



www.
www.
www.
www.
Ghaemiyeh.com
.org
.net
.ir



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

استخراج المرام من استقصاء الافحام

كاتب:

السيد على الحسيني الميلانى

نشرت فى الطباعة:

الحقائق

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٣٢	استخراج المرام من استقصاء الافحاص
٣٢	اشارة
٣٢	الجزء (١)
٣٢	كلمة المؤلف ... ص: ٥
٣٤	تقديم ... ص: ٩
٣٤	اشارة
٣٤	افتراق الامة ... ص: ١١
٣٤	معالم الفرقۃ الناجیة ... ص: ١١
٣٥	دور الأئمۃ فی حفظ الدين ونشر العلم ... ص: ١٣
٤٢	نشر العلم والمعرفة بشتى الطرق ... ص: ٢٥
٤٤	أهم العلوم فی المدرسة الشیعیة ... ص: ٣٠
٤٤	علم الكلام ... ص: ٣٠
٤٥	علوم القرآن ... ص: ٣٢
٤٦	علم الفقه والحدیث ... ص: ٣٣
٤٧	وھنا فوائد ... ص: ٣٤
٤٨	ترجمات أعلام الشیعیة فی كتب السنتة ... ص: ٣٧
٥٦	من ترجمات علماء السنتة فی كتبهم ... ص: ٥٣
٦٠	كتب الردود فی المکتبة الشیعیة ... ص: ٦١
٦٠	تألیف الكتب للصد عن التشیع ... ص: ٦١
٦٠	اشارة
٦١	فی الحجاز ... ص: ٦٢
٦١	فی الهند ... ص: ٦٢

٦٢	فى العراق ... ص: ٦٤
٦٣	منتهى الكلام للفيض آبادى ... ص: ٦٦
٦٦	ترجمة الفيض آبادى ... ص: ٧٢
٦٧	استقصاء الإفحام للسيد حامد حسين ... ص: ٧٤
٦٨	فهرس موضوعات استقصاء الإفحام ... ص: ٧٦
٦٩	ترجمة السيد مير حامد حسين ... ص: ٧٩
٦٩	نسبة ... ص: ٧٩
٧٠	أسرته ... ص: ٨٠
٧٠	والده السيد محمد قلی ... ص: ٨٠
٧١	أساتذته ... ص: ٨٢
٧١	كلمات العلماء في حقه ... ص: ٨٢
٧٤	المكتبة الناصرية ... ص: ٨٨
٧٦	تصانيفه ... ص: ٩١
٧٦	أشهر مصنفاته ... ص: ٩٣
٧٦	اشارة
٧٦	١- استقصاء الإفحام ... ص: ٩٣
٧٧	٢- شوارق النصوص ... ص: ٩٣
٧٧	٣- عبقات الأنوار ... ص: ٩٣
٧٨	التقارير على كتبه ... ص: ٩٦
٨٢	ولده السيد ناصر حسين ... ص: ١٠٣
٨٣	بين السيد حامد حسين والمولوى الفيض آبادى ... ص: ١٠٥
٨٤	عملنا فى الكتاب ... ص: ١٠٧
٨٤	الباب الأول: مسائل اعتقادية ... ص: ١٠٩
٨٥	اشارة

٨٥	الصحيحان أصح من القرآن ...؟ ص: ١١١
٨٥	إشارة
٨٦	الأخبار والآثار في وقوع النقص والغلط في القرآن في كتب السنة ... ص: ١١٥
٨٦	ذهب من القرآن كثير ...! ص: ١١٥
٨٦	سورة الأحزاب ... ص: ١١٥
٨٧	سورة تشبه براءة ... ص: ١١٧
٨٧	البراءة تعدل البقرة ... ص: ١١٨
٨٨	سورتا الح福德 والخلع ... ص: ١٢٠
٩٠	آياتان لم تكتبا ... ص: ١٢٢
٩٠	إشارة
٩٠	آية أخرى ... ص: ١٢٣
٩٢	آية الرجم ... ص: ١٢٧
٩٤	آية الرضاع ... ص: ١٣٠
٩٤	آية الجهاد ... ص: ١٣١
٩٥	آية: لا ترغبوا عن آبائكم ... ص: ١٣٢
٩٥	آية حميّة الجاهليّة ... ص: ١٣٢
٩٦	آية الصلاة على النبي ... ص: ١٣٣
٩٦	آية: وهو أب لهم ... ص: ١٣٤
٩٦	آية الصلاة الوسطى ... ص: ١٣٤
٩٨	آية صلاة الجمعة ... ص: ١٣٧
٩٩	آية أخرى ... ص: ١٣٩
٩٩	آية الطلاق ... ص: ١٣٩
١٠٠	آية التبليغ ... ص: ١٤٠
١٠٠	آية كفى الله المؤمنين ... ص: ١٤١

- عثمان: إنَّ في القرآن لحنًا ... ! ص: ١٤٢
- ١٠١
- نقد القول بوقوع اللحن في القرآن ... ص: ١٤٥
- ١٠٣
- رجال الحديث والعرفان و ولادة الإمام المهدى صاحب الزمان ... ص: ١٦٧
- ١١٤
- اشاره-----
- ١١٤
- الشيخ عبدالوهاب الشعراي ... ص: ١٧٠
- ١١٤
- اشاره-----
- ١١٧
- ترجمة الشعراي ... ص: ١٧٦
- ١١٨
- الشيخ المودودي ... ص: ١٧٧
- ١١٩
- الخواجه محمد پارسا ... ص: ١٨٠
- ١١٩
- اشاره-----
- ١٢٠
- ترجمة خواجه پارسا ... ص: ١٨٢
- ١٢١
- الشيخ عبدالرحمن الجامي ... ص: ١٨٣
- ١٢١
- اشاره-----
- ١٢١
- ترجمة الجامي ... ص: ١٨٣
- ١٢١
- الشيخ عبدالحق الدهلوى ... ص: ١٨٤
- ١٢١
- اشاره-----
- ١٢٢
- ترجمة عبدالحق الدهلوى ... ص: ١٨٤
- ١٢٢
- السيد جمال الدين المحدث ... ص: ١٨٥
- ١٢٢
- اشاره-----
- ١٢٣
- ترجمة الجمال المحدث الشيرازى ... ص: ١٨٧
- ١٢٣
- الشيخ أبو عبدالله الكنجى ... ص: ١٨٧
- ١٢٣
- اشاره-----
- ١٢٣
- ترجمة الكنجى الشافعى ... ص: ١٨٨
- ١٢٤
- سيط ابن الجوزى ... ص: ١٨٨

- ١٢٤ اشارة
- ١٢٤ ترجمة سبط ابن الجوزى ... ص: ١٨٩
- ١٢٤ ابن الصباغ المالكي ... ص: ١٨٩
- ١٢٤ اشارة
- ١٢٥ ترجمة ابن الصباغ المالكي ... ص: ١٩١
- ١٢٥ الشيخ كمال الدين ابن طلحه الشافعی ... ص: ١٩١
- ١٢٦ اشارة
- ١٣٠ ترجمة ابن طلحه الشافعی ... ص: ٢٠١
- ١٣٠ الشيخ ولی الله الدهلوی ... ص: ٢٠٢
- ١٣٠ اشارة
- ١٣١ ترجمة ولی الله الدهلوی ... ص: ٢٠٣
- ١٣١ مع الأعور الواسطی ... ص: ٢٠٣
- ١٣١ مع ابن حجر المکی ... ص: ٢٠٤
- ١٣٣ التجسم والمجسمة ... ص: ٢٠٧
- ١٣٣ اشارة
- ١٣٣ تبرئة الشہرستانی هشام بن الحكم ... ص: ٢٠٩
- ١٣٤ ترجمة الشہرستانی ... ص: ٢١٠
- ١٣٤ المجسمون من أهل السنة ... ص: ٢١١
- ١٣٤ اشارة
- ١٣٤ ابن تیمیة وابن القیم ... ص: ٢١١
- ١٣٦ بعض شیوخ الحديث ... ص: ٢١٦
- ١٣٦ الذهبی ... ص: ٢١٦
- ١٣٧ أبوالقاسم ابن مندہ ... ص: ٢١٨
- ١٣٨ جماعة من القدماء ... ص: ٢١٩

- ١٣٩ أكثر المحدثين ... ص: ٢٢٠
- ١٣٩ مقاتل بن سليمان ... ص: ٢٢١
- ١٤٠ نعيم بن حماد ... ص: ٢٢٢
- ١٤١ البداء ... ص: ٢٢٥
- ١٤١ اشارة
- ١٤٢ كلام الشيخ المجلسى وسائر علمائنا الأعلام ... ص: ٢٢٨
- ١٤٤ روایات السنّة فی البداء ... ص: ٢٣٣
- ١٤٨ من موارد وقوع البداء فی أخبار القوم ... ص: ٢٤٩
- ١٤٨ اشارة
- ١٤٩ فضة يونس عليه السلام ... ص: ٢٤٢
- ١٥٠ فضة موسى عليه السلام ... ص: ٢٤٤
- ١٥١ فضة القصار ... ص: ٢٤٦
- ١٥١ فضة الرجل من قوم صالح عليه السلام ... ص: ٢٤٦
- ١٥٢ فضة الملکین ... ص: ٢٤٧
- ١٥٣ فضة الملك الذى إذا ذكر ذكر عمر ... ص: ٢٥٠
- ١٥٣ فضة بعض الفضلاء ... ص: ٢٥٠
- ١٥٤ تبدل حال الرجل ... ص: ٢٥١
- ١٥٤ فضة أبي رومي ... ص: ٢٥٢
- ١٥٥ الميثاق والصور ... ص: ٢٥٥
- ١٥٥ اشارة
- ١٥٥ رأى السيد المرتضى في خبر الميثاق ... ص: ٢٥٧
- ١٥٦ التحقيق فيما نسب إلى السيد المرتضى ... ص: ٢٦٠
- ١٥٧ رأى الغزالى في خبر الميثاق ... ص: ٢٦١
- ١٥٩ رأى مجاهد في آية الميثاق ... ص: ٢٦٥

- ١٥٩ حول كلام الطبرسي في آية الصور ... ص: ٢٦٥
- ١٦٣ عقيدة الحسن البصري وأبى عبيدة ... ص: ٢٧٢
- ١٦٣ بل هو عقيدة جماعة ... ص: ٢٧٣
- ١٦٥ بل هو القول المشهور بينهم ... ص: ٢٧٥
- ١٦٥ وهو قول أهل اللغة منهم ... ص: ٢٧٦
- ١٦٦ بل هو عقيدة البخاري ... !! ص: ٢٧٨
- ١٦٧ معاجز نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ... ص: ٢٨١
- ١٦٧ اشارة
- ١٦٧ رد الشمس ... ص: ٢٨٣
- ١٦٨ اشارة
- ١٦٩ من المنكرين لهذه المعجزة ... ص: ٢٨٥
- ١٧٠ إنشقاق القمر ... ص: ٢٨٧
- ١٧٠ اشارة
- ١٧٠ من المنكرين لهذه المعجزة ... ص: ٢٨٨
- ١٧٢ إسلام آباء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ... ص: ٢٩٣
- ١٧٢ اشارة
- ١٧٢ أباطيل الأعور الواسطي ... ص: ٢٩٥
- ١٧٤ وابن كثير الدمشقى ... ص: ٢٩٨
- ١٧٦ والذهبى ... ص: ٣٠٢
- ١٧٦ القائلون بالحق وأدلى بهم ... ص: ٣٠٣
- ١٨١ تنبيه حول رأى الرازى ... ص: ٣١٢
- ١٨٧ الصلاة على غير النبي ... ص: ٣٢٥
- ١٨٧ اشارة
- ١٨٧ هل الصلاة على غير النبي من بدع الشيعة ... ؟ ص: ٣٢٧

- ويحيى بن معين يقول في جاريٍّ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ...! ص: ٣٢٩
- و قال بعضهم في يزيد: عليه السلام...!!! ص: ٣٣٠
- الأقوال والأدلة كما ذكر ابن حجر ... ص: ٣٣٠
- الجبر والإختيار ... ص: ٣٣٥
- اشاره
- هل أفعال العباد واقعة بقدرة الباري وحدها ...؟ ص: ٣٣٧
- مذهب الأشعرية عين مذهب الجهمية ... ص: ٣٤١
- كلمات ابن تيمية في المسألة ... ص: ٣٤٢
- كلمات ابن القيم في المسألة ... ص: ٣٥٠
- وقال صاحب (فواح الرحموت ...): ص: ٣٥٢
- قال الرازى: يجوز إدخال اللَّه العباد في النار والكفار في الجنة ... ص: ٣٥٥
- هل يجوز التكليف بما لا يطاق ...؟ ص: ٣٥٥
- تصريح الرازى بعقيدة الجبر ... ص: ٣٥٦
- قال ابن تيمية: الرازى من الجبرية ... ص: ٣٥٨
- حديث الطينة ومعناه ... ص: ٣٥٩
- هل يدخل ولد الزنا الجنة ...؟ ص: ٣٧١
- اشاره
- رأى الإمامية في المسألة ... ص: ٣٧٣
- وعليه الرمخشري والرازى ... ص: ٣٧٤
- الأقوال في تأويل خبر: ولد الزنا لا يدخل الجنة ... ص: ٣٧٥
- أسماء الأئمة الرواة للخبر المذكور ... ص: ٣٧٩
- حول كتاب سليم بن قيس الهلاى ... ص: ٣٨٣
- اشاره
- قال الفيض آبادى ... ص: ٣٨٥

- ٢١٤ نقد الكلام المذكور ... ص: ٣٨٨
- ٢١٤ تنبئه على خطأ لصاحب التحفة ... ص: ٣٨٩
- ٢١٩ قضيّة محمد بن أبي بكر مع أبيه ... ص: ٣٩٩
- ٢٢٢ حل الإشكال بذكر النظائر ... ص: ٤٠٥
- ٢٢٢ استقل بالكتابة وعمره أربع سنين ... ص: ٤٠٥
- ٢٢٣ حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين ... ص: ٤٠٦
- ٢٢٣ سمع الحديث وهو ابن أربع سنين ... ص: ٤٠٦
- ٢٢٤ كان يقوم الليل وهو ابن ثلاث سنين ... ص: ٤٠٩
- ٢٢٤ سمع الحديث وعمره أقل من ثلاث سنين ... ص: ٤٠٩
- ٢٢٥ توكل في عقد الزواج وله ثلاثة سنين ... ص: ٤١٠
- ٢٢٦ أجبت ابنه ابن عربي في مسألة فقهية وهي في سن الرضاعة ... ص: ٤١٢
- ٢٢٧ تكلم محمد مع أبيه عند موته في المصادر السنوية ... ص: ٤١٣
- ٢٢٨ وهل قبح أحد من أعلام الإمامية في كتاب سليم ...؟ ص: ٤١٥
- ٢٢٨ هل كان سليم يرى أن الأئمة ثلاثة عشر ...؟ ص: ٤١٧
- ٢٣٠ هل لكتاب سليم راوٍ غير أبان ... ص: ٤٢١
- ٢٣١ وأبان عند الإمامية ضعيف أو كذاب ...؟ ص: ٤٢٢
- ٢٣٣ أبان من مشايخ أبي حنيفة وأبي يوسف ... ص: ٤٢٦
- ٢٣٣ تكلم القوم في أبان ... ص: ٤٢٧
- ٢٣٤ حاصل الكلام ... ص: ٤٢٩
- ٢٣٥ روایة إبراهيم اليماني لكتاب سليم ... ص: ٤٢٩
- ٢٣٥ ملحق في تحقيق حال الحسن البصري من حيث التشيع ... ص: ٤٣٣
- ٢٣٦ اشارة
- ٢٣٦ قال الفيض آبادى ... ص: ٤٣٥
- ٢٤١ الجزء (٢)

- الباب الثاني: التفسير والمفسرون عند أهل السنة ... ص: ٥
- ٢٤١ اشارة
- ٢٤١ المدخل: بحث حول تفسير علي بن إبراهيم القطني ... ص: ٧
- ٢٤١ اشارة
- ٢٤١ كلام صاحب منتهي الكلام في تفسير القطني ... ص: ٧
- ٢٤١ اشارة
- ٢٤٢ الجواب ... ص: ٨
- ٢٤٢ اشارة
- ٢٤٢ ١- كان أبو الجارود في أول الأمر مستقيما ... ص: ٩
- ٢٤٢ اشارة
- ٢٤٢ المعتبر في قبول الرواية حال الأداء ... ص: ٩
- ٢٤٣ ٢- أبو الجارود من رجال الترمذى ... ص: ١١
- ٢٤٤ ٣- صحة البهجهي روایته ... ص: ١٢
- ٢٤٤ ٤- روایاته في تفسير شاهي ... ص: ١٢
- ٢٤٤ ٥- روایاته في تفسير ابن شاهين ... ص: ١٣
- ٢٤٥ من غرائب أوهام صاحب منتهي الكلام ... ص: ١٤
- ٢٤٥ وصف بعض الأعاظم ب «الشيطان ...» ص: ١٥
- ٢٤٦ قول بعض عرفائهم: أشهد أن لا إله لكم إلا إيليس ... ص: ١٦
- ٢٤٦ نقوذ اخرى لكلام الفيض آبادى ... ص: ١٦
- ٢٤٧ مقدمة: كلمات في ذم كتبهم التفسيرية ... ص: ١٩
- ٢٤٩ طبقه الصحابة ... ص: ٢٧
- ٢٤٩ اشارة
- ٢٤٩ الخلفاء والتفسير ... ص: ٢٧
- ٢٤٩ اشارة

٢٥١	عبدالله بن مسعود ... ص: ٣١
٢٥١	إشارة
٢٥١	بين عثمان وابن مسعود ... ص: ٣١
٢٥٢	مشكلة الفاتحة والمعوذتين وطرق حلّها ... ص: ٣٤
٢٥٣	إشارة
٢٥٣	١- تكذيب الأخبار ... ص: ٣٥
٢٥٤	٢- الإبهام ... ص: ٣٧
٢٥٤	٣- التأويل والحمل ... ص: ٣٧
٢٥٧	عبدالله بن عباس ... ص: ٤٣
٢٥٧	إشارة
٢٥٧	قوله بالمتعة وهي عند جمهورهم حرام ... ص: ٤٣
٢٥٨	قوله برأي النبي ربه ... ص: ٤٤
٢٥٨	إنكار عائشة ذلك ... ص: ٤٥
٢٥٩	تأويل إنكار عائشة ... ص: ٤٦
٢٦٠	إنكار الصحابة ... ص: ٤٨
٢٦٠	محاولة الجمع ... ص: ٤٨
٢٦٢	إنكار عائشة على ابن عباس في مسائل أخرى ... ص: ٥٢
٢٦٢	قول ابن عباس بوقوع الغلط في القرآن ... ص: ٥٢
٢٦٣	ابي بن كعب ... ص: ٥٥
٢٦٣	إشارة
٢٦٣	إنكاره المعوذتين ... ص: ٥٥
٢٦٤	من كفر بآية من القرآن كفر بكلّه ... ص: ٥٧
٢٦٥	زيد بن ثابت ... ص: ٥٩
٢٦٥	إشارة

٢٦٥	توصيفه بالضلال والإضلal ... ص: ٥٩
٢٦٥	توصيفه بالجور في الحكم ... ص: ٦٠
٢٦٦	أحاديث في ذم القاضي الجائر ... ص: ٦٢
٢٦٨	إنه زاد في القرآن ونقص منه ... ص: ٦٥
٢٦٨	ردّه عمر بن الخطاب في آية مع قبوله خزيمة في أخرى ... ص: ٦٦
٢٦٩	أبو موسى الأشعري ... ص: ٦٧
٢٦٩	إشارة
٢٦٩	إنحرافه عن أمير المؤمنين ... ص: ٦٧
٢٦٩	ترجمة ابن عبدالبر ... ص: ٦٧
٢٧٠	كلام حذيفة بن اليمان في أبي موسى لانحرافه ... ص: ٦٨
٢٧٠	على باب حطة من خرج منه كان كافرا ... ص: ٦٩
٢٧٠	كتم كلام حذيفة في أبي موسى ... ص: ٧٠
٢٧١	من مشاهد انحراف أبي موسى عن علي ... ص: ٧١
٢٧٨	حديث خاصف النعل ... ص: ٨٤
٢٨٥	قصة التحكيم ... ص: ٩٨
٢٨٨	كلام الإمام في أبي موسى بعد التحكيم ... ص: ١٠٣
٢٨٩	لعن النبي أبا موسى الأشعري ... ص: ١٠٤
٢٨٩	ترجمة ابن عساكر ... ص: ١٠٥
٢٩٠	قنوت على بالدعاء على أبي موسى في جماعة ... ص: ١٠٧
٢٩٠	توقف عمر عن قبول خبر أبي موسى ... ص: ١٠٧
٢٩١	تنبيه حول كتاب الإمامة والسياسة «١...» ص: ١٠٩
٢٩١	إشارة
٢٩١	ترجمة ابن قتيبة «٢...» ص: ١٠٩
٢٩٢	كتاب الإمامة والسياسة ... ص: ١١٠

- ٢٩٣ عبدالله بن الزبير ... ص: ١١٤
- ٢٩٣ اشاره
- ٢٩٣ أول شهادة زور في الإسلام ... ص: ١١٤
- ٢٩٥ قبائح ابن الزبير في هذه القضية ... ص: ١١٧
- ٢٩٦ خروجه لقتال الإمام عليه السلام ... ص: ١١٨
- ٢٩٧ ترجمة ابن عبد ربه ... ص: ١٢٢
- ٢٩٨ كان عمر يرى الزبير وأصحابه مفسدين ... ص: ١٢٣
- ٢٩٨ كلام لابن طلحة الشافعى ... ص: ١٢٤
- ٣٠٢ عبدالله بن الزبير يحاول إقناع أبيه ... ص: ١٣٢
- ٣٠٤ كلام الإمام في عبدالله بن الزبير ... ص: ١٣٥
- ٣٠٤ بين عبدالله بن الزبير والإمام الحسين عليه السلام ... ص: ١٣٦
- ٣٠٧ أحاديث في ذم بغض على وأهل البيت عليهم السلام ... ص: ١٤١
- ٣٠٩ ومن مساوئه في كتب التاريخ والحديث ... ص: ١٤٥
- ٣١٠ روایة موضوعة عن ابن عباس في مدح ابن الزبير ... ص: ١٤٨
- ٣١١ بين عائشة وابن الزبير ... ص: ١٥٠
- ٣١٢ محاولة التأويل ... ص: ١٥٢
- ٣١٣ قول معاوية لابن الزبير: إنك لمخالف ... ص: ١٥٤
- ٣١٤ لعن أمير المؤمنين عليه السلام ابن الزبير ... ص: ١٥٥
- ٣١٥ تحريف الرواية ... ص: ١٥٧
- ٣١٦ قول النبي لابن الزبير: ويل للناس منك ... ص: ١٥٨
- ٣١٦ كلام أبي بزرة في ابن الزبير ... ص: ١٥٩
- ٣١٨ كلمات الحفاظ بشرح كلام أبي بزرة ... ص: ١٦٣
- ٣١٩ تكلم ابن عمر في ابن الزبير ... ص: ١٦٥
- ٣٢٢ ثم قال السيوطي في (الإتقان ...): ص: ١٧٣

٣٢٣	أنس بن مالك ... ص: ١٧٤
٣٢٣	إشارة
٣٢٣	كتمانه الشهادة ... ص: ١٧٤
٣٢٣	تحريف الحديث ... ص: ١٧٥
٣٢٤	الكذب ... ص: ١٧٦
٣٢٤	حضوره عند ابن زياد وهو ينكت ثانياً أبي عبدالله ... ص: ١٧٦
٣٢٥	طعن أبي حنيفة فيه ... ص: ١٧٧
٣٢٦	كان يلبس الحرير ... ص: ١٧٩
٣٢٦	تقصيره الصلاة وتركه الصيام مدة سنتين ... ص: ١٨٠
٣٢٧	أبو هريرة ... ص: ١٨١
٣٢٧	إشارة
٣٢٧	موالاته عدو على ... ص: ١٨١
٣٢٧	لعبة القمار والشطرنج ... ص: ١٨٢
٣٢٨	أبو هريرة في نظر الصحابة ... ص: ١٨٣
٣٢٩	تكذيب عائشة أبا هريرة ... ص: ١٨٥
٣٣١	تحريف معنى الحديث ... ص: ١٨٩
٣٣٢	تكذيب عمر أبا هريرة ... ص: ١٩٠
٣٣٢	عزله عن البحرين وهتكه ... ص: ١٩٠
٣٣٢	أبو هريرة عند أبي حنيفة ... ص: ١٩١
٣٣٣	أبو هريرة عند عيسى بن أبان ... ص: ١٩٢
٣٣٤	أبو هريرة عند محمد بن الحسن ... ص: ١٩٤
٣٣٤	عبد الله بن عمر ... ص: ١٩٥
٣٣٤	إشارة
٣٣٤	إباءه عن البيعة لأمير المؤمنين ... ص: ١٩٥

- ٣٣٥ بيعته ليزيد بن معاوية ... ص: ١٩٦
- ٣٣٧ ابن عمر في نظر عائشة ... ص: ٢٠٠
- ٣٣٩ ابن عمر عند سائر الصحابة ... ص: ٢٠٤
- ٣٣٩ عبدالله بن عمرو بن العاص ... ص: ٢٠٥
- ٣٣٩ اشارة
- ٣٤٠ خروجه لقتال الإمام في صفين ... ص: ٢٠٦
- ٣٤١ تكذيب معاوية روايته ... ص: ٢٠٧
- ٣٤١ طبقة التابعين ... ص: ٢١١
- ٣٤١ اشارة
- ٣٤٢ مجاهد ... ص: ٢١٣
- ٣٤٢ اشارة
- ٣٤٢ تفسيره من أهل الكتاب ... ص: ٢١٣
- ٣٤٣ اشتتماله على المنكرات الشديدة ... ص: ٢١٣
- ٣٤٣ نسبة المعصية إلى يوسف عليه السلام ... ص: ٢١٤
- ٣٤٤ عكرمة مولى ابن عباس ... ص: ٢١٦
- ٣٤٤ اشارة
- ٣٤٤ هو من أعلام الخوارج ... ص: ٢١٦
- ٣٤٤ قوادحه كما في ميزان الاعتدال ... ص: ٢١٧
- ٣٤٦ قوادحه كما في معجم الادباء ... ص: ٢٢٠
- ٣٤٧ الحسن البصري ... ص: ٢٢٣
- ٣٤٧ اشارة
- ٣٤٧ هو من القدرية ... ص: ٢٢٣
- ٣٤٧ ذم القدرية في روایات القوم ... ص: ٢٢٣
- ٣٤٩ دفاع الذهبي عن الحسن البصري ... ص: ٢٢٦

- ٣٥٠ كان الحسن مدلسا ... ص: ٢٢٨
- ٣٥١ لعبه بالشطرنج ... ص: ٢٢٩
- ٣٥١ نسبته المعصية إلى يوسف عليه السلام ... ص: ٢٣٠
- ٣٥١ فساد مذهب يوجب الحكم بكفره ... ص: ٢٣٠
- ٣٥١ عطاء بن أبي رباح ... ص: ٢٣١
- ٣٥١ اشارة
- ٣٥١ لعبه بالشطرنج ... ص: ٢٣١
- ٣٥٢ تركه النهي عن المنكر ... ص: ٢٣٣
- ٣٥٣ كان يأخذ من كل أحد ويروى المرسلات ... ص: ٢٣٥
- ٣٥٤ عطاء بن أبي سلمة الخراساني ... ص: ٢٣٧
- ٣٥٥ أبوالعالية ... ص: ٢٣٩
- ٣٥٦ الصحاك بن مزاحم ... ص: ٢٤١
- ٣٥٦ عطية بن سعد العوفى ... ص: ٢٤٢
- ٣٥٧ فتادة ... ص: ٢٤٣
- ٣٥٧ اشارة
- ٣٥٧ كان يتهم بالقدر ... ص: ٢٤٣
- ٣٥٧ كان كحاطب ليل ... ص: ٢٤٤
- ٣٥٨ كان يدلّس ... ص: ٢٤٤
- ٣٥٨ قصة أبي حنيفة معه ... ص: ٢٤٥
- ٣٥٩ زيد بن أسلم ... ص: ٢٤٧
- ٣٦٠ مُرّة بن شراحيل ... ص: ٢٤٩
- ٣٦٠ عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ... ص: ٢٥٠
- ٣٦١ الطبقة الثالثة ... ص: ٢٥٣
- ٣٦١ اشارة

٣٦١	سفيان بن عيينة ... ص: ٢٥٤
٣٦١	اشاره
٣٦١	كان يدلّس ... ص: ٢٥٤
٣٦٢	من كلماتهم في ذم التدليس ... ص: ٢٥٥
٣٦٣	اختلط في آخر عمره ... ص: ٢٥٦
٣٦٣	وكيع بن الجراح ... ص: ٢٥٨
٣٦٣	اشارة
٣٦٤	له قوادح ... ص: ٢٥٨
٣٦٤	عبدالرّازق بن همام ... ص: ٢٦٠
٣٦٥	إسحاق بن راهويه ... ص: ٢٦٢
٣٦٥	روح بن عبادة ... ص: ٢٦٣
٣٦٧	عبد بن حميد ... ص: ٢٦٦
٣٦٨	سُنيد بن داود ... ص: ٢٦٨
٣٦٨	ابن أبي شيبة ... ص: ٢٧٠
٣٦٩	ابن شهاب الزّهري ... ص: ٢٧١
٣٧١	جوبر بن سعيد ... ص: ٢٧٦
٣٧٢	أبو صالح باذام ... ص: ٢٧٨
٣٧٣	ليث بن أبي سليم ... ص: ٢٨٠
٣٧٤	عبدالله بن أبي نجيح ... ص: ٢٨٣
٣٧٥	عيسيى بن ميمون ... ص: ٢٨٥
٣٧٥	مقاتل بن حيّان ... ص: ٢٨٦
٣٧٦	مقاتل بن سليمان ... ص: ٢٨٨
٣٧٧	السدّى الكبير ... ص: ٢٩٠
٣٧٩	محمد بن السائب الكلبي ... ص: ٢٩٤

- ٣٨١ على بن أبي طلحة ... ص: ٢٩٨
- ٣٨٣ سعيد بن بشير ... ص: ٣٠٤
- ٣٨٤ الفريابي ... ص: ٣٠٦
- ٣٨٥ عثمان بن أبي شيبة ... ص: ٣٠٧
- ٣٨٧ الطبقة الرابعة ... ص: ٣١٣
- ٣٨٧ اشارة
- ٣٨٧ تفسير ابن حجر الطبرى ... ص: ٣١٤
- ٣٩٠ تفسير ابن أبي حاتم ... ص: ٣٢٠
- ٣٩٢ تفسير الحاكم التيسابوري ... ص: ٣٢٤
- ٣٩٢ تفسير ابن ماجة ... ص: ٣٢٦
- ٣٩٣ تفسير ابن مردویه ... ص: ٣٢٨
- ٣٩٣ تفسير ابن المنذر ... ص: ٣٢٩
- ٣٩٤ تفسير ابن أبي داود السجستاني ... ص: ٣٣٠
- ٣٩٦ تفسير أبي بكر المقاش ... ص: ٣٣٤
- ٣٩٧ طبقة المتأخرين ... ص: ٣٣٩
- ٣٩٧ اشارة
- ٣٩٨ الزجاج ... ص: ٣٤١
- ٣٩٨ أبو حيان الأندلسى ... ص: ٣٤٢
- ٣٩٩ الفخر الرازى ... ص: ٣٤٤
- ٤٠١ أبو عبد الرحمن السلمى ... ص: ٣٤٩
- ٤٠٢ الباب الثالث: الصّاحح الستّة ... ص: ٣٥٥
- ٤٠٢ مقدمة- الصّاحح عند أهل السنّة ... ص: ٣٥٥
- ٤٠٢ اشارة
- ٤٠٣ قدح الفيض آبادى في الصحيحين ... ص: ٣٥٥

٤٠٥	صحيح البخاري ... ص: ٣٦٣
٤٠٥	اشارة
٤٠٥	ترك أبي زرعة وأبي حاتم البخاري ... ص: ٣٦٣
٤٠٦	ترجمة أبي زرعة الرازي ... ص: ٣٦٥
٤١٠	ترجمة أبي حاتم الرازي ... ص: ٣٧٣
٤١٠	تكلّم الذهلي في البخاري ... ص: ٣٧٤
٤١١	نقد دفاع القوم عن البخاري ... ص: ٣٧٥
٤١٣	ترجمة الذهلي ... ص: ٣٨٠
٤١٦	قول البخاري بخلق الإيمان ... ص: ٣٨٧
٤١٧	ترجمة صاحب الفصول ... ص: ٣٨٧
٤١٧	تصريح ابن دحية بانحراف البخاري عن أهل البيت ... ص: ٣٨٨
٤١٨	ترجمة أبي الخطاب ابن دحية ... ص: ٣٩١
٤١٩	موقف البخاري من حديث الغدير وكلمات الأعلام فيه ... ص: ٣٩٣
٤٢٠	ترجمة ابن الجزرى ... ص: ٣٩٤
٤٢١	إسترابة البخاري في بعض حديث الإمام الصادق عليه السلام ... !! ص: ٣٩٥
٤٢٢	طعن القطان في الإمام الصادق ... !! ص: ٣٩٨
٤٢٢	ترجمة مجالد بن سعيد ... ص: ٣٩٩
٤٢٣	موقف الذهبي ... ص: ٤٠٠
٤٢٤	ترجمة القطان ... ص: ٤٠٢
٤٢٧	قصة كتاب العلل لابن المديني ... ص: ٤٠٧
٤٢٨	طعن مسلم فيمن قال بمقالة البخاري ... ص: ٤٠٩
٤٢٩	أحاديث باطلة في كتاب البخاري ... ص: ٤١٢
٤٢٩	اشارة
٤٢٩	حديث خطبة عائشة ... ص: ٤١٢

- ٤٢٩ حديث شفاعة إبراهيم لآخر ... ص: ٤١٣
- ٤٣٣ حديث الصلاة على ابن أبي سلوى ... ص: ٤٢٠
- ٤٣٤ حديث: كذب إبراهيم ثلث كذبات ... ص: ٤٢٢
- ٤٣٥ حديث: أنَّ نَبِيًّا أَحْرَقَ بَيْتَ النَّمْلِ ... ص: ٤٢٣
- ٤٣٥ حديث أمر النبي بالأكل مما لم يذكر اسم الله عليه ... ص: ٤٢٤
- ٤٣٦ تصرف بعضهم في لفظ الحديث ... ! ص: ٤٢٥
- ٤٣٧ توجيه البعض معنى الحديث ... ص: ٤٢٨
- ٤٣٨ إلتزام بعضهم بمفاده الباطل ... ص: ٤٣٠
- ٤٣٩ تكاليف الآخرين في حل العقدة ... ص: ٤٣١
- ٤٤١ حديث نفي توريث الأنبياء ... ص: ٤٣٦
- ٤٤٢ حديث مجادلة الإمام مع النبي في صلاة الليل ... ص: ٤٣٧
- ٤٤٧ حديث خطبة بنت أبي جهل ... ص: ٤٤٨
- ٤٤٧ حديث شأن نزول «وإِنْ طَافَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ...» ... ص: ٤٤٩
- ٤٤٩ خبر عدم تفضيل الإمام على الصحابة بعد الخلفاء ... ص: ٤٥١
- ٤٤٩ حديث أخذ الأجر على كتاب الله ... ص: ٤٥٣
- ٤٥٠ حديث أسباط في الاستسقاء ... ص: ٤٥٤
- ٤٥١ حديث تكرر لكم الأحاديث من بعدي ... ص: ٤٥٥
- ٤٥١ حديث تحريم المعاذف ... ص: ٤٥٦
- ٤٥١ حديث المؤمن لا يزني حين يزني ... ص: ٤٥٧
- ٤٥٢ حديث شريك في الإسراء ... ص: ٤٥٩
- ٤٥٤ صحيح مسلم ... ص: ٤٦٥
- ٤٥٤ اشارة
- ٤٥٥ أبو زرعة الرازي وصحيح مسلم ... ص: ٤٦٥
- ٤٥٥ الموضوعات في صحيح مسلم ... ص: ٤٦٧

- ٤٥٥ اشارة
- ٤٥٥ حديث الضحاج ... ص: ٤٦٧
- ٤٥٦ الحديث الدال على تعين أبي بكر للخلافة ... !! ص: ٤٦٩
- ٤٥٨ حديث أنّ عمر أول من أمر بالأذان ... ص: ٤٧١
- ٤٥٨ حديث متنقضان في موضع صلاة النبي الظهر في حجّة الوداع ... ص: ٤٧٢
- ٤٦٠ حديث في أول ما نزل من القرآن ... ص: ٤٧٦
- ٤٦٠ حديث في فضائل أبي سفيان ... ص: ٤٧٦
- ٤٦١ من كلمات الأئمّة في الكتابين ... ص: ٤٧٨
- ٤٦١ اشارة
- ٤٦٢ وقال ابن تيمية ... ص: ٤٨٠
- ٤٦٢ وقال كمال الدين أبوالفضل الأدفوي في (الإمتناع في أحكام السمع ...) : ص: ٤٨٠
- ٤٦٣ وقال الشيخ عبدالقادر القرشي ... ص: ٤٨٣
- ٤٦٥ صحيح الترمذى ... ص: ٤٨٩
- ٤٦٦ الموضوعات في صحيح الترمذى ... ص: ٤٩٠
- ٤٦٦ اشارة
- ٤٦٦ حديث فيه بعث أبي بكر بلاً مع النبي إلى الشام ... ص: ٤٩١
- ٤٦٨ حديث الإئتمام بأبي بكر ... !! ص: ٤٩٥
- ٤٦٩ حديث إعزاز الله الإسلام بعمر بن الخطاب ... ! ص: ٤٩٦
- ٤٦٩ حديث عدم صلاة النبي على من مات مبغضاً لعثمان ... !! ص: ٤٩٧
- ٤٧٠ حديث نزول «لا تقربوا الصلاة» ... الآية ... ص: ٤٩٨
- ٤٧٧ الجزء (٣)
- ٤٧٧ صحيح أبي داود ... ص: ٧
- ٤٧٧ اشارة
- ٤٧٩ قدح العلماء في أحاديث سنن أبي داود ... ص: ٩

- ٤٧٩ - الم الموضوعات في سنن أبي داود ... ص: ١١
- ٤٨٤ - صحيح النسائي ... ص: ٢٣
- ٤٨٤ - اشارة
- ٤٨٥ - القدح في النسائي وكتابه ... ص: ٢٦
- ٤٨٨ - سنن ابن ماجة ... ص: ٣٥
- ٤٨٨ - اشارة
- ٤٨٩ - الم الموضوعات في سنن ابن ماجة ... ص: ٣٦
- ٤٩٨ - تذيلات ... ص: ٥٥
- ٤٩٨ - اشارة
- ٤٩٨ - ١) الكبار الكاذبون ... ص: ٥٩
- ٥٠٧ - ٢) الكاذبون في الصاحح الستة ... ص: ٧٧
- ٥٤٣ - ٣) من تحريفات الصحابة للأحاديث النبوية ... ص: ١٤٣
- ٥٤٣ - اشارة
- ٥٤٣ - ١- الحديث في البكاء على الميت ... ص: ١٤٣
- ٥٤٤ - ٢- الحديث في موت الفجأة ... ص: ١٤٥
- ٥٤٤ - ٣- حديث خطاب النبي لأهل قليب بدر ... ص: ١٤٥
- ٥٤٤ - ٤- حديث الأذان ... ص: ١٤٦
- ٥٤٥ - ٥- حديث اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ ... ص: ١٤٦
- ٥٤٦ - ٤) من تصحيفات الناسخين ... ص: ١٥١
- ٥٥٣ - الباب الرابع: أئمّة المذاهب الأربع ... ص: ١٦٨
- ٥٥٣ - اشارة
- ٥٥٣ - مالك بن أنس ... ص: ١٦٩
- ٥٥٣ - اشارة
- ٥٥٣ - إطلاق لسانه في الصالحين ... ص: ١٦٩

- ٥٥٤ تكلّم جماعة من الأئمّة فيه ... ص: ١٧١
- ٥٥٤ ترجمة ابن أبي ذئب ... ص: ١٧٢
- ٥٥٥ ترجمة عبد العزيز بن ماجشون ... ص: ١٧٢
- ٥٥٥ ترجمة ابن أبي حازم ... ص: ١٧٣
- ٥٥٦ تكلّم الشافعى فيه لقده فى عكرمة وروايته عنه ... ! ص: ١٧٤
- ٥٥٦ تكلّم أحمد بن حنبل فيه ... ص: ١٧٥
- ٥٥٧ تكلّم الشافعى فيه بسبب ردّه الأحاديث الصحيحة ... ص: ١٧٧
- ٥٥٩ تكلّم الشافعى فيه لروايته حديث خيار المجلس ومخالفته له ... ص: ١٨٠
- ٥٦٠ تكلّم أحمد وغيره فيه لمخالفته أخبار التكبير إلى الجمعة ... ص: ١٨٣
- ٥٦١ حكمه على السائل عن خلق القرآن بالزندقة ... ! ص: ١٨٤
- ٥٦١ قوله لمن سأله عن الاستواء: أظنك صاحب بدعة ... ص: ١٨٥
- ٥٦١ تركه لل الجمعة والجماعة وهو خروج من الإيمان ... ص: ١٨٦
- ٥٦٢ تكلّمه في أمير المؤمنين بسبب حروبه ... ص: ١٨٧
- ٥٦٥ من الأباطيل والموضوعات في الموطأ ... ص: ١٩٤
- ٥٧٠ أبو حنيفة النعمان بن ثابت ... ص: ٢٠٥
- ٥٧٠ رسالة إمام الحرمين ... ص: ٢٠٥
- ٥٧١ قضيّة صلاة القفال ... ص: ٢٠٧
- ٥٧٣ ترجمة القفال المروزى ... ص: ٢١٠
- ٥٧٥ بين الشافعى وتلامذة أبي حنيفة ... ص: ٢١٥
- ٥٨٢ الغزالى وأبو حنيفة ... ص: ٢٣٠
- ٥٨٧ كتاب المنخل للغزالى ... ص: ٢٣٩
- ٥٨٩ أبو حنيفة في تاريخ الخطيب ... ص: ٢٤٤
- ٥٩٣ بين أبي حنيفة وسفيان الثورى ... ص: ٢٥٢
- ٥٩٤ ذكره البخارى في الضعفاء ... ص: ٢٥٣

- ٥٩٤ أبو حنيفة في كتاب المنتظم لابن الجوزي ... ص: ٢٥٣
- ٥٩٥ تكلم أحمد في أبي حنيفة ... ص: ٢٥٥
- ٥٩٦ جهله بعلم الحديث وطلبه الرئاسة ... ص: ٢٥٦
- ٥٩٦ فضل علم الحديث ... ص: ٢٥٧
- ٥٩٧ ذم طلب الشهرة ... ص: ٢٥٩
- ٥٩٨ ذم حب الرئاسة ... ص: ٢٦٠
- ٥٩٨ رأى الفيروزآبادي في أبي حنيفة ... ص: ٢٦١
- ٥٩٩ محمد بن إدريس الشافعى ... ص: ٢٦٣
- ٥٩٩ اشارة
- ٥٩٩ تكلم ابن معين فيه ... ص: ٢٦٤
- ٦٠٠ ترجمة ابن معين ... ص: ٢٦٤
- ٦٠١ أحمد بن حنبل ... ص: ٢٦٩
- ٦٠٢ اشارة
- ٦٠٣ القول بأن في مسنده موضوعات ... ص: ٢٧٢
- ٦٠٣ قول أحمد بأن قتال صفين فتنه ... ص: ٢٧٢
- ٦٠٥ الملحقات ... ص: ٢٧٧
- ٦٠٥ اشارة
- ٦٠٥ (١) مسائل فقهية ... ص: ٢٨١
- ٦٠٥ اشارة
- ٦٠٥ حكم الشطرنج ... ص: ٢٨١
- ٦٠٦ حكم العَبَثُ فِي الصَّلَاةِ ... ص: ٢٨٣
- ٦١٢ إزاحة وهم ... ص: ٢٩٣
- ٦١٨ حكم الرجل يضم الجارية إليه في الصلاة ... ص: ٣٠٦
- ٦٢١ من فتاوى القوم في الباب ... ص: ٣١١

٦٢٢	(٢) القياس ... ص: ٣١٥
٦٢٢	أول من قاس إبليس ... ص: ٣١٥
٦٢٣	من الأخبار والآثار في ذم القياس ... ص: ٣١٧
٦٢٣	كلام الفخر الرازى في ذم القياس ... ص: ٣١٨
٦٢٧	كلام ابن الجوزى في ذم القياس ... ص: ٣٢٥
٦٣٠	كلام ابن عربى في ذم القياس ... ص: ٣٣٢
٦٣٢	كلام ولئ الله الدھلوی في ذم القياس ... ص: ٣٣٦
٦٣٤	كلام ابن دحیة في ذم القياس ... ص: ٣٤١
٦٣٦	كلام الغزالى في ذم القياس ... ص: ٣٤٥
٦٣٧	الكلام في حدیث معاذ ... ص: ٣٤٧
٦٣٩	إنكار الإمام الصادق على أبي حنيفة برواية ابن شبرمة ... ص: ٣٥٠
٦٤٠	ترجمة ابن شبرمة ... ص: ٣٥٢
٦٤٢	تحريم أهل البيت العمل بالقياس ... ص: ٣٥٦
٦٤٣	العمرى من الحنفية ... ص: ٣٥٨
٦٤٤	فتاوى تؤھم كونها قياسا ... ص: ٣٦١
٦٤٨	رجوع ابن الجنيد عن القول بالقياس ... ص: ٣٦٩
٦٤٩	وهم ودفع ... ص: ٣٧٠
٦٤٩	بين المثبتين والمنكرين من أهل السنة ... ص: ٣٧١
٦٥١	(٣) الإحسان ... ص: ٣٧٩
٦٥١	حقيقة الإحسان ... ص: ٣٧٩
٦٥٢	الإحسان من أسباب تحریف الدين ... ص: ٣٨٠
٦٥٣	٤) تکفیر بعضهم بعضا ... ص: ٣٨٧
٦٥٩	الخاتمة ... ص: ٣٩٩
٦٥٩	اشارة

٦٥٩	الحديث الحوض ... ص: ٤٠٣
٦٥٩	الحديث الحوض وضرورة الاعتقاد به ... ص: ٤٠٣
٦٦١	الكلام في فقه الحديث ... ص: ٤٠٧
٦٦٢	نقد تمخلات القوم في معنى الحديث ... ص: ٤٠٩
٦٧٤	مما ورد عن أهل البيت في الصحابة ... ص: ٤٣٧
٦٧٤	إشارة
٦٨٧	بحث حول الأحاديث المذكورة ... ص: ٤٦٥
٦٨٨	معنى حديث: فالبعوضة أمير المؤمنين ... ص: ٤٦٥
٦٩٠	تكذيب الحديث الثاني لاشتماله على نفي أبي ذر ... ص: ٤٦٩
٦٩١	اضطراب القوم في تبرير صنيع عثمان ... ص: ٤٧٢
٦٩٢	رواية أبي الليث السمرقندى في فضل أبي ذر الغفارى ... ص: ٤٧٤
٦٩٥	كلام أمير المؤمنين في نفي أبي ذر ... ص: ٤٧٩
٦٩٦	تفسير «العروة الوثقى» بـ «على ...» ... ص: ٤٨١
٦٩٦	مظلومية الزهراء عليها السلام ... ص: ٤٨٢
٦٩٧	حديث الضعاف في صدور الأقوام ... ص: ٤٨٣
٦٩٨	حديث: أنا أول من يجتو بين يدي الله ... ص: ٤٨٤
٦٩٨	حديث: على قسيم الجنة والنار ... ص: ٤٨٥
٧٠٢	من نوادر الأخبار في أمر الخلافة ... ص: ٤٩٥
٧٠٥	الفهارس العامة ... ص: ٥٠٥
٧٠٥	إشارة
٧٠٦	فهرس الآيات ... ص: ٥٠٧
٧١٤	فهرس الأحاديث والآثار ... ص: ٥١٩
٧٣٢	فهرس الأشعار ... ص: ٥٤٥
٧٣٤	فهرس الأعلام المترجمين ... ص: ٥٤٩

٧٤٢	فهرس مصادر الكتاب ... ص: ٥٦١
٧٥٢	تعريف مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

استخراج المرام من استقصاء الأفهام

اشارة

سرشناسه: حسيني ميلاني، على، ١٣٢٦ -

عنوان قراردادي: منتهى الكلام. شرح

استقصاء الأفهام. عربي. شرح

عنوان و نام پدیدآور: استخراج المرام من استقصاء الأفهام للعلم الحجة آية الله السيد حامد حسين الکھنوي بحوث و ردود تاليف على الحسيني الميلاني.

مشخصات نشر: قم مركز الحقائق الإسلامية ١٤٣٢ ق. ١٣٩٠ -

مشخصات ظاهري: ج.

شابک: دوره ٧ - ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٨-٥٢-٢ : ٢٠٠٠٠ ریال ج. ٤١-٥١-٥٣٤٨-٦٠٠-٩٧٨؛ ٢٠٠٠٠ ریال ج. ٢-٥٢-٥٣٤٨-٦٠٠-٩٧٨؛ ٢٠٠٠٠ ریال ج. ٨٣-٥٣-٦٠٠-٥٣٤٨-٩٧٨.

يادداشت: عربي.

يادداشت: كتاباته.

يادداشت: نمایه.

مندرجات: ج. ١. العقائد - ج. ٢. التفسير والمفسرون والصحاح الستة و اصحابها - ج. ٣. ائمۃ المذاهب

موضوع: فيض آبادی، حیدر علی. منتهى الكلام -- نقد و تفسیر

موضوع: کنتوری، میر حامد حسین ١٨٣٠ - ١٨٨٨.. استقصاء الأفهام -- نقد و تفسیر

موضوع: شیعه -- عقاید

موضوع: شیعه -- دفاعیه ها و ردیه ها

موضوع: اهل سنت -- دفاعیه ها و ردیه ها

شناسه افروده: فيض آبادی، حیدر علی. منتهى الكلام. شرح

شناسه افروده: کنتوری، میر حامد حسین ١٨٣٠ - ١٨٨٨.. استقصاء الأفهام. عربي. شرح

شناسه افروده: مركز الحقائق الإسلامية

رده بندی کنگره: BP211/5 ف ٩٤ م ٢١٣ ٨٠ ٢١٣ ١٣٩٠

رده بندی دیوی: ٢٩٧/٤١٧٢

شماره کتابشناسی ملی: ٢٣٧٥٨١٦

الجزء (١)

كلمة المؤلف ... ص: ٥

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خير خلقه محمد وآلـه الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

وبعد

فإن كتاب (استقصاء الإفحام) من مؤلفات آية الله المجاهد، والمحقق الفذ، والقدوة الرائد (السيد مير حامد حسين النيسابوري اللكنوى) الملقب بـ (صاحب عبقات الأنوار) كتاب لم يصنف مثله في بابه، وقد كنت سمعت به منذ أن تعرّفت على كتاب (العقبات) وعلى مؤلفه الجليل، وذلك لما زار المحقق الحجّي العلامة الكبير المرحوم السيد محمد سعيد نجل آية الله السيد ناصر حسين نجل السيد (صاحب العبقات) كربلاء المقدّسة، ونزل ضيفاً على سيدى الوالد آية الله السيد نور الدين الميلاني، قبل حوالي أربعين سنة... .

لقد حدّثني السيد السعید - رحمه الله - عن آبائه وآثارهم، وشرح لي كثيراً من مآثرهم وأخبارهم، وعرفني بكتبهم وأسفارهم، ثم رغبني في مشروع كتاب (العقبات) وشرعت بذلك من ذلك الوقت وكانت (النفحات) «١». وكان كتاب (إستقصاء الإفحام) من جملة الكتب التي تحدث عنها،

(١) نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامية الأئمة الأطهار. طبع في ٢٠ جزء.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦

لاسيما وأنه كان قد ألف في النجف الأشرف، عندما كان يدرس في حوزتها العلمية الكبرى، كتاب (الإمام الثاني عشر) - الذي استفاد فيه كثيراً من (إستقصاء الإفحام) - واقتصر على إعادة طبعه، فوفقاً لذلك مع تعليق وإضافات ثمينة والحمد لله «١». ثم رأيت أكابر الطائفة، يذكرون (إستقصاء الإفحام) في تقاريظهم لمؤلفات (صاحب العبقات)، ووجدت جماعةً من العلماء الأعلام ينقلون عنه ويستندون إليه في مؤلفاتهم المختلفة... .

وهكذا ... ازداد شوقي إلى (إستقصاء الإفحام)، إلى أن وقفت عليه قبل أعوام، وقرأته من أوله إلى آخره، فألفيته مثل (العقبات) في البحث والتحقيق والمتانة، وفي القوّة والدقّة والرصانة، وإن لم يشتهر كاشتهراته.

فعزّمت على إخراج مطالبه التي لم يسبق إليها أحدٌ من أعلامنا الماضين، وكان عيالاً عليه فيها كثير من علمائنا المتأخرين، وانتهت لذلك فرص العطل، وواصلت العمل بلا ملل، حتى وفقني الله عزوجلّ، لتنظيم فرائده وترتيب فوائده، فجاءت في أربعة أبواب وملحقاتٍ وخاتمة.

فالباب الأول: في المسائل الإعتقادية.

والباب الثاني: في التفسير والمفسّرين.

والباب الثالث: في الصّحاح الستة وأصحابها.

والباب الرابع: في أئمّة المذاهب الأربع.

أما الملحقات، فهي بحوث في (مسائل فقهية) وفي (القياس) و(الإحسان).

(١) طبع كتاب (الإمام الثاني عشر) في النجف الأشرف، مطبعة القضاة، سنة ١٣٩٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧

وأما الخاتمة، فتحقيقُ عن (حديث الحوض) وما ورد عن أهل البيت عليهم السلام في (الصحابه).

وقد وضعت له مقدمةً، تعرّضت فيها لما تمتاز به العلوم الدينيّة وأعلامها عند الفرق الإمامية عن سائر الفرق الإسلامية، وللتعرّف بالكتاب وموضوعاته ومؤلفه العظيم واسرته الأبرار، بالاستفادة من (دراسات في كتاب العبقات) وهي مقدمة (نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار).

والله أعلم أن ينفع به كما نفع بأصله، وأن يوفقنا للدفاع عن الحق وأهله، وأن يحرّسنا في زمرة أتباع الأئمّة المعصومين محمد وآلـ

الظبيين الظاهرين، إنَّه أكرم الأكرمين.

على الحسيني الميلاني

١٠ ربيع الثاني ١٤٢٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩

تقديم ... ص: ٩

إشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١١

افتراق الأمة ... ص: ١١

لقد افترقت الأمة الإسلامية بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى فِرَقٍ كَثِيرَةٍ وَطَوَافِئَ شَتَّى ...

«كُلُّ حزبٍ بِمَا لَدِيهِمْ فَرْحَونَ» (١).

وَكُلُّ يَدْعُى وَصَلَا بِلِيلِي ...

والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قد أَخْبَرَ عَنْ ذَلِكَ وَأَعْلَنَ بِأَنَّ فِرَقَةً وَاحِدَةً فَقَطْ مِنْهَا نَاجِيَةً، وَالباقِي فِي النَّارِ ... (٢)

ثُمَّ أَرْشَدَ الْأَمَّةَ إِلَى تَلْكَ الْفِرَقَةِ وَعَرَفَهَا لَهُمْ ... كَمَا فِي الْأَحَادِيثِ وَالْأَخْبَارِ ...

وبذلك وقعت المحنَّةُ وحصل الاختبار ... كما قال تعالى: «أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يَقُولُوا آمَنُوا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ

مِنْ قَبْلِهِمْ» (٣) ...

معالم الفرقَة الناجيَّة ... ص: ١١

وكان على كُلِّ باحثٍ -إِذَا مَا أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ الْفِرَقَةَ الْحَقِيقَةَ الناجيَّةَ- أَنْ

(١) سورة المؤمنون ٢٣: ٥٣. سورة الروم ٣٠: ٣٢.

(٢) إِشَارَةٌ إِلَى حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِمْ، وَأَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ ٢: ٣٣٢.

(٣) سورة العنكبوت ٢٩: ٢-٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢

يعرض معالم الدين عند الفرق على الكتاب والسنة، لأنهما المصدران الأصليان والأساسيان في جميع الشؤون الدينية والمعرف

الإسلامية، فما وافقهما أو كان مستنبطاً منهما أخذ به، وما لم يكن كذلك طرح وترك، إذ ما من شيء إلا وله كتاب أو سنة:

روى الشيخ الكليني بإسناده عن حماد عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

سمعته يقول: «ما من شيء إلا وفيه كتاب أو سنة».

وعن عمر بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «سمعته يقول: إنَّ اللهَ تبارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَدْعُ شَيْئًا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأَمَّةُ إِلَّا أَنْزَلَهُ فِي كِتَابٍ وَيَسِّرَهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ حَدًّا وَجَعَلَ عَلَيْهِ دَلِيلًا يَدْلِلُ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ عَلَى مَنْ تَعَدَّ ذَلِكَ الْحَدَّ حَدًّا».

وعن المعلى بن خنيس قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «ما من أمرٍ يختلف فيه اثنان إلّا وله أصلٌ في كتاب الله عزّ وجلّ، ولكن لا تبلغه عقول الرجال».

وعن سماعة عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «قلت له: أكلَ شئٌ في كتاب الله وسنة نبيه صلّى الله عليه وآلـه أو تقولون فيه؟ قال: بل كلَ شئٌ في كتاب الله وسنة نبيه صلّى الله عليه وآلـه».

وعن إسماعيل بن جابر عن أبي عبدالله عليه السلام: «كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم، ونحن نعلم» «١». وإذا كان أئمّة أهل البيت عليهم السلام يؤكّدون - كما في الأخبار الكثيرة الواردة عنهم - على ضرورة الرجوع إليهم في كل الأمور والأخذ منهم

(١) راجع: الكافي ١/٥٩ باب الرد إلى كتاب الله والسنة ...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣

والتمسّك بهم ... فإن ذلك ما أوصى به رسول الله الصادق الأمين في الأحاديث الثابتة عنه المرويّة في كتب جميع الفرق. ومن أشهر تلك الأحاديث قوله صلّى الله عليه وآلـه وسلم:

«كأنّي قد دعيت فأجبت، وإنّي قد تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله تعالى وعترتي» «١».

دور الأئمّة في حفظ الدين ونشر العلم ... ص: ١٣

وفي هذا الباب روايات خاصة بأمير المؤمنين عليه السلام، بين فيها رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم منزلة الإمام ومقامه العلمي، وأنه ما من شيء من العلوم إلّا وباًدأنْ يؤخذ منه ويرجع إليه فيه ويتبع قوله ... ومن أشهر تلك الروايات قوله صلّى الله عليه وآلـه وسلم: «أنا مدينة العلم وعلى بابها فمن أراد العلم فليأت الباب» «٢».

(١) المستدرك على الصحيحين ٣/١٠٩. وهذا هو الحديث المعروف بحديث الثقلين، أخرجه المحدثون والمفسرون والمؤرخون وسائر العلماء في مختلف الكتب وباللفاظ مختلف، فراجع:

مسند أحمد ١٨١/٥ و٢٦/٣ وغيرهما، والمصنف لابن أبي شيبة ٥٠٥/١٠، صحيح الترمذى ٦٦٣/٥، جامع الأصول ١/٢٧٨، الطبقات الكبرى ١٩٤، المعجم الكبير ٦٢/٣، مصايح السنة ١٩٠/٤، كتاب السنة لابن أبي عاصم: ٣٣٦، مجمع الزوائد ١٦٥/٩، فيض القدير في شرح الجامع الصغير ١٤/٣، الصواعق المحرقة: ٢٣٣ وغيرها من كتب المتقدمين والمتاخرين من أهل السنة. ومن شاء التفصيل فليرجع إلى كتاب (نفحات الأزهار في خلاصة عباقات الأنوار) الأجزاء ١-٣.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣/١٢٧. وهذا هو حديث مدينة العلم، ورواته من الأئمّة الأعلام عند السنة كثيرون جداً، فراجع: تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب، بترجمة الإمام على عليه السلام، تاريخ ابن كثير ٣٥٩/٧، جامع الأصول ٩/٤٧٣، جمع الجوامع ١/٣٧٣، تاريخ بغداد ٢/٣٧٧ و ٤/٣٤٨ و ٧/١٧٢ و ١١/٢٠٤، الرياض النبرة ٢/٢٥٥، فيض القدير ٣/٤٧، تاريخ الخلفاء: ١٧٠، المعجم الكبير ١١/٦٥، اسد الغابة ٤/٢٢، تذكرة الحفاظ ٤/٢٨، مجمع الزوائد ٩/١١٤، عمدة القارى في شرح البخارى ٧/٦٣١، إتحاف السادة المتقيين ٦/٢٤٤. ومن شاء التفصيل فليرجع إلى كتاب (نفحات الأزهار) الأجزاء ١٠-١٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤

حيث أفاد أنَّ العلوم كلُّها مجموعة عنده، وأنَّه يجب على الناس طلب العلم، وأنَّ الطريق الوحيد إليه هو مولانا على بن أبي طالب عليه

السلام.

وكذلك كان أمير المؤمنين عليه السلام ... فقد كان المرجع الوحيد للمتصدّين للأمر، وكبار الصحابة، فكم من مشكلة علمية عجزوا عن حلّها أو مسألة فقهية جهلو الحكّم الشرعي فيها، فكان هو المرجع وإليه المفزع، حتّى قال الحافظ التوسي بترجمته: «سؤال كبار الصحابة له ورجوعهم إلى فتاواه وأقواله في المواطن الكثيرة والمسائل المعضلات، مشهور»^١. وإن ذلك من أقوى الأدلة على إمامته المطلقة وولايته العامة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم ... لأنّ من أولى الصفات المعتبرة في الإمام - عند علماء الكلام من الخاصة وال العامة - هو العلم:

قال شارح المواقف: «المقصد الثاني، في شروط الإمامة، الجمهور على أنّ الإمامة ومستحقها من هو مجتهد في الأصول والفروع، ليقوم بأمور الدين، متمنّكاً من إقامة الحجج وحلّ الشبه في العقائد الدينية، مستقلاً بالفتوى في النوازل وأحكام الواقع، نصاً واستنبطاً، لأنّ أهمّ مقاصد الإمامة حفظ العقائد

(١) تهذيب الأسماء واللغات / ١٣٤٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ١٥
وفصل الحكومات ورفع المخاصمات، ولن يتم ذلك بدون هذا الشرط»^٢.
وليس فقط رجوع كبار الصحابة وغيرهم ... بل العلوم الإسلامية كلّها منه اخذت وعنه انتشرت ...
أمّا في المدينة المنورة، فقد عرفت أنه كان المرجع للمتقّصين للخلافة ولغيرهم، حتّى اشتهر عن عمر بن الخطاب قوله: «لولا على لهلك عمر»^٣، و«أقضانا على»^٤ و«لا أبقاني الله بعدك يا على»^٥.
وعن سعد بن أبي وقاص - في كلام له عن الإمام عليه السلام يخاطب الناس ... - «ألم يكن أعلم الناس»^٦.
وعن ابن عباس: «والله، لقد اعطيتني بن أبي طالب تسعة عشر العلم، وأيّم الله، لقد شاركتكم في العشر العاشر»^٧.
وعن أبي سعيد الخدري: «أقضاهم على»^٨.
وعن ابن مسعود: «كنا نتحدّث أنّ أقضى أهل المدينة على»^٩.
وعن عائشة: «على أعلم الناس بالسنة»^{١٠}.
وأمّا مكّة المكرّمة، فقد عاش فيها الإمام منذ ولادته حتّى الهجرة،

(١) شرح المواقف / ٨٣٤٩.

(٢) الاستيعاب ١١٠٣ / ٣، فيض القدير ٤٣٥٧.

(٣) الاستيعاب ١١٠٢ / ٣.

(٤) الرياض النصرة ٢١٩٧ / ٢، فيض القدير ٤٣٥٧.

(٥) المستدرك ٣٥٠ / ٣.

(٦) الاستيعاب ١١٠٤ / ٣، الرياض النصرة ٢١٩٤ / ٢.

(٧) فتح الباري ٨ / ١٣٦.

(٨) الاستيعاب ١١٠٥ / ٣.

(٩) الرياض النصرة ٢١٩٣ / ٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ١٦

واسفر إليها بعد الإستيطان بالمدينة غير مرّة، ولا ريب في أخذ أهل مكّة منه العلم والمعرفة في خلال هذه المدّة. على أنّ تلميذه الخاص -أعني عبد الله بن العباس- كان بمكّة مدّة مدّة ينشر العلم، ويفسّر القرآن، ويعلم المناسبك، ويدرس الفقه، قال الذهبي بترجمته: «الأعمش، عن أبي وائل قال: استعمل على ابن عباس على الحج، فخطب يومئذ خطبةً لو سمعها الترك والروم لأسلموا، ثم قرأ عليهم سورة النور فجعل يفسّرها» ^(١).

وروى ابن سعد عن عائشة: «إنّها نظرت إلى ابن عباس ومعه الخلق ليالي الحج، وهو يسئل عن المناسبك. فقالت: هو أعلم من بقي بالمناسبك» ^(٢).

وقال ابن عبد البر: «روينا أنّ عبد الله بن صفوان مرّ يوماً بدار عبد الله بن عباس بمكّة، فرأى فيها جماعة من طالبي الفقه» ^(٣). واعترف ابن تيمية بهذه الحقيقة ... قال السيوطي: «قال ابن تيمية: أعلم الناس بالتفسير أهل مكّة، لأنّهم أصحاب ابن عباس رضي الله عنهما، كمجاهد وعطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس وسعيد بن جبير وطاووس، وغيرهم» ^(٤). وأمّا الشام، فقد انتشر العلم فيه عن أبي الدرداء، وهو تلميذ عبد الله بن مسعود، وابن مسعود من تلامذة الإمام، فانتهى إليه عليه السلام علم أهل الشام:

(١) تذكرة الحفاظ /١ -٤٠ -٤١.

(٢) الطبقات الكبرى /٢ -٢٨٢.

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب /٣ -٩٣٧.

(٤) الإتقان في علوم القرآن /٢ -٥٣٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧

روى الحافظ أبو العباس المحبّ الطبرى: «عن أبي الزعراء عن عبد الله قال: علماء الأرض ثلاثة، عالم بالشام، وعالم بالحجاز، وعالم بالعراق. فأمّا عالم أهل الشام فهو أبو الدرداء، وأمّا عالم أهل الحجاز فهو على بن أبي طالب، وأمّا عالم أهل العراق فأخ لكم. وعالم أهل الشام وعالم أهل العراق يحتاجان إلى عالم أهل الحجاز، وعالم أهل الحجاز لا يحتاج إليهما. أخرجه الحضرمي» ^(١). وأمّا البصرة، فقد ورد إليها الإمام عليه السلام بنفسه، وتلك خطبه ومواعظه فيها مدونة في كتب التاريخ. وأيضاً، فقد أخذ أهل البصرة وتفقّهوا على ابن عباس حيث كان ولياً على البصرة من قبل الإمام، وهو من أشهر تلاميذه وملازمييه بلا كلام، قال الحافظ ابن حجر:

«إنّ ابن عباس كان يغشى الناس في رمضان وهو أمير البصرة، فما ينقضى الشهر حتّى يفقّههم» ^(٢).

وأمّا الكوفة، فقد تعلّم أهلها القرآن والسنة منه عليه السلام مباشرةً مدّة بقائه بها ... ولو كانوا قد تعلّموا شيئاً من ذلك قبل وروده إليها، فمن عبد الله بن مسعود وعمّار بن ياسر، وهما من تلامذته عليه السلام.

وأمّا اليمن، فقد روى الكلّ أنّ النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم قد بعثه إلى اليمن قاضياً، والقضاء هو الفقه، فهو أفقه الأمة، لقوله صلّى الله عليه وآلـه

(١) الرياض النصرة في مناقب العشرة /٣ -١٩٩ -٢٠٠.

(٢) الإصابة في معرفة الصحابة /٤ -١٥٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨

وسلم -فيما رواه الفريقان- «أقضاكم على» ^(١).

وهو الذي فقه أهل اليمن وعلّمهم، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين بعثه إليهم: «اللهم اهد قلبه وثبت لسانه» ^(٢). فهذا بعث على إلى اليمن، وهذا شأنه في العلم وموقعه من الفقه، فقد انتشر العلم في تلك البلاد بواسطته. وأماماً معاذ بن جبل، فقد بعثه النبي إلى طائفه من اليمن «ليجبره» بعد أن «أغلق ماله عن الدين ... فباع النبي ماله كله في دينه، حتى قام معاذ بغير شيء» ^(٣).

وأمّا شأن معاذ في العلم والفقه فلا يقاس بالإمام - كما لا يقاس به غيره - بل في نفس خبر بعثه إلى اليمن ما يدل على فسقه أو جهله بأدنى الأحكام الشرعية ^(٤).

وهكذا كان حال سائر أئمة أهل البيت عليهم السلام، فقد كانوا الحافظين لحدود الشريعة المقدسة من أن يتلاعب بها المبتدعون، بإدخال شيء في الدين أو نقص شيء منه، وللعقائد الثابتة من الشبهات، والامة من

(١) ورد بالفاظ مختلفه في: المستصفى في علم الاصول /١٧٠، تاريخ دمشق /٥١٥٠، حلية الأولياء /١٦٥، الطبقات الكبرى /٢٥٨ و ٢٥٩، كشف الخفاء /١٦٢.

(٢) سنن ابن ماجة /٢٣١٠ ح ٧٧٤، كتاب الأحكام، باب ذكر القضاء، سنن أبي داود /٣٢٩٩ - ٣٠٠ ح ٣٥٨٢، سنن البيهقي /٥١٦ ح ٤١٩، مسنون عبد بن حميد: ح ٦١ ح ٩٤، تاريخ بغداد /٤٤٤ رقم ٤٩١٦، الطبقات الكبرى /٢٥٧، دلائل النبوة للبيهقي نصب الرأي /٥٣٦ وغيرها.

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب /٣٤٠٤.

(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب /٣٤٠٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩
الصلالات، وبواسطتهم انتشرت المعارف الإسلامية، ومنهم أخذ فقهاء المذاهب، وقد جاء ذلك كله بترجمتهم في كتب مخالفاتهم أيضاً:

* فقد ذكروا بترجمة الإمام علي بن الحسين زين العابدين: أنه كان «أفضل هاشمي في زمانه» ^(١) و «كان كثير الحديث» ^(٢) وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - فيما رواه الفريقيان عن جابر بن عبد الله - «سيد العابدين» ^(٣)، وأنه قد روى عنه الزهرى في جماعة من أكابر القوم ^(٤).

والزهرى هو الذي دون السنة لـما أمر بذلك عمر بن عبد العزيز، بعد قرن من منع عمر بن الخطاب كتابة الأحاديث النبوية.

* وبترجمة الإمام محمد بن علي الباقر: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي سماه بهذا اللقب، في حديث جابر بن عبد الله الأنباري الذي أشرنا إليه.

وروى ابن قتيبة: «إن هشاماً قال لزيد بن علي: ما فعل أخوك البقرة؟

قال زيد: رسول الله باقر العلم وأنت تسميه بقر! فاختلفتما إذن» ^(٥).

وقال الجوهري: «التباير: التوسيع في العلم ... وكان يقال: محمد بن علي بن الحسين بن علي أبي طالب الباقر، لتبايره في العلم» ^(٦).

وقال الزبيدي صاحب تاج العروس: «وقد ورد في بعض الآثار عن جابر

(١) تهذيب التهذيب ٣٠٤ /٧ وفي ط ٢٦٨.

(٢) تهذيب التهذيب ٣٠٤ /٧ وفي ط ٢٦٨.

(٣) الصواعق المحرقة: ١٢٠، تذكرة الخواص: ٣٣٧، مناقب آل أبي طالب ١٩٦ /٤، كشف الغمة في معرفة الأئمة /٢٣١.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب وغيره.

(٥) عيون الأخبار /١ ٢١٢.

(٦) صحاح اللغة «ب. ق. ر».

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٢٠

ابن عبد الله الأنباري: إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: يُوشِكُ أَنْ تَبْقَى حَتَّى تَلْقَى وَلَدًا لِّي مِنَ الْحَسِينِ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، يَبْقَى الْعِلْمُ بِقَرَأً، فَإِذَا لَقَيْتَهُ فَاقْرُأْهُ مِنْنِ السَّلَامِ. خَرَجَهُ أَئِمَّةُ النَّسْبِ» (١).

روى عنه من الأئمة: الزهرى والأوزاعى والأعمش وأبوحنيفه وابن جرير (٢).

* وبترجمة الإمام جعفر بن محمد الصادق:

عن مالك بن أنس: «اختلفت إلَيْهِ زَمَانًا، فَمَا كَنْتُ أَرَاهُ إِلَّا عَلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خَصَائِلٍ: إِمَّا مُصْلٌ وَإِمَّا صَائِمٌ وَإِمَّا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. وَمَا رَأَيْتَهُ يَحْدُثُ إِلَّا عَنْ طَهَارَةٍ» (٣).

وعن أبي حنيفة: «ما رأيت أفقه من جعفر بن محمد.

لَمَّا أَفْدَمَهُ الْمَنْصُورُ بَعْثَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا حَنِيفَةَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ افْتَنْتُنَا بِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَهُنَّئَ لَهُ مِنَ الْمَسَائِلِ الشَّدَادُ، فَهَبَّتْ لَهُ أَرْبَعَيْنَ مَسَأْلَةً. ثُمَّ بَعْثَ إِلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ - وَهُوَ بِالْحِيرَةِ - فَأَتَيْتَهُ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَالِسٌ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا أَبْصَرَتْ بَهُ دَخْلَتِنِي مِنَ الْهَيْبَةِ لَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ مَا لَمْ يَدْخُلْنِي لِأَبِي جَعْفَرٍ، فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ، فَجَلَسَتْ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَذَا أَبُو حَنِيفَةَ.

قال جعفر: نعم. ثمَّ أَتَيْهَا: قد أَتَانَا. كَأَنَّهُ كَرِهَ مَا يَقُولُ فِيهِ قَوْمٌ أَنَّهُ إِذَا

(١) تاج العروس في شرح القاموس «ب. ق. ر».

(٢) تهذيب التهذيب /١٠ و ٤٠١ و ٣١٢/٩، حلية الأولياء ١٨٨/٣، تذكرة الحفاظ ١٢٤/١.

(٣) تهذيب التهذيب ٨٩/٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٢١

رأى الرجل عرفه.

ثُمَّ التَّفَتَ الْمَنْصُورُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا حَنِيفَةَ، أَلْقَى عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِنَ مَسَائِلِكَ. فَجَعَلَتِ الْقِيَ عَلَيْهِ فِي جِبِينِي فَيَقُولُ: أَنْتُمْ تَقُولُونَ كَذَا، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ كَذَا، وَنَحْنُ نَقُولُ كَذَا، فَرَبَّمَا تَبَعَّنَاهُمْ وَرَبَّمَا خَالَفَنَا جَمِيعًا. حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى الْأَرْبَعِينَ مَسَأْلَةً.

ثُمَّ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: أَلَسْنَا رَوَيْنَا أَنَّ أَعْلَمَ النَّاسَ أَعْلَمُهُمْ بِاِخْتِلَافِ النَّاسِ» (١).

فَهَذَا كَلَامُ مَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَهُمَا مِنْ تَلَامِذَتِهِ، وَقَالَ الْأَلْوَسِيُّ فِي كَلَامِ لَهُ: «هَذَا أَبُو حَنِيفَةَ يَفْتَخِرُ وَيَقُولُ بِأَفْضَحِ لِسَانٍ: لَوْلَا السَّنْتَانَ لَهُكُ التَّعْمَانُ» (٢).

وعن أبي حاتم الرازى: «لَا يَسْئَلُ عَنْ مُثْلِهِ» (٣).

وعن ابن حبان: «كَانَ مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ فَقَهْرًا وَعَلِمًا وَفَضْلًا» (٤).

وقال النووي: «أَنْفَقُوا عَلَى إِمَامَتِهِ وَجَلَالَتِهِ» (٥).

وقال الشهريستاني: «قَدْ أَقَامَ بِالْمَدِينَةِ مَدْهَدْ يَفِيدُ الشِّيَعَةَ الْمُنْتَمِينَ إِلَيْهِ،

(١) جامع مسانيد أبي حنيفة /١، ٢٢٢، تذكرة الحفاظ /١٥٧.

(٢) مختصر التحفة الإثني عشرية: ٨.

(٣) تهذيب التهذيب /٢، ٨٩.

(٤) تهذيب التهذيب /٢، ٨٨.

(٥) تهذيب الأسماء واللغات /١، ١٥٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٢

وييفض على الموالين أسرار العلوم، ثم دخل العراق وأقام بها مدةً «١».

وقال اليافعي: «له كلام نفيس في علوم التوحيد وغيرها، قد ألف تلميذه جابر بن حيان الصوفي كتاباً يشتمل على ألف ورقة، يتضمن رسائله وهي خمسة رسائل» «٢».

وقال ابن حجر: «ونقل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان وانتشر صيته في البلدان. وروى عنه الأئمة الأكابر، كيحيى بن سعيد وابن جريج ومالك والسفريين وأبي حنيفة وشعبة وأبي يوسف السختياني» «٣».

* وبترجمة الإمام موسى بن جعفر الكاظم: إنه كان يدعى «العبد الصالح» من عبادته واجتهاده «٤».

وإنه «إمام من أئمة المسلمين» «٥».

وقال الذهبي: «موسى الكاظم ... الإمام القدوة ... ذكره أبو حاتم فقال: ثقة صدوق، إمام من أئمة المسلمين ... له مشهد عظيم مشهور ببغداد، دفن معه فيه حفيده الجواد، ولولده على ابن موسى مشهد عظيم بطرس» «٦».

(١) الملل والنحل /١، ١٤٧.

(٢) مرآة الجنان /١، ٣٠٤.

(٣) الصواعق المحرقة: ١١١.

(٤) تهذيب التهذيب /١٠، ٣٠٢، تاريخ بغداد /١٣٢٧، ٤٤ /٢٩، تهذيب الكمال، صفوه الصفوه /٢، ١٢٤.

(٥) تهذيب الأسماء /١، ٣٠٢.

(٦) سير أعلام النبلاء /٦، ٢٧٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٣

وقال ابن حجر: «هو وارث أبيه علماً ومعرفةً وكماً وفضلاً، سمي الكاظم لكثره تجاوزه وحلمه، وكان معروفاً عند أهل العراق بباب قضاء الحوائج عند الله، وكان أعبد أهل زمانه وأعلمهم وأسخاهم» «١».

* وبترجمة الإمام علي بن موسى الرضا: أنه كان يفتى بمسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن نيف وعشرين سنة «٢».

وقال الذهبي: «علي بن موسى الرضا، أحد الأعلام. هو الإمام أبوالحسن ... كان سيد بنى هاشم في زمانه وأجلهم وأنبلهم، وكان المؤمنون يعظمه وي الخاضع له ويتحالى فيه، حتى أنه جعله ولئه عهده من بعده وكتب بذلك إلى الآفاق» «٣».

وذكر أبوالفرج ابن الجوزي وغيره في خبر جعل المؤمنون الإمام ولئه العهد:

«وذلك أنه نظر في بنى العباس وبنى على، فلم يجد أحداً أفضل ولا أورع ولا أعلم منه، وأنه سماه الرضي من آل محمد، وأمر بالبيعة له» «٤».

روى عنه من الأئمة: أحمد بن حنبل «٥».

وأخرج عنه: الترمذى وأبو داود وابن ماجة.

وروى الحافظ ابن حجر عن الحاكم أبي عبد الله قوله: «سمعت أبا بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى يقول: خرجنا مع إمام أهل الحديث أبي بكر ابن خزيمة وعديله أبي على الثقفي مع جماعةٍ من مشايخنا - وهم إذ

(١) الصواعق المحرقة: ١١٢.

(٢) تهذيب التهذيب ٧/٣٣٨، المنتظم ١٠/١٢٠، تذكرة الخواص: ٣٥١.

(٣) تاريخ الإسلام، حوادث ٢٠١ - ٢١٠ ص: ٢٦٩.

(٤) المنتظم في تاريخ الامم ١٠/٩٣، وفيات الأعيان ٢/٤٣٢ وغيرهما.

(٥) سير أعلام النبلاء ٩/٣٨٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٤

ذاك متوفرون - إلى زيارة قبر علي بن موسى الرضا بطورس، فرأيت من تعظيمه - يعني ابن خزيمة - لتلك البقعة وتواضعه لها وتضرره عندها ما تحيّرنا » ١.

وجاء في غير واحدٍ من الكتب: إنَّه لما دخل الإمام عليه السلام نيسابور راكِبًا، خرج إليه علماء البلد وبأيديهم المحابر والدوى، وتعلّقوا بلجام دابته وحلقوه أن يحدُّثهم بحديثٍ عن آباءٍ فقال: حدثني أبي موسى الكاظم عن أبيه ... عليٌّ بن أبي طالب قال: حدثني حبيبي وقرئ عيني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: حدثني جبريل قال: سمعت رب العزة يقول: لا إله إلا الله حصنِي، فمن قالها دخل حصنِي وأمن من عذابي.

وفي روايةٍ: إنَّه روى عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: سألت رسول الله: ما الإيمان؟ قال: معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان.

وعن أحمد بن حنبل: إنَّ قرأت هذا الإسناد على مجنونٍ برعٍ من جنونه.

هذا، وكان على رأس العلماء الذين طلبوه من الإمام أن يحدُّثهم:

أبوزرعة الرازى، ومحمد بن أسلم الطوسي، وياسين بن النصر، وأحمد بن حرب، ويحيى بن يحيى ... وقد عدَّ أهل المحابر والدوى الذين كانوا يكتبون، فأنافوا على عشرين ألفاً ٢.

* فهؤلاء - وسائل الأئمة الإثنى عشر - هم المؤسّسون لمذهب الإمامية

(١) تهذيب التهذيب ٧/٣٣٩.

(٢) أخبار اصحابه ١/١٣٨، المنتظم ١٠/١٢٠ وغيرهما.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٥

والمشيدون لأركان العلوم الإسلامية.

وقد علم مما تقدّم:

١- إنَّ أئمَّةَ أهل البيت عليهم السلام كان كُلَّ واحدٍ منهم أعلم الناس في زمانه وأفضلهم، وقد شهد بذلك المخالف كالمؤالف.

٢- إنَّ العلوم الإسلامية إنما انتشرت في البلاد بواسطة الأئمَّة عليهم السلام في كُلِّ عصر، فالصحابةُ العلماء كابن عباس وابن مسعود وأبي بن كعب وأبي ذر الغفارى وأمثالهم، تعلَّموا من أمير المؤمنين، وكذلك التابعون قد أخذوا عنه وعن الأئمَّة من بعده والصحابة من تلامذته.

٣- إنَّ علماء المذاهب الأخرى قد حضروا عند الأئمَّة، ومنهم أخذوا وعنهم رووا، وعلى رأسهم: مالك بن أنس وأبو حنيفة وأحمد بن

حنبل ...

نشر العلم والمعرفة بشتى الطرق ... ص: ٢٥

ثم إن نشر الأنثمة عليهم السلام للعلوم وتعليمهم الأمة معارف الدين، لم يقتصر على طريقٍ من الطرق أو أسلوب من الأساليب ... بل لقد استفادوا لذلك من كافة الوسائل وشتى الطرق، كالكتاب، والخطابة، والدعاء، والإملاء، والتدرис: ففي الوقت الذي منعت الحكومة - ولأغراض عديدة - من تدوين السنة النبوية الشريفة، لم يقنع أمير المؤمنين عليه السلام بأجوبة الإستفتاءات وحل المشكلات وتعليم العلوم، بل عمد إلى الكتابة أيضاً وحثّ عليها ... يقول الحافظ السيوطي: «كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم، استخرج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٦

فكرها كثیر منهم، وأبحتها طائفه وفعلوها، منهم: على وابنه الحسن»^(١).

وما كتبه عليه السلام كان موجوداً لدى أبنائه، ينظرون فيه وينقلون عنه، كما لا يخفى على من راجع أحاديثهم^(٢) ... وكتب أيضاً كاتبه الجليل على بن أبي رافع: «وهو تابع، من خيار الشيعة، كانت له صحبة مع أمير المؤمنين، وكان كاتباً له، وحفظ كثيراً، وجمع كتاباً في فنون الفقه، كالوضوء والصلوة وسائل الأبواب، وكانوا يعظمون هذا الكتاب»^(٣).

وعن الإمام الصادق عليه السلام مخاطباً أصحابه:

«أكتبوا، فإنكم لا تحفظون حتى تكتبوا»^(٤).

«أكتبوا، فإنكم لا تحفظون إلا بالكتاب»^(٥).

«ما يمنعكم من الكتاب؟ إنكم لن تحفظوا حتى تكتبوا، إنه خرج من عندي رهط من أهل البصرة يسألون عن أشياء فكتبوها»^(٦).
وورد الحث على الإحتفاظ بالكتب:

«احفظوا بكتبكم فإنكم سوف تحتاجون إليها»^(٧).

وأما خطب الأمير عليه السلام من على منبر الكوفة، فما زالت محظوظة

(١) تدريب الراوى ٢: ٦٥.

(٢) انظر كتاب: وسائل الشيعة، في مختلف الأبواب منه.

(٣) رجال النجاشي: ٢/٦.

(٤) وسائل الشيعة ٢٧: ٣٣٨٤٤ / ٣٢٣.

(٥) مستدرك الوسائل ١٧: ٢٨٥ / ٢١٣٥٩.

(٦) مستدرك الوسائل: ١٧: ٢٩٢ - ٢٩٣ / ٢١٣٨٣.

(٧) وسائل الشيعة ٢٨: ٣٢٣ / ٣٣٨٤٥.

استخرج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧

أنظار أهل العلم ومحور أفكار أهل الفهم ... فقد زخرت بأسرار الحكم الإلهية، وكشفت عن أستار كثير من المعارف الدينية، و Ashton على أمهات الحقائق المعنية ... فيها براهين إثبات المبدء والمعاد، ومباحث صفات البارى وآيات عظمته وحكمته ... ثم جاءت هذه المعانى فى قالب الأدعية، على لسان حفيده الإمام السجاد عليه السلام ... وعرف بالصحيفة السجادية. وجاءت على شكل الإملاء عن الإمام الصادق عليه السلام فيما نقله المفضل بن عمر، وعرف بكتاب: توحيد المفضل.

وأما جلسات الدرس والسؤال والجواب، فعن الحافظ أبي العباس ابن عقدة الكوفي المتوفى سنة ٣٣٣ أنه وضع كتاباً في أسماء تلامذة الإمام الصادق عليه السلام، فذكر ترجمة ٤٠٠٠ رجل منهم «١».

وعن الحسن الوشاء: «إني أدركت في هذا المسجد - يعني مسجد الكوفة - ٩٠٠ شيخ كل يقول: حدثني جعفر بن محمد» «٢».

ومن هنا، انتشر التشيع وأحاديث أهل البيت عليهم السلام بين أهل الكوفة، وأصبحت الكوفة مركزاً من مراكز الإشعاع الفكري لمنهج العترة الطاهرة، ومعقلًا من معاقل أتباعهم الأخيار، ودخلت رواياتهم في كتب أهل السنة وخاصةً صحاحهم المعروفة، فإنهم - وإن نبزوه بالرفض للمتقدّمين على على عليه السلام - لم يتمكّنا من رفض رواياتهم، لاتصافهم بأسمي صفات الوثاقة وأنت شروط الإعتبار والإعتماد، حتى قال الذهبي:

(١) تاريخ الكوفة: ٤٠٨.

(٢) رجال النجاشي: ٣٩ - ٤٠ / ٨٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٢٨

«أبان بن تغلب [م، عو] الكوفي، شيعي جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه وعليه بدعته.

وقد وثقه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم. وأورده ابن عدى وقال: كان غالياً في التشيع. وقال السعدي: زان مجاهراً فلقاتل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع وحد الثقة العدالة والإتقان، فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة؟

وجوابه: إن البدعة على ضربين: فبدعة صغرى، كغلو التشيع أو كالتشيع بلا غلو ولا تحريف، فهذا كثير في التابعين وتابعיהם مع الدين والورع والصدق، فلو ردّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بيته» «١».

ولذا قال السيد شرف الدين العاملی رحمه الله:

«وتلك صحاحهم السنة وغيرها تحتاج برجالٍ من الشيعة، وصمهم الواصمون بالتشيع والإنحراف، ونبزوه بالرفض والخلاف، ونسبوا إليهم الغلو والإفراط والتنكّب عن الصراط، وفي شيوخ البخاري رجال من الشيعة نبزوا بالرفض ووصموا بالبغض، فلم يقدح ذلك في عدالاتهم عند البخاري وغيره، حتى احتجّوا بهم في الصّحاح بكل ارتياح.

إن الشيعة إنما جروا على منهاج العترة الطاهرة واتّسموا بسماتها، وإنهم لا يطبعون إلّا على غرارها ولا يضرّبون إلّا على قالبها، فلا نظير لمن اعتمدوا عليه من رجالهم في الصدق والأمانة، ولا قرين لمن احتجّوا به من أبطالهم في الورع والإحتياط، ولا شيء لمن رکنوا إليه من أبدالهم في الزهد والعبادة وكرم

(١) ميزان الاعتدال ١ / ٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ٢٩

الأخلاق وتهذيب النفس ومجاهدتها ومحاسبتها بكل دقة، آناء الليل وأطراف النهار، لا ييارون في الحفظ والضبط والإتقان، ولا يجارون في تمحيص الحقائق والبحث عنها بكل دقة واعتدال.

وقد علم البر والفاجر حكم الكذب عند هؤلاء الأبرار، والالوف من مؤلفاتهم المنتشرة تلعن الكاذبين، وتعلن أن الكذب في الحديث من الموبقات الموجبة لدخول النار، ولهم في تعميم الكذب في الحديث حكم قد امتازوا به، حيث جعلوه من مفطرات الصائم، وأوجبوا القضاء والكفارة على مرتكبه في شهر رمضان، كما أوجبواهما بتعميم سائر المفطرات، وفقهم وحديثهم صريحان بذلك، فكيف يتهمون - بعد هذا - في حديثهم وهم الأبرار الأخيار قوامون الليل صوامون النهار؟ وبماذا كان الأبرار من شيعة آل محمد وأولياؤهم متهمين، ودعاة الخوارج والمرجئة والقدرية غير متهمين، لولا التحامل الصريح أو الجهل القبيح؟ نعوذ بالله من الخذلان،

وبه نستجير من سوء عواقب الظلم والعدوان».

ثم ذكر السيد أسماء مائة من رجال الشيعة الواردين في أسناد الصحاح ستة «... ١»
أقول:

إنّ من النقاط الجديرة بالذكر في تراجم العلماء الشيعة والسنّة في كتب التاريخ والرجال لأهل السنّة:
أولاً: إنّهم يترجمون للرجل من أهل السنّة وإن كان خاملاً، وأمّا إن كان من علماء الشيعة فيحاولون التناسي عنه وإن كان كبيراً فيهم،
ولذا ترى تراجم

(١) المراجعات: ١٠٢ - ١٠٣ بتلخيص.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠

علماء الإمامية في كتب القوم الرجالية والتاريخية قليلة جدّاً.

وثانياً: إنّه إن كان من أهل السنّة يتعرّضون لجميع جوانب حياته، فيذكرون مشايخه وتلامذته ومؤلفاته ومناقبه وما قيل فيه وحتى
أسفاره ... أمّا العالم الإمامي فيختصرون الكلام بترجمته جدّاً، وربّما لا يترجمون لشخصية من أكابرهم المشهورين إلّا بأسطرٍ أو
سطررين!

وثالثاً: - وهي المهمّة هنا - إنّك ترى بترجمات علمائهم إرتكاب الكبائر والموبقات الموجبة لدخول النار، ولا تجد شيئاً من ذلك
بتراجم علماء الإمامية، ولو كان أحدهم متّهماً - ولو من قبل الخصوم - بموبقةٍ، لذكرها بل وهّرجوا!! ...
وسنورد نماذج من تراجم علماء الإمامية، ونماذج من الموبقات المذكورة بترجمات علماء السنّة.

أهمُ العلوم في المدرسة الشيعية ... ص: ٣٠

وكان أكثر الإهتمام والإشتغال - في مدرسة أهل البيت عليهم السلام - بمسائل العقائد وعلوم القرآن الكريم والأحكام الفقهية، وعلى
هذه الأمور كانت تدور بحوثهم وحلقات دروسهم، وفيها ألفوا الكتب ووضعوا الرسائل التي لا تمحى، ونبغ فيها العلماء الفطاحل
الأعلام في مختلف القرون:

علم الكلام ... ص: ٣٠

ففي علم الكلام، قال الشيخ الحرّ العامل - وعنه السيد حسن الصدر - ما ملخصه:

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣١

إنه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن من شيعة على عليه السلام إلا أربعة مخلصون: سلمان والمقداد وأبوزر
وعمير، ثم تبعهم جماعة، وكانوا يكترون بالتاريخ، فلما أخرج عثمان أباذر إلى الشام تشيع على يده جماعة كثيرة، ثم أخرجه
معاوية إلى القرى، فوقع في جبل عامل فتشيّعوا من ذلك اليوم «١». «٢».

وفي الصحابة أيضاً: ابن عباس وقيس بن سعد بن عبادة وصعصعة بن صوحان وأبو الطفيل ... في جماعة آخرين «٢».

أمّا في أصحاب الأئمّة وتلامذتهم، فالمشهورون منهم في علم الكلام:

سليم بن قيس الهمالي

والأخباع بن نباتة

وكميل بن زياد النخعي

والحارث الهمداني

وهشام بن الحكم

وهشام بن سالم الجواليقي

وحرمان بن أعين

وأبو جعفر محمد بن على بن النعمان الأحول، الملقب بمؤمن الطاق

وقيس الماصر

وعلى بن إسماعيل بن ميثم التمار

والفضل بن شاذان النيسابوري

(١) تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام: ٣٥١.

(٢) أعيان الشيعة: ١: ١٣٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٢

وقد اشتهر من أعلام الإمامية في علم الكلام:

أبو جعفر ابن قبة الرازى

والحسن بن الحسين التوبختى

والشيخ المفيد البغدادى

والسيد المرتضى الموسوى

والشيخ أبو الفتح الكراجكى

والشيخ أبو جعفر الطوسي

والشيخ نصير الدين الطوسي

والعلامة الحلى

علوم القرآن ... ص: ٣٢

واشتهر في علوم القرآن من الإمامية بعد طبقة الصحابة:

ميثم بن يحيى التمار

وسعيد بن جير

وإسماعيل بن عبد الرحمن السدى، وهو المعروف بالسدى الكبير

ومحمد بن السائب الكلبي

وأبو حمزه الثمالي

وهشام بن محمد الكلبي

وأبان بن تغلب

ويونس بن عبد الرحمن

والحسن بن محبوب السراد

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٣

ومحمد بن مسعود العياشي
وفرات بن إبراهيم الكوفي
وعلى بن إبراهيم القمي
وأبو جعفر الطوسي
وابن شهر آشوب السروي
وأبو على الطبرسي
والعلامة الحلى

علم الفقه والحديث ... ص: ٣٣

وأماماً الفقهاء والمحدثون الكبار من أصحاب الأئمة عليهم السلام ومن بعدهم، فنذكر منهم جماعةً:

على بن أبي رافع
وأبو حمزة الشمالي
وجابر بن يزيد الجعفي
وزيد بن علي بن الحسين
وأبان بن تغلب
ومحمد بن مسلم الطائفي
وأبو بصير يحيى بن القاسم
وزراره بن أعين
ومعاوية بن عمّار الذهني
ومعروف بن خربوذ المكي

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٤

وجميل بن دراج
وصفوان بن يحيى
وعبيد الله بن موسى العبسى
وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطى
وأحمد بن محمد بن خالد البرقى
ومحمد بن يعقوب الكلينى
وابن الجنيد الإسکافي
وابن أبي عقيل العماني
وابن بابويه الصدوق القمى
والمفید البغدادى
والسيد المرتضى الموسوى

وأبو جعفر الطوسي
وأبوالفتح الكراجكي
وابن إدريس الحلّي
وأبوالقاسم جعفر بن الحسن الحلّي
والعلامة الحلّي

وهنا فوائد ... ص: ٣٤

الفائدة الأولى

قد ظهر مما تقدم أنَّ الأصل في العلوم الإسلامية - الموجودة بأيدي المسلمين، والتي نبغ فيها العلماء الأعلام في مختلف القرون - هم أئمَّةُ أهل

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥
البيت وعلى رأسهم أمير المؤمنين وباب مدينة العلم على بن أبي طالب عليهم السلام.

الفائدة الثانية

إنَّ من أعلام الإمامية من تضليل وتبخر في عدِّ من العلوم الإسلامية، فالشيخ أبو جعفر الطوسي - مثلاً - فقيه، مفسِّر، متكلِّم، محدث، وهذا في علماء هذه الطائفَةِ كثير، وبين علماء سائر الفرق قليل.

الفائدة الثالثة

إنَّ الجوامع الحديثية المعروفة عند الإمامية، والتي عليها المدار في الفقه والحديث، هي الكتب الأربع:

- ١- الكافي للشيخ أبي جعفر الكليني
 - ٢- من لا يحضره الفقيه، للشيخ ابن بابويه الصدوق القمي
 - ٣- تهذيب الأحكام
 - ٤- الإستبصار فيما اختلف من الأخبار
- وكلاهما للشيخ أبي جعفر الطوسي.

ثم الكتب الأربع الثانية:

- ١- بحار الأنوار، للشيخ محمد باقر المجلسي
- ٢- الواقفي، للشيخ الفيض الكاشاني
- ٣- وسائل الشيعة، للشيخ الحر العاملي
- ٤- مستدرك وسائل الشيعة، للشيخ النورى الطبرسى.

الفائدة الرابعة

إنَّ الكتب الفقهية التي ألفها أصحاب الأئمَّة عليهم السلام كانت تحتوى

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٦

اتهات المسائل في كثير من الأبواب، ثمَّ الفت الكتب الكبار شيئاً فشيئاً، حتَّى توسع الفقه الشيعي، وصُنِّفَ فيه الموسوعات الضخمة مثل (الحدائق الناضرة) للشيخ يوسف البحرياني، و (جواهر الكلام في شرائع الإسلام) للشيخ محمد حسن النجفي المعروف بصاحب الجوادر.

تنبيه

قد اكتفينا في طبقات العلماء في مختلف العلوم بذكر أسماء جماعه من أشهرهم في كل علم، ابتدأه بالأصحاب وانتهاءً بالعلامة الحلى رحمة الله.

وأما من جاء بعد العلامة- وإلى يومنا هذا- من أكابر العلماء فلا يعدون كثرة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٧

تراجم أعلام الشيعة في كتب السنة ... ص: ٣٧

ولأجل أن نعرف بطائفة من أعلام الإمامية في الكلام والفقه والحديث وعلوم القرآن، ونشيد بدورهم في حفظ هذه العلوم ونشرها بين الأمة في مختلف الأدوار والأعصار، وخاصة على لسان المخالفين، فإننا نورد هنا طرفاً من تراجم علماء الشيعة في كتب أهل السنة، مع الإلتفات إلى النقاط التي ذكرناها سابقاً:

الأصيغ بن نباته

وهو من رجال ابن ماجة، وثقة جماعة، وتكلّم فيه آخرون لتشيعه، حتى قال ابن حبان: «فتن بحث على فأتي بالطامات فاستحق الترك». وقال ابن عدى: «عامّة ما يرويه عن على لا يتبعه أحد عليه ... وإذا حدث عنه ثقة فهو عندي لا بأس بروايته، وإنما أتني الإنكار من جهة من روى عنه». وذكر العقيلي: «كان يقول بالرجعة»، وقال ابن سعد: «كان على شرطه على» «١».

الحارث الهمданى

قال الذهبي: «حديث الحارث في السنن الأربع، والنسائي مع تعنته في الرجال فقد احتاج به وقوى أمره، والجمهور على توهين أمره مع روایتهم

(١) تهذيب التهذيب ٣١٦ - ٣١٧ / ١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٨

ل الحديث في الأبواب، فهذا الشعبي يكذب ثم يروى عنه، والظاهر أنه كان يكذب في لهجته وحكاياته، وأما في الحديث النبوي فلا، وكان من أوعيه العلم».

وروى عن ابن أبي داود: كان الحارث الأعور أفقه الناس وأفرض الناس وأحسب الناس، تعلم الفرائض عن على. وأورد الذهبي تكلّم بعضهم فيه، وكلماتهم كلّها ترجع إلى تشيعه «١». ونحن تكفينا روایة النسائي وسائر أصحاب السنن عنه.

كميل بن زياد

من رجال النسائي، وثقة ابن سعد وابن معين والعجلاني وابن حبان وابن حجر العسقلاني وغيرهم «٢». سعيد بن جير

روى الكشى بإسناده عن أبي عبد الله الصادق قال: «إن سعيد بن جير كان يأنتم على بن الحسين عليه السلام، وكان على بن الحسين يشئ عليه، وما كان سبب قتل الحجاج له إلّا على هذا الأمر، وكان مستقيماً» «٣».

وروى البلاذري بإسناده عن سعيد بن جير عن ابن عباس قال: «يوم الخميس وما يوم الخميس، اشتد فيه وجع النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

(١) ميزان الاعتدال / ٤٣٥.

(٢) تهذيب التهذيب / ٤٠٢، تقرير التهذيب / ١٣٦.

(٣) رجال الكشي: ١١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩

ايتنى بالدواء والكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلون معه بعدى أبداً، فقالوا: أتراه يهجر! وتكلّموا ولغطوا، فغم ذلك رسول الله وأضجهه وقال: إليكم عنى، ولم يكتب شيئاً»^(١).

وقال ابن حجر العسقلاني: «عـ سعيد بن جبير الأسدـي، مولـاهـمـ، الـكـوـفـيـ، ثـقـةـ ثـبـتـ فـقـيـهـ ... قـتـلـ بـيـنـ يـدـيـ الحـجـاجـ سـنـةـ ٩٥ـ»^(٢).

وقال ابن الجزـريـ: «التـابـعـيـ الـجـلـيلـ وـالـإـمـامـ الـكـبـيرـ، عـرـضـ عـلـىـ عـبـدـالـلـهـ اـبـنـ عـبـاسـ، وـعـرـضـ عـلـىـ أـبـوـ عـمـروـ بـنـ عـلـاءـ وـالـمـنـهـاـلـ بـنـ عـمـرـوـ. قـالـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ عـبـدـالـمـلـكـ: كـانـ سـعـيدـ بـنـ جـبـيرـ يـؤـمـنـاـ فـيـ شـهـرـ رـمـضـانـ، فـيـقـرـأـ لـيـلـةـ بـقـراءـةـ عـبـدـالـلـهــ يـعـنـىـ اـبـنـ مـسـعـودــ وـلـيـلـةـ بـقـراءـةـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ، قـتـلـهـ الـحـجـاجـ بـوـاسـطـ شـهـيـداـ فـيـ سـنـةـ ٩٥ـ وـقـيـلـ سـنـةـ ٩٤ـ»^(٣).

أبو حمزة الشمالي

ذكر النديـمـ فـيـ كـتـبـ التـفـسـيرـ: كـتـابـ تـفـسـيرـ أـبـيـ حـمـزـةـ قـالـ: «وـاسـمـهـ ثـابـتـ اـبـنـ دـيـنـارـ، مـنـ أـصـحـابـ عـلـىــ يـعـنـىـ الـإـمـامـ زـيـنـ الـعـابـدـيـنــ مـنـ النـجـباءـ الثـقـاتـ، وـصـحـبـ أـبـاـ جـعـفـرـ، يـعـنـىـ الـإـمـامـ الـبـاقـرـ»^(٤).

وـتـرـجـمـ لـهـ عـلـمـائـنـاـ وـوـثـقـوهـ، وـرـوـوـاـ عـنـ الـإـمـامـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـوـلـهـ: «أـبـوـ حـمـزـةـ فـيـ زـمـانـهـ مـثـلـ سـلـمانـ فـيـ زـمـانـهـ»^(٥).

(١) أنساب الأشراف / ٥٦٢.

(٢) تقرير التهذيب / ٢٩٢.

(٣) غاية النهاية / ٣٠٥.

(٤) الفهرست: ٣٦.

(٥) رجال النجاشي: ١١٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠

وقد روـيـ عـنـهـ مـنـ أـصـحـابـ الصـحـاحـ السـتـةـ: النـسـائـىـ فـىـ مـسـنـدـ عـلـىـ، وـأـبـوـ دـاـوـدـ وـابـنـ مـاجـةـ «١ـ» وـالـتـرـمـذـىـ «٢ـ».

لـكـنـ تـكـلـمـ فـيـ جـمـاعـةـ مـنـ أـجـلـ التـشـيـعـ، فـقـدـ عـدـهـ السـلـيـمـانـىـ فـىـ قـوـمـ مـنـ الرـافـضـيـهـ «٣ـ» وـفـيـ التـقـرـيـبـ: رـافـضـيـ «٤ـ».

وـرـوـيـ الذـهـبـيـ: إـنـهـ ذـكـرـ حـدـيـثـاـ فـيـ ذـكـرـ عـثـمـانـ بـنـ عـفـانـ فـتـالـهـ، فـقـامـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ وـفـرـقـ مـاـ كـتـبـ عـنـهـ «٥ـ».

جابـرـ بـنـ يـزـيدـ الـجـعـفـيـ

قالـ الذـهـبـيـ: «جاـبـرـ بـنـ يـزـيدـ [دـ، تـ، قـ] بـنـ الـحـارـثـ الـجـعـفـيـ، الـكـوـفـيـ، أـحـدـ عـلـمـاءـ الشـيـعـةـ، لـهـ عـنـ أـبـيـ الطـفـيـلـ وـالـشـعـبـيـ وـخـلـقـ، وـعـنـهـ: شـبـعـةـ وـأـبـوـ عـوـانـةـ وـعـدـةـ».

قالـ ابنـ مـهـدىـ عـنـ سـفـيـانـ: كانـ جـاـبـرـ الـجـعـفـيـ وـرـعـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ، مـاـ رـأـيـتـ أـورـعـ مـنـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ.

وقـالـ شـبـعـةـ: صـدـوقـ. وـقـالـ يـحـيـيـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ عـنـ شـبـعـةـ: كانـ جـاـبـرـ إـذـاـ قـالـ أـخـبـرـنـاـ، وـحـدـثـنـاـ، وـسـمـعـتـ، فـهـوـ مـنـ أـوـثـقـ النـاسـ.

وقـالـ وـكـيـعـ: مـاـ شـكـكـتـمـ فـيـ شـيـءـ فـلـاـ تـشـكـكـوـاـ أـنـ جـاـبـرـ الـجـعـفـيـ ثـقـةـ.

وقـالـ اـبـنـ عـبـدـ الـحـكـمـ: سـمـعـتـ الشـافـعـيـ يـقـوـلـ: قـالـ سـفـيـانـ الـثـوـرـيـ لـشـبـعـةـ:

- (١) تقريب التهذيب /١ ١١٦.
- (٢) ميزان الاعتدال /١ ٣٦٣.
- (٣) ميزان الاعتدال /١ ٣٦٣.
- (٤) تقريب التهذيب /١ ١٦٦.
- (٥) ميزان الاعتدال /١ ٣٦٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١
لئن تكلّمت في جابر الجعفي لأتكلّم فيك»....

ثم نقل عن جرير بن عبد الحميد أنه تكلّم فيه لأنّه «كان يؤمن بالرجعة».

وعن سفيان بن عيينة أنه تركه لما سمعه قال: دعا رسول الله عليه فعلمته مما تعلم، ثم دعا على الحسن فعلمته مما تعلم، ثم دعا الحسن
الحسين فعلمته مما تعلم، ثم دعا ولده ... حتى بلغ جعفر بن محمد.
وعن زائدة: جابر الجعفي رافضي يشتم أصحاب النبي.

وعن الحميدي: سمعت رجلاً يسأل سفيان: أرأيت - يا أبا محمد - الذين عابوا على جابر الجعفي قوله: حدثني وصي الأوصياء؟ فقال
سفيان: هذا أهونه «١».

فكان تشيعه والعقائد الشيعية عنده هي السبب لتكلّم من تكلّم فيه ...
هشام بن الحكم

قال النديم: «من متكلّمى الشيعة، ممّن فتق الكلام في الإمامة وهذب المذهب والنظر، وكان حاذقاً بصناعة الكلام، حاضر الجواب» «٢».
محمد بن مسلم

من أصحاب الإمام أبي جعفر الباقر والإمام أبي عبدالله الصادق عليهما السلام، وقد روى أصحابنا عن الصادق عليه السلام. أنه قال:
أوتاد الأرض وأعلام الدين أربعة: محمد بن مسلم وبريد بن معاویة وليث بن الخطري

(١) ميزان الاعتدال /١ ٣٧٩.

(٢) الفهرست: ٢٢٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢
المرادى وزراره بن أعين «١».

وإنه قال فيهم: أربعة نجاء امناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوة واندرست «٢».
وأنه: هؤلاء حفاظ الدين وامناء أبي على حلاله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا والسابقون إلينا في الآخرة «٣».
وقال العلماء في حقه: فقيه ورع، وجه أصحابنا بالكونفة، من أوثق الناس.
وذكروا أنه توفي سنة ١٥٠ «٤».

وترجم له علماء الجمهور في أغلب كتبهم، ولم يتكلّم فيه أحد منهم بشيء.
وقد أخرج له مسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجة، واستشهاد به البخارى، وروى له فى كتاب الأدب المفرد «٥».
معاویة بن عمار

من أصحاب الإمام محمد الباقر وجعفر الصادق عليهما السلام، وله كتب في المسائل الفقهية مثل: كتاب الصلاة وكتاب الحج وكتاب

- (١) رجال الكشى: ٤٣٢ / ٢٣٨.
- (٢) رجال الكشى: ٢٨٦ / ١٧٠.
- (٣) رجال الكشى: ٢١٩ / ١٣٧ - ١٣٦.
- (٤) رجال الكشى: ١٦٩ - ١٦١، رجال النجاشى: ٣٢٣ / ٨٨٢، رجال الشيخ: ٤٢٩٣ / ٢٩٤، خلاصة الأقوال: ٨٥٨ / ٢٥١.
- (٥) تهذيب الكمال: ٤١٦ / ٢٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٣
الطلاق ...

قال النجاشى: كان وجهاً من أصحابنا ومقدماً، كبير الشأن، عظيم المحل، ثقة، وكان أبوه عمّار ثقة في العامة وجهاً ... ومات معاوياً سنة ١٧٥ «١».

وأخرج عنه مسلم والنسائي والترمذى والبخارى فى أفعال العباد «٢».

قال الذهبي وابن حجر: صدوق «٣».

حرمان بن أعين

من رجال ابن ماجة، روى عن أبي الطفيل وغيره.

كان يتقن القرآن وقرأ عليه حمزة الزيات، وروى عنه جماعة من الأكابر، منهم سفيان الثوري.

ترجم له البخاري في تاريخه فلم يذكر له جرحاً.

وقال ابن عدى - بعد أن ذكر له بعض الأخبار - : «وحرمان - هذا - له غير ما ذكرنا من الحديث وليس بالكثير، ولم أر له حديثاً منكراً جدًا فيسقط من أجله، وهو غريب الحديث، ممن يكتب حدثه».

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقد تكلم فيه جماعة من أجل التشيع، ورماه بعضهم بالغلو في التشيع وآخرون بالرفض.

وقال ابن الجزرى: «حرمان بن أعين، أبو حمزة، الكوفى، مقرئ كبير،

- (١) رجال النجاشى: ٤١١ / ١٠٩٦ وانظر: خلاصة الأقوال: ٩٩٥ / ٢٧٣.

- (٢) تقريب التهذيب ٢ / ٢٦٠.

- (٣) ميزان الاعتلال ٤ / ١٣٧، تقريب التهذيب ٢ / ٢٦٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٤
أخذ القراءة عرضاً عن عبيد بن نصلة وأبي حرب بن أبي الأسود وأبيه أبي الأسود ويحيى بن وئاب ومحمد بن على الباقي، روى القراءة عنه عرضاً حمزة الزيات.

وكان ثبتاً في القراءة، يرمى بالرفض.

قال الذهبي: توقي في حدود الثلاثين والمائة أو قبلها «١».

المعروف بن خربوذ

من أصحاب الإمام زين العابدين، والإمام الباقي، والإمام الصادق، عليهم السلام.

قال الكشي: أجمعوا العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأوّلين: زرارة و معروف بن خربوذ «٢...».

وقد أخرج عنه: البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجة. قال الذهبي: صدوق شيعي «٣».

وقال ابن حجر: صدوق ربّما وهم، وكان أخبارياً علّاماً «٤».

- (١) التاريخ الكبير /٨٠، الكامل في الضعفاء /٣٦٦، ميزان الاعتدال /٤٠٤، كتاب الثقات /٤١، غاية النهاية في طبقات القراء /١٧٩.
- .٢٦١

(٢) رجال الكشي: ٤٣١ /٢٣٨.

(٣) ميزان الاعتدال /٤٤٤.

(٤) تقريب التهذيب /٢٦٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٥
الحسن بن محبوب السرّاد

روى عن الإمام موسى بن جعفر، والإمام علي بن موسى الرضا، عليهما السلام، وثقة أصحابنا وقالوا: كان جليل القدر، يعد في الأركان الأربع في عصره «١».

ولم أجد له ترجمة في كتب القوم، إلا عند ابن حجر، نقلًا عن شيخ الطائفة، ولم يذكر سوى أسماء مشايخه والرواية عنه «٢». السدي الكبير

ذكره شيخ الطائفة في أصحاب الإمام زين العابدين والإمام الباقر عليهما السلام «٣». وأخرج عنه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة «٤».

ووثقه: أحمد والعجلى وابن حبان، وقال النسائى: صالح، وقال ابن عدى: مستقيم الحديث، صدوق «٥». وقال ابن حجر: صدوق يهم، رمى بالتشييع «٦».

- (١) رجال الشيخ الطوسي: ٣٣٤، خلاصة الأقوال: ٢٢٢ /٩٧، قاموس الرجال /٣٤٧. الفهرست للشيخ الطوسي: ١٦٢ /٩٦.
- (٢) لسان الميزان ٢ /٢٨٨ الطبعة الحديثة.
- (٣) رجال الشيخ: ١٠٩ /١٠٦٢.
- (٤) تقريب التهذيب /١ /٧٣.
- (٥) تهذيب التهذيب /١ /٢٧٤.
- (٦) تقريب التهذيب /١ /٧٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٦

بل قال الذهبي: «قال حسين بن واقد المروزى: سمعت من السدى، فما قمت حتى سمعته يشتم أبابكر وعمر، فلم أعد إليه» «١». الحسن بن الحسين النوبختى

أبو محمد الحسن بن الحسين بن على بن العباس بن إسماعيل بن أبي سهل ابن نوبخت، النوبختى، البغدادى الكاتب، المتوفى سنة

هو من كبار علمائنا من آل نوبخت، وقد ترجم له الخطيب البغدادي فقال: «كان سمعه صحيحاً، وقال الأزهري: كان النوبختي رافضياً ردئ المذهب، سأله البرقاني عن النوبختي فقال: كان معتلياً وكان يتشيع إلأنه تبين أنه صدوق» ^(٢).

وقال ابن حجر: «قال العقيلي: كان يذهب إلى الإعتزال، ثقة في الحديث.

وقال البرقاني: كان معتلياً وكان يتشيع إلأنه تبين أنه صدوق» ^(٣).

وقال السمعاني: «كان معتلياً رافضياً، ردئ المذهب، إلأنه صدوق صحيح السَّماع» ^(٤).

أبو جعفر الكليني

قال الذهبي: «الكليني، شيخ الشيعة وعالم الإمامية، صاحب التصانيف،

(١) ميزان الاعتلال / ١ ٢٣٧.

(٢) تاريخ بغداد / ٧ ٢٩٩.

(٣) لسان الميزان / ٢ ١٩٩ - ٢٠١ الطبعة القديمة.

(٤) الأنساب / ٥ ٥٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٧

أبو جعفر محمد بن يعقوب الرازي الكليني - بالتون. روى عنه: أحمد بن إبراهيم الصميري وغيره، وكان ببغداد، وبها توفي، وقبره مشهور. مات سنة ٣٢٨. وهو بضم الكاف وإملأة اللام. قيده الأمين» ^(١).

أبو جعفر ابن بابويه

قال الذهبي: «ابن بابويه، رأس الإمامية، أبو جعفر محمد بن العلامة على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، صاحب التصانيف السائرة بين الرافضة، يضرب بحفظه المثل، يقال: له ثلاث مائة مصنف منها: كتاب دعائم الإسلام، كتاب الخواتيم، كتاب الملاهي، كتاب غريب حديث الأنئمة، كتاب التوحيد، كتاب دين الإمامية.

وكان أبوه من كبارهم ومصنفיהם.

حدث عن أبي جعفر جماعة، منهم: ابن النعمان المفید، والحسين بن عبد الله الفتحي، وجعفر بن حسينيكة القمي» ^(٢).
الشيخ المفید

قال الذهبي: «الشيخ المفید، عالم الرافضة، صاحب التصانيف، الشيخ المفید، واسمه محمد بن محمد بن النعمان البغدادي الشيعي، ويعرف بابن المعلم.

كان صاحب فنون وبحوث وكلام واعتزال وأدب، ذكره ابن أبي طی فى

(١) سير أعلام النبلاء / ١٥ ٢٨٠.

(٢) سير أعلام النبلاء / ١٦ ٣٠٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٨

تاریخ الإمامیة فأطنب وأسهب وقال: كان أوحد في جميع فنون العلم، الأصلین والفقه، إلى أن قال: مات سنة ٤١٣ وشیعه ثمانون ألفاً.
وقيل: بلغت توالیفه مائتين، لم أقف على شيء منها ولله الحمد، يكنى أبا عبد الله» ^(١).

السيد المرتضى

قال الذهبي: «المرتضى - العلامة الشريف المرتضى، نقيب العلوية، أبوطالب، على بن الحسين بن موسى، القرشى العلوى الحسينى الموسوى البغدادى، من ولد موسى الكاظم.

ولد سنة ٣٥٥ وحدّث عن: سهل بن أحمد الديباجى وأبى عبدالله المربزباني وغيرهما.

قال الخطيب: كتبت عنه.

قلت: هو جامع كتاب نهج البلاغة المنسوبة للفاظه إلى الإمام على رضى الله عنه، ولا أسانيد لذلك وبعضها باطل وفيه حق، ولكن فيه موضوعات يجل الإمام من النطق بها، ولكن أين المنصف؟ وقيل: بل جمع أخيه الشريف الرضا.

وديوان المرتضى كبير، وتأليفه كثيرة، وكان صاحب فنون، وله كتاب الشافى فى الإمامة، والذخيرة فى الاصول، وكتاب التنزية، وكتاب إبطال القياس، وكتاب فى الإختلاف فى الفقه، وأشياء كثيرة، وديوانه فى أربع مجلدات.

(١) سير أعلام النبلاء /١٧ .٣٤٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٩

وكان من الأذكياء الأولياء، المتبحرين في الكلام والإعتزال والأدب والشعر، لكنه إمامي جلد، نسأل الله العفو.

قال ابن حزم: الإمامية كلّهم على أن القرآن مبدل وفيه زيادة ونقص، سوى المرتضى فإنه كفر من قال ذلك، وكذلك أصحابه أبو يعلى وأبو القاسم الرازي.

قلت: في تأليفه سبب أصحاب رسول الله، فنعود بالله من علم لا ينفع.

توفى المرتضى في سنة ٤٣٦ هـ.

أبوالفتح الكراجكى

قال الذهبي: «الكراجكى، شيخ الرافضة وعالمهم، أبوالفتح، محمد بن على، صاحب التصانيف. مات بمدينه صور سنة ٤٤٩ هـ».

أبو جعفر الطوسي

قال الذهبي: «أبو جعفر الطوسي، شيخ الشيعة وصاحب التصانيف، أبو جعفر محمد بن الحسن بن على الطوسي.

قدم بغداد، وتفقّه أولاً لالشافعى، ثمّ أخذ الكلام واصول القوم عن الشيخ المفيد رأس الإمامية، ولزمه وبرع، وعمل التفسير، وأملأى أحاديث ونواذر في مجلدين، عامتها عن شيخه المفيد.

روى عن هلال الحفار والحسين بن عبد الله الفحام والشريف المرتضى

(١) سير أعلام النبلاء /١٧ .٥٥٨ وفيه مافيه.

(٢) سير أعلام النبلاء /١٨ .١٢١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥٠

وأحمد بن عبدون وطائفة.

روى عنه ابنه أبو على.

وأعرض عنه الحفاظ لبدعته، وقد احرقت كتبه عدّة نوب في رحبة جامع القصر، واستتر لما ظهر عنه من التنقض بالسلف، وكان يسكن بالكرخ محلّة الرافضة.

ثمّ تحول إلى الكوفة وأقام بالمشهد يفقههم.

ومات في المحرم سنة ٤٦٠ هـ.

وكان يعدّ من الأذكياء.
ذكره ابن النجار في تاريخه.
وله تصانيف كثيرة منها: كتاب تهذيب الأحكام، كبير جدًا، وكتاب مختلف الأخبار، وكتاب المفصح في الإمامة. ورأيت له مؤلفًا في
فهرسة كتبهم وأسماء مؤلفيها»^(١).

ابن شهرآشوب السروي

قال ابن حجر: «محمد بن علي بن شهرآشوب، أبو جعفر السروي المازندراني، من دعاة الشيعة، فقال ابن أبي طى في تاريخه: اشتغل بالحديث ولقي الرجال ثم تفقّه وبلغ النهاية في فقه أهل البيت، ونبغ في الأصول، ثم تقدّم في القراءات والغريب والتفسير والعربية، وكان مقبول الصورة، مليح العرض على المعاني، وصنف في المتفق والمفترق والمؤتلف والمختلف، والفصل والوصل، وفرق بين رجال الخاصة ورجال العامة، يعني أهل السنة

(١) سير أعلام البلاء /١٨ .٣٣٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥١
والشيعة، كان كثير الخشوع. مات في شعبان سنة ٥٥٨^(٢).

وقال الصفدي: «أحد شيوخ الشيعة، حفظ القرآن وله ثمان سنين، وبلغ النهاية في اصول الشيعة، كان يرحل إليه من البلاد، ثم تقدّم في علم القرآن والغريب والنحو، ووضع على المنبر أيام المقتفي ببغداد فأعجبه وخلع عليه. وكان بهي المنظر حسن الوجه والشيبة، صدوق اللهجة، مليح المحاورة، واسع العلم، كثير الخشوع والعبادة والتهجد، لا يكون إلا على وضوء. أثني عليه ابن أبي طى في تاريخه شاءً كثيراً»^(٣).

الشيخ نصير الدين الطوسي

الشيخ نصير الدين محمد بن محمد الطوسي المتوفى سنة ٦٧٢.

قال الذهبي- في وفيات السنة المذكورة:- «وكمير الفلسفه خاجا نصير الدين محمد بن محمد بن حسن الطوسي، صاحب الرصد»^(٤).
«وكان رأساً في علم الأوائل، ذا منزلة من هولاكو»^(٥).

وقال ابن كثير: «النصير الطوسي ... اشتغل في شبيته وحصل علم الأوائل جيداً، وصنف في ذلك وفي علم الكلام، وشرح الإشارات لابن سينا، وقد ذكره بعض البغدادية فأثنى عليه وقال: كان عاقلاً، فاضلاً، كريم الأخلاق، ودفن في مشهد موسى بن جعفر في سردابٍ كان قد اعد للخلفية الناصر لدين الله، وهو الذي كان قد بني الرصد بمراغة، ورتب فيه الحكماء من الفلسفه

(١) لسان الميزان ٥/٣٠٥

(٢) الوافي بالوفيات ٤/١٦٤

(٣) تذكرة الحفاظ ٤/١٤٩١

(٤) العبر في خبر من غرب ٣/٣٢٦

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥٢

والمتكلمين والفقهاء والمحدثين والأطباء وغيرهم من أنواع الفضلاء، وبنى له فيه قبة عظيمة، وجعل فيه كتاباً كثيرة جداً»^(٦).
وقال الصيّدلي: «الفيلسوف صاحب علم الرياضي، كان رأساً في علم الأوائل، لاسيما في الأرصاد والمجسطي، فإنه فاق الكبار...
وكان حسن الصورة، سمحاناً، كريماً، جوداً، حليماً، حسن العشرة، غزير الفضل ... وكان للمسلمين به نفع، خصوصاً الشيعة والعلويين

والحكماء وغيرهم» «... ٢».

العلامة الحلى

جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف بن على بن مطهر الحلى المتوفى سنة ٧٢٦.

ترجم له الصيفي فقال: «الإمام العلامة ذو الفنون جمال الدين ابن المطهر الأسدى الحلى المعترلى، عالم الشيعة وفقههم، صاحب التصانيف التى اشتهرت فى حياته، تقدم فى دولة خربندا تقدماً زائداً، وكان له مماليك وإدارات كثيرة وأملاك جيدة، وكان يصنف وهو راكب، شرح مختصر ابن الحاجب وهو مشهور فى حياته، وله كتاب فى الإمامة رد عليه الشيخ تقى الدين ابن تيمية فى ثلاث مجلدات، وكان يسميه ابن المنجس».

وكان ابن المطهر ريض الأخلاق، مشهور الذكر، تخرج به أقوام كثيرة، وحج فى أواخر عمره وحمل وانزوى إلى الحلة، وتوفى سنة ٢٥٠ وقيل ٢٦ وسبعيناً فى شهر المحرم وقد ناهز الثمانين. وكان إماماً فى الكلام

(١) البداية والنهاية /١٣ - ٢٦٧ - ٢٦٨.

(٢) الواقى بالوفيات /١ - ١٧٩ - ١٨٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥٣
والمعقولات.

قال الشيخ شمس الدين: قيل اسمه يوسف، وله: الأسرار الخفية فى العلوم العقلية» (١).
وهكذا ترجم له ابن حجر العسقلانى، قال: «لازم النصير الطوسى مدةً، واستغل فى العلوم العقلية فمهر فيها، وصنف فى الاصول والكلام، وكان صاحب أموال وغلمان وحفيدة، وكان رئيس الشيعة بالحلة، وانتشرت تصانيفه، وتخرج به جماعة، وشرحه على مختصر ابن الحاجب فى غاية الحسن فى حل ألفاظه وتقريب معانيه، وصنف فى فقه الإمامية، وكان قيماً بذلك داعيه إليه» (٢).

من تراجم علماء السنة في كتبهم ... ص: ٥٣

وعلى الجملة، فإنهم إنما يهملون علماء الإمامية فلا يترجمون لهم أصلًا، وإنما ترجموا بسطرين أو سطرين قليلة، مع أغلاطٍ وهفوات كثيرة... لكن لا تجد في هذه التراجم نسبة شئ من الآثار والقبائح الموبقة، ولو كان - ولو نسبةً كاذبةً - لذكروا، كما يذكرون بترجم علمائهم ...

فهذا الذهبي الذى نقلنا عن كتابه (سير أعلام النبلاء) ترجم جملة من علمائنا ... قد ذكر فيه بترجم علماء السنة أشياء قبيحة مخجلة، نورد بعضها في هذا المجال:

فقد ذكر بترجمة زاهر بن طاهر بعد أن وصفه بـ«الشيخ العالم، المحدث

(١) الواقى بالوفيات /١٣ - ٨٥.

(٢) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة /٢ - ٧١ - ٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥٤

المفيد، المعمر، مسند خراسان، أبو القاسم ابن الإمام أبي عبد الرحمن، النيسابوري، الشحامي، المستملى، الشروطى، الشاهد»!! وعدّ مشارقه وتصانيفه ... ذكر عن جماعة أنه كان يخل بالصلوات إخلالاً ظاهراً «... ١»

وذكر بترجمة عمر بن محمد، المعروف بابن طبرزى، وقد وصفه بـ«الشيخ المسند الكبير الرحالة، أبو حفص عمر بن محمد بن معمر

بن» ...

وعدد شيوخه ومن روى عنه من المشاهير كابن النجّار والكمال ابن العديم والمجد ابن عساكر والقطب ابن عصرون وأمثالهم، ثم أورد قول ابن نقطئه:

«ثقة في الحديث»، وقول ابن الحاجب: «كان مسند أهل زمانه»، حتى نقل عن ابن النجّار: «كان متهاوناً بأمور الدين،رأيته غير مرءة يبول من قيام، فإذا فرغ من الإرادة أرسل ثوبه وقعد من غير استنجاء بماء ولا حجر» قال الذهبي:

«قلت: لعله يرخص بمذهب من لا يوجب الاستنجاء!».

ثم حكى عن ابن النجّار: «وكنا نسمع منه يوماً أجمع، فنصلى ولا يصلى معنا، ولا يقوم لصلاة»....
قال الذهبي: «وقد سمعت أبا العباس ابن الظاهري يقول: كان ابن طبرزد لا يصلى» ^(٢).

ثم إنّ الذهبي روى خبرين بترجمة مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي القصاب في سند أحدهما «زاهر» وفي الآخر «عمر» فقال: «في الإسنادين ضعف، من جهة زاهر وعمر، لإخلالهما بالصلوة، ولو كان في ورع لما رويا

(١) سير أعلام النبلاء .٩ / ٢٠

(٢) سير أعلام النبلاء .٥٠٧ / ٢١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥٥

لمن هذا نعته» ^(١).

لكن في مشايخ الذهبي غير واحدٍ من هؤلاء، فقد نصَّ - مثلاً - بترجمة على بن مظفر الإسكندراني، شيخ دار الحديث النفيسية!!
المتوفى سنة ٧١٦:ـ

«لم يكن عليه ضوء في دينه، وحملني الشره على السمع من مثله، والله يسامحه، كان يخل بالصلوات، ويرمى بعظامه!!» ^(٢).
وذكر بترجمة الشيخ المعمر أبي المعالي عثمان بن على بن المعمر بن أبي عمامة البغدادي البقال: «قال ابن النجّار: كان عسراً، غير مرضى السيرة، يخل بالصلوات، ويرتكب المحظورات» ^(٣).

وبترجمة الجعابي الموصوف بـ «الحافظ البارع العلامة»، قاضي الموصل، أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن سلم التميمي البغدادي
قال بعد ذكر مشايخه، وأنه حدث عنه: أبو الحسن الدارقطني وأبو حفص ابن شاهين وابن رزقيه وابن مندة والحاكم ... وبعد ذكر بعض الكلمات في الثناء عليه ... قال:

«ونقل الخطيب عن أشياخه أنَّ ابن الجعابي كان يشرب في مجلس ابن العميد. وقال أبو عبد الرحمن السلمي: سألت الدارقطني عن ابن الجعابي، فقال: خلط، وذكر مذهبته في التشيع، وكذا نقل أبو عبد الله الحاكم عن الدارقطني قال: وحدثني ثقة أنه خلي ابن الجعابي نائماً وكتب على رجله، قال: فكنت أراه ثلاثة أيام لم يمسه الماء».....

(١) سير أعلام النبلاء .٣١٧ / ١٠

(٢) معجم الشيوخ .٥٨ / ٢

(٣) سير أعلام النبلاء .٤٥٣ / ١٩

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥٦

قال الحاكم: قلت للدارقطني: يبلغني عن ابن الجعابي أنه تغيير عما عهدناه. قال: وأي تغيير!! قلت: بالله هل اتهمته؟! قال: إلى الله. ثم ذكر أشياء.

فقلت: وضح لك أنه خلط في الحديث؟! قال: إِنَّمَا يَدْلِلُ عَلَى عَدَمِ غَسْلِهِ لِرَجْلِهِ فِي الْوَضْوَءِ، وَلَا يَدْلِلُ عَلَى عَدَمِ الْوَضْوَءِ وَتَرْكِ الصَّلَاةِ، فَلَعْلَهُ كَانَ مِنَ الْقَائِلِينَ بِالْمَسْحِ فِي الْوَضْوَءِ، تَعِينًا أَوْ تَخْيِيرًا، فَإِنَّ هَذَا مَذَهِّبٌ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَالْفَقِيهَاتِ الْكَبَارِ، كَابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ - صاحب التفسير والتاريخ - وأتباعه ...»^٢

* وأَمَّا شَرْبُ الْمَسْكَرِ، فَمَذَكُورٌ بِتَرَاجِمِ كَثِيرٍ مِنْ أَعْلَامِ الْقَوْمِ:

ففِي تَرْجِمَةِ نَصْرِكَ وَهُوَ: «الحافظ، المَجْوَدُ، الْمَاهِرُ، الرَّحَالُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ نَصْرٍ، الْكَنْدِيُّ الْبَغْدَادِيُّ»: «قَالَ أَبُو الْفَضْلِ السَّلِيمَانِيُّ:

يُقَالُ إِنَّهُ كَانَ أَحْفَظَ مِنْ صَالِحٍ بْنِ مُحَمَّدٍ جَزْرَةً، إِنَّمَا يَتَّهَمُ بِشَرْبِ الْمَسْكَرِ»^٣.

وَبِتَرْجِمَةِ عَلَى بْنِ سَرَاجٍ وَهُوَ: «الإِمامُ الْحَافِظُ الْبَارِعُ، أَبُو الْحَسْنِ ابْنِ أَبِي الْأَزْهَرِ»: «إِنَّمَا يَشْرُبُ وَيَسْكُرُ»^٤.

وَبِتَرْجِمَةِ الْذَّهَبِيِّ وَهُوَ: «الْحَافِظُ الْعَالَمُ الْجَوَالُ، أَبُوبَكْرُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) سير أعلام النبلاء /١٦ /٨٨.

(٢) قد بحثنا ذلك في رسالتنا: (حكم الأرجل في الوضوء).. وهو من البحوث المنشورة عن مؤتمر ألفية الشيخ المفید رحمه الله في قم المقدسة سنة ١٤١٣.

(٣) سير أعلام النبلاء /١٣ /٥٣٨.

(٤) سير أعلام النبلاء /١٤ /٢٨٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥٧

ابن حسن بن أبي حمزة البلخي ثم النيسابوري» فذكر مشايخه ومن حدث عنه وهم أكابر المحدثين الحفاظ ثم قال: «لكنه مطعون فيه. قال الإمام الإسماعيلي: كان مستهتراً بالشرب»^١.

وَبِتَرْجِمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الشَّرْقِيِّ: «ذَكَرَ الْحَاكِمُ أَنَّهُ رَآهُ ... قَالَ: وَلَمْ يَدْعِ الشَّرْبَ إِلَى أَنْ مَاتَ، فَنَقَمُوا عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَكَانَ أَخُوهُ لَا يَرِي لَهُمُ السَّمَاعَ مِنْهُ لِذَلِكَ»^٢.

وَبِتَرْجِمَةِ أَبِي عَيْدِ الْهَرَوِيِّ: «قَالَ ابْنُ خَلْكَانَ ... قَيلَ: إِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْبِذْلَةَ، وَيَتَنَاهُ فِي الْخُلُوَّةِ، وَيَعَاشُ أَهْلَ الْأَدْبِ فِي مَجَالِسِ اللَّذَّةِ وَالْطَّرِبِ»^٣.

وَبِتَرْجِمَةِ الزُّوْزَنِيِّ، وَهُوَ: «الشِّيخُ الْمُسْنَدُ الْكَبِيرُ، أَبُو سَعْدَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ ... مِنْ مَشَاهِيرِ الصَّوْفِيَّةِ»!! حَدَّثَ عَنْهُ: ابْنُ عَسَاكِرِ وَالسَّمعَانِي وَابْنِ الْجُوزِيِّ وَآخَرُونَ، «قَالَ السَّمعَانِيُّ: كَانَ مُهْمَكًا فِي الشَّرْبِ، سَامِحَهُ اللَّهُ ... وَقَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ: يَنْسِبُونَهُ إِلَى التَّسْمَحِ فِي دِينِهِ»^٤.

أقول:

ومثل هذه القضايا في ترجمتهم كثیر، وهم حفاظ، أئمّة، يقتدون بهم ...

وقد جاء بترجمة «الإمام!! القدوة!! العابد!! الوعاظ!! محمد بن يحيى الزبيدي، نزيل بغداد» عن السمعاني: «سمعت جماعةً يحكون عنه أشياء، السكوت عنها أولى وقيل: كان يذهب إلى مذهب السالمية، ويقول ...: إنَّ

(١) سير أعلام النبلاء /١٤ /٤٦١.

- (٢) سير أعلام النبلاء /١٥ .٤٠.
 (٣) سير أعلام النبلاء /١٧ .١٤٧.
 (٤) سير أعلام النبلاء /٢٠ .٥٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥٨
 الشارب والزانى لا يلام، لأنّه يفعل بقضاء الله وقدره» «١).
 فهذا مذهب القوم، وهذه أعمالهم ...

وجاء بترجمة «الشيخ المعمر المحدث!!» أحمد بن الفرج الحجازى من مشايخ: النسائى وابن جرير وابن أبي حاتم وغيرهم من الأئمة، عن محمد بن عوف: «هو كذاب!! رأيته فى سوق الرستن وهو يشرب مع مُردان وهو يتقيأ!! وأنا مشرفٌ عليه من كوه بيتٍ كانت لى فيه تجارة سنة ٢١٩ » «٢».

فاجتمع عنده: الشرب!! والكذب! والعبث بالمردان!!
 * وكان العبث بالمردان من أفعال غير واحدٍ من أعلام القوم، فقد جاء بترجمة قاضى القضاة!! يحيى بن أكثم: «قال فضلك الرازى: مضيت أنا وداود الأصبهانى إلى يحيى بن أكثم، ومعنا عشرة مسائل، فأجاب فى خمسة منها أحسن جواب، ودخل غلام مليح، فلما رأه اضطرب، فلم يقدر يجيء ولا يذهب فى مسألة. فقال داود: قم، اختطل الرجل» «٣).
 وبترجمة الخطيب البغدادى الذى أطبب وأسهب الذهبى ترجمته بعد أن وصفه بـ«الإمام الأوحد، العلامة المفتى، الحافظ الناقد، محدث الوقت ...»

خاتمة الحفاظ» ونحو ذلك من الألقاب، وبعد أن أورد كلمات الأئمة فى مدحه، قال:
 «كان سبب خروج الخطيب من دمشق إلى صور أنه كان يختلف إليه

-
- (١) سير أعلام النبلاء /٢٠ .٣١٨.
 (٢) سير أعلام النبلاء /١٢ .٥٨٥.
 (٣) سير أعلام النبلاء /١٢ .١٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٥٩
 صبي مليح، فتكلّم الناس فى ذلك» «١).

وبترجمة ابن الأنطاطى وهو: «الشيخ العالم الحافظ، المجدود، البارع، مفيد الشام، تقى الدين أبوالطاھر إسماعيل بن عبد الله» عن ابن الحاجب:

«وكان يُبَتَّر بالشر، سألت الحافظ الضياء عنه فقال: حافظ ثقة مفيد إلأنه كثير الدعاية مع المُرد» «٢).
 وجاء بترجمة الحافظ أبي بكر أحمد بن إسحاق الصبغى: «قال الحاكم:

وسمعت أبا بكر ابن إسحاق يقول: خرجنا من مجلس إبراهيم الحربي ومعنا رجل كثير المجنون، فرأى أمرد، فتقىدم فقال: السلام عليك، وصافحه وقبّل عينيه وخده، ثم قال: حدثنا الدّبّرى بصناعة بإسناده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أحب أحدكم أخيه فليعلمها. فقلت له: ألا تستحي؟! تلوط وتکذب في الحديث!! يعني: أنه ركب إسناداً للمنت» «٣).

هذا، ولا- اريد أن اطيل في هذا المقام، وفي كتابنا «الإنقاء من سير أعلام النبلاء» من هذا القبيل كثير عن الصحابة والتابعين وكبار الرجال ... وبعضه عجيبٌ وغريبٌ!

كانت تلك دراسة مقارنة موجزة عن أهم العلوم- وهى العقائد والفقه والتفسير والحديث- عند الشيعة الإمامية، ولمحة عن تراثهم

علماء هذه الطائفة في العلوم المذكورة ... وموقف الرجالين من أهل السنة منهم، ولمحة عن ترجم علماء السنة، حسبما ذكروا بترجمهم في أشهر كتبهم ... وقد تبيّن أن الإهمال، أو الاختصار في الترجمة مع الطعن في المذهب، من جملة أساليب الخصوم في المحاربة مع هذا المذهب وأعلامه.

- (١) سير أعلام النبلاء /١٨/ ٢٨١.
- (٢) سير أعلام النبلاء /٢٢/ ١٧٤.
- (٣) سير أعلام النبلاء /١٥/ ٤٨٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦٠
ولكنّهم - مع ذلك - لم يُتهموا بموقعة من الموبقات.
على خلاف ما جاء بأحوال علماء المخالفين.
فلينظر العاقل المتدبّر أن الإمامية عَمِّن يأخذون، وأن غيرهم لمن يتبعون!

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦١

كتب الردود في المكتبة الشيعية ... ص: ٦١

لقد واجهت هذه الطائفة - منذ اليوم الأول - شتى أنواع الظلم والإضطهاد، من القتل والحبس والتشريد، ولم ترك الحكومات - وأهل العلم المتعاونون مع الحكام في كل دور - وسيلة ولم تفوّت فرصة إلا واستفادت منها وانتهزتها، للقضاء على هذا المذهب وشخصياته ورموزه، على مختلف الأصعدة ...

وهذه القضايا مسجّلة في كتب التوارييخ عند جميع الفرق.
فلما لم تجد هذه الأساليب للقضاء على التشيع ... جعلوا يتبعون الأساليب الأخرى ...
فكان ترك الذكر والإهمال للعلماء والشخصيات الشيعية في كتب التراجم والرجال أحد الأساليب ... وقد أوضحتنا ذلك بقدر الضرورة.

ومن الطرق والأساليب في كل عصر وفي كل بلد من البلدان الإسلامية:
تأليف الكتب للتهجّم على الشيعة والتشيع، وقد نهجوا هذا النهج منذ القديم، وما زال متّبعاً حتى الآن.

تأليف الكتب للصدّ عن التشيع ... ص: ٦١

إشارة

فإنّ كثيراً من الكتب التي وضعها العلماء السابقون من أهل السنة في الرد على الشيعة، إنما افت للحيلولة دون انتشار هذا المذهب، والصدّ عن إقبال

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦٢
الناس عليه ودخول الأمم فيه ...

وهذا ما صرّح به ونصّ عليه غير واحدٍ من علماء أهل السنة في مختلف البلاد.

٦٢ في الحجاز ... ص:

ففي الحجاز- مثلاً- لمَّا رأى القوم كثرة الشيعة وازديادها في مكَّة المكرَّمة، طلبو من ابن حجر المكِّي أن ينشر كتابه (الصواعق المحرقة) وذلك ما نصَّ عليه في ديباجته إذ قال:

«فإِنَّى سُئلْتُ قَدِيمًا فِي تَأْلِيفِ كِتَابٍ يَبْيَّنُ حَقِيقَيْهِ خَلْفَةِ الصَّدِيقِ وَإِمَارَةِ ابْنِ الْخَطَّابِ، فَأَجَبْتُ إِلَى ذَلِكَ، مَسَارِعَهُ فِي خَدْمَةِ هَذَا الْبَابِ، فَجَاءَ - بِحَمْدِ اللَّهِ - أَنْمُوذْجًا لَطِيفًا، وَمِنْهَا جَاءَ شَرِيفًا، وَمُسْلِكًا مُنِيفًا.

ثم سئلت قدِيماً في إقرائه في رمضان سنة ٩٥٠ بالمسجد الحرام، لكثره الشيعة والرافضة ونحوهما الآن بمكّة المشرفة، أشرف بلاد الإسلام، فأجبت إلى ذلك، رجاءً لهداية بعض من زلّ به قدمه عن أوضح المسالك»....

٦٢ في الهند ... ص:

وفي الهند، كذلك ... وخاصة في القرنين الثاني عشر والثالث عشر ...

فقد نبغ بين الشيعة الإمامية في تلك البلاد، فقيه كبير، ومجاهد عظيم، هو السيد دلدار على بن معين الدين النقوي المولود سنة ١١٦٦ والمتوّفي سنة ١٢٣٥ «١»، الذي انتشرت بفضل جهوده تعاليم المذهب الجعفري في تلك الأرجاء، وانتظمت على يده أمور الطائفة، بعد أن كانوا متفرقين ليست لهم

(١) انظر: أعيان الشععة ٤٢٥ / ٦، هدية العارفين ٧٧٢ / ٥.

^{٦٣} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

دعوة إلى مذهبهم، وما كانت لهم جامعه تجمعهم، واشتغل طيلة أيام حياته الشريفة بترويج الدين ونشر الأحكام بإقامه الشعائر وتأليف الكتب وتربيه العلماء.

وكان العلّامة المولى محمد على الكشميري الشهير بپادشاه^١ نزيل فيض آباد، قد أله في تلك الأيام رسالة في فضل صلاة الجمعة، حيث فيها السلطان آصف الدولة ابن الشجاع بن صدر جنك سلطان مملكة «أوده» في لكنه، على إقامة الجمعة، وذكر من هو أهل إمامية الجمعة، وهم: السيد دلدار على وتلميذه الميرزا محمد خليل والأمير السيد مرتضى، فأمر السلطان بإقامتها، ورّسح السيد لها. فأقامها ابتداء من ظهر اليوم الثالث عشر من رجب - يوم ولادة أمير المؤمنين عليه السلام - سنة ١٢٠٠.

ثم أقيمت الجمعة في السابع والعشرين منه، يوم مبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وكانت أول صلاة جماعة للشيعة تقام في تلك الدبار.

ثم استمرّت الجماعة والخطب، وانتشرت أندية الذكر ومجالس الوعظ، واهتمّ السلطان لترويج الشريعة، وتشييد الدين، وكثير طلّاب العلم، وأخذوا يتواردون على السيد من كلّ صوب «٢».

أعلام الشيعة، نزهة الخواطر .٤٥٦ / ٧

(٢) أعلام الشيعة- الكرام البررة .٥١٩ / ٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦٤

قال السيد عبدالحفي اللکھنوي المحقق السئي: ثم إنّه بذل جهده في إحقاق مذهبة وإبطال غيره من المذاهب، لاسيما الأحناف والصوفية والأخبارية، حتى كاد يعمّ مذهبة في بلاد «أوده» ويتشيّع كلّ الفرق «١».

وفي هذه الأيام خرج للناس كتاب للمولوى شاه عبدالعزيز بن شاه ولی الله الدهلوى الحنفى، المولود سنة ١١٥٩، والمتوفى سنة ١٢٣٩ باسم (التحفة الإثنى عشرية) في الرد على الشيعة الإمامية...

قال في مقدمة الكتاب:

«وقد سميت هذه الرسالة بـ(التحفة الإثنى عشرية) ولقبتها بـ(نصيحة المؤمنين وفضيحة الشياطين).»

وكان السبب في تأليف هذه الرسالة وتحرير هذه المقالة هو: إنّ البلاد التي نحن بها ساكنون، وفي هذا الزمان الذي نحن فيه، قد راج مذهب الإثنى عشرية وشاع، حتى قلّ بيته لم يتمذهب من أهله واحد أو اثنان بهذا المذهب، ولم يرحب فيه، لكنّ أكثرهم جاهلون بالتاريخ والأخبار»....

فألف علماء الشيعة في تلك الديار الردود الحاسمة على كتاب (التحفة) وأشهرها كتاب (عقبات الأنوار في إمامية الأئمة الأطهار) الذي سنتحدّث عنه فيما بعد باختصار.

في العراق ... ص: ٦٤

وفي العراق كذلك ... فقد نشر محمود شكري الآلوسي البغدادي مختصر ترجمة (التحفة الإثنى عشرية) إلى العربية في سنة ١٣٠١ - أى قبل

(١) نزهة الخواطر .١٦٧ / ٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦٥

وفاة السيد صاحب (عقبات الأنوار) في الرد على (التحفة) بخمس سنوات - وقد ذكر في مقدمة الكتاب ما نصّه:

«وبعد، فيقول المفتقر إلى الله، الملتجىء إلى ركن فضله وعلاه، خادم العلوم الدينية في مدينة دار السلام المحمية، محمود شكري ابن السيد عبد الله الحسيني الآلوسي البغدادي، كان الله تعالى له خير معين وأحسن هادي:

إنّ علماء الشيعة لم يزالوا قائمين على ساق المناظرة، واقفين في ميادين المنافرة والمكابرة، مع كلّ قليل البضاعة، ممّن ينتمي إلى مذهب أهل السنة والجماعة، لاسيما في الديار العراقية وما والاها من ممالك الدولة العلية العثمانية، حتى اغتر بشبههم من الجهلة الآلوف، وانقاد لزمام دعواهم ممّن لم يكن له على معرفة الحقّ وقوف، فلما رأيت الأمر اتسع خرقه والشرّ تعدّدت طرقه، شمرت عن ساعد الجدّ والاجتهد في الذبّ عن ملك ذوى الرشاد، ورأيت أن أؤلف في هذا الباب كتاباً مشتملاً على فصل الخطاب به يتميّز القشر عن اللباب ويتبيّن الخطأ من الصواب.

وقد ألف العالم العلامة والناحر الفهامة الشيخ غلام محمد أسلمي الهندي، تغمّده الله تعالى بغفرانه الأبدي، ترجمة (التحفة الإثنى عشرية) في الرد على فرق الشيعة الإمامية، فوجده كتاباً انكشفت شبه المناظرين بأنوار دلائله واندفعت شكوك المعاندين بمسلم براهينه ... فحداني التوفيق الإلهي إلى تلخيص ذلك الكتاب، وهداني التأييد الرباني إلى إبراز غوانى معانيه بأبهى لباب، مع ضمّ ما يؤدّى إليه المقام مما أفاده العلماء الأعلام، بعبارات سهلة موجزة مشتملة ينفع بها الخاص والعام ويتلقّاها بالقبول ذوو الإنفاق من

الأنام.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦٦
ولما يسر الله تعالى ما طلبه، وأجابني فيما رجوتة ودعوته، سميت الكتاب (المنحة الإلهية بتلخيص ترجمة التحفة الإثنى عشرية). وقدّمه لأعتاب خليفة الله في أرضه ونائب رسوله ... ألا وهو أمير المؤمنين الواجب طاعته على الخلق أجمعين، سلطان البرين وخاقان البحرين، السلطان ابن السلطان، السلطان الغازى عبد الحميد خان»....

متهى الكلام للفيض آبادى ... ص: ٦٦

وكتاب (متهى الكلام) تأليف المولوى حيدر على الفيض آبادى، من هذا القبيل ... فقد ألف الشيخ سبحان على خان، من علماء الشيعة فى الهند، المتوفى سنة ١٢٦٤، رسالة فى حديث الحوض، قال صاحب (كشف الحجب والأستار):

«رسالة فى حديث الحوض، لسبحان على خان، رفع الله درجه فى فراديس الجنان، ذكر فيها انباط حديث الحوض على الخلفاء الثلاثة والتابعين لهم، صنفها سنة ١٢٥٢.

لقد أحسن وأجاد وأحرق بيانه قلوب أهل العnad» ... ١.

ولهذا الشيخ كتب ورسائل أخرى منها:

رسالة فى فضائح البخارى وصححه «٢».

رسالة فى حديث الثقلين «٣».

(١) كشف الحجب والأستار: ١٣٦٣ / ٢٥٨.

(٢) كشف الحجب والأستار: ١٤٧٨ / ٢٧٦.

(٣) كشف الحجب والأستار: ١٣٦٢ / ٢٥٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦٧

رسالة فى حديث الإثرة، ذكر فيها حديث الإثرة على الخلفاء الثلاثة «١».

رسالة فى لزوم أفضلية أولاد الشيوخين من أولاد فاطمة عليها السلام على قواعد أهل السنة وأسمها ب (لطاقة المقال) «٢».

فرد عليه رشيد الدين الدهلوى - من تلاميذ صاحب التحفة الإثنى عشرية - بكتاب أسماء (إيضاح لطاقة المقال) «٣».

فرد عليه الشيخ سبحان على خان بكتاب (فذلكة الكلام) «٤».

كما رد عليه الشيخ حسين على خان المتوفى سنة بضع وأربعين ومائتين بعد الألف «٥».

هذا، وقد ترجم صاحب (نزهة الخواطر) الشيخ سبحان على خان، ووصفه ب «الأمير الفاضل» قال: «وكان مع اشتغاله بمهمات الامور يشتعل بالبحث والتتقيق والمناظرة بأهل السنة والجماعة، وبالشيعة الاصولية، وله مصنفات عديدة، منها: الباقيات الصالحات، ومنها: شمس الضحى» وأرّخ وفاته سنة ١٢٦٤ «٦».

لكنّ صاحب (كشف الحجب) وصفه بـ«القاب جليلة وصفاتٍ ضخمة، مثل:

«قدوة الأعيان واسوة الأقران، راقي آثار الشرف على صحائف الإحسان،

(١) كشف الحجب والأستار: ١٣٦١ / ٢٥٧.

(٢) كشف الحجب والأستار: ٤٧٩ / ٤٧٩ .٢٧٠١

(٣) كشف الحجب والأستار: ٤٧٩ / ٤٧٩ .٢٧٠١

(٤) كشف الحجب والأستار: ٣٩٧ / ٣٩٦ .٢٢٩٦

(٥) كشف الحجب والأستار: ٥٣٤ / ٢٩٩٩ وسماه ب (معتمد الكلام).

(٦) نزهة الخواطر- ترجم كبار علماء الهند ١٩٥ / ٧ .١٩٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦٨

جامع أطوار الرعائية بين طوائف الإنسان، عين الإنسان، علامة الدوران، فريد الدهر والأوان».

«صدر الزمان، قدوة الأعيان، شرف أبناء الزمان بالتزام الفضل والإحسان، علامة الدوران، مليح البيان، فصيح اللسان»....

«علامة الزمان واعجوبة الدوران، مليح اللسان، المزري لطائف منشأته على أزهار الربيع وأنوار البديع، ذى العز المنيع والفرح الرفيع» ... ١.

وعلى الجملة، فقد أَلْفُ الشِّيخ سبـحان عـلـى خـان رسـالـتـه فـي حـدـيـثـ الـحـوـضـ، وأـثـبـتـ اـنـطـابـقـه عـلـىـ الـمـشـايـخـ، عـلـىـ أـسـاسـ أـحـادـيـثـ الـقـومـ فـيـ أـصـحـ كـتـبـهـ كـكـتـابـ الـبـخـارـىـ وـغـيـرـهـ.

فلما وقف الشِّيخ المولوى الفيض آبادى المتوفى سنة ١٢٩٩ على رسالة حديث الحوض، أَلْفُ فـي الرـدـ عـلـىـ كـتـابـ (مـتـهـىـ الـكـلـامـ) بـطـلـبـ مـنـ بـعـضـ أـصـدـقـائـهـ، الـذـىـ ضـاقـ صـدـرـهـ مـنـ «ـرـوـاجـ التـشـيـعـ الـمـحـدـثـ!!ـ»ـ فـيـ بـلـادـ الـهـنـدـ ...ـ كـمـاـ قـالـ ...ـ وـهـذـهـ تـرـجـمـةـ كـلـامـهـ فـيـ الـمـقـدـمـةـ بـاـخـتـصـارـ:

«بـسـمـ الـلـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ. الـحـمـدـ لـلـهـ الـذـىـ وـفـقـاـ لـمـتـهـىـ الـكـلـامـ مـعـ الـخـصـامـ وـتـمـيـزـ الـحـقـ مـنـ الـبـاطـلـ كـالـنـورـ مـنـ الـظـلـمـ، وـكـرـمـاـ بـتـنـيـهـاتـ أـهـلـ الـخـوـضـ لـاـعـتـرـاضـهـمـ عـلـىـ حـدـيـثـ الـحـوـضـ بـتـقـرـيرـ الـلـسـانـ وـتـحـرـيرـ الـقـلـمـ، وـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ عـلـىـ عـبـادـهـ الـذـينـ اـصـطـفـيـ سـيـمـاـ مـنـ خـصـ بالـشـفـاعـةـ الـعـظـمـىـ يـجـرـىـ عـلـىـ لـسـانـهـ يـنـابـعـ الـحـكـمـ، وـعـلـىـ آـلـهـ وـخـلـفـائـهـ الـأـرـبـعـةـ الـمـتـنـاسـبـةـ يـشـرـبـونـ مـنـ السـلـسـيلـ وـلـنـ يـسـمـعـوـاـ حـسـيـسـ جـهـنـمـ، فـبـعـدـاـ وـسـحـقاـ لـمـ يـزـالـواـ

(١) كشف الحجب والأستار: ٥٩٩، ٢٥٧، ١٦١ - ١٦٢ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٦٩

مرتدين عنهم من أهل الإبدال، يؤخذ بهم ذات اليمين وذات الشمال، يختلجون دون الأدبار فلا تدرى أن يخلص منهم إلـاـمـلـ هـمـ النـعـمـ.

أما بعد، فيقول أقل الخلائق عديم الإدراك وذميم الأخلاق حيدر على الفيض آبادى، أعطاه الله تعالى فى الدنيا النفس اللّوامة وتجاوز عن جرائمه يوم القيمة، وبصـرهـ بـعـيـوبـ نـفـسـهـ وـجـعـلـ غـدـهـ خـيـراـ منـ أـمـسـهـ، ابن صـفـوةـ الـحـفـاظـ وـالـعـابـدـيـنـ الشـيـخـ مـحـمـدـ حـسـنـ، ابن قدوة العارفين الشـيـخـ مـحـمـدـ ذـاـكـرـ، ابن اسوـةـ الـوـاصـلـيـنـ الشـيـخـ عـبـدـالـقـادـرـ الـدـهـلـوـيـ، الـطـفـهـمـ الـلـهـ سـبـحانـهـ بـالـإـعـادـهـ وـأـكـرـمـهـ بـالـحـسـنـيـ وـزـيـادـهـ: إنـ أـحـدـ الـأـصـدـقـاءـ الـأـحـبـابـ، الـذـىـ طـالـمـ لـلـيـلـاـ وـنـهـارـاـ مـمـاـ آـلـ إـلـيـهـ أـمـرـ الـدـينـ، وـضـاقـ صـدـرـهـ وـارـتـعـدـ قـلـبـهـ وـاحـتـرـقـ كـبـدـهـ مـنـ رـوـاجـ التـشـيـعـ الـمـحـدـثـ، قد تـمـكـنـ مـنـ الـحـصـولـ عـلـىـ رـسـالـةـ-إـلـامـ الـمـتـشـيـعـينـ، نـظـامـ الـمـتـكـلـمـيـنـ، الـبـحـرـ الـمـحيـطـ لـلـفـهـمـ وـالـفـطـانـ، وـالـنـهـرـ الـعـيـقـ لـلـفـصـاحـةـ وـالـبـلـاغـةـ، رـئـيـسـ الـعـلـمـاءـ الـكـبـارـ سـبـحانـ عـلـىـ خـانـ، جـنـبـهـ الـلـهـ تـعـالـىـ عـنـ فـسـادـ اـعـقـادـهـ وـبـصـرـهـ الـلـهـ يـبـطـلـانـ خـيـالـاتـهـ وـهـفـوـاتـهـ، أـلـفـهاـ بـسـنـهـ سـبـعـ وـأـرـبـعـينـ وـمـائـيـنـ وـأـلـفـ منـ الـهـجـرـةـ الـنـبـوـيـةـ، فـيـ حـدـيـثـ اـصـيـحـابـيـ- بـوـاسـطـهـ بـعـضـ الـمـؤـمـنـيـنـ، وـأـطـلـعـنـىـ عـلـىـهـ، وـأـلـحـ عـلـىـ بـأـنـ أـكـتـبـ رـدـاـ لـهـ، فـعـزـمـتـ عـلـىـ إـنـجـاحـ مـرـامـهـ عـوـنـاـ لـأـهـلـ الـحـقـ وـالـإـنـصـافـ، وـصـوـنـاـ لـعـقـائـدـهـ عـنـ الزـيـغـ وـالـإـعـتـسـافـ...ـ ولـمـ كـانـ هـذـاـ الـكـتـابـ، بـحـيـثـ يـقـولـ كـلـ مـنـ وـقـفـ عـلـيـهـ- موـافـقاـ كـانـ أوـ مـخـالـفاـ- إـنـهـ قـدـ بـلـغـ الـنـهـاـيـةـ الـقـصـوـيـ فـيـ الـبـحـثـ، فـقـدـ سـمـيـتـهـ بـ

(متهى الكلام)، ولما كان كلّ ورقه من أوراقه مشتملاً على تنبية تعريضاً للمخالفين المعتبرين على حدث الحوض، الذين صدق عليهم قوله تعالى «وكنا نخوض مع

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧٠

الخائضين» فقد لقيته بـ(تبنيات أهل الخوض لاعتراضهم على حدث الحوض)».

ثم إنّه ذكر ثمان مقدّمات، فقال في المقدّمة الثامنة:

«إنّه لمّا كان دأبى في المناظرة مع الشيعة، بعد التحقيق في الموضوع وإزامهم بالحجّة، هو قلب تقريراتهم في الإستدلال، فقد خصّت المسلك الثاني - بعد الفراغ من الأوّل - لهذا الغرض، وفصلت في هذا المسلك بين كلامي وكلام المؤلّف بخطوّتِ لثّا يقع الخلط، وجعلت بعض مطالب المؤلّف الخارجة عن الموضوع في الخاتمة.

فجاء الكتاب مشتملاً على خاتمةٍ وسلكين، أحدهما جوابي والآخر انقلابي».

هذا، وقد تعرّض في المسلك الأوّل - الجوابي - لمسائل مهمّة، كقضيّة صلاة أبي بكر بالناس بأمر من النبي في مرضه صلى الله عليه وآلّه وسلّم - فيما يروون -، وكونه معه في الغار ليلة الهجرة، قضيّة تزوج عمر بن الخطّاب بامّ كثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام - برضًا منه كما يزعمون -، وكان مقصوده من الأوليين إثبات فضيّلة لأبي بكر، ومن الثالثة إنكار هجوم عمر على بيت الزهراء الطاهرة عليها السلام ودفع الطعن عليه، ونفي الخصومة بينه وبين الإمام عليه السلام.

أقول:

ولكني قد أثبتت في رساله مفردة مطبوعة: أنّ صلاة أبي بكر تلک لم تكن بأمر من رسول الله صلى الله عليه وآلّه، بل إنّه لمّا علم بذلك خرج معتقداً على الإمام على ورجل آخر، ورجاله تخطّان في الأرض، وصلّى

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧١

بالناس وتتحّى أبو بكر ... فلا فضيّله له في تلك القضيّة إنّ لم يكن العكس.

وأثبتت في رساله أخرى مطبوعة: أنّ كلّ ما رواه القوم في كتبهم في زواج عمر بامّ كثوم لا أساس له من الصحة، وأمّا ما جاء في روایة أصحابنا - بناءً على الأخذ به - فلا فائدة في الإستدلال به للخصم، بل يدلّ على عكس المدعى.

وأمّا قضيّة الغار، فالرسائل المؤلّفة فيها من قبل علمائنا متعدّدة، فقد كتب فيها السيد الشهيد التستري صاحب كتاب (إحقاق الحق) والسيد مير حامد حسين صاحب (استقصاء الأفهام) و (عقبات الأنوار) وكذا غيرهما من علماء الشيعة الكبار في بلاد الهند وغيرها... وإنّه ليكفي في هذه القضيّة أن نقول:

إنّه قد كان في ليلة الهجرة واقutan، نزلت في كلّ منهما آية، إحداهما:

مبيت مولانا على أمير المؤمنين في فراش النبي صلى الله عليه وآلّه، والآخر:

خروج أبي بكر معه إلى الغار. أمّا في الأولى فنزلت الآية «ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله» (١).
وأمّا في الثانية فنزلت الآية «ثانى اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا» (٢).

أمّا عن على عليه السلام، فأخبر الله عزّ وجلّ بأنه قد «شري نفسه» ابتغاء مرضات الله، وأمّا عن أبي بكر فأخبر عن حزنه ونهي النبي إيه... فكم فرق بين الحالين؟ ولذا ورد مباهاة الله سبحانه بفعل على في روایة

(١) سورة البقرة: ٢٠٧.

(٢) سورة التوبه: ٩.

الفريقين «١».

أما في المسلك الثاني - الإنقلابي - فقد حاول الفيض آبادى التهجم على الشيعة الإثنى عشرية فى بعض عقائدها، والطعن فى بعض كتبها، والكذب على بعض علمائها.

فتعرض لمسألة ولادة الإمام المهدى ابن الحسن العسكري عليهما السلام، ولمسألة البداء، ونسب إلى الشيعة القول بنقصان القرآن الكريم ... وإلى السيد المرتضى علم الهدى إنكار الميثاق ...

وحاول الطعن فى تفسير على بن إبراهيم القمى، والتكلم فى كتاب سليم بن قيس الهلالى ... وهكذا فى مسائل أخرى ...

ترجمة الفيض آبادى ... ص: ٧٢

وقد أثنى صاحب كتاب (نזהء الخواطر) على الفيض آبادى، ووصفه بـأقارب ضخمة، وذكر كتابه (منتهى الكلام) في أول مؤلفاته، وهذا نص عبارته:

«مولانا حيدر على الفيض آبادى، الشيخ العالم الكبير العلامة، حيدر على بن محمد حسن بن عبد القادر، الدھلوى، الفيض آبادى.

أوحد المتكلمين والنظرار.

(١) الأمالى للشيخ الطوسي: ٤٦٩ / ضمن الحديث ١٠٣١. تفسير الثعلبى ٢: ١٢٥ - ١٢٦، اسد الغابة ٤/ ٢٥ تفسير الرازى ٣/ ٢٢٢ والأية في سورة البقرة: ٢٠٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧٣

ولد ونشأ بفيض آباد، وقرأ العلم على مرتضى فتح على والسيد نجف على والحكيم مير نواب، كلّهم كانوا من علماء الشيعة بفيض آباد. ثم سافر إلى دھلی وأخذ عن الشيخ رشید الدين والشيخ رفیع الدين، واستفاض عن الشيخ عبدالعزيز بن ولی الله الدھلوی أيضاً، ولازمه زماناً، حتى برع في كثير من العلوم والفنون، ثم قدم لكھنؤ وأقام بها مدةً طويلة وجد في البحث والإشتغال، وأقبل على الجدل والكلام، فصار أوحد زمانه، أقر بفضلـه المواقـف والمـخالفـ، ثم سار إلى بھوپـال وأقام بها مدةً، ثم سافر إلى حيدر آباد، فولـاه نواب مختار الملك العـدـلـ والـقـضـاءـ، فاستقلـ به مـدـةـ حـيـاتـهـ معـ اـشـتـغالـهـ بـالتـصـنـيفـ وـالتـأـلـيفـ.

ومن مصنفاته: منتھى الكلام، في مجلد كبير، وإزالـةـ العـيـنـ عنـ بـصـارـةـ العـيـنـ، فيـ ثـلـاثـ مجلـدـاتـ، وـنـصـارـةـ العـيـنـ عنـ شـهـادـةـ الحـسـنـينـ، وكـاـشـفـ اللـثـامـ عنـ تـدـلـيـسـ المـجـتـهـدـ الـقـمـقـامـ، وـالـدـاـهـيـةـ الـحـاطـمـةـ عـلـىـ مـنـ أـخـرـجـ مـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ فـاطـمـةـ، وـرـؤـيـةـ الـتـعـالـيـبـ وـالـغـرـابـيـبـ فيـ إـنـشـاءـ الـمـكـاتـبـ، وـكـتـابـهـ فـيـ إـثـبـاتـ الـبـيـعـةـ الـمـرـتضـوـيـةـ، وـكـتـابـهـ فـيـ إـثـبـاتـ اـزـدواـجـ عمرـ بنـ الـخـطـابـ بـسـيـدـ تـنـاـ اـمـ كـلـثـومـ بـنـ عـلـىـ الـمـرـتضـىـ، وـلـهـ تـكـمـلـةـ فـتـحـ العـزـيزـ، فـيـ مـجـلـدـاتـ كـبـارـ، صـفـفـهاـ بـأـمـرـ نـوـابـ سـكـنـدرـ بـيـكـمـ مـلـكـهـ بـھـوـپـالـ.

مات سنة ١٢٩٩ «١».

وذكره خير الدين الزركلى في (الأعلام) فقال:

«حـيدـرـ عـلـىـ بـنـ مـحـمـدـ فـيـضـ آـبـادـىـ. مـتـكـلـمـ هـنـدـىـ، مـنـ فـقـهـاءـ الـحنـفـيـةـ، لـهـ تـصـانـيفـ، مـنـهـاـ: إـزـالـةـ الـعـيـنـ. طـ. تـكـمـلـةـ لـتـفـسـيرـ الـعـزـيزـىـ، وـمـنـتـھـىـ الـكـلـامـ فـيـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧٤

الرد على الشيعة قال صاحب الهدية: مجلدان ضخمان» «١».

وقال عمر كحاله:

«يدر على بن محمد الفيض آبادى الهندى الحنفى، متكلّم فقيه. من آثاره: متنى الكلام فى الرد على الشيعة، فى مجلدين ضخمين، فرغ منه سنة ١٢٥٠» «٢».

وكذلك فى (هدية العارفين ٣٤٢ / ١).

٧٤ استقصاء الإفحام للسيد حامد حسين ... ص:

وهذا الكتاب عنوانه الكامل (استقصاء الإفحام واستيفاء الإنقام فى نقض متنى الكلام).

وكان المؤلف قد وضع عليه هذا الاسم ليشير إلى أن لبحث فيه جهتين، وأن له من تأليفه غرضين: أحدهما: دفع الشبه والإعراضات عن جملة من العقائد، ورد التهم عن بعض الأعلام، والتكلّم على بعض الكتب المعروفة عند الإمامية. وعنوان (استقصاء الإفحام) ناظر إلى هذه الجهة.

والثاني: التحقيق عن موقع العلوم الإسلامية من علم العقائد والتفسير والحديث والفقه وعن حال مؤسسيها، عند أهل السنة، وبيان حال علمائهم وأشهر كتبهم المعتمدة في هذه العلوم.

(١) الأعلام ٢٩٠ / ٢.

(٢) معجم المؤلفين ٤٢ / ٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧٥

وعنوان (استيفاء الإنقام) ناظر إلى هذه الجهة.

وبتبيّن آخر، فإن هذا الكتاب قد ألقى نقضاً لكتاب (متنى الكلام) في كلاً مسلكيه، الجوابي والإنتلابي، حسب تعبير الفيض آبادى. إلا أن مؤلفه العلامة الفذ الأجل، قد قدم المسلك الثاني على الأول، وقد ذكر السبب في ذلك بقوله:

«وقد كنت كتبت من النقض على مquamات شتى من المسلك الأول لهذا الكتاب، ما فيه نفع لأيام أولى الألباب وشفاء للأقسام والأوصاب، وغنية بإظهار الصواب ونضو الحجاب، وكانت لإتمامه وإنجازه صامداً ولتبسيذه وإبرازه قاصداً».

ولكن أفيت رغبات الناس إلى تقديم المسلك الثاني وافر، وهمهم عن الصبر والانتظار قاصرة، وأيضاً: وجدت صاحب الكتاب ومن اقتضى أثره وهذا حذوه، يستصعبون نقض هذا المسلك غاية الإستصعب، ويزعمونه ويحسبونه بالخصوص ممتنع الجواب، ويعدّون اجتياح جذمه من أنكر الأشياء وأعجب العجائب.

فخفت على نفسي محاجزات الدهر الكنود، وربت عوائق الزمن العنود، وأشفقت أن لا أبلغ إلى حمادي المقصود، ويحال بيني وبين الإتيان عليه كملاً واردع عمأ أرود، فيكون ذلك تصديقاً لظنونهم الخاسرة وتأييدها لما يلجه في صدورهم الواغره.

فأشحت بوجهى عن التوجّه إلى المسلك الأول لعنانى ثانياً، وقمت - بعون الله - لنقض المسلك الثاني نصرةً لدینه غير متعن ولا وانياً، ثم إذا وفق الله لاستيعاب جواب هذا المسلك وإتمامه وإبراز أثماره من أكمامه، سأنتسى - إن شاء الله - إلى إتمام نقض المسلك الأول وهدم جدرانه، ورض أركانه

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧٦

وهصر فنونه وأغصانه، وغضب عروقه وأفنانه.

وإنْ حيلَ بيني وبين هذا المراد، واقتصرت عن هذه البغية وضررت دونها الأسداد، فليستدل الناظر بما في هذا المسلك الآخر من غرائب البوادر على حقيقة ما في الأول من الوهن الظاهر، فإنَّ الغرفة تنبئ عن الغدير والقزير يدلُّ على الغرير وأثر القدم على المسير، فكيف لا يدلُّ هذا التحرير والتقرير الكثير على سقوط ما في المسلك الأول من إفادات المخاطب النحري؟»

فهرس موضوعات استقصاء الإفحام ... ص: ٧٦

وقد خرج من المسلك الثاني مجلدان.

* وبحوث المجلد الأول هي:

بحث تحريف القرآن

بحث البداء

بحث التجسيم

مطاعن أبي حنيفة

بحث القياس والإحسان

كلام في مسألة الميثاق

كلام في مسألة الصور

كلام في رد الشمس وشَّقَ القمر

مسألة العبث في الصلاة

حول كتاب سليم بن قيس الهلالي

بحث إسلام آباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧٧

كلام حول نسب عمرو بن العاص

كلام حول حكم ولد الزنا وأنه يدخل الجنة أو لا؟

من قبائح مذهب الأشاعرة

الكلام في الصحاح السنة وأصحابها

الكلام في مالك والشافعى

* وأما المجلد الثاني، فهو ثالث المجلدين:

الدفاع عن تفسير علي بن إبراهيم القرمي

الكلام في التفسير والمفسرين عند القوم، ابتدأ بالصحابه ثمَّ التابعين ثمَّ من بعدهم ... على ضوء كتبهم، فأورد هنا دراسات جليلة عن

الأعلام الأئمة في التفسير عند أهل السنة، وهم:

عبدالله بن مسعود

أبو موسى الأشعري

عبدالله بن الزبير

أنس بن مالك

أبو هريرة

عبدالله بن عمرو بن العاص

مجاحد

عكرمة

الحسن البصري

عطاء

أبو العالية

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧٨

الضحاك

قتادة

زيد بن أسلم

مرءة بن شراحيل

سفيان بن عيينة

عبدالرزاقي

وجماعة غيرهم ... إلى الفخر الرازي.

ثم تعرض للتحقيق عن حديث الحوض ومفاده، وما ورد عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام في الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٧٩

ترجمة السيد مير حامد حسين ... ص: ٧٩**نسبة ... ص: ٧٩**

وهو: السيد حامد حسين، ابن السيد محمد قلبي، ابن السيد محمد حسين المعروف بالسيد الله كرم، ابن السيد حامد حسين، ابن السيد زين العابدين، ابن السيد محمد المعروف بالسيد البولاقى، ابن السيد محمد المعروف بالسيد مدا، ابن السيد حسين المعروف بالسيد ميئهر، ابن السيد جعفر، ابن السيد على، ابن السيد كبير الدين، ابن السيد شمس الدين، ابن السيد جمال الدين، ابن السيد شهاب الدين أبي المظفر حسين الملقب بسيد السادات المعروف بالسيد علاء الدين أعلى بزرك، ابن السيد محمد المعروف بالسيد عز الدين، ابن السيد شرف الدين أبي طالب المعروف بالسيد الأشرف، ابن السيد محمد الملقب بالمهدى المعروف بالسيد محمد المحروم، ابن حمزه بن على بن أبي محمد بن جعفر بن مهدي بن على بن حمزه بن أبي القاسم حمزه، ابن الإمام أبي إبراهيم موسى الكاظم، ابن الإمام أبي عبدالله جعفر الصادق، ابن الإمام أبي جعفر محمد الباقر، ابن الإمام أبي محمد على زين العابدين، ابن السبط الشهيد الإمام أبي عبدالله الحسين ابن أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين «١».

ولد في ٤ محرم الحرام سنة ١٢٤٦، وتوفي في ١٨ صفر سنة ١٣٠٦.

(١) تكميلة نجوم السماء ٢٥ / ٢ الفضل الجلى: ٢ عن تذكرة ناصر الملة.

اسمه ... ص: ٨٠

وهو من أسرةٍ عريقةٍ في العلم والفضيلة والجهاد، والدفاع عن مذهب أهل البيت الطاهرين عليهم السلام. قال شيخنا الحجّة الطهراني رحمة الله: «إنّ هذا البيت الجليل من البيوت التي عمرها الله برحمته، فقد صبّ سبحانه وتعالى على أعلامه الموهب، وأمطر عليهم المؤهلات وأسبل عليهم القابلات وغطّاهم بالإلهام، وأحاطهم بال توفيق، فقد عرّفوا قدر نعم الله عليهم فلم يضيئوها. بل كرسوا حياتهم وبذلوا جهودهم وأفروا عمرارهم في الذبّ عن حياض الدين، وسعوا سعياً حثيثاً في تشيد دعائم المذهب الجعفري، فخدماتهم للشرع الشريف وتفانيهم دون إعلان كلمة الحقّ غير قابلة للحد والإحصاء، ولذا وجب حفّهم على جميع الشيعة الإمامية ممّن عرف قدر نفسه واهتم لدینه ومذهبـه» ... ١.

وقد اشتهر من أعلام هذه الأسرة جماعة، ونحن نكتفى منهم بترجمته وترجمة والده السيد محمد قلى ونجله الكبير السيد ناصر حسين.

والده السيد محمد قلى ... ص: ٨٠

ولد السيد محمد قلى يوم الإثنين، الخامس من شهر ذى القعدة، سنة ١١٨٨ فى بلدة كندور، وتتلمذ على الإمام الأكبر السيد دلدار على النقوى، وله مصنفات جليلة، من أشهرها ردوده على أبوابٍ من كتاب (التحفة الإثنى عشرية) وأكثرها فائدةً (تشيد المطاعن ...) وله (الفتوحات الحيدرية في الرد

(١) طبقات أعلام الشيعة - الكرام البررة ١٤٨ / ٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٨١

على كتاب الصراط المستقيم لعبد الحى الدھلوى) و (الشعلة الجوالة في الرد على الشوكة العمرية، لرشيد الدين الدھلوى) و (الأجوبة الفاخرة في رد الأشعرة) و (نفاق الشیخین بحکم أحادیث الصحیحین) و (تقریب الأفہام فی تفسیر آیات الأحكام) وله غير ذلك. وهذه الكتب مذكورة له في كتاب (الذریعة إلى تصانیف الشیعه) وبترجمته في (نزھه الخواطر) إذ قال: «الشيخ الفاضل المفتی محمد بن حامد حسین بن زین العابدین الموسوی النيسابوری الشیعی الکندوری. أحد الأفضل المشهورین».

ولد سنة ١١٨٨، وقرأ العلم على أستاذة لکھنؤ، ثم لازم السيد دلدار على بن محمد معین النقوی النصیر آبادی المجتهد «١»، وأخذ عنه الفقه والاصول والحديث، ثم ولی الإفتاء ببلدة میرت، فاستقلَّ مدةً من الزمان، وصنف كتاباً في الاصول والكلام... مات لتسع خلون من محرم سنة ستین ومائین وalf، كما في تذكرة

(١) هو من أعلام علماء الشیعه في عصره وكبار فحول علماء الهند، وهو الذي نشر عقائد الشیعه هناك، عبر عنه الشيخ صاحب الجوادر بكلمات قلما جاءت في حق أحد من الشيخ رحمة الله ومن غيره، قرأ في الهند، وهاجر إلى العراق فحضر في كربلاء المقدسة على الوحید البھبهانی وصاحب الرياض، والمیرزا الشھرستانی، وفي النجف الأشرف على السيد بحر العلوم، ثم سافر إلى مشهد الرضا، فحضر هناك على الشھید السيد محمد مھدی بن هدایة الله الخراسانی، ثم رجع إلى بلاده حاملاً الإجازات والشهادات الثمينة، وخلف آثاراً جليلة في الفقه والاصول والفلسفة والكلام، وأولاً دأباً علماء أبار ستأتى تراجم بعضهم، ولد سنة ١١٦٦، وتوفى سنة ١٢٣٥ (ريحانة الأدب ٤/٢٣٠، أعلام الشیعه، الترجمة رقم ٩٤٨)

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٨٢

العلماء» «١».

أساتذته ... ص: ٨٢

قرأ المقدّمات ومبادئ العلوم والكلام على والده العلّامة.
وأخذ الفقه والأصول عن السيد حسين «٢» ابن السيد دلدار على.
والمعقول على السيد مرتضى «٣» ابن السيد محمد ابن السيد دلدار على.
والآدب عن المفتى السيد محمد عباس «٤».
وكلّ هؤلاء من أعلام الوقت ومشاهير العصر.

كلمات العلماء في حقه ... ص: ٨٢

١- قال الحجّة الأمين العاملی:
«كان من أكابر المتكلّمين الباحثين عن أسرار الديانة، والذائبين عن بيضة

(١) نزهة الخواطر /٧ -٤٧١ -٤٧٢.
(٢) من مشاهير علماء الشيعة في الهند، لقب بـ «سيد العلماء» نشأ على أبيه وإخوته، بلغ رتبة الاجتهداد في سنّ الشباب، نبغ نبوغاً باهراً
وذاع صيته وقصده الطّلاب، وله مصنفات ثمينة. ولد سنة ١٢١١، وتوفي سنة ١٢٧٣، كما في أعلام الشيعة، الكرام البررة، الترجمة رقم
٧٩٣.

(٣) كان عارفاً بالعلوم العقلية، وتوفى شاباً في حياة والده، وكان عالماً كاملاً أربياً. أمّا والده السيد محمد، فكان من كبار المجتهدین
ومن أعلام المتكلّمين، لقب بـ «سلطان العلماء». (أحسن الوديعة في تراجم علماء الشيعة ١/٤٣، ريحانة الأدب في المعروفين بالكتيبة
واللّقب، وغيرهما)

(٤) هو العالم الشهير، أديب الهند الكبير، ذكره شيخنا بترجمة السيد حسين النقوى من الكرام البررة في أعلام القرن الثالث بعد العشرة.
استخرج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ١، ص: ٨٣

الشريعة وحوزة الدين الحنيف، علام نحريراً ماهراً بصناعة الكلام والجدل، محيطاً بالأخبار والآثار، واسع الإطلاع، كثير التتبع، دائم
المطالعة، لم ير مثله في صناعة الكلام والإحاطة بالأخبار والآثار في عصره بل وقبل عصره بزمان طويل وبعد عصره حتى اليوم.
ولو قلنا: إنّه لم ينبع مثله في ذلك بين الإماميّة بعد عصر المفيد والمرتضى لم نكن مبالغين، يعلم ذلك من مطالعة كتاب (العقبات)
وساعده على ذلك ما في بلاده من حرّيّة الفكر والقول والتأليف والنشر، وقد طار صيته في الشرق والغرب وأذعن لفضلة عظماء
العلماء.

وكان جاماً لكثير من فنون العلم، متكلّماً، محدثاً، رجالياً، أدبياً، قضى عمره في الدرس والتصنيف والتأليف والمطالعة» «١».
٢- وقال شيخنا الحجّة الطهراني:

«من أكابر متكلّمي الإماميّة وأعلام الشيعة المتبّعين في أوليات هذا القرن، كان كثير التتبع، واسع الاطّلاع والإحاطة بالآثار
والأخبار والتّراث الإسلامي، بلغ في ذلك مبلغاً لم يبلغه أحد من معاصريه ولا المتأخرین عنه، بل ولا كثير من أعلام القرون السابقة،
أفني عمره الشريف في البحث عن أسرار الديانة، والذّبّ عن بيضة الإسلام، وحوزة الدين الحنيف، ولا أعهد في القرون المتأخرة من

جاهد جهاده وبذل فى سبيل الحقائق الراهنة طارفه وتلاده، ولم تر عين الزمان فى جميع الأمصار والأعصار مضاهاياً له، فى تتبعه وكثره اطلاعه ودقته وذكائه وشدة حفظه وضطمه.

قال سيدنا الحسن الصدر في (التكلمية): كان من أكابر المتكلمين، وأعلام علماء الدين وأساطير المناذرين المجاهدين، بذل عمره في نصرة

٣٨١ / ٤) أعيان الشععة (

^{٨٤} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص :

الدين وحماية شريعة سيد المرسلين والأئمة الهاذين، بتحقيقات أنيقة وتدقيقات رشيقه، واحتجاجات برهانية، وإلزامات نبوية، واستدللات علوية، ونقوض رضوية، حتى عاد الباب من (التحفة الإثني عشرية) خطابات شعرية وعبارات هندية توضح منها البريء، ولا عجب:

فالشيل من ذاك الهزير وإنما تلد الاسود الضاريات اسوداً» (١)»

٣- وقال المحقق الشيخ محمد علي التبريزى:

«حجّة الإسلام والمسلمين، لسان الفقهاء والمجتهدین، ترجمان الحكماء والمتكلّمين، علامه العصر میر حامد حسین، من ثقات وأركان علماء الإمامية، ووجوه وأعيان فقهاء الإثني عشرية، كان جامعاً للعلوم العقلية والنقدية، بل من آيات الله وحجج الفرقـة المحقـقة، ومن مفاخر الشيعة بل الامة الإسلامية، وبالاـخـص؛ فإنه يعـدـ من أسبـابـ افتخارـ قـرنـناـ عـلـىـ سـائـرـ الـقـرـونـ» «... ۲».

٤- وقال العلّامة المحدّث القمي:

السيد الأجل العلامة والفضل الورع الفهامة، الفقيه المتكلّم المحقّق والمفسّر المحدث المدقّق، حجّة الإسلام والمسلمين آية الله في العالمين، وناشر مذهب آباء الطاهرين، السيف القاطع، والركن الدافع، والبحر الزاخر، والسحاب الماطر، الذي شهد بكثرة فضله العاكس والبادي، وارتوى من بحار علمه الضمآن والصادى:

هو البحر لا يعلم ما دونه وهو السدر لا يعلم ما دون طلعته السدر

(١) أعلام الشيعة / ٣٤٧ بتلخيص .

(٢) بحانة الأدب في المع وفين بالكنية واللقب ٤٣٢ / ٣

^{٨٥} استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص:

هو النجم لا بل دونه النجم طلعة هو الدرّ لا بل دون منطقه الدرّ
هو العالم المشهور في العصر والذى به بين أرباب النهى افتخر العصر
هو الكامل الأوصاف في العلم والتقوى فطاب به في كلّ ما قدر الذكر
محاسنه جلت عن الحصر وازدهي بأوصافه نظم القصائد والثر

وبالجملة: فإن وجوده كان من آيات الله وحجج الشيعة الإثنى عشرية، ومن طالع كتابه (العقبات) يعلم أنه لم يصنف على هذا المنوال في الكلام - لاسيما في مبحث الإمامة - من صدر الإسلام حتى الآن» ... ١.

٥- وقال صاحب تكملة نجوم السماء:

آية الله في العالمين وحّجته على الجاحدين، وارت علوم أوصياء خير البشر، المجدد للمذهب الجعفري على رأس المئة الثالثة عشر، مولانا ومولم الكونين المقتفي، لآثار آبائه المصطفى، حناب السيد حامد حسن، أعلى الله مقامه وزاد في الخلد إكر امه.

بلغ في علو المرتبة وسمو المترلة مقاماً تقصر عقول العقلاة وألباب الألباء عن دركه، وتعجز ألسنة البلغاء وقرائح الفصحاء عن بيان أسر فضائله» (٢...٢).

٦- وقال صاحب المآثر والآثار:
«میر حامد حسین الکھنؤی، آیہ من الآیات الإلهیة، وحجّة من حجج الشیعہ الإثنتی عشریّة، جمع إلى الفقه التضلع في علم الحديث والإحاطة بالأخبار والآثار وترجم رجال الفریقین، فكان في ذلك المتفرد بين الإمامیة،

- (١) الفوائد الرضوية: ٩٢ - ٩١
 (٢) تكميل نجوم السماء / ٢٤

^{٨٦} استخراج المرام من استقصاء الافحاص، ج ١، ص:

وهو صاحب المقام المشهود، والموقف المشهور بين المسلمين في فن الكلام - ولاسيما مبحث الإمامة - ومن وقف على كتابه عبقات الأنوار علم أنه لم يصنف على منواله في الشيعة من الأولين والآخرين ... ومن الأمارات على كونه مؤيداً من عند الله ظفره بكتاب الصواعق لنصر الله الكابلي الذي انتحل الدهلوى كله» ... ١.

٧- وقال صاحب أحسن الوديعه:

لسان الفقهاء والمجتهدين، وترجمان الحكماء والمتكلمين، وسنده المحدثين مولانا السيد حامد حسين ... كان رحمة الله من أكابر المتكلمين الباحثين في الديانة، والذابحين عن بيضة الشريعة وحوزة الدين الحنيف، وقد طار صيته في الشرق والغرب، وأذعن بفضله صناديد العجم والعرب، وكان جاماً لفنون العلم، واسع الإحاطة، كثير التسبّع، دائم المطالعة، محدثاً رجاليًا أديباً أربياً، وقد قضى عمره الشريف في التصنيف والتأليف، فيقال أنه كتب بيمناه حتى عجزت بكثرة العمل، فأضحي يكتب باليسري. وله مكتبة كبيرة في لكتنو، وحيدة في كثرة العدد من صنوف الكتب، ولا سيما كتب المخالفين.

وبالجملة، فهو في الديار الهندية سيد المسلمين حقاً وشيخ الإسلام صدقأً، وأهل عصره كلهم مذعنون لعلوه شأنه في الدين والسيادة وحسن الإعتقداد وكثرة الإطلاع وسعة الاباع ولزوم طريقة السلف» (٢).

- (١) المآثر والآثار: ١٦٨.

(٢) أحسن الوديعة في تراجم علماء الشيعة: ١٠٣.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٨٧

-٨- وَقَالَ كَحَّالٌ:

...«أمير، متكلّم، فقيه، أديب» ... (١).

٩- وقال صاحب نزهة الخواطر:
«ولد لأربع خلون من المحرم سنة ١٢٤٦ في «ميرته» حيث كان والده صدر الصدور، وقرأ عليه الكتب الابتدائية المتداولة، ومات أبوه
وله ١٥ سنة من العمر، فقرأ الأدب على المولوي بركة على السنّي والمفتى محمد عباس الـكـهـنـوـيـ، والعلوم العقلية على السيد مرتضى
ابن المولوي سيد محمد، وكتب العلوم الشرعية على السيد محمد بن دلدار على وعلى السيد حسين، وكان أكثر أخذه ودراسته على
الأخـرـ، واستغـاـ، بعد التحـصـاـ، بتـ تـ بـ تـ مـ لـفـاتـ وـالـدـهـ وـتـصـحـحـهاـ وـمـقـاـلـتـهاـ بـالـأـصـوـلـ.

وسافر في سنة ١٢٨٢ للحج والزيارة، واقتبس من الكتب النادرة في الحرميin، ورجم إلى الهند وانصرف إلى المطالعة والتأليف وبدأ بتأليف استقصاء الإفحام في الرد على منتهاء الكلام للشيخ حيدر على الفيض آبادي، وأكمل شوارق النصوص.

واقتراض الكتب النادرة، وكثير منها بخط مؤلفيها من كل مكان وبكل طريق، وأنفق عليها الأموال الطائلة، حتى اجتمع عنده عشرة آلاف من الكتب، منها ما جلبت من مصر والشام والبلاد البعيدة. وكان بارعاً في الكلام والجدل، واسع الاطلاع، كثير المطالعة، سائل القلم، سريع التأليف، وقد أضنى نفسه في الكتابة والتأليف، حتى اعتراه الأمراض الكثيرة وضعفت قواه.

(١) معجم المؤلفين ١ / ٥٢١ رقم ٣٨٩٧

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٨٨

وكان جل اشتغاله بالرذ على أهل السنة ومؤلفات علمائهم وأئمتهم، كالشيخ الإمام ولـي الله الدھلوی وابنه الشيخ عبدالعزيز والشيخ حیدر على الفیض آبادی وغيرهم.

ومن مؤلفاته: استقصاء الأفحام، في مجلدين ضخمين، عبقات الأنوار، في ثلاثين جزءاً، وشوارق النصوص، في خمسة أجزاء، وكشف المعضلات في حل المشكلات، وكتاب النجم الثاقب في مسألة الحاجب - في الفقه، والدرر الستية في المكaitib والمنشآت العربية، وله غير ذلك من المؤلفات.

مات في ١٨ صفر سنة ١٣٠٦ في لکھنؤ، ودفن في حسینیة العلامہ السيد دلدار على المجتهد» (١).

المکتبة الناصریة ... ص: ٨٨

ومن آثار هذه الأسرة وخدماتهم للعلم والطائفة: المکتبة العظيمة التي خلفتها في مدينة لکھنؤ، هذه المکتبة التي كانت كتب العلامة السيد محمدقلی نواة لها، ثم ضم إليها نجله السيد حامد حسین كل ما حصل عنده من الكتب، ولاسيما ما كان يفحص عنه وحصل عليه في البلاد المختلفة من امهات المصادر في مختلف العلوم والفنون لأجل كتابه (عقبات الأنوار)، ثم سعى نجله السيد ناصر حسین في تطويرها وتوسيتها فاشتهرت بالمکتبة الناصریة.

لقد كانت في زمان السيد حامد حسین تحتوى على ثلاثين ألف كتاب.

قال شيخنا الطهرانی بترجمته: «وللمترجم خزانة كتب جليلة وحيدة في لکھنؤ بل في بلاد الهند، وهي إحدى مفاخر العالم الشیعی، جمعت ثلاثين

(١) نزهة الخواطر ٨ / ٩٩ - ١٠٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٨٩

ألف كتاب بين مخطوط ومطبوع، من نفائس الكتب وجلال الآثار، ولاسيما تصانيف أهل السنة من المتقدمين والمتأخرين. حدثني شيخنا العلامة المیرزا حسین النوری أن المترجم كتب إليه من لکھنؤ يطلب منه إرسال أحد الكتب إليه، فأجابه الاستاذ: بأنه من العجيب خلق مكتبتك من هذا الكتاب على عظمها واحتواهها، فأجابه المترجم: بأن من المتيقن لدى وجود عدّة نسخ من هذا الكتاب، ولكن التفتيش عنه والحصول عليه أمر يحتاج إلى متسع من الوقت، والكتاب الذي ترسله إلى يصلني قبل وقوفي على الكتاب الذي هو في مكتبتي التي أسكنها، إنتهى.

فمن هذا يظهر عظم المکتبة واتساعها.

وحدثني بعض فضلاء الهند أن أحد أهل الفضل حاول تأليف فهرس لها وفشل في ذلك.

وقد أهدى إلى بعض أجيال الأصدقاء صورة جانب واحد من جوانبها الأربع وهو كتب التفاسير، وقد زرناه فأدهشنا.

وبالجملة، فإن مكتبة هذا الإمام الكبير من أهم خزائن الكتب في الشرق»^(١). وقال السيد محسن الأمين: «ومكتبته في لكته وحيدة في كثرة العدد من صنوف الكتب، ولا سيما كتب غير الشيعة. ويناهز عدد كتبها الثلاثين ألفاً، مابين مطبوع ومخطوط ... فيما كتبه الشيخ محمد رضا الشبيبي في مجلة العرفان ما صورته: من أهم خزائن الكتب الشرقية في عصرنا هذا، خزانة كتب المرحوم السيد حامد حسين اللكهنوي - نسبة إلى لكته من بلاد الهند -

(١) أعيان الشيعة، نقابة البشر ٣٤٨ / ١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩٠

صاحب كتاب (عقبات الأنوار) الكبير في الإمامة، من ذوى العناية بالكتاب والتوفّر على جمع الآثار، أنفق الأموال الطائلة على نسخها ووراقتها، وفي كتابه (عقبات الأنوار) المطبوع في الهند ما يشهد على ذلك.

وقد اشتملت خزانة كتبه على الوف من المجلدات، فيها كثير من نفائس المخطوطات القديمة»^(١).

وفي (أحسن الوديعة) بترجمته: «وله مكتبة كبيرة في لكته وحيدة في كثرة العدد من صنوف الكتب، ولا سيما كتب المخالفين».

وجاء في (صحيفة المكتبة) الصادرة عن مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام في النجف الأشرف، في ذكر المكتبات التي زارها العلامة الحجّة المجاهد صاحب الغدير في مدينة لكته بالهند ما نصّه: «مكتبة الناصرية العامة، تزدهر هذه المكتبة العاملة بين الأوساط العلمية وحواضر الثقافة في العالم الإسلامي بنفائسها الجمة، ونواذرها الشمية، وما تحوى خزانتها من الكتب الكثيرة في العلوم العالية من؛ الفقه وأصوله، والتفسير، والحديث والكلام، والحكمة والفلسفة، والأخلاق، والتاريخ، واللغة، والأدب، إلى معاجم ومجاميع وموسوعات في الجغرافيا، والترجم، والرجال، والدراسة، والرواية.

وهي نتيجة فكرة ثلاثة من أبطال العلم والدين، جمعت يمين كلّ منهم قسماً من هذه الثروة الإسلامية الطائلة في حياته السعيدة، فأسدى بها إلى أمّة القرآن الكريم خدمة كبيرة، تذكر وتشكر مع الأبد، ولم يكتف أولئك الفطاحل بذلك إلى أن وقف كلّ منهم ماله عليه وقفاً، فغدت يقضى بها كلّ عالم مأربه، ويؤسس بها كلّ ثقافي حاجته.

(١) أعيان الشيعة ٣٨١ / ٤، بترجمة السيد حامد حسين.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩١

وكانت النواة لها مكتبة السيد محمد قلى الموسوى ... ثمّ حذا حذوه وضمّ كتبه إليها نجله القدوة والاسوة السيد حامد حسين ... ثم شفت تلك المكتبة بمكتبة شبله السيد ناصر حسين.

وهذه المكتبة العاملة تسمى باسمه، يناهز عدد كتبهااليوم ثلاثين ألفاً من المطبوع والمخطوط، يقوم بإدارة شؤونها شقيقاً الفضيله: السيد محمد سعيد العبقاني، والزعيم المحنّك السيد محمد نصير العبقاني، وقد شيدت لها حين كنّا في تلكم الديار بهمّتهما القعسae بناءً فخمّه تقع في أهءاء مكان، قد خصّ صت لها الإداره المحليه لمتصّرفه لكته والإداره المركزيه للشؤون الثقافية للحكومة الهندية، منحة ماليّه سنويّه لإداره شؤونها، وتسديد رواتب موظفيها، وهي وإن كانت جل ذلك فضلاً عن الكلّ، إلأنّها مساعده تحمد عليها وتقدير.

ثمّ ذكر الكاتب أسماء نفائس من هذه الخزانة مما وقف عليه العلامة الأميني وغيره.

وقال صاحب (نזהه الخواطر) بترجمته: «ووصل في سنة ١٢٨٢ للحج والزيارة، واقتبس من الكتب النادرة في الحرمين، ورجع إلى الهند وانصرف إلى المطالعه والتأليف واقتراض الكتب النادرة، وكثير منها بخط مؤلفيها، من كلّ مكان، وبكلّ طريق، وأنفق عليها الأموال الطائله»....

تصانيفه ... ص: ٩١

قال شيخنا العلامة الطهراني: «وله تصانيف جليلة نافعة، تموج ب المياه التحقيق والتدقيق، وتوقف على ما لهذا البحر من المادة الغزيرة، وتعلم الناس

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩٢

بأنه بحر طام لا ساحل له».

ومصنفاته كثيرة ومتعددة، منها:

١- الدرائع في شرح الشرائع، في الفقه.

٢- العضب البثار في مبحث آية الغار.

٣- الدرر السيئة في المكاتيب والمنشآت العربية.

٤- إفحام أهل المين في رد إزالة الغين.

٥- كشف المعجلات في حل المشكلات.

٦- شوارق النصوص في مناقب اللصوص.

٧- عبقات الأنوار في إمامية الأئمة الأطهار، في الرد على الباب السابع من (التحفة الإثنى عشرية) وهو في الإمامة.

٨- استقصاء الإفحام واستيفاء الإنقام في نقض متهى الكلام، وهو الكتاب الذي نقدم له وتكلّمنا حوله.

قال المحقق التبريزى:

«وقد صرّح بعض الأكابر ببلوغ مؤلفاته المائتين مجلداً»^(١).

وقال الشيخ الطهراني:

«الأمر العجيب أنه ألف هذه الكتب النفاذات والموسوعات الكبير و هو لا يكتب إلا بالبحر والقرطاس الإسلاميين، لكثرة تقواه و توسيعه،

وأمر تحزّه عن صنائع غير المسلمين مشهور متواتر»^(٢).

(١) ريحانة الأدب / ٣٤٢.

(٢) طبقات أعلام الشيعة - نقائـلـ البـشـرـ فـيـ أـعـلامـ الـقـرـنـ الـرـابـعـ عـشـرـ .٣٤٧ / ١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩٣

أشهر مصنفاته ... ص: ٩٣

اشارة

وإن أشهر مصنفاته وأهمها وأوسعها هي الكتب الثلاثة الأخيرة، وخاصةً كتاب (عقبات الأنوار) الذي لقب به المؤلف واشتهر بـ (صاحب العبقات).

وقد ألف كتاب (شوارق النصوص) ثم (العقبات) ثم كتاب (استقصاء الإفحام).

١- استقصاء الإفحام ... ص: ٩٣

أما كتاب (استقصاء الإفحام) فقد تقدم التعريف به، وسند ذكر فيما بعد عملنا فيه.

٢- شوارق النصوص ... ص: ٩٣

وأما كتاب (شوارق النصوص) فقد تناول فيه ما رواه القوم في كتبهم في فضل المشايخ الثلاثة بالبحث والتحقيق في السنن والدلالة، على ضوء كلمات أنتم لهم في الجرح والتعديل، ونصوص عبارات عظمائهم في الحديث والكلام، فأثبت سقوط تلك الأحاديث عن درجة الإعتبار، وأنه لا يجوز الإستناد إليها والاحتجاج بها في باب من الأبواب ... وقد طبع هذا الكتاب في الآونة الأخيرة ... وهو كتاب فريد في بابه ...

٣- عيقات الأنوار ... ص: ٩٣

وأماماً كتابه (عقبات الأنوار) فقد قال الميرزا أبوالفضل الظهراني:
...«عقبات الأنوار: تصنيف السيد الجليل، المحدث العالم العامل، نادرة الفلك وحسنـة الهند، ومفخرة لكهـنـوـة وغـرـة العـصـرـ، خـاتـمـ المـتـكـلـمـينـ، المـولـوىـ الأمـيـرـ حـامـدـ حـسـيـنـ المـعاـصـرـ الـهـنـدـىـ الـلـكـهـنـوـىـ قـدـسـ سـرـهـ وـضـوـعـفـ بـرـهـ، الـذـىـ استـخـرـاجـ المـرـامـ منـ اـسـتـقـصـاءـ الـافـحـامـ، جـ ١ـ، صـ ٩٤ـ».
اعتقد أنه لم يصنف مثل هذا الكتاب المبارك منذ بداية تأسيس علم الكلام حتى الآن في مذهب الشيعة، من حيث الإتقان في النقل، وكثرة الإطلاع على كلمات المخالفين، والإحاطة بالروايات الواردة من طريقهم في باب الفضائل.
فجزاه الله عن آبائه الأماجـدـ خـيرـ جـزـاءـ ولـدـ عنـ والـدـ، ووـقـ خـلفـهـ الصـالـحـ لإـتـامـ هـذـاـ الـخـيرـ النـاجـحـ» «١ـ».
وقال السـنـدـ الـأـمـنـ:ـ

وَقَالَ شِيخُنَا الْحَجَّةُ الطَّهْرَانِيُّ :

وَجَبَذَ لَوْ يَنْبَرِي أَحَدٌ لِتَعْرِيبِهَا وَطَبَعَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ، وَلَكِنَ الْهَمَمُ عِنْدَ الْعَرَبِ خَامِدَهُ «...٢...».

وَهَذَا الْكِتَابُ يَدْلِلُ عَلَى طَوْلِ بَاعِهِ وَسُعْدِ اطْلَاعِهِ، وَهُوَ فِي عَدَدِ مَجَلَّدَاتٍ، مِنْهَا مَجَلدٌ فِي حَدِيثِ الطَّيرِ ... وَقَدْ طَبَعَتْ هَذِهِ الْمَجَلَّدَاتُ بِبَلَادِ الْهَنْدِ، وَقَرَأْتُ نَبِذًا مِنْ أَحَدِهَا فَوَجَدْتُ مَادَّةً غَرِيرَةً وَبِحِرَاءً طَامِيًّا، وَعَلِمْتُ مِنْهُ مَا لِلْمُؤْلَفِ مِنْ طَوْلِ بَاعٍ وَسُعْدِ الْاطْلَاعِ.

٩٩ - ١٠٠) شفاء الصدور:

أعيان الشيعة / ٤ (٢) .٣٨١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩٥
«وهو أجلّ ما كتب في هذا الباب من صدر الإسلام إلى الآن» (١).
وقال أيضاً:

«هو من الكتب الكلامية التاريخية الرجالية، أتى فيه بما لا مزيد عليه لأحدٍ من قبله» (٢).
وقال المحدث الكبير الشيخ الفقى ما تعربيه:
«لم يؤلف مثل كتاب (العقبات) من صدر الإسلام حتى يومنا الحاضر، ولا يكون ذلك لأحدٍ إلّا توفيق وتأييد من الله تعالى ورعايته من الحجّة عليه السلام» (٣).

وقال المحقق الشيخ محمد على التبريزى ما تعربيه:
«ويظهر لمن راجع كتاب (عقبات الأنوار) أنه لم يتناول أحد منذ صدر الإسلام حتى عصرنا الحاضر علم الكلام -لا سيما باب الإمامة منه- على هذا المنوال ... وظاهر لكلّ متقطّن خير أنّ هذه الإحاطة الواسعة لا تحصل لأحدٍ إلّا بتأييد من الله تعالى وعنائه من ولئه العصر عجل الله فرجه» (٤).

وقال العلّامة الحجّة المجاهد الشيخ الأمينى، فى المؤلّفين فى حديث الغدير:
«السيد مير حامد حسين ابن السيد محمد قلى الموسوى الهندى اللكھنوى المتوفى سنة ١٣٠٦ عن ٦٠ سنة. ذكر حديث الغدير وطرقه وتواتره ومفاده فى مجلدين ضخمين، فى ألف وثمانين صحائف، وهما من مجلّدات

(١) أعلام الشيعة /١ .٣٤٨

(٢) مصنفى المقال فى مصنفى علم الرجال: ١٤٩.

(٣) هدية الأحباب فى المعروفين بالكتنى والألقاب: ١٧٧، وانظر الفوائد الرضوية: ٩٢-٩١.

(٤) ريحانة الأدب فى المعروفين بالكتنى واللقب: ٤٣٢ /٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩٦

كتابه الكبير (العقبات).

وهذا السيد الطاهر العظيم - كوالده المقدس - سيف من سيف الله المشهور على أعدائه، ورأيه ظفر الحق والدين، وآية كبرى من آيات الله سبحانه، قد أنتبه الحجّة وأوضح المحاجة.

وأمّا كتابه (العقبات) فقد فاح أريجه بين لابتى العالم، وطبق حديثه المشرق والمغرب، وقد عرف من وقف عليه أنه ذلك الكتاب المعجز المبين الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وقد استفدنا كثيراً من علومه الموعدة فى هذا السفر القيم، فله ولوالده الطاهر مثنا الشكر المتواصل، ومن الله تعالى لهم أجزل الأجر». (١).

أقول:

والحمد لله الذى وفقنى لتأليف كتاب (نفحات الأزهار فى خلاصه عقبات الأنوار) وإخراجه للناس فى ٢٠ مجلداً، فمجلد فى سبع آيات وهى:

آية الولاية، وآية التطهير، وآية الموعدة، وآية المباھلة، وآية الإنذار، والآية:

وقفوهم إنهم مسؤولون، والآية: السابعون السابقون.

وتسعه عشر مجلداً فى الأحاديث، وهى: حديث الغدير، وحديث المنزلة، وحديث الطير، وحديث مدينة العلم، وحديث النور، وحديث السفينة، وحديث التشبيه، وحديث الثقلين.

ولمّا وصلت كتب السيد مير حامد حسين إلى الأقطار الإسلامية

(١) الغدير في الكتاب والسنّة والأدب / ١٥٦.

استخرج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩٧:

والعواصم العلميّة فيها، كالجف الأشرف، واطلع عليها كبار الفقهاء، ووقف عليها رجالات الحديث والكلام والعلماء الأعلام فيسائر العلوم، أكبروها غاية الإكبار، وأثروا عليها وعلى مؤلفها العظيم الثناء البالغ الجليل، وأرسلوا إلى السيد المؤلّف ونجله رسائل التقرير والتبجيل، شاكرين الله تعالى على هذه النعم ومعبرين عن غاية سرورهم واعتزازهم بهذه الموهبة.

وقد جمعت نصوص تلك التقارير في كتاب سمّى بـ(سواطع الأنوار في تقارير عبقات الأنوار)، ونحن نكتفى بذكر نصوص بعضها:

(١)

تقريير سيد الطائفه في عصره المجدد السيد الميرزا الشيرازي «١»
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أبدع بقدرته على وفق إرادته فطرة الخليقة، وكلماً بحسب قابلته ما يليق به من صبغة الحقيقة، فعلم آدم الأسماء، واصطفى أكابر ذريته، وخلص صفوته للبحث عن حقائق الأشياء، والاطلاع على ما في بطون الأنبياء فألههم علم حقيقة، وأعلمهم نوادر دقائقه، وجعلهم مواضع وداعم أسراره، وطالع طوال أنواره، فاستنبتوا وأفادوا، واستوضحوا وأجادوا، والصلاه

(١) هو السيد الميرزا محمد حسن الشيرازي النجفي، أعظم علماء عصره وأشهرهم، وأعلى مراجع الإمامية في الأقطار الإسلامية في زمانه، حضر على الشيخ محمد تقى صاحب حاشية (المعالم) والسيد حسن المدرس، والشيخ محمد إبراهيم الكلبasi في أصفهان، وفي النجف الأشرف على الشيخ صاحب (الجواهر)، والشيخ الأنصارى، والشيخ حسن آل كاشف الغطاء، وكان أيام زعامته مقىماً في سامراء المشرفة، وقصة (التباك) وفتواه بتحريمها مشهورة.

ولد سنة ١٢٣٠ وتوفى سنة ١٣١٢. (أعلام الشيعة)

استخرج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩٨

والسلام على من حبه خير وأبقى، وآل الدين من تمسّك بهم فقد استمسك بالعروة الوثقى.

أمّا بعد: فلما وقفت بتأييد الله تعالى وحسن توفيقه على تصانيف ذي الفضل الغزير، والقدر الخطير، والفضل التحرير، والرائق التعبير، العديم النظير، المولوى السيد حامد حسين، أيدى الله في الدارين، وطيب بنشر الفضائل أنفاسه، وأذكى في ظلمات الجهل من نور العلم نبراسه.

رأيت مطالب عالية، تفوق روائع تحقيقها الغالية، عباراتها الوافية دليل الخبرة، وإشاراتها الشافية محل العبرة، وكيف لا؟ وهي من عيون الأفكار الصافية مخرجة، ومن خلاصة الإخلاص منتجة، هكذا هكذا وإنّ فلا، العلم نور يقذفه الله في قلب من يشاء من الآخيار، وفي الحقيقة افتخار كل الافتخار، ومن دوام العزم، وكمال الحزم، وثبات القدم، وصرف الهم -في إثبات حقيقة أهل بيته الرسالة بأوضح مقالة- أغمار، فإنّه نعمة عظمى وموهبة كبرى، ذلك فضل الله يؤتى به من يشاء.

أسأل الله أن يديمه لإنجاح الدين ولحفظ شريعة خاتم النبيين صلوات الله عليه وآله أجمعين.

فليس حياة الدين بالسيف والقنا فأقلام أهل العلم أمضى من السيوف

والحمد لله على أن قلمه الشريف ماضٍ نافع، ولالسنّة أهل الخلاف حسام قاطع، وتلك نعمة من الله بها عليه، وموهبة ساقها إليه.

وإني وإن كنت أعلم أن الباطل فاتح فاه من الحق، إلأن الذوات المقدسة لا يبالون في إعلاء كلمة الحق، فأين الخشب المستندة من الجنود المجندة، وأين ظلال الضلال من البدر الأنور، وظلام الجهلة من

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٩٩
الكوكب الأزهر.

أسأل الله ظهور الحق على يديه، وتأييده من لديه، وأن يجعله موقفاً منصورةً مظلوماً مشكوراً، وجزاه الله عن الإسلام خيراً.
والرجاء منه الدعاء مدى الأيام، بحسن العاقبة والختام، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

حرره الأحق محمد حسن الحسيني

في ذي الحجه الحرام سنة ١٣٠١

(الختم المبارك)

(٢)

تقرير خاتمة المحدثين الميرزا حسين النوري «١»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خصّنا من بين الفرق بالفلج، وأيدننا ما دونهم بأوضح الحجج، والصلاحة على من اصطفاه للدين قيم غير ذي عوج، وعلى آله الذين نشروا لواء الحق ولو بسفك المهج، وأحضوا على العلم ولو بخوض اللجج، عجل الله لهم النصر والفرج، وصلى الله عليهم ما مدحت التغور بالبلج، ووصفت الحواجب بالزجاج.

(١) هو إمام أئمة الحديث والرجال في الأعصار المتأخرة، مؤلفاته تربو على العشرين، أشهرها وأهمها (المستدرك) استدرك فيه على كتاب (وسائل الشيعة) وهو أحد المجاميع الثلاثة المتأخرة، في ثلاث مجلدات كبار تشتمل على زهاء (٢٣٠٠٠) حديث، وقد ختمها بخاتمة ذات فوائد جليلة، وله في بعض مؤلفاته آراء لم يوافقه عليها سائر العلماء. ولد سنة ١٢٥٤ وتوفي سنة ١٣٢٠. (أعلام الشيعة)
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠٠

وبعد: فإن العلم مشروع سلسال لكن على أرجائه ضلال، وروض مسلوف لكن دونه قلل الجبال دونهن حتوف، وإن من أجل من اقتحم موارده، وارتاد آنسه وشارده، وعاف في طلابه الراغة، ورأى في احتلاء أنواره مروحة وراحة، حتى فاز منه بالحصل، بل وأدرك الفرع منه والأصل؛ السيد السديد، والركن الشديد، سباح عيال التحقيق، سياح عوالم التدقيق، خادم حديث أهل البيت، ومن لا يشق غباره الأعوجي الكمي، ولا يحكم عليه لو ولا كيت، سائق الفضل وقائده وأمير الحديث ورائده، ناشر أولوية الكلام، وعامر أندية الإسلام، منار الشيعة، مدار الشريعة، يافعه المتكلمين، وخاتمة المحدثين، وجه العصابة وثبتها، وسيد الطائفه وثقتها، المعروف بطنطنه الفضل بين ولايتي المشرقين، سيدينا الأجل حامد حسين، لا زالت الرواية تحدث من صاحب مفاخره بالأسانيد مما توادر من مستفيض فضله المسلسل كلّ معتبر عال الأسانيد.

ولعمري، لقد وفي حق العلم بحق براعته، ونشر حديث الإسلام بصدق لسان يراعته، وبذل من جهده في إقامة الأود، وإبانة الرشد ما يقصر دونه العيوق فأنني يدرك شاؤه المسح السابع السبوقي !!

فتلك كتبه قد حبت الظلم وجلت الأيام، وزينت الصدور وأخرجت المدور، ففيها (عقبات) أنوار اليقين و (استقصاء) شاف في تقدير نزهة المؤمنين، وظرائف طرف في إيضاح خصائص الإرشاد هي غاية المرام من مقتنص الأركان، وعمدة وافية في إبانة نهج الحق لمسترشد الصراط المستقيم إلى عماد الإسلام ونهج الإيمان، وصوارم في استيفاء إحقاق الحق هي مصائب النواصب، ومنهاج كرامة كم له في إثبات الوصيّة بولاية الإنصاف من مستدرك

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠١

مناقب، ولوامع كافية لبصائر الانس في شرح الأخبار تلوح منها أنوار الملوكوت، ورياض مونقة في كفاية الخدام من أنوارها المزرية بالدر النظيم تفوح منها نفحات اللاهوت.

فجزاه الله عن آباء الأماجد خير ما جزى به ولدًا عن والده، وأيد الله أقلامه في رفع الأستار عن وجه الحق والصواب، وأعلى ذكره في الدين ما شهد ببارع فضله القلم والكتاب، وملأت بفضائله صدور المهارق وبطون الدفاتر، ونطقت بمكارمه ألسنة الأقلام وأفواه المحابير.

آمين آمين لا أرضي بوحدة حتى أضيف إليها ألف آمينا
وصلى الله عليه سيدنا محمد والميمين من عترته وسلم تسليماً.

كتب بيمناه الدائرة الخاثرة العبد المذنب المسيء حسين بن محمد تقى النورى الطبرسى.

فى ليلة الثاني عشر من شهر الصيام
فى الناحية المقدسة سرّ من رأى - سنة ١٣٠٣ حامداً مصلياً

(٣)

تقريظ الفقيه الكبير الشيخ زين العابدين المازندرانى الحائرى «١»
...چون متدرّجاً مجلّدات كتب مؤلّفات و مصنّفات آن جناب سامي

(١) من كبار الفقهاء ومراجع التقليد، درس في النجف الأشرف ثم انتقل إلى كربلاء المقدسة واشتغل بالتدريس والتصنيف حتى توفي في ١٦ ذى القعدة سنة ١٣٠٩ ودفن في الصحن الحسيني الشريف.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠٢

صفات- كه عبارت از (استقصاء الأفهام) و (عقبات) بوده باشد- در این صفحات به دست علماء و فضلای این عتبات عرش درجات ملحوظ و مشاهد افتاد، به أضعاف مضاعف آنچه شنیده می شد دیده شد «كتابُ احکمت آیاته ثمَّ فضیلت من لدن حکیم خیر» از صفحاتش نمودار «كتاب مرقوم» يشهده المقربون از اوراقش پدیدار، از عنایینش «آیاتُ محکمات هنَّ امَّ الكتاب» پیدا، و از مضامینش «هذا بلاغ للناس ولينذروا به وليمعلموا أنَّما هو إله واحد وليدَّكُر أولوا الألباب» هویدا، از فصولش عالمی را تاج تشیع و استبصار بر سر نهاده، و از ابوابش به سوی «جَنَّاتٌ عَدِّنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارِ» بابها گشاده، کلماتش «وَجَعَلْنَا هَا رَجُوماً لِلشَّيَاطِينِ» کلامش «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» مفاهیمش «أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بْنَى آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ» مضامینش در لسان حال أعداء «يا ليت يبني وينك بُعد المشرقين فبيس القرین» دلائلش «هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين» براهینش «كتاب انزل إليك فلا يكن في صدرك حرج منه لتنذر به وذكرى للمؤمنين».

برای دفع یأجوج و مأجوج مخالفین دین مبین سدی است متین، و از جهت قلع و قمع زمره معاندین مذهب و آئین چون تیغ امیرالمؤمنین، سیمرغ سریع النقل عقل از طیران به سوی شرف اخبارش عاجز، همای تیزپای خیال از وصول به سوی غرف آثارش قادر. کتبی به این لیاقت و ممتاز و اتقان تا آن از بنان تحریر نحریری سر نزده، و تصنیفی در اثبات حقیقت مذهب و ایقان تا این روز ظاهر نگشته.

از (عقباتش) رائحة تحقيق وزان، و از (استقصایش) استقصا بر جمیع

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠٣

دلائل قوم عیان، ولله درّ مؤلفها ومصنفها:

«أكان للناس عجباً أن أوحينا إلى رجل منهم أن أنذر الناس وبشر الذين آمنوا أن لهم قدم صدقٍ عند ربهم قال الكافرون إن هذا لساحرٌ مبين».

ولده السيد ناصر حسين ... ص: ١٠٣

ولد في ١٩ جمادى الثانية سنة ١٢٨٤، وقرأ العلوم على والده العلامة والمفتى محمد عبد الله عباس وغيرهما من الأعلام، وله تصانيف كثيرة ومتعددة.

* قال السيد محسن الأمين العاملی: «إمام في الرجال والحديث، واسع التبع، كثير الإطلاع، قوى الحافظة، لا يكاد يسأل أحد عن مطلب إلاؤيحله إلى مظانه من الكتب مع الإشارة إلى عدد الصفحات، وكان أحد الأساطين والمرابع في الهند، وله وقار وهيئه في قلوب العامة، واستبداد في الرأى ومواطبة على العبادات، وهو معروف بالأدب والعربية معدود من أساتذتهما وإليه يرجع في مشكلاتهما، وخطبه مشتملة على عبارات جزلة وألفاظ مستطرفة، وله شعر جيد» (١).

* وقال العلامة المحدث القمي - في ذيل ترجمة السيد حامد حسين - ما تعرّيه: «وحناب السيد مير ناصر حسين خلفه في جميع الملوكات والآثار، ووارث ذاک البحر الزخار، وهو مصدق قوله: إن السرى إذا سرى فبنفسه وابن السرى إذا سرى أسراهما ولم يترك جهود والده تذهب سدى، بل اشتغل بتسميم عبقات الأنوار

(١) أعيان الشيعة ١٠ / ٢٠١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠٤

وأخرج إلى البياض حتى الآن عدّة مجلّدات وطبعت، أدام الباري برّكات وجوده الشريف وأعانه لنصرة الدين الحنيف» (١).

* وقال المحقق العلامة الشيخ التبريزى ما تعرّيه ملخصاً: «السيد ناصر حسين الملقب بـ «شمس العلماء» كان عالماً متبحراً، فقيهاً أصولياً، محدّثاً رجالياً، كثير التبع واسع الإطلاع، دائم المطالع، من أعاظم علماء الإمامية في الهند والمرجع في الفتيا لأهالي تلك البلاد» (٢).

* وقال المحقق الشيخ محمد هادي الأميني:

«إمام في الفقه والحديث والرجال والأدب» (٣).

* وقال العلامة السيد محمد مهدى الأصفهانى:

«شمس العلماء السيد ناصر حسين، عارف بالرجال والحديث، واسع التبع، كثير الإطلاع، دائم المطالع، وهو أحد مراجع أهالى الهند، ولد سلمه الله في ١٩ جمادى الثانية ١٢٨٤» (٤).

* وقال العلامة السيد مرتضى حسين اللاهورى:

«هذا السيد العظيم شبل من ذاک الأسد، آية من آيات الله، قد أتم به الحجّة وأوضح المحاجّة، كان فقيهاً محدّثاً رجالياً متضلعًا، أديباً متطلعًا، خطيباً مفوّهاً عالى الهمّة، نبيه المترلّة، واسع العطاء، كريم الأخلاق، لين الجانب، ذا فكرة وقاده، حصيف الرأى، مرجع الأمور، نافذ الأمر، ومع أعمال المرجعية وأشغاله الكثيرة كان ضابطاً للأوقات، مثابراً على التحقيق والبحث، عاكفاً على

(٢) ريحانة الأدب ١٤٤ / ٤ - ١٤٥.

(٣) معجم رجال الفكر والأدب: ٣٩٠.

(٤) أحسن الوديعة: ١٠٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠٥

التصنيف والتأليف، حتى في أضيق الأحوال والمرض والأسقام، يروح ويغدو دائمًا في المكتبة وينتشر طول النهار، فكتب وأكثر وصنف وأفاض، فأتم قسماً هاماً من تأليف عبقات الأنوار، ونشر كتب والده، ووسع في المكتبة، إلى أن صارت تلك الخزانة من أكبر خزائن الكتب للشيعة وأشهرها في العالم»^{١١}.

بين السيد حامد حسين والمولوي الفيض آبادى ... ص: ١٠٥

ولم يقتصر الرد والإيراد بين السيد حامد حسين والمولوي فيض آبادى على الكتابين (منتهى الكلام) و (استقصاء الإفحام). فقد رد السيد على كتاب (إزاله الغين) للفيض آبادى، بكتاب (إفحام أهل المين).

كما حاول الفيض آبادى أن يكتب ردًا على كتاب (عقبات الأنوار)، واستعان لذلك ببعض كبار العلماء، إلا أنه قد فشل، وهذا ما جاء في كتاب (نرفة الخواطر) بترجمة المولوى السهسواني، إذ قال:

«مولانا أمير حسن السهسواني، الشيخ الفاضل العلام حسن بن لياقت على بن حافظ على بن نور الحق، الحسيني السهسواني. أحد العلماء المشهورين بالفضل والكمال.

ولد سنة ١٢٤٧ ببلدة سهسوان،قرأ بعض الكتب الدراسية ... فدرس وأفاد مدةً من الزمان ... وكان غايةً في سرعة الحفظ وقوّة الإدراك والفهم وبطء النسيان، حتى قال غير واحد من العلماء: إنّه لم يكن يحفظ شيئاً فينساه.

(١) الفضل الجلى. طبع بمقدمة كتاب تشيد المطاعون.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠٦

وكان له يد بيضاء في معرفة النحو واللغة، واصول الفقه، والكلام، والجدل، والرجال وجرحهم وتعديلهم وطبقاتهم، وسائر فنون الحديث واختلاف المذاهب.

وكان فيه زهد وقناعة باليسير في الملبس والمأكل، يقوم بمصالحه ولا يقبل الخدمة في غالب الأوقات لثلا يفوته خدمة العلم. وإنّى سمعت بعض الفضلاء يقول: إنّ مولانا حيدر على الفيض آبادى استقدمه إلى حيدر آباد ورتب له ثلاثة ربيّة شهرياً يعينه في الرد على عبقات الأنوار، لأنّ أوقاته لا تفرغ لذلك، لكثرة الخدمات السلطانية، فأبى قوله وقال: إنّى لا أرضى بأنّ احتمل هم ثلاثة ربيّة، أين أضعها؟ وفيم أبذلها؟ قال:

وكان مولانا حيدر على يصنف الكتب ويدرس، فلما رحل إلى حيدر آباد وولى الخدمة الجليلة تأخر عن ذلك حتى احتاج إلى أن يولي غيره أمر التصنيف، فإنّى لا أريد أن أضيع العلم بالمال، إنتهى.

وللسيد أمير حسن تعليقات على طبيعيات الشفاء، وله رسالة في إثبات الحق، ورسالة في الرد على الشيعة، ورسائل أخرى لم تنشر باسمه.

وكان لا يقلّد أحداً من الأئمّة الأربع، بل يتبع النصوص ويعمل بالكتاب والسنة.

مات يوم الإثنين لإحدى عشرة خلون من صفر سنة ١٢٩١ «١١».

(١) نزهة الخواطر /٧ -٨٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠٧

عملنا في الكتاب ... ص: ١٠٧

إنَّه قد علم مما تقدَّم: إنَّ كتاب (استقصاء الإفحام) يحتوى على قضايا مهْمَة ومسائل أساسية، ففيه بحثُ قرآنى على ضوء روايات القوم في كيفية جمع القرآن وما ورد عن عثمان وغيره حوله، وهو بحث لا يوجد في أى كتاب قبله. وكذا تحقيقه في القول بالتجسيم ومسألة البداء، وغيرهما من البحوث الإعتقادية...

ثم دراسته للكتب والمؤلفين، فهو يدافع عن كتاب سليم بن قيس الهلالى ويثبت اعتباره، ويناقش اعتبار الصحاح السنة وأحوال مؤلفها، وكذلك يدافع عن تفسير على بن إبراهيم القمي، ثم يتعرَّض لطبقات المفسِّرين وكتب التفسير عند أهل السنة وينظر في أحوالها على ضوء ما جاء في كتب القوم.

وما يذكره حول عقائد أبي حنيفة وأخذته بالقياس، وما قيل فيه وفي مالك والشافعى وغيرهم من أئمَّة الفقه ... مما يتبيَّن امتياز مذهب الإمامية الأخذين فقههم عن أهل البيت عليهم السلام عن المذاهب الأخرى... فهذه بحوث ودراسات ... ونقوض وردود ... قد اجتمعت في هذا الكتاب، وكثير منها -إنْ لم نقل كلَّها- مما تفرد به السيد المؤلف، ولم يسبقها إليها غيره.

التعريب: ولما كان الكتاب باللغة الفارسية، فقد قمنا بتعريب مطالبه ونقلها إلى العربية، لكن الترجمة ليست حرفيَّة وإن حاولنا ذلك قدر الإمكان.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠٨

التلخيص: وقد لخضنا المطالب، بحذف المكرر وإسقاط ما لا دخل له فيه، فهو تلخيص دقيق لا يفوَّت شيئاً من فوائد الكتاب ولا يخل بالمقصود.

التنسيق: وبذلنا الجهد الكبير للتنسيق بين المواضيع، لأنَّها كانت متشتَّتة جدًّا، بسبب أنَّ كثيَّراً منها أو كلَّها إنَّما جرى على قلم الفيصل آبادى بصورة الجمل المعتبرة، فاهتمَّ السيد المؤلف بذلك ولم يسكت عنه، بل فصل الكلام في موضعه، ومن الطبيعي حينئذٍ أن ينقطع الكلام وينفصل بعضه عن البعض ... فجمعنا كلَّ بحثٍ في مكانٍ واحدٍ تحت عنوانٍ يخصُّه، ليصل القارئ إلى النتيجة المطلوبة منه بسهولة.

وأيضاً، فقد حاولنا التنسيق بين المطلب من الناحية الموضوعية، من البحوث الإعتقادية والفقهيَّة، والتفسيريَّة، والحديثيَّة، وجعلنا بحوثاً في المجلد الأخير تحت عنوان الملحقات ...

الإضافة والتعليق: ثم أضفنا إلى مطالب الكتاب -في بعض فصوله- ما رأينا من الضروري إضافته تكميلاً للبحث، كما علَّقنا على مواضع منه في داخله بقدر الحاجة وفي التيه التعليق في الهاشم على كلَّ الكتاب في الطبعة اللاحقة بعد مراجعته وتمكيل نوافذه وتصحيح أخطائه إن شاء الله تعالى

التحقيق: وقد وثَّقنا النصوص المنقولَة في الكتاب، وأرجعناها إلى المصادر بعد تطبيقها عليها بقدر الإمكان.

وقد سمَّينا هذا المجهود باسم (استخراج المرام من استقصاء الإفحام).

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٠٩

الباب الأول: مسائل اعتقادية ... ص: ١٠٩

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١١١

الصحيحان أصح من القرآن ...؟ ص: ١١١

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١١٣
القرآن الكريم كلام الله عزوجل ...

والأخبار الواردة عن النبي وآله الأطهار في تلاوته وحفظه والعمل به والرجوع إليه ... كثيرة جدًا، ولا خلاف بين العلماء في وجوب تعظيمه بكل أنحاء التعظيم وحرمة إهانته مطلقاً، وذلك مذكور في محله من الفقه الشيعي.

وقد أفتى الأعظم من علماء الإمامية بأن القرآن الكريم لم يقع فيه أي نقص في سورة وآياته، معربين عن الروايات الواردة في بعض كتبهم الظاهرة في ذلك، لكون أكثرها ضعيفاً في الشيند، وأن القليل المعتبر فيها معارض بما هو أقوى دلالةً وسندًا وأكثر عدداً... لاسيما وأنه قد تقرر أن ليس عند جمهور الطائفة الإمامية الإثنى عشرية كتاب صحيح من أوله إلى آخره، فضلاً عن أن يقولوا بقطعيّة صدور جميع ألفاظه عن النبي والأئمّة عليهم الصلاة والسلام ...

أما أهل السنة، فجمهورهم على القول بصحة ما اخرج في كتابي البخاري ومسلم المعروفي بالصحيحين.
بل إنَّ كثيراً من المحققين منهم ذهبوا إلى أنَّ جميع ألفاظ هذين الكتابين مقطوعة الصدور، وهذه كلمات كبار علمائهم تنادى بهذا المعنى:

قال السيوطي: «وذكر الشيخ - يعني ابن الصلاح - إن ما روياه أو أحدهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه، خلافاً لمن نفى ذلك.

قال البلكيني: نقل بعض الحفاظ المتأخرين مثل قول ابن الصلاح عن جماعةٍ من الشافعيةِ كأبي إسحاق وأبي حامد الإسفلانيين والقاضي أبي الطيب

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١١٤
والشيخ أبي إسحاق الشيرازي، وعن السرخسي والزاغوني من الحنابلة، وابن فورك وأكثر أهل الكلام من الأشعرية، وأهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة. بل بالغ ابن طاهر المقدسي في صفة التصوف فألحق به ما كان على شرطهما وإن لم يخرجاه.
وقال ابن كثير: وأنا مع ابن الصلاح فيما عوّل عليه وأرشد إليه.

قال السيوطي: قلت: وهو الذي أختاره ولا أعتقد سواه «(١)».

إلا أنَّ في نفس هذين الكتابين وكذا في سائر كتبهم من الصحاح والمسانيد والمعاجم المشهورة، روایاتٍ وآثاراً كثيرة، عن جمِّعٍ كبيرٍ من كبار الصحابة وأعلام التابعين، مفادها وقوع الخطأ والحدف والنقصان في ألفاظ القرآن...
ألا تكون النتيجة لهاتين المقدمتين هي «الصحيحان أصح من القرآن؟»

فإما أنْ ترفع اليدي عن صحة الكتابين - فضلاً عن القول بقطعيّة صدور ما فيهما - وهو مقتضى التحقيق، كما سيأتي في (المجلد الثاني)
من هذا الكتاب، وعن ثبوت تلك الأخبار والآثار، كما هو الحق، وإما أنْ يلتزم بالنتيجة المذكورة.
وهذا طرفٌ مما جاء في كتبهم حول القرآن الكريم:

(١) تدريب الراوى ١: ١٣٤ - ١٣١ ملخصاً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١١٥

الأخبار والآثار في وقوع النقص والغلط في القرآن في كتب السنة ... ص: ١١٥**ذهب من القرآن كثير ... ! ص: ١١٥**

قال السيوطي في (الدر المنشور):
 «أخرج أبو عبيد وابن الصّبريس وابن الأنباري في المصادر عن ابن عمر قال: لا يقولن أحدكم قد أخذت القرآن كله، ما يدريه ما كله؟ قد ذهب منه القرآن كثير، ولكن يقل: قد أخذت ما ظهر منه» «١».

سورة الأحزاب ... ص: ١١٥

وقال السيوطي في (الإنقاض):
 «قال - أى أبو عبيد -: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن المبارك بن فضالة، عن أبي النجود، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش قال: قال أبي بن كعب كائين تعد سورة الأحزاب؟ قلت: اثنتين وسبعين آية أو ثلاثة وسبعين آية. قال:
 إن كانت لتعديل سورة البقرة، وإن كنّا لنقرأ فيها آية الرّجم. قلت: وما آية الرّجم؟ قال: إذا زنا الشّيخ والشّيخة فارجموهما ألبته نكالاً من الله والله عزيز

(١) الدر المنشور في التفسير بالتأثر ١: ٢٥٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١١٦
 حكيم» «١».

وقال الراغب الإصفهاني في (المحاضرات):

«وقالت عائشة: كانت الأحزاب تقراء في زمن رسول الله مائة آية، فلما جمعه عثمان لم يجد إلّاما هو الآن، وكان فيه آية الرّجم» «٢».
 وقال السيوطي في (الإنقاض) عن أبي عبيد:

«حدّثنا ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: كانت سورة الأحزاب تقراء في زمان النبي صلّى الله عليه وسلم مائة آية، فلما كتب عثمان المصادر لم يقدر منها إلّا على ما هو الآن» «٣».

وقال في (الدر المنشور):

«أخرج ابن الضّرّيس عن عكرمة رضي الله عنه قال: كانت سورة الأحزاب مثل سورة البقرة أو أطول، وكانت فيها آية الرّجم.
 وأخرج البخاري في تاريخه عن حذيفة قال: قرأت سورة الأحزاب على النبي، فensiست منها سبعين آية ما وجدتها.

وأخرج أبو عبيد في الفضائل وابن الأنباري وابن مردوه عن عائشة قالت: كانت سورة الأحزاب تقراء في زمان النبي صلّى الله عليه وسلم مائة آية، فلما كتب عثمان المصادر لم يقدر منها إلّا على ما هو الآن» «٤».

(١) الإتقان في علوم القرآن ٣: ٨٢.

(٢) محاضرات الأدباء ٢: ٤٣٤.

(٣) الإتقان في علوم القرآن ٣: ٨٢.

(٤) الدر المنشور في التفسير بالتأثر ٦: ٥٥٩ - ٦٠٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١١٧

سورة تشبه براءة ... ص: ١١٧

وأخرج الحاكم في (المستدرك) بإسناده عن أبي حرب بن أبي الأسود:

«بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء البصرة، فدخل عليه ثلثمائة رجل قدقرأوا القرآن، فقال: أنت خيار أهل البصرة قرأوهم، فاتلوه، ولا يطولنّ عليكم الأمد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم، وإنّا كنّا نقرأ سورة كنّا نشّبّهها في الطول والشدة ببراءة، فأنسيتها غير آنّي حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من المال لا ينبعى وادياً ثالثاً، ولا يملاً جوف ابن آدم إلّا التراب، وكنّا نقرأ سورة كنّا نشّبّهها بإحدى المسّبّحات، فأنسيتها غير آنّي حفظت منها: يا أيها الّذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أنفاسكم».

وأخرجه مسلم في (الصحيح) «١».

وقال السيوطي في (الدر المنشور):

«أخرج مسلم وابن مردويه وأبو نعيم في الحليلة والبيهقي في الدلائل عن أبي موسى الأشعري قال: كنّا نقرأ سورة نشّبّهها في الطول والشدة ببراءة فأنسيتها غير آنّي حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لا ينبعى وادياً ثالثاً، ولا يملاً جوفه إلّا التراب، وكنّا نقرأ سورة نشّبّهها بإحدى المسّبّحات أولها: سبحان الله ما في السّماءات، فأنسيتها، غير آنّي حفظت منها: يا أيها الّذين آمنوا لا تقولوا ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أنفاسكم فتسئلون عنها يوم القيمة» «٢».

(١) صحيح مسلم ٢: ٧٢٦ / ١٠٥٠، كتاب الزكاة الباب ٣٩.

(٢) الدر المنشور ١: ٢٥٦ - ٢٥٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١١٨

وفي (الإتقان):

«أخرج ابن أبي حاتم عن أبي موسى الأشعري قال: كنّا نقرأ سورة نشّبّهها بإحدى المسّبّحات فأنسيناها غير آنّي قد حفظت: يا أيها الّذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أنفاسكم فتسئلون عنها يوم القيمة» «١».

البراءة تعدل البقرة ... ص: ١١٨

«وفي المستدرك عن ابن عباس قال: سألت عليّ بن أبي طالب: لم يكتب في براءة باسم الله الرحمن الرحيم؟ قال: لأنّها أمان، وبراءة نزلت بالسيف.

وعن مالك: أنّ أولها لما سقط سقط معه البسملة، فقد ثبت أنّها كانت تعدل البقرة لطولها» «٢».

وفيه:

«وفي المستدرك عن حذيفة قال: ما تقرؤون ربها. يعني براءة» ^(٣).

وفي (الدر المنشور):

«أخرج ابن أبي شيبة والطبراني في الأوسط وأبو الشيخ والحاكم وابن مارديه عن حذيفة قال: التي تسمون سورة التوبه هي سورة العذاب، والله ما تركت أحداً إلا نالت منه، وما تقرؤون منها مما كنا نقرأ إلّا ربها» ^(٤).

(١) الإتقان في علوم القرآن ٣: ٨٣.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٢٥ - ٢٢٦.

(٣) الإتقان في علوم القرآن ٣: ٨٤.

(٤) الدر المنشور ٤: ١٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١١٩

وفي:

«أخرج ابن الضريس وأبو الشيخ عن حذيفة قال: ما تقرؤون ثلثها. يعني سورة التوبه» ^(١).

وفي:

«أخرج أبو عبيد وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مارديه عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: سورة التوبه. قال: التوبه! بل هي الفاضحة، ما زالت تنزل عليهم وتثال منهم، حتى ظننا أنه لا يبقى منها أحد إلّا ذكر فيها.

وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ وابن مارديه عن ابن عباس أنَّ عمر قيل له: سورة التوبه. قال: هي إلى العذاب أقرب، ما أقلعت عن الناس حتى ما كانت تدع منهم أحداً.

وأخرج أبو الشيخ عن عكرمة قال: قال عمر: ما فرغ من تنزيل براءة حتى ظننا أنه لم يبق منها أحد إلّا تنزل فيه، وكانت تسمى الفاضحة» ^(٢).

وفي (تفسير الرازي):

«عن حذيفة: إنكم تسمونها سورة التوبه، والله ما تركت أحداً إلا نالت منه.

وعن ابن عباس في هذه السورة قال: إنها الفاضحة، ما زالت تنزل عليهم وتثال منهم حتى خشينا أن لا تدع أحداً» ^(٣).

(١) الدر المنشور ٤: ١٢١ عن أبي الشيخ.

(٢) الدر المنشور ٤: ١٢٠ - ١٢١.

(٣) تفسير الرازي ١٥: ٢١٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢٠

سورة الحمد والخلع ... ص: ١٢٠

وفي (الإتقان):

«وفي مصحف ابن مسعود مائة واثنتا عشرة سورة، لأنَّه لم يكتب المعلَّمات.

وفي مصحف أبي ست عشرة، لأنَّه كتب في آخره سورتي الحمد والخلع.

أخرج أبو عبيد عن ابن سيرين قال: كتب أبي بن كعب في مصحفه فاتحة الكتاب والمعوذتين و: اللهم إنا نستعينك واللهم إياك نعبد، وتركتهن ابن مسعود، وكتب عثمان منه فاتحة الكتاب والمعوذتين.

وأخرج الطبراني في الدعاء من طريق عباد بن يعقوب الأسدى عن يحيى بن يعلى الأسلمى عن ابن لهيعة عن أبي هبيرة عن عبدالله بن رزين الغافقى قال: قال لى عبدالملك بن مروان: لقد علمت ما حملك على حب أبي تراب إلأنك أعرابي جاف، فقلت: والله لقد جمعت القرآن من قبل أن يجتمع أبواك، وقد علمت منه على بن أبي طالب سورتين علمهما إيه رسول الله ما علمتهما أنت ولا أبوك: اللهم إنا نستعينك ونستغرك ونشتى عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد وإليك نسعى ونحلف، نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكافر ملحق.

وأخرج البيهقي من طريق سفيان الثورى عن ابن جريج عن عطاء عن عمير أن عمر بن الخطاب قفت بعد الركوع فقال: بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغرك ونشتى عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك. بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢١

وإليك نستغيث ونحلف نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكافر ملحق. قال ابن جريج: حكمه البسملة أنها سورتان في مصحف بعض الصحابة.

وأخرج محمد بن نصر المروزى في كتاب الصلاة عن أبي بن كعب: أنه كان يقنت بالسورتين، فذكرهما، وإن كان يكتبهما في مصحفه.

قال ابن ضریس: ثنا أحمد بن جمیل المروزی عن عبدالله بن المبارک أنا الأجلح عن عبدالله بن عبدالرحمن عن أبيه قال: في مصحف ابن عباس قوله أبي موسی: بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغرك ونشتى عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك.

وفيه: اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد وإليك نسعى ونحلف ونخشى عذابك ونرجو رحمتك إن عذابك بالكافر ملحق» «١). وفي (الدر المنشور):

«قال ابن الضریس في فضائله: أخبرني موسی بن إسماعيل، أبناه حماد قال: قرأنا في مصحف أبي بن كعب: اللهم إنا نستعينك ونستغرك ونشتى عليك الخير كله ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك ...

وفي أيضاً: وأخرج ابن الضریس عن عبیدالله بن عبدالرحمن عن أبيه قال: صلیت خلف عمر بن الخطاب، فلما فرغ من السورة الثانية قال: اللهم إنا نستعينك ونستغرك ونشتى عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، اللهم إياك نعبد ولك نصلى وإليك نسعى ونحلف نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكافر ملحق.

(١) الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٢٦ - ٢٢٧ مع بعض الاختلاف.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢٢

وفي مصحف ابن عباس قوله أبي وأبى موسى: بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغرك ونشتى عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك.

وفي مصحف حجر: اللهم إنا نستعينك.

وأخرج محمد بن نصر عن ابن إسحاق قال: قرأت في مصحف أبي بن كعب بالكتاب الأول العتيق: بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله أحد إلى آخرها، بسم الله الرحمن الرحيم قل أؤوذ برب الفلق إلى آخرها، بسم الله الرحمن الرحيم قل أؤوذ برب الناس إلى آخرها،

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونتني عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إياك نعبد ولدك نصلى ونسجد وإليك نسعي ونحفلد، نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكافر ملحق... وأخرج محمد بن نصر عن الشعبي قال: قرأت - أو حدثني من قرأ - في بعض مصاحف أبي بن كعب هاتين السورتين: اللهم إنا نستعينك والآخر بيدهما باسم الله الرحمن الرحيم، قبلهما سورتان من المفصل وبعدهما سور من المفصل»^(١).

آيتان لم تكتبا ... ص: ١٢٢

اشارة

وفي (الإتقان):

«قال أبو عبيد: حدثنا ابن أبي مريم، عن ابن لهيأة، عن يزيد بن عمرو المعاوري، عن أبي سفيان الكلابي أن مسلمة بن مخلد الأنباري قال لهم ذات يوم: أخبروني بما في القرآن لم تكتبا في المصحف؟ فلم يخبروه

(١) الدر المنشور ٨: ٦٩٤-٦٩٥، وفيه بعض الاختلاف.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢٣

وعندهم أبوالكتنود سعد بن مالك، فقال لـ مسلمة: «إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم لا أبشروا أنتم المفلحون، والذين آووه ونصروه وجادلوا عنهم القوم الذين غضب الله عليهم أولئك لا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرءة أعين جزء بما كانوا يعملون»^(١).

آية أخرى ... ص: ١٢٣

وفي (الإتقان) أيضاً:

«قال - أى أبو عبيد -: حدثنا عبد الله بن صالح، عن هشام بن سعيد [سعد] عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوحى إليه أتينا فعلم مما أوحى إليه، قال:

فجئت ذات يوم فقال: إن الله يقول: إننا أنزلنا المال لإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ولو كان لابن آدم واد من ذهب لأحب أن يكون إليه الثاني، ولو كان له الثاني لأحب أن يكون إليهما الثالث، ولا يملا جوف ابن آدم إلا التراب، ويتب العل على من تاب»^(٢).

وفي (الدر المنشور):

«أخرج أبو عبيد وأحمد والطبراني في الأوسط والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي واقد الليثي قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوحى إليه أتينا فعلم مما أوحى إليه، قال: فجئته ذات يوم فقال: إن الله يقول: إننا أنزلنا المال لإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ولو أن لابن آدم وادياً لأحب أن يكون إليه الثاني، ولو كان له ثان لأحب أن يكون إليهما ثالث، ولا يملا جوف ابن

(١) الإتقان في علوم القرآن ٣: ٨٤.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٣: ٨٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢٤

آدم إلا التراب، ويتب العل على من تاب.

وأخرج أبو عبيد وأحمد وأبو يعلى والطبراني عن زيد بن أرقم قال: كنّا نقرأ على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم: لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لابتغى الثالث، ولا يملأ بطن ابن آدم إلّا التراب، ويتبّع الله على من تاب.

وأخرج أبو عبيد عن جابر عن عبد الله قال: كنّا نقرأ: لو أنَّ لابن آدم ملأً وادِّ ملأً لأحبِّ إليه مثله، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب، ويتبّع الله على من تاب.

وأخرج البزار وابن الصّاريس عن بريءة قالت: سمعت النبي صلّى الله عليه وسلم يقرأ: لو أنَّ لابن آدم واديًّا من ذهب لابتغى إليه ثانيةً، ولو أعطى ثانيةً لابتغى إليه ثالثًا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب، ويتبّع الله على من تاب.

وأخرج ابن الأنباري عن أبي ذر قال: في قرائة أبي بن كعب: ابن آدم لو أعطى واديًّا من مال لالتمس ثانيةً، ولو أعطى واديًّا من مال لالتمس ثالثًا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب، ويتبّع الله على من تاب»^(١).

وفي (الإتقان):

«أخرج الحاكم في المستدرك عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: إنَّ الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن، فقرأ: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركيين - ومن بيتهما -: لو أنَّ ابن آدم سأله واديًّا من مال فأعطيته سأله ثالثًا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا

(١) الدر المنشور ٢٥٨-٢٥٧ مع اختلاف قليل.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢٥

التراب، ويتبّع الله على من تاب. وإنَّ ذات الدين عند الله الحنفية غير اليهودية ولا النصرانية، ومن يعمل خيراً فلن يكفره»^(١).

وفي (جامع الأصول):

«عن أبي بن كعب: إنَّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: إنَّ الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن، وقرأ عليه: لم يكن الذين كفروا، وقرأ فيها: إنَّ الذين عند الله الحنفية المسلمة لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية ومن يعملاً فلهم يكفره، وقرأ عليه: لو أنَّ لابن آدم واديًّا من مال لابتغى إليه ثانيةً، ولو أنَّ له ثانيةً لابتغى ثالثًا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب، ويتبّع الله على من تاب؛ أخرجه الترمذى»^(٢).

وفي (الدر المنشور):

«أخرج أحمد والترمذى والحاكم وصححه عن أبي بن كعب أنَّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: إنَّ الله أمرني أن أقرأ عليك، فقرأ: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب، فقرأ فيها: ولو أنَّ ابن آدم سأله واديًّا من مال فأعطيته لسؤال ثانيةً ولو سأله ثانيةً فأعطيته لسؤال ثالثًا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب ويتبّع الله على من تاب، وإنَّ ذات الدين عند الله الحنفية غير المشركة ولا اليهودية ولا النصرانية ومن يفعل ذلك فلن يكفره».

وأخرج [أحمد] عن أبي بن كعب قال: قال لى رسول الله صلّى الله عليه وسلم: إنَّ الله أمرني أن أقرأ عليك، فقرأ: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركيين منفكين حتى تأتيمهم البيئة رسول من الله يتلوها صحفاً

(١) الإتقان ٣: ٨٣

(٢) جامع الأصول ٢: ٥٠٠ / ٩٧٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢٦

مطهّر، وما تفرق الذين اوتوا الكتاب إلّا من بعد ما جاءتهم البيئة، إنَّ الذين عند الله الحنفية غير المشركة ولا اليهودية ولا النصرانية،

ومن يفعل ذلك فلن يكفره.

قال شعبة رضي الله عنه: ثم قرأ آيات بعدها، ثم قرأ: لو أنَّ لابن آدم وادِيًّا من مال لسؤال وادِيًّا ثانيةً، ولا يمْلأ جوف ابن آدم إلَّا التراب، ثم ختم بما بقى من السورة»^(١).

وفي (الدر المنشور) أيضًا عن أَحْمَد:

«عن ابن عَبَّاس قال: رجل أتى عمر يسألَه، فجعل عمر ينظر إلى رأسه مزءَة وإلى رجليه اخْرَى هل يرى عليه من الْبُؤْسِ، ثم قال له عمر: كَمْ مَالِكَ؟

قال: أربعون من الإبل. قال ابن عَبَّاس: قلت: صدق الله ورسوله: لو كان لابن آدم وادِيَانَ من ذهب لابتغى الثالث ولا يمْلأ جوف ابن آدم إلَّا التراب ويَتوبُ الله على من تاب. فقال عمر رضي الله عنه: ما هذا؟ فقلت: هكذا أَفْرَأَنِي أَبِي.

قال: فمَرَّ بنا إِلَيْهِ فجاءَ إِلَى أَبِي فقال: ما يقول هذا؟ قال أَبِي: هكذا أَفْرَأَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: فأَثْبَتَهَا فِي الْمَسْحَفِ؟ قال: نَعَمْ»^(٢).

وفي (الدر المنشور) أيضًا:

«أخرج ابن الصَّدِّيقِ عن ابن عَبَّاس قال: قلت: يا أمير المؤمنين! إِنَّ أَبِيَّا يَزْعُمُ أَنَّكَ ترَكتَ مِنْ كِتَابِ اللهِ آيَةً لَمْ تَكْتُبْهَا، قال: وَاللهِ لَأَسْأَلَنِي أَبِي إِنَّكَ لَتَكْذِبُنِي، فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاءِ غَدَرَ عَلَى أَبِي رضي الله عنه فَأَذْنَنَ له، فَطَرَحَ لَه وَسَادَةً وَقَالَ: يَزْعُمُ هَذَا إِنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّكَ تَرَكْتَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ لَمْ أَكْتُبْهَا؟!

(١) الدر المنشور ٨: ٥٨٦.

(٢) الدر المنشور ٨: ٥٨٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢٧

قال: إِنِّي سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: لو أنَّ لابن آدم وادِيًّا ثالِثًا، ولا يمْلأ جوف ابن آدم إلَّا التراب ويَتوبُ الله على من تاب، فقال: أو أَكْتُبَهَا؟ قال: لا أَنْهَاكَ»^(١).

آية الرجم ... ص: ١٢٧

وفي (صحيح البخاري):

«إِنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مَمَّا أَنْزَلَ اللهُ آيَةً الرِّجْمَ، فَقَرَأَنَاها وَعَقْلَنَاها وَوَعْيَنَاها، وَرَجَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ وَاللهُ مَا نَجَدَ آيَةً الرِّجْمَ فِي كِتَابٍ فَيُضَلِّلُ بَرْكَ فَرِيْضَةً أَنْزَلَهَا اللهُ، فَالرِّجْمُ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَ»^(٢).

وقال الراغب في (المحاضرات) في ذكر «ما ادعى أنه من القرآن مما ليس في المصحف»:

«وروى أنَّ عمر رضي الله عنه قال: لولاً أن يقال زاد عمر في كتاب الله لأثبتُ في المصحف، فقد نزلت: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجَمُوهُمَا بِالْبَتَّةِ نَكَالًا مِنَ اللهِ وَاللهُ شَدِيدُ العِقَابِ»^(٣).

وفي (الإنقان):

«وَقَالَ -أَيُّ أَبُو عَيْبَدَ-: ثَنا عبدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْلَّيْثِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ غَزوَانَ بْنِ عَشْمَانَ، عَنْ أَبِي امَامَةَ بْنِ سَهْلٍ

(١) الدر المنثور ٨: ٥٨٧.

(٢) صحيح البخاري ٨: ٢٠٩.

(٣) محاضرات الادباء ٢: ٤٣٣ - ٤٣٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢٨

أن خالتة قالت: لقد أقرأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم آية الرّجم: الشّيخ والشّيخة فارجموهما ألبته بما قضيا من اللذة» ١).

وفي (الموطأ):

«مالك عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: لما صدر عمر ابن الخطاب من مني أناخ بالأبطح ثم كومه من بطحاء ثم طرح عليها رداءه فاستلقى ثم مدد يديه إلى السماء فقال: اللهم كبرت سنّي وضعف قوّتي وانتشرت رعيّتي فاقبضني إليك غير مضيّع ولا مفترط، ثم قدم المدينة خطب الناس ثم قال: أيها الناس قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة إلا أن تضلوا بالناس يميناً وشمالاً، وضرب بإحدى يديه على الآخر ثم قال: إياكم أن تهلكوا عن آية الرّجم أن يقول قائل: إنّا لا نجد حدّين في كتاب الله، فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا، والذى نفسى بيده لو لا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها: الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما ألبته، فإنّا قد قرأناها» ٢).

وفي (مسند) أحمد بن حنبل:

«حدّثنا عبد الله قال: حدّثني أبي قال: حدّثنا هشيم قال: أخبرنا الزهرى، عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود قال: أخبرنى عبد الله بن عباس قال:

حدّثنى عبد الرحمن بن عوف أنّ عمر بن الخطاب خطب الناس فسمعه يقول:

الا- وإنّ انساً يقولون ما بال الرّجم وفي كتاب الله الجلد، وقد رجم رسول الله ورجمنا بعده، ولو لا أن يقول قائلون أو يتكلّم المتتكلّمون أنّ عمر زاد في

(١) الإتقان في علوم القرآن ٣: ٨٢.

(٢) الموطأ ٢: ٨٢٤ كتاب الحدود / ١٠ مع اختلاف.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٢٩

كتاب الله ما ليس فيه لأنّتها كما نزلت» ١).

وفي أيضاً

«حدّثنا عبد الله قال: حدّثني أبي قال: حدّثنا عبد الرحمن قال: حدّثنا مالك عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: قال عمر: إن الله عزّوجلّ بعث محمداً صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آية الرّجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، فأخشى أن يطول الناس عهد فيقولون إنّا لا نجد آية الرّجم فترك الفريضة أنزلها الله، وإن الرّجم في كتاب الله حقّ على من زنا إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الجبل أو الإعتراف» ٢).

وفي:

«حدّثنا عبد الله قال: حدّثني أبي قال: حدّثنا محمد بن جعفر وحجّاج قالا: حدّثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يحدّث عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال: حجّ عمر بن الخطاب فأراد أن يخطب الناس خطبه فقال عبد الرحمن بن عوف: إنه قد اجتمع عندك رعاع الناس فأخر ذلك حتى تأتى المدينة، فلما قدم المدينة دنوت قريباً من المنبر فسمعته يقول: إنّ ناساً يقولون ما بال الرّجم وإنّما في كتاب الله الجلد، وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده، ولو لا أن يقولوا

أثبتت في كتاب الله ما ليس فيه لأنبئتها كما انزلت» «٣».

(١) مسنـد أـحمد بن حـنـبل ١: ١٩٨ / ٤٩ مع اختلافـ.

(٢) مسنـد أـحمد بن حـنـبل ١: ٢٧٨ / ٦٦ .

(٣) مسنـد أـحمد بن حـنـبل ١: ٣٥٤ / ٨١ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣٠

وفي (صحيح البخاري):

«قال عكرمة: قال عمر لعبدالرحمن بن عوف: لو رأيت رجلاً على حد زنى أو سرقة وأنت أمير؟ فقال: شهادتك شهادة رجل من المسلمين. قال:

صدقـتـ. قال عمر: لوـلاـ أنـ يقولـ النـاسـ زـادـ عـمـرـ فـىـ كـتـابـ اللـهـ لـكـتـبـتـ آـيـةـ الرـجـمـ بـيـدـيـ» «١».

وفي (فتح الباري) في شرح قوله: قال عمر الخ:

«قال المهلب: إـسـتـشـهـدـ الـبـخـارـيـ لـقـوـلـ عـبـدـ الرـحـمـانـ بـنـ عـوـفـ الـمـذـكـورـ قـبـلـهـ بـقـوـلـ عـمـرـ هـذـاـ: إـنـهـ كـانـ عـنـهـ شـهـادـةـ فـىـ آـيـةـ الرـجـمـ آـنـهـ مـنـ الـقـرـآنـ فـلـمـ يـلـحـقـهـ بـنـصـ الـمـصـحـفـ بـشـهـادـتـهـ وـحـدـهـ وـأـفـصـحـ بـالـعـلـةـ فـىـ ذـلـكـ بـقـوـلـهـ: لوـلاـ أـنـ يـقـالـ زـادـ عـمـرـ فـىـ كـتـابـ اللـهـ، فـأـشـارـ إـلـىـ أـنـ ذـلـكـ مـنـ قـطـعـ الدـرـائـعـ لـثـلـاـ يـجـدـ حـكـامـ السـوـءـ سـيـلـاـ إـلـىـ أـنـ يـدـعـواـ الـعـلـمـ لـمـنـ أـحـبـواـ لـهـ الـحـكـمـ بـشـيـ» «٢».

آية الرضاع ... ص: ١٣٠

وفي (المحاضرات):

«قالت عائشة رضي الله عنها: لقد نزلت آية الرجم ورضاع الكبير وكانت في رقعة تحت سريري وشغلنا بشكاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت داجن للحج فأكلته» «٣».

وفي (تبين الحقائق شرح كنز الدفائق) في حكم الرضاع:

«قال الشافعى: لا يحرم إلـىـ خـمـسـ رـضـعـاتـ يـعـنـيـ مـشـبـعـاتـ، لـمـ روـىـ

(١) صحيح البخاري ٩: ٨٦.

(٢) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ١٣: ١٣٥.

(٣) محاضرات الأدباء ٢: ٤٣٤ مع اختلاف قليل.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣١

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان فيما نزل من القرآن عشر رضاعات معلومات ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى فيما يقرأ من القرآن؛ رواه مسلم».

فأجاب عن استدلال الشافعى بقوله:

«ولا حـجـةـ لـهـ فـىـ خـمـسـ رـضـعـاتـ أـيـضاـ، لـأـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـحـالـتـهـ عـلـىـ أـنـهـ قـرـآنـ وـقـالـتـ: وـلـقـدـ كـانـ فـيـ صـحـيفـةـ تـحـ سـرـيرـىـ فـلـمـاـ مـاتـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـتـشـاغـلـنـاـ بـمـوـتـهـ دـخـلـتـ دـوـاجـنـ فـأـكـلـتـهـ» «١».

آية الجهاد ... ص: ١٣١

وفي (الإتقان):

«قال- أى أبو عبيد:- حدثنا ابن أبي مريم، عن نافع بن عمر الجمحى، حدثنى ابن أبي مُلِيكَة، عن المَسْوُرَ بْنَ مَخْرَمَةَ قَالَ: قَالَ عَمْ لِعَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ عَوْفٍ: أَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا: أَنْ جَاهَدُوكُمْ أَوْلَ مَرَّةً، فَإِنَّا لَا نَجِدُهَا. قَالَ: اسْقَطْتُ فِيمَا اسْقَطْتُ مِنَ الْقُرْآنِ» .^(٢)

ورواه في (الدر المنشور) حيث قال:

«أخرج أبو عبيد عن المسور بن مخرمة قال: قال عمر لعبدالرحمن بن عوف: ألم تجد فيما انزل علينا: أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرّة، فإنّا لا نجد لها. قال: اسقطت فيما اسقطت من القرآن» ^(٣).

وفي (كتز العمال):

(١) تبيين الحقائق شرح كتز الدافتق ٢: ٦٣٠ - ٦٣١.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٣: ٨٤.

(٣) الدر المنشور ١: ٢٥٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣٢

«عن المَسْوُرَ بْنَ مَخْرَمَةَ قَالَ: قَالَ عَمْ لِعَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ عَوْفٍ: أَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا: أَنْ جَاهَدُوكُمْ أَوْلَ مَرَّةً، فَإِنَّا لَا نَجِدُهَا. قَالَ: اسْقَطْتُ فِيمَا اسْقَطْتُ مِنَ الْقُرْآنِ؛ أَبُو عَيْبَدٍ» ^(١).

آية: لا ترغبو عن آبائكم ... ص: ١٣٢

وفي (الدر المنشور):

«أخرج ابن الضّرّيس عن ابن عباس قال: كنّا نقرأ: لا ترغبو عن آبائكم فإنه كفر بكم وإن كفرا بكم أن ترغبو عن آبائكم.

وأخرج عبدالرزاق وأحمد وابن حيّان عن عمر بن الخطّاب قال: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ مَعَهُ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الرِّجْمَ وَرَجَمَنَا بَعْدَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ كنّا نَقْرَأُ: وَلَا تَرْغِبُوا عَنْ آبائِكُمْ فَإِنَّهُ كَفَرَ بِكُمْ إِنْ تَرْغِبُوا عَنْ آبائِكُمْ.

وأخرج الطيالسي وأبو عبيد والطبراني عن عمر بن الخطّاب: كنّا نقرأ فيما نقرأ: لا ترغبو عن آبائكم فإنه كفر بكم، ثُمَّ قال لزيد بن ثابت: أكذلك يا زيد؟ قال: نعم» ^(٢).

آية حميّة الجاهليّة ... ص: ١٣٢

وفي (المستدرك):

«عن ابن إدريس عن أبي بن كعب أَنَّه كَانَ يَقْرَأُ: إِذْ جَعَلَ الظَّنِينَ فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهْلِيَّةَ كَمَا حَمَوا لِفَسْدِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ

(١) كتز العمال ٢: ٥٦٧ / ٤٧٤١.

(٢) الدر المنشور ١: ٢٥٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣٣

سكيته على رسوله» «... ١».

وفي (الدر المنشور):

«أخرج النسائي والحاكم وصححه من طريق ابن أبي إدريس عن أبي بن كعب رضي الله عنه إنّه كان يقرأ: إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ولو حميت كما حموا لفسد المسجد الحرام فأنزل الله سكيته على رسوله، فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فاشتد عليه، فبعث إليه فدعا ناساً من أصحابه فيهم زيد بن ثابت فقال: من يقرأ فيكم سورة الفتح، فقرأ زيد على قرائتنا اليوم فغلظ له عمر فقال: إنّي أتكلّم؟ قال: تكلّم. قال: لقد علمت أنّي كنتُ أدخل على النبي صلّى الله عليه وسلم ويقرئني وأنت بالباب، فإن أحببت أن أقرئ الناس على ما أقرأني وإلا لم أقرأ حرفاً ما حييت. قال: بل أقرئ الناس» «٢».

آية الصلاة على النبي ... ص: ١٣٣

وفي (الإتقان):

«قال - أى أبو عبيدة: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرنى ابن أبي عبيدة عن حميده بنت أبي يونس قالت: قرأ علىّ أبي وهو ابن ثمانين سنة فى مصحف عائشة: إنَّ اللَّهَ وملائكته يصلّون على النبيّ يا أيّها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً وعلى الذين يصلّون الصنوف الاول، قالت: قبل أن يُغيّر عثمان المصاحف» «٣».

(١) المستدرك على الصحيحين ٢: ٢٢٥ وفيه: أبي إدريس.

(٢) الدر المنشور ٧: ٥٣٥ وفيه: من طريق أبي إدريس، بدل: ابن أبي إدريس.

(٣) الإتقان في علوم القرآن ٣: ٨٢ وفيه: ابن أبي حميد عن حميده قالت. بدل: ابن أبي عبيدة عن حميده ...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣٤

آية: وهو أب لهم ... ص: ١٣٤

وفي (الدر المنشور):

«أخرج الفريابي والحاكم وابن مردويه والبيهقي في سنته عن ابن عباس رضي الله عنه إنّه كان يقرأ هذه الآية: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاطهم.

وأخرج عبدالرازاق وسعيد بن منصور وإسحاق بن راهويه وابن المنذر والبيهقي عن بجالة قال: مّرّ عمر بن الخطاب بغلام وهو يقرأ في المصحف:

النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاطهم وهو أب لهم، فقال: يا غلام حكّها، فقال: هذا مصحف أبي، فذهب إليه فسألة، فقال: إنّه كان يلهيني القرآن ويلهيك الصدق بالأسواق» «١».

آية الصلاة الوسطى ... ص: ١٣٤

وأخرج مسلم في (ال الصحيح):

«حدّثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً وقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذنني: «حافظوا على الصّلوات والصّلاة الوسطى» قال: فلما بلغتها آذنتها، فأمّلّت على: حافظوا على الصّلوات والصّلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين. قالت عائشة:

سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم» «٢».

وفي (الدر المنشور):

(١) الدر المنشور ٦: ٥٦٧ بتقديم وتأخير والمعنى واحد.

(٢) صحيح مسلم ١: ٤٣٧ / ٦٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣٥

«أخرج عبدالرزاق والبخاري في تاريخه وابن جرير وابن أبي داود في المصاحف عن أبي رافع مولى حفصة قال: إستكتبتني حفصة مصحفاً فقالت:

إذا أتيت على هذه الآية فتعال حتى املتها عليك كما أقرأتها، لاما أتيت على هذه الآية «حافظوا على الصلوات» قالت: اكتب: حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر. فلقيت أبي بن كعب فقلت: أبا المنذر! إن حفصة قالت كذا وكذا. فقال: هو كما قالت، أolisـت أشـغل ما نـكون عـند صـلاة الـظـهـر فـعـلـنـا لـو أـصـبـحـنـا.

وأخرج مالك وأبو عبيد وعبد بن حميد وأبي يعلى وابن جرير وابن الأباري في المصاحف والبيهقي في سننه عن عمرو بن نافع قال: كنت أكتب مصحفاً لحفظة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذنني «حافظوا على الصيامات والصلوة الوسطى» فلما بلغتها آذنتها، فأمـلت عـلـى حـافـظـوـا عـلـى الصـيـامـات وـالـصـلـوة الوـسـطـى وـصـلـوة الـعـصـر وـقـومـوـا لـلـهـقـانـتـين، وـقـالـت: أـشـهـد أـنـي سـمعـتـا مـنـ رسولـهـ صلىـهـ عـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.

وأخرج عبدالرزاق عن نافع: إن حفصة دفعت مصحفاً إلى مولى لها يكتب وقالت: إذا بلغت هذه الآية «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى» فآذنني، فلما بلغها جاءها فكتبت بيدها: حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر.

وأخرج مالك وأحمد وعبد بن حميد ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى وابن جرير وابن أبي داود وابن الأباري في المصاحف والبيهقي في سننه عن يونس مولى عائشة قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً وقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذنني: حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣٦

العصر وقوموا لله قانتين. قالت عائشة: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأخرج عبدالرزاق وابن جرير وابن أبي داود في المصاحف وابن المنذر عن أم حميد بنت عبد الرحمن أنها سألت عائشة عن الصلاة الوسطى فقالت:

كــيــا نــقــرــؤــهــا فــي الــحــرــفــ الــأــوــلــ عــلــى عــهــدــ النــبــيــ صــلــيــ اللــهــ عــلــيــهــ وــســلــمــ: حــافــظــوــا عــلــى الصــيــامــات وــالــصــلــوةــ الــوــســطــى وــصــلــوةــ الــعــصــر وــقــومــوــا لــلــهــقــانــتــين» «١».

وروى ابن حجر في (فتح الباري):

«روى مسلم وأحمد من طريق أبي يونس عن عائشة أنها أمرته أن يكتب لها مصحفاً، فلما بلغت «حافظوا على الصيامات والصلوة الوسطى» قال: فأمـلت عـلـى وـصـلـوة الـعـصـر. قـالـت: سـمعـتـا مـنـ رسولـهـ صلىـهـ عـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.

وروى مالك عن عمرو بن رافع قال: كتب مصحفاً لحفظة، فقالت: إذا أتيت هذه الآية فآذنني، فأمـلت عـلـى حـافـظـوـا عـلـى الصـيـامـات وـالـصـلـوةـ الـوـسـطـى وـصـلـوةـ الـعـصـر.

آخرجه ابن جرير - من وجه آخر حسن - عن عمرو بن رافع.

وروى ابن المنذر من طريق عبد الله بن رافع: أمرتني أم سلمة أن أكتب لها مصحفاً. نحوه.

ومن طريق نافع: إن حفصة أمرت مولئ لها أن يكتب لها مصحفاً، فذكر مثله وزاد: كما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها» ٢).«

(١) الدر المنشور ١: ٧٢١ - ٧٢٢ وفيه ...: في عملنا ونواضحنا، بدل: في عملنا لو أصبحنا.

(٢) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٨: ١٥٨ - ١٥٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣٧
وفي (الموطأ):

«مالك عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم بن أبي يونس مولى عائشة أم المؤمنين إله قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً ثم قالت: إذا بلغت هذه الآية فاذنني «حافظوا على الصّلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين» فلما بلغتها آذنتها، فأمللت على: حافظوا على الصّلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين، ثم قالت: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم» ١).«
وفيه:

«مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن نافع أنه قال: كنت أكتب مصحفاً لحفصة أم المؤمنين، فقالت: إذا بلغت هذه الآية فاذنني «حافظوا على الصّلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين» فلما بلغتها آذنتها، فأمللت على: حافظوا على الصّلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين» ٢).«

آية صلاة الجمعة ... ص: ١٣٧

وفي:

«مالك إله سأل ابن شهاب عن قول الله تبارك وتعالى: «إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله» ٣).«
فقال ابن شهاب: كان عمر بن الخطاب يقرؤها: إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله» ٤).«

(١). الموطأ ١: ١٣٩ - ١٣٨.

(٢). الموطأ ١: ١٣٩.

(٣). سورة الجمعة ٦٢: ٩.

(٤). الموطأ ١: ١٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٣٨
وقال في (الدر المنشور):

«أخرج أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف عن خرشة بن الحُر رضي الله عنه قال:

رأى معى عمر بن الخطاب رضي الله عنه لوحًا مكتوبًا فيه: «إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله» ١)«
فقال: من أملئ عليك هذا؟ قلت: أبي ابن كعب. قال: إنّ ابناً أقرؤنا للمنسون، إقرأها: فامضوا إلى ذكر الله.

وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم رضي الله عنه قال: قيل لعمر رضي الله عنه: إنّ ابناً يقرأ فاسعوا إلى ذكر الله. قال عمر رضي الله عنه: أبي أعلمني بالمنسون وكان يقرؤها: فامضوا إلى ذكر الله.

وأخرج الشافعى في الام وعبدالرازق والفریابی وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن جریر وابن أبي حاتم

وابن الأنبارى فى المصاحف والبىهقى فى سنته عن ابن عمر قال: ما سمعت عمر يقرأ قط إلّا: فامضوا إلى ذكر الله . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن ابن عمر رضى الله عنه قال: لقد توفي عمر رضى الله عنه وما يقرأ هذه الآية التي فى سورة الجمعة إلّا: فامضوا إلى ذكر الله .

وأخرج عبد الرزاق والفرىابى وأبو عبيد وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن الأنبارى والطبرانى من طرق عن ابن مسعود رضى الله عنه إنّه كان يقرأ: فامضوا إلى ذكر الله . قال: ولو كان

(١) سورة الجمعة: ٦٢ .٩

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ١٣٩
فاسعوا لَسْعِيْتُ حَتَّى يَسْقُطَ رَدَائِيْ »١«.

آية أخرى ... ص: ١٣٩

وفي (صحيح الترمذى):

«حدّثنا عبد بن حميد، نا عبد الله، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبدالله بن مسعود قال: أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنّي أنا الرزاق ذو القوّة المتين؛ هذا حديث حسن صحيح»^٢.

وفي (مسند) أحمد بن حنبل:

«حدّثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكر قالا:

حدّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبدالله بن مسعود قال: أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنّي أنا الرزاق ذو القوّة المتين»^٣.

آية الطلاق ... ص: ١٣٩

وفي (الدر المثور):

«أخرج مالك والشافعى وعبد الرزاق فى المصنّف وأحمد وعبد بن حميد والبخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر وأبو يعلى وابن مردويه والبىهقى فى سنته عن ابن عمر رضى الله عنه إنّه: طلق امرأته وهى حائض، فذكر ذلك عمر رضى الله عنه لرسول الله،

(١) الدر المثور ١: ١٦١ .

(٢) صحيح الترمذى ٥: ١٩١ / ٢٩٤٠ .

(٣) مسند أحمد بن حنبل ١: ٦٥١ / ٣٧٣٣ .

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ١٤٠

فتعمّل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: ليراجعها ثم يمسكها حتى تظهر ثم تحيض فتطهر، فإن بدا له أن يطلقها ظاهراً قبل أن يمسكها، فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن يطلق بها النساء، وقرأ صلى الله عليه وسلم: يا أيها النّبِي إذا طلّقتم النساء فطلّقوهن في قبل عدّتهن.

وأخرج عبد الرزاق فى المصنّف وابن المنذر والحاكم وابن مردويه عن ابن عمر رضى الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ:

فطلقوهنّ في قبل عدّتهنّ.
وأخرج عبد الرزاق وأبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن مردوه والبيهقي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه كان يقرأ:

وطلقوهنّ لقبل عدّتهنّ.
وأخرج ابن الأبارى عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قرأ: فطلقوهنّ لقبل عدّتهنّ.
وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردوه والبيهقي عن مجاهد رضي الله عنه أنه كان يقرأ: فطلقوهنّ لقبل عدّتهنّ» (١).

آية التبليغ ... ص: ١٤٠

وفي:
«أخرج ابن مردوه عن ابن مسعود قال: كنا نقرأ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك أن علينا مولى المؤمنين وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس» (٢).
وقال محمد بن معتمد خان البدخشاني:

(١) الدر المنشور ٨: ١٨٩ - ١٩٠. مع اختلاف.

(٢) الدر المنشور ٣: ١١٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤١

«وأخرج -أى ابن مردوه- عن زر عن عبد الله قال: كنا نقرأ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك أن علينا مولى المؤمنين وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس» (١).

آية كفى الله المؤمنين ... ص: ١٤١

وفي (الدر المنشور):
«أخرج ابن أبي حاتم وابن مردوه وابن عساكر عن ابن مسعود أنه كان يقرأ هذا الحرف: وكفى الله المؤمنين القتال بعلى بن أبي طالب» (٢).

وفي (مفتاح النجا):

«وأخرج -أى ابن مردوه- عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقرأ هذا الحرف: وكفى الله المؤمنين القتال بعلى بن أبي طالب وكان الله قويًا عزيزًا» (٣).

وفي (تفسير الثعلبي):

«أخبرني أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله القايني، نا أبوالحسين محمد بن عثمان بن الحسين النصيبي، نا أبوبكر محمد بن الحسين بن صالح السبيعى، نا أحمد بن محمد بن سعيد، نا أحمد بن ميثم بن أبي نعيم، نا أبو جنادة السلولي، عن الأعمش، عن أبي وائل قال: قرأت في مصحف عبد الله ابن مسعود: إن الله اصطفى آدم ونوحًا وآل إبراهيم وآل عمران وآل محمد

(١) مفتاح النجا في مناقب آل العبا - مخطوط.

(٢) الدر المنشور ٦: ٥٩٠.

(٣) مفتاح النجا في مناقب آل العبا - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤٢
على العالمين «١».**عثمان: إنَّ فِي الْقُرْآنِ لِحْنًا...! ص: ١٤٢**

وقال ابن قتيبة:

«إنَّ عثمان قال في قوله تعالى: «إنَّ هذان لساحران» إنَّ فِي الْقُرْآنِ لِحْنًا. فقال رجل: صحح ذلك الغلط. فقال: دعوه فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً» (٢).

وفي بعض الروايات:

قال عثمان: إنَّ فِي المصحف لِحْنًا وسِيقِيمِهُ الْعَرَبُ بِالسِّنْتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُ:

ألا تُغَيِّرُه؟ فقال: دعوه، فلا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً فقد جاء في (معالم التنزيل) للبغوي بتفسير الآية: «لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما انزل من قبلك والمقيمين الصلاة» ما نصه:

«وأختلفوا في وجه انتسابه فحكى عن عائشة وأبأن بن عثمان أنه غلط من الكاتب ينبغي أن يصلح ويكتب: والمقيمون الصلاة، وكذلك قوله في سورة المائد़ة «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ» وقوله: «إِنَّ هذان لساحران» قالوا: ذلك خطأ من الكتاب، وقال عثمان رضي الله عنه: إنَّ فِي المصحف لِحْنًا وسِيقِيمِهُ الْعَرَبُ بِالسِّنْتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُ: ألا تُغَيِّرُه؟ فقال: دعوه فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً» (٣).

وقد ذكر ابن تيمية في (منهاجه) تفسير البغوي، فقال بالنسبة إلى

(١) تفسير الشعلبي ٣: ٥٣.

(٢) تأويل مشكل القرآن: ٥٠ - ٥١.

(٣) تفسير البغوي / معالم التنزيل ٢: ١٨٧ - ١٨٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤٣

الأحاديث المروية فيه:

«وأمَّا الأحاديث، فلم يذكر في تفسيره شيئاً من الموضوعات التي رواها الشعلبي، بل يذكر منها الصحيح ... ولم يذكر الأحاديث التي يظهر لعلماء الحديث أنها موضوعة كما يفعله غيره من المفسّرين كالواحدى» (١) ... ١.

وفي (الدر المنشور):

«أخرج ابن أبي داود، عن عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر القرشي قال:

لما فرغ من المصحف أتى به عثمان فنظر فيه فقال: قد أحسست وأجملتم، أرى شيئاً من لحن سِيقِيمِهُ الْعَرَبُ بِالسِّنْتِهِمْ. قال ابن أبي داود: وهذا عندي يعني بلغتها فينا وإلا فلو كان فيه لحن لا يجوز في كلام العرب جميعاً لما استجاز أن يبعث إلى قوم يقرؤونه.

وأخرج ابن أبي داود عن عكرمة قال: لما أتى عثمان بالمصحف رأى فيه شيئاً من لحن، فقال: لو كان المملى من هذيل والكاتب من ثقيف لم يوجد فيه هذا.

وأخرج ابن أبي داود عن قتادة: إن عثمان لَمَّا رفع إليه المصحف فقال: إن فيه لحنًا وستقيمه العرب بألستتها.

وأخرج ابن أبي داود عن يحيى بن يعمر قال: قال عثمان: إن في القرآن لحنًا وستقيمه العرب بألستتها» «٢». وفي (الإتقان):

«حدَثنا حجاج، عن هارون بن موسى، أخْبَرَنِي الزبير بن الجُرْجِيت، عن

(١) منهاج السنة ٤: ٣٩.

(٢) الدر المنشور ٢: ٧٤٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤٤

عكرمة قال: لما كُتب المصاحف عُرِضَت على عثمان فوجد فيها حروفاً من اللحن، فقال: لا تغيروها فإن العرب ستغييرها - أو قال: ستعربها - بألستتها، لو كان الكاتب من ثقيف والمملئ من هذيل لم يوجد فيه هذه الحروف؛ أخرجه من هذه الطريق ابن الأنباري في كتاب الرد على من خالف مصحف عثمان وابن أشته في كتاب المصاحف.

ثم أخرج ابن الأنباري نحوه من طريق عبد الأعلى بن عامر وابن أشته نحوه من طريق يحيى بن يعمر «١». وفي (تفسير أبي الليث):

«قال - أى أبو عبيد -: وروى عن عثمان رضى الله عنه أنه عرض عليه المصحف فوجد فيه حروفاً من اللحن، فقال: لو كان الكاتب من ثقيف والمملئ من هذيل لم يوجد فيه هذه الحروف» «٢».

وقال ابن روزبهان بجواب العلامة الحلبي:

«وأما عدم تصحيح لفظ القرآن، لأنَّه كان يجب عليه متابعة صورة الخط وهكذا كان مكتوباً في المصاحف، ولم يكن التغيير له جائزاً فتركه، لأنَّه لغة بعض العرب».

ولنعم ما أفاده العلامة التستري في جوابه حيث قال:

«وأما ما ذكره في إصلاح إطلاق عثمان للحن على القرآن فلا يصدر إلَّا عن محجوج مبهوت، فإنَّ المصنف اعترض على عثمان بأنه أطلق على القرآن اشتتماله على اللحن المذموم المخل بالفصاحة، وهذا الناصب يغمض العين

(١) الاتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٠.

(٢) تفسير أبي الليث السمرقندى ١: ٤٠٤ و ٤٥٠ و ٢: ٣٤٧ - ٣٤٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤٥

عن جواب هذا الذي هو محظط الطعن ويتعرض بوجه ترك عثمان لتغييره وإصلاحه بقوله: دعوه...

وما أشبه جوابه هذا بما أجاب به أهل خراسان عمداً عن سؤال أهل ماوراء النهر، بأنَّ التبَال إذا أراد استعلام استقامَة النبل واعوجاجه لم يغمض أحد عينيه. وبأنَّ الطير المسمى باللقلاق إذا قام لم يرفع إحدى رجليه.

فأجاب أهل خراسان بأنَّما يغمض إحدى عينيه لأنَّه لو أغمض العين الأخرى لا يرى شيئاً، والطير المذكور إنَّما يرفع إحدى رجليه لأنَّه لو رفع الرجل الآخر لسقط على الأرض، فليضحك أولياؤه كثيراً.

ومن العجب: أنَّ عثمان صرَّح بأنَّ تلك العبارة من القرآن لا تقبل الإصلاح وأنَّه لا حاجة إلى إصلاحه، لعدم تحليله حراماً وتحريميه حلالاً، وهذا الناصب المرواني - الذي غالب عليه هو عثمان - لما علم أنَّ ما قاله عثمان طعن لا مدفع له، عَدَل عن دفعه عنه وقال:

تركه لأنّه كان لغة بعض العرب، فإنّ كونه لغة بعض العرب هو الوجه الذي ذكره العلماء لدفع وهم عثمان لا لدفع الطعن عنه، وأنّي يندفع الطعن عنه بذلك، ولو كان عثمان عالماً بموافقة ذلك للغة بعض العرب كيف صحّ له مع كثرة حياءه عند القوم أن لا يستحيى من الله ويطلق على بعض كلماته التاتات أنه لحن وخطأ في القول؟ مع ظهور أنّ بعض ألفاظ القرآن وارد على لغة قريش وبعضاها على لغة بنى تميم وبعضاها على لغة غيرهم».

نقد القول بوقوع اللحن في القرآن ... ص: ١٤٥

هذا، وقد قال صاحب (الكشاف): «لا يلتفت إلى ما زعموا من وقوعه استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤٦ لحناً في [خطّ] المصحف» ^(١).

ونصّ النيسابوري صاحب (التفسير) على ركاكة القول المذكور حيث قال: «ولا يخفى ركاكة هذا القول، لأنّ هذا المصحف منقول بالنقل المتواتر» ^(٢).

وهكذا الفخر الرازي ... فإنّه بعد حكاية القول بذلك عن عثمان وعائشة قال: «واعلم أنّ هذا بعيد» ^(٣) ولا استبعاد في استبعاده بل في كفر قائله بإجماع أهل العلم على ما في (الشفاء) للقاضي عياض ^(٤).

والسيوطى تحير بعد نقل تلك الآثار في حلّها، فإنه قال: «وهذه الآثار مشكلة جدّاً، وكيف يظنّ بالصحابة أولاً: إنّهم يلحون في الكلام فضلاً عن القرآن وهم الفصحاء اللّد، ثمّ كيف يظنّ بهم ثانياً: في القرآن الذي تلقوه من النبي صلّى الله عليه وسلم كما انزل وحفظوه وضبطوه وأتقنوه، ثمّ كيف يظنّ بهم ثالثاً: اجتماعهم كلّهم على الخطأ وكتابته، ثمّ كيف يظنّ بهم رابعاً: عدم تتبعهم ورجوعهم عنه. ثمّ كيف يظنّ بعثمان إنّه ينهى عن تغييره؟ ثمّ كيف يظنّ أنّ القرآن استمرّ على مقتضى ذلك الخطأ وهو مروي بالتواتر خلافاً عن سلف، هذا مما يستحيل شرعاً وعقلاً وعداً» ^(٥). ثمّ إنّ السيوطى حاول الإجابة عن الإشكالات فقال: «وقد أجاب العلماء عن ذلك بثلاثة أوجه:

(١) الكشاف في تفسير القرآن ١: ٥٨٢.

(٢) تفسير النيسابوري / غرائب القرآن ٦: ٥٢٩.

(٣) تفسير الفخر الرازي ١١: ١٠٦.

(٤) الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ٦٤٦ - ٦٤٧.

(٥) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤٧

أحدها: أنّ ذلك لا يصحّ عن عثمان، فإنّ إسناده ضعيف مضطرب منقطع، ولأنّ عثمان جعل للناس إماماً يقتدون به، فكيف يرى فيه لحناً ويترکه ليقيمه العرب بالستتها؟ فإذا كان الذين تولّوا جمعه وكتابته لم يقيموا ذلك وهم الخيار، فكيف يقيمه غيرهم؟ وأيضاً، فإنّه لم يكتب مصحفاً واحداً بل كتب عدة مصاحف، فإن قيل: إنّ اللحن وقع في جميعها بعيد اتفاقها على ذلك، أو في بعضها فهو اعتراف بصحّة البعض، ولم يذكر أحد من الناس إنّ اللحن كان في مصحف دون مصحف، ولم تأت المصاحف قطّ مختلفة إلّا فيما هو من وجوه القراءة وليس ذلك بلحن.

الوجه الثاني: على تقدير صحة الرواية، إن ذلك مأول على الرمز والإشارة ومواضع الحذف نحو الكتب والصبرين وما أشبه ذلك.
الثالث: إنه مأول على أشياء خالفة لفظها رسمها كما كتبوا «الأوضعوا» و«الأذبحه» بألف بعد لا «لا اوضعوا» و«لا اذبحه» و«جزاؤ الظالمين» بواو وألف، و«بأيد» بيائين، فلو قرئ ذلك بظاهر الخط لكان لحناً. وبهذا الجواب وما قبله جزم ابن أشتة في كتاب المصاحف» (١).

هذا، ولا يجدى شيء من هذه الوجوه نفعاً، فالروايات تلقاها العلماء بالقبول ونسبوها إلى قائلها عن جزم، كما في (معالم التزيل):
قال عثمان: إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بأسنتها» «... ٢.
وأما الجواب بالحمل على التأويل، فواضح ما فيه، وقد ذكره السيوطي فقال:

(١) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢١ - ٣٢٢. وفيه اختلاف.

(٢) تفسير البغوي / معالم التزيل ٢: ١٨٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤٨

«ومن زعم أن عثمان أراد بقوله: أرى في خطه لحناً إذا أقمناه بأسنتنا كان لحن الخط غير مفسد ولا محزن من جهة تحريف الألفاظ وإفساد الإعراب، فقد أبطل ولم يصب؛ لأن الخط منبئ عن النطق؛ فمن لحن في كتبه فهو لاحن في نطقه، ولم يكن عثمان ليؤخر فساداً في هجاء ألفاظ القرآن من جهة كتب ولا نطق، ومعلوم أنه كان مواصلاً لدرس القرآن متقدماً لألفاظه موافقاً على ما رسم في المصاحف المنفذة إلى الأمصار والنواحي» (١).

وقال:

«أخرج - أى ابن أشتة - عن إبراهيم النخعى أنه قال: آية و «إن هذين ساحران» سواء، لعلهم كتبوا ألف مكان الياء، والواو في قوله: «والصابتون» و «الراسخون» مكان الياء. قال ابن أشتة: يعني أنه من إبدال حرف في الكتابة بحرف، مثل الصلاة والركعة والحياة. وأقول: هذا الجواب إنما يحسن لو كانت القراءة بالياء فيها والكتابه بخلافها، وأما القراءة على مقتضى الرسم فلا» (٢).

ثم ذكر السيوطي جواباً آخر جعله أقوى ما يجاب به، قال:

«ثم قال ابن أشتة: أبنانا محمد بن يعقوب، حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، ثنا حميد بن مسعدة، ثنا إسماعيل أخبرنى الحارث بن عبد الرحمن، عن عبد الأعلى بن عامر قال: لما فرغ من هذا المصحف اتى به عثمان فنظر فيه، فقال: أحسنت وأجملت، أرى شيئاً سنقيمه بأسنتنا.

فهذا الأثر لا إشكال فيه وبه يتضح معنى ما تقدم، فكانه عرض عليه

(١) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٢.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٤ - ٣٢٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٤٩

عقب الفراغ من كتابته، فرأى فيه شيئاً كتب على غير لسان قريش، كما وقع لهم في التابوت والتابوة، فوعده بأنه سيقيمه على لسان قريش، ثم وفي بذلك عند العرض والتقويم ولم يترك شيئاً.

ولعل من روى الآثار السابقة عنه حرقها ولم يتقن اللّفظ الذي صدر من عثمان، فلزم منه ما لزم من الإشكال، فهذا أقوى ما يجاب به عن ذلك، والله الحمد» (١).

واما أبو القاسم الراغب الإصفهانى فلم يرتضى شيئاً من هذه الوجوه فقال:

«كأن القوم الذين كتبوا المصحف لم يكونوا قد حذقو الكتابة، فلذلك وضعت أحرف على غير ما يجب أن تكون عليه. وقيل: لما كتبت المصاحف وعرضت على عثمان فوجد فيها حروفاً من اللحن في الكتابة قال: لا تغيروها، فإن العرب ستغیرها - أو ستعربها - بأسنتها ولو كان الكاتب من ثقيف والممل من هذيل لم يوجد فيه هذه الحروف» ^(٢).

عائشة: أخطأوا في الكتاب!

وقال السيوطي في (الإتقان):

«قال أبو عبيد في فضائل القرآن: ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن جده قال: سألت عائشة عن لحن القرآن عن قوله «والْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتَوْنَ الزَّكَاةَ» وعن قوله «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالظَّاصِرُونَ» قالت: يا ابن أخي هذا عمل

(١) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٣ - ٣٢٤.

(٢) محاضرات الأدباء ٢: ٤٣٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥٠

الكتاب أخطأوا في الكتاب؛ هذا إسناد صحيح على شرط الشيختين ^(١).

وقال في (الدر المنشور):

«أخرج أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي داود وابن المنذر عن عروة قال: سألت عائشة عن لحن القرآن «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ» «والْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتَوْنَ الزَّكَاةَ» و «إِنَّ هَذَا لِسَاحْرَانَ» فقالت: يا ابن اختي! هذا عمل الكتاب أخطأوا في الكتاب» ^(٢).

وقال أبو عمرو الداني في (المقنع):

«نا الخاقاني قال: نا أحمد بن محمد قال: نا علي بن عبدالعزيز قال: نا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه قال: سألت عائشة رضى الله عنها عن لحن القرآن عن قول الله عز وجل: «إِنَّ هَذَا لِسَاحْرَانَ» وعن قوله: «والْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتَوْنَ الزَّكَاةَ» وعن قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ» فقالت: يا ابن اختي! هذا عمل الكتاب أخطأوا في الكتاب» ^(٣).

والحق: أن الحديث الصحيح المتقدم ونحوه لا يمكن الجواب عنه بما ذكره، وهذا ما اعترف به الحافظ السيوطي بالتألي حيث قال بعد ذكر الأجبوبة التي تقدّمت وما استحسنها من جوابه:

«وبعد؛ فهذه الأجبوبة لا يصح شيء منها عن حديث عائشة؛ أما الجواب

(١) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٠.

(٢) الدر المنشور ٢: ٧٤٤ - ٧٤٥.

(٣) المقنع لأبي عمرو الداني: ١١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥١

بالتضعيف، فلأن إسناده صحيح كما ترى، وأما الجواب بالرمز وما بعده، فلأن سؤال عروة عن الأحرف المذكورة لا يطابقه» ^(١). ولقد أنصف القاضي ثناء الله الهندي - وهو أكبر تلاميذه شاه ولـ الله - إذ خطأ عائشة وجعل قولها خرقاً للإجماع، حيث قال في (تفسيره) في تفسير قوله تعالى: «إِنَّ هَذَا لِسَاحْرَانَ»:

«واختلفوا في توجيهه، فروى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنه خطأ من الكاتب. وهذا القول خطأ خارق للإجماع».

وكذا ابن السمين في تفسيره (الدر المصنون) حيث قال:

«ذهب جماعةٌ منهم عائشة رضي الله عنها وأبو عمرو - إلى أنَّ هذا ممَّا لحن فيه الكاتب واقِيم بالصواب، يعنون أنَّه كان من حقه أن يكتب بالياء فلم يفعل ولم يقرأه الناس إلَّا بالياء على الصواب» ^(٢).

وقال السيوطي في (الإنقان):

«تدنيب: يقرب مما تقدم عن عائشة ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده وابن أشتبه في المصاحف، من طريق إسماعيل المكي عن أبي خلف مولى بنى جمجم: أنَّه دخل مع عبيد بن عمير على عائشة فقال: جئتُك عن آيةٍ من كتاب الله كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها. قالت: آيةٌ آيةٌ؟

قال: الذين يؤتون ما آتوا أو الذين يأتون ما آتوا. فقالت: أيهما أحب إليك؟

قلت: والذي نفسي بيده لإدحافهما أحب إلى من الدنيا جميعاً. قالت: أيهما؟

قلت: الذين يأتون ما آتوا. فقالت: أشهد أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الإنقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٤.

(٢) الدر المصنون / تفسير ابن السمين ٥: ٣٤ - ٣٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥٢

كذلك كان يقرؤها وكذلك انزلت ولكن الهجاء حرف ^(١).

وقال في (الدر المنشور):

«أخرج سعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه وابن المنذر وابن أبي شيبة وابن الأنباري معاً في المصاحف والدارقطني في الإفراد والحاكم وصححه وابن مردويه عن عبيد بن عمير رضي الله عنه: إنَّه سأله عائشة رضي الله عنها: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية: والذين يؤتون ما آتوا والذين يأتون ما آتوا، فقالت: أيهما أحب إليك؟

قلت: والذي نفسي بيده لإدحافهما أحب إلى من الدنيا جميعاً. قالت: أيهما؟

قلت: الذين يأتون ما آتوا. فقالت: أشهد أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك كان يقرؤها، وكذلك انزلت ولكن الهجاء حرف ^(٢).

ابن عباس: أخطأ الكاتب

وقال في (الإنقان) عاطفاً على ما تقدم:

«وما أخرجه ابن جرير وسعيد بن منصور في سننه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله «حتى تستأنسو وتسلموا» قال: إنما

هي خطأ من الكاتب: حتى تستأنسو وتسلموا، أخرجه ابن أبي حاتم بلفظ هو فيما أحسب مما أخطأ به الكتاب» ^(٣).

وأخرج الحاكم

«عن مجاهد عن ابن عباس في قوله: لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى

(١) الإنقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٧.

(٢) الدر المنشور في التفسير بالتأثر ٦: ١٠٦ وفيه: ابن اشتة بدل ابن أبي شيبة.

(٣) الإنقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥٣

تستأنسوا» قال: أخطأ الكاتب، تستأذنوا». ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيختين» ^(١).

وفي (الدر المنشور):

«أخرج الفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف وابن مندة في غرائب شعبة والحاكم وصححه وابن مردوه والبيهقي في شعب الإيمان والضياء في المختار من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: «حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها» قال: أخطأ الكاتب، إنما هي: حتى تستأذنوا» ^(٢).

والعجب: أن الحكيم الترمذى يجعل هذا الحديث وأمثاله - مما أخرجه كبار الأئمة كما عرفت وصححوه - من مكائد الزنادقة، وفي ذلك فضيحة لثقات المحدثين بل لأعلام الصحابة وغيرهم من أركان الدين ... إنه يقول:

«والعجب من هؤلاء الرواة، أحدهم يروى عن ابن عباس إنما قال في قوله «حتى تستأنسوا وتسلموا» هو خطأ من الكاتب إنما هو تستأذنوا وتسلموا، وما أرى مثل هذه الروايات إلّامن كيد الزنادقة في هذه الأحاديث، إنما يريدون أن يكيدوا الإسلام بمثل هذه الروايات، فيا سبحان الله، كان كتاب الله بين ظهراني أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في مَضِيَّعَةٍ حتَّى كتب الكتاب فيها ما شاؤوا وزادوا ونقصوا!!

وروى عنه أيضاً أنه قال: خطأ من الكتاب قوله: «أفلم ييأس الذين

(١) المستدرك على الصحيحين ٢: ٣٩٦.

(٢) الدر المنشور: ٦: ١٧١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥٤

آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً إنما هو: أفلم يتبيّن، فهذه اللغات إنما يتغيّر معانيها بزيادة حرف ونقصان حرف، أفيحسب ذو عقل إنّ أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أهملوا أمر دينهم حتى فرّضوا عهد ربّهم إلى كاتب يخطيء فيه، ثم يقرّه أبو بكر وعمر وابن كعب رضي الله عنهم أجمعين، حيث جمعوه في خلافة أبي بكر ثم من بعده مرة أخرى في زمان عثمان رضي الله عنه.... وقد أشار الحكيم إلى ما رواه السيوطي في (الإتقان) إذ قال:

«وما أخرجه ابن الأنباري من طريق عكرمة عن ابن عباس إنّه قرأ: أفلم يتبيّن الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً، فقيل له: إنّها في المصحف: أفلم ييأس الذين آمنوا، قال: أظنّ الكاتب كتبها وهو ناعس» ^(١).

وهو في (الدر المنشور):

«أخرج ابن جرير وابن الأنباري في المصاحف عن ابن عباس رضي الله عنهما إنّه قرأ: أفلم يتبيّن الذين آمنوا، فقيل له: إنّها في المصحف: أفلم ييأس الذين آمنوا، فقال: أظنّ الكاتب كتبها وهو ناعس» ^(٢).

ونصّ الحافظ ابن حجر على صحته في (فتح الباري):

«روى الطبرى وعبد بن حميد بإسناد صحيح كلّهم من رجال البخارى عن ابن عباس إنّه كان يقرؤها: أفلم يتبيّن، ويقول: كتبها الكاتب وهو ناعس» ^(٣).

(١) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٧.

(٢) الدر المنشور ٤: ٦٥٣.

(٣) فتح الباري في شرح البخارى ٨: ٣٠٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥٥

ثم تعرّض ابن حجر لإنكار من أنكر هذه الأحاديث وردّ عليهم بشدّة فقال: «وأما ما أنسنه الطبرى عن ابن عباس، فقد اشتَدَ إنكار جماعةٍ ممَّن لا علم له بالرجال صحته، وبالغ الزمخشري في ذلك كعادته - إلى أن قال - وهي والله فريء بلا مرية، وتبعه جماعةٌ بعده والله المستعان. وقد جاء عن ابن عباس نحو ذلك في قوله تعالى: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ» أخرجه سعيد بن منصور بإسنادٍ جيدٍ عنه، وهذه الأشياء وإن كان غيرها المعتمد، لكن تكذيب المنقول بعد صحته ليس من دأب أهل التحصيل، فلينظر في تأويله بما يليق [به] » (١).

وقد روى السيوطي ما ذكره ابن حجر:

«آخر الفريابي وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله: «وَقَضَى رَبُّكَ أَن لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ» قال: الترقت الواو بالصاد وأنتم تقرؤونها: وقضى ربّك.

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه مثله.

وأخرج أبو عبيد وابن منيع وابن المنذر وابن مردوه من طريق ميمون ابن مهران عن ابن عباس قال: أنزل الله هذا الحرف على لسان نبيكم: ووصى ربّك ألا تعبدوا إلّا إيه، فلصقت إحدى الواوين بالصاد فقرأ الناس: وقضى

(١) فتح الباري في شرح البخاري ٨: ٣٠١-٣٠٠ مع بعض الاختلاف.
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥٦
ربّك، ولو نزلت على القضاء ما أشرك به أحداً» (١).
وفي (الإتقان):

«آخر سعيد بن منصور من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يقول في قوله: «وَقَضَى رَبُّكَ» إنما هي: ووصى ربّك، الترقت الواو بالصاد.

وأخرج ابن أشتبه بلفظ: استمدّ الكاتب مداداً كثيراً فالترقت الواو بالصاد.

وأخرج هو من طريق الضحاك عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ووصى ربّك، ويقول: أمر ربّك، إنهما واوان التصقت إحداهما بالصاد.
وأخرج من طريق آخر عن الضحاك إنه قال: كيف تقرأ هذا الحرف؟

قال: وقضى ربّك، قال: ليس كذلك نقرؤها نحن ولا ابن عباس، إنما هي:

ووصى ربّك، كذلك كانت تقرأ وتكلبت، فاستمدّ كاتبكم فاحتمل القلم مداداً كثيراً فالترقت الواو بالصاد، ثم قرأ: «ووصيينا الذين اوتوا الكتاب» ولو كانت قضاء من ربّ لم يستطع أحد ردّ قضاء ربّ، ولكنّه وصيّة أوصى بها العباد» (٢).
وروى السيوطي في (الإتقان):

«وما أخرجه سعيد بن منصور وغيره من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ضياء،

(١) الدر المنشور في التفسير بالتأثر ٥: ٢٥٧.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٧-٣٢٨ مع اختلاف.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥٧

ويقول: خذوا هذه الواو واجعلوها هاهنا: «الذين قال لهم الناس إنّ الناس قد جمعوا لكم» الآية.

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق الرّبّير بن خريت عن عكرمة عن ابن عباس قال: إنزعوا هذه الواو فاجعلوها في: «الذين يحملون

العرش ومن حوله» «١».

وفي (الدر المنشور):

«أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما إنّه كان يقرأ: ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ضياء، ويقول: خذوا هذه الواو واجعلوها هاهنا في: «الذين يحملون العرش ومن حوله» «٢».

وروى في (الإتقان):

«وما أخرجه ابن أشتبه وابن أبي حاتم من طريق عطاء عن ابن عباس في قوله تعالى: «مثُل نوره كمشكأة» قال: هى خطأ من الكاتب، هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكأة، إنما هي: مثُل نور المؤمن كمشكأة» «٣».

وفي (الدر المنشور):

«أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى: «مثُل نوره» قال: هى خطأ من الكاتب، هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكأة، قال: مثُل نور المؤمن كمشكأة» «٤».

ثم حاول السيوطي تأويل هذه الروايات والدفاع عن رواتها:

«وقد أجاب ابن أشتبه عن هذه الآثار كلهما: بأن المراد أخطأوا في الإختيار

(١) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٨.

(٢) الدر المنشور ٥: ٦٣٤.

(٣) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٨.

(٤) الدر المنشور ٦: ١٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥٨

وما هو الأولى بجمع الناس عليه من الأحرف السبعة، لا أنّ الذي كتب خطأ خارج عن القرآن.

قال: فمعنى قول عائشة «حَرْفُ الْهِجَاءِ» التي إلى الكاتب هجاء غير ما كان بالأولى أن يلقى إليه من الأحرف السبعة.

قال: وكذا معنى قول ابن عباس: كتبها وهو ناعس، يعني فلم يتذمر الوجه الذي هو أولى من الآخر، وكذا سائرها» «١».

وذكر مثل ذلك في رسالته (جزيل المawahب):

«ونظير ما قلناه من أن المذاهب كلها صواب وأنّها من باب جائز وأفضل لا من باب صواب وخطأ: ما ورد عن جماعة من الصحابة في قرائات مشهورة أنّهم أنكروها على عثمان وقرؤوا غيرها. وأجاب العلماء عن إنكارهم بأنّهم أرادوا أنّ الأولى اختيار غيرها ولم يريدوا إنكار القراءة بها البطلة، وقد عقدت لذلك فصلاً في الإتقان».

وقال في (الإتقان) بعد العبارة السابقة:

«وأنما قول ابن الأنباري، فإنه جنح إلى تضييف الروايات ومعارضتها بروايات آخر عن ابن عباس وغيره بثبوت هذه الأحرف في القرآن، والجواب الأول أولى وأقعد» «٢».

هذا، وقد كان الأولى بالسيوطى أن يترك التعرض لمثل هذه الخرافات كما تركها ابن حجر ...

ثم جاء في (الإتقان) ما هو الأعجب من ذلك، حيث قال:

(١) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٨ - ٣٢٩.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٥٩

«قد حكى أبو عمر الزاهد في كتاب اليواقيت عن ثعلب إنّه قال: إذا اختلف الإعرابان في القرآن لم أفضل إعراباً على إعراب، فإذا خرجمت إلى كلام الناس فضلت الأقوى».

وقال أبو جعفر النحاس: «السلامة عند أهل الدين إذا صحّت القراءتان أن لا يقال لـإحداهما أجود، لأنّهما جمِيعاً عن النبي صلَّى الله عليه وسلم، فيا ثمّ من قال ذلك، وكان رؤساء الصحابة رضوان الله عليهم ينكرون مثل هذا».

وقال أبو شامة: «أكثُر المصنّفون من الترجيح بين قراءة مالك وملوكه، حتّى أن بعضهم بالغ إلى حد يكاد يُسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القراءتين» (١).

فإذا كان الترجيح إثماً فكيف بالتلخّط، وقد عرفنا أنّ ابن عباس وعائشة وغيرهما قد خطّلوا آيات عديدة؟

بل جاء في بعض الآثار الصحيحة أن ترجيح قراءة على قراءة يكاد يكون كفراً! قال ابن حجر في كلام له في جمع المصاحف: «وقد جاء عن عثمان أنه إنما فعل ذلك بعد أن استشار الصحابة، فأخرج ابن أبي داود بإسناد صحيح من طريق سعيد بن غفلة قال: قال على: لا تقولوا في عثمان إلّا خيراً، فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلّا عن ملاي منا».

قال: ما تقولون في هذه القراءة فقد بلغني أن بعضهم يقول إن قراءتي خير من قراءتك، وهذا يكاد يكون كفراً. قلنا: فما ترى؟ قال: أرى أن يجمع الناس على مصحف واحد فلا يكون فرقاً ولا اختلافاً. قلنا: فنعم ما رأيت» (٢).

(١) الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٨١.

(٢) فتح الباري ٩: ١٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٦٠

هذا، وفي (تفسير الثعلبي) في قوله تعالى: «والمقيمين الصلاة»:

«إختلفوا في وجه انتصابه؛ فقالت عائشة وأبان بن عثمان: هو غلط من الكاتب، ونظيره قوله: «الذين آمنوا والذين هادوا والصابرون والنّصارى» وقوله: «إن هذان لساحران» (١)».

مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير ...

وفي (الدر المنشور):

«آخرج عبد بن حميد والفریابی وابن جریر وابن المنذر عن مجاهد في قوله تعالى: «وإذ أخذ الله ميثاق النبيین لما آتیتکم من كتاب وحكمة» قال: هي خطأ من الكتاب، وهي في قراءة ابن مسعود: ميثاق الذين اوتوا الكتاب» (١).

وآخرج ابن جریر عن الربيع إنّه قرأ: «وإذ أخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب» قال: وكذلك كان يقرؤها ابن بن كعب. قال الربيع: ألا ترى إنه يقول:

«ثم جاءكم رسول مصدقاً لما معكم لتومنن به ولتنصرنّه» لتومنن بمحمد ولتنصرنّه، قال: هم أهل الكتاب» (٢).

وفي (تفسير الثعلبي) بتفسير الآية المتقدمة:

«قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لم يبعث الله نبياً آدم ومن بعده إلّا أخذ عليه العهد في محمد، وأمره بأخذ العهد على قومه ليؤمنن به، ولئن بعث لهم أحباء لينصره. وقال آخرون: إنّما أخذ الميثاق على أهل الكتاب الذين أرسل منهم النبيون؛ وهو قول مجاهد والربيع. قال مجاهد: هذا غلط من الكاتب، وهي في قراءة ابن مسعود وابن بن كعب: «وإذ أخذ الله ميثاق الذين

(١) تفسير الثعلبي ٣: ٤١٤.

(٢) الدر المنشور ٢: ٢٥٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٦١
قالوا، ألا ترى إلى قوله: ثم جاءكم» ١. «
وفي (الإنقان):

وأخرج -أى ابن أشتبه- من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير إِنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْمَقْيِنَاتِ الصَّلَاةَ، ويقول: هو لحن من الكاتب» (٢).
ثم نقل السيوطي عن ابن أشتبه تأويلاً غريباً فقال:

«أَمَا قُولُ سَعِيدٍ بْنَ جَيْرَةَ: لَهُنَّ مِنَ الْكَاتِبِينَ، فَعُنِيَّ بِاللَّحْنِ الْقِرَائِهِ وَاللُّغَهِ»، يَعْنِي: إِنَّهَا لِغَهُ الَّذِي كَتَبَهَا وَقَرَأَتَهُ، وَفِيهَا قِرَائِهُ أُخْرَى»^(٣).
وَاتَّبَعَ الْضَّحَاكَ أَيْضًا ابْنَ عَبَّاسَ، فَقَدْ جَاءَ فِي (الدر المنشور):

«أخرج أبو عبيد وابن جرير وابن المنذر عن الضحاك بن مزاحم رضي الله عنه إنه قرأها (ووصي ربك) قال: إنهم أصقوا إحدى الراويين بالصاد فصارت قافاً» (٤).

والأقبح الأشنع من ذلك كله: قول بعضهم بأنّ في القرآن أغلاطاً لم يتتبه إليها الرسول الكريم ولا جبريل الأمين ... فاستمع لما جاء في كتاب (البيروقراط والجواهر):

«كان حمزة الزبيّات يقول: قرأت سورة يس على الحقّ تعالى حين رأيته، فلَمَّا قرأت: «تنزيل العزيز الرحيم» بضم اللام فردّ على الحقّ تعالى تنزيل بفتح اللام وقال: إِنِّي نَزَّلْتُه تَنْزِيلًا. وقال: قرأت عليه جلّ وعلا أيضًا سورة طه، فلَمَّا بلغت إلى قوله تعالى: «وَأَنَا اخْتَرْتُكَ» فقال تعالى: وَإِنَّا

(١) تفسير الشعلبي، ٣: ١٠٥

٣٢١: ٢) الإتقان في علوم القرآن

٣٢٤: ٢) الإتقان في علوم القرآن

الدراز المنشور ٢٥٨:

استخراج المرام من استقصاء الافحاص، ج ١، ص: ١٦٢
اخترناك» «١).

ونعوذ بالله من هذه الاعتقادات الفاسدة في حق كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه! موقف ابن مسعود

ومن العجائب: ما يروونه عن عبد الله بن مسعود- هذا الصحابي الجليل- بالنسبة إلى هذا القرآن الموجود، فقد جاء في (جامع الأصول):

وَزَادُ التَّرْمِذِيُّ: قَالَ الزَّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ إِنَّهُ أَبْنَى مُسْعُودًا - كَرِهَ لِزَيْدَ بْنِ ثَابَتِ نَسْخَ الْمَسَاحَفِ وَقَالَ: يَا عَشْرَ الْمُسْلِمِينَ أَعْزِلُ عَنْ نَسْخِ الْمَسَاحَفِ وَيَتَوَلَّ هَا رَجُلٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لَقَدْ أَسْلَمْتُ وَإِنَّهُ لِفِي صَلْبِ رَجُلٍ كَافِرٍ - يَرِيدُ زَيْدَ بْنَ ثَابَتَ - وَلَذِكَّرَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ: يَا أَهْلَ الْعَرَاقِ اكْتَمُوا الْمَسَاحَفَ الَّتِي عِنْدَكُمْ وَغَلَوْهَا إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَالْقَوْلُ اللَّهُ بِالْمَسَاحَفِ» (٢).

وفي رواية النسائي وأبي عوانة وابن أبي داود من طريق ابن شهاب عن الأعمش عن أبي وايل قال: خطبنا عبد الله بن مسعود على المنبر فقلل من شأنه وأيده بآيات من القرآن الكريم فلما حلف كثيرون أذن لهم فأعاد قراءة آياته من فضلكم

رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي رواية خمير بن مالك بيان السبب في قول ابن مسعود هذا، ولفظه:
لما أمر بالمصاحف أن تعيّر ساء ذلك عبد الله بن مسعود فقال: من استطاع ...

(١) اليوقيت والجواهر للشيخ عبدالوهاب الشعراوي ١: ١٦٢.

(٢) جامع الأصول ٢: ٥٠٦ - ٩٧٥ وانظر الترمذى ٥: ٣١٠٤ / ٢٨٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٦٣

وقال في آخره: أفترك ما أخذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي رواية له: فقال: إني غال مصحفى فمن استطاع أن يغلّ مصحفه فليفعل.

وعند الحاكم من طريق أبي ميسرة قال: زحت فإذا أنا بالأشعرى وحذيفة وابن مسعود فقال ابن مسعود: والله لا أدفعه - يعني مصحفه - أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكره «١».

وفي (مجمع البحار) بتفسير قول ابن مسعود: «ومن يغلل»:

«يعنى: إن مصحفه ومصحف أصحابه كان مخالفًا لمصحف الجمهور، فأنكر عليه الناس وطلبو إحراق مصحفه كما فعلوا فامتنع وقال لأصحابه: غلو مصحفكم أى اكتموها، ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة، وكفاكم به شرفاً، ثم قال إنكاراً: ومن هو الذي تأمروني أن آخذ بقرارته وأترك مصحفى الذي أخذته من فت رسول الله» «٢».

هذا، وقد كان في مصحف ابن مسعود زيادة ونقصان بالنسبة إلى المصحف الموجود، جاء ذلك في كلمات غير واحد من أئمة القوم، كالقوشجي حيث قال مدافعاً عن عثمان، في (شرح التجريد):

«اجيب: بأن ضرب ابن مسعود إن صح فقد قيل: إنه لما أراد عثمان أن يجمع الناس على مصحف واحد ويرفع الاختلاف بينهم في كتاب الله طلب مصحفه منه فأبى ذلك، مع ما كان فيه من الزيادة والنقصان، ولم يرض أن يجعل موافقاً لما اتفق به أجلة الصحابة، فأدبه عثمان لينقاد» «٣».

(١) فتح الباري ٩: ٣٩.

(٢) مجمع البحار «غل».

(٣) شرح التجريد للقوشجي: ٣٧٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٦٤

وأبو الدرداء

وفي مصحف أبي الدرداء الصحابي أيضاً زيادة كما أخرج مسلم في (الصحيح):

«حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب - واللفظ لأبي بكر - قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة قال: قدمنا الشام فأتنا أبو الدرداء فقال: فيكم أحد يقرأ على قرائة عبد الله؟ فقلت: نعم أنا. قال:

فكيف سمعت عبد الله يقرأ هذه الآية: «والليل إذا يغشى»؟ قال: سمعته يقرأ: والليل إذا يغشى والذكر والاثني. قال: أنا والله هكذا سمعت رسول الله يقرأ، ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ «ما حلق» فلا اتابعهم» «١».

وفي (صحيف مسلم) أيضاً:

«وحدثني على بن حجر السعدي حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن داود ابن أبي هند، عن الشعبي، عن علقة قال: لقيت أبي الدرداء

فقال لي: ممّن أنت؟ قلت: من أهل العراق. قال: من أئمّهم؟ قلت: من أهل الكوفة. قال: هل تقرأ على قرائة عبد الله بن مسعود؟ قال: قلت: نعم. قال: فاقرأ «والليل إذا يغشى» فقرأت: والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلّى والذكر والاثني. قال: فضحك ثم قال: هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها «٢». وفي (صحيح البخاري):

«حدّثنا قبيصة بن عقبة قال: حدّثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة قال: دخلت في نفر من أصحاب عبد الله الشام، فسمع بنا

(١) صحيح مسلم ١: ٥٦٥ - ٨٢٣ كتاب صلاة المسافرين الباب .٥٠

(٢) صحيح مسلم ١: ٥٦٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٦٥

أبوالدرداء فأتنا ف قال: أفيكم من يقرأ؟ فقلنا: نعم. قال: فائيكم أقرأ؟ فأشاروا إلى. فقال: إقرأ، فقرأت: والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلّى والذكر والاثني، فقال: أنت سمعتها من في صاحبك؟ قلت: نعم. قال: وأنا سمعتها من في النبي و هؤلاء يأبون علينا» «١». وفي (صحيح البخاري) أيضاً:

«حدّثنا عمرو بن حفص، حدّثنا أبي قال: حدّثنا الأعمش، عن إبراهيم قال: قدم أصحاب عبد الله على أبي الدرداء فطلبهم فوجدهم، فقال: أئيكم يقرأ على قرائة عبد الله؟ قال: كلنا. قال: فائيكم أحفظ؟ فأشاروا إلى علقة. قال: كيف سمعته يقرأ: «والليل إذا يغشى»؟ قال علقة: والذكر والاثني. قال: أشهد إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا، و هؤلاء يريدونني على أن أقرأ: ما خلق الذكر والاثني، والله لا اتابعهم» «٢». وفي (صحيح الترمذى):

«حدّثنا هناد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة قال: قدمنا الشام فأتنا أبوالدرداء، فقال: أفيكم أحد يقرأ على قرائة عبد الله؟ فأشاروا إلى، فقلت: نعم. قال: كيف سمعت عبد الله يقرأ هذه الآية: «والليل إذا يغشى»؟ قال: قلت: سمعته يقرؤها: والليل إذا يغشى والذكر والاثني.

فقال أبوالدرداء: وأنا والله هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرؤها، و هؤلاء يريدونني أن أقرأها: [و] ما خلق، فلا اتابعهم.

هذا حديث حسن صحيح، وهكذا قرائة عبد الله بن مسعود: والليل إذا

(١) صحيح البخاري ٦: ٢١٠

(٢) صحيح البخاري ٦: ٢١٠ - ٢١١ وفيه: عمر بن حفص.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٦٦

يغشى والنهار إذا تجلّى والذكر والاثني» «١».

وجاء في كتاب (المحاضرات) ما يلي:

«وقيل: أحرق عثمان رضي الله عنه مصحف ابن مسعود، وإن ابن مسعود رضي الله عنه كان يقول: لو ملكت كما ملكوا لصنعت بمصحفهم مثل الذي صنعوا بمصحفى» «٢».

أقول:

قد يحمل بعض ما جاء في هذه الأخبار والآثار على اختلاف القراءة، وبعضها الآخر على نسخ التلاوة، ولكن طرفاً كبيراً من ذلك لا يمكن حمله لا على النسخ ولا على القراءة، كما هو واضح لأهل العلم والتحقيق، فهل يلتزم القوم بما جاء في هذه النصوص؟!

(١) صحيح الترمذى ٥: ٢٩٣٩ كتاب القراءات، الباب ٧.

(٢) محاضرات الأدباء ٢: ٤٣٣ باختلاف يسير.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٦٧

رجال الحديث والعرفان ولادة الإمام المهدي صاحب الزمان ... ص: ١٦٧

إشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٦٩

وأورد السيد نصوص ما وقف عليه من عبارات أعلام أهل السنة، من عرباء ومحدثين ومؤرخين، في بلاد الهند وخارجها، يصرّحون فيها بولادة الإمام المهدي وأنه ابن الإمام الحسن العسكري، من ولد الإمام أبي عبد الله الحسين الشهيد عليهم الصلاة والسلام... ونحن ننقل تلك النصوص، ونترجم لأنصارها، تنويعاً بمقامهم و شأنهم بين أهل السنة:

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧٠

الشيخ عبدالوهاب الشعراي ... ص: ١٧٠

إشارة

قال الشيخ عبدالوهاب الشعراي في كتابه (الواقع الأنوار في طبقات الآخيار):

«ومنهم: الشيخ الصالح العابد الزاهد، ذوالكشف الصحيح والحال العظيم، الشيخ حسن العراقي المدفون فوق الكوم المطل على بركة الرطلي، كان رضي الله عنه عمر نحو مائة سنة وثلاثين سنة، ودخلت عليه مرأة أنا وسيدي أبوالعباس الحرشى، فقال: أحذكم بحديث تعرفون به أمرى من حيث كنت شاباً إلى وقتى هذا؟ فقلنا: نعم.

فقال: كنت شاباً أمراً، أنسج العباء في الشام، وكانت مسرفاً على نفسي، فدخلت جامع بنى امية فوجدت شخصاً على الكرسي يتكلّم في أمر المهدى وخروجه، فتشرّب حبه قلبي وصرت أدعوه في سجودي بأن الله يجمعني عليه، فمكثت نحو سنة وأنا أدعو، فيبينما أنا بعد المغرب في الجامع إذ دخل على شخص عليه عمامة كعمائ العجم، وجبة من وبر الجمال، فجسّ بيده على كتفى وقال:

مالك بالإجتماع بي؟

فقلت له: من أنت؟

فقال: أنا المهدى. فقبلت بيده وقلت: إمض بنا إلى البيت.

فأجاب وقال: أخل لى مكاناً لا يدخل على فيه أحد غيرك، فأخليت له.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧١

فمكث عندي سبعة أيام ولقنتي الذكر، وأمرني بصوم يوم وإفطار يوم، وبصالة خمسماة ركعة في كل ليلة، وأن لا أضع جنبي على الأرض للنوم إلّا غلبة.

ثم طلب الخروج وقال لي: يا حسن! لا تجتمع بأحد بعدي ويكفيك ما حصل لك مني، فما ثم إلّادون ما وصل إليك مني فلا تتحمّل من أحد بلا فائدّة.

فقلت: سمعاً وطاعة.

وخرجت أوّدّعه، فأوقفني عند عتبة باب الدار وقال: من هنا.

فأقمت على ذلك سنين عديدة - إلى أن قال الشعراي بعد ذكر حكاية سياحة حسن العراقي:-
وسائل المهدى عن عمره؟

قال: يا ولدى! عمرى الآن ستمائة سنة وعشرون سنة، ولى عنه الآن مائة سنة.

فقلت ذلك لسيدي على الخواص فوافقه على عمر المهدى رضى الله عنهما «١».
وقال في كتابه (اليوائقية والجواهر):

«المبحث الخامس والستون: في بيان أنّ جميع أشراط الساعة التي أخبر بها الشارع صلّى الله عليه وسلم حقّ لا بدّ أن يقع كلّها قبل قيام الساعة، وذلك كخروج المهدى ثم الدجال ثم نزول عيسى وخروج الدابة وطلع الشمس من مغربها ورفع القرآن وفتح سدّ يأجوج ومأجوج، حتّى لو لم يبق من الدنيا إلّا

(١) ل الواقع الأنوار في طبقات الأخيار ٢: ١٣٩ ترجمة الشيخ حسن العراقي.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧٢
مقدار يوم واحد لوقع ذلك كلّه.

قال الشيخ تقى الدين بن أبي منصور فى عقيدته: وكلّ هذه الآيات تقع فى المائة الأخيرة من اليوم الذى وعد به رسول الله صلّى الله عليه وسلم امته بقوله: إن صلحت امّتى فلها يوم وإن فسّدت فلها نصف يوم، يعني من أيام الرب المشار إليها بقوله: «وإن يوماً عند ربّك كألف سنة مما تعدّون».

وقال بعض العارفين: وأول الألوف محسوب من وفاة على بن أبي طالب رضى الله عنه آخر الخلفاء، فإنّ تلك المدة كانت من جملة أيام نبوة رسول الله ورسالته، فمهّد الله تعالى بالخلفاء الأربعه البلاد، ومراده صلّى الله عليه وسلم إن شاء الله بالألف قوه سلطان شريعته إلى انتهاء الألوف، ثم تأخذ في الأضمحلال إلى أن يصير الدين غريباً كما بدأ، وذلك الأضمحلال يكون بدايته من مضي ثلاثين سنة من القرن الحادى عشر، فهناك يترقب خروج المهدى، وهو من أولاد الإمام حسن العسكري، وموالده عليه السلام ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، وهو باق إلى أن يجتمع بعيسى بن مريم عليه السلام، فيكون إلى وقتنا هذا - وهو سنة ثمان وخمسين وتسعمائة - سبعمائة سنة وست سينين؛ هكذا أخبرنى الشيخ حسن العراقي المدفون فوق كوم الرئيس المطل على بركة الرطلى بمصر المحروسة، عن الإمام المهدى حين اجتمع به ووافقه على ذلك شيخنا سيدى على الخواص رحّهم الله.

وعباره الشيخ محى الدين فى الباب السادس والستين وثلاثمائة من الفتوحات هكذا: واعلموا أنه لا بدّ من خروج المهدى رضى الله عنه، لكن لا يخرج حتّى تمتلىء الأرض جوراً وظلماً فيملؤها قسطاً وعدلاً، ولو لم يبق من

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧٣

الدنيا إلّا يوم واحد طول الله تعالى ذلك اليوم حتّى يلي هذا الخليفة.

وهو من عترة رسول الله صلّى الله عليه وسلم من ولد فاطمة رضى الله عنها، جده الحسين بن على بن أبي طالب، ووالده حسن

العسكري ابن الإمام على النقى بالنون ابن محمد التقى بالثاء ابن الإمام على الرضا ابن الإمام موسى الكاظم ابن الإمام جعفر الصادق ابن الإمام محمد الباقر ابن الإمام زين العابدين على بن الإمام الحسين ابن الإمام علي بن أبي طالب.

يواطئ اسمه رسول الله.

يبايعه المسلمون ما بين الركن والمقام.

يشبه رسول الله في الخلق - بفتح الخاء -.

وينزل عنه في الخلق - بضمها - إذ لا يكون أحد مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أخلاقه والله تعالى يقول: «إنك لعلى خلقي عظيم».

هو أجل الجهة، أفنى الأنف.

أسعد الناس به أهل الكوفة.

يقسم المال بالسوية، ويعدل في الرعية، يأتيه الرجل فيقول: يا مهدي أعطني، وبين يديه المال، فيحيى له ما استطاع أن يحمله.

يخرج على فترة من الدين، يزعم الله به ما لا يزعم بالقرآن.

يمسى الرجل جاهلاً وجباناً وبخيلاً فيصبح عالماً شجاعاً كريماً.

يمشى النصر بين يديه.

يعيش خمساً أو سبعاً أو تسعاً.

يقفو أثر رسول الله ولا يخطى، له ملك يُسدد من حيث لا يراه، يحمل الكل ويعين الضعيف ويساعد على نوائب الحق، يفعل ما يقول، ويقول ما

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧٤

يفعل، ويعلم ما يشهد، يصلحه الله في ليله، يفتح المدينة الرومية بالتكبير مع سبعين ألف من المسلمين من ولد إسحاق، يشهد الملهمة العظمى مأدبة الله بمرج عكاء، يبيد الظلم وأهله، ويقيم الدين، وينفح الروح في الإسلام، يعز الله به الإسلام بعد ذلك، ويحييه بعد موته، يضع الجزية، ويدعوا إلى الله بالسيف، فمن أبي قتل ومن نازعه خذل، يظهر من الدين ما هو عليه في نفسه حتى لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حياً لحكم به.

فلا يقى في زمانه إلا الدين الخالص عن الرأي، يخالف في غالب أحكامه مذاهب العلماء فينقبضون منه لذلك، لظفهم أن الله تعالى لا يحدث بعد أنتهم مجتهداً.

وأطال في ذلك وفي ذكر وقائعه معهم، ثم قال:

واعلم أن المهدى إذا خرج يفرح جميع المسلمين خاصتهم وعامتهم، وله رجال إلهيون يقيمون دعوته وينصرونها، وهم الوزراء له، يتحملون أثقال المملكة ويعينونه على ما قلد الله له.

ينزل عليه عيسى بن مریم عليه السلام بالمنارة البيضاء شرقى دمشق متکياً على ملکین: ملک عن یمنه وملک عن شماله والناس في صلاة العصر، فیتتحى له الإمام من مكانه فیتقى ویصلی بالناس يوم البأس بستة النبي صلى الله عليه وسلم، يكسر الصليب ويقتل الخنزير.

ويقبض المهدى طاهراً مطهراً.

وفي زمانه يقتل السفياني عند شجرة بعوطه دمشق، ويختسف بجيشه في البيداء، فمن كان مجبوراً من ذلك الجيش مكرهاً يحشر على بيته، وقد جاءكم زمانه وأظللكم أوانه.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧٥

وقد ظهر في القرن الرابع اللاحق بالقرون الثلاثة الماضية قرن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قرن الصحابة، ثم الذي يلي الثاني، ثم جاء بينها فترات وحدثت أمور، وانتشرت أهواء، وسفكت دماء، فاختفى إلى أن يجيء الوقت المعلوم، فشهادته خير الشهداء، وأمناء أفضل الأماء.

قال الشيخ محي الدين: وقد استوزر الله تعالى له طائفه خبأهم الحق له في مكون غيه، أطاعهم كشفاً وشهوداً على الحقائق وما هو أمر الله عليه في عباده وهم على أقدام رجال من الصحابة الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه، وهم من الأعاجم ليس فيهم عربي لكن لا يتكلّمون إلّا بالعربيّة، لهم حافظ من غير جنسهم، ما عصى الله قط هو أخصّ الوزراء وأعلم»^(١).

ثم قال الشعراوي بعد كلام له:

«إن قلت: فما صورة ما يحكم به المهدى إذا خرج؟ هل يحكم بالنصوص أو بالإجتهاد أو بهما؟

فالجواب كما قاله الشيخ محي الدين: إنه يحكم بما ألقى إليه ملك الإلهام من الشريعة، وذلك أن يلهمه الله الشرع المحمدى فيحكم به كما أشار إليه حديث المهدى: إنه يقفوا أثري. فعرفنا صلى الله عليه وسلم أنه متبع لا مبتدع، وأنه معصوم في حكمه، إذ لا معنى للمعصوم في الحكم إلا أنه لا يخطئ، وحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطئ، فإنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلّا وحى يوحى، وقد أخبر عن المهدى أنه لا يخطئ وجعله ملحداً بالأنباء في ذلك الحكم.

قال الشيخ: فعلم أنه يحرم على المهدى القياس مع وجود النصوص

(١) الياقوت والجواهر ٢: ٤٢٣ - ٤٢٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧٦

التي منحه الله إليها على لسان ملك الإلهام.

بل حرم بعض المحققين على جميع أهل الله القياس، لكون رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهوداً لهم، فإذا شكوا في صحّة حديث أو حكم رجعوا إليه في ذلك فأخبرهم بالأمر الحق يقظة ومشافهة، وصاحب هذا المشهد لا يحتاج إلى تقليد أحد من الأئمّة غير رسول الله، قال الله تعالى: «قل هذه سبلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني» وأطال في ذلك»^(١).

أقول:

وفي النصوص المتقدمة إقرار جماعة من الأعلام بوجود المهدى عليه السلام، ولربما يوجد فيها ما لا تساعد عليه الأدلة.

ترجمة الشعراوي ... ص: ١٧٦

هو: الشيخ أبو المواهب عبد الوهاب بن علي الشعراوي المتوفى سنة ٩٧٣:

قال ابن العماد- في وفيات السنة المذكورة: وفيها: الشيخ عبد الوهاب ابن أحمد الشعراوي الشافعى. قال الشيخ عبد الرؤوف المناوى فى طبقاته: هو شيخنا الإمام العامل، العابد، الراهد، الفقيه، المحدث، الأصولي، الصوفى المربي، المسلك، من ذرية محمد بن الحفيف... جد واجتهاد، فحفظ عدّة متون ... وعرض ما حفظ على علماء عصره.

ثم شرع في القراءة ... وحبب إليه الحديث، فلزم الإشتغال به والأخذ عن أهله، ومع ذلك، لم يكن عنده جمود المحدثين ولا لدونة النقلة، بل هو

(١) الياقوت والجواهر ٢: ٤٢٤ - ٤٢٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧٧

فقيه النظر صوفي الخبر ...

ثم أقبل على الإشتغال بالطريق فجاهد نفسه مدةً وقطع العلاقـة الـدنـيـيـة، ومـكـثـ سـنـينـ لـاـ يـضـطـجـعـ عـلـىـ الـأـرـضـ لـيـلاـ وـلـانـهـارـاـ، بل اتـخـذـ لهـ جـبـلاـ بـسـقـفـ خـلـوـتـهـ يـجـعـلـهـ فـىـ عـنـقـهـ لـيـلاـ حـتـىـ لاـ يـسـقـطـ، وـكـانـ يـطـوـيـ الـأـيـامـ الـمـتـوـالـيـةـ وـيـدـيمـ الصـومـ ... حـتـىـ قـوـيـتـ روـحـائـيـتـهـ، فـصـارـ يـطـيرـ منـ صـحـنـ الجـامـعـ الغـمـرـىـ إـلـىـ سـطـحـهـ ...
ثم تصدّى للتصنيف، فألف كتاباً ...

وحـسـدـهـ طـوـافـهـ، فـدـسـوـاـ عـلـيـهـ كـلـمـاتـ يـخـالـفـ ظـاهـرـهـ الشـرـعـ وـعـقـائـدـ زـائـفـهـ وـمـسـائـلـ تـخـالـفـ الـإـجـمـاعـ، وـأـقـامـواـ عـلـيـهـ الـقـيـامـةـ وـشـنـعـواـ وـسـبـواـ وـرـمـوهـ بـكـلـ عـظـيمـةـ، فـخـذـلـهـمـ اللـهـ وـأـظـهـرـهـ عـلـيـهـمـ.
وـكـانـ مواـظـبـاـ عـلـىـ السـنـةـ، مـبـالـغـاـ فـيـ الـورـعـ، مـؤـثـرـاـ ذـوـيـ الـفـاقـةـ عـلـىـ نـفـسـهـ ...
وـمـنـ كـلـامـهـ: دـوـرـواـ مـعـ الشـرـعـ كـيـفـ كـانـ لـاـ مـعـ الـكـشـفـ إـنـهـ قـدـ يـخـطـيـ» «... ١.

الشيخ المودودي ... ص: ١٧٧

وتبعهم الشيخ على أكبر بن أسد الله المودودي وهو من علمائهم المتأخرـينـ، فإـنـهـ قالـ فـيـ (المـكاـشـفـاتـ - حـاشـيـةـ النـفحـاتـ) بـتـرـجمـةـ عـلـىـ
بن سهل بن الأزهر الإـصـفـهـانـىـ:
«ولـقـدـ قـالـواـ إـنـ عـدـمـ الـخـطـأـ فـيـ الـحـكـمـ مـخـصـوـصـ بـالـأـنـبـيـاءـ آـكـدـ الـخـصـوصـيـةـ، وـالـشـيـخـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ يـخـالـفـهـمـ فـيـ ذـلـكـ، لـحـدـيـثـ وـرـدـ فـيـ
شـأنـ

(١) شـدـرـاتـ الـذـهـبـ فـيـ أـخـبـارـ مـنـ ذـهـبـ ٨: ٣٧٢ - ٣٧٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧٨

الـإـلـمـ الـمـهـدـىـ الـمـوـعـدـ عـلـىـ جـدـهـ وـعـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ كـمـ ذـكـرـ صـاحـبـ الـيـوـاقـيـتـ عـنـهـ حـيـثـ قـالـ: صـرـحـ الشـيـخـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ
فـيـ الـفـتوـحـاتـ بـأـنـ الـإـلـمـ الـمـهـدـىـ يـحـكـمـ بـمـاـ أـلـقـىـ إـلـيـهـ مـلـكـ الـإـلـهـامـ مـنـ الشـرـيعـةـ، وـذـلـكـ أـنـهـ يـلـهـمـهـ الشـرـعـ الـمـحـمـدـىـ فـيـ حـكـمـ بـهـ كـمـ أـشـارـ
إـلـيـهـ حـدـيـثـ الـمـهـدـىـ. إـنـهـ يـقـفـوـ اـثـرـىـ لـاـ يـخـطـىـ، فـعـرـفـنـاـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ مـقـبـعـ لـاـ مـبـتـدـعـ، وـأـنـهـ مـعـصـومـ فـيـ حـكـمـهـ، إـذـ لـاـ مـعـنـىـ
لـمـعـصـومـ فـيـ أـمـرـ إـلـأـنـهـ لـاـ يـخـطـىـ، وـحـكـمـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ يـخـطـىـ إـنـهـ لـاـ يـنـطـقـ عـنـ الـهـوـيـ إـنـ هـوـ إـلـأـوـحـىـ يـوـحـىـ، وـقـدـ
أـخـبـرـ عـنـ الـمـهـدـىـ أـنـهـ لـاـ يـخـطـىـ وـجـعـلـهـ مـلـحـقـاـ بـالـأـنـبـيـاءـ فـيـ ذـلـكـ الـحـكـمـ، وـأـطـالـ صـاحـبـ الـيـوـاقـيـتـ فـيـ ذـلـكـ نـقـلـاـ عـنـ الشـيـخـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ
وـعـنـ غـيـرـهـ مـنـ الـعـلـمـاءـ وـالـفـضـلـاءـ مـنـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ.

وقـالـ رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـ فـيـ الـمـبـحـثـ الـحـادـىـ وـالـلـاثـلـيـنـ، فـيـ بـيـانـ عـصـمـةـ الـأـنـبـيـاءـ مـنـ كـلـ حـرـكـةـ وـسـكـونـ وـقـولـ وـفـعـلـ يـنـقـصـ مـقـامـهـ الـأـكـملـ،
وـذـلـكـ لـدـوـامـ عـكـوفـهـمـ فـيـ حـضـرـةـ اللـهـ تـعـالـىـ الـخـاصـةـ؛ فـتـارـةـ يـشـهـدـونـهـ سـبـحـانـهـ وـتـارـةـ يـشـهـدـونـ أـنـهـ يـرـاهـمـ وـلـاـ يـرـونـهـ، وـلـاـ يـخـرـجـونـ أـبـداـ عـنـ
شـهـودـ هـذـيـنـ الـأـمـرـيـنـ، وـمـنـ كـانـ مـقـامـهـ كـذـلـكـ لـاـ يـتـصـورـ فـيـ حـقـهـ مـخـالـفـهـ قـطـ صـورـيـةـ كـمـ سـيـأـتـىـ بـيـانـهـ، وـتـسـمـىـ هـذـهـ حـضـرـةـ الـإـحسـانـ،
وـمـنـهـاـ عـصـمـ الـأـنـبـيـاءـ وـحـفـظـ الـأـوـلـيـاءـ؛ فـالـأـوـلـيـاءـ يـخـرـجـونـ وـيـدـخـلـونـ، وـالـأـنـبـيـاءـ مـقـيـمـونـ، وـمـنـ أـقـامـ فـيـهـاـ مـنـ الـأـوـلـيـاءـ كـسـهـلـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ
الـتـسـتـرـىـ وـسـيـدـىـ إـبـرـاهـيمـ الـمـتـبـولـىـ، فـإـنـمـاـ ذـلـكـ بـحـكـمـ الـإـرـثـ وـالـتـبـعـيـةـ لـلـأـنـبـيـاءـ، اـسـتـمـدـاـدـاـ مـنـ مـقـامـهـ لـاـ بـحـكـمـ الـإـسـتـقـالـ. فـافـهـمـ.

ثـمـ قـالـ فـيـ الـمـبـحـثـ الـخـامـسـ وـالـأـرـبـعـينـ: قـدـ ذـكـرـ الشـيـخـ أـبـوـالـحـسـنـ الشـاذـلـىـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ: إـنـ لـلـقطـبـ خـمـسـةـ عـشـرـ عـلـامـةـ: أـنـ يـمـدـدـ بـمـدـ
الـعـصـمـةـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٧٩

والرحمة والخلافة والنيابة ومدد حملة العرش، ويكشف له عن حقيقة الذات، وإحاطة الصفات إلى آخره؛ فبهذا صبح مذهب من ذهب إلى كون غير النبي معصوماً، ومن قيد العصمة في زمرة معدودة ونهاها عن غير تلك الزمرة فقد سلك مسلكاً آخر، وله أيضاً وجه يعلمه من علمه، فإن الحكم بكون المهدى الموعود رضي الله عنه موجوداً وهو كان قطباً بعد أبيه الحسن العسكري عليهما السلام، كما كان هو قطباً بعد أبيه إلى الإمام على بن أبي طالب كـمنا الله بوجوههم، يشير إلى صحة حصر تلك الرتبة في وجوداته من حين كانقطيئه في وجود جده على بن أبي طالب إلى أن تتم فيه لاـ قبل ذلك، فكل قطب فرد يكون على تلك الرتبة نيابة عنه لغيبته عن أعين العوام والخواص لا عن أعين أخص الخواص، وقد ذكر ذلك عن الشيخ صاحب الواقف وعن غيره أيضاً رضي الله عنه وعنهم، فلا بد أن يكون لكل إمام من الأنمة الإثنى عشر عصمة؛ خذ هذه الفائدة.

قال الشيخ عبد الوهاب الشعراوى فى المبحث الخامس والستين: قال الشيخ تقى الدين بن أبي المنصور فى عقيدته، بعد ذكر تعين السنين للقيامة:

فهناك يترقب خروج المهدى عليه السلام، وهو من أولاد الإمام الحسن العسكري، ومولده عليه السلام ليلاً النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، وهو باق إلى أن يجتمع بعيسى بن مريم عليهما السلام، فيكون عمره إلى وقتنا هذا - وهو سنة ثمان وخمسين وتسعمائة - سبعمائة سنة وست سنين؛ هكذا أخبرنى الشيخ حسن العراقي عن الإمام المهدى حين اجتمع به، ووافقه على ذلكشيخنا سيدى على الخواص رحمه الله تعالى.

وعباره الشيخ محى الدين فى الباب السادس والسبعين وثلاثمائة من

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨٠

الفتوحات: واعلموا أنه لا بد من خروج المهدى عليه السلام، ثم قال: وهو من عترة رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلمـ، من ولد فاطمة رضي الله عنها، جده الحسين بن على بن أبي طالب رضي الله عنه، ووالده الحسن العسكري ابن الإمام على النقى بالنون ابن الإمام محمد التقى بالباء ابن الرضا ابن الإمام موسى الكاظم ابن الإمام جعفر الصادق ابن الإمام محمد الباقر ابن الإمام زين العابدين ابن الإمام الحسين ابن الإمام على بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم أجمعين، يواطئ اسمه رسول الله صلى الله عليه وسلمـ.

ثم عَدَ رضي الله عنه نبذة من شيم المهدى وأخلاقه النبوية التي تكون فيه على جده وعليه الصلاة والسلام، ونحن نذكرها في أحوال العارف الجندي قدس سره إن شاء الله تعالى» ١.

الخواجا محمد پارسا ... ص: ١٨٠

اشارة

وقال الخواجا السيد محمد پارسا في كتاب (فصل الخطاب):

«ولما زعم أبو عبدالله جعفر بن أبي الحسن على الهدى رضي الله عنه أنه لا ولد لأخيه أبي محمد الحسن العسكري رضي الله عنه، وادعى أن أخاه الحسن العسكري رضي الله عنه جعل الإمامية فيه سمي: الكذاب، وهو معروف بذلك، والعقب من ولد جعفر بن على هذا في بن جعفر، وعقب على هذا في ثلاثة: عبدالله وجعفر وإسماعيل.

وأبو محمد الحسن العسكري ولده محمد رضي الله عنهم معلوم عند خاصة أصحابه وثقات أهله.

(١) المكاشفات في الحاشية على نفحات الانس - ترجمة على بن سهل الإصبهاني.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨١

ويروى أن حكيمه بنت أبي جعفر محمد الجواد رضي الله عنه عمّة أبي محمد الحسن العسكري رضي الله عنه كانت تجده وتدعوه له وتتضرع أن ترى له ولدًا، وكان أبو محمد الحسن العسكري اصطفي جاريًّا يقال لها نرجس، فلما كان ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، دخلت حكيمه فدعت لأبي محمد الحسن العسكري، فقال لها: يا عمّة! كوني الليلة عندنا لأمر، فأقامت كما رسم، فلما كان وقت الفجر اضطررت نرجس، فقامت إليها حكيمه، فلما رأت المولود أتت به أباً محمد الحسن العسكري رضي الله عنه وهو مختون مفروغ منه، فأخذته وأمرَّ يده على ظهره وعينيه وأدخل لسانه في فمه وأذن في اذنه اليمنى وأقام في الآخرى، ثم قال: يا عمّة! اذهب بي إلى أمّه، فذهبت به ورثته إلى أمّه.

قالت حكيمه: فجئت إلى أبي محمد الحسن العسكري رضي الله عنه، فإذا المولود بين يديه في ثياب صفر وعليه من البهاء والنور ما أخذ بمجامع قلبي، قلت: سيدى! هل عندك من علم في هذا المولود المبارك فتلقيه إلى؟

قال: أى عمّة! هذا المنتظر، هذا الذي بُشّرنا به. فقالت حكيمه: فخررت لله تعالى ساجدة شكرًا على ذلك.

قالت: ثم كنت أتردّد إلى أبي محمد الحسن العسكري رضي الله عنه، فلما لم أره قلت له يوماً: يا مولاً! ما فعلت سيدنا ومنتظرنَا؟ قال: استودعناه الذي استودعته أمّ موسى ابنها»^١.

(١) انظر: بنيابع المودة ٣: ١٧١ عن كتاب فصل الخطاب.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨٢

ترجمة خواجة پارسا ... ص: ١٨٢

هو: الحافظ محمد بن محمود البخاري المعروف بخواجة پارسا، المتوفى سنة ٨٢٢:

قال الكفوئ في كتابه في تراجم فقهاء الحنفية: «محمد بن محمود الحافظي البخاري المعروف بخواجة محمد پارسا، أعز خلفاء الشيخ الكبير خواجة بهاء الدين نقشبند...»

ولد سنة ٧٥٦، وقرأ العلوم على علماء عصره، وكان قد بهر على أقرانه في دهره، وحصل الفروع والاصول، وبرع في المعقول والمنقول وكان شاباً.

أخذ الفقه عن قدوة وبقية أعلام الهدى الشيخ الإمام العارف الولي أبي الطاهر محمد بن الحسن بن على الطاهر ...، وأخذ الفروع والاصول عن المولى العالم الكامل إلياس بن يحيى بن حمزة الرومي»....

وقال صاحب حبيب السير: «كان من أولاد عبدالله بن جعفر الطيار، توجه في المحرم سنة ٨٢٢ لأداء فريضة الحج وزيارة قبر خير الأنام عليه الصلاة والسلام ...»

وبعد أن وصل إلى مكة وفرغ من المناسب، مرض مرضًا شديدًا...

فتوجه إلى المدينة المنورة ودخلها في يوم الأربعاء الثالث والعشرين من شهر ذي الحجّة، وتوفي في يوم الخميس، فصلّى عليه مولانا شمس الدين الفناري ودفن بجوار العباس عليه السلام».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨٣

الشيخ عبدالرحمن الجامى ... ص: ١٨٣

اشارة

والشيخ عبدالرحمن بن أحمد الجامى فى كتابه (شواهد النبوة):

ذكر المهدى خلف الإمام الحسن العسكري عليه السلام، بعنوان الإمام الثاني عشر، فأورد جملةً من غرائب حالاته عند ولادته، من قبيل عدم ظهور آثار الحمل على والدته الكريمة، وأنه عندما ولد خر ساجداً للله عزوجل، وقرأ قوله تعالى: «ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمّةً ونجعلهم الوارثين» في حال السجدة ... إلى غير ذلك.

وقد نصّ الشيخ الجامى على أنه هو الإمام والخليفة بعد والده الإمام الحسن العسكري، وذكر أنّ خليفة الوقت قد أرسل رجالاً إلى بيت الإمام للقبض عليه، وقد أمرهم بقتل كلّ من يجدونه هناك، وأنه قد ظهرت المعجزة من الإمام صاحب الزمان في غرق اثنين منهم، وقد رأوه عليه السلام واقفاً على الماء يصلّى للله عزوجل.

وبعد هذا كلّه، حكى خبر حكيمه عمّة الإمام عليه السلام، وما رأته من الكرامات قبل ولادته وبعدها بالتفصيل ... ثمّ أورد النصوص على إمامته عن والده الإمام الحسن العسكري عليه السلام.

ترجمة الجامى ... ص: ١٨٣

هو: عبدالرحمن بن أحمد الجامى المتوفى سنة ٨٩٨، ترجم له ابن العماد فى شذراته ٣٦٠ / ٨ والشكاني فى البدر الطالع ٣٢٧ / ١ واللکھنوي فى

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨٤

الفوائد البهية فى طبقات الحنفية: ٨٦. قال ابن العماد:

«وفيها: الإمام العارف بالله تعالى عبدالرحمن بن أحمد الجامى، ولد بـ(جام) من قصبات خراسان، واشتغل بالعلوم العقلية والشرعية فأتقنها، ثمّ صحب مشايخ الصوفية وتلقى الذكر من الشيخ سعد الدين كاشغرى، وصاحب خواجة عبيد الله السمرقندى وانتسب إليه أتم الانتساب ... وكان مشتهراً بالفضائل، وبلغ صيت فضله الآفاق وسارت بعلومه الركبان ...

وكان رحمه الله تعالى اعجوبة دهره علمًا وعملاً وأدبًا وشعرًا.

وله مؤلفات جمّة ... وله كتاب شواهد النبوة - بالفارسية - وكتاب:

نفحات الانس، بالفارسية أيضاً، وكتاب سلسلة الذهب، خطّ فيه على الرافضة ... وكلّ تصانيفه مقبولة»....

الشيخ عبدالحق الدھلوي ... ص: ١٨٤

اشارة

وكذلك ذكر الشيخ عبدالحق المحدث الدھلوي، فى رسالته فى (مناقب الأئمّة الأطهار) حيث ذكره بعنوان الإمام الثاني عشر، وأنه معروف عند خواصّ أصحابه وثقات أهله.

ثمّ أورد خبر ولادته عن السيدة حكيمه عمّته ...

ترجمة عبد الحق الدهلوi ... ص: ١٨٤

هو: الشيخ أبو المجد عبد الحق بن سيف الدين الدهلوi، المتوفى سنة ١٠٥٢:

قال الصديق حسن خان بترجمته من كتاب (أبجد العلوم): «هو المتضلع

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨٥

في الكمال الصورى والمعنى، رزق من الشهرة قسطاً جزيلماً، وأثبت المؤرخون ذكره إجمالاً وتفصيلاً، حفظ القرآن، وجلس على مسند الإلقاء وهو ابن ٢٢ سنة، ورحل إلى الحرمين الشريفين وصاحب الشيخ عبدالوهاب المتقدى خليفة الشيخ على المتقى، وأكتب علم الحديث، وعاد إلى الوطن واستقر به ٥٢ سنة بجمعية الظاهر والباطن، ونشر العلوم، وترجم كتاب المشكاة بالفارسی وكتب شرحاً على سفر السعادة، وبلغت تصانيفه مائة مجلد.

ولد في محرم سنة ٩٥٨ وتوفي سنة ١٠٥٢.

وأخذ الخرقه القادرية من الشيخ موسى القادرى من نسل الشيخ عبدالقادر الجيلاني.

وكان له اليد الطولى في الفقه الحنفى».

السيد جمال الدين المحدث ... ص: ١٨٥

اشارة

وقال السيد جمال الدين المحدث الشيرازي في كتاب (روضة الأحباب):

«الكلام في بيان الإمام الثاني عشر المؤمن محمد بن الحسن» ... فذكر ولادته واسم والدته وأسمائه وألقابه، فاسمه إسم جده رسول الله وكنيته كنيته، وألقابه: المهدى المنتظر، والخلف الصالح، وصاحب الزمان.

قال: «وكان عمره عند وفاة والده- في أحد القولين وهو الأقرب- خمس سنوات، وعلى القول الآخر ستين، وقد آتاه الله الحكمه في حال الطفولة كيحيى وزكرياء، وبلغ مرتبة الإمامة في حال الصبا».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨٦

قال: «وقد غاب عن الأنوار، في زمن المعتمد، سنة خمس وستين أو ست وستين ومائتين، على اختلاف القولين، في سرّ من رأى».

أقول:

وبهذه التصريحات يسقط قول المنكر أو المشكك في ولادة الإمام المهدى وأنه الإمام الثاني عشر من الأئمة الاثنى عشر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

ثم أورد طائفه من الأحاديث الواردة في المهدى، وجعل الإمام عليه السلام هو المصدق لتلك الأحاديث ... كالحديث عن جابر بن عبد الله الأنصاري في نزول قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم» قال سأله: قد عرفنا الله والرسول، فمن أولوا الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتكم؟

فقال صلى الله عليه وسلم:

هم خلفائي من بعدي أولئهم على بن أبي طالب، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم محمد بن على المعروف في التوراة بالباقي وستدركه يا جابر، فإذا لقيته فاقرأه مني السلام.

ثم الصادق ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم على بن موسى ثم محمد بن على ثم الحسن بن على ثم حجّة الله في أرضه وبقيت في عباده محمد بن الحسن بن على.

ذلك الذي يفتح الله عز وجل على يديه مشارق الأرض ومغاربها.

وذلك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يبيت فيها على القول بإمامته إلا من امتحن الله قلبه للإيمان.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨٧

قال: إى والذى بعثنى بالنبوة، إنهم يستضيئون بنوره ويتتفعون بولايته فى غيابه كانتفاع الناس بالشمس وإن علاما سحاب».

ثم ذكر عقيدته في الإمام المهدي بكل صراحة، فنص على ما تقول به الطائفة الإمامية بلا فرق.

ثم إنه جعل يدعو الله عز وجل في أن يعجل الفرج للإمام ويظهره لبسط العدل وتطبيق أحكام الإسلام.

ترجمة الجمال المحدث الشيرازي ... ص: ١٨٧

هو: السيد جمال الدين عطاء الله ابن السيد غيات الدين فضل الله ابن السيد عبد الرحمنالمعروف بالمحدث الشيرازي، المتوفى سنة ٩٢٦ كما في معجم المؤلفين ٢٨٥ / ٦، قال: «عطاء الله بن محمود بن فضل الله بن عبد الرحمن الشيرازي، الحسيني، الدشتكي، نزيل هراء، جمال الدين. فاضل.

من آثاره: تكميل الصناعة في القوافي».

وفي كشف الظنون ٩٢٢ / ١: «روضة الأحباب في سير النبي والآل والأصحاب، فارسي، لجمال الدين عطاء الله بن فضل الله الشيرازي النيسابوري المتوفى سنة ١٠٠٠ - ٩٢٦، ألفه في مجلدين بالتماس الوزير أمير على شير بعد الإستشارة مع استاذه وابن عمّه السيد أصيل الدين عبد الله»....

الشيخ أبو عبدالله الكنجي ... ص: ١٨٧

إشارة

وقال الشيخ أبو عبدالله محمد بن يوسف الكنجي الشافعى فى كتاب (البيان فى أخبار صاحب الزمان):

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨٨

«من الدلالة على كون المهدي باقىً منذ غيابه إلى الآن: أنه لا امتناع في بقاءه كبقاء عيسى بن مريم والخضر وإلياس من أولياء الله، وبقاء الأعور الدجال وإبليس اللعين من أعداء الله، وهؤلاء قد ثبت بقاوهم بالكتاب والسنة» ١.

ترجمة الكنجي الشافعى ... ص: ١٨٨

هو: أبو عبدالله محمد بن يوسف القرشي الكنجي الشافعى المقتول سنة ٦٥٨، بسبب روايته أخبار مناقب أمير المؤمنين عليه السلام

وسط جامع دمشق، وكان حافظاً للحديث، راويه للأخبار، مطلعاً في العلوم، وقد اعترف بمقامه العلمي مترجموه ذاكرين السبب في مقتله متبعين بذلك، انظر حوادث السنة المذكورة من تاريخ ابن كثير والنجم الزاهرة وغيرها من المصادر.

سبط ابن الجوزي ... ص: ١٨٨

إشارة

وقال الحافظ سبط ابن الجوزي الحنفي في كتاب (تذكرة خواص الأمة):
 «هو محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، وكنيته أبو عبدالله وأبوالقاسم، وهو الخلف الحبيبة صاحب الزمان القائم والمنتظر الباقى، وهو آخر الأئمّة» ... ٢.

(١) البيان في أخبار صاحب الزمان ط مع كفاية الطالب: ٥٢١. ٥٢١. مع اختلاف.

(٢) تذكرة خواص الأمة في معرفة الأئمّة: ٣٢٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٨٩

ترجمة سبط ابن الجوزي ... ص: ١٨٩

هو: شمس الدين يوسف سبط أبي الفرج ابن الجوزي، توفي سنة ٦٥٤ أو ٦٥٦، وصفوه بالإمام، الحافظ، الوعاظ، المؤرخ، الفقيه، الحنفي، كما في جامع مسانيد أبي حنيفة ١/٧٠، وفيات الأعيان ١٤٢/٣، العبر ومرآة الجنان وتاريخ أبي الفداء وغيرها في حوادث سنة ٦٥٤.

إبن الصباغ المالكي ... ص: ١٨٩

إشارة

وقال نور الدين على بن محمد المعروف بابن الصباغ المالكي في كتاب (الفصول المهمة):
 «الفصل الثاني عشر: في ذكر أبي القاسم محمد الحبيبة الخلف الصالح ابن أبي محمد الحسن الخالص - وهو الإمام الثاني عشر - وتاريخ ولادته، ودلائل إمامته، وذكر طرف من أخباره وغيته، ومدة قيام دولته، وذكر نسبه وكنيته ولقبه وغير ذلك» ١.
 ثم قال بعد كلام له:

«روى ابن الخطاب في كتابه مواليد أهل البيت يرفعه بسنته إلى على ابن موسى الرضا عليه السلام أنه قال: الخلف الصالح من ولد أبي محمد الحسن بن على، وهو صاحب الزمان والقائم المهدى.
 وأما النص على إمامته من جهة أبيه، فروى محمد بن على بن بلال قال:
 خرج إلى أمر أبي محمد الحسن بن على العسكري قبل مضييه بستين،

(١) الفصول المهمة في معرفة الأنمة: ٢٩١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩٠

يخبرنى بالخلف من بعده، ثم خرج إلى قبل مضيئه بثلاثة أيام يخبرنى بالخلف بأنه ابنه من بعده.

وعن أبي هاشم الجعفري قال: قلت لأبي محمد الحسن بن علي:

جلاتك تمنعني من مسائلتك، أفتاذن لي أن أسألك؟ فقال: سل. فقلت: يا سيدي! هل لك ولد؟ قال: نعم. قلت: فإن حدث حادث

فأين أسأل عنه؟

قال: بالمدينة.

ولد أبوالقاسم محمد الحجّة بن الحسن الخالص بسرّ من رأى، ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين وما تين للهجرة» (١).

قال:

«وهذا طرف يسير مما جاء من النصوص الدالة على الإمام الثاني عشر عن الأنمة الثقات، والروايات في ذلك كثيرة، والأخبار شهيرة،

أضربنا عن ذكرها، وقد دوّنها أصحاب الحديث في كتبهم واعتبروا بجمعها» (٢).

ثم أورد نصوصاً كثيرة من الأحاديث فقال:

«قال الشيخ أبو سعيد محمد بن يوسف بن محمد الكنجي الشافعى في كتابه البيان في أخبار صاحب الزمان: من الدلاله على كون

المهدى حياً باقياً منذ غيته إلى الآن أنه لا امتناع في بقائه كبقاء عيسى» (٣).

ثم قال في آخر البحث:

«قال بعض علماء أهل الأثر: المهدى هو القائم المنتظر، وقد تعاضدت

(١) الفصول المهمة في معرفة الأنمة: ٢٩٢.

(٢) الفصول المهمة في معرفة الأنمة: ٢٩٣.

(٣) الفصول المهمة في معرفة الأنمة: ٢٩٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩١

الأخبار على ظهره وظهورت الروايات على إشراق نوره، وسيستسفر ظلمة الأيام والليلى بسفوره، وتنجلى برؤيته الظلُّم انجلاء الصباح

عن ديجوره، ويخرج من أسرار الغيبة فيملأ القلوب بسروره» (١).

وقال بترجمة الإمام العسكري عليه السلام:

«وخلَفَ أبو محمد الحسن رضي الله عنه من الولد: ابنه الحجّة القائم المنتظر لدولة الحق، وكان قد أخفى مولده وستر أمره لصعوبة

الوقت وخوف السلطان وتطليبه للشيعة وحبسهم والقبض عليهم» (٢).

ترجمة ابن الصباغ المالكي ... ص: ١٩١

هو: الشيخ على بن محمد المالكي المتوفى سنة ٨٥٥، ترجم له الحافظ السخاوي في الضوء اللامع ٢٨٣ / ٥ وذكر له كتاب (الفصول المهمة لمعرفة الأنمة). وترجم له في معجم المؤلفين ١٧٨ / ٧ قال: فقيه مالكي، وذكر له الكتاب.

الشيخ كمال الدين ابن طلحة الشافعى ... ص: ١٩١

اشارة

وقال الشيخ كمال الدين ابن طلحة الشافعى فى كتاب (مطالب السؤول):
 «الباب الثانى عشر، فى أبي القاسم محمد الحجّة ابن الحسن الخالص ابن علی المتكّل ابن محمد القانع ابن علی الرضا عليهم السلام

...

(١) الفصول المهمة في معرفة الأنئمة: ٣٠٣.

(٢) الفصول المهمة في معرفة الأنئمة: ٣٩٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩٢

فهذا الخلف الحجّة قد أيدّه الله هداه منهج الحق وآتاه سجایا

وأعلى في ذرى العليا بالتأييد مرقاہ وآتاه حلی فضل عظيم فتحله

وقد قال رسول الله قولاً قد رويناه وذوالعلم بما قال إذا أدرك معناه

يرى الآثار في المهدى جاءت مسمّاه وقد أبداه بالنسبة والوصف وسمّاه

ويكفي قوله مني لإشراق محياته ومن بضعة الزهراء مرساه ومسراه

ولن يبلغ ما اوتته أمثل وأشباه فإن قالوا هو المهدى فما مانوا ولا فاھوا

قد أرتع من النبوة في أكتاف عناصرها، ورضع من الرسالة أخلاق أواصرها، وزرع من القرابة بسجال معاصرها، وبرع في صفات

الشرف فعقدت عليه بخناصرها، فاقتني من الأنساب شرف نصابها، واعتلا عن الإنسب على شرف أحسابها، واجتنى جنا الهدایة من

معادنها وأسبابها، فهو من ولد الطھر البطل المجزوم بكونها بضعة من الرسول، فالرسالة أصلها، وإنها لأشرف العناصر والاصول.

فاما مولده فبسرّ من رأى في ثالث وعشرين من شهر رمضان سنة ثمان وخمسين ومائتين للهجرة.

واما نسبة أباً وأاماً، فأبواه أبو محمد الحسن الخالص بن علی المتكّل بن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩٣

محمد القانع بن علی الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر ابن علی زین العابدين بن الحسين الزکى بن علی

المرتضى أمير المؤمنين، وقد تقدم ذكر ذلك مفصلاً، وامه ام ولد تسمى صقيل، وقيل حكيم، وقيل غير ذلك.

واما اسمه محمد، وكنيته أبو القاسم، ولقبه الحجّة، والخلف الصالح، وقيل: المنظر.

واما ما ورد عن النبي صلی الله عليه وسلم في المهدى عليه السلام من الأحاديث الصحيحة.

فمنها: ما نقله الإمام أبو داود والترمذى رضى الله عنهما، كل واحد منهما بسنده في صحيحه يرفعه إلى أبي سعيد الخدري قال:

سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول: المهدى مني أجلى الجبهة، وأقنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلمماً، ويملك سبع سنين.

ومنها: ما أخرجه أبو داود رحمه الله بسنده في صحيحه يرفعه إلى علی قال: قال رسول الله صلی الله عليه وسلم: لو لم يبق من الدهر إلّا يوم لبعث الله رجلاً من أهل بيته يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً.

ومنها: ما رواه أيضاً أبو داود رضى الله عنه في صحيحه يرفعه بسنده إلى ام سلمة زوج النبي صلی الله عليه وسلم قالت: سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول: المهدى من عترتى من ولد فاطمة.

ومنها: ما رواه القاضى أبو محمد الحسين بن مسعود البغوى رضى الله عنه في كتابه المسّمى بشرح السنّة، وأخرجه الإمام البخارى

ومسلم كل واحد منها بسنده في صحيحه يرفعه إلى أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف أنت إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم.

ومنها: ما أخرجه أبو داود والترمذى بسندهما في صحيحهما، يرفعه كل واحد منها بسنده إلى عبد الله بن مسعود أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو لم يبق من الدنيا إلّا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتّى يبعث الله رجالاً منّي ومن أهل بيتي، يواطئ اسمه أسمى واسم أبيه اسم أبي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً.

وفي رواية أخرى: لا تنقضى الدنيا حتّى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه أسمى.

وفي رواية أخرى: إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَلِي رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ بَيْتِيْ يَوَاطِئُ إِسْمِيْ أَسْمَىْ . هذه الروايات عن أبي داود والترمذى.

ومنها: ما نقله الإمام أبو إسحاق أحمد بن محمد الشعبي في تفسيره يرفعه بإسناده إلى أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

نحن ولد عبدالمطلب سادة أهل الجنة: أنا وحمزة وجعفر وعلى والحسن والحسين والمهدى.

قال المعارض: هذه الأحاديث النبوية الكثيرة بتعدداتها المصرحة بجملتها وإفرادها، متყق على صحة إسنادها ومجمع على نقلها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإيرادها، وهي صحيحة صريحة في إثبات كون المهدى من ولد فاطمة عليها السلام، وأنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه من عترته، وأنه من أهل بيته، وأن اسمه يواطئ اسمه، وأنه يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، وأنه من ولد عبدالمطلب، وأنه من سادات الجنة، وذلك مما لا نزاع

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩٥

فيه، غير أنَّ ذلك لا يدلُّ على أنَّ المهدى الموصوف بما ذكره صلى الله عليه وسلم من الصفات والعلامات هو هذا أبوالقاسم محمد بن الحسن الحسية الخلف الصالح؛ فإنَّ ولد فاطمة عليها السلام كثيرون، وكلَّ من يولد من ذرَّيتها إلى يوم القيمة يصدق عليه أنه من ولد فاطمة وأنه من العترة الطاهرة وأنه من أهل البيت عليهم السلام، فتحتاجون مع هذه الأحاديث المذكورة إلى زيادة دليل على أنَّ المهدى المراد هو الحجَّة المذكور، ليتم مرامكم.

فجوابه: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وصف المهدى عليه السلام بصفات متعددة، من ذكر اسمه ونسبه ومرجعه إلى فاطمة عليها السلام وإلى عبدالمطلب، وأنه أجلى الجبهة أقنى الأنف، وعدد الأوصاف الكثيرة التي جمعتها الأحاديث الصريحة المذكورة آنفاً، وجعلها عالمة ودلالة على أنَّ الشخص الذي يسمى بالمهدى ويثبت له الأحكام المذكورة هو الشخص الذي اجتمعت تلك الصفات فيه، ثم وجدنا تلك الصفات المجنولة عالمة ودلالة مجتمعة في أبي القاسم محمد الخلف الصالح دون غيره، فيلزم القول بشبوت تلك الأحكام له وأنه صاحبها، وإنَّ فلو جاز وجود ما هو عالمة ودليل ولا يثبت ما هو مدلوله، قدح ذلك في نصبها عالمة ودلالة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك ممتنع.

فإن قال المعارض: لا- يتم العمل بالعلامة والدلالة إلا بعد العلم باختصاص من وجدت فيه بها دون غيره وتعيينه لها، فأما إذا لم يعلم تخصيصه وانفراده بها فلا يحكم له بالدلالة، ونحن نسلم أنَّ من زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ولادة الخلف الصالح الحجَّة محمد عليه السلام، ما وجد من ولد فاطمة عليها السلام شخص جمع تلك الصفات التي هي العالمة والدلالة،

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩٦

غيره، لكن وقت بعثة المهدى وظهوره وولايته هو في آخر أوقات الدنيا، عند ظهور الدجال ونزول عيسى بن مريم، وذلك سيأتي بعد مدةٍ مديدة، ومن الآن إلى ذلك الوقت المترافق الممتد أزمان متعددة، وفي العترة الطاهرة من ساللة فاطمة عليها السلام كثرة

يتعاقبون ويتوالدون إلى ذلك الآن، فيجوز أن يولد من السيدة الطاهرة والعترة النبوية من يجمع تلك الصفات فيكون هو المهدى المشار إليه في الأحاديث المذكورة، ومع هذا الإحتمال والإمكان كيف يبقى دليلكم مختصاً بالحجج المذكورة؟

فالجواب: إنكم إذا عرفتم أنه إلى وقت ولادة الخلف الصالح وإلى زماننا، لم يوجد من جمع تلك الصفات والعلامات بأسرها سواه، فيكفي ذلك في ثبوت تلك الأحكام له عملاً بالدلالة الموجودة في حقه، وما ذكرتموه من احتمال أن يتجدد مستقبلاً في العترة الطاهرة من أن يكون بتلك الصفات، لا يكون قادحاً في إعمال الدلالة وما مانعاً من ترتيب حكمها عليها؛ فإن دلالة الدليل راجحة لظهورها، واحتمال تجدد ما يعارضها مرجوح، ولا يجوز ترك الراجح بالمرجوح؛ فإنه لو جوّزنا ذلك لامتنع العمل بأكثر الأدلة المثبتة للأحكام، إذ ما من دليل إلا وإحتمال تجدد ما يعارضه متطرق إليه، ولم يمنع ذلك من العمل به وفافاً.

والذى يوضح ذلك ويؤكده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أورد به الإمام مسلم بن الحجاج في صحيحه يرفعه بسنته قال لعمر بن الخطاب: يأتيك مع إمداد أهل اليمن أويس بن عامر من مراد ثم قرن، كان به برص فبراً منه إلاموضع درهم، له والدة هو بها برق، لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل، فالنبي صلى الله عليه وسلم ذكر

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩٧

اسمه ونسبة وصفته، وجعل ذلك علامه ودلالة على أن المسمى بذلك الإسم المتصف بتلك الصفات لو أقسم على الله لأبره، وأنه أهل لطلب الإستغفار منه، وهذه منزلة عالية ومقام عند الله تعالى عظيم.

فلم يزل عمر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد وفاة أبي بكر رضي الله عنه يسأل إمداد اليمن من الموصوف بذلك حتى قدم وفد من اليمن، فسألهم، فأخبر بشخص متتصف بذلك، فلم يتوقف عمر رضي الله عنه في العمل بتلك العلامه والدلالة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل بادر إلى العمل بها واجتمع به وسائله الإستغفار وجزم أنه المشار إليه في الحديث النبوي لما علم تلك الصفات فيه، مع وجود احتمال أن يتجدد في وفود اليمن مستقبلاً من يكون بتلك الصفات، فإن قبيله مراد كثيرة والتوكيد فيها كثير، وعين ما ذكرتموه من الإحتمال موجود.

وكذلك قضية الخوارج لما وصفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفات ورتب عليها حكمهم، ثم بعد ذلك لما وجدتها على رضي الله عنه موجودة في أولئك في واقعة حرورا والنهروان، جزم بأنهم هم المرادون بالحديث النبوي وقاتلهم وقتلهم، فعمل بالدلالة عند وجود الصيغة مع احتمال أن يكون المرادون غيرهم، وأمثال هذه الدلالة والعمل بها مع قيام الإحتمال كثيرة، فعلم أن الدلالة الراجحة لا تترك لاحتمال المرجوح.

ونزيده بياناً وتقريراً فنقول: لزوم ثبوت الحكم عند وجود العلامه والدلالة لمن وجدت فيه، أمر يتعين العمل به والمصير إليه، فمن تركه وقال بأنّ صاحب الصيغات المراد بإثبات الحكم له ليس هو هذا بل شخص غيره سيفتي، فقد عدل عن النهج القويم ووقف نفسه موقف اللئيم.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩٨

ويدل على ذلك: أن الله عز وعلا لما أنزل في التوراه على موسى أنه يبعث النبي العربي في آخر الزمان خاتم الأنبياء، ونعته بأوصافه وجعلها علامه ودلالة على إثبات حكم النبوة له، وصار قوم موسى عليه السلام يذكرونها بصفاته ويعلمون أنه يبعث، فلما قرب زمان ظهوره وبعثه صاروا يهددون المشركين به ويقولون: سيظهر الآن نبي نعمته كذا وصفته كذا ونستعين به على قتالكم، فلما بعث صلى الله عليه وسلم ووجدوا العلامات والصيغات بأسرها التي جعلت دلالة على نبوته أنكروه وقالوا: ليس هو هذا بل هو غيره وسيأتي، فلما جنحوا إلى الاحتمال وأعرضوا عن العمل بالدلالة الموجودة في الحال، أنكر الله تعالى عليهم كونهم تركوا العمل بالدلالة التي ذكرها لهم في التوراه، وجنحوا إلى الإحتمال، وهذه القصة من أكبر الأدلة وأقوى الحجج على أنه يتعين العمل بالدلالة بعد وجودها، وإثبات الحكم لمن وجدت تلك الدلالة فيه.

إذا كانت الصفات التي هي عالمة دلالة لثبوت الأحكام المذكورة موجودة في الحجّة الخلف الصالح محمد، تعين إثبات كونه المهدى المشار إليه من غير جنوح إلى احتمال تجدد غيره في الإستقبال.

إن قال المعترض: نسلم أنّ الصفات المجنولة عالمة دلالة إذا وجدت تعين العمل بها ولزوم إثبات مدلولها لمن وجدت فيه، لكن نمنع وجود تلك العالمة والدلالة في الخلف الصالح محمد، فإنّ من جملة الصفات المجنولة عالمة دلالة: أن يكون اسم أبيه مواطناً لاسم أب النبي صلّى الله عليه وسلم، هكذا صرّح به الحديث النبوّي على ما أوردتموه، وهذه الصفة لم توجد فيه، فإنّ اسم أبيه الحسن وأسم أب النبي صلّى الله عليه وسلم عبد الله، وأين

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ١٩٩

الحسن من عبد الله؟ فلم توجد هذه الصفة التي هي جزء من العالمة والدلالة، وإذا لم يوجد جزء العلة لا يثبت حكمها؛ فإنّ الصفات الباقيّة لا تكفي في إثبات تلك الأحكام، إذ النبي صلّى الله عليه وسلم لم يجعل تلك الأحكام ثابتة إلا لمن اجتمع تلك الصفات فيه كلّها التي جزءها مواطأة اسمى الأبوين في حقه، وهذه لم تجتمع في الحجّة الخلف، فلا يثبت تلك الأحكام له، وهذا إشكال قوي. فالجواب: لابدّ قبل الشروع في تفصيل الجواب، من بيان أمرين يبني عليهم الغرض:

الأول: إنّ شائع في لسان العرب إطلاق لفظة الأب على الجدّ الأعلى، وقد نطق القرآن الكريم بذلك فقال تعالى: «مله أيكم إبراهيم» وقال تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام: «واتبع مله آبائى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق» ونطق بذلك النبي صلّى الله عليه وسلم في حديث الإسراء إنّه قال:

قلت: من هذا؟ قال: أبوك إبراهيم؛ فعلم أنّ لفظة الأب تطلق على الجدّ وإن علا؛ فهذا أحد الأمرين.

الثاني: إنّ لفظة الإسم تطلق على الكنيّة وعلى الصفة، وقد استعملها الفصحاء ودارت بها ألسنتهم ووردت في الأحاديث، حتّى ذكر الإمام البخاري ومسلم رضي الله عنهما، كلّ منهما يرفعه إلى سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال عن علي رضي الله عنه: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم سماه بأبي تراب ولم يكن له اسم أحبّ إليه منه، فأطلق لفظة الإسم على الكنيّة، ومثل ذلك قول الشاعر:

إني أجلّ قدرك أن اسمى مؤنته ومن كناك فقد سماك للعرب
ويريوني: ومن يصفك، فأطلق التسمية على الكنيّة أو الصفة، وهذا شائع ذات في لسان العرب.

إذا وضح ما ذكرناه من الأمرين، فاعلم أيّدك الله بتوفيقه: أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم كان له سبطان: أبو محمد الحسن وأبو عبد الله الحسين، ولما كان الحجّة الخلف الصالح محمد عليه السلام ومن ولد أبي عبد الله الحسين ولم يكن من ولد أبي محمد الحسن، وكانت كنيّة الحسين أبا عبد الله، فأطلق النبي صلّى الله عليه وسلم على الكنيّة لفظ الإسم لأجل المقابلة بالإسم في حق أبيه، وأطلق على الجدّ لفظة الأب، فكانه قال: يواطئ اسمه اسمه فهو محمد، وأنا محمد، وكنيّة جده اسم أبي، إذ هو أبو عبد الله وأبى عبد الله، لتكون تلك الألفاظ المختصرة جامعه لتعريف صفاته وإعلام أنه من ولد أبي عبد الله الحسين بطريق جامع موجز، وحيث إن تنتظم الصيغات وتوجد بأسرها مجتمعة للحجّة الخلف الصالح محمد عليه السلام، وهذا بيان شاف كافي في إزالة ذلك الإشكال، فافهمه.

وأمّا ولده، فلم يكن له ولد ليذكر، لا انشى ولا ذكر.
وأمّا عمره، فإنه في أيام المعتمد على الله خاف فاختفى وإلى الآن فلم يمكن ذكر ذلك، إذ من غاب وإن انقطع خبره لا توجب غيته وإنقطاع خبره الحكم بمقدار عمره ولا بانقضاء حياته، وقدرة الله تعالى واسعة وحكمه وألطافه بعباده عظيمة عامة، ولو رام عظماء العلم أن يدرّكوا حقائق مقدوراته وكنه قدرته لم يجدوا إلى ذلك سبيلاً، ولا نقلب طرف تعلّمهم إليه حسيراً وحده كليلاً، ولتللا عليهم لسان عجزهم عن الإحاطة به «وما اوتىتم من العلم

٢٠١ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

إِلَّا قَلِيلًا»^(١)، وليس بيدع ولا مستغرب تعمير بعض عباد الله المخلصين ولا امتداد عمره إلى حين، فقد مد الله سبحانه وتعالى أعمار جمع كثير من خلقه من أصنفائه وأوليائه ومن مطروديه وأعدائه.

فمن الأصناف عيسى عليه السلام، ومنهم الخضر عليه السلام، وخلق آخرون من الأنبياء عليهم السلام طالت أعمارهم حتى جاز كل واحد منهم ألف سنة أو قاربها كنوح عليه السلام وغيره.

وأماماً من الأعداء المطرودين فإبليس، وكذلك الدجال، ومن غيرهم كعاد الأولى كان فيهم من عمره ما يقارب ألف، وكذلك لقمان صاحب البلاء، وكل هذا لبيان اتساع القدرة الربانية في تعمير بعض خلقه، فأي مانع يمنع من امتداد عمر الخلف الصالح إلى أن يظهر فيعمل ما حكم الله تعالى له به.

وحيث وصل الكلام إلى هذا المقام وانتهى جريان القلم بما خطه من هذه الأقسام الوسام، فلنختمه بالحمد لله رب العالمين، فإنها كلمة مباركة جعلها الله سبحانه وتعالى آخر دعوى أهل جنانه وخصها بمن اجتباه من خلقه وكساء ملابس رضوانه»^(٢).

٢٠١ ترجمة ابن طلحة الشافعي ... ص:

هو: أبو سالم محمد بن طلحة بن محمد القرشي العدوى الشافعى

(١) سورة الإسراء: ١٧: ٨٥.

(٢) مطالب السائل في مناقب آل الرسول: ٣١١ - ٣٢٠.

٢٠٢ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

المتوفى سنة ٦٥٢، ترجم له الذهبي في سير أعلام النبلاء ٢٩٣ / ٢٣ ووصفه بالعلامة الأوحد، برع في المذهب واصوله وشارك في فنون، ولكنه دخل في هذيان علم الحروف، وتزهيد، وقد ترسّل عن الملوك، وولى وزارة دمشق يومين وتركها، وكان ذا جلالة وحشمة ... وتوجد ترجمته كذلك في كثير من كتب التاريخ والرجال، كالبداية والنهاية، وال عبر، والنجم الزاهر، وشذرات الذهب، في وقائع السنة المذكورة. وفي طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٦٣ / ٨ الترجمة رقم ١٠٧٦ والوافي بالوفيات ١٧٦ / ٣.

٢٠٢ الشیخ ولی الله الدهلوی ... ص:

اشارة

وقال شاه ولی الله الدهلوی - وهو والد الشيخ عبدالعزيز الدهلوی، صاحب التحفة الاثنى عشرية - في (مسلسلاته) الموسومة بـ (الفضل المبين):

«قلت: شافهني ابن عقله بإجازة جميع ما يجوز له روایته، ووجدت في مسلسلاته حديثاً مسلسلاً بانفراد كل راوٍ من رواته بصفة عظيمة تفرد بها، قال رحمه الله: أخبرني فريد عصره الشيخ حسن بن على العجمي، أنا حافظ عصره جمال الدين البابلي، أنا مسنّد وقوته محمد الحجازي الواقعظ، أنا صوفي زمانه الشيخ عبد الوهاب الشعراوي، أنا مجتهد عصره الجلال السيوطي، أنا حافظ عصره أبو نعيم رضوان العقبي، أنا مقرئ زمانه الشمس محمد ابن الجوزي، أنا الإمام جمال الدين محمد بن محمد الجمال زاهد عصره، أنا الإمام محمد بن

مسعود محدث بلاد فارس في زمانه، أنا شيخنا إسماعيل بن مظفر الشيرازي عالم وقته، أنا عبدالسلام بن أبي الربع الحنفي محدث زمانه، أنا أبوبكر عبدالله بن محمد بن شابور القلنسى شيخ عصره، أنا عبدالعزيز، ثنا محمد الآدمي إمام أوانه، أنا سليمان بن إبراهيم بن محمد بن سليمان نادرة عصره، ثنا أحمد بن محمد بن هاشم البلاذري حافظ زمانه، ثنا محمد بن استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٠٣

الحسن بن على المحجوب إمام عصره، ثنا الحسن بن على، عن أبيه، عن جده، عن أبي جده على بن موسى الرضا، ثنا موسى الكاظم قال: ثنا أبي جعفر الصادق، ثنا أبي محمد الباقر بن على، ثنا أبي على بن الحسين زين العابدين السجاد، ثنا أبي الحسين سيد الشهداء، ثنا أبي على بن أبي طالب سيد الأولياء قال: أخبرنا سيد الأنبياء محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم قال: أخبرني جبرئيل سيد الملائكة قال: قال الله تعالى سيد السادات: إني أنا الله لا إله إلا أنا، من أقر لى بالتوحيد دخل حصنى، ومن دخل حصنى أمن من عذابي.

قال الشمس ابن الجزرى: كذا وقع هذا الحديث من المسلسلات السعيدة والوعيدة فيه على البلاذري.

٢٠٣ ترجمة ولی الله الدھلوی ... ص:

هو: ولی الله بن عبدالرحيم الدھلوی المتوفی سنة ١١٨٠، قال في معجم المؤلفین ٤/٢٩٢: فقيه، اصولی، محدث، مفسر.

٢٠٣ مع الأعور الواسطي ... ص:

وبما ذكرنا يظهر عداء الأعور الواسطي لأهل البيت عليهم السلام، فإنه مضافاً إلى إنكاره وجود الإمام المهدى بن الحسن العسكري وإمامته، يرد على تسميته بصاحب الزمان ويجعلها من الفسوق، حيث يقول في (رسالته): «أكبر الفسوق تسمية هذا المفقود بصاحب الزمان، ولا صاحب للزمان غير الله تعالى، ما أجرأهم على الله!!» استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٠٤

٢٠٤ مع ابن حجر المکی ... ص:

وابن حجر المکی أيضاً عاند الحق وتكلّم في أهله حيث قال في (الصواعق): «ثم المقرر في الشريعة المطهّرة أن الصغير لا تصح ولايته، فكيف ساغ لهؤلاء الحمقى المغفلين أن يزعموا إماماً من عمره خمس سنين، وأنه اotti الحكم صبياً، مع أنه صلى الله عليه وسلم لم يخبر به، ما ذلك إلّامجازفة وجرأة على الشريعة الغراء». قال بعض أهل البيت: وليت شعرى من المخبر لهم بهذا؟ وما طريقه؟

ولقد صاروا بذلك وبوقفهم بالخيل على ذلك السرداد وصياحهم بأن يخرج إليهم ضحكة لا أولى الألباب.

ولقد أحسن القائل:

ما آن للسردان أن يلد الذي كلامته بجهلكم ما آنا
فعلى عقولكم العفا فإنكم ثنتم العنقاء والغيلانا»
وقد قال ابن حجر بترجمة الإمام الحسن العسكري:

«ولم يخلف غير ولده أبي القاسم محمد الحجاج، وعمره عند وفاته أبيه خمس سنين لكن آتاه الله فيها الحكم، ويسمى القائم المنتظر،

قيل: لأنّه ستر بالمدينة وغاب فلم يعلم أين ذهب» «... ١».

أقول:

لقد أرسل بعض الناصبة من أهل بغداد هذا الشعر إلى النجف الأشرف،

(١) الصواعق المحرقة / ٤٨٣ / ٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٠٥

فانبرى للجواب عنه الشيخ ميرزا حسين التورى الطبرسى بكتاب (كشف الأستار عن الإمام الغائب عن الأبصار) ثم نظم غير واحدٍ من العلماء الأعلام مطالب هذا الكتاب في أشعار لهم جواباً عن الشعر المذكور، منهم: الشيخ محمد جواد البلاغى، والسيد محسن الأمين العاملى، والشيخ محمد حسين كاشف الغطاء... .

ثم إنّ العلماء الذين ذكرهم السيد هم عدّة من وقف على كتبهم، ولكنّ من يقول بمقالة الشيعة الإمامية في موضوع الإمام الثانى عشر من أكابر أهل السنة في مختلف العلوم والفنون كثيرون، ومنهم الذين أضافهم حفيد السيد في كتابه (الإمام الثانى عشر) وهو:

١-الشيخ محى الدين ابن عربى، المتوفى سنة ٦٣٨.

٢-رشيد الدين الدھلوی الھندی، المتوفى سنة ١٢٤٣.

٣-صلاح الدين الصفدى، المتوفى سنة ٧٦٤.

٤-الشيخ العطار النيسابوري، المتوفى سنة ٦١٨.

٥-الشيخ صدر الدين أبو الماجموع الحمويني، المتوفى سنة ٧٢٣.

ثم إننا قد استدر كنا عليه في طبعته النجفية عام ١٣٩٣ بأعلام آخرين من أهل السنة في مختلف القرون، وهم:

١-الحافظ أحمد بن محمد البلاذرى البغدادى، المتوفى سنة ٢٧٩.

٢-الحافظ أو محمد الحسين بن مسعود البغوى، المتوفى سنة ٥١٦.

٣-الحافظ شمس الدين ابن الجزرى، المتوفى سنة ٨٣٣.

٤-الحافظ جلال الدين السيوطي، المتوفى سنة ٩١١.

٥-أبو عبدالله ابن الخشاب، المتوفى سنة ٥٦٧.

٦-المؤرخ ابن الأزرق، المتوفى سنة ٥٩٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٠٦

٧-المؤرخ ابن خلkan، المتوفى سنة ٦٨١.

٨-المؤرخ الشيخ ابن الوردى، المتوفى سنة ٧٤٩.

٩-الحافظ أبو بكر البهقى، المتوفى سنة ٤٥٨.

١٠-الحافظ أبو الفتح ابن أبي الفوارس، المتوفى سنة ٤١٢.

١١-الشيخ على القارى الھروى ١٠١٤.

١٢-الحسين بن معين الدين المبidi، شارح ديوان الإمام على، المتوفى سنة ٨٧٠.

١٣-الشيخ عبدالله المطيري صاحب كتاب (الرياض الزاهرة).

١٤-الشيخ سعد الدين الحموى ٦٥٠.

١٥-جلال الدين محمد الرومى العارف المشهور بالمولوى ٦٢٨.

- ١٦- شمس الدين التبريزى المتوفى فى منتصف القرن السابع الهجرى.
- ١٧- الشيخ عبدالرحمن البسطامى .٨٥٨
- ١٨- السيد النسيمي .٩٠١
- ١٩- الشيخ صدرالدين القونوى .٦٧٢
- ٢٠- الشيخ حسن العراقي أوائل القرن الحادى عشر.
- ٢١- الشيخ على الخواص.
- ٢٢- السيد مؤمن بن حسن الشبلنجي .١٢٩٠
- ٢٣- الشيخ حسن العدوى الحمزاوي صاحب (مشارق الأنوار) المتوفى سنة ١٣٠٣.
- ٢٤- المولى محمد الشهير بابن بدرالدين الرومى شيخ الحرمين المدى، المتوفى سنة ١٠٠١.
- ٢٥- الشيخ سليمان بن أحمد القندوزى الحنفى، المتوفى سنة ١٢٩٤.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٠٧

التجسيم والمجسمة ... ص: ٢٠٧

إشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٠٩

قد ينسب فى بعض الكتب إلى الفرقـة المـحـقـة القـوـل بالـتجـسـيم، وإلى خـصـوص هـشـامـ بنـ الـحـكـمـ، وـالـقـوـلـ بـأـنـهـ سـبـعـةـ أـشـبـارـ بشـبـرـ نـفـسـهـ...
وهـذـاـ اـفـتـرـاءـ مـحـضـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ الطـائـفـةـ، وـتـعـالـىـ اللـهـ عـمـاـ يـقـولـ الـظـالـمـونـ عـلـوـاـ كـبـيرـاـ.

تبـرـؤـ الشـهـرـسـتـانـيـ هـشـامـ بنـ الـحـكـمـ ... صـ: ٢ـ٠ـ٩ـ

ولقد أحسن الشهـرـسـتـانـيـ، وهو من أعلام علماء أهل السـنـةـ، حيث ردـ علىـ الـكـعـبـيـ نسبةـ القـوـلـ بـذـلـكـ إـلـىـ هـشـامـ، فقد جاءـ فـيـ (المـلـلـ والنـحلـ) ما نـصـهـ:

«حـكـىـ الـكـعـبـيـ عنـ هـشـامـ بنـ الـحـكـمـ أـنـهـ قـالـ: هوـ جـسـمـ ذـوـ أـبـاضـ، لـهـ قـدـرـ مـنـ الـأـقـدارـ وـلـكـنـ لـاـ يـشـبـهـ شـيـئـاـ مـنـ الـمـخـلـوقـاتـ وـلـاـ تـشـبـهـهـ.
وـنـقـلـ عـنـهـ أـنـهـ قـالـ: هوـ سـبـعـةـ أـشـبـارـ بشـبـرـ نـفـسـهـ» «١».

ثـمـ قـالـ بـعـدـ كـلـامـ لـهـ:

«وـهـذـاـ هـشـامـ بنـ الـحـكـمـ صـاحـبـ غـورـ فـيـ الـأـصـولـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـغـفـلـ عـنـ إـلـزـامـهـ عـلـىـ الـمـعـتـزـلـةـ، فـإـنـ الرـجـلـ وـرـاءـ مـاـ يـلـزـمـهـ عـلـىـ الـخـصـمـ وـدـوـنـ مـاـ يـظـهـرـهـ مـنـ التـشـبـهـ، وـذـلـكـ أـنـهـ أـلـزـمـ الـعـلـافـ فـقـالـ: إـنـكـ تـقـولـ إـنـ الـبـارـىـ تـعـالـىـ عـالـمـ بـعـلـمـ وـعـلـمـهـ ذـاتـهـ، فـيـشـارـكـ الـمـحـدـثـاتـ فـيـ أـنـهـ عـالـمـ بـعـلـمـ وـبـيـانـهـ فـيـ أـنـهـ عـلـمـهـ ذـاتـهـ، فـيـكـونـ عـالـمـاـ لـاـ كـالـعـالـمـينـ، فـلـمـ لـاـ تـقـولـ هوـ جـسـمـ لـاـ كـالـأـجـسـامـ، وـصـورـةـ لـاـ

(١) المـلـلـ والنـحلـ ١: ١٨٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١٠
كـالـصـورـ، وـلـهـ قـدـرـ لـاـ كـالـأـقـدارـ، إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ» «١».

ترجمة الشهري ... ص: ٢١٠

وأبوالفتح عبدالكريم الشهري، المتكلّم، صاحب التصانيف، من أعلام العلماء المحققين عند القوم: قال اليافعي في (مرآء الجنان):

«أبوالفتح محمد بن عبدالكريم بن أحمد الشهري، المتكلّم على مذهب الأشعري، كان إماماً مبرزًا فقيهاً متتكلّماً، تفقّه على أبي نصر القشيري وأحمد الخواصي وغيرهما، وبرع في الفقه، وقرأ الكلام على أبي القاسم الأنصارى وتفرد فيه، وصنّف كتاباً منها: نهاية الإقدام في علم الكلام، وكتاب الملل والنحل، وتلخيص الأقسام لمذاهب الأنام، وكان كثير المحفوظ، حسن المحاوره»^(٢). وعلى الجملة، فإنّ نسبة هذا القول الباطل إلى الفرق المحقّة أو خصوص هشام باطلة، والناسب كاذب ولا حاجة إلى إطاله الكلام في ذلك، وقد بحث عنه بالتفصيل في محله.

(١) الملل والنحل ١: ١٨٥.

(٢) مرآء الجنان ٣: ٢٢١ - ٢٢٢. السنة: ٥٤٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١١

المجسمون من أهل السنة ... ص: ٢١١

اشارة

ولكن العجب من هؤلاء، كيف يغفلون أو يتغافلون عن القائلين بهذه المقالة في صفوف علمائهم وهم كثيرون:

ابن تيمية وابن القيم ... ص: ٢١١

فابن تيمية، قد ثبت عنه القول بذلك:

قال ابن حجر المكي في (أشرف الوسائل في شرح الشمائل) في ذكر إرخاء العمامة على الكتفين:

«قال ابن القيم عن شيخه ابن تيمية إنه ذكر شيئاً بدليعاً وهو: أنه صلى الله عليه وسلم لما رأى ربّه واضعاً يده بين كتفيه أكرم ذلك الموضع بالعذبة».

قال العراقي: ولم نجد لذلك أصلاً، بل هذا من قبيل رأيهم وضلالهما، إذ هو مبني على ما ذهبا إليه وأطلا في الاستدلال له والخط على أهل السنة في نفيهم له، وهو إثبات الجهة والجسمية لله، تعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً، ولهمما في هذا المقام من القبائح وسوء الإعتقداد ما يضمّ عنه الآذان ويقضى عليه بالزور والكذب والضلال والبهتان، قبحهما الله وقبح من قال بقولهما، والإمام أحمد وأجلاء مذهبه مبرئون عن هذه الوصمة القييبة، كيف وهي كفر عند كثرين».

وقال الجلال الدواني في (شرح عقائد العضدي):

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١٢

«ولابن تيمية أبي العباس أحمد وأصحابه ميل عظيم إلى إثبات الجهة وبمبالغة في القدر في نفيها، ورأيت في بعض تصانيفه أنه لا فرق عند بيته العقل بين أن يقال هو معذوم أو يقال طلبه في جميع الأمكنة فلم أجده، ونسب النافن إلى التضليل، هذا مع علوّ كعبه في

العلوم النقلية والعلقانية كما يشهد به من تتبع تصانيفه».

وقال المفتى صدر الدين، وهو من أكابر فضلاء السنة في الهند في رسالته (متنى المقال) التي قرّظها علماؤهم بتقريرات عديدة: «قال شيخ الأمة الهمام، سند المحدثين الشيخ محمد البريسي، في كتابه إتحاف أهل العرفان ببرؤية الأنبياء والملائكة والجان: قد تجسر ابن تيمية الحنبلي - عامله الله تعالى بعدله - وادعى أن السفر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم حرام، وإن الصلاة لا تقصير فيه لعصيان المسافر به، وأطال في ذلك بما تمجه الأسماع وتنفر منه الطباع، وقد عاد شوئم كلامه عليه حتى تجاوز الجناح الأقدس المستحق لكل كمال أنفس وخرق سياج الكبرياء والجلال، وحاول إثبات منافي العظماء والكمال، بأدعائه الجهة والتجمسي ونسبة من لم يعتقدهما إلى الصالحة والتأثيم، وأظهر هذا الأمر على المنابر وشاع وذاع ذكره بين الأكابر والأصغر، وخالف الأئمة المجتهدین في مسائل كثيرة، استدرك على الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيفة حقيقة، فسقط من أعين علماء الأمة وصار مثله بين العوام فضلاً عن الأئمة، وتعقب العلماء كلماته الفاسدة وزيفوا حججه الداحضة الكاسدة، وأظهروا عور سقطاته وينأوا قبائح أوهامه وغلطاته».

وهذه بعض الجمل الواردة في المنشور السلطاني في ابن تيمية:

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١٣

«وكان الشقى ابن تيمية في هذه المدة قد بسط لسان قلمه ومدّ عنان كلامه وتحدث في مسائل القرآن والصفات، ونصّ في كلامه على أمور منكرات، وتكلّم فيما سكت عنه الصحابة والتابعون، وفاه بما يمجّه السلف الصالحون، وأتى في ذلك بما أنكره أئمة الإسلام، وانعقد على خلافه إجماع العلماء الأعلام، وانتهت من فتاواه في البلاد ما استخفّ به عقول العوام، وخالف في ذلك علماء عصره وفقهاء شامه ومصره، وبعث رسائله إلى كلّ مكان، وسمّى كتبه أسماء ما أنزل الله بها من سلطان، ولما اتصل بنا ذلك من سلكه من هذه المسالك وأظهره من هذه الأحوال وأشاعوه، وعلمنا أنه استخفّ قوله فأطاعوه، حتى اتصل بنا أنهم صرّحوا في حق الله بالحرف والصوت والتجمسي، فقمنا في حق الله تعالى مشفقين من هذا البناء العظيم».

إلى آخر المنشور الطويل، المثير لأوليائه العويل، الهدام لأساس فخرهم الجزيل ومجدهم الأثيل.

بل قال ابن تيمية بقدم العرش، فأثبت للباري شريكاً في الأزلية، كما ذكر الدواني في (شرح العقائد) بذكر القدم الجنسي للعالم: «وقد قال به بعض المحدثين المتأخرين، وقد رأيت في بعض تصانيف ابن تيمية القول به في العرش».

وقال المولوى عبدالحليم - من علماء الهند - في حاشية شرح العقائد المسماة (حلّ المعاقد):

«كان تقى الدين ابن تيمية حنبلياً، لكنه تجاوز عن الحدّ وحاول إثبات ما ينافي عظمة الحق تعالى وجلاله، فأثبتت له الجهة والجسم، وله هفوات آخر كما يقول: إنَّ أمير المؤمنين سيدنا عثمان رضي الله عنه كان يحب المال، وإنَّ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١٤

أمير المؤمنين سيدنا على رضي الله عنه ما صبح إيمانه فإنه آمن في حال صباه، وتفوه في حق أهل بيته النبي صلى الله عليه وعليهم ما لا يتفوّه به المؤمن المحقق، وقد ورد الأحاديث الصالحة في مناقبهم في الصحيح.

وانعقد مجلس في قلعة جبل، حضر العلماء الأعلام والفقهاء العظام، ورؤسهم كان قاضى القضاة زين الدين المالكي، وحضر ابن تيمية، وبعد القيل والقال، بهت ابن تيمية وحكم قاضى القضاة بحبسه، وكان ذلك سنة سبع مائة وخمس من الهجرة، ثم نودى بدمشق وغيره: من كان على عقيدة ابن تيمية حلّ ماله ودمه؛ كذا في مرآة الجنان للإمام أبي محمد عبد الله اليافعي، ثم تاب وتخلى من السجن سنة سبع مائة وسبعين من الهجرة وقال: إنَّ أشعرى، ثم نكث عهده وأظهر مكتونه ومرموذه، فحبس حبسًا شديداً مرتَّة ثانية، ثم تاب وتخلى من السجن وأقام في الشام، وله هناك واقعات كتبت في كتب التواريخت.

ورد أقاويله وبين أحواله الشيخ ابن حجر في المجلد الأول من الدرر الكامنة، والذهبى في تاريخه، وغيرهما من المحققين.

هذا كلام وقع في البين. والمرام أنَّ ابن تيمية لما كان قائلاً بكونه تعالى جسمًا قال بأنه ذو مكان، فإنَّ كل جسم لا بد له من مكان على

ما ثبت، ولما ورد في الفرقان الحميد «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى» قال: إِنَّ الْعَرْشَ مَكَانٌ، وَلَمَّا كَانَ الْوَاجِبُ أَزْلِيًّا عَنْهُ وَأَجْزَاءُ الْعَالَمِ حَوَادِثُ عَنْهُ، فَاضْطَرَّ إِلَى القِولِ بِأَزْلِيَّةِ جَنْسِ الْعَرْشِ وَقَدْمِهِ وَتَعَاقِبِ أَشْخَاصِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَّةِ، فَمُطْلَقُ التَّمَكُّنِ لِهِ تَعَالَى أَزْلِيًّا، وَالْتَّمَكُّنَاتُ الْمُخْصُوصَةُ حَوَادِثُ عَنْهُ، كَمَا ذَهَبَ الْمُتَكَلِّمُونَ إِلَى حَدُوثِ التَّعْلِقَاتِ».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١٥

وهذا نصّ كلام الحافظ ابن حجر بترجمة ابن تيمية من (الدرر الكامنة):

«وافتراق الناس فيه شيئاً

فمنهم: من نسبه إلى التجسيم، لما ذكر في العقيدة الحموية والواسطية وغيرهما من ذلك بقوله: إِنَّ الْيَدَ وَالْقَدْمَ وَالْسَّاقَ وَالْوَجْهَ صَفَاتٌ حَقِيقَيَّةٌ لِلَّهِ، وَإِنَّهُ مُسْتَوٌ عَلَى الْعَرْشِ بِذَاتِهِ، فَقَيلَ لَهُ: يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ التَّحِيزُ وَالْإِنْقِسَامُ، فَقَالَ: أَنَا لَا أَسْلِمُ إِنَّ التَّحِيزَ وَالْإِنْقِسَامَ مِنْ خَواصِ الْأَجْسَامِ، فَالْلَّازِمُ بِأَنَّهُ يَقُولُ بِالْتَّحِيزِ فِي ذَاتِ اللَّهِ.

ومنهم: من ينسبه إلى الزندقة، لقوله إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْتَغْاثُ بِهِ، وَإِنَّ فِي ذَلِكَ تَنْقِيَصًا وَمَنْعًا مِنْ تَعْظِيمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ أَشَدُ النَّاسِ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ النُّورُ الْبَكْرِيُّ، فَإِنَّهُ لِمَا عَقِدَ لَهُ الْمَجْلِسُ بِسَبَبِ ذَلِكَ قَالَ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ: يَعْزِزُ فَقَالَ الْبَكْرِيُّ: لَا مَعْنَى لِهَذَا الْقِولِ، فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ تَنْقِيَصًا يُقْتَلُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَنْقِيَصًا لَا يَعْزِزُ.

ومنهم: من ينسبه إلى النفاق، لقوله فِي عَلَى مَا تَقْدِمَ، وَلِقَوْلِهِ إِنَّهُ كَانَ مَخْذُولًا حَيْثُ مَا تَوَجَّهُ، وَإِنَّهُ حَاوَلَ الْخَلَافَةَ مَرَارًا فَلَمْ يَلْتَهِ، وَإِنَّمَا قاتَلَ لِلرِّيَاسَةِ لِلْدِيَانَةِ، وَلِقَوْلِهِ: إِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الرِّيَاسَةَ، وَإِنَّ عُثْمَانَ كَانَ يُحِبُّ الْمَالِ، وَلِقَوْلِهِ:

أَبُوبَكَرُ أَسْلَمَ شَيْخًا يَدْرِي مَا يَقُولُ، وَعَلَى أَسْلَمَ صَبِيًّا وَالصَّبِيُّ لَا يَصْحُّ إِسْلَامُهُ عَلَى قَوْلٍ، وَلِكَلَامِهِ فِي قَصْهَةِ خَطْبَةِ بَنْتِ أَبِي جَهَلٍ وَمَا نَسْبَهُ مِنَ الشَّاءِ عَلَى قَصْهَةِ أَبِي الْعَاصِمِ بْنِ الرَّبِيعِ وَمَا يُؤْخَذُ مِنْ مَفْهُومِهَا، فَإِنَّهُ شَنَّعَ فِي ذَلِكَ فَأَلْزَمَهُ بِالْنَّفَاقِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَعْضُوكَ إِلَّا مَنَافِقَ.

وَنَسْبَهُ قَوْمًا إِلَى أَنَّهُ يَسْعِي فِي الْإِمَامَةِ الْكَبْرِيَّةِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَلْهُجُ بِذِكْرِ ابْنِ تَوْمَرَتْ وَيَطْرِيهِ، فَكَانَ ذَلِكَ مُولَدًا لِطُولِ سِجْنِهِ وَلِهِ وَقَائِعٌ شَهِيرٌ، وَكَانَ إِذَا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١٦

حَقْقَ وَالْزَّمْ يَقُولُ لَمْ أَرِدْ هَذَا إِنَّمَا أَرِدْتُ كَذَا، فَيُذَكَّرُ احْتِمَالًا بَعِيدًا» ١.

بعض شيوخ الحديث ... ص: ٢١٦

وبعض شيوخ أهل الحديث أيضاً ذهب إلى هذا القول الفاسد، فقد قال البيهقي في كتاب (الأسماء والصفات): «وَقَدْ زَلَّ بَعْضُ شِيَوخِ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْ يَرْجِعُ إِلَيْهِ مَعْرِفَتَهُ بِالْحَدِيثِ وَالرِّجَالِ، فَحَادَ عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ حِينَ رَوَى حَدِيثَ التَّزُولِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: إِنَّمَا يَنْزَلُ رَبُّنَا إِلَى السَّمَاوَاتِ كَيْفَ يَشَاءُ. قَيْلَ لَهُ: يَنْزَلُ كَيْفَ يَشَاءُ. فَإِنَّمَا يَقُولُ: هَلْ يَتَحَرَّكُ إِذَا نَزَلَ؟ فَقَالَ: إِنَّ شَاءَ تَحَرَّكَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَتَحَرَّكَ.

وهذا خطأ فاحش عظيم، والله تعالى لا يوصف بالحركة؛ لأن الحركة والسكن يتعاقبان في محل واحد، وإنما يجوز أن يوصف بالحركة من يجوز أن يوصف بالسكن، وكلاهما من أعراض الحدث وأوصاف المخلوقين، والله تبارك وتعالى متعال عنهما ليس كمثله شيء» ٢.

الذهبي ... ص: ٢١٦

والذهبي، الذي يعدّ من أكابر حفاظهم المحققين، هذا مذهبه، كما نصّ على ذلك علماؤهم الأعلام، كالسبكي في (طبقات الشافعية) حيث قال:

«وأما تاريخ شيخنا الذهبي غفر الله له، فإنه على جمعه وحسنه مشحون بالتعصب المفرط لا وارنده الله، فلقد أكثر القيمة في أهل الدين أعني القراء الذين هم صفوة الخلق، واستطال بلسانه على كثير من الأئمة الشافعيين

(١) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ١: ١٥٥ - ١٥٦.

(٢) الأسماء والصفات للبيهقي ٣: ٦١٥ - ٦١٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١٧

والحنفيين وما فخر ط على الأشعار، ومدح فزاد في المجسمة، هذا وهو الحافظ المدرّه والإمام المبجل» (١).

وقال السبكي أيضاً:

«ونقلت من خط الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي رحمه الله ما نصّه: الشيخ الحافظ شمس الدين الذهبي لا شك في دينه وورعه وتحريه فيما يقوله في الناس، ولكنّه غالب عليه مذهب الإثبات ومنافرة التأويل والغفلة عن التنزيه، حتى أثر ذلك في طبعه انحرافاً شديداً عن أهل التنزيه وميلًا قويًا إلى أهل الإثبات، فإذا ترجم واحداً منهم يطبع في وصفه بجميع ما قيل فيه من المحاسن ويبالغ في وصفه ويتجاهله عن غلطاته ويتأول له ما أمكن، وإذا ذكر أحداً من الطرف الآخر كإمام الحرمين والغزالى ونحوهما لا يبالغ في وصفه ويكثر من قول من طعن فيه ويعد ذلك ويديه ويعتقد أنه ديناً وهو لا يشعر، ويعرض عن محاسنهم الطافحة فلا يستوعبها، وإذا ظفر لأحدٍ منهم بغلطة ذكرها، وكذلك فعله في أهل عصرنا إذا لم يقدر على أحد منهم بتصریح يقول في ترجمته والله يصلحه، ونحو ذلك، وسيبه المخالفه في العقائد، إنتهى.

والحال في حق شيخنا الذهبي أزيد مما وصف، وهو شيخنا ومعلمنا، غير أن الحق أحق أن يتبع» (٢).

وقال السبكي في (طبقاته):

«اعلم أن أبي إسماعيل عبدالله بن محمد الهرمي، الذي يسميه المجسمة

(١) طبقات الشافعية للسبكي ٢: ٢٢.

(٢) طبقات الشافعية للسبكي ٢: ١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١٨

شيخ الإسلام قال: سألت يحيى بن عمار عن ابن حبان قلت: رأيته؟ قال:

وكيف لم أره» ... (١).

ولا يخفى أن مراده من «المجسمة» هو «الذهبي»، فهو الذي وصفه بـ «شيخ الإسلام» كما في (ميزان الاعتدال) حيث قال:

«قال أبو إسماعيل الأنباري شيخ الإسلام سألت يحيى بن عمار عن أبي حاتم» (٢ ...).

أبوالقاسم ابن مندة ... ص: ٢١٨

وابن مندة أيضاً من القائلين بثبوت العجّة للباري عزوجل، فقد قال اليافعي في (مرآة الجنان):

«الحافظ أبوالقاسم عبد الرحمن بن مندة الأصبهاني صاحب التصانيف، كان ذا هيبة ووقار، وله أصحاب وأتباع. قال الذهبي: وفيه تسنن مفرط، أوقع بعض العلماء في الكلام في معتقده وتوهموا فيه التجسيم، قال: وهو بربئ منه فيما علمت، ولكن لو قصیر من شأنه لكان أولى به.

قلت: وكلام الذهبي هذا يحتاج إلى إيضاح، فقوله: فيه تسنن مفرط، أي يبالغ في الأخذ بظواهر السنة والاستدلال بها وجحد حملها فيه التجسيم، لأن الجري على اعتقاد الظواهر ومنع التأويل فيها يدل على ذلك، والكلام فيه يطول، وقد أوضحت ذلك في الأصول. وقوله: لو قصر من شأنه لكان أولى به، أي لترك المبالغة في التظاهر بذلك والاستشهاد به لكان أولى. وأماما قوله: وهو بربئ منه، فشهادة على أمر باطل والله أعلم بحقيقة، وغاية ما ثم أنه ما

(١) طبقات الشافعية للسبكي ٣: ١٣٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٦: ٩٩ / ٧٣٥٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢١٩

يصرّح بالتجسيم بلسانه لكنه يقول بالجهة، وأسلم ما في ذلك أنه يلزم منه القول بالتجسيم، وفي ملزوم المذهب خلاف مشهور عند العلماء، هل هو مذهب أم لا؟ هذا إذا اقتصر على اعتقاد الجهة، فأما إذا اعتقد الحركة والتزول والجراحة فصريح في التجسيم «١». ولا تتوهم أن هذه المقالات الفاسدة إنما قال بها المؤاخرون من تلقاء أنفسهم، فإنهم قد تبعوا فيها أسلافهم ...

جماعة من القدماء ... ص: ٢١٩

فإن ذلك مذهب جماعة من القدماء ... فقد قال في (الملل والنحل) بعد ذكر مذهب أحمد بن حنبل وأمثاله من منع تأويل الآيات الدالة على التشبيه:

«وليس - أي هذا المذهب - من التشبيه في شيء، غير أن جماعة من الشيعة الغالية وجماعة من أصحاب الحديث الحشوية صرّحوا بالتشبيه، مثل الهشاميين من الشيعة، ومثل مصر وكهؤس وأحمد الهجيمي وغيرهم من أهل السنة قالوا: معبودهم صورة ذات أعضاء وباعض روحانية وجسمانية، ويجوز عليه الانتقال والصعود والتزول والاستقرار والتتمكن. فأما مشبهة الشيعة، فسيأتى مقالاتهم في باب الغلة.

وأما مشبهة الحشوية، فقد حكى الأشعري عن محمد بن عيسى أنه حكى عن مصر وكهؤس وأحمد الهجيمي إنهم أجازوا على ربهم الملامة والمصادفة، وإن المخلصين من المسلمين يعانونه في الدنيا والآخرة إذا بلغوا في الرياضة والإجتهداد إلى حد الإخلاص والاتحاد المحمض، وحكى الكعببي عن بعضهم إنه كان يجوز الرؤية في الدنيا وأن يزوره ويزورهم. ويحكى عن

(١) مرآة الجنان وعبرة اليقطان ٣: ٧٦-٧٧ ترجمة الحافظ أبي القاسم عبد الرحمن بن مندة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٢٠

داود الجواربي إنه قال: إعفوني عن اللحية والفرج وسلوني عمّا وراء ذلك، وقال: إن معبوده جسم ولحم ودم، وله جوارح وأعضاء من يد ورجل ورأس ولسان وعينين واذنين، وهو مع ذلك جسم لا كال أجسام، ولحم لا كال لحوم، ودم لا كال دماء، وكذلك سائر الصفات، وهو لا يشبه شيئاً من المخلوقات ولا يشبهه شيء. وحكى أنه قال: هو أجوف من أعلىه إلى صدره ومصمّت ما سوى ذلك، وأن له وفرة سوداء، وله شعر قطط.

وأماماً ما ورد في التنزيل من الإستواء واليدين والوجه والرجلين والجنب والمجيء والإتيان والفوقيّة وغير ذلك، فأجروها على ظاهرها، يعني ما يفهم عند الإطلاق على الأجسام، وكذلك ما ورد في الأخبار من الصورة في قوله: خلق آدم على صورة الرحمن، قوله: يضع الجبار قدمه في النار، قوله: قلب المؤمنين بين إصبعين من أصابع الرحمن، قوله: خمر طينة آدم بيده أربعين صباحاً، قوله: فوضع يده أو كفه على كتفى فوجدت برد أنامله في صدرى، إلى غير ذلك، أجروها على ما يتعارف في صفات الأجسام»^١.

أكثر المحدثين ... ص: ٢٢٠

وهو قول أكثر المحدثين، فيما نسب إليهم جلال الدين الدواني في (شرح العقائد) حيث قال: «أكثر المجسمة هم الظاهريون المتبعون بظواهر الكتاب والسنة، وأكثرهم المحدثون». ونسب ابن الجوزي في (تلييس ابليس) ذلك إلى عموم المحدثين: «واعلم أن عموم المحدثين حملوا ظاهر ما نقلوا من صفات البارى

(١) الملل والنحل ١: ١٠٥ - ١٠٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٢١
سبحانه وتعالى على مقتضى الحسن فشبّهوا، لأنّهم لم يخالطوا الفقهاء، فيعرفوا حمل المتشابه على مقتضى المحكم».

مقاتل بن سليمان ... ص: ٢٢١

ومقاتل بن سليمان من القائلين بالتشبيه والتجسيم، وهو - كما في (الملل والنحل) - من أئمة السلف، وفي عداد أحمد بن حنبل وأمثاله، قال الشهيرستاني:

«فأميّاً أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ وَدَاؤِدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ وَجَمَاعَةً مِنْ أئِمَّةِ السَّلْفِ فَجَرُوا عَلَى مِنْهَاجِ السَّلْفِ الْمُتَقْدِمِينَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَصْحَابِ

الحديث كمالك بن أنس وقاتل بن سليمان سلكوا طريق السلامه وقالوا: نؤمن بما ورد به الكتاب والسنة ولا نتعرض للتأويل»^١.

وقد ورد قوله بالتجسيم في (المواقف) حيث قال:
«والمجسمة قالوا هو جسم حقيقة. فقيل: مركب من لحم ودم، كقاتل ابن سليمان»^٢.
وفي (منهاج السنة):

«قال الأشعري في المقالات: وقال داود الجواري وقاتل بن سليمان:

إن الله جسم، وإن جسمه وأعضاء وعلى صورة الإنسان لحم ودم وشعر وعظم، له جوارح وأعضاء من يد ورجل ولسان ورأس وعينين،
ومع هذا لا يشبه غيره ولا يشبهه»^٣.

(١) الملل والنحل ١: ١٠٤.

(٢) شرح المواقف في علم الكلام ٣: ٣٨.

(٣) منهاج السنة ١: ٣٧٢.

٢٢٢ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

وإذا كان الأشعري ينسب ذلك إلى مقاتل، فلا يصغى إلى تشكيكات بعض الناس.
وأيضاً، فقد جاء بترجمة مقاتل، من (الأنساب) ما نصه:

أبوالحسن مقاتل بن سليمان الخراساني مولى الأزد، أصله من بلخ، وانتقل إلى البصرة، وبها مات بعد قدوم الهاشمية، وكان يأخذ عن اليهود والنصارى علم القرآن الذى يوافق كتبهم، وكان مشبهاً يُشبّهُ الرب بالمخلقين، وكان يكذب مع ذلك فى الحديث، وكان أبو يوسف القاضى يقول: قال أبو حنيفة رحمه الله: يا أبي يوسف إحدى صنفين من خراسان: الجهمية والمقاتلة^١. وهكذا في (ميزان الاعتدال):

قال أبو حنيفة: أفرط جهنم في نفي التشبيه حتى قال إنه تعالى ليس بشيء، وأفرط مقاتل - يعني في الإثبات - حتى جعله مثل حلقة» .^٢

قال ابن حبان: كان يأخذ عن اليهود والنصارى من علم القرآن الذى يوافق كتبهم، وكان يشبهه الرب بالملحوق، وكان يكذب فى الحديث» (٣).

نعیم بن حمّاد ... ص: ٢٢٢

ومنهم نعيم بن حماد ... قال السمعانى فى (الأنساب) بترجمته:
«يقال له: الفارض، لأنَّه يعرف الفرائض وقسمة المواريث معرفة حسنة،

(١) الأنساب للسمعاني ٢: ٣٣٧

٨٧٤٧ / ٥٠٥ : ميزان الإعتدال (٢)

(٣) میزان الإعتدال : ٦٥٠٧

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢٢٣

واشتهر بهذه النسبة حتى كان يقال له نعيم الفارض - إلى أن قال - وكان من العلماء ولكن ربما يهم ويختى ومن ينجو من ذلك؟ ثبت في المحنّة حتى مات في الحبس، وسمع منه حمزة الكاتب في الحبس، وكان قد امتنع عن القول بخلق القرآن، وكان يقول: أنا كنت جهّيًّا فلذلك عرفت كلامهم، فلما طلبت الحديث علمت أنَّ أمرهم يرجع إلى التعطيل»^(١).

وقال الذهبي بترجمته في (ميزان الاعتدال):

«نعمٰ بن حمّاد الخزاعي المروزى، أحد الأئمّة الأعلام، على لين فی حدیثه. قال الخطیب: يقال: إنّ نعیم بن حمّاد أول من جمع المسند.

وقال الحسين بن حبان: سمعت يحيى بن معين يقول: نعيم بن حمّاد صدوق وأنا أعرف الناس به، وكان رفيقى في البصرة، كتب عن روح بن عبادة خمسين ألف حديث.
وكذا وثّقه أحمـد.

وروى إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: ثقة.
وقال أحمد العجلي: ثقة صدوق.

وقال العباس بن مصعب في تاريخه: نعيم بن حماد وضع كتاباً في الرد على الجهمية، وكان من أعلم الناس بالفرائض. وقال الحافظ أبو علي النيسابوري: سمعت النسائي يذكر فضل نعيم بن حماد وتقديمه في العلم ومعرفة السنن»^٢. وأما قوله بالتجسيم، فقد حكاه ابن الجوزي في (تلبيس أبليس) فإنه قال:

(١) الأنساب ٤: ٣٣٣.

(٢) ميزان الإعتدال ٧: ٤١ - ٤٢ / ٩١٠٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٢٢٤

«قال أبو يحيى: وقد حكى كثير من المتكلمين إن مقاتل بن سليمان ونعيم بن حماد وداود الجواربي يقولون إن الله صورة وأعضاء، أفترى هؤلاء كيف يثبتون له القدم دون الآدميين، ولم لا يجوز عليه عندهم ما يجوز على الآدميين، من مرض وتلف» إلى آخر ما أفاد وأجاد^١.

وقال الخطيب:

«نعميم بن حماد بن معاویة بن الحارث، أبو عبدالله الخزاعی، الأعور المروزی، كان قد سکن مصر، ولم یزل مقیماً حتی اشخاص للمحنة في القرآن إلى سر من رأى في أيام المعتصم، فسئل عن القرآن فأبى أن يجيبهم إلى أن القرآن مخلوق، فسجن إلى أن مات في السجن سنة ثمان وعشرين ومائتين، والقى في حفرة، ولم يکفن ولم يصل عليه.

وروى مسنداً إلى مروان بن عثمان، عن عمارة بن عامر، عن أم الطفیل قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر إنه رأى رب تعالی في المنام في أحسن صورة، شاباً موفرأ، رجلاً في خصره عليه نعلان من ذهب، على وجهه فراش من ذهب.

وروى الخطيب عقب هذا الخبر عن نعيم بإسناده يرفعه قال: سمعت أبا عبد الرحمن النسوی يقول: ومن مروان بن عثمان حتى يصدق على الله عزوجل؟

وقال صالح بن محمد: إن نعيمًا كان يحدث من حفظه، وعنه مناكير كثيرة لا يتبع عليها»^٢.

(١) تلبيس أبليس: ١٠٠.

(٢) تاريخ بغداد ١٣: ٣٠٦ - ٣١٤ ملخصاً.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ٢٢٥

البداء ... ص: ٢٢٥

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ٢٢٧

إعلم:

أن علماء الطائفة المحققة قد ذكروا في كتبهم العقيدة بالبداء، وبينوا أدلة العقليّة والنقدية، لكن بعض الناس لما جهلوا بهذه الحقيقة ولم يطلعوا على أدلةها، جعلوا يشنّعون علينا، وينسبون إلينا القول بعروض الندم أو الجهل على الباري، عزوجل تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً...

فرأينا من المناسب التعرّض لهذا المطلب بإيجاز، رفعاً للشبهة ودفعاً للتّهمة ... واسوءة بعلمائنا الأبرار الذين وضعوا رسائل مفردة في

هذه المسألة، تبيّنَ للعقيدة ودفعاً عن المذهب.
وأماماً من يتفوّه بذلك وهو عالم بواقع الحال، ففي قلبه مرض لا يمكننا علاجه، ونكل أمره إلى الله، وكفى به حسيناً...
هذا، وسيكون بحثنا في مقامات:

أحدها: في نقل كلام الشيخ المجلسي وجماعة من علمائنا.
والآخر: في نقل روایات من طرق أهل السنة متضمنة للتغيير والتبديل في المقدرات الإلهية، وهي عين مفاد أحاديث البداء.
والثالث: في ذكر موارد وقوع البداء في كتب الجمهور.
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٢٨

كلام الشيخ المجلسي وسائل علمائنا الأعلام ... ص: ٢٢٨

قال العلامة الشيخ محمد باقر المجلسي صاحب (بحار الأنوار) بعد رواية نبذة من أحاديث البداء وأقوال العلماء فيه:
ولنذكر ما ظهر لنا من الآيات والأخبار بحيث تدلّ عليه النصوص الصريحة ولا تأبى عنه العقول الصحيحة فنقول وبالله التوفيق:
إنهم عليهم السلام إنما بالغوا في البداء ردّاً على اليهود الذين يقولون: إن الله قد فرغ من الأمر والنظام، وبعض المعتزلة الذين يقولون:
إن الله خلق الموجودات دفعه واحدة على ما هي عليه الآن، معادن ونباتاً وحيواناً وإنساناً، ولم يتقدم خلق آدم على خلق أولاده،
والتقدم إنما يقع في ظهورها لا في حدوثها ووجودها، وإنما أخذوا هذه المقالة من أصحاب الكمون والظهور من الفلاسفة، وعن
بعض الفلاسفة القائلين بالعقول والنفس الفلكلية، وبأن الله تعالى لم يؤثر حقيقة إلحادي العقل الأول، فهم يعزّلونه تعالى عن ملكه
وينسبون الحوادث إلى هؤلاء.

فنفوا عليهم السلام ذلك، وأثبتوا أن الله تعالى كل يوم في شأنٍ، من إعدام شيء وإحداث آخر، وإماتة شخص وإحياء آخر إلى غير ذلك، لئلا يترك العباد التضرّع إلى الله ومسئلته وطاعته والتقرّب إليه بما يصلح أمور دنياهم وعقابهم، وليرجوا عند التصدق على القراء وصلة الأرحام وبر الوالدين والمعروف والإحسان ما وعدوا عليها، من طول العمر وزيادة الرزق وغير ذلك.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٢٩

ثم اعلم: أن الآيات والأخبار تدلّ على أن الله تعالى خلق لوحين أثبت فيها ما يحدث من الكائنات:
أحدهما: اللوح المحفوظ الذي لا تغير فيه أصلًا، وهو مطابق لعلمه تعالى.

والآخر: لوح المحظوظ والإثبات، فيثبت فيه شيئاً ثم يمحوه، لحكم كثيرة لا تخفي على أولى الألباب، مثلاً يكتب إن عمر زيد خمسون سنة، ومعناه: أن مقتضى الحكم أن يكون عمره كذا إذا لم يفعل ما يقتضى طوله أو قصره، فإذا وصل الرحمة مثلاً يمحى الخمسون ويكتب مكانه ستون، وإذا قطعها يكتب مكانه أربعون، وفي اللوح المحفوظ إنه يصل عمره ستون، كما أن الطيب الحاذق إذا أطاع على مزاج شخص يحكم بأن عمره بحسب هذا المزاج يكون سنتين سنة، فإذا شرب سماً ومات أو قتله إنسان فنقص من ذلك أو استعمل دواءً قوى مزاجه به فزاد عليه لم يخالف قول الطبيب، والتغيير الواقع في هذا اللوح مسمى بالبداء؛ إنما لأنّه شيء به، كما فيسائر ما يطلق عليه سبّحانه من الإبتلاء والاستهزاء والسخرية وأمثالها، أو لأنّه يظهر للملائكة أو للخلق إذا أخبروا بالأول خلاف ما علموا أولاً.

وأي استبعاد في تحقق هذين اللوحين؟ وأيّة استحاله في هذا المحظوظ والإثبات حتى يحتاج إلى التأويل والتکلف، وإن لم يظهر الحكم فيه لنا بعجز عقولنا عن الإحاطة بها؟ مع أن الحكم فيه ظاهر:
منها: أن يظهر للملائكة الكاتبين في اللوح والمطلعين عليه لطفه تعالى بعباده، وإيصالهم في الدنيا إلى ما يستحقونه فيزدادوا به معرفة.
ومنها: أن يعلم العباد - بإخبار الرسل والحجج عليهم السلام - أن

٢٣٠ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

لأعمالهم الحسنة مثل هذه التأثيرات في صلاح امورهم، ولأعمالهم السيئة تأثيراً في فسادها، فيكون داعياً لهم إلى الخيرات، صارفاً لهم عن السيئات.

فظهر أن لهذا اللوح تقدماً على اللوح المحفوظ، من جهة صيورته سبباً لحصول بعض الأعمال، ف بذلك ينقش في اللوح المحفوظ حصوله، فلا يتوجه أنه بعد ما كتب في هذا اللوح حصوله لا فائدة في المحو والإثبات.

ومنها: إن إذا أخبر الأوصياء أحياناً من كتاب المحو والإثبات ثم أخبروا بخلافه، يلزمهم الإذعان به ويكون في ذلك تشديد للتکلیف عليهم، تسبباً لمزيد الأجر لهم، كما في سائر ما يبتلي الله عباده به من التکاليف الشاققة وإيراد الأمور التي يعجز أكثر العقول عن الإحاطة بها، وبها يمتاز المسلمون الذين فازوا بدرجات اليقين عن الضعفاء الذين ليس لهم قدم راسخ في الدين.

ومنها: أن يكون هذه الأخبار تسلية لقوم من المؤمنين المنتظرین لفرج أولياء الله وغلبة الحق وأهله، كما روی في فرج أهل البيت عليهم السلام وغلوتهم، لأنّهم عليهم السلام لو كانوا أخبروا الشيعة - في أول ابتلاءهم باستيلاء المخالفين وشدّة محتفهم - أنه ليس فرجهم إلا بعد ألف سنة أو ألفى سنة، ليتسوا ورجعوا عن الدين، ولكنّهم أخبروا شيعتهم بتعجيل الفرج، وربما أخبروه بأنّه يمكن أن يحصل الفرج في بعض الأزمنة القريبة، ليثبتوا على الدين ويثابوا بانتظار الفرج، كما مر في خبر أمير المؤمنين صلوات الله عليه».

وقال - رحمه الله - بعد إيراد حديثين:

«أخبارهم عليهم السلام بما يظهر خلافه ظاهراً، من قبيل المعجلات والمتشبهات التي تصدر عنهم ثم يصدر بعد ذلك تفسيرها وبيانها، وقولهم

٢٣١ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

يقع الأمر الفلانی في وقت كذا معناه إن كان كذا، أو إن لم يقع الأمر الفلانی الذي ينافيه، ولم يذكروا الشرط كما قالوا في النسخ قبل الفعل، وقد أوضحنا في باب ذبح إسماعيل عليه السلام.

فمعنى قولهم عليهم السلام: ما عبد الله بمثل البداء، إن الإيمان بالبداء من أعظم العبادات القلبية، لصعوبته ومعارضه الوساوس الشيطانية فيه، ولكونه إقراراً بأن له الخلق والأمر، وهذا كمال التوحيد، أو المعنى أنه من أعظم الأسباب والدعوى إلى عبادة رب تعالى كما عرفت.

وكذا قولهم: ما عَظَمَ اللَّهُ بِمِثْلِ الْبَدَاءِ، يَحْتَمِلُ الْوَجَهَيْنِ، وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فِيهِ أَظْهَرٌ.

وأما قول الصادق عليه السلام: لو علم الناس ما في القول بالبداء من الأجر ما فتروا عن الكلام فيه.

فلما مر أيضاً من أن أكثر مصالح العباد موقوفة على القول بالبداء، إذ لو اعتقدوا أن كل ما قدر في الأزل فلابد من وقوعه حتماً، لما دعوا الله في شيء من مطالبهم، وما تضرعوا إليه وما استكانوا لديه، ولا خافوا منه ولا رجوا إليه، إلى غير ذلك مما قد أومنا إليه.

وأما إن هذه الأمور من جملة الأسباب المقدرة في الأزل أن يقع الأمر بها لا بدونها، فمما لا يصل إليه عقول أكثر الخلق.

فظهر أن هذا اللوح وعلمهم بما يقع فيه من المحو والإثبات أصلح لهم من كل شيء»^(١).

(١) بحار الأنوار ٤: ١٢٩ - ١٣٣.

٢٣٢ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

أقول:

ومثله في إثبات علم الله عزوجل بالأشياء كلها قبل كونها، وأنه ليس معنى أخبار البداء ظهور الأمر له تعالى، كلمات غيره من أعلام الطائفـة، بل صريح بعضهم أنأخذ «البداء» بمعنى العلم بعد الجهل كفر:

قال الشيخ الصدوق: «وعلمنا من زعم أنَّ اللهَ تعالى يبدو له اليوم في شيء لم يعلمه أمس، فهو كافر، والبراءة منه واجبة» ^(١).
 وقال الشيخ المفيد: «وليس هو الانتقال من عزيمةٍ إلى عزيمةٍ، ولا من تعقب الرأي، تعالى الله عما يقول المبطلون علواً كبيراً» ^(٢).
 وقال الشيخ الطوسي: «والوجه في هذه الأخبار: ما قدمنا ذكره من تغيير المصلحة فيه، واقتضائها تأخير الأمر إلى وقت آخر على ما بيننا، دون ظهور الأمر له تعالى، فإننا لا نقول به ولا نجوازه، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً».
 بل قال: «فاما من قال بأنَّ اللهَ تعالى لا يعلم بشيءٍ إلَّا بعدَ كونه، فقد كفر وخرج عن التوحيد» ^(٣).
 وكذلك كلام غير هؤلاء من علمائنا المتقدمين والمتاخرين.

(١) كتاب التوحيد: ١٣٥ باب العلم.

(٢) تصحیح الاعتقاد: ٢٠٠.

(٣) كتاب الغيبة: ٤٣٠ - ٤٣١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٣٣

روايات السنة في البداء ... ص: ٢٣٣

والروايات والأخبار المخرجة في كتب أهل السنة من طرقهم، الدالة على عقيدة البداء عن الصحابة والتابعين كثيرة:
 فالرواية الأولى ما أخرجه جماعة من الأئمة عن مجاهد.
 قال السيوطي في تفسيره (الدر المنشور):

«أخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، عن مجاهد رضي الله عنه قال: قالت قريش حين انزل: «وما كان لرسول أن يأتي بأية إلإياذن الله ما نراك يا محمد تملک من شيء ولقد فرغ من الأمر، فانزلت هذه الآية تخويفاً ووعيداً لهم: «يمحو الله ما يشاء ويثبت» إنما إن شئنا أحدهما له من أمرنا ما شئنا، ويحدث الله تعالى في كل رمضان، فيمحو الله ما يشاء ويثبت من أرزاق الناس ومصابئهم وما يعطيهم وما يقسم لهم» ^(١).»

الرواية الثانية عن ابن عباس كما في (الدر المنشور) حيث قال:

«أخرج عبد الرزاق والفریابی وابن جریر وابن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم والیهقی فی شعب الإیمان عن ابن عباس رضی الله عنه فی قوله «يمحو الله ما يشاء ويثبت» قال: ينزل الله فی كل شهر رمضان إلی سماء الدنيا، فيدبر أمر السنة إلی السنة فی لیلة القدر، فیمحو الله ما يشاء ويثبت، إلی الشقاوة والسعادة والحياة والمماة» ^(٢).

(١) الدر المنشور: ٤: ٦٥٩.

(٢) الدر المنشور: ٤: ٦٥٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٣٤

الرواية الثالثة عن جابر، ففي (الدر المنشور):

«أخرج ابن سعد وابن جرير وابن مردويه عن الكلبي رضي الله عنه في الآية قال: يمحو الله من الرزق ويزيد فيه، ويمحو من الأجل ويزيد فيه.
 فقيل له: من حدثك بهذا؟

قال: أبو صالح عن جابر بن عبد الله بن رباب الأنصارى عن النبي صلى الله عليه وسلم» ^(١).

وقال السيوطي في رسالته (إفادة الخبر بنصّه في زيادة العمر ونقشه):

«أخرج ابن جرير وابن مردوبيه في تفسيرهما عن الكلبي في قوله «يمحو الله ما يشاء ويثبت» قال: يمحو من الرزق ويزيد فيه، ويمحو من الأجل ويزيد فيه.

فقيل: من حدثك بهذا؟

قال: أبو صالح عن جابر بن عبد الله بن رباب الأنباري عن النبي صلى الله عليه وسلم».

الرواية الرابعة عن أبي الدرداء، قال عمر بن عادل في (اللباب):

«روى أبو الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ينزل الله تعالى في آخر ثلاثة ساعات يبقين من الليل، فينظر في الساعة الأولى منها في أم الكتاب الذي لا ينظر فيه أحد غيره، فيمحو ما يشاء ويثبت» ٢.

الرواية الخامسة ما رواه ابن مردوبيه في تفسيره، وابن عساكر في تاريخه عن أمير المؤمنين، فقد قال السيوطي في (إفادة الخبر بنصّه):

(١) الدر المنشور ٤: ٦٦٠.

(٢) اللباب في علوم الكتاب ١١: ٣٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٣٥

«أخرج ابن مردوبيه في تفسيره وابن عساكر في تاريخه عن علي رضي الله عنه: إنه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله «يمحو الله ما يشاء ويثبت» فقال: لاقرئ عينك بتفسيرها، ولاقرئ عين امتهن بعدى بتفسيرها:

الصدقة على وجهها وبر الوالدين واصطناع المعروف، يحول الشقاء سعادة ويزيد في العمر ويقي مصارع السوء».

وفي (الدر المنشور) بتفسير الآية:

«أخرج ابن مردوبيه وابن عساكر عن علي رضي الله عنه إنه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية، فقال له: لاقرئ عينك بتفسيرها، ولاقرئ عين امتهن بعدى بتفسيرها:

الصدقة على وجهها وبر الوالدين واصطناع المعروف، يحول الشقاء سعادة ويزيد في العمر ويقي مصارع السوء» ١.

وقال القاضي ثناء الله في (تفسيره):

«سأله علي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية - يعني «يمحو الله» الآية - قال: لاقرئ عينك بتفسيرها واقرئ عين امتهن بتفسيرها: الصدقه على وجهها وبر الوالدين واصطناع المعروف يحول الشقاء سعادة ويزيد في العمر.

مر، أى رواه ابن مردوبيه.

قلت: المراد بهذا القضاء المعلق».

الرواية السادسة ما أخرج الحاكم وصححه، كما في (الدر المنشور) قال:

(١) الدر المنشور ٤: ٦٦١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٣٦

«أخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا ينفع الحذر من القدر، ولكن الله يمحو بالدعاء ما يشاء من القدر» ١.

الرواية السابعة عن قيس بن عباد، أخرجها ابن جرير.

قال في (الدر المنشور):

«أخرج ابن جرير عن قيس بن عباد رضي الله عنه قال: العاشر من رجب يمحو الله فيه ما يشاء» ٢.

الرواية الثامنة أخرجها جماعة عن قيس بن عباد أيضاً.

قال في (الدر المنشور):

«أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب عن قيس بن عباد رضي الله عنه قال: لله أمر في كل ليلة العاشر من الأشهر الحرم، أما العاشر من الأضحى في يوم النحر، وأما العاشر من المحرم في يوم عاشوراء، وأما العاشر من رجب ففيه يمحو الله ما يشاء ويثبت.

قال: ونسأله ما قال في ذي القعدة» ^(٣).

الرواية التاسعة عن عمر بن الخطاب، أخرجها جماعة.

قال في (الدر المنشور):

«أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إن قال - وهو يطوف بالبيت -: اللهم إن كنت كتبت على شقاوة أو ذنبًا فامحه، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب، فاجعله سعادة ومغفرة» ^(٤).

الرواية العاشرة عن ابن مسعود:

(١) الدر المنشور ٤: ٦٦١.

(٢) الدر المنشور ٤: ٦٦١.

(٣) الدر المنشور ٤: ٦٦١.

(٤) الدر المنشور ٤: ٦٦١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٣٧

«أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن أبي الدنيا في الدعاء عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: ما دعا عبد قط بهذه الدعوات إلا لواسع الله عليه في معيشته:

يا ذا المَنْ لا يمْنَ عليه، يا ذا الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ، يا ذا الطُّولِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، ظَهَرَ الْلَّاجِنَ وَجَارُ الْمُسْتَجِيرِينَ، وَمَأْمَنُ الْخَائِفِينَ، إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنِي عَنْدَكَ فِي امْ الْكِتَابِ شَقِيقًا، فَامْحَ عَنِّي اسْمَ الشَّقاوَةِ وَثَبِّتْنِي عَنْدَكَ سَعِيدًا، وَإِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنِي عَنْدَكَ فِي امْ الْكِتَابِ مَحْرَمًا مَقْرَأً عَلَى رِزْقِي، فَامْحَ حَرْمَانِي وَيَسِّرْ رِزْقِي وَثَبِّتْنِي عَنْدَكَ سَعِيدًا مَوْفَقًا لِلخَيْرِ، إِنْكَ تَقُولُ فِي كِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَثْبِتْ وَعْنَهُ امْ الْكِتَابِ».

هكذا في (الدر المنشور) ^(١).

ورواه عمر بن عادل الحنبل في تفسيره (اللباب في علوم الكتاب) عن ابن مسعود وعمر فقال:

«عن ابن عمر وابن مسعود إنهما قالا: يمحو السعادة والشقاوة ويمحو الرزق والأجل ويثبت ما يشاء.

وروى عن عمر: إنه كان يطوف بالبيت وهو يكفي ويقول: اللهم إن كنت كتبتي في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنت كتبتي في أهل الشقاوة فامحني وثبتني في أهل السعادة والمغفرة، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب، ومثله عن ابن مسعود ^(٢).

وقال الفخر الرازي بتفسير الآية: «يمحو الله ما يشاء»:

(١) الدر المنشور ٤: ٦٦١.

(٢) اللباب في علوم الكتاب ١١ / ٣٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٣٨

في هذه الآية قوله:

الأول: إنها عامة في كل شيء كما يتضمنه ظاهر اللّفظ، قالوا: إن الله يمحو من الرزق ويزيد فيه، وكذا القول في الأجل والسعادة والشقاوة والإيمان والكفر.

وهو مذهب عمر وابن مسعود.

ورواه جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «١». أقول:

وقد ذكر مذهب ابن مسعود وعمر بن الخطاب بتفسير الآية في تفسير ابن كثير القرطبي والواحدى وابن الجوزي والبيضاوى وغيرهم، وقد نسب ذلك في بعضها إلى غيرهما من الصحابة أيضاً.

الرواية الحادية عشر أخرجها ابن جرير عن مجاهد.

قال السيوطي في (الدر المنشور) و (إفاده الخبر بنصه):

«أخرج ابن جرير عن مجاهد في قوله «يمحو الله ما يشاء ويثبت» قال:

الله ينزل كل شيء يكون في السنة في ليلة القدر، فيمحو ما يشاء من الآجال والأرزاق والمقادير إلى الشقاوة والسعادة». الرواية الثانية عشر، أخرجها جماعة عن ابن عباس.

قال في (الدر المنشور):

«أخرج ابن جرير و محمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس «يمحو الله ما يشاء ويثبت» قال: من أحد الكتابين مما كتبان يمحو الله ما يشاء من أحدهما ويثبت وعنده ام الكتاب. أي جملة

(١) تفسير الرازي ١٩: ٦٤ - ٦٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٣٩
الكتاب «١».

الرواية الثالثة عشر رواها ابن جرير عن كعب الأحبار، وهو جليل القدر عندهم، وإن كذبه ابن عباس في بعض الأحاديث كما في (حياة الحيوان) «٢».

قال السيوطي في (الدر المنشور):

«أخرج ابن جرير عن كعب رضي الله عنه أنه قال لعمر رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين، لو لا آية في كتاب الله لأنباتك بما هو كائن إلى يوم القيمة. قال: وما هي؟ قال: قول الله: «يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب» «٣».

وهذه الرواية- بالإضافة إلى دلالتها على البداء- تدل على أفضليّة كعب الأحبار من عمر بل الثلاثة، فقد أدعى العلم بجميع الأمور المستقبلة إلى يوم القيمة، والقوم لم يكذبوه في هذه الدعوى التي ليس لأحدٍ من الثلاثة أن يدعيها.

وإذا جاز لکعب أن يدعى مثل هذه الدعوى، وأن يتلقاها القوم بالتصديق، فلماذا يستبعدون ما ورد في هذا الباب عن الأئمة الأطهار عليهم السلام؟

قال في (البحار):

«عن أمير المؤمنين عليه السلام إنه قال: لو لا آية في كتاب الله لأنخبرتكم بما كان وبما يكون وبما هو كائن إلى يوم القيمة وهي هذه الآية «يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب» «٤».

(١) الدر المنشور ٤: ٦٦٠.

(٢) حياة الحيوان ١: ٢٥٨.

(٣) الدر المنشور ٤: ٦٦٤.

(٤) بحار الأنوار ٤: ٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٤٠
وأيضاً في (البحار):

«عن زراره عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان على بن الحسين عليهما السلام يقول: لو لا آية في كتاب الله لحدثكم بما يكون إلى يوم القيمة، فقلت:

آية آية؟ قال: قول الله: «يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنه ام الكتاب» ١.

الرواية الرابعة عشر رواها ابن جرير عن الصحاك، قال في (الدر المنشور):

«أخرج ابن جرير عن الصحاك رضي الله عنه في الآية قال: يقول: أنسخ ما شئت وأصنع في الآجال ما شئت، إن شئت زدت فيها وإن شئت نقصت، وعنه ام الكتاب. قال: جملة الكتاب وعلمه، يعني بذلك ما ينسخ منه وما يثبت» ٢.

(١) بحار الأنوار ٤: ١١٨.

(٢) الدر المنشور ٤: ٦٦٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٤١

من موارد وقوع البداء في أخبار القوم ... ص: ٢٤٩

إشارة

فإن قيل: إن مفاد هذه الروايات تجويز وقوع التغيير في التقدير الإلهي، لكنّ أخبار البداء عند الإمامية تدلّ على وقوع التغيير بعد اطلاع الأنبياء أو الملائكة أو غيرهم على الأمر الأول، وهذا ما لا تدلّ عليه روايات القوم.

قلنا: إنه وإنْ كان ما ذكرناه كافياً لدفع هذه الشبهة، لكنّا مع ذلك نأتي بأحاديثهم في جملة من القضايا الواقعية من هذا القبيل.

قصة الأبرص والأعمى والأقرع في بنى إسرائيل

فمنها: قصة الثلاثة في بنى إسرائيل، وأنه «بِدَا لَهُ» فيهم:

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم يقول: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى، بِدَا لَهُ أَنْ يَتَلَهَّمُ، فَبَعْثَ إِلَيْهِمْ مَلِكًا».

فأتى الأبرص فقال: أى شئ أحب إليك؟

قال: لون حسن وجلد حسن، قد قدرني الناس.

قال: فمسحه، فذهب عنه، فاعطى لوناً حسناً وجلداً حسناً.

فقال: أى المال أحب إليك؟

قال: الإبل أو قال البقر - هو شك في ذلك أنّ الأبرص والأقرع قال أحدهما الإبل وقال الآخر البقر - فأعطى ناقةً عشراء فقال: يبارك

لَكَ فِيهَا.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٤٢

وأَتَى الْأَقْرَعَ قَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْكَ؟

قال: شعر حسن ويدهب عَنِي هذا، قد قدرني الناس.

قال: فمسحه، فذهب، واعطى شعراً حسناً.

قال: فَإِيَّ الْمَالِ أَحَبَّ إِلَيْكَ؟

قال: البقر.

قال: فأعطاه بقرة حاماً وقال: يبارك لك فيها.

وأَتَى الْأَعْمَى قَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْكَ؟

قال: يردد الله إلى بصرى، فأبصر به الناس.

قال: فمسحه، فرد الله إليه بصره.

قال: فَإِيَّ الْمَالِ أَحَبَّ إِلَيْكَ؟

قال: الغنم. فأعطاه شاة والدًا.

فانتج هذان وولد هذا، فكان لهذا وادٌ من إبل، ولهذا وادٌ من بقر، ولهذا وادٌ من الغنم» ... ١).

قصة يونس عليه السلام ... ص: ٢٤٢

ومنها: قصة يونس كما في (الدر المنشور) حيث قال:

«أخرج ابن مardonie عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إنَّ يُونسَ دعا قومَهُ، فلَمَّا أَبْوَا أَنْ يَجْيِبُوهُ وَعَدُهُمُ العَذَابَ قَالَ: إِنَّهُ يَأْتِيْكُمْ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ خَرَجَ عَنْهُمْ، وَكَانَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِذَا وَعَدْتُ قَوْمَهَا الْعَذَابَ خَرَجْتُ، فَلَمَّا أَظْلَمْهُمُ الْعَذَابَ خَرَجْتُمْ، فَفَرَّقْتُمُوا بَيْنَ

(١) صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل، الباب: ٩٤٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٤٣

المرأة ولدها وبين السيدة خلة وأولادها، وخرجوا فعجّوا إلى الله وعلم الله منهم الصدق، فتاب عليهم وصرف عنهم العذاب، وقد يonus في الطريق يسأل عن الخبر، فمرّ به رجل فقال: ما فعل قوم يonus؟ فحدّثه بما صنعوا، فقال: لا أرجع إلى القوم فقد كذبُتهم، وانطلق مغاضباً يعني مراجماً» (١).

وفي (الدر المنشور) أيضاً:

«أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما دعا يonus عليه السلام على قومه، أوحى الله إليه: إن العذاب مصبهم، فقال لهم، فقالوا: ما كذب يonus عليه السلام ولি�صبحنا العذاب، فتعالوا حتى نخرج سخال كل شيء فنجعلها مع أولادنا لعل الله أن يرحمنا، فآخرجو النساء مع الولدان وأخرجو الإبل مع فصلانها، وأخرجو البقر مع عجاجيلها، وأخرجو الغنم مع سخالها فجعلوها أمامهم وأقبل العذاب، فلما رأوا جأروا إلى الله ودعوا وبكي النساء والولدان ورغت الإبل وفصلانها وخارت البقر وعجاجيلها ونفت الغنم وسخالها، فرحمهم الله فصرف ذلك العذاب عنهم، وغضب يonus عليه السلام فقال: كذبت، فهو قوله «إذ ذهب مغاضباً» (٢).

وفي (تفسير) القاضي شاء الله:

«أخرج ابن أبي حاتم عن علی رضی اللہ عنہ قال: تعیب علی قوم یونس یوم عاشورا، وکان یونس قد خرج یتظر العذاب وھلاک قومه، فلم یر شیئاً، وکان من کذب ولم يكن له بینۃ قتل، فقال یونس: کیف أرجع إلی قومی وقد کذبتم، فانطلق عاتباً علی ربھ مغاضباً لقومه».

(١) الدر المنشور ٤: ٣٩٢.

(٢) الدر المنشور ٥: ٦٦٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٤٤

وفيه:

قال عروة بن الزبير وسعيد بن جبیر وجماعۃ: وذهب عن قومه مغاضباً لربھ، إذ کشف عن قومه العذاب بعدما وعدهم، وکره أن يكون بين قوم جرّبوا علیه الخلف فيما وعدهم واستحی منهم، ولم یعلم السبب الذي به رفع العذاب عنهم، وکان غضب من ظهور خلف وعده وأن یسمی کذاباً، لا کراهیة لحكم الله عزّ وجلّ.

وفي بعض الأخبار: إنَّ کان من عادة قومه أن یقتلوا من جرّبوا علیه الكذب، فخشى أن یقتلوه لما لم یأتهم العذاب للميعاد، فغضب». وقال السيوطي في (الدر المنشور):

«أخرج ابن أبي حاتم واللالکائی فی السنّة عن علی بن أبي طالب رضی اللہ عنہ قال: إنَّ الحذر لا يردُّ القدر، وإنَّ الدعاء يردُّ القدر، وذلك فی كتاب الله «إلقوْم یونس لما آمنوا کشفنا عنهم عذاب الخزى».

وأخرج ابن المنذر وأبوالشيخ عن ابن عباس رضی اللہ عنہ قال: إنَّ الدعاء ليردُّ القضاء، وقد نزل من السماء، إقرأوا إن شئتم: «إلقوْم لما آمنوا کشفنا عنهم» دعوا، فصرف عنهم العذاب» «١».

قصة موسى عليه السلام ... ص: ٢٤٤

ومنها: ما رووه في قصة موسى عليه السلام.

قال السيوطي في (الدر المنشور):

«أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن مجاهد: (وواعدنا موسى ثلاثين ليلة) قال: ذوالقعدة (وأتمنناها بعشر) قال: إنَّ موسى قال لقومه: إنَّ ربِّي

(١) الدر المنشور ٤: ٣٩٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٤٥

وعدنی ثلاثين لیلۃ ان ألقاه وأخلف هارون فيکم، فلما اتصل موسى إلى ربھ زاده الله عشرًا، فكانت فنتهم في العشر التي زادها الله «...».

وفي حديث طويل آخرجه السيوطي عن العدنی وعبد بن حميد والنمسائی وجماعۃ غيرهم: إن قوم موسى قالوا: «فما بال موسى وعدنا ثلاثين لیلۃ ثم أخلفنا» «٢».

ومنها: ما جاء في قصة الرجل الذي أتى وکر طائر ... قال الدميری في (حیاة الحیوان):

«وفي تاريخ ابن النجاشي وعوالى أبي عبد الله المثنى بن أنس بن مالك الأنباري قاضى البصرة وعالماها ومسندها، وهو من كبار شيوخ البخارى، من حديث الحسن بن أبي الحسن البصري.

عن أبي هريرة رضى الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كان فيمن قبلكم رجل يأتي وكر طائر كلما أفرخ يأخذ فرخه، فشكى ذلك الطائر إلى الله تعالى ما يفعل به، فأوحى الله إليه: إن عاد فسأهلكه، فلما أفرخ الطائر خرج ذلك الرجل كما كان يخرج، بينما هو في بعض الطريق فسألته سائل فأعطاه رغيفاً كان معه يتغذى ثم مضى، حتى أتى الوكر فوضع سلمه ثم صعد وأخذ الفرخين وأبواهما ينظران إليه، فقال له: ربنا إنك لا تخلف الميعاد وقد وعدتنا أن تهلك هذا إذا عاد، وقد عاد وأخذ فرخينا ولم تهلكه؟! فأوحى الله إليهما: ألم تعلما أنك لا اهلك أحداً تصدق في يومه بميتة سوء؟»^(٣).

(١) الدر المنشور ٣: ٥٣٥

(٢) الدر المنشور ٥: ٥٧٧ مع فرق.

(٣) حياة الحيوان للدميري ٢: ١٥١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٤٦

قصة القصار ... ص: ٢٤٦

ومنها: ما جاء في قصة القصار الذي مر على عيسى عليه السلام، رواها الزندوبستى فى (روضة العلماء) قال: «حدّثنا أبو عبد الله المطوعى بإسناد له عن وهب رحمه الله قال: كان عيسى النبي صلوات الله عليه قاعداً مع الحواريين، إذ مرّ قصار على ظهره حزمه ثياب، فقال عيسى عليه السلام للحواريين: إن هذا القصار ليهلك الساعة ويريد على جنازته، فجلسوا، فلما كان عند المساء رجع القصار سالماً مع ثيابه، فتعجب الحواريون بذلك، فقال عيسى للقارئ: أخبرني عن قصتك. قال: خرجت بالغداة ومعي ثلاثة أرغفة، فاستقبلتني سائل فدفعت إليه واحدةً فدعا وقال: صرف الله عنك السوء، فمضيت فاستقبلتني سائل آخر فسألتني فدعت إليه الرغيف الثاني، فقال: صرف الله عنك البلاء، فإذا فتحت حزمه ثيابي رأيت فيها حية سوداء تلتهب النار من عينها وفي عنقها سلسليان، وإذا ملكان يمدان تلك الحية حتى إذا أخرجاها من حزمه ثيابي. فقال عيسى: لذلك الرغيف سلمك الله تعالى وزاد في عمرك».

قصة الرجل من قوم صالح عليه السلام ... ص: ٢٤٦

ومنها: قصة الرجل من قوم صالح الذي كان يؤذى الناس، فيما روى في كتاب (حياة الحيوان) حيث قال: «روى أحمد في كتاب الزهد عن سالم بن أبي الجعد قال: كان رجل من قوم صالح عليه السلام قد آذاهم، فقالوا: يا نبي الله ادع الله عليه، فقال: اذهبوا، فقد كفيتموه. قال: وكان يخرج كل يوم يحتطب. قال: فخرج يومئذ معه رغيفان، فأكل أحدهما وتصدق بالآخر. قال: فاحتطلب ثم جاء بحطبته سالماً لم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٤٧

يصبه شيء، فجاؤوا إلى صالح عليه السلام وقالوا: قد جاء بحطبته سالماً لم يصبه شيء. قال: فدعاه صالح عليه السلام وقال له: أي شيء صنعت اليوم؟

قال: خرجت ومعي قرمان، فتصدقتأ بأحدهما وأكلت الآخر. فقال صالح: حُلَّ حطبك، فحله، فإذا فيه أسود مثل الجذع عاشر على جذل من الحطب، فقال: بهذا دفع عنك، يعني بالصدقه» «١».

قصة الملكين ... ص: ٢٤٧

ومنها: قصة الملكين منبني إسرائيل ... رواها صاحب (مختار مختصر تاريخ بغداد) عن عبدالصمد بن علي قال: «حدثني أبي عن جدي عن النبي صلى الله عليه وسلم: إنه كان فيبني إسرائيل ملكان أخوان على مدینتين، وكان أحدهما بازاً برحمه عادلاً على رعيته، وكان الآخر عاقاً برحمه جائراً على رعيته، وكان في عصرهمانبي، فأوحى الله إلى ذلك النبي إنّه قد بقى من عمر هذا البار ثلاث سنين وبقي من عمر هذا العاقد ثلاثة سنون سنة. قال: فأخبر النبي رعيته هذا ورعايتها هذا، فأحزن ذلك رعيته العاقد وأحزن ذلك رعيته العادل. قال: ففرقوا بين الأطفال والامهات وتركوا الطعام والشراب، وخرجوا إلى الصحراء يدعون الله تعالى أن يتمتعهم بالعادل ويزيل عنهم أمر العاقد. فأقاموا ثلاثة، فأوحى الله إلى ذلك النبي أن أخبر عبادي بأنّي قد رحمتهم وأجبت دعائهم، فجعلت ما بقي من عمر هذا البار لذلك العاقد وما بقي من عمر العاقد لهذا البار. قال: فرجعوا إلى بيوتهم، ومات العاقد ل تمام ثلاثة سنين، وبقي العادل فيهم ثلاثة سنون سنة، ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب العادل».

(١) حياة الحيوان ١: ٣٧ «الأسود السالخ».

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٢٤٨
إن ذلك على الله يسير».

ورواه أبوالحسن البزار في كتابه في (فضائل أهل البيت) على ما نقل عنه في كتاب (مفتاح كنز الدراء) حيث قال: «قال الإمام النقة أبوالحسن على بن معروف البزار، في حديث البر والصلة وهو من آخر الجزء: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد بن موسى بن محمد بن إبراهيم بن على بن عبد الله بن عباس قال: حدثني محمد بن إبراهيم الإمام، عن عبد الصمد بن على بن عبد الله بن عباس قال: حدثني أبي عن جدي عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم إنه قال: كان فيبني إسرائيل ملكان أخوان على مدینتين، وكان أحدهما بازاً برحمه عادلاً في رعيته، وكان الآخر عاقاً لرحمه جائراً على رعيته، وكان في مصرهمانبي، فأوحى الله عز وجل إلى ذلك النبي إنّه قد بقى من عمر هذا البار ثلاث سنين وبقي من عمر هذا العاقد ثلاثة سنون سنة، فأخبر ذلك النبي رعيته هذا ورعايتها هذا، فأحزن ذلك رعيته العادل وأحزن ذلك رعيته العاقد. قال:

ففرقوا بين الأطفال والامهات وتركوا الطعام والشراب، وخرجوا إلى الصحراء يدعون الله عز وجل أن يتمتعهم بالعادل ويزيل عنهم أمر العاقد، فأقاموا ثلاثة، فأوحى الله عز وجل إلى ذلك النبي أن أخبر عبادي إنّي قد رحمتهم فأجبت دعائهم، فجعلت ما بقي من عمر العاقد وما بقي من عمر العاقد لهذا البار. قال: فرجعوا إلى بيوتهم، ومات العاقد ل تمام ثلاثة سنين وبقي العادل فيهم ثلاثة سنون سنة، ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب إن ذلك على الله يسير» «١».

(١) مفتاح كنز الدراء - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ٢٤٩

والعجب من الدھلوی صاحب (التحفة الاشتری عشریة) حيث يروی هذه القصة في كتابه (بستان المحدثین) المنتظر من (مفتاح كنز

درائية المسموع) ومع ذلك يرد على أخبار أهل الحق في مسألة البداء، وهذه عبارة (بستان المحدثين) حيث ذكر بأنّ (جزء فضائل أهل البيت) صنفه أبوالحسن على بن معروف البزار، وفي آخره في حديث البر والصلة:

«حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد بن موسى بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن عباس قال: حدّثني محمد بن إبراهيم الإمام عن عبد الصمد بن على بن عبد الله بن عباس قال: حدّثني أبي عن جدّي عبد الله رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إنّه كان فيبني إسرائيل ملكان أخوان على مدينتين، كان أحدهما بازاً برحمه عادلاً في رعيته، وكان الآخر عاقلاً لرحمه جائراً على رعيته، وكان في عصرهمانبي، فأوحى الله عزّ وجلّ إلى ذلك النبي: قد بقي من عمر هذا البار ثلاط سنين، وبقي من عمر هذا العاقد ثلاثة سنين، فأخبر ذلك النبي رعيته هذا، فأحزن ذلك النبي رعيته العادل وأحزن ذلك النبي رعيته العاجز. قال: ففرقوا بين الأطفال والأمهات، وتركوا الطعام والشراب، وخرجوا إلى الصحراء يدعون الله عزّ وجلّ أن يتمتعهم بالعادل ويزيل عنهم أمر العاجز، فأقاموا ثلاثة، فأوحى الله عزّ وجلّ إلى ذلك النبي أنّه قد رحمتهم فأجبت دعائهما، فجعلت ما بقي من عمر هذا البار لذلك العاجز وما بقي من عمر العاجز لهذا البار. قال: فرجعوا إلى بيوتهم، ومات العاجز ل تمام ثلاثة سنين وبقي العادل فيهم ثلاثة سنين، ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٥٠

إنّ ذلك على الله يسير».

قصة الملك الذي إذا ذكر عمر ... ص: ٢٥٠

ومنها: قصة الملك الذي إذا ذكر عمر، ففي (الدر المنشور):

«أخرج ابن سعد في الطبقات عن كعب قال: كان فيبني إسرائيل ملوك، إذا ذكرناه ذكرنا عمر، وإذا ذكرنا عمر ذكرناه، وكان إلى جنبهنبي يُوحى إليه، فأوحى الله إلى النبي أن يقول له: إعهد عهده واكتب وصيتك فإنه ميت إلى ثلاثة أيام، فأخبره النبي بذلك، فلمّا كان اليوم الثالث وقع بين الجدار والسرير ثم جاء إلى ربه، فقال: اللهم إن كنت تعلم إني كنت أعدل في الحكم وإذا اختلف الأمر اتبعت هداك وكيف وكيف، فرددني في عمري حتى يكبر طفلي وتربو أمتي، فأوحى الله ... إلى النبي أنه قد قال كذا وكذا وقد صدق، وقد زدته في عمره خمس عشرة سنة، ففي ذلك ما يكبر ولده وتربوا أمته، فلما طعن عمر قال كعب: لئن سأل عمر ربه ليقينه، فأخبر بذلك عمر، فقال: اللهم اقضني إليك غير عاجز ولا ملوم»^(١).

قصة بعض الفضلاء ... ص: ٢٥٠

ومنها: قصة تغيير الأمر الإلهي في قبض روح بعض الفضلاء من أهل السنة، كما حكاها الشعراوي في (الواقع الأنوار) بترجمة الشيخ محمد الشربي، إذ قال:

«وأخبرني والده الشيخ أحمد أيضاً وصيّده على ذلك الإمام العالم العلامة شهاب الدين البهونى الحنبلي قال: مرضت مرة حتى أشرفت على

(١) الدر المنشور ٣: ٤٤٩.

الموت، وحضرني عزرايل ورأيته جالساً عندي لقبض روحى، فدخل على والدى فقال لعزرايل: راجع ربك فإن ذلك الأمر تغير، فخرج عزرايل وأنا أعيش إلى الآن، والحكاية لها أكثر من ثلاثين سنة» «١».

تبديل حال الرجل ... ص: ٢٥١

ومنها: تبدل حال الرجل من الشقاوة إلى السعادة، كما ذكر القاضى ثناء الله فى (تفسيره) بعد ذكر مذهب ابن مسعود وعمر، قال: «ويوافق مذهب عمر وابن مسعود رضى الله عنهما ما ذكر فى المقامات المجددة؛ أنَّ المجدَّد رضى الله عنه نظر ب بصيرة الكشف مكتوبًا في ناصية ملأ طاهر الّاهوري (شقيق)، وكان ملأ طاهر معلمًا لأبنيه الكريمين محمد سعيد ومحمد معصوم رضى الله عنهما، فذكر المجدَّد رضى الله عنه ما أبصر لولديه الشريفين، فالتمسًا منه رضى الله عنهما أن يدعوه الله سبحانه وأن يمحوه عنه الشقاوة ويثبت مكانه السعادة، فقال المجدَّد رضى الله عنه: نظرت في اللوح المحفوظ، فإذا فيه إنه قضاء مبرم لا يمكن ردّه، فأجلأه ولدها الكريمان في الدعاء لما التمسا منه، فقال المجدَّد رضى الله عنه: تذكري ما قال غوث الثقلين السيد السند محى الدين عبدالقادر الجيلى رضى الله عنه: إنَّ القضاء المبرم أيضًا يرد بدعوتي، فدعوت الله سبحانه وقلت: اللهم رحمتك واسعة وفضلك غير مقتصر على أحد، أرجوك وأسألوك من فضلك العظيم أن تجيب دعوتي في محو كتاب الشقاء من ناصية ملأ طاهر وإثبات السعادة مكانه، كما أجبت دعوة السيد السند رضى الله عنه. قال: فكانى أنظر إلى ناصية ملأ طاهر

(١) لواحة الأنوار - ترجمة الشيخ محمد الشريبي.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٢٥٢

إنه مُحيٍ منها كلمة (شقيق) وكتب مكانه (سعيد) وما ذلك على الله بعزيز».

قصة أبي رومي ... ص: ٢٥٢

ومنها: قصة أبي رومي، التي رووها عن ابن عباس، كما في (الدر المتصور) قال:

«أخرج ابن مردوه والديلمي عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: كان أبو رومي من شر أهل زمانه، وكان لا يدع شيئاً من المحارم إلّا ارتكبه، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: لئن رأيت أبا رومي في بعض أزقة المدينة لأضربي عنقه. وإن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتاها ضيف له، فقال لامرأته: إذهب إلى أبي رومي فخذلي لنا منه بدرهم طعاماً حتى ييسّر الله تعالى. فقالت له: إنك لتبغضني إلى أبي رومي وهو أفسق أهل المدينة؟! فقال: إذبهي فليس عليك منه بأس إن شاء الله تعالى، فانطلقت فضربت عليه الباب، فقال: من هذا؟ قالت: فلانة. قال: ما كنت لنا بزواراء؟! إذبهي فليس عليك منه بأس إن شاء الله تعالى، فانطلقت فأخذتها رعدة شديدة، فقال: ما شأنك؟ قالت: إن هذا عمل ما عملته قط. قال أبو رومي: ثكلت أبا رومي أمه، هذا عمل عمّله وهو صغير لا تأخذه رعدة ولا يبالى على أبي رومي، عهد الله إن عاد لشيء من هذا أبداً. فلما أصبح غداً على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: مرحباً يا أبا رومي وأخذ يوسع له المكان وقال له: يا أبا رومي ما عملت البارحة؟ فقال: ما عسى أن أعمل يانبي الله، أنا شر أهل الأرض، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله قد حول مكتبك إلى الجنة فقال: «يمحو الله ما يشاء ويثبت».

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ٢٥٣

وأخرج يعقوب بن سفيان وأبو نعيم عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان أبو رومى من شرّ أهل زمانه، وكان لا يدع شيئاً من المحارم إلّا ترتكبه، فلما أصبح غداً على النبي صلّى الله عليه وسلم، فلما رأه النبي صلّى الله عليه وسلم من بعيد قال: مرحباً يا أبو رومى وأخذ يوسع له المكان، فقال له: يا أبو رومى، ما عملت البارحة؟ قال: ما عسى أن أعمل يا نبى الله، أنا شرّ أهل الأرض. فقال النبي صلّى الله عليه وسلم: إن الله جعل مكتبك إلى الجنة فقال: «يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنه ام الكتاب» ॥ (١).

فهل يبقى المعاندون يشنّعون على الإمامية رواياتهم في البداء وعقيدتهم في هذه الحقيقة الدينية؟ وهل يستمرون على التبّحّج بكلام سليمان ابن حجر الزبيدي (٢) وأمثاله من أعداء أهل البيت؟

(١) الد، المنشـ، ٤:٦٦٣

^{٢)} انظر الملا والنحال، ١: ١٥٩-١٦٠.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢٥٥

المشاق والصّور ... ص: ٢٥٥

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٥٧

رأي السيد المرتضى في خير الميثاق ... ص: ٢٥٧

لقد نسب الشيخ عبدالعزيز الدهلوى صاحب كتاب (التحفة الإثنى عشرية) - تبعاً لشيخ الكابلى صاحب (الصواعق) - إلى السيد المرتضى - رضى الله عنه - الحكم بوضع خبر الميثاق، وقد أجاب عن ذلك علماؤنا الأعلام فى ردودهم على كتاب (التحفة) بالجملة والتفصيل، وكان مجمل كلامهم: إن السيد المرتضى لم يكذب أخبار الميثاق المرويّة بالطرق المختلفة والأسانيد المتكررة، ونحن نذكر أولاً كلام (التحفة) ثم نعقبه بنص عبارة السيد المرتضى رحمة الله، ليتبّع واقع الحال، ويظهر كذب الدهلوى فيما نسب إلى السيد من المقال:

قال الدهلوى في (التحفة) عند تعداد موارد غلوّ الإمامية في الأئمّة المعصومين عليهم الصلاة والسلام:
«الثاني - قولهم: إنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ الْمِيثَاقَ عَلَى وَلَايَةِ الْأَئِمَّةِ وَطَاعَتْهُمْ»

وهذا أيضاً خلاف العقل تماماً، لأنّ أخذ الميثاق من الأنبياء على ذلك - مع العلم القطعى بعدم معاصرتهم للأئمّة - عبث محض، إذ الغرض من أخذ الميثاق هو النصرة والإعانة وبيان المناقب ونشر المدائح، وأى فائدة في ذلك مع عدم اتحاد الزمان. وأما أخذ الميثاق منهم على بيان وصف خاتم الأنبياء كما في القرآن المجيد، فلأنّ نصوص نبوّته وصفاته ونوعته نازلة في الكتب

السماوية ومصرح بها فيها، ووجود أهل الكتاب في زمانه وإظهار تلك النصوص على يده مقطوع به، فلذا أخذ الميثاق من الأنبياء على تفهيم تلك النصوص وتبلighها إلى أممهم، وأخذ ذلك الميثاق من الامم أيضاً، حتى تبقى تلك النصوص قرناً بعد قرن، من دون تغيير وتبدل، إلى أن يأتي وقت الحاجة إلى إظهارها والإحتجاج بها.

بخلاف إمامَةِ الأئمَّةِ، فلا هى ممَّا نزلَ فِي كُتُبِ النَّبِيِّ، وَلَا هى ممَّا أَبْلَغَ بِهِ الْأَمَّمُ، وَلَا ممَّا وَقَعَتِ الْحَاجَةُ إِلَى إِظْهَارِهِ؛ لَأَنَّ الْإِمَامَةَ إِنَّمَا تَثْبِتُ بِالنَّصْرِ مِنَ النَّبِيِّ، لِكُونِهَا نِيَابَةً عَنْهُ، وَلَمْ يَرَاجِعْ أَهْلَ الْكِتَابَ بِشَأنِهَا وَلَمْ يَكُنْ لِقُولِهِمْ فِيهَا اعْتِبَارٌ، وَلَوْ كَانَ أَخْذُ الْمِيَاثِقَ فِي هَذَا الْأَمْرِ ضَرُورِيًّا، لَأَخْذَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، بَلْ كَانَ عَلَى النَّبِيِّ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ كِتَابًا فِي أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَقٌّ فِي الْإِمَامَةِ، وَيُسْتَشَهِدُ عَلَى ذَلِكَ الثَّقَاتُ، وَيُوَدِّعُهُ عِنْدَ الْأَمِيرِ، لَأَنْ يَأْخُذَ الْمِيَاثِقَ مِنْ مُوسَى وَعِيسَى وَهَارُونَ، الَّذِينَ لَيْسُ لَهُمْ وَلَا لِأَتَابَعِهِمْ دُخُلٌ فِي غَصْبِ الْإِمَامَةِ مِنَ الْأَئمَّةِ أَوْ تَقْرِيرِهَا وَالتَّسْلِيمُ بِهَا.

وَمُسْتَمِسُكُ هُؤُلَاءِ فِي هَذَا الْغَلُوِ الْبَاطِلِ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَخْذَ مِيَاثِقَ النَّبِيِّنَ بِوَلَايَةِ عَلَىٰ بْنَ أَبِي طَالِبٍ.

وَمَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَابُوِيِّهِ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ دَاؤِدَ الرَّزْقِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي خَبْرِ طَوِيلٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ نَشَرَهُمْ بَيْنَ يَدِيهِ وَقَالَ:

مِنْ أَنَا؟ فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ نَطَقَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَئمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَقَالُوا: أَنْتَ رَبُّنَا. فَحَمَلُوهُمُ الْعِلْمَ وَالدِّينَ ثُمَّ قَالَ لِلْمَلَائِكَةِ: هُؤُلَاءِ حَمَلُهُمُ الْعِلْمَ وَدِينَى وَأَمَانَتِي مِنْ خَلْقِي، ثُمَّ قَالَ لِبْنَى آدَمَ: أَقْرَبُوا لِلَّهِ بِالرِّبُوبِيَّةِ وَلِهُؤُلَاءِ النَّفَرِ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٥٩

بِالطَّاعَةِ، فَقَالُوا: نَعَمْ رَبُّنَا أَقْرَرْنَا.

فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ وَالرَّوَايَةِ السَّابِقَةِ لَمْ يُذَكَّرْ أَخْذُ الْمِيَاثِقَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَإِنَّمَا الْغَرْضُ مِنَ الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ مُجَرَّدُ إِظْهَارِ فَضْلِ الْأَئمَّةِ وَشَرْفِهِمْ عَنْدَ الْمَلَائِكَةِ، وَمِنَ الْوَاضِحِ أَنَّ لَا يَعْنِي لَأَخْذُ الْمِيَاثِقَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَلَذَا لَمْ يَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ فِي أَخْذِ مِيَاثِقِ مِنَ الْمَوَاثِيقِ؛ لَأَنَّ الْمِيَاثِقَ إِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنَ الْمَكْلُوفِينَ، لِأَنَّهُمُ الَّذِينَ يَحْتَمِلُونَ مِنْهُمُ الظُّلْمَ وَالْعَصَيَانَ، بِخَلْفِ الْمَلَائِكَةِ إِنَّهُمْ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ» فَأَيْ فَائِدَةٍ فِي أَخْذِ الْمِيَاثِقِ مِنْهُمْ؟

وَأَيْضًا، فَلَمْ يُذَكَّرْ فِي الرَّوَايَةِ الْآخِرَةِ أَخْذُ الْمِيَاثِقَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَفَادَ ذَلِكَ مِنْ عُوْمَ لِفَظِ «بْنَى آدَمَ» وَلَكِنْ قَدْ اسْتَهَرَ أَنَّهُ مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَقَدْ خَصَّ مِنْهُ الْبَعْضَ.

وَأَيْضًا، فَإِنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةِ فِيهَا أَخْذُ مِيَاثِقَ الطَّاعَةِ لِلنَّبِيِّ وَالْأَمِيرِ وَالْأَئمَّةِ فَقَطْ، فَلَا بِدَّ وَأَنْ يَكُونَ وَجُوبُ الطَّاعَةِ لِلْأَنْبِيَاءِ أُولَى الْعِزْمِ وَغَيْرِهِمْ -الَّذِي لَا شَكَّ فِي ثَبَوْتِهِ- قَدْ وَقَعَ بِطَرِيقِ الْبَدَاءِ!

وَالرَّوَايَةُ الَّتِي تَعْجَبُ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ تَجَدُّدُهَا فِي مَجَامِعِ الشِّيَعَةِ ابْنَ بَابُوِيِّهِ، فَقَدْ رَوَى ابْنُ بَابُوِيِّهِ فِي خَبْرِ طَوِيلٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ لَمَّا اسْرَى بِهِ وَكَلَّمَهُ رَبِّهِ قَالَ بَعْدَ كَلَامِهِ: إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى خَلْقِي وَإِنَّ عَلَيَّاً وَلِيَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْذَتِ مِيَاثِقَ النَّبِيِّنَ وَمَلَائِكَتِي وَجَمِيعِ خَلْقِي بِوَلَايَتِهِ.

وَأَحْوَالُ الصَّفَّارِ وَابْنِ بَابُوِيِّهِ وَرِجَالِهِمَا -خَصْوَصًا مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَ وَغَيْرِهِ- مَعْرُوفَةٌ، وَرَكْكَةُ الْأَفْنَاطِ هَذِهِ الْأَخْبَارُ تَشَهِّدُ بِكُونِهَا كَذِبًا وَافْتَرَاءً -وَمَعْهَا، إِنَّ أَهْلَ السَّنَّةِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ- فِي غَنِّ عنْ تَوْهِينِ وَتَضْعِيفِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ أَوْ تَأْوِيلِ هَذِهِ الْمُفْتَرِيَاتِ؛ لَأَنَّ الشَّرِيفَ الْمُرْتَضَى -الْمَلَّقُ بِزَعْمِ الشِّيَعَةِ بِ«عِلْمِ الْهَدَى»

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٦٠

- قَدْ أَثْبَتَ جَدَارَتِهِ بِهَذَا الْلَّقَبِ فِي كِتَابِهِ (الدَّرَرُ وَالْغَرَرُ) بِتَكْذِيبِ خَبْرِ الْمِيَاثِقَ بِكُلِّ جَزْمٍ وَحَتَّمٍ، وَكَفَى اللَّهُ مَوْلَانَا الْمُرْتَضَى بِالْقَتَالِ» (١).

التحقيق فيما نسب إلى السيد المرتضى ... ص: ٢٦٠

حاصلُ هَذِهِ الْكَلَامِ دُعْوَى موافقةِ السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى الْعَامِيَّةِ فِي إِنْكَارِ أَخْذِ الْمِيَاثِقَ عَلَى لَوَائِهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَهُلْ هَذَا إِلَّا مَحْضُ الْبَهَانَ وَصَرِيحُ الْإِفْكِ وَوَاضِعُ الْهَذِيَانِ؟

وتوسيع ذلك:

أولاً: إن السيد المرتضى لم يذكر في كتابه (الدرر والغرر) خبر الميثاق أصلًا، فضلًا عن أن يكذب أو يصدق به، نعم، قد ذكر السيد قوله تعالى «إِذْ أَخْذَ رَبَّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ» ... وأنكر أن يكون المراد منها أن الله تعالى أخذ من جميع ذريته آدم الذين في ظهره الميثاق على الإقرار بمعرفته تعالى، وأنه أشهدهم على ذلك، وإنما ذكر للآية تأويلاً آخر، وأي ربط لذلك بتكذيب أخبار الميثاق؟! ثانياً: إنه على فرض أن السيد ينكر وقوع أخذ الميثاق في عالم الأرواح، فأين الدليل من كلامه على إنكار أخذ الميثاق على الإطلاق كما يدعى الذهلوى؟ وكيف يثبت بذلك تضعيف خبر الصفار وخبر ابن باويه الدالىن على مطلق أخذ ميثاق ولاية أمير المؤمنين عليه السلام؟

فظهر أن نسبة تكذيب أخبار الميثاق على الإطلاق إلى السيد المرتضى كذب بحت وبهتان صريح، وهذا كتاب (الغرر والدرر) موجود بين أيدي الناس، ونسخه شائعة في البلاد ...

(١) التحفة الثانية عشرية: ١٦١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٦١

وبعد، فإن العلماء قد اختلفوا في معنى الآية المباركة على قولين، فذهب الأكثرون إلى الأخذ بظاهرها وقالوا: بأن ذريته آدم كانوا في عالم الأرواح ذوى عقولٍ - كما هم في هذا العالم - وقد أخذ منهم الميثاق، وقال جماعة - منهم السيد المرتضى - بتأويل الآية على معنى آخر، وهذا نص عبارة السيد في الكتاب المذكور:

«إنه تعالى لما خلقهم وركبهم تركيباً يدل على معرفته ويشهد بقدرته ووجوب عبادته، وأراهم العبر والآيات والدلائل في غيرهم وفي أنفسهم، كان بمنزلة المشهد لهم على أنفسهم، وكانوا في مشاهدة ذلك ومعرفته وظهوره فيهم على الوجه الذي أراده الله تعالى وتعدّر امتناعهم منه وانفكاكهم من دلالته - بمنزلة المقر المعترف وإن لم يكن هناك إشهاد ولا اعتراف على الحقيقة، ويجرى ذلك مجرى قوله تعالى: «ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاوَاتِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ» وإن لم يكن منه تعالى قول على الحقيقة ولا منها جواب، ومثله قوله تعالى: «شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفُرِ» ونحن نعلم أن الكفار لم يعترفوا بالكفر بالستهم، وإنما لما يظهر منهم ظهوراً لا يمكنون من دفعه كانوا بمنزلة المعترفين به» ... ١.

فدلل هذا الكلام منه على أنه غير منكر لأصل الميثاق، وإنما له كلام في كيفية، ولو رأى في تأويل الآية.

رأى الغزالى في خبر الميثاق ... ص: ٢٦١

وهذا بخلاف الغزالى مثلاً - من علماء القوم - فإنه ينكر أصل الميثاق كما في كتابه (المضنوون به على أهله):

(١) الغرر والدرر / أمالى السيد المرتضى ١ : ٣٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٦٢

«فقيل له - أى للغزالى -: إن كانت الأرواح حادثة مع الأجساد، فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم: إن الله خلق الأرواح قبل الأجساد بألفى عام، وقوله عليه السلام: أنا أول الأنبياء خلقاً وآخرهم بعثاً، وقال عليه السلام: كنت نبياً وآدم بين الماء والطين؟ فقال رضى الله عنه: شيء من هذه لا يدل على قدم الروح، بل يدل على حدوثه وكونه مخلوقاً، نعم، ربما يدل بظاهره على تقدّم وجوده على الجسد، وأمر الطواهر ضعيف وتأويلها يمكن، والبرهان القاطع لا يدرء بالظواهر، بل يسلط على تأويل الظواهر، كما في ظواهر التشبيه في حق الله.

وأَمَا قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْوَاحَ قَبْلَ الْأَجْسَادِ بِالْفَيْعَامِ، فَأَرَادَ بِالْأَرْوَاحِ الْمَلَائِكَةَ، وَبِالْأَجْسَادِ الْعَالَمَ مِنَ الْعَرْشِ وَالْكَرْسِيِّ وَالسَّمَاوَاتِ وَالْكَوَاكِبِ وَالْمَاءِ وَالْهَوَاءِ وَالْأَرْضِ، كَمَا أَنَّ أَجْسَادَ الْأَدَمِيَّينَ بِجَمْلَتِهِمْ صَغِيرَةً بِالإِضَافَةِ إِلَى الْأَرْضِ، وَجَرْمُ الْأَرْضِ أَصْغَرُ مِنَ الشَّمْسِ بِكَثِيرٍ، ثُمَّ لَا نَسْبَةٌ لِجَرْمِ الشَّمْسِ إِلَى فَلَكِهِ، وَلَا لِفَلَكِهِ إِلَى السَّمَاوَاتِ الَّتِي فَوْقَهُ، ثُمَّ كُلُّ ذَلِكَ اتَّسَعَ لِكُلِّ الْكَرْسِيِّ، إِذَا وَسَعَ كَرْسِيهِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالْكَرْسِيُّ صَغِيرٌ بِالإِضَافَةِ إِلَى الْعَرْشِ، إِذَا تَفَكَّرْتُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ، اسْتَحْقَرْتُ جَمِيعَ أَجْسَادِ الْأَدَمِيَّينَ، وَلَمْ تَفَهَّمْهَا مِنْ مَطْلُقِ لِفَظِ الْأَجْسَادِ.

فَكَذَلِكَ فَاعْلَمُ وَتَحْقِيقُ: أَنَّ أَرْوَاحَ الْبَشَرِ بِالإِضَافَةِ إِلَى أَرْوَاحِ الْمَلَائِكَةِ كَأَجْسَادِهِمْ بِالإِضَافَةِ إِلَى أَجْسَادِ الْعَالَمِ، وَلَوْ انْفَتَحَ لَكَ بَابُ مَعْرِفَةِ أَرْوَاحِ الْمَلَائِكَةِ لِرَأَيْتُ الْأَرْوَاحَ الْبَشَرِيَّةَ كَسَرَاجٍ اقْتَبَسَ مِنْ نَارٍ عَظِيمَةً طَبَقَ الْعَالَمَ، وَتَلَكَ النَّارُ الْعَظِيمَةُ هِيَ الرُّوحُ الْآخِرُ مِنَ الْأَرْوَاحِ الْمَلَائِكَةِ، وَلَا أَرْوَاحُ الْمَلَائِكَةِ تَرْتِيبٌ، وَلَكُلَّ وَاحِدٍ اِنْفَرَادٌ بِمَرْتَبَةِ، وَلَا يَجْتَمِعُ فِي مَرْتَبَةِ وَاحِدَةٍ اِثْنَانٌ، بِخَلَافِ اسْتَخْرَاجِ الْمَرَامِ مِنْ اسْتَقْصَاءِ الْأَفْهَامِ، ج١، ص: ٢٦٣

الْأَرْوَاحُ الْبَشَرِيَّةُ الْمُتَكَثَّرَةُ مَعَ اِتَّحَادِ النَّوْعِ وَالْمَرْتَبَةِ، أَمَّا الْمَلَائِكَةُ فَكُلُّ وَاحِدٍ نَوْعٌ بِرَأْسِهِ وَهُوَ كُلُّ ذَلِكَ النَّوْعِ، وَإِلَيْهِ الإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّا لَنَحْنُ الصَّافَّونَ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبَّحُونَ» وَبِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الرَّاكِعَ مِنْهُمْ لَا يَسْجُدُ، وَالْقَائِمُ مِنْهُمْ لَا يَرْكَعُ، وَإِنَّهُ مَا مِنْ وَاحِدٍ إِلَّا هُوَ مَقَامٌ مَعْلُومٌ، فَلَا تَفَهَّمْ إِذَا مِنَ الْأَرْوَاحِ وَالْأَجْسَادِ الْمُطْلَقَةِ أَرْوَاحُ الْمَلَائِكَةِ.

وَأَمَّا قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَنَا أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ خَلْقًا وَآخِرُهُمْ بَعْثًا؛ فَالْخَلْقُ هَا هُنَا هُوَ الْإِيْجَادُ، فَإِنَّهُ قَبْلَ أَنْ وَلَدَتْهُ أَمَّهُ لَيْسَ مُوجُودًا مُخْلُوقًا، وَلَكِنَّ الْغَایَاتِ وَالْكَمَالَاتِ سَابِقَةٍ فِي التَّقْدِيرِ لَاحِقَةٌ فِي الْوُجُودِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِمْ:

أَوَّلُ الْفَكْرَةُ آخِرُ الْعَمَلِ. بِيَانِهِ: أَنَّ الْمَقْدِرَ الْمَهْنِدِسُ أَوَّلُ مَا يَتَمَثَّلُ صُورَتِهِ فِي تَقْدِيرِهِ، وَهُوَ دَارُ كَامِلَةِ، وَآخِرُ مَا يَوْجَدُ فِي أَثْرِ أَعْمَالِهِ الْدَارُ الْكَامِلَةُ؛ فَالْدَارُ الْكَامِلَةُ أَوَّلُ الْأَشْيَاءِ فِي ذَهْنِهِ تَقْدِيرًا وَآخِرُهَا وَجُودًا، لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا مِنْ ضَرَبِ الْلَبَنَاتِ وَبَنَاءِ الْحِيطَانِ وَتَرْكِيبِ الْجَذَوَعِ وَسَيْلَةٍ إِلَى غَايَةِ الْكَمَالِ وَهِيَ الدَارُ، فَالْغَایَةُ هِيَ الدَارُ، وَلَأَجْلِهَا تَقْدِيرُ الْآلاتِ وَالْأَعْمَالِ» ١.

فَإِنَّ لَمْ يَتِيسِرْ الرَّوْقَوْفُ عَلَيْهِ كِتَابُ الْغَزَالِيِّ، فَقَدْ نَقَلَ الْمُتَأْخِرُونَ مِنْ قَوْلِهِ فِي كِتَبِهِمْ، فَفِي (الْمَوَاهِبُ الْلَّدَنِيَّةِ) - مَثَلًا - جَاءَ مَحَصَّلُ الْمَقَالَةِ الْمُذَكَّرَةِ حِيثُ قَالَ:

«إِنَّ قَلْتَ: إِنَّ النَّبِيَّ وَصَفَ، وَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ الْمَوْصُوفُ بِهِ مُوجُودًا، وَإِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ بَلوْغِ أَرْبَعينِ سَنَةٍ أَيْضًا، فَكِيفَ يُوصَفُ بِهِ قَبْلَ وَجْهِهِ؟

(١) المضنوون به على أهله. وهذا الكلام موجود في رسالته (الأجوبة الغزالية في المسائل الاخروية) ضمن (مجموعه رسائل الإمام الغزالى): ١٧٨ - ١٨٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج١، ص: ٢٦٤

قلت: أَجَابَ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِ النَّفْخِ وَالْتَّسْوِيَّةِ عَنْ هَذَا وَعَنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَنَا أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ خَلْقًا وَآخِرُهُمْ بَعْثًا، بَأْنَ الْمَرَادُ بِالْخَلْقِ هَنَا التَّقْدِيرُ دُونَ الْإِيْجَادِ، فَإِنَّهُ قَبْلَ أَنْ وَلَدَتْهُ أَمَّهُ لَمْ يَكُنْ مُوجُودًا مُخْلُوقًا، وَلَكِنَّ الْغَایَاتِ وَالْكَمَالَاتِ سَابِقَةٍ فِي التَّقْدِيرِ لَاحِقَةٌ فِي الْوُجُودِ» ١.

فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ يَفِيدُ أَنَّ الْغَزَالِيَّ يَنْكِرُ تَقْدِيرَ خَلْقِ الْأَرْوَاحِ عَلَى الْأَجْسَادِ، وَلَا يَسْلِمُ بِأَنَّ لِلْخَلْقِ وَجُودًا سَابِقًا عَلَى وَلَادِهِمُ الظَّاهِرَيَّةِ فِي هَذَا الْعَالَمِ، وَلَا يَرَى خَلْقَ لِلنَّبِيِّ قَبْلَ وَجْهِهِ الظَّاهِرِيِّ، فَضْلًا عَنِ القَوْلِ بِالْوُجُودِ فِي عَالَمِ الذَّرِّ.

وَمِنَ الْوَاضِحِ أَنَّ أَخْذَ الْمِيثَاقِ فِي عَالَمِ الْأَرْوَاحِ فَرْعَ عَلَى وَجْهِهِ فِيهِ.

فَالْغَزَالِيُّ يَنْكِرُ وَقْعَ الْمِيثَاقِ فِي ذَلِكَ الْعَالَمِ، مَعَ دَلَالَةِ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ الْوَارِدَةِ مِنْ طَرِيقِهِ فِي ذَلِكَ، وَكُونَهَا مُخْرَجَةً فِي كِتَابِ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَفِي الْمَوْطَأِ لِمَالِكٍ ٢، وَغَيْرِهَا مِنْ كِتَبِهِمْ ... كَمَا أَنَّ السَّيُوطِيَّ أَخْرَجَ مَا يَقْارِبُ الْخَمْسِينَ حَدِيثًا فِي أَخْذِ الْمِيثَاقِ مِنْ

ذرية آدم في عالم الأرواح، بذيل الآية المباركة من (الدر المنشور) «٣». وقد نصَّ الشعراوي في (اليوقيت) على ابتناء كثيرٍ من الإعتقادات في إثبات الحشر والنشر على مسألة الميثاق «٤». وحيثُنِّي، فكُل جواب يذكرونه من طرف الغزالى، فهو الجواب من طرف السيد المرتضى لو صحت النسبة إليه!

(١) شرح المواهب اللدنية بالمنج المحمدية ١: ٣٦.

(٢) الموطأ ٢: ٨٩٩ - ٨٩٨ كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر.

(٣) الدر المنشور ٣: ٥٩٨ - ٥٠٧.

(٤) اليوقيت والجواهر: ٤٣٩ - ٤٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٦٥

رأى مجاهد في آية الميثاق ... ص: ٢٦٥

هذا، وقد أنكر مجاهد أحد الميثاق من الأنبياء، والتزم بتحريف الآية المباركة الناصحة على ذلك، كما ذكر السيوطي في (تفسيره) إذ قال:

«أخرج عبد بن حميد والفریابی وابن جریر وابن المنذر، عن مجاهد في قوله تعالى: «إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ لِمَا آتَيْتُكُمْ مِّنْ كِتَابٍ وَحْكَمْتُ» قال: هي خطأ من الكتاب، وهي في قراءة ابن مسعود: ميثاق الذين اوتوا الكتاب.

وأخرج ابن جریر عن الربيع أنه قرأ: «إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ اوتوا الكتاب»، قال: وكذلك كان يقرؤها ابن بن كعب، قال الربيع: لا ترى إله يقول:

«ثُمَّ جاءَكُمْ رَسُولٌ مَصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتَؤْمِنُنَّ بِهِ وَلِتَنْصُرُنَّ» ل المؤمن بمحمد ولنصرته. قال: هم أهل الكتاب» «١».

حول كلام الطبرسي في آية الصور ... ص: ٢٦٥

وقد نسب إلى الشيخ الطبرسي بل إلى الشيخ المفيد القول بأنّ «الصور» في قوله تعالى: «وَنُفَخَ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ» «٢»

هو «جمع صورة» وليس المراد «صور إسرافيل».

وهذه النسبة باطلة، وقد نشأت من الخطأ والغلط في فهم عبارة الشيخ المجلسي ...

فإنّ هذا المتوجه قد نظر إلى قول الشيخ المجلسي: «وَأَمَّا الصُّورُ فَيُجَبُ الإِيمَانُ بِهِ، عَلَى مَا وَرَدَ فِي النُّصُوصِ الصرِّيحةِ، وَتَأْوِيلِهِ بِأَنَّ جَمْعَ الصُّورَ كَمَا

(١) الدر المنشور ٢: ٢٥٢.

(٢) سورة الزمر ٣٩: ٦٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٦٦

مرّ من الطبرسي وقد سبقه الشيخ المفيد» «... ١» وغفل عن كلامه السابق حيث قال:

«قال الطبرسي في قوله تعالى: «وَنُفَخَ فِي الصُّورِ»: اختلف في الصور.

فقيل: هو قرن ينفح فيه. عن ابن عباس وابن عمر. وقيل: هو جمع صورة، فإن الله يصوّر الخلق في القبور كما صوّرهم في أرحام الامهات، ثم ينفح فيهم الأرواح كما نفح وهم في أرحام امهاتهم. عن الحسن وأبي عبيدة.

وقيل: إنه ينفح إسرافيل في الصور ثلاث نفحات: النفخة الأولى نفخة الفزع، والثانية نفخة الصعق يصعب من في السماوات والأرض بها فيمدون، والثالثة نفخة القيام لرب العالمين فيحشر الناس بها من قبورهم»^(٢).

فهذا كلام صاحب (مجمع البيان)، وأين اختيار القول الذي نسب إليه؟

قول الشيخ المجلسي: «كما مرّ من الطبرسي» يعني: كما مرّ نقل هذا القول -الذى قاله غير الطبرسي- من الطبرسي، حيث نقله في تفسيره، لا أنه قائل به ومتعدد له.

بل لعل في تقديمته القول الأول إشارة إلى اختياره له ... بل إن كلامه في تفسير الآية المذكورة صريح في ذلك، فإنه قال في (مجمع البيان):

«ونفح في الصور» وهو قرن ينفح فيه إسرافيل. ووجه الحكم في ذلك: إنها عالمة جعلها الله ليعلم بها العلاء آخر أمرهم في دار التكليف ثم

(١) بحار الأنوار ٦: ٣٣٦.

(٢) بحار الأنوار ٦: ٣١٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٦٧
تجديد الخلق، فشبّه ذلك بما يتعارفونه من بوق الرحيل والتزول، ولا تتصوّره النفوس بأحسن من هذه الطريقة. وقيل: إن الصور جمع صورة، فكانه ينفح في صور الخلق»^(١).

ثم قال رحمة الله: «فصعب من في السماوات ومن في الأرض» أي:

يموت من شدّة تلك الصيحة التي يخرج من الصور جميع من في السماوات والأرض، يقال: صعق فلان: إذا مات بحال هائل شبيه بالصيحة العظيمة».

قال: «ثم نفح فيه أخرى» يعني: نفخة البعث، وهي نفخة الثانية.
وقال قتادة في حديث رفعه: إن ما بين النفحتين أربعين سنة. وقيل: إن الله تعالى يفنى الأجسام كلّها بعد الصعق وموت الخلق ثم يعيدها. قوله: «إذا هم قيام» إخبار عن سرعة إيجادهم، لأنّه سبحانه إذا نفح النفخة الثانية أعادهم عقب ذلك فيقومون من قبورهم أحياه»^(٢).

وعلى هذا المنوال كلامه في تفسيره الآخر (جواع الجامع) في قوله تعالى: «يُوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ»^(٣): «والصور قرن ينفح فيه إسرافيل نفحتين، فيفنى الخلق بالنفخة الأولى ويحيون بالثانية. وعن الحسن إنه جمع صورة»^(٤).

وقد قال في (مجمع البيان) بتفسيرها: «وأماماً الصور فقيل فيه إنه قرن ينفح فيه إسرافيل عليه السلام نفحتين، فيفنى الخلائق كلّهم بالنفخة الأولى ويحيون بالنفخة الثانية، فتكون الأولى لانتهاء الدنيا والثانية لابتداء الآخرة.

وقال الحسن: هو جمع صورة، كما أنّ السور جمع سوره، وعلى هذا فيكون معناه: يوم ينفح الروح في الصور.
ويؤيد الأول: ما رواه أبو سعيد الخدري عن النبي صلّى الله عليه وآله

(١) مجمع البيان في تفسير القرآن ٨: ٤٥٩.

(٢) مجمع البيان ٨: ٤٦٠.

(٣) سورة الأنعام: ٦: ٧٣.

(٤) جوامع الجامع: ١: ٥٨٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٦٨

وسلم إله قال: كيف أنتم وقد التقى صاحب القرن وحنا جئن وأصغى سمعه ينتظر أن يوم فينفح؟ قالوا: فكيف نقول يا رسول الله؟ قال: قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل.

والعرب يقولون: نفح الصور ونفح في الصور، قال الشاعر:

لولا ابن جعدة لم يفتح قهندركم ولا خراسان حتى ينفح الصور^(١)

وكما أيد القول الأول هنا بالحديث، كذلك أيد به بتفسير «ويوم ينفح في الصور» حيث قال: «وقد ورد ذلك في الحديث» أى: إن القول الآخر لا مؤيد له في الأحاديث ...

وقال بتفسير «إذا نقر في الناقور»: «الناقور فاعول من النقر، كهاضوم من الهضم وحاطوم من الحطم، وهو الذي من شأنه أن ينقر فيه للتصويت به» قال:

«معناه: إذا نفح في الصور، وهي كهيئة البوق، عن مجاهد. وقيل: إن ذلك في النفح الأول وهو أول الشدة الهائلة العامة. وقيل: إنه النفحه الثانية، وعندها يحيى الله الخلق وتقوم القيمة وهي صيحة الساعة، عن الجبائي»^(٢).

وعلى الجملة، فإن التتبع في كلمات الشيخ الطبرسي في الموضع المختلفة من تفسيريه، يفيد أن ما نسب إليه من إنكار الصور بالمعنى بالمذكور من غرائب التوهّمات، بل من عجائب الإفتراءات.

حول كلام المفید في معنى «الصور»

وأما ما نسب إلى الشيخ المفید رحمه الله من تأویل «الصور»، وأنه يقول

(١) مجمع البيان: ٤: ٩٥.

(٢) مجمع البيان: ١٠: ١٩١ و ١٩٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٦٩

بأنه جمع للصورة، فيه كلام كذلك، ومجرد قول الشيخ المجلسي «وبقه الشيخ المفید» لا يكفي، إذ يتحمل أن يكون مراده أن الشيخ المفید قد سبق الشيخ الطبرسي في نقل القول المذكور عن بعض العامة.

ولو سلمنا أن الشيخ المفید يجوز أن يكون «الصور» جمعاً للصورة، فإنه لا ينكر «القرن» الذي ينفح فيه إسرافيل عليه السلام، لثبوت ذلك في الكتاب والسنة، غایة ما هناك أنه جوز في بعض تلك الأدلة أن يكون «الصور» جمعاً للصورة، وذلك لا يلازم إنكار كون المراد هو «القرن» في البعض الآخر كما هو واضح ...

فإن كان الخصم في شك من هذا، ذكرنا له كلام إمامه الفخر الرازي بتفسير قوله تعالى: «يُوْمَ يُنْفَحُ فِي الصُّورِ» فإنه يصدق ما قلناه تماماً، وهذا نصّه:

«المسألة الثالثة: قوله تعالى: «يُوْمَ يُنْفَحُ فِي الصُّورِ» لا شبهة أن المراد منه يوم الحشر، ولا شبهة عند أهل الإسلام أن الله سبحانه خلق قرناً ينفح فيه ملك من الملائكة، وذلك القرن مسمى بالصور على ما ذكر الله هذا المعنى في مواضع من الكتاب الكريم، ولكنهم اختلفوا في المراد بالصور في هذه الآية على قولين: الأول: إن المراد منه ذلك القرن الذي ينفح فيه وصفته مذكورة في سائر سور، والقول الثاني: إن الصور جمع صورة، والنفح في الصور عبارة عن النفح في صور الموتى»^(١).

فلو فرض تفسير الشيخ المفید لفظ «الصور» في بعض الموارد بـ«جمع الصورة»، فإن هذا لا يستلزم كونه منكراً وجود «الصور» بمعنى

«النفح»، وكيف

(١) تفسير الرازي ١٣: ٣٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧٠

يجوز نسبة ذلك إليه؟ والحال أنَّ كلامه في (أجوبة المسائل السروية) صريح في الإعتقد بالصور. و هذه عبارة السؤال والجواب على ما نقل في (البحار):

«ما قوله - أdam اللَّه تَائِيْدَه - فِي عَذَابِ الْقَبْرِ وَكَيْفِيْتِهِ؟ وَمَتَى يَكُونُ؟ وَهَلْ تَرَدُّ الْأَرْوَاحُ إِلَى الْأَجْسَادِ عَنْدَ التَّعْذِيبِ أَمْ لَا؟ وَهَلْ يَكُونُ

الْعَذَابُ فِي الْقَبْرِ أَوْ يَكُونُ بَيْنَ النَّفَخَتَيْنِ؟

الجواب: الكلام في عذاب القبر طريقه السمع دون العقل، وقد ورد عن أئمَّة الهدى عليهم السلام أنَّهم قالوا: ليس يعذَّبُ في القبر كُلَّ ميت، وإنَّما يعذَّبُ من جملتهم من محض الكفر محضاً، ولا ينفع كلَّ ماضٍ لسبيله، وإنَّما ينفع منهم من محض الإيمان محضاً، فأمَّا سُوَى هذين الصنفين فإنه يلهى عنهم، وكذلك روى: أنَّه لا يُسْأَلُ فِي قبره إِلَاهَذَان الصنفان خاصَّةً، فعلى ما جاء به الأثر من ذلك يكون الحكم ما ذكرناه.

فأمَّا عذاب الكافر في قبره، ونعم المؤمنين فيه، فإنَّ الخبر أيضًا قد ورد بأنَّ اللَّه تَعَالَى يجعل روح المؤمن في قالب مثل قالبه في الدنيا في جَنَّةٍ من جنانه ينعمه فيها إلى يوم الساعة، فإذا نُفِخَ في الصور انشيء جسده الذي بُلِّى في التراب وتمَّزَّق، ثمَّ أعاده إليه وحشره إلى الموقف وأمر به إلى جَنَّةِ الخلد، فلا يزال منعمًا ببقاء اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، غير أنَّ جسده الذي يعاد فيه لا يكون على تركيبه في الدنيا، بل تعدل طباعه وتحسن صورته، فلا يهرم مع تعديل الطباع، ولا يمسه نصبٌ في الجَنَّةِ ولا لغوب.

والكافر يجعل في قالب كالقالب في الدنيا في محل عذاب يعاقب به ونار يعذَّب بها حتى الساعة، ثمَّ انشيء جسده الذي فارقه في القبر ويعاد إليه، ثمَّ يعذَّب به في الآخرة إلى الأبد، ويركب أيضًا جسده تركيباً لا يفني معه، وقد

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧١

قال اللَّه عَزَّ وَجَلَّ اسمه: «النَّارُ يُعَرَّضُونَ عَلَيْهَا غَدْوًا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فَرْعَوْنَ أَشَدَ العَذَابِ» وقال في قصة الشهداء: «وَلَا تَحْسِبُنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ».

فدلَّ أنَّ العذاب والثواب يكونان قبل يوم القيمة وبعدها.

والخبر وارد بأنه يكون مع فراق الروح الجسد من الدنيا، والروح هاهنا عبارة عن الفعال الجوهر البسيط، وليس بعبارة عن الحياة التي يصحُّ معها العلم والقدرة، لأنَّ هذه الحياة عرض لا يبقى ولا يصحُّ الإعادة فيه.

فهذا ما عَوَّل عليه بالنقل وجاء به الخبر على ما بيَّنَاه «١».

هذا كلام الشيخ المفيد، وهو نصٌّ قاطع في أنَّه غير منكر للصور، بل ذكر عقيدته على أساس الأخبار المرويَّة عن الأئمَّة الأطهار - عليهم السلام - وجعلها المعوَّل عليه والمعتمد.

ولا يتوهُم أنَّ هذا الكلام أيضًا، يتحمل كون المراد من الصور هو نفح الأرواح في الأجساد، وأنَّ الصور جمع الصورة.

لأنَّ هذا الإحتمال فاسد قطعاً، وكلامه صريح في أنَّ المراد من «الصور» هو «القرن» لا جمع الصورة، ويدلُّ على ذلك وجهان:

الأول: قوله: «إِنَّمَا نُفِخَ فِي الصُّورِ انشَيَّءُ جَسَدَه» ... فإنه يدلُّ بوضوح على أنَّ إنشاء الجسد إنَّما يكون بعد نفح الصور، فنفح الصور متقدَّم على إنشاء الجسد الذي بُلِّى في التراب وتمَّزَّق، وهذا مقتضى الشرط والجزاء، فإنَّ الجزاء متفرَّع على وجود الشرط متأخِّر عنه.

ومن البديهي أنَّه لو كان «الصور» جمع الصورة، وكان المراد نفح الأرواح في الأجساد، لم يكن تأخِّر إنشاء

(١) بحار الأنوار ٦: ٢٧٣ - ٢٧٢ عن أجوية المسائل السروية.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧٢

الجسد، وإنّ لزم تأّخر الشيء عن نفسه، لأنّ النفح في الصور - على تقدير كون «الصور» جمع الصورة - هو نفح الأرواح في الأجساد، فلابدّ من إنشاء الأجساد قبل النفح حتى ينفح فيها الأرواح.

الثاني: إنّ لفظة «ثم» في قوله: «ثمّ أعاد إليه وحشره إلى الموقف» ...

صريحٌ في تأّخر إعادة الروح إلى الجسد عن نفح الصور وإنشاء الجسد، كما هو ظاهر لفظة «ثم» الموضوعة للتراخي والبعدية، ولا ريب أنّ إعادة الروح إلى الجسد هو عين نفح الروح فيه ... فلو كان المراد من «إذا نفح في الصور» هو جمع الصورة، وكان المراد من النفح هو نفح الأرواح في الأجساد، لزم تأّخر الشيء عن نفسه.

وتلخّص: أنّ الشيخ المفيد رحمه الله يقول بوجود الصور بمعنى القرن، وبوقوع النفح فيه كما دلت عليه الأدلة، وقد أشار إليها في جواب السؤال ونصّ على الإعتماد عليها ... فلا يجوز نسبة غير ذلك إليه أبداً.

عقيدة الحسن البصري وأبي عبيدة ... ص: ٢٧٢

لكنّها عقيدة الحسن البصري وأبي عبيدة وغيرهما من أهل السنة، وقد نصّ غير واحدٍ من أعلام القوم على أنّها خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة:

قال العيني في (عمدة القارى) بشرح قول البخاري: (باب نفح الصور):

«الصور، وهو بضم الصاد وسكون الواو، وذكر عن الحسن إنّ قرأها بفتح الواو جمع الصورة، وتأوله على أنّ المراد النفح في الأجسام ليعاد إليها الأرواح. قال الأزهرى: إنّه خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة» ١.

(١) عمدة القارى بشرح البخارى ٢٣: ٩٨ باب نفح الصور.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧٣

بل هو عقيدة جماعة ... ص: ٢٧٣

وليس هذا قول الحسن وحده، ففي (فتح الباري) ما نصّه:

«باب نفح الصور، تكرر ذكره في القرآن، في الأنعام والمؤمنين والنمل والزمر وقاف وغيرها، وهو بضم المهملة وسكون الواو، وثبت كذلك في القراءات المشهورة والأحاديث، وذكر عن الحسن البصري إنّ قرأها بفتح الواو جمع صورة، وتأوله على أنّ المراد النفح في الأجساد ليعاد إليها الأرواح. وقال أبو عبيدة في المجاز: يقال الصور يعني بسكون الواو جمع صورة، كما يقال سور المدينة جمع سوره. قال الشاعر:

لما أتى خبر الزبير تواضعت سور المدينة
فيستوى معنى القراءتين.

وحكى مثله الطبرى عن قوم وزاد: كالصوف جمع صوفة.

قالوا: والمراد بالنفح في الصور - وهي الأجساد - أن تعاد فيها الأرواح، كما قال تعالى: «ونَفَخْتُ فيه من روحه». وتعقب قوله: جمع، بأنّ هذه أسماء أجناس لا جموع.

وبالغ النحاس وغيره في الرد على التأويل المذكور.
وقال الأزهري: إنَّه خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة»^١.
وقال الرازي في (تفسيره):

«اعلم: إنَّ اللَّهَ سبَّحانَهُ لِمَا قَالَ «وَمَنْ وَرَاهُمْ بِرَزْخٍ إِلَى يَوْمٍ يُبَعَثُونَ» ذَكَرَ أَحْوَالَ ذَلِكَ الْيَوْمِ فَقَالَ: «إِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ» وَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ أَحَدُهَا: أَنَّ الصُّورَ آلُهَ، إِذَا نُفِخَ فِيهَا يُظْهِرُ صَوْتَ عَظِيمٍ جَعَلَهُ اللَّهُ عَلَمًا

(١) فتح الباري في شرح البخاري ١١: ٣٠٨ باب نفح الصور.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧٤

لخراب الدنيا وإعادة الأموات. روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنَّه قرن ينفع فيها.

وثانيها: إنَّ المراد من الصور مجموع الصور، والمعنى: فإذا نفع في الصور أرواحها، وهو قول الحسن، وكان يقرأ بفتح الواو، وبالفتح والكسر عن أبي زين، وهو حجَّةٌ لمن فسَّر الصور بجمع صورة.
وثالثها: إنَّ النفع في الصور استعارة، والمراد منه البعث والحضر.
وال الأولى الأولى»^٢.

وقال ابن الأثير في (النهاية):

«وفي ذكر النفع في الصور، هو القرن الذي ينفع فيه إسرائيل عليه السلام عند بعث الموتى إلى المحشر. وقال بعضهم: إنَّ الصور جمع صورة، يزيد صور الموتى ينفع فيه الأرواح، وال الصحيح الأول، لأنَّ الأحاديث تعارضت عليه تارة بالصور وتارة بالقرن»^٣.

وقال محمد طاهر في (مجمع البحار):

«ونفع في الصور، هو القرن ينفع فيه إسرائيل عليه السلام عند بعث الموتى إلى المحشر، وقيل: هو جمع صورة يزيد صور الموتى ينفع فيها الأرواح، وال الصحيح الأول لظهور الأحاديث فيه»^٤.

وفي (الصحاح):

«الصور القرن. قال الراجز:

(١) تفسير الرازي ٢٣: ١٢١.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر «صور».

(٣) مجمع البحار «صور».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧٥

لقد نطحناهم غداً الجمعين نطحاً شديداً لا كنطح الصورين

ومنه قوله تعالى: «يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ» قال الكلبي: لا - أدرى ما الصور، ويقال: هو جمع صورة مثل بسرء وبسر، أى ينفع في صور الموتى الأرواح، وقرأ الحسن يوم ينفع في الصور، والصور - بكسر الصاد - لغة في الصور جمع صورة»^٥.

وفي (تفسير البغوي):

«والصور قرن ينفع فيه. قال مجاهد كهيئة البوق، وقيل: هو بلغة أهل اليمن. وقال أبو عبيدة: الصور هو الصور جمع الصور، وهو قول الحسن.

وال أول أصح»^٦.

٢٧٥ بل هو القول المشهور بينهم ... ص:

وظاهر (تفسير النيسابوري) أنه قول مشهور: «وفي الصور قوله قولاً، أشهرهما: أنه القرن، يؤيده قوله تعالى: «إذا نُقر في الناقور» وإنَّه تعالى يُعرِّف أمور الآخرين بأمثال ما شوهد في الدنيا، ومن عادة الناس النفح في البوقات عند الأسفار وفي العساكر، فجعل الله تعالى النفح في تلك الآلة علامه لخراب الدنيا ولإعادة الأموات». وأقربهما من المعقول أنَّ الصور جمع صورة، يؤكّده قراءة من قرأ بفتح الراء، ويقال: صورة وصُور وصُور، كدرة ودُرر» ^(٣).

(١) صحاح اللغة: ٢٧٦.

(٢) تفسير البغوي: ٢٣٧.

(٣) تفسير النيسابوري: ٤٥٧٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧٦

٢٧٦ وهو قول أهل اللغة منهم ... ص:

وصريح كلام السجستانى فى (غريب القرآن) إنه قول أهل اللغة، قال: «قال أهل اللغة: الصور جمع صورة ينفع فيها روحها فتحى، والذى جاء فى التفسير أنَّ الصور قرن ينفع فيه إسرافيل. والله أعلم» ^(١). وقال محمد بن أبي بكر الرازى فى (غريب القرآن): «الصور قرن ينفع فيه إسرافيل: وقيل هو جمع صورة مثل بسرة وبسر، فقوله تعالى «يُوم ينفع في الصور» أى ينفع في صور الموتى أرواحها، وقرأ الحسن رضي الله عنه «يُوم ينفع في الصور» بفتح الواو» ^(٢). وقال النسفي فى (تفسيره): «يُوم ينفع، ظرف لقوله: وله الملك، فى الصور هو القرن بلغة اليمن، أو جمع صورة» ^(٣).

وفى (تفسير الرازى): «وأما قوله تعالى: «يُوم ينفع في الصور» فيه وجوه: أحدها: إنه شيء يشبه بالقرن، وإن إسرافيل عليه السلام ينفع فيه بإذن الله تعالى، وإذا سمع الناس ذلك الصوت - وهو في الشدة بحيث لا تحتمله طبائعهم - يفزعون عنده ويصعقون ويموتون، وهو كقوله تعالى: «إذا نُقر في الناقور». وهذا قول الأكثرين. وثانيها: يجوز أن يكون تمثيلاً لدعاء الموتى، فإن خروجهم من قبورهم

(١) غريب القرآن: ٢٤٥ باب الصاد المضمومة.

(٢) غريب القرآن «صور».

(٣) تفسير النسفي / مدرك التنزيل: ١: ٣٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧٧
خروج الجيش عند سماع صوت الآلة.
وثالثها: إنَّ الصور جمع الصورة» ^(١).

وقال ابن الملقن في (شرح البخاري):
 «والذى عليه المفسرون: إنَّ الصور قرن ينفح فيه إسراويل. قال أهل اللغة: هو جمع صورة مثل بسرة وبسر ينفح فيها الروح نفخاً. وقرأ الحسن بفتح الواو، والصور بكسر الصاد لغة في الصور جمع صورة، وأنكره النحاس وقال: لا يعرف هذا أهل التفسير. قال: والحديث على آنه الصور الذى ينفح فيه إسراويل عليه السلام». وفيه أيضاً:

«قال القرطبي: وليس الصور جمع صورة كما زعم بعضهم آنه ما ينفح فى صور الموتى، بدليل الأحاديث المذكورة، والتزيل أيضاً يدلُّ على ذلك، قال تعالى: «ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى» ولم يقل فيها، فعلم آنه ليس بجمع صورة.

وقال الكلبي: لا أدري ما الصور، ويقال: هو جمع صورة مثل بسر وبسرة أى ينفح فى صور الموتى الأرواح. وقرأ الحسن: «يوم ينفح فى الصور عالم الغيب والشهادة» وإلى هذا ذهب أبو عبيدة معمراً، وهو مردود بما ذكرناه، وأيضاً: لا ينفح فى الصور للبعث مرتين بل ينفح مرءة واحدة، فإسراويل ينفح فى الصور الذى هو القرن، والله هو الذى يحيى الصور فينفح فيها الروح كما قال تعالى «فنبثنا فى روحنا»، «ونفخنا فى روحنا» وقد أنكر بعض أهل الرأى أن يكون الصور قرناً. قال أبوالهيثم: من قال ذلك فهو كمن أنكر العرش

(١) تفسير الرازي ٢٤: ٢١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧٨
 والميزان وطلب لها تأويلاً (١).

بل هو عقيدة البخاري ...!! ص: ٢٧٨

لقد ثبت أنَّ أصحابنا لا يقولون بهذه المقالة الفاسدة، بل القائلون بها هم من أهل السنة، كالحسن البصري، وأبي عبيدة، وصاحب سراج العقول، وغيرهم من الأئمة...

ولو أنَّ الخصم أجاب بأنَّ الحسن البصري قدرى، وقد كفَّرَ العلماء المحققون، ومن حكم عليه بالكفر فلا يستبعد صدور مثل هذه الأباطيل منه، وأماماً أبو عبيدة العالم اللغوى النحوى فلا عبرة بقوله، وكذا من تبعه واستحسن مقالته...
 قلنا له: فما تقول في إمامك البخارى، وقد ذهب إلى هذا المذهب في كتابه (ال الصحيح) عند جمهوركم:

لقد قال البخارى بتفسير سورة الأنعام من كتابه، في الآية «يوم ينفح في الصور»: «الصور جماعة صورة، كقوله سورة وسور» (٢).
 وقال القسطلاني بشرحه:

«الصور- بضم الصاد وفتح الواو- في قوله تعالى: «يوم ينفح في الصور» جماعة صورة. أى: يوم ينفح فيها روحها فتحى كقوله: سورة وسور، بالسين المهملة فيهما.

(١) شرح صحيح البخارى لابن الملقن عن تفسير القرطبي ٧: ٢٠ - ٢١ والآية في سورة الأنعام: ٧٣.

(٢) صحيح البخارى ٦: ٧٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٧٩

قال ابن كثير: وال الصحيح أنَّ المراد بالصور القرن الذى ينفح فيه إسراويل عليه السلام، للأحاديث الواردة فيه» (١).
 وقال القاضى عياض:

«قوله فى التفسير: الصور جماعة صورة، كقولك: صورة وصور، كذا لأبى ذر. أى جمع على صور وصور بسكون الواو وفتحها، وهو خير

من روایة غيره، كقولك سورة وسور، بالسین، إذ ليس مقصود الباب ذلك. وهذا أحد تفاسير الآیة» (٢).

وقال ابن حجر العسقلاني:

« قوله: الصور جماعة صورة كقوله سورة وسور، بالصاد أَوْلَما وبالسین ثانیاً، كذا للجميع، إِلَّا فی روايَة أَبِي أَحْمَد الجرجاني فیها: كقولك صورة وصور، بالصاد في الموضعين، والاختلاف في سكون الواو وفتحها. قال أبو عبيدة في قوله تعالى: «وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ» يقال: إنها جمع صورة، ينفع فيها روحها فتحي، بمنزلة قولهم: سورة المدينة، واحدتها سورة. قال النابغة: أَلَمْ ترَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً تُرِي كُلَّ مَلَكٍ دُونَهَا يَتَذَبَّدُ وَالثَّابِتُ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الصُّورَ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ، وَهُوَ وَاحِدٌ لَا إِسْمٌ جَمْعٌ» (٣).
أقول:

لقد بان في غاية الوضوح والظهور، طهارة أذیال أعلامنا الصدور عن التلوّث بوضوح المصير إلى إنكار الصور، وأنّ عزو هذا الإنكار إليهم كذب

(١) إرشاد السارى في شرح صحيح البخارى ٧: ١١٦.

(٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢: ٦٥.

(٣) فتح البارى في شرح صحيح البخارى ٨: ٢٣٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٨٠

وزور. لكنّ أئمّة القوم هم الذين حرّفوا كلام الله وأحاديث الرسول، كالحسن البصري وأبى عبيدة النحوى اللغوى وصاحب سراج العقول، وغيرهم من أعلامهم الفحول ... وأعجب من ذلك كله: أنّ البخارى الذى هو عندهم ابن بجدء النقد والبراعة، وحامل لواء أهل السنة والجماعة، قد تفوّه بهذا التفسير المهجور، فاستحقّ كُلَّ أنواع التشنيع والتحقير ...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٨١

معاجز نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ... ص: ٢٨١

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٨٣

وربّما نسب بعضهم إلى علمائنا تكذيب المعاجز النبوية، كرد الشمس وشق القمر، وتكلّم الحيوانات مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وشهاده الأشجار وغيرها برسالته ...

وحاشا علماء الطائفه المحققة من إنكار هذه المعجزات وأمثالها، وأين كلماتهم الصريحة في ذلك؟ وما هو المستند في هذه النسبة إليهم؟

إنّ هذه النسبة كذب وافتراء ...

والقضية بالعكس ...

فقد وجدنا في علماء القوم من ينكر المعجزات النبوية الصحيحة الثابتة بالأحاديث المجمع عليها.

رد الشمس ... ص: ٢٨٣

اشارة

فحديث رد الشمس الثابت بأخبار الفريقيين، المذكور في كتاب (الشفاء) للقاضي عياض في عداد المعجزات النبوية، والذى أخرجه الطحاوى عن أسماء بنت عميس بطريقين وقال:

«هذان الحديثان ثابتان ورواهما ثقات» ^(١).

وقال القاضي عياض:

«حکی الطحاوی أنَّ اَحمدَ بْنَ صَالِحَ كَانَ يَقُولُ: لَا يَنْبَغِي لَمَنْ سَبَّلَهُ

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١: ٥٤٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٨٤

العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء، لأنَّه من علامات النبوة ^(١).

وحتى الكابلي صاحب (الصواعق) ومقلدوه، الذين أنكروا كثيراً من الأمور الثابتة، أذعنوا بشبوت حديث رد الشمس، قال في الصواعق: «وأَمَّا رد الشمس فكانت معجزة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِأَنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ وَكَانَ رَأْسَهُ فِي حَجْرٍ عَلَى وَهُوَ لَمْ يَصُلْ إِلَيْهِ الْعَصْرُ، فَلَمَّا فَرَغَ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ غَرَبَتْ دُعَا رَبَّهُ أَنْ يَرْدَهَا، فَاسْتَجَابَ دُعَاهُ وَرَدَ الشَّمْسُ وَصَلَّى عَلَى الْعَصْرِ، فَلَمَّا فَرَغَ غَرَبَتْ الشَّمْسُ» ^(٢).

وقال صاحب (التحفة) ما تعربيه:

«وَأَمَّا رد الشمس، فقد صحّحه أكثر أهل السنة، كالطحاوى وغيره، وهو من معجزات النبي بلا ريب، وقد كان ذلك لِمَا فات وقت صلاة العصر على حضرة الأمير، فدعا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُؤَدَّى صَلَاتُه» ^(٣).

وقد وضع غير واحد من الحفاظ رسالة مفردة في هذا الحديث:

منهم: السيوطي، وقد أسمى رسالته (كشفلبس في حديث رد الشمس) وقال في أولها:

«وبعد، فإنَّ حديث رد الشمس معجزة لنبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صحّحه الإمام أبو جعفر الطحاوى وغيره».

وقال في هذا الحديث أيضاً:

«ثمَّ الحديث صرَّحَ جماعةً من الأئمَّةِ والحافظَاتِ بأنَّهُ صحيح» ^(٤).

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١: ٥٤٩.

(٢) الصواعق الموبقة - مخطوط.

(٣) التحفة الثانية عشرية: في الأدلة العقلية على إمامية الأمير عليه السلام.

(٤) كشفلبس في حديث رد الشمس - المقدمة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٨٥

ومنهم: أبوالحسن شاذان الفضلى، وقد أدرج السيوطي رسالته في (كشفلبس).

ومنهم: أبوالقاسم عبد الله بن عبد الله بن أحمد الحسكنى، فإنه وضع رسالة في هذا الحديث وأسمها: مسألة في تصحيح رد الشمس وتر Gimyin النواصب الشمس، وقد اعترف بذلك ابن تيمية في منهاجه. وقد صحح الحسكنى فيها الحديث بطريق متعدد وأورد أقوال العلماء الكبار، وذكر أنه مروى عن أسماء بنت عميس وأمير المؤمنين وأبى هريرة وأبى سعيد الخدرى ...

من المنكرين لهذه المعجزة ... ص: ٢٨٥

ومع ذلك كله، فقد أنكر بعضهم - تقليداً للنواصي - هذا الحديث الذي يعدّ من معاجز النبوة ومن فضائل أمير المؤمنين عليه السلام ... ومن هؤلاء: ابن تيمية الحراني، فقد كذب هذا الحديث، ورد على الحفاظ كلامهم في تصحيحه وتحامل على الطحاوي وأمثاله من الأئمة حتى قال:

«وحدث رد الشمس له، قد ذكره طائفه كأبي جعفر الطحاوي والقاضي عياض وغيرهما، وعدوا ذلك من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن المحققون من أهل المعرفة بالحديث يعلمون أنّ هذا الحديث كذب موضوع»^(١).

فانظر كيف يكذب الحديث ويطعن في الأئمة المصححين له ...

ومن هؤلاء: ابن الجوزي، إذ أورده في (الموضوعات) وقال:

(١) منهاج السنة ٤: ٢٨٩ - ٢٨٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٨٦

«هذا حديث موضوع بلا شك».

ثم جعل - بعد كلام له - يعترض على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقول:

قال المصنف: ومن تغفيل واضح هذا الحديث أنه نظر إلى صورة فضله ولم يلمح عدم الفائدة فيها، فإن صلاة العصر بغيوبه الشمس صارت قضاء، فرجوع الشمس لا يعيدها أداء»^(١).

وأضاف في باطله في (تلييس إبليس) وزاد بأن قال:

«وغلق الرافضة في حبّ على - رضي الله عنه - حملهم على أن وضعوا أحاديث كثيرة في فضائله، أكثرها يشينه ويؤذيه، وقد ذكرت منها جملة في كتاب الموضوعات، منها: إن الشمس غابت ففاقت علينا رضي الله عنه العصر، فرددت له الشمس. وهذا من حيث النقل موضوع محال لم يروه ثقة، ومن حيث المعنى فإن الوقت قد فات وعودها طلوع مجدد، فلا يرد الوقت»^(٢).

فانظر كيف يبالغون في إنكار المعاجز والفضائل ويحاولون طمس الحقائق، ولا وازع لهم في هذا السبيل عن تكذيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونسبة العبث واللغو إليه، إلّا أنه ليس بغريرٍ ممّن يجوز على الله صدور القبائح العظام ... تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

ومن هؤلاء: الأعور الواسطي، فإنه كذب الحديث وجعله من روایة الإمامية إذ قال: «منها دعواهم رد الشمس على، وهو مكذوب لم يأت إلّا

(١) كتاب الموضوعات ١: ٣٥٥ - ٣٥٧.

(٢) تلييس إبليس: ١١٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٨٧

بنقلهم وهم أخصام لا يقوم مجرد نقلهم على الخصم حجة»^(١).

فانظر إلى هذا الناصبي الذي زاد على سلفه - ابن تيمية - في البعض والحدق والعناد، فإنّ ذاك يعترف بتصحيح الطحاوي وغيره من أئمة السنّة، وهذا يدعى أنه من روایة الشيعة فحسب، مع أنّ من رواته: ابن شاهين وابن مردویه وابن مندّه كما في (المقاديد الحسنة) ^(٢) وغيرها، وقد رواه الطبراني بطرق متعددة، والخطيب والدولابي وابن أبي شيبة كما في (كشف اللبس).

وقد أَلْفَ فيه غير واحدٍ من الأعلام كما عرفت، كأبى الحسن شاذان الفضلى والسيوطى والحسكاني، وقد جزم به الإمام القرطاجنى كما فى (تنزية الشريعة) «٣».

بل لقد كذب الأعور سلفه المعترف برواية الطحاوى والقاضى عياض وغيرهما له، وكذب أحمد بن صالح الذى قال: «لا ينبغي لمن سبileه العلم التخالُف عن حديث أسماء» وكذب غير هؤلاء من الأئمَّة الأعلام من أهل السُّنَّة... فهذا حال هؤلاء القوم، وهذه موافقهم من معاجز النبي ومناقب الوصى، عليهم وألهموا الصلاة والسلام...

إنشقاق القمر ... ص: ٢٨٧

إشارة

(١) رسالة الأعور في الرد على الرافضة - مخطوط.

(٢) المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة: ٥١٩ / ٢٧٠.

(٣) تنزية الشريعة الغراء: ١٣٧٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٨٨

وكذب بعضهم كذلك انشقاق القمر له صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسلَّمَ، قال الكرمانى فى (الكتاب الدرارى): «إنشقاق القمر آية عظيمة لا يعادلها شيء من آيات الأنبياء عليهم السلام؛ لأنَّه ظهر من ملكوت السماء، والخطب فيه أعظم والبرهان به أظهر، لأنَّه خارج عن جملة طباع ما فى هذا العالم المركب من العناصر».

وقد أنكر بعضهم هذا الخبر فقالوا: لو كان له حقيقة لم يخف أمره على عوام الناس، ولو تواترت به الأخبار، لأنَّه أمر محسوس مشاهد والناس فيه شركاء، وللنفوس دواع على نقل الأمر الغريب والخبر العجيب، ولو كان لذكر في الكتب دون في الصحيح، ولكن أهل التجيم والسير والتاريخ عارفين به، إذ لا يجوز إبطاقهم على إغفاله مع جلاله شأنه وجلاء أمره» ... ١.

وحتى ابن تيمية اعترف بهذه المعجزة ويعرض بالمنكريين:

«وانشقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس، ومع هذا فقد رواه الصحابة من غير وجه، وأخرجوه في الصحاح والسنن والمسانيد من غير وجه، ونزل به القرآن، فكيف ترد الشمس التي تكون بالنهار ولا يشتهر ذلك ولا ينقله أهل العلم نقل مثله، ولا يعرف قط أنَّ الشمس رجعت بعد غروبها.

وإن كان كثير من الفلاسفة والطبيعيين وبعض أهل الكلام ينكر انشقاق القمر وما يشبه ذلك، فليس الكلام في هذا المقام» ... ٢.

من المنكريين لهذه المعجزة ... ص: ٢٨٨

ومع هذا كلَّه، فقد أنكر الحليمي - وهو من كبار علماء القوم - انشقاق

(١) وانظر الكتاب الدراري في شرح صحيح البخاري، باب انشقاق القمر في آخر المناقب. وتفسير سورة الإنشقاق من كتاب التفسير.

(٢) منهاج السنة: ٢٩١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٨٩
القمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

والأعجب من ذلك اعتماد الفخر الرازي على منع الحليمي وإنكاره، في مقابلة أهل الحق، حيث جاء في كتابه (نهاية العقول) في كلام له:

«ثم نقول: لا نزاع في شيء من المقدمات إلأي قولكم: الأمر العظيم الواقع بمشهد الخلق العظيم لا بد وأن يتواتر. فإننا نقول: ليس الأمر كذلك، فإن إنشقاق القمر، وفتح مكة أنه كان بالصلح أو بالقهر، وكون بسم الله الرحمن الرحيم هل هو من كل سورة أم لا، وكون الإقامة مثنى أو فرادى، مع مشاهدة الصحابة لذلك مدة حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم كل يوم خمس مرات، وكذلك أحكام الصيغة والزكاة، مع مشاهدتهم هذه الأمور من النبي عليه السلام مدة حياته، كل ذلك أمور عظيمة وقعت بمشهد أكثر الأمة، ثم إنه لم ينتشر شيء منها»^١.

ثم قال الرازي في مقام الجواب عن هذا التقرير:
«أما إنشقاق، فقد منع الحليمي وقوعه، بحمل: «إنشق القمر» على أنه سينشق. وإن سلمنا وقوعه فعل المشاهدين ما كانوا في حد التواتر، لأنه آية ليلية، وأكثر الناس كانوا تحت السقوف، فلذلك لم ينتشر»^٢.

فانظر إلى الحليمي كيف يحمل الآية المباركة على خلاف ظاهرها! وإلى الرازي كيف يستند إلى كلام الحليمي ليعارض به استدلال الإمامية!

وقد قام الإجماع من المسلمين على وقوع الإنشقاق:

قال الحافظ القاضي عياض:

(١) نهاية العقول - مخطوط.

(٢) نهاية العقول - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٩٠

«فصل - في إنشقاق القمر وحبس الشمس. قال الله تعالى: «اقتربت الساعة وانشق القمر» وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر»
أخبر تعالى بوقوع إنشقاقه بلفظ الماضي وإعراض الكفرة عن آياته، وأجمع المفسرون وأهل السنة على وقوعه».

ثم قال بعد ذكر الروايات:
«وأكثر طرق هذه الأحاديث صحيحة، والآية مصريحة، ولا يلتفت إلى اعتراض مخدول بأنه لو كان هذا لم يخف على أهل الأرض، إذ هو شيء ظاهر لجميعهم»^٣.

وقال:

«أما إنشقاق القمر، فالقرآن نص بوقوعه وأخبر عن وجوده، ولا يعدل عن ظاهر إلأبديل، وجاء برفع احتماله صحيح الأخبار من طريق كثيرة، فلا - يوهن عزمنا خلاف أخرق يحل عرى الدين، ولا يلتفت إلى سخافة مبتدع يلقي الشك على قلوب ضعفاء المؤمنين، بل نرغم بهذا أنفه ونبذ بالعراء سخفة»^٤.

أقول:

هذا بعض الكلام على إنكار القوم ما ثبت من معاجز النبي عليه وآلـه الصلاة والسلام...
وأما إنكارهم لما ثبت من معجزات وكرامات الأنبياء والأطهار عليهم السلام، فموارده كثيرة جدًا، مما أكثر المعجزات العلوية المرويّة في

كتب

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١: ٥٤٣ و ٥٤٧.

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١: ٤٩٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٩١

الفريقين، يستدلّ بها أهل الحق في مباحث الإمامة، ويكتذبها أهل الخلاف أمثال ابن تيمية والأعور وغيرهما. أضف إلى ذلك: إن الحليمي وأبا إسحاق يكتذبان كرامات الأولياء مطلقاً، وهذا -بعمومه- يشمل كرامات الأنبياء الطاهرين عليهم السلام.

قال شارح المواقف:

«المقصد التاسع: في كرامات الأولياء وأنّها جائزة عندنا، خلافاً لمن منع جواز الخوارق، واقعه، خلافاً للاستاذ أبي إسحاق والحليمي مثّاً وغير أبي الحسين من المعتزلة».

قال الإمام الرازى في الأربعين: المعتزلة ينكرون كرامات الأولياء، ووافقهم الاستاذ أبو إسحاق مثّاً، وأكثر أصحابنا يثبتونها، وبه قال أبو الحسين البصري من المعتزلة «». (١)

(١) شرح المواقف ٨: ٢٨٨

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٩٣

إسلام آباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ... ص: ٢٩٣

إشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٩٥

ربّما نسب بعض المتعصّبين المفترين من أهل السنة إلى الشيعة القول بعدم طيب ولادة آباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ... وهذا بهتان عظيم، اللهم العن قائله ومعتقده و مثبته ألف ألف لعنة، وأذقه حرّ النار وأصله سعيراً ... ولكن الكثيرين من أهل السنة قائلون بعدم إسلام وإيمان آباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ... والعياذ بالله.

أباطيل الأعور الواسطي ... ص: ٢٩٥

بل الأعجب من ذلك ردّ بعضهم على الإمامية تشنيعهم على أهل السنة وإعابتهم القول بذلك!!...
ألا ترى كيف يدافع الأعور الواسطي عن هذه المقالة الفاسدة والزعم الباطل، ويرد على أهل الحق قائلًا:

«و منها: إعابتهم قول أهل السنة بکفر أبوی النبي. وذلك حق لا إعابة على أهل السنة، لوجوه:

الأول: إنّ نص القرآن والأحاديث والتاريخ عن مجموع الكفار من قريش، مثل أبي لهب عمّ النبي وأبي جهل، ومن أسلم منهم مثل أبي سفيان وغيرهم: أنّ محمداً سفه ما كان آباؤنا عليه من عبادة الأصنام، ونحن لا نرغب عن ملة عبد المطلب.

الثاني: إنّ الله يقول لمن عرف الإسلام به «ما كنت تدرى ما الكتاب ولا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٩٦

الإيمان» فمن أين جاء الإيمان لأبويه.

الثالث: إنَّ الرافضة يزعمون إنَّ علَيَا رضى الله عنه رمى أصنام قريش عن الكعبة، وعبدالله المطلب وعبدالله من رؤوسهم، فأيُّ شيء أخبرهم عن عدم عبادتهم؟

قالوا: نقل من الأصلاب الطاهرة إلى الأرحام الطاهرة.

قلنا: معناه لم يكن سفاح بل عن عقود وأنكحة.

قالوا: كيف يمكن خروج نبيٍّ من كافر؟

قلنا: كثير من الأنبياء، كخروج إبراهيم عليه السلام من آزر.

قالوا: عمه أو حاله؟

قلنا: يكذب ذلك أنَّ الله تعالى سماه أباً بقوله: «إذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتَتَخْذِ أَصْنَاماً» ويقول إبراهيم لآزر: يا أبِّي، مراراً كثيرة.

وأيضاً: العم ابن الجد لأب والخال ابن الجد لأم، وحيثَنَدْ فيكون جده كافراً، ولا ينتفع الرافضة بشيء من هذه الدعوى، ودليل كفره شهادة ابنه عليه كقوله تعالى: «وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه ما تبعدون قالوا نعبد أصناماً فنطل لها عاكفين قال هل يسمعونكم إذ تدعون أو ينفعونكم أو يضرّون قالوا بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون» وكقوله تعالى: «ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين»^{١١}.

أقول:

إنَّها خرافات ركيكة وهفوات سخيفة:

فأيُّ ما ذكره في الوجه الأول، فلا دليل عليه في القرآن والحديث، ولو

(١) رسالة الأعور الواسطي في الرد على الرافضة- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٩٧

فرض أنَّ مجموع الكفار قالوا كذلك، فأيُّ اعتبار بقول الكفار؟

وأيُّ ما ذكره في الوجه الثاني، فليس إلاؤسوس ظلمانية وتلييسات شيطانية، ومحضها الكفر والزندة والإلحاد.

وأيُّ ما ذكره في الوجه الثالث، ففي غاية الضعف ولا محصل له، وأيُّ ارتباط لمقصوده بقضية كسر الأصنام التي رواها ابن أبي شيبة

وأبو يعلى وأحمد والطبرى والحاكم والخطيب والنمسائى وأمثالهم من الأعلام^{١١}.

وهل رئاسة عبدالمطلب وعبدالله لقريش تستلزم عبادة الأصنام؟

إنه لا يقول بذلك إلَّا جهله الأغثم والسفهاء اللئام!

كيف لا؟ وقد قال السيوطي في (طراز العمامه في الفرق بين العمامه والقمامة) في بيان المسالك التي سلكها في إثبات إسلام أبي النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم:

«الثالث: إنَّهما كانا على دين إبراهيم، ما عبدا قط في عمرهما الأصنام، وأحاديث هذا المسلك قوية السندي، كثيرة العدد، عظيمة المدد، لا يقوم لردها أحد».

وأيُّ ما ذكره عن إبراهيم عليه السلام، بطلانه يتضح بمراجعة (رسائل السيوطي) و (المنح المكية) لابن حجر المكى، وأمثالهما.

وبالجملة، فإنَّ القائلين منهم بهذا القول الباطل والرأى الفاسد كثيرون، ولنذكر كلمات بعضهم:

(١) كنز العمال للمتقى الهندي، عن ابن أبي شيبة وأبي يعلى وابن جرير، مسنـد أـحمد ١: ٨٤، خـصائـص عـلـى: ٢٢٥ الحـديث ١٢٢

المستدرک ٢: ٣٦٦ و ٣: ٥

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢٩٨

وابن كثير الدمشقي ... ص: ٢٩٨

قال ابن كثير الدمشقي في تاريخه (البداية والنهاية):

«إخباره عليه السلام عن أبيه وجده عبدالمطلب بأنهم من أهل النار، لا ينافى الحديث الوارد عنهم- من طرق متعددة- أنَّ أهل الفترة والأطفال والمجانين والصم يمتحنون في العروضات يوم القيمة، كما بسط سنداً ومتناً عند قوله تعالى: «وما كنَا معذِّبين حتى نبعث رسولاً» فيكون منهم من يجيب ومنهم من لا يجيب، فيكون هؤلاء من جملة من لا يجيب.

والحاديَّثُ الَّذِي ذُكِرَ السَّهْلِيُّ - فِي إِسْنَادِ مَجَاهِيلٍ - إِلَى أَبِي الزَّنَادِ عَنْ عَائِشَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُحِيِّ أَبْوَيْهِ فَأَحْيَاهُمَا وَآمَنَا بِهِ.

فإنه منكر جدًا، وإنْ كان ممكناً بالنظر إلى قدرة الله تعالى، لكن الذي ثبت في الصحيح يعارضه» «١».

وَكَذَبَ أَبُو الْخَطَّابَ إِنْ دَحِيَ أَيْضًا حَدِيثَ السَّهِيلِيِّ، وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ مَوْضِعٌ، قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ:

«قال ابن دحية: هذا الحديث موضوع، يرده القرآن والإجماع، إنتهي».

وقد جزم بعض العلماء بأنّ أبويه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ناجيان وليسا في النار، متمسكاً بهذا الحديث وغيره. وتعقبه عالم آخر بأنه لم ير أحداً صرحاً بأنّ الإيمان بعد انقطاع العمل بالموت ينفع صاحبه، فإنّ ادعى أحد الخصوصية فعليه الدليل، إنتهي. وقد سبقه بذلك أبو الخطاب ابن دحية وعبارة: من مات كافراً لم ينفعه الإيمان بعد الجمعة، بل لو آمن عند المعاينة لم ينفعه ذلك

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٢٩٩

فكيف بعد الاعادة؟ (١).

وقد أطرب ابن كثير في المسألة في (تفسيره) بتفسير قوله تعالى: «وما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى
قربي من بعد ما تبّين لهم أنّهم أصحاب الجحيم» وقال:

قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا الحَسْنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زَهِيرٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرْثِ الْيَامِيُّ، عَنْ مَحَارِبِ بْنِ دَثَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ بْنِ بَرِيدَةِ عَنْ أَبِيهِ [قال]:

كَنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَزَلَّ بَنَا وَنَحْنُ مَعَهُ قَرِيبٌ مِّنْ أَلْفِ رَاكِبٍ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْجْهِهِ وَعَيْنَاهُ تَذَرَّفَانِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَفَدَاهُ بِالْأَبْ وَالْأَمْ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَالِكُ؟

قال: إنني سألت ربِّي عَزَّ وجلَّ في الإستغفار لِأمِّي فلم يأذن لي، فدمعت عيناي رحمةً لها من النار.

وروى ابن جرير من حديث علقة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه: أنّ النبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، أَتَى رَسْمَ قَبْرِ فَحَلَسَ إِلَيْهِ فَحَلَّطَ، ثُمَّ قَامَ مُسْتَعِنًا فَقَلَّنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا دَائِنٌ مَا صَنَعْتُ.

قال: إنّي استأذنت ربي في زيارة قبر أمي فأذن لهم، واستأذنته في الاستغفار لها، فلم يأذن لهم، فما رأيكم يا كباراً أكثر من يومئذ.

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره: حدثنا أبو ، حدثنا خالد بن خداش ،

(١) المواهب اللدنية بالمنج المحمدية ١: ٩٠ ذكر رضاعه.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠٠

حدّثنا عبد الله بن وهب، عن ابن جريح عن أيوب بن هاني، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً إلى المقابر فأتبعناه، فجاء حتى جلس إلى قبر منها، فناجاه طويلاً ثم بكى بكينا لبكائه، ثم قام، فقام إليه عمر بن الخطاب فدعاه ثم دعاها فقال: ما أبكاكم؟ قلنا: بكينا لبكائكم.

قال: إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة، وإنني استأذنت ربّي في الدعاء لها، فلم يأذن لي وأنزل على:

«ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى»، فأخذني ما يأخذ الولد للوالد، وكنت نهيتكم عن زيارة القبور، فروروها فإنها تذكر الآخرة.

حديث آخر في معناه: قال الطبراني: حدّثنا محمد بن علي المروزي، حدّثنا أبو الدرداء عبدالعزيز بن منيب، حدّثنا إسحاق بن عبد الله بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أقبل من غزوة تبوك واعتبر، فلما هبط من ثنية عسفان، أمر أصحابه أن يستندوا إلى العقبة حتى أرجع إليكم، فذهب فنزل على قبر أمّه، فناجا ربه طويلاً، ثم إنّه بكى، فاشتد بكاؤه وبكي هؤلاء لبكائه وقالوا: ما بكى النبي الله هذا البكاء إلا وقد احدث في أمته شيء لا يطيقه، فلما بكى هؤلاء قام فرجع إليهم فقال: ما يبكيكم؟ فقالوا: يا نبي الله! بكينا لبكائكم، قلنا: لعله احدث في أمتك شيء لا يطيقه. قال: لا، وقد كان بعضه.

ولكن نزلت على قبر أمّي، فدعوت الله أن يأذن لي في شفاعتها يوم القيمة فأبى الله أن يأذن لي، فرحمتها وهي أمّي فبكت، ثم جاءني جبريل

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠١

قال: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعده وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه» فتبرأ أنت من أمك كما تبرأ إبراهيم من أبيه، فرحمتها وهي أمّي.

ودعوت ربّي أن يرفع عن أمتي أربعاً، فرفع عنهم اثنين وأبى أن يرفع عنهم اثنين، دعوت ربّي أن يرفع عنهم الرجم من السماء والغرق من الأرض، وأن لا يلبسهم شيئاً، وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع عنهم الرجم من السماء والغرق من الأرض، وأبى الله أن يرفع عنهم القتل والهرج.

وإنما عدل إلى قبر أمّه، لأنّها كانت مدفونة تحت كدي، وكانت عسفان لهم.
وهذا حديث غريب وسياق عجيب.

وأغرب منه وأشدّ نكاراً:

ما رواه الخطيب البغدادي في كتاب السابق واللاحق، بسنده مجھول، عن عائشة، في حديث فيه قصة: أن الله أحيى أمّه فآمنت ثم عادت. وكذلك ما رواه السهيلي في الروض، بسنده فيه جماعة مجھولون: أن الله أحيى لها أباها وأمه فآمنا به. وقد قال الحافظ ابن حمیة: هذا الحديث موضوع، يردّه القرآن والإجماع، قال الله تعالى: «ولا الذين يموتون وهم كفار».

وقد مال أبو عبدالله القرطبي إلى هذا الحديث، وردّ على ابن حمیة في هذا الإستدلال ما حاصله: إن هذه حياة جديدة، كما رجعت الشمس بعد غيوبتها فصلّى على العصر. قال الطحاوى: وهو حديث ثابت. يعني حديث الشمس. قال القرطبي: فليس إحياء هما بممتنع عقلاً ولا شرعاً. قال: وقد سمعت أن الله أحيى عمّه أباطل فآمن به.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠٢

قلت: وهذا كله يتوقف على صحة الحديث، فإذا صح فلا مانع منه.
والله أعلم.

وقال العوفى عن ابن عباس فى قوله: «ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين» الآية، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يستغفر لآمه فنهاه الله عن ذلك، فقال: فإن إبراهيم خليل الله قد استغفر لأبيه فأنزل الله: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه» الآية.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فى هذه الآية: كانوا يستغفرون لهم حتى نزلت هذه الآية، فلما انزلت أمسكوا عن الإستغفار لأمواتهم، ولم ينعوا أن يستغفروا للأحياء حتى يموتو، ثم أنزل الله: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه» الآية.

وقال قتادة في هذه الآية: ذكر لنا أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا: يا نبى الله! إن من آبائنا من كان يحسن الجوار ويصل الأرحام، ويفك العانى ويوفى بالذمم، أفلا نستغفر لهم؟ قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بل والله، إنّي لاستغفر لأبى كما استغفر لإبراهيم لأبيه، فأنزل الله: «ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين» حتى بلغ الجحيم، ثم عذر الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام فقال: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبّين له أنه عدو لله تبرأ منه» «١».

والذهبي ... ص: ٣٠٢

والذهبى أيضاً كذب الحديث المذكور، حيث قال فى (ميزان الإعتدال):
«عبد الوهاب بن موسى، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، بحديث: إن الله

(١) تفسير ابن كثير ٤: ٢٢١ - ٢٢٤ والأية في سورة التوبه: ١١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠٣
أحيا لى أمى فآمنت بي.

الحديث كذب، مخالف لما صح أنه عليه السلام استاذن ربّه في الإستغفار لهما فلم يؤذن له» «١».
وفي (لسان الميزان) عن جماعةٍ أنّهم كذبوا الحديث كذلك «٢».

القائلون بالحق وأدلةهم ... ص: ٣٠٣

لكن جماعةً من أعلامهم دافعوا عن الحق، وأبطلوا هذه الأقوال الفاسدة.
فالحافظ السيوطي - مثلاً - ألف رسائل عديدة في إثبات نجاة آباء رسول الله صلى الله عليه وآلّه وسلم، حتى قال بکفر من يقول بکفر والدى النبى، ففي رسالته التي أسمتها: (الدرج المنيف في الآباء الشريفة):
«نقلت من مجموع بخط الشيخ كمال الدين الشمنى، والد شيخنا الإمام تقى الدين رحمه الله ما نصه: سُئل القاضى أبو بكر ابن العربى عن رجل قال:

إن آباء النبي صلى الله عليه وسلم فى النار، فأجاب بأنه ملعون؛ لأن الله تعالى قال: «إن الذين يؤذنون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً» قال: ولا أذى أعظم من أن يقال عن أبيه: إنه في النار» «٣».

وقال في رسالته (الدوران الفلكي على ابن الكركي) في بيان الأمور المستهجنة التي ذكر صدورها من السخاوي:
«الثانى: إنه تكلم في حق والدى المصطفى بما لا يحل لمسلم ذكره، ولا

(١) ميزان الاعتدال: ٤ / ٤٣٧ / ٥٣٣٢ ترجمة عبد الوهاب بن موسى.

(٢) لسان الميزان: ٤ / ٥١٢ / ٥٤١٦ ترجمة عبد الوهاب بن موسى.

(٣) الدرج المنيف في الآباء الشريفة (ضمن الرسائل العشر): ٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠٤

يسوغ أن يجرم عليه فكره، فوجب على أن أقوم عليه بالإنكار، وأن استعمل في تنزيه هذا المقام الشريف الأقلام والأفكار، فألفت في ذلك ست مؤلفات شحنتها بالفوائد وهي في الحقيقة أبكار، ومن ذا الذي يستطيع أن ينكر على قيامي في ذلك، أو يلقي نفسه في هذه المهالك، من أنكر ذلك أكاد أقول بكفره وأستغرق العمر في هجره».

وقال السهيلي في (الروض الأنف):

«وذكر قاسم بن ثابت في الحديث: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار قبر امه بالأبواه في ألف مقنع، فبكى وأبكى: وهذا حديث صحيح.

وفي الصحيح أيضاً أنه قال: استأذنت ربّي في زيارة قبر امي فأذن لي، واستأذنته أن أستغفر لها فلم يأذن لي.

وفي مسند البزار من حديث بريدة: إنه عليه السلام حين أراد أن يستغفر لآمه، ضرب جبرئيل في صدره وقال: لا تستغفر لمن مات مشركاً، فرجع حزيناً.

وفي الحديث زيادة في غير الصحيح: إنه سئل عن بكائه، فقال: ذكرت ضعفها وشدة عذاب الله، إن كان صحّ هذا.

وفي حديث آخر ما يصحّحه وهو أن رجلاً قال له: يا رسول الله! أين أبي؟ فقال: في النار، فلما ولّ الرجل قال عليه السلام له: إن أبي وأباك في النار.

وليس لنا أن نقول هذا في أبيه صلى الله عليه وسلم، لقوله صلى الله عليه وسلم: لا تؤذوا الأحياء بسبب الأموات، والله عزّ وجلّ يقول: «إن الدين يؤذون الله ورسوله» الآية ١١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠٥

والواقع: إن السهيلي متذبذب مضطرب في هذا المقام، ويزيد ذلك وضوحاً قوله بعد ذلك:

«إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ هَذَا الْمَقَالَةُ، لَأَنَّهُ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ قَالَ: أَيْنَ أَبُوكَ أَنْتَ، فَحِينَئِذٍ قَالَ ذَلِكَ.

وقد روى عمر بن راشد بغير هذا اللفظ، فلم يذكر أنه قال له: إن أبي وأباك في النار، ولكن ذكر أنه قال له: إذا مررت بقبر كافر فيبشره بالنار.

وروى في حديث غريب لعليه أن يصحّ - وجده بخطّ جديّ أبي عمرو - إنّ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي الْحَسْنِ الْقَاضِي رَحْمَةُ اللَّهِ - بسند فيه مجهولون - ذكر أنه نقله من كتاب معاذ بن داود بن معوذ الزاهد، يرفعه إلى أبي الزناد عن عروءة عن عائشة: أخبرت أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله ربه أن يحيي أبيه، فأحياهما له وآمنا به ثمّ ماتا.

والله قادر على كل شيء، وليس تعجز رحمته وقدرته عن شيء، ونبيه أهل أن يخصّه بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته، صلى الله عليه وسلم» ٢).

بل رجع إلى قول أسلافه الموجب للعن ووافق عليه، في موضع آخر من كتابه، حيث قال في غزوه أحد:

«وَقَعَ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ لِسَعْدٍ

(١) الروض الانف ٢: ١٨٦-١٨٥ بتفاوتٍ يسير.

(٢) الروض الانف ٢: ١٨٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠٦

أبويه فقال له: إرم فداك أبي وامي. وروى الترمذى من طريق على بن أبي طالب رضى الله عنه قال: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأحدٍ فداك أبي وامي إلّالسعـد. وقال في روايـة أخرى عنه: ما جـمـع رسول الله أبـويـه إلـالـسعـد.

والرواية الأولى أصح والله أعلم؛ لأنـه أخـبرـ فيها أنه لم يـسـمعـ، وقد روـيـ الزـبـيرـ بنـ العـوـامـ أنـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ جـمـعـ لهـ أيـضاـ أبـويـهـ وـقـالـ لهـ كـمـاـ قـالـ لـسـعـدـ، وـرـوـاهـ عـنـ اـبـنـهـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ الـزـبـيرـ، وـأـسـنـدـهـ فـيـ كـتـابـ أـنـسـابـ قـرـيـشـ الـزـبـيرـ اـبـنـ أـبـيـ بـكـرـ.

وفقهـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ أـنـ جـائـزـ هـذـاـ الـكـلـامـ لـمـنـ كـانـ أـبـواـهـ غـيرـ مـؤـمـنـينـ، وـأـمـاـ مـنـ كـانـ أـبـواـهـ مـؤـمـنـينـ فـلاـ؛ لـأـنـهـ كـالـعـقـوقـ لـهـمـاـ. كـذـلـكـ سـمـعـ شـيـخـناـ أـبـابـكـرـ يـقـولـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ.

ومنـ الـذـينـ قـالـواـ بـالـحـقـ وـدـافـعـواـ عـنـهـ: ابنـ حـجـرـ الـمـكـىـ، حـتـىـ أـنـهـ اـعـتـرـضـ عـلـىـ قـوـلـ أـبـيـ حـيـانـ الـأـنـدـلـسـىـ بـاـنـحـصـارـ الـقـوـلـ بـإـيمـانـ آـبـاءـ النـبـىـ بـالـإـمـامـيـةـ، فـقـدـ ذـكـرـ الـقـسـطـلـانـىـ فـيـ (ـالـمـوـاهـبـ الـلـدـنـيـةـ):

«ـنـقـلـ الـإـمـامـ أـبـوـ حـيـانـ فـيـ الـبـحـرـ عـنـدـ تـفـسـيـرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (ـوـتـقـلـبـكـ فـيـ السـاجـدـيـنـ)ـ إـنـ الرـافـضـةـ هـمـ الـقـائـلـوـنـ إـنـ آـبـاءـ النـبـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـوـاـ مـؤـمـنـينـ، مـسـتـدـلـيـنـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ: (ـوـتـقـلـبـكـ فـيـ السـاجـدـيـنـ)ـ وـبـقـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: لـمـ أـزـلـ أـنـقـلـ مـنـ أـصـلـابـ الـطـاهـرـيـنـ، الـحـدـيـثـ»ـ ١ـ.

قالـ شـارـحـ الشـبـرـامـلـسـىـ فـيـ (ـتـيـسـيـرـ الـمـطـالـبـ الـسـيـتـيـةـ):

«ـقـوـلـهـ: وـنـقـلـ الـإـمـامـ أـبـوـ حـيـانـ ...ـ»ـ

قالـ الشـهـابـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ كـتـابـهـ: النـعـمةـ الـكـبـرـىـ عـلـىـ الـعـالـمـ بـمـوـلـدـ سـيـدـ

(١) الموهـبـ الـلـدـنـيـةـ بـالـمـنـحـ الـمـحـمـدـيـةـ ١: ٩٢ـ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠٧

بنـيـ آـدـمـ: وـقـوـلـ بـعـضـهـمـ: وـنـقـلـ أـبـوـ حـيـانـ ...ـ سـوـءـ تـصـرـفـ مـنـهـ، لـأـنـهــ أـعـنـىـ نـاقـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ عـنـ أـبـيـ حـيـانــ لـوـ كـانـ لـهـ أـدـنـىـ مـسـكـةـ مـنـ عـلـمـ أوـ فـهـمـ لـتـعـقـبـ ماـ قـالـهـ أـبـوـ حـيـانـ إـنـ الرـافـضـةـ هـمـ الـقـائـلـوـنـ..ـ وـقـالـ لـهـ: هـذـاـ الـحـصـرـ بـاطـلـ مـنـكـ، أـيـهـاـ النـحـوـيـ الـبعـيدـ عـنـ مـدارـكـ الـاـصـولـ وـالـفـرـوعـ.ـ كـيـفـ؟ـ وـأـئـمـةـ الـأـشـاعـرـةـ مـنـ الشـافـعـيـةـ وـغـيـرـهــ عـلـىـ مـاـ مـرـ التـصـرـيـحـ بـهــ فـيـ نـجـاهـ سـائـرـ آـبـائـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـبـيـرـهـ أـهـلـ الـفـتـرـةـ، فـلـوـ كـنـتـ ذـاـ إـلـمـ بـذـلـكـ لـمـ حـصـرـتـ نـقـلـ ذـلـكـ عـنـ الرـافـضـةـ وـزـعـمـتـ أـنـهـمـ الـمـسـتـدـلـوـنـ عـلـيـهـ بـالـآـيـةـ وـالـحـدـيـثـ.ـ وـهـذـاـ الـفـخـرـ الـرـازـيـ مـنـ أـكـابـرـ أـئـمـةـ أـهـلـ السـنـةـ قـدـ اـسـتـدـلـ بـهـمـاـ وـنـقـلـ ذـلـكـ عـنـ غـيرـهــ، فـلـيـتـكـ أـيـهـاـ النـاقـلـ عـنـ أـبـيـ حـيـانــ سـكـتـ عـنـ ذـلـكـ، وـوـقـيـتـ عـرـضـكـ وـعـرـضـهـ مـنـ رـشـقـ سـهـامـ الصـوابـ فـيـهـمـاـ»ـ.

وهـذـاـ كـلـامـ اـبـنـ حـجـرـ الـمـكـىـ فـيـ (ـالـمـنـحـ الـمـكـيـةـ)ـ شـرـحـ الـقـصـيـدـةـ الـهـمـزـيـةـ:

«ـقـوـلـ أـبـيـ حـيـانـ: إـنـ الرـافـضـةـ هـمـ الـقـائـلـوـنـ بـأـنـ آـبـاءـ النـبـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـؤـمـنـونـ غـيرـ مـعـذـبـينـ، مـسـتـدـلـيـنـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ: (ـوـتـقـلـبـكـ فـيـ السـاجـدـيـنـ)ـ.

فـلـكـ ردـهـ: بـأـنـ مـثـلـ أـبـيـ حـيـانـ إـنـمـاـ يـرـجـعـ إـلـيـهـ فـيـ عـلـمـ النـحـوـ وـمـاـ يـتـعـلـقـ بـذـلـكـ، وـأـمـاـ الـمـسـائـلـ الـاـصـولـيـةـ فـهـوـ عـنـهـ بـمـعـزـلـ، كـيـفـ وـالـأـشـاعـرـ وـمـنـ ذـكـرـ مـعـهــ فـيـمـاـ مـرـ آـنـفـاــ عـلـىـ أـنـهـمـ مـؤـمـنـونـ، فـنـسـبـهـ ذـلـكـ لـلـرـافـضـةـ وـحـدـهــ مـعـ أـنـ هـؤـلـاءـ الـذـينـ هـمـ أـئـمـةـ أـهـلـ السـنـةـ قـائـلـوـنـ بـهــ قـصـورـ وـأـيـ قـصـورـ، تـسـاهـلـ وـأـيـ تـسـاهـلـ»ـ ١ـ.

فثبتت- والحمد لله- أن القائلين بالقول الحق هم أهل الحق، وأن كثيراً من غيرهم أيضاً يشاركونهم في هذا القول.

(١) المنح المكية- شرح القصيدة الهمزية: ٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠٨
وقال السيوطي في (الدرج المنيف في الآباء الشريفة):

«الدرجة الثالثة: إنهم كانوا على التوحيد ودين إبراهيم عليه السلام، كما كان على ذلك طائفه من العرب، كزيد بن نفيل وقس بن ساعدة وورقة بن نوفل وعمير ابن حبيب الجهنمي وعمر بن عتبة، في جماعة آخرين، وهذه طريقة الإمام فخر الدين الرازى وزاد: إن آباء النبي صلى الله عليه وسلم كلهم إلى آدم على التوحيد ودين إبراهيم، لم يكن فيهم شرك.

قال: مما يدل على أن آباءه صلى الله عليه وسلم ما كانوا مشركين: قوله صلى الله عليه وسلم: لم أزل أُنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات، وقال تعالى: «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ تَجَسَّسُ» فوجب أن لا يكون أحد من أجداده مشركاً.

قال: ومن ذلك قوله تعالى: «الذى يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين» معناه أنه ينقل نوره من ساجد إلى ساجد.
قال: وبهذا التقرير، فالآية دالة على أن جميع آباء محمد صلى الله عليه وسلم كانوا مسلمين.

قال: وحينئذ يجب القطع بأن والد إبراهيم ما كان من الكافرين، إنما كان ذاك عممه، أقصى ما في الباب أن يحمل قوله تعالى «وتقلبك في الساجدين» على وجوه أخرى، وإذا وردت الروايات بالكل ولا منفأة بينهما، وجب حمل الآية على الكل، وبذلك يثبت أن والد إبراهيم ما كان من عبده الأوثان، وإن آزر لم يكن والده بل كان عممه، إنتهى ملخصاً.
وقد وافقه على الإستدلال بالإية الإمام الماوردي صاحب الحاوي الكبير من أئمة أصحابنا.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٠٩

وقد وجدت ما يعوض هذه المقالة من الأدلة ما بين مجمل ومفصل؛ فالمجمل: دليل مركب من مقدمتين: إحداهما: أن الأحاديث الصحيحة دلت على أن كل أصل من أصوله صلى الله عليه وسلم من أبيه إلى آدم خير أهل زمانه. والثانية: إن الأحاديث والآثار دلت على أن الله لم يخل الأرض من عهد نوح إلى بعثة النبي صلى الله عليه وسلم من ناس على الفطرة، يعبدون الله ويوحدونه ويصلون له وبهم يحفظ الأرض، ولو لاهم لهلكت الأرض ومن عليها.

ومن أدلة المقدمة الأولى حديث البخاري: بعثت من خير قرن بنى آدم، فرقنا فقرنا، حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه.
وحدث البيهقي: ما افترقت الناس فرتقين إما جعلني الله في خيرهما، فاخترت من بين أبوى فلم يصبني شيء من عهد الجاهلية، وخرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح، من لدن آدم حتى انتهيت إلى أبي واتي؛ فأنا خيركم نفساً وخيركم أباً.
وحدث أبي نعيم وغيره: لم يزل الله ينسلن من الأصلاب الطيبة إلى الأرحام الطاهرة مصفي مهذباً، لا يتشعب شعبtan إلا كانت في خيرهما.

في أحاديث كثيرة.

ومن أدلة المقدمة الثانية: ما أخرجه عبدالرزاق في المصنف، وابن المنذر في تفسيره- بحسب صحيح على شرط الشيخين- عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لم يزل على وجه الأرض من يعبد الله عليها.
وأخرج الإمام أحمد بن حنبل في الزهد، والخلال في كرامات الأولياء- بحسب صحيح على شرط الشيخين- عن ابن عباس رضي الله عنه: ماخت

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣١٠

الأرض من بعد نوح من شعبة يدفع الله بهم عن أهل الأرض.

فى آثار اخر.

وإذا قرنت بين هاتين المقدمتين، انتج منهما قطعاً: أنَّ آباء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن فيهم شرك؛ لأنَّه قد ثبت في كُلِّ منهم أنَّه خير قرنه، فإنَّ كان الناس الذين هم على الفطرة هم آباءُه فهو المدعى، وإنَّ كان غيرهم وهم على الشرك، لزم أحد الأمرين: إما أن يكون المشرك خيراً من المسلم، وهو باطل بنص القرآن والإجماع، وإما يكون غيرهم خيراً منهم، وهو باطل، لمخالفته الأحاديث الصحيحة.

فوجب قطعاً أن لا يكون فيهم مشرك، ليكونوا خير أهل الأرض، كُلُّ في قرنه» «١».

وقال ابن حجر بشرح:

«لم تزل في ضمائر الكون تختر لك الأمهات والآباء»

قال ما نصّه:

«تبيّه: لك أن تأخذ من كلام الناظم، الذي علمت أنَّ الأحاديث مصريحة به لفظاً في أكثره ومعنى في كله: أنَّ آباء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غير الأنبياء - وأمهاته إلى آدم وحواء ليس فيهم كافر؛ لأنَّ الكافر لا يقال في حقه أنه مختار ولا كريم ولا طاهر بل نجس كما في آية «إنَّما المشركون نجسٌ».

وقد صرّحت الأحاديث السابقة بأنَّهم مختارون، وأنَّ الآباء كرام، وإنَّ الأمهات طاهرات.

وأيضاً: فهم إلى إسماعيل كانوا من أهل الفترة، وهم في حكم المسلمين

(١) الدرج المنيف في الآباء الشريفة (ضمن الرسائل العشر): ٣٢ - ٣٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣١١

بنص الآية الآتية، وكذا من بين كُلِّ رسولين.

وأيضاً: قال تعالى: «وتقلّب في الساجدين» على أحد التفاسير فيه: أنَّ المراد ينقل نوره من ساجد إلى ساجد. وحينئذ، فهذا صريح في أنَّ أبو النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - آمنة وعبد الله - من أهل الجنة، لأنَّهما أقرب المختارين له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وهذا هو الحق، بل في حدث - صحّحه غير واحد من الحفاظ ولم يلتفتوا لمن طعن فيه: أنَّ اللهَ تعالى أحياهما فاما به. خصوصيَّة لهما وكرامة له عليه السلام.

فقول ابن دحية يردّه القرآن والإجماع، ليس في محله؛ لأنَّ ذلك ممكן شرعاً وعقولاً، على جهة الكرامة والخصوصيَّة، فلا يردّه قرآن ولا إجماع.

وكون الإيمان لا ينفع بعد الموت. محله في غير الخصوصيَّة والكرامة.

وقد صحَّ أنَّه عليه السلام ردَّت عليه الشمس بعد مغيبها فعاد الوقت حتى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أداء، كرامة له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكذا هنا، وطعن بعضهم في صحة هذا بما لا يجدى أيضاً.

وخبر أنَّه تعالى لم يأذن لنبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الإستغفار لأبويه، إما كان قبل إحيائهم له وإيمانهما به، أو أنَّ المصلحة اقتضت تأخير الإستغفار لهما عن ذلك الوقت، فلم يؤذن له فيه حينئذ.

فإن قلت: إذا قررت أنَّهما من أهل الفترة، وأنَّهما لا يعذّبون، فما فائدَةُ الإحياء؟

قلت: فائدته إتحافهما بكمال لم يحصل لأهل الفترة؛ لأنَّ غايةُ أمرهم أنَّهم الحقوا بال المسلمين في مجرد السلامه من العقاب، وأيضاً مراتب الثواب

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣١٢

العلية فهم بمعزل عنها، فاتحها بمرتبة الإيمان زيادةً في شرف كمالهما لحصول تلك المراتب لهما. وفي هذا مزيد ذكره في الفتاوى.
ولا يرد على الناظم آزر، فإنه كافر مع أن الله تعالى ذكر في كتابه العزيز أنه أبو إبراهيم صلوات الله وسلامه عليه، وذلك لأنّ أهل الكتابين أجمعوا على أنه لم يكن أباً حقيقة وإنما كان عمّه، والعرب تسمى العم أباً، بل في القرآن ذلك، قال تعالى: «وله آبائى إبراهيم وإسماعيل» مع أنه كان عمّ يعقوب، بل لو لم يجتمعوا على ذلك وجوب تأويله بهذا جمعاً بين الأحاديث، وأئمّا من أخذ بظاهره- كالبيضاوى وغيره- فقد تساهل واستروح «١».

أعادنا الله من الإفتراء والبهتان والإرتباك في العمى والخذلان، وتفصيل هذه القصيدة الشنيعة في (الروض الأنف) و(المعارف) وغيرهما من كتب القوم «٢».

٣١٢ تنبیه حول رأى الرازى ... ص:

قد تقدم في كلام السيوطي وابن حجر المكي: أن الفخر الرازي من القائلين بإسلام آباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأن السيوطي والقسطلاني نقلوا ذلك عنه في كتابه (أسرار التنزيل)، فاقتضى ذلك مراجعة الكتاب المذكور، ومراجعة (التفسير الكبير).

- (١) المنح المكية - شرح القصيدة الهمزية: ٢٥ - ٢٦.
 - (٢) الروض الانف ٢: ٣٥٦ - ٣٥٧، المعارف لابن قتيبة: ١٣٠.

^{٣١٣} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

أما في (التفسير الكبير) فقد وجدها الرازى - وللأسف الشديد - يحاول إثبات القول المخالف للحق، فكان من الضروري الوقوف على كلامه في (أسرار التنزيل) لمعرفة مدى صحة ما نسبوا إليه، حتى عثنا عليه فوجدناه كذلك، فإنه ينقل القول الحق الصحيح ثم يرد عليه بزعمه، غير أنه في (التفسير الكبير) ينسب القول الحق والإستدلال عليه إلى الإمامية بصراحة، أما في (أسرار التنزيل) فيذكر في والد سيدنا إبراهيم عليه السلام قولين - بلا نسبة لأحد - أحدهما: كون آزر والده، والآخر: أنه لم يكن والده ... فأورد للاستدلال على هذا القول ما نقله السيوطى وغيره عنه ... ثم جعل يرد عليه ... وكأن السيوطى لم يلحظ آخر كلامه، فنسب إليه القول بالحق، والحال أنه ليس كذلك.

وإليك نصّ كلامه في (التفسير الكبير):

قالت الشيعة: أن أحداً من آباء الرسول وأجداده ما كان كافراً، وأنكروا أن يقال أنَّ والد إبراهيم كان كافراً، وذكروا أنَّ آزر كان عمَّ إبراهيم عليه السلام وما كان والدَّ له، واحتُججوا على قولهم بوجوه:

الحجّة الأولى: إنَّ آباء الأنبياء ما كانوا كُفَّاراً، ويدلُّ عليه وجوهٔ منها قوله تعالى: «الذِّي يرَاكَ حِينَ تَقْوَمْ وَتَقْلِبُكَ فِي السَّاجِدِينَ»^(١) قيل: معناه أنَّه كان ينقل روحه من ساجد إلى ساجد، وبهذا التقرير فالآية دالةٌ على أنَّ جميع آباء محمد عليه السلام كانوا مسلمين، وحينئذٍ يجب القطع بأنَّ والد إبراهيم كان مسلماً.

فإن قيل: «وتقليبك في الساجدين» يحتمل وجوهًا أخرى:

- ## (١) سورة الشعراء ٢٦: ٢٨ - ٢٩

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٣١٤

أحدها: أنه لـم نسخ فرض قيام الليل، طاف الرسول عليه السلام تلك الليلة على بيوت أصحابه لينظر ماذا يصنعون، لـشدة حرصه على ما يظهر منهم من الطاعات، فوجدها كبيوت الزناير، لكنـثـرـةـ ما يسمعـ منـ أـصـوـاتـ قـرـاءـتـهمـ وـتـسـبـيـحـهـمـ وـتـهـلـيلـهـمـ، فالمراد من قوله «وتقـلـبـكـ فـىـ السـاجـدـينـ» طـوـافـهـ صـلـوـاتـ اللـهـ عـلـيـهـ تـلـكـ اللـيـلـةـ عـلـىـ السـاجـدـينـ.

وثانيها: المراد أنه عليه السلام كان يصلـىـ بالـجـمـاعـةـ، فـتـقـلـبـهـ فـىـ السـاجـدـينـ معـناـهـ: كـوـنـهـ فـيـمـاـ بـيـنـهـ وـمـخـتـلـطـاـ بـهـمـ حـالـ الـقـيـامـ وـالـرـكـوعـ وـالـسـجـودـ.

وثالثها: أن يكون المراد أنه لا يخفى حالك على الله كلـما قـمـتـ وـتـقـلـبـتـ معـ السـاجـدـينـ فـيـ الاـشـتـغالـ بـاـمـورـ الدـيـنـ.

ورابعها: المراد تـقـلـبـ بـصـرـهـ فـيـمـ يـصـلـىـ خـلـفـهـ، والـدـلـلـ عـلـيـهـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: أـتـمـواـ الرـكـوعـ وـالـسـجـودـ فـإـنـيـ أـرـاـكـمـ مـنـ وـرـاءـ ظـهـرـيـ. فـهـذـهـ الـوـجـوهـ الـأـرـبـعـةـ مـمـاـ يـحـتـمـلـهـ ظـاهـرـ الـآـيـةـ، فـسـقـطـ مـاـ ذـكـرـتـ.

والجواب: لـفـظـ الـآـيـةـ مـحـتـمـلـ لـلـكـلـ، وـلـيـسـ حـمـلـ الـآـيـةـ عـلـىـ الـبـاقـىـ، فـوـجـبـ أـنـ نـحـمـلـهـ عـلـىـ الـكـلـ، وـحـيـنـدـ حـصـلـ الـمـقـصـودـ.

ومـمـاـ يـدـلـ أـيـضـاـ عـلـىـ أـنـ أـحـدـاـ مـنـ آـبـاءـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـاـ كـانـ مـنـ الـمـشـرـكـينـ: قـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: «لـمـ أـزـلـ أـنـقـلـ مـنـ أـصـلـابـ الـطـاهـرـينـ إـلـىـ أـرـحـامـ الـطـاهـرـاتـ»، وـقـالـ تـعـالـىـ: «إـنـمـاـ الـمـشـرـكـونـ تـجـسـسـ»^(١)

وـذـلـكـ يـوـجـبـ أـنـ يـقـالـ:

أـنـ أـحـدـاـ مـنـ أـجـدـادـهـ مـاـ كـانـ مـنـ الـمـشـرـكـينـ.

إـذـ ثـبـتـ هـذـاـ فـقـولـ: ثـبـتـ بـمـاـ ذـكـرـنـاـ أـنـ وـالـدـ إـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـاـ كـانـ

(١) سورة التوبه ٩: ٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣١٥

مشـرـكـاـ، وـثـبـتـ أـنـ آـزـرـ كـانـ مشـرـكـاـ، فـوـجـبـ القـطـعـ بـأـنـ وـالـدـ إـبـرـاهـيمـ كـانـ إـنـسـانـاـ آـخـرـ غـيـرـ آـزـرـ...

وـأـمـاـ أـصـحـابـنـاـ، فـقـدـ زـعـمـوـاـ أـنـ وـالـدـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ كـافـرـاـ، وـذـكـرـوـاـ أـنـ نـصـ الـكـتـابـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ آـزـرـ كـانـ كـافـرـاـ، وـكـانـ وـالـدـ إـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ، وـأـيـضـاـ: قـوـلـهـ تـعـالـىـ: «وـمـاـ كـانـ اـسـتـغـفـارـ إـبـرـاهـيمـ لـأـيـهـ»^(٢) إـلـىـ قـوـلـهـ «فـلـمـاـ تـبـيـنـ لـهـ أـنـهـ عـدـوـ اللـهـ تـبـرـأـ مـنـهـ»^(٣)

وـذـلـكـ يـدـلـ عـلـىـ قـوـلـنـاـ. وـأـمـاـ قـوـلـهـ «وـتـقـلـبـكـ فـىـ السـاجـدـينـ» قـلـنـاـ: قـدـ بـيـنـاـ أـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ تـحـمـلـ سـائـرـ الـوـجـوهـ، قـوـلـهـ: تـحـمـلـ هـذـهـ الـآـيـةـ عـلـىـ الـكـلـ، قـلـنـاـ: هـذـاـ مـحـالـ، لـأـنـ حـمـلـ الـلـفـظـ الـمـشـرـكـ عـلـىـ جـمـيعـ مـعـانـيـهـ لـاـ يـجـوزـ، وـأـيـضـاـ: حـمـلـ الـلـفـظـ عـلـىـ حـقـيقـتـهـ وـمـجـازـهـ مـعـاـ لـاـ يـجـوزـ. وـأـمـاـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: لـمـ أـزـلـ أـنـقـلـ مـنـ أـصـلـابـ الـطـاهـرـينـ إـلـىـ أـرـحـامـ الـطـاهـرـاتـ، فـذـلـكـ مـحـمـولـ عـلـىـ أـنـهـ مـاـ وـقـعـ فـيـ نـسـبـهـ مـاـ كـانـ»...

^(٤)

وقـالـ فـيـ (أـسـرـارـ التـنـزـيلـ):

«أـمـاـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ «وـإـذـ قـالـ إـبـرـاهـيمـ لـأـيـهـ»^(٤)

فـفـيهـ مـسـائـلـ:

الـمـسـائـلـ الـأـوـلـىـ: فـيـ آـزـرـ قـوـلـانـ:

الـأـوـلـ: إـنـهـ وـالـدـ إـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ، وـلـهـمـ فـيـ ذـلـكـ دـلـائـلـ:

الـحـيـثـيـةـ الـأـوـلـىـ: ظـاهـرـ لـفـظـ الـقـرـآنـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ يـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ، ثـمـ إـنـ ظـاهـرـ هـذـهـ الـآـيـةـ مـتـأـكـدـ بـآـيـاتـ اـخـرـىـ، مـنـهـاـ: قـوـلـهـ تـعـالـىـ فـيـ سـوـرـةـ مـرـيـمـ: «إـذـ قـالـ

- (١) سورة التوبة ٩:١٤
 - (٢) سورة التوبة ٩:١٤
 - (٣) تفسير الرازى ١٣:١٨
 - (٤) سورة الأنعام ٦:٧٤

استخراج المرام من استفচاء الأفحام، ج ١، ص: ٣١٦
لأبيه يا أبٍت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر» (١)

وقال أيضاً: «ما كان استغفار إبراهيم لأبيه» إلى قوله: «فلما تبَيَّن له أَنَّه عَدُوَّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ»، فكُلُّ هذه الآيات تدلُّ على أنَّ أباً إبراهيم كان كافراً عابداً للوثن.

الحجّة الثانية: إنّ العرب سمعوا هذه الآية، وقد كانوا أحقر الناس على تكذيب الرسول وأعظمهم رغبة في براءة شجرة النسب عن كلّ عيب، فلو لم يكن آزر والد إبراهيم لتسارعوا إلى تكذيبه، ولو جدوا ذلك غنيمة عظيمة في الطعن فيه.

الحجّة الثالثة: إِنَّه تعالى ذكر قصّة إبراهيم عليه السلام مع أبيه في آيات كثيرة، ولم يذكر اسم العَم في القرآن، فيتعدّر حمل لفظ الأب في هذه الآية على العَم.

القول الثاني: إن آزر لم يكن والد إبراهيم عليه السلام. واحتتجوا عليه بوجوه:

الأول: إنّ آباء الأنبياء ما كانوا كُفَّاراً، ويدلّ عليه وجوه:

منها: قوله تعالى: «الذى يراك حين تقوم وتقلبك فى الساجدين» قيل:

معناه أنه كان ينتقل روحه من ساجد إلى ساجد، وبهذا التقرير، فالآية داللة على أن جميع آباء محمد عليه السلام كانوا مسلمين، وحينئذٍ يجب القطع بأن والد إبراهيم ما كان من الكافرين، أقصى ما في الباب أن يحمل قوله تعالى «وتقلبكم في الساجدين» على وجوه:

يظهر منهم من منها: إنّه لِمَا نسخ فرض قيام الليل طاف الرسول عليه السلام تلك الليلة على بيوت أصحابه لينظر ماذا يصنعون، لشدة حرصه على ما

- (١) سورة مریم : ١٩ : ٤٢

استخراج المرام من استقصاء الافحاما، ج ١، ص: ٣١٧

الطاعات، فوجدها كبيوت الزناير لكره ما يسمع من دندناتهم بذكر الله، فالمراد من قوله «وتقلبك في الساجدين» طوفه عليه السلام على الساجدين في تلك الليلة.

ومنها: المراد يراك حين تقوم للصلوة بالناس جماعة، وتقلّبه في الساجدين: كونه فيما بينهم بقيمه ورکوعه وسجوده؛ لأنّه كان إماماً.
ومنها: أنه لا يخفى على الله حالك كلما قمت وتقلّبت مع الساجدين، في الإشتغال بأمر الدين.

ومنها: المراد تقلب بصره فيمن يصلّى خلفه من قوله: أتموا الركوع والسجود فإنّي أراككم من ورائي وخلفي.
فهذه الآية وإن كانت تحتمل هذه الوجوه الأربع، إلا أنّ الوجه الذي ذكرناه الآن أيضاً محتمل، والروايات وردت بالكلّ، ولا منافاة بين هذه الوجوه، فوجب حمل الآية على الكلّ، ومتي صح ذلك ثبت أنّ والد إبراهيم ما كان من عبادة الأوّلان.

وَمِمَّا يَدْلِيُّ عَلَى أَنَّ آبَاءَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَانُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمْ أَزِلْ أُنْتَقَلْ مِنْ أَصْلَابِ الطَّاهِرِينَ إِلَى أَرْحَامِ الطَّاهِرَاتِ، وَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجْسٌ»، فَوْجِبَ أَنْ لَا يَكُونَ أَحَدٌ مِّنْ آبَائِهِ مُشْرِكًا.

الحجّة الثانية على أنّ آزر ما كان والد إبراهيم عليه السلام: إنّ هذه الآية دالة على أنّ إبراهيم شافه آزر بالغلوظة، ومشافهة الأب بالغلوظة لا تجوز، وذلك يدلّ على أنّ آزر ما كان والد إبراهيم. أما إنّ إبراهيم شافه آزر بالغلوظة، فلوجهين: الأول: إنّ قرئ «وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر» بضمّ آزر، وهذا يكون

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٣١٨

محمولاً على النداء، ومخاطبة الأب ونداؤه بالإسم من أعظم أنواع الجفاء.

الثاني: إنّ قال لآزر: «إنّي أراك وقومك في ضلال مبين» وهو من أعظم أنواع الإيذاء. فثبت أنّه شافه آزر بالغلوظة.

وإنما قلنا أنّ مشافهة الأب بالغلوظة لا يجوز، لوجوه:

الأول: قوله تعالى: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا» وهذا عام في حق الكافر والمسلم. وقال تعالى: «لَا تَنْقُلْ لَهُمَا فَلَا تَنْهَرْهُمَا» وهذا أيضاً عام.

الثاني: إنّه تعالى لما بعث موسى إلى فرعون أمره بالرفق معه، قال تعالى: «فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِتَنَأَّ» والسبب في ذلك أنّ يصير هذا رعاية لحقّ تربية فرعون، فهاهنا الوالد أولى بالرفق.

الثالث: إنّ الدعوة مع الرفق أكثر تأثيراً في القلب، وأمّا التغليظ فإنه ينفر السامع عن القبول، ولهذا قال تعالى لمحمد عليه السلام: «وَجَادَهُمْ بِالْتِي هِيَ أَحْسَنُ»، فكيف يليق بإبراهيم هذه الخشونة مع أبيه في وقت الدعوة.

الرابع: إنّه تعالى حكى عن إبراهيم عليه السلام الرفق الشديد مع هذا المسمى بالأب، وهو قوله: «يَا أَبَتِ لَمْ تَعْبُدْ مَا لَا يُسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ وَلَا يَغْنِي عَنْكَ شَيْئًا»، ثمّ إنّ ذلك الإنسان غلظ معه في القول فقال: «لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لِأَرْجُمَنِكَ»، ثمّ إنّ إبراهيم عليه السلام ما ترك الرفق معه بل قال: «سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي»، فإذا كان عادة إبراهيم في الرفق والقول الحسن هذا، فكيف يليق أن يظهر الخشونة والغلوظة مع أبيه؟

فثبت بهذه الحجّة أنّ آزر ما كان والد إبراهيم.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ٣١٩

الحجّة الثالثة: إنّه جاء في كتب التواريخت: أنّ اسم والد إبراهيم عليه السلام تارخ، وأمّا آزر فهو كان عمّ إبراهيم. ثمّ إنّ القائلين بهذا القول أجابوا عن دلائل أصحاب القول الأول فقالوا:

القرآن وإن دلّ على تسمية آزر بالأب، إلاّ أنّ هذا لا يدلّ على القطع بكونه والدّ له، وذلك لأنّ لفظة الأب فقد تطلق على العم، قال تعالى حكاية عن أولاد يعقوب: «نَعْبُدُ إِلَهَكُمْ وَإِلَهَنَاكُمْ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ» فسمّوا إسماعيل أباً ليعقوب، مع أنّ إسماعيل كان عمّا ليعقوب، وقال رسولنا عليه السلام: رددوا على أبي. يعني العباس. وأيضاً: يحتمل أن يكون آزر كان أب أم إبراهيم، وهذا قد يقال له الأب، قال تعالى: «وَمَنْ ذَرَرْتَهُ دَاوِدُ وَسَلِيمَانُ» إلى قوله: «وَعِيسَى»، فجعل عيسى من ذرّيّة إبراهيم مع أنه كان جده من قبل الأعمّ، وبهذا ظهر الجواب عن الحجّة الثانية، وذلك لأنّ تسمية العم بالأب مشهور في اللغة العربية، فلهذا السبب في هذه الآية ما كذّبوه. هذا تمام هذا الكلام في نصرة هذا القول.

واعلم أنّ القول الأول أولى، وذلك لأنّ ظاهر لفظ الأب يدلّ على الوالد.

أمّا التمسّك بقوله تعالى: «وَتَقْلِبُكُمْ فِي السَّاجِدِينَ» فهو محمول على سائر الوجوه، ولا نحمله على أنّ روحه كانت تنتقل من ساجد إلى ساجد، محافظة على ظاهر الآية التي تمسّكت بها وهو قوله «لأبيه آزر».

وأمّا الحجّة الثانية فجوابها: إنّكم تمّسّكتم بعمومات دالّة على أنّه لا يجوز إظهار الخشونة مع الأب فنقول: إنّ قلنا بما ذكرتم سلّمت تلك العمومات عن هذا التخصيص، إلّا ما أنّه وجب حمل لفظ الأب على المجاز، وإنّ أجرينا لفظ الأب على حقيقته، لزمنا إدخال

التخصيص في تلك

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٢٠

العمومات، لكننا بینا في اصول الفقه إنّ مهما وقع التعارض بين المجاز والتخصيص، كان التزام التخصيص أولى، فكان الترجيح معنا» .^١

أقول:

وأمّا تشكيكات الرazi- المعروف بإمام المشككين- في استدلال أهل الحق بالآية «وتقلّبكم في الساجدين» والحديث المذكور، فركيكة جداً.

أمّا في الآية فغاية ما قال: إنّ حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه غير جائز، كحمل اللفظ الواحد على كلا معنييه الحقيقي والمجازي، وفيه:

أولاً: إنّه متى ورد بتفسير الآية المباركة رواية من أهل السنة ثبت قول أهل الحق، صح الاستدلال بها، لمواقبتها روایات أهل البيت عليهم السلام واعتراضها بالأدلة السديدة الأخرى، وحيثـنـدـ، لا يلتفت إلى الأقوال والتفاصيل الأخرى لـلـآـيـةـ، ولا تكون قادحةـ فيـ هذاـ الاستدلالـ.

وقد عرفت من كلام السيوطي احتجاج الماوردي صاحب كتاب (الحاوى) بالآية على إسلام آباء النبي صلى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ، وكفى بذلك ردعاً للشبهات ودفعاً للتوجهـاتـ.

وثانياً: إنّ إرادة المعانـىـ المتعددةـ منـ الـلـفـظـ المـشـتـرـكـ جـائـزـ عـنـ الشـافـعـىـ وـهـوـ إـمـامـ الفـخرـ الرـازـىـ، بلـ لـقـدـ قـالـ بـوـجـوبـهـ عـنـ دـعـمـ المـخـصـصـ ...ـ وـقـدـ ذـكـرـ الرـازـىـ نـفـسـهـ هـذـاـ القـوـلـ عـنـ الشـافـعـىـ فـيـ كـتـابـهـ الـذـىـ أـلـفـهـ فـيـ تـرـجـيـحـ مـذـهـبـهــ أـىـ الشـافـعـىــ عـلـىـ سـائـرـ الـمـذـاهـبــ وـدـافـعـ عـنـهـ وـنـصـ عـلـىـ موـافـقـةـ أـجـلـ الـأـصـولـيـنـ مـعـهـ، وـهـذـاـ نـصـ عـبـارـةـ الرـازـىـ:ـ «ـالـمـسـأـلـةـ الـرـابـعـةـ:ـ عـابـواـ عـلـيـهـ قـوـلـهـ:ـ الـلـفـظـ المـشـتـرـكـ مـحـمـولـ عـلـىـ جـمـيعـ

(١) أسرار التنزيل للفخر الرازى: ٢٩٦ - ٢٧٢، الباب الثاني، الفصل الأول.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٢١

معانيه عند عدم المخصص. قالوا: والدليل على أنه غير جائز: أن الواضح وضعه لأحد المعنين فقط، فاستعماله فيهما يكون مخالفـةـ لـلـغـةــ.ـ وأـقـولـ:ـ إنـ كـثـيرـاـ مـنـ الـأـصـولـيـنـ الـمـحـقـقـيـنـ وـافـقـوهـ عـلـيـهـ،ـ كـالـقـاضـىـ أـبـىـ بـكـرـ الـبـاقـلـانـىـ وـالـقـاضـىـ عـبـدـالـجـبـارـ بـنـ أـحـمـدـ،ـ وـوـجـهـ قـوـلـهـ فـيـ ظـاهـرـ،ـ وـهـوـ أـنـهـ لـمـ تـعـذـرـ التـعـطـيلـ وـالـتـرـجـيـحـ لـمـ يـقـ بـإـلـالـجـمـعــ.ـ وـإـنـمـاـ قـلـنـاـ:ـ إـنـهـ تـعـذـرـ التـعـطـيلـ،ـ لـأـنـهـ تـعـالـىـ إـنـمـاـ ذـكـرـهـ لـلـبـيـانـ وـالـفـائـدـةـ،ـ وـالـقـوـلـ بـالـتـعـطـيلـ إـخـرـاجـ لـهـ عـنـ كـوـنـهـ بـيـانـاـ،ـ وـإـنـمـاـ قـلـنـاـ:ـ إـنـهـ تـعـذـرـ التـرـجـيـحـ،ـ لـأـنـهـ يـقـتـضـيـ تـرـجـيـحـ الـمـمـكـنـ مـنـ غـيرـ مـرـجـحـ وـهـوـ مـحـالـ.ـ وـلـمـ بـطـلـ القـسـمـانـ لـمـ يـقـ بـإـلـالـجـمـعــ.ـ وـهـذـاـ وـجـهـ قـوـيـ حـسـنـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ،ـ وـإـنـ كـنـاـ لـاـ نـقـولـ بـهــ^١ـ.

فـظـهـرـ:ـ إـنـ هـذـاـ القـوـلـ قـوـلـ إـمـامـهـ الشـافـعـىـ،ـ وـغـيرـ وـاحـدـ مـنـ الـأـئـمـةـ موـافـقـونـ لـهـ،ـ وـالـرـازـىـ يـدـافـعـ عـنـهـ بـوـجـهـ قـوـيـ حـسـنـ.

وـإـذـاـ كـانـ الرـازـىـ لـاـ يـوـافـقـ عـلـيـهـ فـيـ (ـالـتـفـسـيرـ الـكـبـيرـ)،ـ فـهـوـ موـافـقـ لـهـ فـيـ (ـأـسـرـارـ التـنـزـيلـ)ـ حـيـثـ يـقـولـ:

«ـأـمـاـ التـمـسـكـ بـقـوـلـهـ تعـالـىـ:ـ «ـوـتـقـلـبـكـ فـيـ السـاجـدـيـنـ»ـ فـهـوـ مـحـمـولـ عـلـىـ سـائـرـ الـوـجـوهـ،ـ وـلـاـ نـحـمـلـهـ عـلـىـ أـنـ رـوـحـهـ كـانـتـ تـنـتـقـلـ مـنـ سـاجـدـ إـلـىـ سـاجـدـ»ـ^٢ـ.

فـإـنـ مـعـنىـ الـحـمـلـ عـلـىـ سـائـرـ الـوـجـوهـ هوـ الـحـمـلـ عـلـىـ الـمـعـانـىـ الـمـتـعـدـدـةـ.

وـأـمـاـ فـيـ الـحـدـيـثــ وـهـوـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ:ـ لـمـ أـزـلـ انـقـلـ مـنـ أـصـلـابـ الـطـاهـرـيـنــ فـحـاـصـلـ اـسـتـدـلـالـ أـهـلـ الـحـقـ هـوـ:ـ إـنـ اللهـ عـالـىـ وـصـفـ الـمـشـكـكـيـنـ بـالـنجـاسـةـ وـهـىـ ضـدـ الـطـهـارـةـ،ـ فـلـوـ كـانـ آـبـاؤـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ

(١) رسالة الرازي في ترجيح مذهب الشافعى - المسألة الرابعة.

(٢) أسرار التنزيل: ٢٧٢، الباب الثاني، الفصل الأول.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٢٢

مشركين لما وصفهم بالطهارة، وإلا لزم اجتماع الصدرين.

ولم يتعرض الفخر الرازي للجواب عن هذا الاستدلال، والحديث منقول بطرق متعددة، فحاول تأويله بما لم يرتبه هو في (أسرار التنزيل) حيث لم يذكره أصلًا، وإنما قال:

«وَمَا الْحَدِيثُ، فَهُوَ خَبْرٌ وَاحِدٌ فَلَا يَعْرِضُ الْقُرْآنَ».

ولا يخفى وهن هذا الكلام ... وكم من مورد قد رفعوا اليه عن ظاهر القرآن بخبر واحد!!

ثم إن عدم كون آزر والد سيدنا إبراهيم عليه السلام ليس قول أهل الحق وحدهم، فقد وافقهم غير واحد من أئمة المفسّرين، كما ذكر السيوطي في (الدرج المنيف).

هذا، ويعجبني في هذا المقام كلام شارح (مسلم الثبوت)، فإنه مع مرانه التام وتعصي به الشديد الشائع بين الخاص والعام، أتى بما يجلو صدق الأفهام ويزيح ظلمة الشكوك والأوهام، حيث قال في (فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت):

«وَمَا الْوَاقِعُ، فَالْمُتَوَارِثُ مِنْ لَدْنِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبُو الْبَشَرِ إِلَى نَبِيِّنَا وَمُولَانَا أَفْضَلِ الرَّسُلِ وَأَشْرَفِ الْخَلْقِ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

أنه لم يبعث نبئ قط أشرك بالله طرفه عين، وعليه نص الإمام أبو حنيفة رحمة الله في الفقه الأكبر، وفي بعض المعتبرات أن الأنبياء عليهم السلام معصومون عن حقيقة الكفر وعن حكمه بتبعية آبائهم، وعلى هذا، فلا بد من أن يكون تولد الأنبياء بين أبوين مسلمين أو يكون موطئهما قبل تولدهم، لكن الشق الثاني قلما يوجد في الآباء ولا يمكن في الأمهات، ومن هنا بطل ما نسب استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٢٣

بعضهم من الكفر إلى أم سيد العالم مفترض بنى آدم، صلوات الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلمه، وذلك لأنه حينئذ يلزم نسبة الكفر بالطبع، وهو خلاف الإجماع، بل الحق الراجح هو الأول.

وأمّا الأحاديث الواردّة في أبوى سيد العالم صلوات الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلمه، متعارضة مرويّة آحاداً، فلا تعوّيل عليها في الإعتقاديات.

وأمّا آزر، فالصحيح أنه لم يكن أبياً لإبراهيم عليه السلام بل أبوه تاريخ، كذا صحح في بعض التواريخت، وإنما كان آزر عم إبراهيم عليه السلام ورباه الله تعالى في حجره، والعرب تسمى العم الذي ولّه تربية ابن أخيه أباً له، وعلى هذا التأويل قوله تعالى: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزْرَ»، وهو المراد بما روى في بعض الصحاح أنه نزل في أبي سيد العالم صلوات الله عليه: «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ»، فإنّ المراد بالأدب العم، كيف لا؟ وقد وقع صريحاً في صحيح البخاري أنه نزل في أبي طالب. هذا.

وينبغي أن يعتقد أنّ آباء سيد العالم - صلّى الله عليه وآلـه وأصحابـه وسلمـ من لدن أبيـه إلى آدم كلـهم مؤمنـون، وقد بيـنـ السـيـوطـيـ بـوجهـ أـتمـ» (١)ـ إـنـتهـىـ.

(١)

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٢٥

الصلوة على غير النبي ... ص: ٣٢٥

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٢٧

قال الرازى فى (التفسير الكبير):

«إن أصحابنا يمنعون من ذكر «صلوات الله عليه» و «عليه السلام» إلأفى حق الرسول. والشيعة يذكرونها في على وأولاده. واحتتجوا عليه: بأن نص القرآن دل على أن هذا الذكر جائز في حق من يؤدى الزكاة، فكيف يمنع ذكره في حق على والحسن والحسين؟ ورأيت بعضهم يقول: أليس إن الرجل إذا قال: سلام عليكم، فقيل له: وعليكم السلام، فدل هذا على أن ذكر هذا اللفظ جائز في حق جمهور المسلمين، فكيف يمنع ذكره في حق أهل بيته صلى الله عليه وسلم؟».

هل الصلاة على غير النبي من بدع الشيعة ...؟ ص: ٣٢٧

بل ذكر بعضهم أن هذا، أى الصلاة على غير الأنبياء، من بدع الشيعة، فتوجب مخالفتهم، قال القاضى عياض: «والذى ذهب إليه المحققون - وأميل إليه - ما قاله مالك وسفيان - رحمهما الله - وروى عن ابن عباس، واختاره غير واحد من الفقهاء والمتكلمين: إنه لا يصلى على غير الأنبياء عند ذكرهم، بل هو شىء يختص به الأنبياء توقيراً لهم وتعزيزاً، كما يخص الله عند ذكره بالتنزيه والتقديس والتعظيم، ولا يشاركه فيه غيره، وكذلك يجب تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الأنبياء بالصلاحة والتسليم، ولا يشارك فيه سواهم، كما أمر الله به

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٢٨

بقوله تعالى: «صلوا عليه وسلموا تسليماً»، ويذكر من سواهم من الأئمة وغيرهم بالغفران والرضا كما قال تعالى: «يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان» وقال: «والذين اتبعوه بإحسان رضى الله عنهم».

وأيضاً فهو أمر لم يكن معروفاً في الصدر الأول، كما قال أبو عمران، وإنما أحدهاته الرافضة والمتشيّعة في بعض الأئمة، فشاركته عند الذكر لهم بالصلاحة، وساووه بالنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. وأيضاً، فإن التشبه بأهل البدع منهى عنه، فتوجب مخالفتهم فيما التزمواه»^١. أقول:

الأحاديث المتفق عليها في أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالصلاحة على أهل بيته مع الصيام عليه، ونفيه عن الصيام البراء... كثيرة ...^٢، بل مقتضى قوله تعالى: «وصل عليهم إن صلاتك سيكن لهم» هو جواز الصلاة - بمعنى طلب الرحمة - لسائر المسلمين المستحقين لذلك، والذين هم أهل للدعاء لهم...

لكن من نفس هذه الكلمات يظهر أن ليس هذا المنع منهم إلأ تعصي باً وعناداً لأهل البيت وشيعتهم ... وإلإ، فأى معنى للصلاحة على الجارية المليحة وعلى كل مليح كما عن إمامهم يحيى بن معين!!

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢: ١٩١ - ١٩٢.

(٢) أخرجها البخاري ومسلم وسائر أرباب السنن والمسانيد والمفسرون بتفسير الآية «إِنَّ اللَّهُ وَمَلَائِكَةَ يَصْلَوُنَ عَلَى النَّبِيِّ» ... ولعلَّ أجمعها (الدر المنشور ٥: ٢١٥ - ٢١٩) وفي (الصواعق) بذيل الآية: ويروى: لا تصلوا على الصلاة البتراء، فقالوا: وما الصلاة البتراء؟ قال تقولون: اللهم صل على محمد، وتمسكون، بل قولوا: اللهم صل على محمد وآل محمد.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٢٩

ويحيى بن معين يقول في جارية: صل الله عليك ... ! ص: ٣٢٩

قال ابن الجوزي في (تلبيس إبليس):
«وجاء محمد بن طاهر المقدسي فصنف لهم -أى للصوفية- صفة التصوف، فذكر فيه أشياء يستحب العاقل من ذكرها، وسنذكر منها ما يصلح ذكره في مواضعه إن شاء الله تعالى. وكان شيخنا أبو الفضل ابن ناصر الحافظ يقول: كان ابن طاهر يذهب مذهب الإباحة، قال: وقد صنف كتاباً في جواز النظر إلى المرد، وأورد فيه حكاية عن يحيى بن معين: رأيت جارياً بمصر مليحة صل الله عليها، فقيل له: تصلّى عليها؟ فقال: صل الله عليها وعلى كل مليح» (١).

لكنَّ محمد بن طاهر المقدسي عندهم من كبار الحفاظ، وقد أثروا عليه بالغ الثناء «... ٢»، فلماذا هذا التناقض؟
على أنَّ صلاة يحيى بن معين هذه رواها سائر الأكابر أيضاً، ففي (تهذيب الكمال):

«قال الحسين بن محمد: سمعت يحيى بن معين، وذكر عنده حسن الجواري، قال: كنت بمصر، فرأيت جارياً بيعت بألف دينار ما رأيت أحسن منها صل الله عليها. قلت: يا أبا زكرياء! مثلك يقول هذا؟ قال: نعم، صل الله عليها وعلى كل مليح» (٣).

(١) تلبيس إبليس: ١٩٠.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء / ١٩ / ٣٦١ ومصادر ترجمته في الهاشم.

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥٦١ / ٦٩٢٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٣٠

وقال بعضهم في يزيد: عليه السلام ... !!! ص: ٣٣٠

والعجب أنَّهم يقولون ليزيد بن معاوية «عليه السلام» ويجعلون إنكار ذلك دليلاً على الترف!!
قال الصفدي بترجمة إبراهيم بن أبي بكر عبد العزيز من (الوافى بالوفيات):
«وكان يترفع. قيل: إنه جاء إليه إنسان في بعض الأيام وقال له: هل عندك كتاب فضائل يزيد عليه السلام؟ فقال: نعم، ودخل إلى داخل الدكان وخرج وفي يده جراب عتيق وجعل يضربه على رأسه ويقول: العجب كم لك ما قلت صل الله عليه وسلم، ويكترها» (٤).

الأقوال والأدلة كما ذكر ابن حجر ... ص: ٣٣٠

لكنَّ القوم في حكم المسألة مختلفون، فعندهم قول بالجواز مطلقاً، وهو المحكى عن أحمد وأبي حنيفة وجماعة ... قال ابن حجر في (فتح الباري):

«وأما المؤمنون فاختلاف فيه:

فقيل: لا يجوز إلّا على النبي صلّى الله عليه وسلم خاصّةً، حكى عن مالك كما تقدّم.
وقالت طائفه: لا- يجوز مطلقاً استقلالاً ويجوز تبعاً فيما ورد به النص أو الحق به، لقوله تعالى: «لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً»، ولأنه لـما علمهم السلام قال: السلام علينا وعلى عباده الصالحين، ولـما علمهم الصلاة قصر عليه وعلى أهل بيته؛ وهذا القول اختاره القرطبي في المفهوم

(١) الوفي بالوفيات ٥: ٣٣٩ / ٢٤٠٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٣١

أبوالمعالى من الحنابلة، وقد تقدّم في تفسير سورة الأحزاب، وهو اختيار ابن تيمية من المتأخرین.
وقال طائفه: يجوز مطلقاً وهو مقتضى صنيع البخاري، فإنه صدر بالآية وهو قوله تعالى: «وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْجَوَازِ مُطْلَقاً، وَعَقَبَهُ بِالْحَدِيثِ الدَّالِّ عَلَى الْجَوَازِ تَبَعًا»:
فاما الأول، وهو حديث عبدالله بن أبي أوفى، فتقدّم شرحه في كتاب الزكاة، ووقع مثله عن قيس بن سعد بن عبادة أن النبي صلّى الله عليه وسلم رفع يديه وهو يقول: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة؛ أخرجه أبو داود والنسائي، وسنده جيد.
وفي حديث جابر: إن امرأته قالت للنبي صلّى الله عليه وسلم: صلّى الله علّي وعلّي زوجي، فعل؟ أخرجه أحمد مطولاً ومختصراً، وصححه ابن حبان.

وهذا القول جاء عن الحسن ومجاهد، ونصّ عليه أحمد في رواية أبي داود، وبه قال إسحاق وأبو ثور ودادود والطبرى، واحتجوا بقوله تعالى: «هو الذي يصلّى عليكم وملائكته».

وفي صحيح مسلم، من حديث أبي هريرة مرفوعاً: إن الملائكة تقول لروح المؤمن: صلّى الله عليك وعلى جسدك.
وأجاب المانعون عن ذلك كله: بأن ذلك صدر من الله ورسوله، ولهمما أن يخصّا من شاء بما شاء، وليس ذلك لأحد غيرهما.
وقال البيهقي: يحمل قول ابن عباس بالمنع إذا كان على وجه التعظيم، لا ما إذا كان على وجه الدعاء بالرحمة والبركة.
وقال ابن القيم: المختار أن يصلّى على الأنبياء والملائكة وأزواج النبي

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٣٢

صلّى الله عليه وسلم وآله وذرّيته وأهل الطاعة، على سبيل الإجمال، ويكره- في غير الأنبياء- لشخص مفرد بحيث يصير شعاراً، ولا سيما إذا ترك في حقّ مثله أو أفضل منه كما يفعله الرافضة، فلو اتفق وقوع ذلك منفرداً في بعض الأحيين، من غير أن يتّخذ شعاراً، لم يكن به بأس، ولهذا لم يرد في حقّ غير من أمر النبي صلّى الله عليه وسلم بقول ذلك لهم، وهم من أدى زكاته إلّا نادراً، كما في قصة زوجة جابر وآل سعد بن عبادة»^١.

بل لقد وضعوا في ذلك حديثاً، رواه المحبّ الطبرى في (الرياض الناصرة):

«عن يخامر السكسكي: إن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: اللهم صلّى الله علّي أبي بكر، فإنه يحبّك ويحبّ رسولك، اللهم صلّى الله علّي عمر، فإنه يحبّك ويحبّ رسولك، اللهم صلّى الله علّي عثمان، فإنه يحبّك ويحبّ رسولك، اللهم صلّى الله علّي أبي عبيدة بن الجراح، فإنه يحبّك ويحبّ رسولك، اللهم صلّى الله علّي عمرو بن العاص، فإنه يحبّك ويحبّ رسولك.
آخرجه الخلعى»^٢.

وهو حديث موضوع قطعاً، لوجهه:

منها: عدم ذكر أمير المؤمنين عليه السلام فيه.

ومنها: ما ثبت من كون «عمرو بن العاص» مطعوناً في دينه، حتى اعترف بذلك الدھلوى في (التحفة) وكان ملعوناً على لسان النبي

الامّى:

قال الحافظ أبو يعلى في (مسنده):

(١) فتح الباري في شرح البخاري ١١: ١٤٢ / باب هل يصلى على غير النبي؟

(٢) الرياض النصرة ١: ٢٢٩ - ٢٣٠ / ٥٩ الباب الثالث.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٣٣

«ثنا علي بن المنذر، ثنا ابن فضيل، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن سليمان ابن عمرو بن الأحوص، عن أبي بزءة قال: كنّا مع النبي صلى الله عليه وسلم، فسمع صوت غناء فقال: انظروا ما هذا؟ فصعدت فنظرت، فإذا معاوية وعمرو بن العاص يغينان، فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

اللَّهُمَّ أَرْكَسْهُمَا فِي الْفَتْنَةِ رَكْسًا، اللَّهُمَّ دَعْهُمَا إِلَى النَّارِ دَعَّاً» ١.

وأخرجه أحمد في (مسنده) عن عبدالله بن محمد عن أبي فضيل ٢.

وقال الطبراني في (المعجم الكبير):

«ثنا أحمد بن علي بن الجارود الأصبهاني، ثنا عبد الله بن سعيد الكندي، ثنا عيسى بن الأسود النخعي، عن ليث بن طاووس، عن ابن عباس قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم صوت رجلين يغينان وهما يقولان... فسأل عنهم فقيل له: معاوية وعمرو بن العاص.

قال: اللَّهُمَّ أَرْكَسْهُمَا فِي الْفَتْنَةِ رَكْسًا وَدَعْهُمَا إِلَى النَّارِ دَعَّاً» ٣.

هذا، مع ماله من المطاعن الكثيرة، ككونه من المؤذنون على عثمان ٤ وكمواقفه من أمير المؤمنين عليه السلام في صفين. وهو أيضاً مطعون في نسبة...

فالحديث المذكور موضوع قطعاً...

وكذلك سائر الأحاديث الأخرى الواردة في كتبهم في مدحه ٥.

(١) مسنـد أبي يعلى ١٣: ٤٢٩ - ٤٣٠ / ٧٤٣٦، وفيه: «فلان وفلان» !!

(٢) مسنـد أحمد بن حنبل ٥: ٥٨٠ / ١٩٢٨١، وفيه: «فلان وفلان» !!

(٣) المعجم الكبير ١١: ٣٨ / ١٠٩٧٠، وفيه التصريح باسمهما.

(٤) الاستيعاب، بترجمته ٣: ١١٨٧، وانظر ترجمة محمد بن أبي حذيفة، وعبد الله بن أبي سرح.

(٥) كنز العمال ١٣: ٥٤٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٣٥

الجبر والإختيار ... ص: ٣٣٥

إشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٣٧

هل أفعال العباد واقعة بقدرة الباري وحدها ...؟ ص: ٣٣٧

قد نسب هذه العقيدة إلى الأشاعرة علماء أهل السنة وانتقدوها بعضهم: قال الشيخ كمال الدين السهالي - من كبار علماء الهند - في كتاب (العروة الوثقى) في مسألة الجبر والإختيار: «فأعلم إنّ هاهنا مذاهب:

الأول: مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري من الشافعية: إنّ أفعال العباد واقعة بقدرته تعالى وحدها، وليس لهم تأثير، بل الله سبحانه أجرى عادته بأن يخلقها في العبد عندما كسبها، والمعنى بكسب العبد لفعله مقارنته لقدرته وإرادته، وإنما قدرته وإرادته منه تعالى كسائر مخلوقاته، فرجع قولهم إلى وجود القدرة الوهمية مع الفعل، ولا مدخل للعبد في فعله إلّا كونه محلاً له؛ فالفعل مخلوق الله تعالى إبداعاً وإحداثاً مكسوب العبد فقط.

الثاني: مذهب أبي منصور الماتريدي من الحنفية، وهو يعني مذهب الأشعري إلّا أنّهم قالوا: الكسب صرف القدرة إلى العزم المصمم للفعل، فقالوا: إنّ للقدرة الكاسبة تأثيراً في العزم المذكور، ويخلق الله تعالى الفعل عقيبه بالعادة.

فقال بعضهم: العزم من الأحوال وليس بموجود، فإذا حادثه ليس بخلق والإحداث أهون من الخلق، فحينئذ، لا حاجة إلى تخصيص النصوص الدالة على عموم الخلق منه تعالى، نحو «الله خالق كلّ شيء» و«خلقكم وما

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٣٨
تعملون».

وقال بعضهم: بل موجود، فيجب التخصيص بالعقل، لأنّه أدنى ما يتحقق به فائدة خلق القدرة، ويصبح اتجاه التكليف شرطاً.
الثالث: مذهب المعتزلة، وهو أنّها واقعة بقدرة العبد وحدها على الاستقلال.

والرابع: ما قال جماعة أنها بالقدرتين معاً.

والخامس: مذهب الحكماء وإمام الحرمين وأبي الحسين: أنها واقعة على سبيل الوجوب، بقدرة يخلقها الله تعالى في العبد إذا قارنت الشرائع وارتفاع المowanع، وليس بعيد، لكنه راجع بالأخرة إلى مذهب المعتزلة كما يظهر بالتأمل.

وهاهنا مذهب سادس، وهو مذهب الجهمية وهو: أنه لا قدرة للعبد ولا دخل له أصلاً، بل هو كالجماد، فمع أنه سفسطة يلزم عدم اتجاه التكاليف الشرعية، فإنّ العقل يقطع بامتناع تعلق العقاب بالفعل الواجب أو الممتنع من الفاعل، بل يلزم نسبة الظلم إليه، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً و«إنّ الله ليس بظلام للعيid» و«لا يكلّف الله نفساً إلا وسعها».

والمذهب الرابع يوجب توارد المؤثرين المتلازمين على أثر واحد، إن أرادوا أنّ القدرتين مستقلتان في التأثير، وإن أرادوا أنّ أحدهما مستقلة بالفعالية والآخر من الشرائط، فيرجع إلى مذهب المعتزلة أو أحد الأولين.

إحتجت المعتزلة: تارة بالنصوص الدالة على عموم نسبة الخلق إليه تعالى وقد مرّ، وتارة: لأنّ لو لا استقلال العبد في أفعاليه، لبطل التكليف بالأمر والنهي، ولم يصحّ التواب والعقاب والمدح والذم، بل ينتفي فائدة البعثة، لأنّ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٣٩

العبد حينئذ إنما لا دخل له أصلاً، فيرجع إلى مذهب الجبرية، وإنما له دخل ناقص باعتبار أنه محلّ القدرة الغير المؤثرة التي خلق الله تعالى الفعل فيه مقارناً إياها، فمناط ذلك الفعل وموجده وخالقه ليس إلّا هو، فإنما عاقب على ما خلقه، فذلك أيضاً يوجب تلك النسبة الباطلة.

والحلّ عنها على طريق الحنفية: إنّ العبد لما كان كاسباً لفعله كما عرف وسيجيء تحقيقه كما هو، وأجرى الله عادته أن يخلق الفعل عقيبه ولا يخلق عند عدم كسبه، فذلك مناط العقاب، ولا يلزم إذن فساد اتجاه التكليف، ومن هاهنا صحة انتساب أفعال العباد إليهم، وذلك هو المناط في اللغة والعرف، لا يوجب أن يكون الفاعل حالقاً لفعله، نعم، يلزم الأشاعرة القائلين بالقدرة الوهمية تلك النسبة

الباطلة، ولذلك قيل إنها كفؤ للجبر».

فقد صرّح بلزوم الظلم على مذهب الأشاعرة.

وقال أيضاً:

«ولابدّ هنا من تمهيد مقدّمات:

منها: إنّ حسن الأفعال وقبحها عقلٍ، على المذهب المنصور، وهو مذهب أبي منصور الماتريدي، بناءً على بطلان الترجيح بلا مرّجح، فإنّ جعل بعض الأفعال مناطاً للثواب والمدح، والبعض الآخر مناطاً للعقاب والذم بلا موجب مرجح من ذاتها، مستحيل قطعاً، والصانع الحكيم لا يرجح المرجوح بل المساوى. وبالجملة: حكمه الأمر قاضية بـأنّ تخصيصات الأفعال بثرماتها لابدّ لها من مرجح من ذاتها، وقد يبيّن في موضعه، وما أحسن ما قال الشيخ الأكبر محى الدين بن على العربي في بعض مصنّفاته: لو لم يكن للأفعال خصوصية داعية إلى ثراتها المخصوصة بها، ويكون الأفعال التي على هوي

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٤٠

النفس والتي على خلاف هواها سواسية في تعلق ثراتها بها، يلزم نسبة الظلم إليه، تعالى الله عن ذلك، فإنّ الطاعات الواجبة كلّها على خلاف هوى النفس، ولذا قال عليه السلام: أفضل العبادات أحمزها، بل الفعل خلاف الهوى عين الطاعة، والمعاصي كلّها على وفاق هواها، بل وفاق الهوى نفس المعصية، وإذا كانت الطاعات متساوية النسبة في الواقع، بجعلها مناطاً للثواب والعقاب، وكذا المعاصي بجعلها مناطاً لها، فتحريم المعاصي بكفّ النفس عن الشهوات في الدنيا، وإيجاب الطاعات بقهقر النفس فيها بلا ضرورة باعثة، ظلم، لأنّه جبس النفس عن الشهوات وإيقاعها في الظاهر في الدنيا بلا فائدة، ولو عكس الله الأمر لفاز العبد بالراحتين في الأولى والآخرة».

وهكذا قال صاحب (مسلم الثبوت) وشارحه، وهما من أعلام المحققين، فقد جاء في (فواتح الرحموت) ما نصّه:

«و عند أهل الحق، أصحاب العناية، الذين هم أهل السنة، الباذلون أنفسهم في سبيل الله بالجهاد الأكبر، له قدرة كاسبة فقط لا خالقة، لكن عند الأشاعرية من الشافعية ليس معنى ذلك الكسب إلّا وجود قدرة متوفّمة يتخيّله الشخص قدرة مع الفعل بلا مدخلية لها أصلًا في شيء، فعندهم إذا أراد الله تعالى أن يخلق في العبد فعلًا، يخلق أولًا صفة يتوفّم أول الأمر إنّها قدرة على شيء، ثم يوجه الله تعالى إلى الفعل ثم يوجد الفعل، فنسبة الفعل إليه كنسبة الكتابة إلى القلم. قالوا: ذلك كاف في صحة التكليف.

والحق: أنه كفؤ للجبر، وهو ظاهر، فإنه متى لم يكن في العبد قدرة حقيقة، فأي فرق بينه وبين الجماد» (١).

(١) فواتح الرحموت- شرح مسلم الثبوت ١: ٤١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٤١

مذهب الأشاعرية عين مذهب الجهمية ... ص: ٣٤١

فهذا الكلام صريح في أنّ مذهب الأشاعرية عين مذهب الجهمية، وهو الجبر، وهذا عين السفسطة كما صرّح في (فواتح الرحموت):

«عند الجهمية الذين هم الجبرية حقًا، لا قدرة للعبد أصلًا على الكسب ولا على الإيجاد، بل هو كالجماد الذي لا يقدر على شيء، وهذا سفسطة، فإنّ كلّ عاقل يعلم من وجداته أنّ له نحوًا من القدرة، والذي شجّعهم على هذه السفسطة رواية نصوص حلق الأعمال، ولم يتممّقوا فيها» (١).

وقال نظام الدين في (شرح مسلم الثبوت):

«و عند أهل الحق، له أى للعبد، قدرة كاسبة، لكن عند الأشاعرية ليس معنى ذلك، أى وجود القدرة الكاسبة له، إلّا وجود قدرة متوفّمة

مع الفاعل بلا مدخلية للعبد أصلًا، وحاصله: أنَّ العبد ليس له قدرة ولا لا قدرة ولا دخل، بل بين الفعل والعبد ليس علاقة إلَّا علاقة المحليَّة والحالَيَّة، كالسوداد القائم بجسم غير مقتض له.

قالوا أى الأشعريَّة: إنَّ ذلك، أى وجود قدرة متوهَّمة، كافٍ في التكليف.

والحقُّ: إنَّ كفُؤ للجبر عند التحقيق، فهم وإن احتزروا عن الجبر لفظًا، لكن قلوبهم به مؤمنة، إذ ليس نسبة الفعل إلى العبد نسبة الفاعلية ولا نسبة الشرطية، فلا علاقة بينهما، فالعبد كالسجين لله تعالى، وهذا هو الجبر حقيقة.

ثم اكتفأوْهم بهذه القدرة التي اخترعواها في التكليف أيضًا غير معقول، لكن يتأتى على أصحابهم، فإنَّ تكليف العاجز جائز عندهم، ثم إنَّهم وإن قالوا بجواز

(١) فواتح الرحموت ١: ٤٠

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٤٢

تكليف الإنسان بما لا يطيقه لكن منعوا وقوعه، ولم يدرُّوا أنَّ كلَّ تكليف فإنَّه تكليف بالمحال، فإنَّه لا فرق بين إيجاب الحركة على المرتعش وبين إيجابه على غيره، وكذا النهي للأعمى عن البصر ونهي الكفار عن الكفر، ولا يعرج عليه عاقل، واعتذر عنه بما لا ينفع».

كلمات ابن تيمية في المسألة ... ص: ٣٤٢

ومن جملة من خطَّ على مذهب الأشاعرة، وردَّ عليه بشدَّةٍ، هو: ابن تيمية الحرَّاني، إذ قال في جواب العلامة الحلبي رحمة الله:

«جمهور أهل السنة المثبتة للقدر من جميع الطوائف يقولون: إنَّ العبد فاعل حقيقة، وإنَّ له قدرة حقيقة واستطاعة حقيقة، وهم لا ينكرون تأثير الأسباب الطبيعية، بل يقرُّون بما دلَّ عليه العقل، من أنَّ الله تعالى يخلق السحاب بالرياح وينزل الماء من السحاب، وينبت النبات بالماء، ولا يقولون أنَّ قوى الطبائع الموجودة في المخلوقات لا تأثير لها، بل يقرُّون أنَّ لها تأثيرًا لفظًا ومعنى، حتى جاء لفظ الأثر في مثل قوله تعالى: «ونكتب ما قدَّموا وآثارهم»، وإن كان التأثير أعمَّ منه في الآية، لكن يقولون هذا التأثير هو تأثير الأسباب في مسبباتها، والله تعالى خالق السبب والمسبب، ومع أنه خالق السبب فلا بدَّ له من سبب آخر يشاركه، ولا بدَّ له من معارض يمانعه، فلا يتَّمُّ أثره إلَّامع خلق الله له لا به، لأنَّ يخلق الله تعالى السبب الآخر ويزييل الموانع.

ولكن هذا القول الذي حكاه هو قول بعض المثبتة للقدر، كالأشعري ومن وافقه من الفقهاء، من أصحاب مالك والشافعى وأحمد، حيث لا يثبتون في المخلوقات قوى الطبائع، ويقولون إنَّ الله تعالى فعل عندها لا بها، ويقولون إنَّ قدرة العبد لا تأثير لها في الفعل، وأبلغ من ذلك قول الأشعري: إنَّ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٤٣

الله فاعل فعل العبد، وإنَّ عمل العبد ليس فعلًا للعبد بل كسبًا له، وإنَّما هو فعل الله تعالى فقط، وجمهور الناس من أهل السنة من جميع الطوائف على خلاف ذلك، وأنَّ العبد فاعل لفعله حقيقة، والله أعلم» ١).

وأمَّا قوله: وإنَّ الله تعالى يريد المعاصي من الكافر ولا يريد منه الطاعة.

فهذا قول طائفة منهم، وهم الذين يوافقون القدريَّة، فيجعلون المشيئة والإرادة والمحبَّة والرضا نوعًا واحدًا، ويجعلون المحبَّة والرضا والغضب بمعنى الإرادة، كما يقول ذلك الأشعري في المشهور عنه وأكثر أصحابه، وطائفة ممَّن يوافقهم من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعى وأحمد.

وأمَّا جمهور أهل السنة من جميع الطوائف وكثير من أصحاب الأشعري، فيفرقون بين الإرادة والمحبَّة والرضا، فيقولون إنه وإن كان يريد المعاصي فهو سبحانه لا يحبُّها ولا يرضيها بل يبغضها ويستخطها وينهى عنها، وهؤلاء يفرقون بين مشيئة الله تعالى وبين محبَّته،

وهذا قول السلف قاطبة، وقد ذكر أبوالمعالى الجويني أنّ هذا قول القدماء من أهل السنة، وأنّ الأشعري خالفهم، فجعل الإرادة هي المحبة فيقولون، ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن، فكـلما شاءه فقد خلقه» (٢).

وإذا كان الله - والعياذ بالله - يرضى بأنواع المعا�ى وأقسام الظلم والضلال، فلا ريب في نسبة الظلم إليه سبحانه وتعالى... وفي (منهاج السنة) أيضاً:

«والقول الثاني: إنّ الظلم مقدور والله تعالى متّه عنه، وهذا قول

(١) منهاج السنة ١: ٣٨٣ - ٣٨٢.

(٢) منهاج السنة ١: ٣٨٣ - ٣٨٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٤٤

الجمهور من المثبتين للقدر ونفاته، وهو قول كثير من النّاظار المثبتة للقدر، كالكرامية وغيرهم، وكثير من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وغيرهم، وهو قول القاضى أبي حازم ابن القاضى أبي يعلى وغيره، وهذا كتعذيب الإنسان بذنب غيره، كما قال الله تعالى «فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلماً ولا هضماً، وهؤلاء يقولون: الفرق بين تعذيب الإنسان على فعله الإختيارى وغير فعله الإختيارى مستقر فى فطر العقول، فإن الإنسان لو كان له فى جسمه برص أو عيب خلق فيه، لم يستحسن ذمه ولا عقابه على ذلك، ولو ظلم ابنه أحد يحسن عقابه على ذلك، ويقولون:

الإحتجاج بالقدر على الذنوب مما يعلم بطلانه بضرورة العقل، فإنّ الطاليم لغيره لو احتاج بالقدر لاحتاج ظالمه أيضاً بالقدر، فإنّ كان القدر حقيقة لهذا فهو حقيقة لهذا وإنّ فلا، والأولون أيضاً يمنعون الإحتجاج بالقدر، فإنّ الإحتجاج به باطل باتفاق أهل الملل وذوى العقول، وإنّما يحتاج به على القبائح والمظالم من هو متناقض القول متبع لهواه كما قال بعض العلماء: أنت عند الطاعة قدرى وعند المعصية جبرى ... مذهب وافق هؤلاء تمذهب به، ولو كان القدر حجّة لفاعل الفواحش والمظالم لم يحسن أن يلوم أحد أحداً، ولا يعاقب أحد أحداً، وكان للإنسان أن يفعل فى دم غيره وما له وأهله ما يشتهيه من المظالم والقبائح، ويحتاج بأنّ ذلك مقدّر عليه» (١).

وقال ابن تيمية:

«بقي الخلاف بين القدرية الذين يقولون أن الداعى يحصل فى قلب العبد بلا مشيئة من الله ولا قدرة، وبين الجهمية المجبورة الذين يقولون: إنّ

(١) منهاج السنة ١: ٣٨٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٤٥

الداعى قدرة العبد ولا تأثير لها فى فعله بوجه من الوجوه، وإنّ العبد ليس فاعلاً لفعله، كما يقول ذلك جهم بن صفوان إمام المجبورة ومن اتبّعه، وإنّ أثبت أحد هم كسباً لا يعقل كما أثبته الأشعري ومن وافقه، وإذا كان هذا التزاع فى هذا الأصل بين القدرية النفاء لكون الله يعين المؤمنين على الطاعة، و يجعل فىهم داعياً إليها ويخصّهم بذلك دون الكافر، وبين المجبورة الغلاة الذين يقولون إنّ العبد لا يفعلون شيئاً ولا قدرة لهم على شيء، أو لهم قدرة لا يفعلون بها شيئاً ولا تأثير لها فى شيء، فكلا القولين باطل».

ثم قال بعد كلام له:

«وهذا حقيقة مذهب أهل السنة الذين يقولون: إنّ الله خالق الأشياء بالأسباب والله خلق العبد وقدرة يكون بها فعله، فإنّ العبد فاعل لفعله حقيقة، فقولهم فى خلق فعل العبد بإرادته وقدرته كقولهم فى خلق سائر الحوادث بأسبابها، ولكن ليس هذا قول من ينكر الأسباب والقوى التى فى الأجسام وينكر تأثير القدرة التى بها يكون الفعل ويقول: إنه لا أثر لقدرة العبد أصلًا فى فعله، كما يقول ذلك من

يقول بقول جهم وأتباعه والأشعرى ومن وافقه، وليس قول هؤلاء قول أئمّة السّنّة ولا جمهورهم، بل أصل هذا القول هو قول جهم بن صفوان، فإنه كان يثبت مشيئَة الله تعالى وينكر أن يكون له حكمَة أو رحْمَة، وينكر أن يكون للعبد فعل أو قدرة مؤثِّرة، وحکى عنه أنه كان يخرج إلى الجذماء ويقول: أرحم الراحمين يفعل هذا؟ إنكاراً لأن تكون له رحمة يتَّصف بها، وزعمًا منه أنه ليس إلَّا مشيئَة محسنة لا اختصاص لها بحكمة، بل يرجح أحد المتماثلين بلا مرجح، وهذا قول طائفة من المتأخرين، وهؤلاء يقولون أنه لم يخلق لحكمة ولم يأمر لحكمَة، وأنه ليس في القرآن لام كي لا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٤٦

في خلق الله ولا- في أمره، وهؤلاء الجهميَّة المجبَرَة هم والمعترلة والقدريَّة في طرفين متقابلين، وقول سلف الاممَة وأئمّة السّنّة وجمهورها ليس قول هؤلاء، وإن كان كثير من المثبتين للقدر يقول بقول جهم»^(١).

وقال:

«ومن وافق جهم بن صفوان من المثبتين للقدر على أن الله لا يفعل شيئاً لحكمة ولا لسبب، وأنه لا فرق بالنسبة إلى الله بين المأمور والمحظور، ولا يحب بعض الأفعال ولا يبغض بعضها، فقوله فاسد، مخالف لكتاب والسنة واتفاق السلف، وهؤلاء قد يعجزون عن بيان امتناع كثير من النقائص عليه، لاسيما إذا قال من قال منهم أن تزييه عن النقص لم يعلم بالعقل بل بالسمع، فإذا قيل لهم: لم قلت إن الكذب ممتنع عليه؟ قالوا: لأنَّ نقص والنقص عليه محال، فيقال لهم: عندكم أن تزييه عن النقص لم يعلم إلَّا بالإجماع، ومعلوم أنَّ الإجماع منعقد على تزييه عن الكذب، فإن صح الإحتجاج على هذا بالإجماع، فلا حاجة إلى هذا التطويل.

وأيضاً: فالكلام إنما هو في العبارة الدالَّة على هذا المعنى، وهذا كما قاله بعضهم: إنه لا يجوز أن يتكلَّم بكلام ولا يعني به شيئاً وقال خلافاً للحشوَّة، ومعلوم أنَّ هذا القول لم يقله أحد من المسلمين، وإنما التزاع في أنه هل يجوز أن ينزل كلاماً لا يعلم العباد معناه، لا أنه هو في نفسه لا- يعني به شيئاً، ثم بتقدير أن يكون في هذا نزاع، فإنه احتجَ على ذلك بأنه عيب والعيب على الله ممتنع، وهذا المحتاج يجوز على الله فعل كل شيء، لا ينزعه عن فعل هذا.

وأمثاله من تناقض المواقفين لقول الجهميَّة الجبرية في القدر كثير، لكن ليس

(١) منهاج السنة ١: ٣٩١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٤٧

هذا قول أئمّة السّنّة ولا جمهورهم».

وذكر ابن تيمية في الجواب عن لزوم عدم الرضا بقضاء الله - بناءً على قول أهل السّنّة - ثلاثة وجوه، ثم قال:

«وقد أجاب بعضهم بجواب آخر وهو: إنَّا لا نرضى بالقضاء لا بالمقضى، وقد أجاب بعضهم بجواب آخر: إنَّا نرضى بها من جهة كونها خلقاً، ونسخطها من جهة كسباً، وهذا يرجع إلى الجواب الثالث، لكن في إثبات الكسب إذا لم يجعل العبد فاعلاً فيه كلام قد ذكر في غير هذا الموضع، فالذين جعلوا العبد كاسباً غير فاعل - من أتباع جهم بن صفوان وحسين النجار كأبى الحسن وغيره - كلامهم متناقض، ولهذا لم يمكنهم أن يذكروا في بيان هذه الكسب والفرق بينه وبين الفعل كلاماً معقولاً، بل تارة يقولون: هو المقدور بالقدرة الحادثة، وتارة يقولون: ما قام بمحل القدرة أو بمحل القدرة الحادثة، وإذا قيل لهم: ما القدرة الحادثة؟ قالوا: ما قامت بمحل الكسب ونحو ذلك من العبارات التي تستلزم الدور، ثم يقولون: معلوم بالإضطرار الفرق بين حرَّكة المختار وحرَّكة المرتعش، وهذا كلام صحيح، لكنَّ حجَّة عليهم لا لهم»^(١).

وقال بعد كلام له:

«والمقصود هنا التنبية على أصل القدريَّة، فإنَّ حقيقة قولهم أنَّ أفعال الحيوان تحدث بلا فاعل، كما أنَّ أصل قول الدهريَّة الفلسفَة أنَّ

حركة الفلك وجميع الحوادث تحدث بلا سبب محدث، وكذلك قول من وافق القدرية من أهل الإثبات على أنَّ ربَّ تعالى لا يقوم به الأفعال وقال: إنَّ الفعل هو

(١) منهاج السنة ٢: ٥٩ - ٦٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ٣٤٨

المفعول والخلق هو المخلوق كما يقول الأشعري ومن وافقه، فإنه يلزم في فعل الذم ما لزم القدرية، ولهذا عامة شناعات هذا القدر الرافضي على هؤلاء، وهؤلاء طائفه من المثبتين لخلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهم، وقد وافقهم في ذلك كثير من الشيعة الزيدية والإمامية وغيرهم، وقولهم - على كل حال - أقل من قول القدرية، بل أصل خطفهم موافقتهم للقدرية في بعض خطفهم، وأئمة السنة لا يقولون بشيء من هذا الخطأ.

ولذلك، جماهير أهل السنة من أهل الحديث والفقه والتفسير والتصوف لا يقولون بهذه الأقوال المتضمنة الخطأ» (١).

وقال في الجواب عن لزوم عدم الفرق بين الأفعال الإختيارية والإضطرارية بناءً على مذهبهم:

«والجواب: إنَّ هذا إنما يلزم من يقول أنَّ العبد لا قدرة له على أفعاله الإختيارية، وليس هذا قول إمام معروف ولا طائفه معروفة من الطوائف من أهل السنة، بل ولا من طائف المثبتين للقدر، إلَّاما يحكى عن جهم بن صفوان وغلاة المثبتة أنَّهم سلباً العبد قدرته، قال: إنَّ حركته كحركة الأشجار بالرياح، إنَّ صحيحة النقل عنهم.

وأشدَّ الطوائف قرباً من هؤلاء هو الأشعري ومن وافقه من أصحاب مالك والشافعى وأحمد وغيرهم، وهو مع هذا يثبت للعبد قدرة محدثة واختياراً ويقول: إنَّ الفعل كسب للعبد لكنه يقول: لا تأثير لقدرة العبد في إيجاد المقدور، فلهذا قال من قال: إنَّ هذا الكسب الذي أثبته الأشعري غير معقول.

(١) منهاج السنة ٢: ٣١.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ١، ص: ٣٤٩

وجمهور أهل الإثبات على أنَّ العبد فاعل لفعله حقيقة، وله قدرة و اختيار، وقدرته مؤثرة في مقدورها، كما تؤثر القوى والطابع وغير ذلك من الشروط والأسباب، بما ذكره لا يلزم جمهور أهل السنة.

وقد قلنا غير مرَّة: نحن لا ننكر أن يكون في بعض أهل السنة من يقول الخطأ، لكن لا يتفقون على خطأ» (١).

وقال ابن تيمية - بعد ذكر آيات عديدة في ثبوت القدرة والإرادة للعبد:

«وقد أخبر أنَّ العباد يفعلون ويصنعون ويعملون، ويؤمنون ويُكفرون، ويُتّقون ويُفسدون، ويصدّقون ويُكذبون، ونحو ذلك في مواضع، وأخبر أنَّ لهم استطاعة وقوءة في غير موضع، وأئمة أهل السنة وجمهورهم يقولون: إنَّ الله خالق هذا كله، والخلق عندهم ليس هو المخلوق، فيفرقون بين كون أفعال العباد مخلوقة مفعولة للرب، وبين أن يكون نفس فعله الذي هو مصدر فعل يفعل فعلًا فإنها فعل للعباد بمعنى المصدر، وليس فعلًا للرب تعالى بهذا الاعتبار، بل هي مفعولة له، والرب تعالى لا يتصرف بمفعولاته.

ولكن هذه الشناعات لزمت من لا يفرق بين فعل الرب ومفعوله ويقول مع ذلك أنَّ أفعال العباد فعل الله، كما يقول ذلك جهم بن صفوان وموافقوه والأشعري وأتباعه ومن وافقهم من أتباع الأئمة، ولهذا ضاق بهؤلاء البحث في هذا الموضع، كما قد بسط في موضعه. وكذلك أيضاً لزمت من لا يثبت في المخلوقات أسباباً وقوىًّا وطبعاً ويقولون: إنَّ الله يفعل عندها لا بها، فيلزم أن لا يكون فرق بين القادر والعاجز.

(١) منهاج السنة : ٢٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥٠

وإن أثبت قدرة ويقول: إنها مقتنة بالكسب. قيل له: لم تثبت فرقاً معقولاً بين ما ثبته من الكسب ونفيت من الفعل، ولا بين القادر والعجز إذا كان مجرد الإقتران لا اختصاص له بالقدرة، فإن فعل العبد يقارن جهله وعلمه وإرادته وغير ذلك من صفاتاته، فإذا لم يكن للقدرة تأثير إلّا مجرد الإقتران، فلا فرق بين القدرة وغيرها.

وكذلك قول من قال: القدرة مؤثرة في صفة الفعل لا في أصله، كما يقول القاضي أبو بكر ومن وافقه، فإنه إذا ثبت تأثير بدون خلق رب، لزم أن يكون بعض الحوادث لم يخلقه الله، وإن جعل ذلك معلقاً بخلق رب فلا فرق بين الأصل والصفة. وأما أئمة السنة وجمهورهم فيقولون ما دلّ عليه الشرع والعقل» «... ١.

كلمات ابن القيم في المسألة ... ص: ٣٥٠

وقد تبع ابن القيم شيخه في الرد والتثنين على مذهب الأشاعرية، فقال بتفسير قوله تعالى: «وطائفه قد أهتمهم أنفسهم يظلون بالله غير الحق ظن الجاهلية» ما نصه:

«قد فسّر هذا الظن الذي لا يليق بالله عز وجل بأنه سبحانه لا ينصر رسوله، وأن أمره سيفضي إلى سلامة للقتل. وفسر بعضهم أن ما أصابهم لم يكن بقضاء الله وقدره ولا حكمه له فيه، ففسر بإنكار الحكم وإنكار القدر، وإنكار أن يتم أمر رسوله ويظهره على الدين كله، وهذا هو ظن السوء الذي ظن المنافقون والمشركون به سبحانه في سورة الفتح حيث يقول: «ويعدّ المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظالمن بالله ظن السوء عليهم

(١) منهاج السنة : ٢٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥١

دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساعت مصيرًا»، وإنما كان هذا ظن السوء وظن الجاهلية، وهو الظن المنسوب إلى أهل الجهل وظن غير الحق، لأنّه ظن غير ما يليق بأسمائه الحسنى وصفاته العليا وذاته المبرأة من كلّ عيب وسوء، وخلاف ما يليق بحكمته وحده وتفريده بالربوبية والإلهية، وما يليق بوعده الصادق الذي لا يخلفه، وبكلمته التي سبقت لرسله أنه ينصرهم ولا يخذلهم، ولجنده بأنّهم هم الغالبون، فمن ظن به أنه لا ينصر رسوله ولا يتم أمره ولا يؤيد حزبه ويعليهم ويظفرهم بأعدائهم ويظهرهم عليهم، وأنه لا ينصر دينه وكتابه، وأنه يدلي الشرك على التوحيد والباطل على الحق، إداله مستقرة يضمحل معها التوحيد والحق اضمحلالاً لا يقوم بعده أبداً، فقد ظن السوء، ونسبة إلى خلاف ما يليق بكماله وجلاله وصفاته ونوعته، فإن حمده وعزّته وحكمته وإلهيته تأبى ذلك، وتأبى أن يذلّ حزبه وجنده، وأن يكون النصرة المستقرة والظفر الدائم لأعدائه المشركين به العادلين به، فمن ظن به ذلك فما عرفه ولا عرف أسمائه وصفات وكماله.

وكذلك من أنكر أن يكون ذلك بقضائه وقدره، فما عرفه ولا عرف ربوبيته وملكه وعظمته، وكذلك من أنكر أن يكون قدر ما قدّره من ذلك وغيره، لحكمة بالغة وغاية محمودة يستحق الحمد عليها، وإن ذلك إنما صدر عن مشيئة مجردة عن الحكمة وغاية مطلوبه هي أحب إليه من فوتها، وإن تلك الأسباب المكرهه المفضية إليها لا يخرج تقديرها عن الحكمة لأنضمامتها إلى ما يحب وإن كانت مكرهه له، فما قدرها سدى ولا شاءها عبثاً ولا خلقها باطلاً «ذلك ظن الذين كفروا فوبل للذين كفروا من النار»، وأكثر الناس يظلون بالله غير الحق ظن السوء فيما يختص بهم وفيما يفعله بغيرهم، ولا يسلم من

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥٢

ذلك إلّا من عرف الله وعرف أسمائه وصفاته وعرف موجب حمده وحكمته.

فمن قنط من رحمته وأيّس من روحه، فقد ظنَّ به ظنَّ السوءِ، ومن جوَّز عليه أن يعذَّب أوليائه مع إحسانهم وإخلاصهم ويُسوِّي بينهم وبين أعدائه، فقد ظنَّ به ظنَّ السوءِ، ومن ظنَّ أنه يترك خلقه سدىًّا مُعطلين عن الأمر والنهي، ولا يرسل إليهم رسلاً ولا ينزل عليهم كتبه بل يتركه هملاً كالأئمَّة، فقد ظنَّ به ظنَّ السوءِ، ومن ظنَّ أنه لا يجمعهم بعد موتهم للثواب والعقاب في دار يجازى المحسن فيها بإحسانه والمسىء بإساءاته، ويبيّن لخلقه حقيقة ما اختلفوا فيه، ويظهر للعالمين كلَّهم صدقه وصدق رسالته، وأنَّ أعدائه كانوا هم الكاذبين، فقد ظنَّ به ظنَّ السوءِ.

ومن ظنَّ أنه يضيع عليه عمله الصالح الذي عمله خالصاً لوجهه الكريم على امثال أمره ويطلبه عليه بلا سبب من العبد، أو أنه يعاقبه بما لا- صنع له فيه ولا- اختيار له ولا- قدرة له ولا- إرادة في حصوله، بل يعاقبه على فعله هو سبحانه به، أو ظنَّ به أنه يجوز عليه أن يؤيد أعدائه الكاذبين عليه بالمعجزات التي يؤيد بها أنبيائه ورسله ويجريها على أيديهم يضلُّون بها عباده، وأنَّه يحسن منه كلَّ شيء حتى تعذيب من أفنى عمره بطاعته فيخلده في الجحيم أسفل السافلين، وينعم من استنفذ عمره في عداوته وعداؤه رسالته ودينه فيرفع إلى أعلى علائين، وكلا- الأمرين في الحسن سواء عنده، ولا- عرف امتناع أحدهما ووقوع الآخر إلَّا يُبَرِّأ صادق وإنَّ فالعقل لا يقتضي قبح أحدهما وحسن الآخر، فقد ظنَّ به ظنَّ السوءِ» (١).

وقال صاحب (فواح الرحموت ...): ص: ٣٥٢

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد: ٣ - ٢٢٨ - ٢٣٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥٣

«الشمعونية قالوا أولاً إن كان النسخ لحكمة ظهرت للناسخ الآن ولم تكن ظاهرة من قبل فبداء، أى فالنسخ بدأ وجهل بعواقب الأمور، وإنَّ يكن لحكمة ظهرت فبعث، أى فهو عبث من غيرفائدة. قلنا: المصلحة قد تتجدد بتجدد الأحوال، والحاكم كان يعلم في الأزل أنَّ المصلحة تتجدد، فإنَّ الكلام فيما ليس بحسن ولا قبح لذاته، وأما ما هو حسن لذاته وقبح كذلك، فلا يقبل النسخ عندنا أيضاً، فلا بدأ، فإنَّ اريد بالظهور الظهور للحاكم بعد الجهل به، فنختار أنه لم يظهر الآن بل كان ظاهراً له من الأزل، ولا يلزم العبث، فالملازمة الثانية ممنوعة، وإنَّ اريد به الوجود في الفعل واتصافه به فلزم البداء ممنوع، كيف؟ وإنَّه كان يعلم من الأزل أنه تتجدد مصلحة فيه، على أنَّ الأشاعرة التابعين للشيخ أبي الحسن الأشعري يختارون الشق الثاني ويلتزموه عيناً، فإنَّهم لا- يرون اشتغال أحکامه على المصالح، لأنَّ الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد» (١).
وقال أيضاً:

«مسئلة: لا يجوز عند الحنفية والمعتلة نسخ حكم فعل لا يقبل حسنة أو قبحه السقوط، كوجوب الإيمان وحرمة الكفر وسائر العقائد الباطلة، وقد مرَّ من قبل.

إنْ قلت: الكلُّ عند المعتلة غير الجبائية كذلك، لأنَّ حسن كلَّ فعل وقبحه عندهم لذات الفعل، وما بالذات لا يتخلَّف.
قلت: ما لغيره قد يغلب على ما بذاته فيتخلَّف عنه ما لذاته، كما في برودة الماء، وقد مرَّ في المبادي الأحكامية.

(١) فواح الرحموت ٢: ٥٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥٤

ويجوز نسخ وجوب الإيمان وحرمة الكفر عند الأشاعرة التابعين للشيخ أبي الحسن الأشعري ومنهم الشافعية، إذ لا حسن ولا قبح

عندهم إلّا شرعاً، فالإيمان والكفر سيان عندهم، وما أوجب الشرع فهو حسن، وما حرّم فهو حرام، ومن ثمة جوّزوا نسخ جميع التكاليف عقلًا، إلّا الإمام حجّة الإسلام الغزالى قدّس الله سره قال: يجب معرفة النسخ والناسخ وهو تكليف. قيل في جوابه: سلّمنا أنه لابد من تلك المعرفة، ولا يجب على المكلّف تحصيل تلك المعرفة، بل يجب على الله تعالى - عقلًا على اصول أهل الاعتراض، أو عادة على ما يقتضيه اصول أهل السنة القامعين للبدعة كثّرهم الله تعالى - تعريف الناسخ للعباد، تفضّلًا منه تعالى على عباده، وإذا لم يجب على المكلّف فلا تكليف به.

أقول: يجب على المكلّف اعتقاد أنّ الناسخ خطاب من الله تعالى، وإلّا أى وإن لم يجب، فهو يعمل بالنسخ، ولو عمل به لأنّم قطعاً، فإنّ العمل بالنسخ حرام، فهذا العقد مطلوب منه وهو تكليف، فتدبر.

واعترض عليه مطلع الأسرار الإلهيّة والدى قدس سره: أمّا أولاً: فلأنه لنا فرض وجوب إعلام الله تعالى انتساخ الحكم فلا يقرب إلى العمل به فلا- يأثم، وإن عمل به مع هذا العلم فلا ينفع الوجوب عليه دفعاً لهذا الإثم، وأمّا ثانياً: فلأنّ الغرض انتفاء التكاليف رأساً، لا بالإيجاب ولا بالتحريم، فلو فرض انتفاء هذه المعرفة والعمل بالنسخ لا يلزم الإثم، كيف؟ وصار حال هذه الأحوال حال انتفاء البعثة، فالأفعال كلّها على الإباحة، فالعمل بالنسخ والناسخ سيان فلا- إثم. نعم، لو لم يكن هذه المعرفة وقع في تعب العمل بالأحكام النسخة من غير فائدة، فيلزم العبث، لكن لا يلزم منه وجوب هذه

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥٥

المعرفة، إذ لا استحالة عند الأشعرية في إيقاع الله تعالى عبيده في العبث.

فافهم» (١).

قال الرازى: يجوز إدخال الله العباد في النار والكافر في الجنة ... ص: ٣٥٥

هذا، وقد نصَّ الفخر الرازى على جواز إدخال الله الزهاد والعباد في النار، وهذه عبارته بتفسير قوله تعالى: «إن تعذّبهم فإنّهم عبادك وإن تغفر لهم فإنّك أنت العزيز الحكيم»:

«مذهبنا أنّه يجوز من الله تعالى أن يدخل الكفار في الجنة، وأن يدخل الزهاد والعباد في النار، لأنّ الملك ملكه، والملك يفعل في ملكه ما شاء، لا اعتراض لأحد عليه، فذكر عيسى هذا الكلام ومقصوده منه تفويض الامور كلّها إلى الله وترك التعریض والإعتراض بالكلية، ولذلك ختم الكلام بقوله: «إنّك أنت العزيز الحكيم» (٢)».

يعنى أنت قادر على ما تريده، حكيم في كلّ ما تفعل، لا اعتراض لأحد عليك، فمن أنا والخوض في أحوال الربوبية» (٣).

هل يجوز التكليف بما لا يطاق ...؟ ص: ٣٥٥

وأمّا عبدالعزيز البخارى فقد قال في (كشف الأسرار):

«واعلم أنّ الأئمّة قد اختلفوا في جواز التكليف بالمعنى، وهو المسّمي بتكليف ما لا يطاق؛ فقال أصحابنا رحمهم الله: لا يجوز ذلك عقلًا، ولهذا لم يقع شرعاً. وقالت الأشعرية: إنّه جائز عقلًا، واختلفوا في وقوعه. والأصح عدم الواقع - إلى أن قال -

(١) فواتح الرحمن ٢: ٦٧-٦٨.

(٢) سورة المائدة ٥: ١١٨.

(٣) تفسير الرازى ١٢: ١٣٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥٦

وتمسّك أصحابنا بأنّ تكليف العاجز عن الفعل يعُد سفهًا في الشاهد، كتكليف الأعمى بالنظر، فلا يجوز نسبته إلى الحكيم جل جلاله.

تحقيقه أنّ حكمَة التكليف هو الإبتلاء عندنا، وإنّما يتحقّق ذلك فيما يفعله العبد باختياره فيثاب عليه، أو يتركه باختياره فيعاقب عليه، فإذا كان الحال لا يمكن وجود الفعل منه، كان مجبوراً على ترك الفعل، فيكون معذوراً في الإمتناع، فلا يتحقّق معنى الإبتلاء. ويعرف باقي الكلام في علم الكلام» «١».

تصريح الرازي بعقيدة الجبر ... ص: ٣٥٦

ونصّ الفخر الرازي على عقيدة الجبر، قال بصحتها ودافع عنها، بتفسير قوله تعالى: «لهم قلوبٌ لا يفهون بها ولهم أعينٌ لا يصررون بها ولهم آذانٌ لا يسمعون بها» قال:

«احتَجَّ أصحابنا بهذه الآية على صحة قولهم في خلق الأعمال فقالوا: لا شَكَّ أَنَّ أُولئِكَ الْكُفَّارَ كَانَتْ لَهُمْ قُلُوبٌ يَفْهَمُونَ بِهَا مَصَالِحَهُمُ الْمُتَعْلِقَةُ بِالدِّينِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يَصْرُونَ بِهَا الْمَرَيَّاتِ، وَآذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا الْكَلِمَاتِ، فَوْجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ نَقِيَّدَهَا بِمَا يَرْجِعُ إِلَى الدِّينِ، وَهُوَ أَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَفْهَمُونَ بِقُلُوبِهِمْ مَا يَرْجِعُ إِلَى مَصَالِحِ الدِّينِ، وَمَا كَانُوا يَصْرُونَ وَيَسْمَعُونَ مَا يَرْجِعُ إِلَى مَصَالِحِ الدِّينِ، وَإِذَا ثَبَّتْ هَذَا فَنَقُولُ: ثَبَّتْ أَنَّهُ تَعَالَى كَلَفَهُمْ بِتَحْصِيلِ الدِّينِ، مَعَ أَنَّ قُلُوبَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ وَأَسْمَاعَهُمْ مَا كَانَتْ صَالِحَةً لِذَلِكَ، وَهُوَ يَجْرِي مَجْرِي الْمَنْعِ عَنِ الشَّيْءِ وَالصَّدَّ عَنِهِ مَعَ الْأَمْرِ بِهِ، وَذَلِكَ هُوَ الْمَطْلُوبُ.

قالت المعتلة: لو كانوا كذلك لقبح من الله تكليفهم، لأنّ تكليف من لا

(١) كشف الأسرار ١: ١٩١ - ١٩٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥٧

قدرة له على الفعل قبح غير لائق بالحكيم، فوجب حمل الآية على أنّ المراد منه: أنّهم - لكثرة الإعراض عن الدلائل وعدم الإلتفات إليها - صاروا مشبهين بمن لا يكون له قلب فاهم ولا عين باصرة ولا اذن سامعة.

والجواب: إنّ الإنسان إذا تأكّدت نفرته عن شيء، صارت تلك النفرة المتأكّدة الراسخة مانعة له عن فهم الكلام الدال على صحة الشيء، ومانعة عن إبصار محسنه، ومانعة له عن سماع محسنه وفضائله، وهذه حالة وجداً تيّة ضروريّة يجدها كلّ عاقل من نفسه، وللهذا السبب قالوا في المثل المشهور:

حبك الشيء يعمى ويصمّ، وإذا ثبت هذا فنقول: إنّ أقواماً من الكفار بلغوا في عداوة الرسول صلّى الله عليه وسلم، وفي بغضه وفي شدّة النفرة عن قبول دينه والإعتراف برسالته، هذا المبلغ وأقوى منه، والعلم الضروري حاصل بأنّ حصول الحبّ والبغض في القلب ليس باختيار الإنسان، بل هو حالة حاصلة في القلب، شاءه الإنسان أم كرهه.

إذا ثبت هذا فنقول: ظهر أنّ حصول هذه العداوة والنفرة في القلب ليس باختيار العبد، وثبت أنه متى حصلت هذه النفرة والعداوة في القلب، فإنّ الإنسان لا - يمكنه - مع تلك النفرة الراسخة الشديدة - تحصيل الفهم والعلم، وإذا ثبت هذا ثبت القول بالجبر لزوماً لا محيد عنه. ونقل عن أمير المؤمنين علی بن أبي طالب رضي الله عنه خطبة في تقرير هذا المعنى، وهو في غاية الحسن: روى الشيخ أحمد البهقي في كتاب مناقب الشافعى رحمة الله عليه، عن علی بن أبي طالب رضي الله عنه أنه خطب الناس فقال: وأعجب ما في الإنسان قلبه، فيه مواد من الحكم وأضدادها، فإن سمح له الرجاء أوله

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥٨

الطبع، وإن هاج له الطمع أهلكه الحرص، وإن ملكه اليأس قتله الأسف، وإن عرض له الغضب اشتد به الغيظ، وإن أسعد بالرضى نسي التحفظ، وإن ناله الخوف شغله الحزن، وإن أصابته المصيبة قتله الجزع، وإن وجد مالاً أطغاه الغنى، وإن عصّته فاقه شغله البلاء، وإن أجهده الجوع قعد به الضعف، فكلّ تقدير به مضر، وكلّ إفراط له مهلك.

وأقول: هذا الفصل في غاية الجلالة والشرف، وهو كالمطلع على سرّ مسألة القضاء والقدر، لأنّ أعمال الجوارح مربوطة بأعمال القلوب، وكلّ حالة من أحوال القلب فإنّها مستندة إلى حالة أخرى حصلت، وإذا وقف الإنسان على هذه الحالة علم أنّه لا خلاص من الإعتراف بالجبر.

وذكر الشيخ الغزالى رحمه الله في كتاب الإحياء فصلاً في تقرير مذهب الجبر» ... ١.

قال ابن تيمية: الرازى من الجبرية ... ص: ٣٥٨

هذا، وقد جاء في كلام ابن تيمية التصريح بكون الرازى والأمدى من الجبرية، حيث قال:

«ثم المثبتون للصفات، منهم من يثبت الصفات المعلومة بالسمع، كما يثبت الصفات المعلومة بالعقل، وهذا قول أهل السنة الخاصة أهل الحديث ومن وافقهم، وهو قول أئمة الفقهاء وقول أئمة الكلام من أهل الإثبات، كأبي محمد بن كلاب، وأبى العباس القلانسى، وأبى الحسن الأشعري، وأبى عبد الله ابن مجاهد، وأبى الحسن الطبرى، والقاضى أبى بكر ابن الباقلانى، ولم يختلف فى ذلك قول الأشعري وقدماء أصحابه، لكن المتأخرین من أتباعه -

(١) تفسير الرازى ١٥: ٦٣-٦٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٥٩

كأبى المعالى وغيره- لا يثبتون إلّا الصفات العقلية، وأمّا الجبرية، فمنهم من ينفيها ومنهم من يتوقف فيها كالرازى والأمدى وغيرهما»

حديث الطينة و معناه ... ص: ٣٥٩

ولا يتوهم دلالة حديث الطينة المروى في كتب أصحابنا على الجبر، فيكون منافيًّا لما ذهبوا إليه من قواعد العدل، لأنّ روایة الحديث الموهم لـما تقرر في المذهب خلافه، لا تجوز نسبة مؤذها إلى الطائفة، وهذا القرآن الكريم، والآيات الموجهة للتجسيم والتشبیه وغير ذلك كثيرة فيه، فلو صحي نسبه الإمامية إلى الجبر لمجرد خبر الطينة، صحّ نسبة التجسيم وغيره من المذاهب الفاسدة إلى أهل الإسلام. وعلى الجملة، فإنّ مجرد روایة مثل هذا الحديث لا يصحّ نسبة الجبر إلى الأصحاب، بخلاف الأشاعرة الذين هم أئمة أهل السنة ومشايخهم، القائلين بنفي اختيار العباد وقدرتهم بكلّ صراحة كالأمام الرازى وأمثاله.

وإنّ حديث الطينة المتضمن ردّ حسنان المخالفين إلى الشيعة، وردّ سينات الشيعة إلى المخالفين فيه جهتان: أمّا عدم ترتب الأجر والثواب للمخالف على أعماله الصالحة، فلأنّ قبول الأعمال منوط بالإيمان، ولما كان مخالفًا فاقدًا للإيمان فلا أجر له. وأمّا ردّ الشواب والحسنة إلى أهل الحق فذاك بفضل الله سبحانه وإحسانه ...

وأمّا ردّ معاصي الشيعة إلى المخالفين، فلعله لأنّ المخالفين - لمنعهم من ظهور بركات أهل البيت عليهم السلام في الناس، ومساعدتهم لأهل الظلم والجور والبغى، للإستيلاء والسلطة- كانوا هم السبب الحقيقي لصدور

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٦٠

المعاصي من الشيعة، فالله سبحانه يجعل في يوم القيمة السيئات الصادرة من الشيعة في صحائف المخالفين ويعدّهم عليها... وليس في شيء من ذلك مخالفه لأى قاعدة من قواعد العدل:

قال مولانا المجلسي - بعد حديث أبي إسحاق الليثي عن الإمام الهمام أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام:- «اعلم أن هذا الخبر وأمثاله مما يصعب على القلوب فهمه وعلى العقول إدراكه، ويمكن أن يكون كنایة عما علم الله تعالى وقدره من اختلاط المؤمن والكافر في الدنيا، واستيلائه أئمّة الجور وأتباعهم على أئمّة الحق وأتباعهم، وعلم أن المؤمنين إنما يرتكبون الآثام لاستيلاء أهل الباطل عليهم، وعدم تولّي أئمّة الحق لسياستهم، فيغدرهم بذلك ويعقوبونهم، ويعذّب أئمّة الجور وأتباعهم، بتسبيبهم لجرائم من خالطتهم، مع ما يستحقون من جرائم أنفسهم، والله يعلم وحججه صلوات الله عليهم»^(١). وهذا وجه صحيح لحل هذه الرواية.

ولهذه الرواية في كتب القوم نظائر، فقد أخرج الحاكم في (المستدرك):

«حدّثني على بن جمشاد العدل، ثنا محمد بن بشر بن مطر، ثنا عبد الله ابن عمر القواريري، ثنا حرمي بن عمارة بن أبي حفصه، ثنا شداد بن سعيد أبو طلحة الراسبي، عن غيلان بن جرير، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليجيئن أقوام من أمّتي بمثل الجبال ذنوباً فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى. هذا حديث صحيح على شرط الشixinين ولم يخرجا».

(١) بحار الأنوار ٥: ٢٣٤ / الباب ١٠، الطينة والميثاق.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٦١

وقد روى الحجاج بن نصیر عن أبي طلحة بزيادات في متنه، حدّثيه على بن جمشاد، ثنا أبو مسلم ومحمد بن غالب قالا: ثنا حجاج بن نصیر، ثنا شداد بن سعيد عن غيلان بن جرير، عن أبي بردة، عن أبيه رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تحشر هذه الامة على ثلاثة أصناف:

صنف يدخلون الجنة بغير حساب، وصنف يحاسبون حساباً يسيرأ، وصنف يحرّرون على ظهورهم أمثال الجبال الراسيات، فيسأل الله عن ذنوبهم وهو أعلم بهم فيقول: ما هؤلاء؟ فيقولون: هؤلاء عبيد من عبادك. فيقول: حطّوها عنهم واجعلوها على اليهود والنصارى، وأدخلوهم برحمتي الجنّة»^(١).

وفي (كتز العمال):

«امتى ثلاثة أثلاث: فثلث يدخلون الجنّة بغير حساب ولا عقاب، وثلث يحاسبون حساباً يسيرأ ثم يدخلون الجنّة، وثلث يمحصون ثم تأتي الملائكة فيقولون: وجدناهم يقولون لا إله إلا الله وحده، ويقول الله: صدقوا لا إله إلا أنا، أدخلوهم الجنّة بقول لا إله إلا الله، واحملوا خطایاهم على أهل التكذيب، فهی التي قال الله: «وليحملن أثقالهم وأنقاّلـا مع أثقالهم». ابن أبي حاتم، طبـ عن عوف بن مالك.

تحشر هذه الامة يوم القيمة على ثلاثة أصناف: صنف يدخلون الجنّة بغير حساب، وصنف يحاسبون حساباً يسيرأ ويدخلون الجنّة، وصنف يجيئون على حمالتهم بأمثال الجبال الراسيات ذنوباً، فيقول الله عزّ وجلّ لملايكته وهو أعلم بهم: من هؤلاء؟ فيقولون: ربنا، عبيد من عبيدك، كانوا يعبدونك ولا يشركون بك شيئاً. فيقول: حطّوها، وضعوها على اليهود

(١) المستدرك على الصحيحين ٥: ٣٥٩ - ٧٧١٩ - ٧٧٢٠ كتاب التوبة والإنابة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٦٢

والنصارى، وأدخلوهم الجنة برحمتى. طب، كـ- عن أبي موسى»^١.

وفي:

«ليجيئن أقوام من أمّتى بمثل الجبال ذنوباً، فيغفر الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى. كـ عن أبي موسى»^٢. وقد عقد السيوطي لهذه الأحاديث باباً في كتابه (البدور السافرة):

«باب: أخرج الطبرانى والحاكم وصححه عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: تحشر هذه الامة يوم القيمة على ثلاثة أصناف: فصنف يدخلون الجنة بغير حساب، وصنف يحاسبون حساباً يسيرأ، وصنف يجيئون على حمائلهم كأمثال الجبال الراسيات، فيقول الله تبارك وتعالى للملائكة وهو أعلم بهم: من هؤلاء؟ فيقولون: ربنا، عبيد من عيدهك، كانوا يعبدونك ولا يشركون بك شيئاً وعلى ظهورهم الخطايا والذنوب.

فيقول: حطوا عنهم وضعوها على اليهود والنصارى، وأدخلوهم الجنة برحمتى.

وأخرج ابن ماجة والطبرانى عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: إذا جمع الله الخلائق يوم القيمة، أذن لآمّة محمد صلّى الله عليه وسلم بالسجود، فيسجدون له طويلاً ثم يقال لهم: إرفعوا رؤوسكم، قد جعلنا عدّكم فداء لكم من النار.

وأخرج ابن ماجة والبيهقى عن أنس قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: إن هذه آمّة مرحومة، عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيمة دفع إلى كلّ

(١) كنز العمال ١٢: ٣٤٥٢٢ / ١٦٩: الباب السابع- في فضائل هذه الأمة المرحومة.

(٢) كنز العمال ١٢: ٣٤٥٢٩ / ١٧١: الباب السابع- في فضائل هذه الأمة المرحومة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٦٣

رجل من المسلمين رجل من المشركين فيقال: هذا فداوك من النار.

وأخرج مسلم عن أبي موسى رفعه: يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنب الجبال يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى.

وأخرج أيضاً من وجه آخر بلفظ: إذا كان يوم القيمة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرايناً فيقول: هذا فداوك من النار. قال القرطبي: قال علماؤنا رحمهم الله: هذه الأحاديث ليست على عمومها، وإنما هي في اناس مذنبين، يتفضل الله تعالى عليهم برحمته، فأعطي كل واحد منهم فكاكاً من النار من الكفار»^١.

وربما حاول بعض علمائهم تأويل الحديث:

قال القرطبي بعد العبارة السابقة:

«وأمّا معنى قوله يضعها على اليهود والنصارى: أنّه يضاعف عليهم عذاب كفرهم وذنبهم، حتّى يكون عذابهم بقدر جرمهم وجرم مذنبى المسلمين لو أخذوا بذلك، لأنّه تعالى لا يؤخذ أحداً بذنب أحد كما قال:

«ولا تُرِّزُّ وَرِزْ أَخْرَى ، وَلَهُ أَنْ يَضْعَفَ لَمْ يَشَأْ الْعَذَابَ وَيُخَفَّ عَمَّ يَشَأْ ، بِحُكْمِ إِرَادَتِهِ وَمُشَيْتِهِ.

قال: قوله في الرواية الأخرى: لا يموت رجل منكم إلا أدخل الله مكانه يهودياً أو نصرايناً، معناه: أنّ المسلم المذنب لـما كان يستحق مكاناً من النار بسبب ذنبه وعفا الله عنه وبقي مكانه خالياً منه، أضاف الله تعالى ذلك المكان إلى يهودي أو نصرايني، ليعذّب فيه زيادة على تعذيب مكانه الذي يستحقه بحسب كفره، وقد جاءت أحاديث دالة على أنّ لكلّ مسلم مذنب كان

(١) البدور السافرة عن امور الآخرة: ٢١٤ - ٢١٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٦٤
أوّلًا منزلين: متذلًا في الجنة ومتذلًا في النار، وكذا الكافر، وذلك معنى قوله: «أولئك هم الوارثون» أى يرث المؤمنون منازل الكفار من الجنّة والكافر منازل المؤمنين في النار، إلأن هذه الوراثة تختلف: فمنهم من يرث بلا حساب، ومنهم من يرث بحساب ومناقشة وبعد الخروج من النار.
وقال البيهقي: يتحمل أن يكون الفداء في قوم كانت ذنوبهم كفرت عنهم في حياتهم، أو في من اخرج من النار، يقال لهم ذلك بعد الخروج.

وقال غيره: يتحمل أن يكون الفداء مجازاً من وراثة المترتب التي تقدمت الإشارة إليها، هذا ما رجحه النووي وغيره.
وقيل: المراد بالذنب التي توضع على الكافر ذنوب كان الكافر سبباً فيها بأن سُنّتها، فلما غفرت سينات المؤمنين، بقيت سينات الذي سنّ تلك السنة السيئة باقية على أربابها الكفرة؛ لأن الكافر لا يغفر لهم، فيكون الوضع كنائمة عن إبقاء الذنب الذي لحق الكافر بما سنه من عمله السييء الذي عمل به المؤمن. قال ابن حجر: وهذا أقوى» ١.

وقال النووي في (شرح صحيح مسلم):
«باب في سعة رحمة الله المؤمنين وفاء كل مسلم بكافر من النار: قوله صلى الله عليه وسلم: إذا كان يوم القيمة دفع الله تعالى إلى كل مسلم يهوديًّا أو نصريًّا فيقول: هذا فكاكك من النار. وفي رواية: لا. يموت رجل مسلم إلا دخل الله مكانه النار يهوديًّا أو نصريًّا. وفي رواية: يجيء يوم القيمة ناسٌ من المسلمين بذنوب أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى.

(١) الدور السافرة عن امور الآخرة: ٢١٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٦٥
الفكاك- بفتح الفاء وكسرها، الفتح أوضح وأشهر- وهو الخلاص والفاء، ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة: لكل أحد منزل في الجنّة ومتذل في النار، والمؤمن إذا دخل الجنّة خلفه الكافر في النار، لاستحقاقه ذلك بکفره، ومعنى فكاكك من النار كنت تتعرض لدخول النار وهذا فكاكك، لأن الله قادر لها عدداً يملؤها، فإذا دخلها الكافر بکفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين.

وأمّا رواية يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب فمعناه: أن الله تعالى يغفر الذنوب للMuslimين ويسقطها عنهم، ويضع على اليهود والنصارى مثلها بکفرهم وذنوبهم، فيدخلهم النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين، ولا بد من هذا التأويل لقوله تعالى: «ولا تَزِرُ وازرَ وزرًا آخرى .

وقوله: ويضعها مجاز، والمراد يضع عليهم مثلها بذنوبهم كما ذكرنا، لكن لما أسقط سبحانه وتعالى عن المسلمين سيناتهم وأبقى على الكفار سيناتهم، صاروا في معنى من حمل إثم الفريقين، لكونهم حملوا الإثم الباقى وهو إثمهم، ويتحمل أن يكون المراد آثاماً كان للكفار سبب فيها بأن سُنّتها، فتسقط عن المسلمين بعفو الله تعالى ويوضع على الكافر مثلها، لكونهم سُنّة سيئة كان عليه مثل وزر كل من عمل بها. والله أعلم» ١.

هذا، وقد انتقد القرطبي في كتاب (الذكرة) إنكار من أنكر هذه الأحاديث فقال ما نصّه:
«أنكر بعض المتكلّم، الذين اتبعوا أهوائهم بغير هدى من الله، إعجاً برأيهم وتحكماً على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعقل

٣٦٦ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

ضعيفة وأفهام سخيفة فقالوا: لا يجوز في حكم الله وعلمه أن يضع سيئات من اكتسبها، ويؤخذ حسنات من عملها وتؤتي من لم يعملها، وزعموا هذا جوراً...

والجواب: أنَّ اللَّهَ سبحانه لم يبن أمور الدنيا على عقول العباد، ولم يعد ولم يوعد على ما تحتمله عقولهم ويدركونها بأفهامهم، بل وعد وأوعد بمشيته وإرادته، وأمر ونهى بحكمته، ولو كان كُلُّما لا تدركه العقول مرسداً، كان أكثر الشرائع مستحيلًا على موضوع عقول العباد، وذلك أنَّ اللَّهَ أوجب الغسل بخروج المني الذي هو ظاهر عند بعض الصحابة وكثير من الأمة، وأوجب غسل الأطراف من الغائط الذي لا خلاف بين الأمة وسائر من يقول بالعقل وغيرهما في نجاسته وقدارته ونته، وأوجب بريء يخرج من موضع الحدث ما أوجب بخروج الغائط الكثير المتفاوح، فبأى عقل يستقيم هذا؟ أو بأى رأى يجب مساواة ريح ليس لها عين قائمة بما يقوم عينه ويزيد على الريح نتناً وقدراً؟ وقد أوجب اللَّه قطع يمين مؤمن لعشرة دراهم وعند بعض الفقهاء ثلاثة دراهم دون ذلك، ثم سُوِّي بين هذا القدر من المال وبين مائة ألف دينار فيكون القطع فيها سواء، وأعطى الأم من ولدها الثالث، ثم إنَّ كان للمتوفى إخوة جعل لها السادس من غير أن يرث الإخوة من ذلك شيئاً؟ فبأى عقل يدرك هذا؟ إلَّا تسلِّمَاً وإنْقِياداً من صاحب الشرع، إلى غير ذلك.

وكذلك القصاص بالحسنات والسيئات» ١).

وآخر مسلم:

(١) التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة: ٣١٠ - ٣١١ / باب القصاص يوم القيمة ممتن استطال في حقوق الناس.

٣٦٧ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

«حدَّثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، ثنا أبو اسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان يوم القيمة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصراًيناً فيقول: هذا فكاكك من النار.

وحدَّثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، ثنا عفان بن مسلم، ثنا همام، ثنا قتادة: أنَّ عوناً وسعيد بن أبي بردة حدَّثنا أنهما شهدا أبا بردة يحدث عمر بن عبدالعزيز، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يموت رجل مسلم إلَّا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصراًيناً. قال: فاستحلفه عمر بن عبدالعزيز بالله الذي لا إله إلَّاهُوا - ثلاث مرات - أنَّ أباه حدَّثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فحلف له. قال: فلم يحدَّثني سعيد أنه استحلفه، ولم ينكر على عون قوله.

حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن مشى جمِيعاً، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، أخبرنا همام، ثنا قتادة بهذا الإسناد نحو حديث عفان وقال: عون ابن عتبة» ١).

وآخر في (مسند أحمد):

«حدَّثنا عبد الله، حدَّثني أبي، ثنا أبو المغيرة - وهو النضر بن إسماعيل يعني القاضي -، ثنا يزيد، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان يوم القيمة لم يبق مؤمن إلَّا تلقى بيهودي أو نصراًيناً، حتى يدفع إليه فيقال له: هذا فداؤك من النار. قال أبو بردة:

فاستحلفني عمر بن عبدالعزيز بالله الذي لا إله إلَّاهُوا، أسمعت أبا موسى يذكره

(١) صحيح مسلم ٤: ٢١١٩ / ٢٧٦٧ كتاب التوبة - باب (٨) قبول توبه القائل وإن كثر قتله.

٣٦٨ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: قلت: نعم، فسرَّ بذلك» ١).

وأخرج:

«حدّثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا عبد الصمد، ثنا همام، ثنا قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يموت مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصراطياً. حدّثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا عبد الصمد، ثنا همام، ثنا قنادة، عن سعيد بن أبي بردة وعون بن عتبة حدّثه: أنّهما شهداً أبا بردة يحدّث عمر بن عبدالعزيز بهذا الحديث، فاستحلّفه بالله الذي لا إله إلا هو، أنّ أباه حدّثه أنه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم، فلم ينكّر ذلك سعيد على عون أنه استحلّفه» .^٢

وأخرج ابن ماجة:

«حدّثنا جباره بن المغلس، حدّثنا عبد الأعلى بن أبي المساور، عن أبي بردة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا جمع الله الخلائق يوم القيمة أذن لامة محمد في السجود، فيسجدون له طويلاً ثم يقول: إرفعوا رؤوسكم قد جعلنا عدّتكم فداءكم من النار. حدّثنا جباره بن المغلس، حدّثنا كثير بن سليم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن هذه الأمة مرحومة،

(١) مسنّ أحمد ٥٤٩ / ٥٤٩ : ١٩١٠٣.

(٢) مسنّ أحمد ٥٣١ / ٥٣١ : ١٨٩٩٢ - ١٨٩٩١ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٦٩

عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيمة دفع إلى كلّ رجل من المسلمين رجلاً من المشركين فيقال: هذا فداؤك من النار» .^١.

وفي (جامع الأصول):

«إنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يموت مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصراطياً. قال: فاستحلّف عمر بن عبدالعزيز أبا بردة بالله الذي لا إله إلا هو - ثلاث مرات - أنّ أباه حدّثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فحلف له» .^٢.

(١) سنن ابن ماجة ٢: ١٤٣٤ - ٤٢٩١ - ٤٢٩٢ كتاب الزهد - الباب (٣٤) باب صفة أمّة محمد.

(٢) جامع الأصول ٩: ١٩٤ / ٦٧٥٨ الباب الخامس من كتاب الفضائل والمناقب في فضل هذه الأمة الإسلامية - النوع السادس.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٧١

هل يدخل ولد الزنا الجنة ...؟ ص: ٣٧١

إشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٧٣

رأى الإمامية في المسألة ... ص: ٣٧٣

ذهب بعض الإمامية إلى أنّ ولد الزنا لا يكون مؤمناً، بمعنى: أنه يختار الكفر عن اختياره، وإنّ أظهر الإيمان في الظاهر. ولا مخالفه لهذا القول لقواعد العدل. قال في (الفصول المهمة):

«والقول بأنّ ولد الزنا كافر وإنّ أظهر الإسلام، ليس له دليل يعتد به، وأكثر الإمامية على خلافه. ووجه ما مرّ مما يوهم ذلك: إنّ خبث

أصله سبب لميله إلى أفعال المعاishi غالباً باختياره، ولا يخفى أن تلك الأسباب لا تنتهي إلى حد الجبر والإلقاء قطعاً، للأدلة العقليّة والنقليّة على امتناع الظلم على الله» (١).

فالأخبار الواردة في هذا المعنى هي في الحقيقة إخبار عن سوء حال ولد الزنا، بمعنى أن أكثر أولاد الزنا تصدر منهم الأفعال القبيحة والأعمال الشنيعة المانعة من الدخول في الجنة، وهذا لا ينافي فلاح بعضهم، وقد اشتهر أنه «ما من عام إلا قد خُصّ» ولا كلام في جواز تخصيص العمومات وتقييد المطلقات، الواردة في الكتاب والسنة ...

فالأخبار المذكورة - بعد فهم معناها وحملها على الغالب -، سالمه من الإشكال.

والحمل على الغالب شائع وذائع في الأخبار، كحملهم عليه الحديث

(١) الفصول المهمة في أصول الأئمة: ٣/٢٦٨/الباب الأول من أبواب نوادر الكليات.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٧٤

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أعمار أمتي مابين الستين إلى السبعين»، إذ قال المناوى بشرحه:

«قال الطيبى: هذا محمول على الغالب، بدليل شهادة الحال، فإنّ منهم من لم يبلغ ستين» (١).

فما ذكره الشيخ الحر العاملى في تأويل أخبار ولد الزنا في (الفصول المهمة) من الحمل على الغالب صحيح.

وعليه الزمخشري والرازى ... ص: ٣٧٤

وهو موافق لما ذكره الزمخشري والرازى في تفسيريهما، بتفسير قوله تعالى: «لا تُطِعْ كُلَّ حَلَافٍ مَهِينٍ هَمَازٌ...». قال في (التفسير الكبير):

«هذا يدل على أن هذين الوصفين - وهو كونه عتلًا زنيماً - معايده، لأنّه إذا كان جافياً غليظ الطبع قسا قلبه واجترأ على كلّ معصية، وأنّ الغالب أن النطفة إذا خبست خبث الولد، ولهذا قال عليه السلام: لا يدخل الجنة ولد الزنا ولا ولده ولا ولد ولده» (٢).

وفي (الكساف):

«وكان الوليد دعياً في قريش، ليس من سنهن، ادعاه أبوه بعد ثمانى عشرة من مولده. وقيل: بعث أمه ولم يعرف حتى نزلت هذه الآية. جعل جفاه ودعوته أشدّ معايده، لأنّه إذا جفا وغلاط طبعه قسا قلبه واجترأ على كلّ معصية، وأنّ الغالب أن النطفة إذا خبست خبث الناشيء منها، ومن ثم قال

(١) فيض القدير - شرح الجامع الصغير ٢: ١١.

(٢) تفسير الرازى ٣٠: ٨٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٧٥

رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يدخل الجنة ولد الزنا ولا ولده ولا ولد ولده» (١).

هذا، وللقوم في تأويل هذه الأحاديث أقوال أخرى:

الأقوال في تأويل خبر: ولد الزنا لا يدخل الجنة ... ص: ٣٧٥

قال السيوطي في (اللآلئ المصنوعة):

«قال الرافعى فى تاريخ قروين:رأيت بخط الإمام أبي الخير أحمد بن إسماعيل الطالقانى: سألنى بعض الفقهاء فى المدرسة النظامية بغداد فى جمادى الاولى سنة ٥٧٦ عما ورد فى الخبر أنَّ ولد الزنا لا يدخل الجنة، وهناك جمع من الفقهاء، فقال بعضهم: هذا لا يصح «ولا تزر وازر وذر أخرى» وذكر أنَّ بعضهم قال فى معناه: إنَّ إذا عمل عمل أصليه وارتکب الفاحشة لا يدخل الجنة، وزُيَّف ذلك بأنَّ ذلك لا يختص بولد الزنا بل حال ولد الرشيدة مثله.

ثم فتح الله على جواباً شافياً لا أدرى هل سبقت إليه، فقلت: معناه أنه لا يدخل الجنة بعمل أصليه، بخلاف ولد الرشيدة، فإنه إذا مات طفلاً وأبواه مؤمنان الحق بهما وبلغ درجهما بصلاحهما، على ما قال تعالى: «والذين آمنوا واتّبعتهم ذرّياتهم يأيمان الحقنا بهم ذرّياتهم» وولد الزنا لا يدخل الجنة بعمل أبيه. أما الزانى فنسبه منقطع، وأما الزانية فشئم زناها- وإنْ صلحت- يمنع من وصول بركة صلاحها إليها»^{٢)}.

والآية الكريمة في نسخة اللآلئ كما نقلت.

(١) الكشاف ٦: ١٨٣.

(٢) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٢: ١٩٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٧٦
أقول:

لكن تأويل أبي الخير الطالقانى أيضاً لا يخلو من ضعف، لأنَّ صريح تلك الأحاديث أنَّ ولد الزنا لا يدخل الجنة، وأنَّه محروم منها، كما يدل عليه أيضاً تشرییکه مع العصاة وال مجرمين، وكما يدل على ذلك عدم دخول ولد الزنا الجنة ولا ولده ولا ولد ولده إلى ثلاثة بل إلى خمسة بل إلى سبعة، فالقول بأنه لا يدخل الجنة بعمل أصليه، إنَّ اريد منه أنَّ عملهما هو السبب في عدم دخوله الجنة فالإشكال باقٍ على حاله، وإنْ اريد منه أنه غير محروم من الجنة، بل يدخلها لكنَّ لا بعمل أبيه، فهو مخالفٌ لصريح الأحاديث.
ثم إنَّ هذا التأويل لا يفيد في حديث أبي هريرة: إنَّ ولد الزنا شرّ الثلاثة.

وكذا بالنظر إلى حديث عبدالله بن عمرو بن العاص وكلام سعيد بن جبير من أنه مخلوق للنار، بل يرده حديث ميمونة، العام الصريح في سلب الخير من ولد الزنا ... وكذا فتوى أبي حنيفة بأنَّ خبث الولادة عيب في المبيع.
ومنهم من تأول هذه الأحاديث: بأنَّ المراد من ولد الزنا فيها، هو من واصلب على الزنا والتزم به، كما يقال للشجعان: بنو الحرب، ولأولاد المسلمين: بنو الإسلام ...

ذكره عبدالحق الدھلوی في (شرح سفر السعادة) عن بعض العلماء.

وهو ضعيف لوجوهه، منها: أنه لا يمكن أن يحمل عليه ما ورد من تلك الأحاديث بلفظ: لا يدخل الجنة ولد الزنا ولا ولده ولا ولد ولد، وفي بعضها:

ولا شيء من نسله إلى سبعة آباء ...

ومنهم من تأول حديث: ولد الزنا شرّ الثلاثة بقوله: «لأنَّ الحد قد يقام

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٧٧

عليها فتكون العقوبة لهما، وهذا في علم الله لا يدرى ما يصنع به وما يفعل في ذنبه».

أورده السيوطي في (مرقاۃ الصعود - حاشیة سنن أبي داود) عن بعضهم.

وفيه ضعف من وجوه كثيرة:

منها: احتمال أن يتوب ولد الزنا ولا يتوب والداته، فيكون خيراً منها.

ومنها: أن مجرد عدم العلم بما يفعله الله فيه لا يقتضي كونه شرّاً منها.
ومنها: إنّه لا يجري في سائر الأحاديث الواردة في عدم دخول ولد الزنا الجنة.
ولمّا اشكل الأمر على بعضهم، ولم يتمكّن من فهم هذه الأحاديث، عمد إلى تكذيبها، كما في كلام القاري حيث قال: «حديث: ولد الزنا لا يدخل الجنة، لا أصل له» (١).

لكن القول بأنّه «لا أصل له» لا يستلزم عدم تخرّج أحد من المحدثين للحديث، ولو تم الاستلزم المذكور لزم تكذيب جميع العلماء الذين صرّحوا بوقوع الاختلاف في الأحاديث، والحال أنّ وقوع الاختلاف في الأحاديث أمر واضح كالشمس في رابعة النهار، كما لا يخفى على من راجع كتب الحديث، لاسيما شروح الصحاح وأمثالها من الأسفار ... وما أكثر الأحاديث التي قيل بأنّ لا أصل لها، مع وجود روایات القوم لها بأسانيدهم ... كما لا يخفى على من راجع (اللآلی المصنوعة) وأمثاله، بل قلّما تجد حديثاً ممّا أدرجه ابن الجوزي في (الموضوعات) لم يروه إمام كبير من أئمّة الحديث عندهم.
إن الاختلاف بينهم في الأحاديث التي يروونها مما يعلمه أقلّ الطلبة ...

(١) الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة: ٣٦٢ / ٥٧٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٧٨

حتى أنّه ليعلم وقوع الاختلاف في أحاديث كتابي البخاري ومسلم المعروفيں بالصحيحين أيضاً ... فإن ذلك مذكور في سائر الكتب، وحتى في الكتب الدراسية مثل (فواح الرحموت في شرح مسلم الثبوت) فإنه قال:
«فرع- ابن الصلاح وطائفة من الملقيين بأهل الحديث زعموا أنّ رواية الشیخین محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج صاحبی الصحیحین یفید العلم النظیری، للإجماع على أنّ للصحیحین مزیّة على غیرهما، وتلقّت الامة بقبولهما، والإجماع قطعی.
وهذا بهت، فإن من راجع إلى وجданه يعلم بالضرورة أنّ مجرد روايتهما لا يوجب اليقین أبداً، وقد روی فيهما أخبار متناقضة، فلو أفاد روایتهما علمًا لزم تحقق التقییضین في الواقع.

وهذا- أي ما ذهب إليه ابن الصلاح وأتباعه- بخلاف ما قاله الجمهور من الفقهاء والمحدثين، لأن انعقاد الإجماع على المزیّة على غيرهما من مرویات ثقات آخرين من نوع، والإجماع على مزیّتهما في أنفسهما لا یفید، وأن جلاله شأنهما وتلقّی الامة بكتابيهما- لو سلم- لا- يستلزم ذلك القطع والعلم، فإن القدر المسلّم المتلقّى بين الامة ليس إلاّ أنّ رجال مرویاتهما جامعه للشروط التي اشتراطها الجمهور لقبول روایتهم، وهذا لا- یفید إلّا لظن، وأما أن مرویاتهما ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا إجماع عليه أصلاً، كيف؟ ولا إجماع على صحة جميع ما في كتابيهما، لأن روایتهما فهم قدریون وغيرهم من أهل البدع، وقبول روایة أهل البدع مختلف فيه، فأین الإجماع على صحة مرویات القدریة، غایة ما یلزم أنّ أحاديثهما أصحّ الصحيح، يعني إنّها مشتملة على الشروط المعتبرة عند الجمهور على الكمال، وهذا لا یفید إلّا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٧٩

الظن القوى. هذا هو الحق المتبّع» (١).

أسماء الأئمة الرواة للخبر المذكور ... ص: ٣٧٩

ونحن نذكر أسماء الأئمة الأعلام من أهل السنة الرواة لأحاديث عدم دخول ولد الزنا الجنة ... ليكون دليلاً على ما ذكرنا، وليتضح أنّ لهذه الأحاديث أصلًا في كتب القوم، فلا يغترّ بكلام القاري أحد، وهؤلاء هم:
١- أحمد بن حنبل.

- ٢- ابن أبي شيبة.
- ٣- عبد بن حميد الكشى.
- ٤- سفيان بن سعيد الثورى.
- ٥- عبد الرزاق بن همام.
- ٦- أبو عيسى الترمذى.
- ٧- أبو عبد الرحمن النسائي.
- ٨- أبو داود السجستانى.
- ٩- ابن ماجة القزوينى.
- ١٠- أبو عبدالله الحاكم النيسابورى.
- ١١- أبو حاتم ابن حبان.
- ١٢- أبو الحسن الدارقطنى.
- ١٣- أبو بكر البيهقى.
- ١٤- أبو نعيم الإصبهانى.

- (١) فواح الرحموت- شرح مسلم الثبوت ٢: ١٢٣ .
- استخراج المرأة من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٨٠
- ١٥- أبو الطاهر الحسن بن أحمد بن فيل «١».
 - ١٦- أبو العباس أحمد بن جعفر الخرائطي «٢».
 - ١٧- عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي.
 - ١٨- أبو الشيخ الإصبهانى.
 - ١٩- أبو سليمان الخطابي.
 - ٢٠- أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى.
 - ٢١- أبو القاسم الطبرانى.
 - ٢٢- أبو يعلى الموصلى.
 - ٢٣- أبو بكر الخطيب البغدادى.
 - ٢٤- أبو بكر ابن مردويه.
 - ٢٥- محب الدين ابن النجار البغدادى.
 - ٢٦- أبو الحير الطالقانى.
 - ٢٧- أبو القاسم الرافعى.
 - ٢٨- زكى الدين عبدالعظيم المنذرى.
 - ٢٩- أبو إسحاق الشعابى.
 - ٣٠- جار الله الزمخشري.
 - ٣١- أبو السعادات ابن الأثير صاحب جامع الأصول.

٣٢- أبوالحسن ابن الأثير صاحب اسد الغابة.

٣٣- محمد بن إسحاق بن منده.

(١) توجد ترجمته في الأنساب «البالسي».

(٢) توجد ترجمته في الأنساب «الخرائطي» وفي مرآة الجنان. حوادث ٣٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٨١

٣٤- أبو على ابن السكن.

٣٥- أبوالعباس نجم الدين القمي.

٣٦- عبدالعزيز البخاري صاحب (كشف الأسرار- شرح اصول البزدوى)

٣٧- مسعود بن عمر التفتازاني.

٣٨- شمس الدين ابن خلakan.

٣٩- ابن حجر العسقلاني.

٤٠- جلال الدين السيوطي.

٤١- الملا على المتقى.

٤٢- أبوالخير السخاوي.

٤٣- شمس الدين العلقمي.

٤٤- عبد الرؤوف المناوى.

٤٥- ابن العراق.

٤٦- الشيخ رحمة الله السندي.

٤٧- ابن روزبهان الخنجي.

٤٨- ابن الجزرى الدمشقى.

٤٩- شهاب الدين الخفاجى.

٥٠- الشيخ عبد الحق الدهلوى.

تنبيه

ذكر السيوطي في (اللآلی المصنوعة) تكلم ابن الجوزی في بعض طرق الحديث، كقوله في أحدها: «عبدالكريم متروك».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٨٢

أقول:

إن كان المراد «عبدالكريم بن مالك الجزرى» فهو ثقة من رجال الكتب الستة كما في (تقریب التهذیب) «١». وإن كان المراد «عبدالكريم بن أبي المخارق» فهو من أعيان التابعين، ومن رجال الترمذی والنسائی وابن ماجة والبخاری ومسلم في التعالیق، كما في (الکافش) «٢».

وتکلم ابن الجوزی في رواية الدارقطنی بأن «أبو إسرائل الملائی» ضعیف.

وفيه: إنّه من رجال الترمذی وابن ماجة كما في (الکافش) «٣» و (التقریب) وقال ابن حجر: «صدوّق» «٤» وقد كان أبو إسرائل مؤكداً على ثبوت الحديث، كما في (اللآلی المصنوعة).

وتكلّم في روايَة عبد بن حميد بسبب «إبراهيم بن مهاجر». وفيه: إنَّه من رجال الترمذى وابن ماجة وأبى داود والنسائى، بل ومسلم ... كما فى (الكافش) و (التفريب) بل نصَّ ابن حجر على أنه «صادق»^(٥).

وتكلّم في روايَة عبدالرزاق لكون «جابان» فى طريقه. وفيه: إنَّه قد وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: «مقبول»^(٦).

(١) تفريب التهذيب ١: ٥١٦.

(٢) الكافش للذهبي ٢: ٢٠٠.

(٣) الكافش ١: ٧٦.

(٤) تفريب التهذيب ١: ٦٩.

(٥) الكافش ١: ٥٠، تفريب التهذيب ١: ٤٤.

(٦) تفريب التهذيب ١: ١٢٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٣٨٣

حول كتاب سليم بن قيس الهلالي ... ص: ٣٨٣

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ١، ص: ٣٨٥

قال الفيض آبادى ... ص: ٣٨٥

مامحصّله معرباً:

كَنَا نعتقد منذ القديم، وعلى أثر التبع والنظر في اصول وقواعد مذهب الشيعة، أنَّ أصحَّ الكتب عندهم قبل القرآن هو: كتاب الكافي لأبى جعفر الكلينى، وقد أرسل إلى فى هذه الأيام بعض الأصدقاء كتاب التفسير لأهل البيت الطاهرين، لجامعه شيخ مشايخ الإمامية على بن إبراهيم القمى استاذ الكلينى، ومجلد كتاب الفتن من بحار الأنوار للشيخ محمد باقر مع ترجمته لمجتهد العصر وعلامة الدهر، فوُجدت الشيخ المذكور -أعني أفضل متكلّمى الشيعة المتأخرین الشیخ المجلسى- ينصّ على أنَّ كتاب سليم بن قيس هو الأقدم والأفضل.

ولدى من كتاب سليم نسخة أولها:

قال: حدثني أبوطالب محمد بن صبيح بن رجاء بدمشق سنة ٣٣٤ قال:

أخبرنى أبو عمر عصمة بن أبي عصمة البخارى قال: حدثنا أبوبكر أحمد بن المنذر بن أحمد الصناعى بصناعة -شيخ صالح مأمون، جار إسحاق بن إبراهيم الدميرى- قال: حدثنا أبوبكر عبدالرزاق بن همام بن النافع الصناعى الحميرى قال: حدثنا أبو عروة معمراً بن راشد البصري قال: دعاني أبا بن أبي عياش، قبل موته ب نحو شهر ...

ونقل المجلسى عن النعmani أنَّه وصف الكتاب المذكور بأنَّه أصل من الاصول التي رواها أهل العلم وحملة حديث أهل البيت عليهم السلام، وهو

٣٨٦ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

أقدمها، لأنّ جميع ما اشتمل عليه هذا الكتاب هو عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وأمير المؤمنين والمقداد وسلمان الفارسي وأبي ذر، ومن جرى مجراهم ممّن شهد رسول الله وأمير المؤمنين وسمع منهم، وهو من الأصول التي ترجع الشيعة إليها وتعول عليها. وجلالة قدر هذا الكتاب ظاهرة أيضًا من كتب الشيوخ عند تلك الطائفة.

وقد وصف البرقى مؤلفه بأنه من الأولياء الكاملين من أصحاب أمير المؤمنين.

وجعله الميرزا محمد الإسترابادى فى منهج المقال فى تحقيق أحوال الرجال- تبعاً لأسلافه- من المعدّلين والمعتمدين. وكيف لا يكون كذلك؟ وقد عدّ الإمام الأعظم الحلّى فى خلاصة الأقوال والشيخ محمد تقى والد الفاضل المجلسى فى رجال روضة المتقيين، من خلّص أصحاب المرتضى.

بل إنّه- كما قال بعض الأجلة- إنما صنف الكتاب المذكور بأمر من أمير المؤمنين.

وفي البحار من طريق عمر بن اذينة عن أبيه: أن سليمًا قد احتاط في هذا الكتاب إلى حد العياذ بالله- لم يشق بما رواه عن أمير المؤمنين وحده، وكذا كلّ من أصحابه الثلاثة، يعني سلمان وأباذر والمقداد، حتى يسمع الخبر من البقية، فإذا اجتمعوا على شيء كتبه، وهذا هو صريح كلامه حيث قال:

«أخذتها من أهل الحق والفقه والصدق والبر، عن على بن أبي طالب وسلمان الفارسي وأبي ذر الغفارى والمقداد بن الأسود، ليس منها حديث أسمعه من

٣٨٧ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

أحدهم إلّا سألت عنه الآخر، حتّى اجتمعوا عليه جمیعاً».

وقد جاء في آخر النسخة: أنه قد عرض الكتاب كله على سيد الساجدين وكان في مجلسه أبوالطفيل صحابي رسول الله، وعمر بن أبي سلمة ابن أم المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها، فأفزوه كلهما.

وفي البحار: «قال أباين: فحججت من عامي ذلك، فدخلت على على بن الحسين وعنده أبوالطفيل عامر بن واثلة صاحب رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلـمـ، وكان من خيار أصحاب على عليه السلام، ولقيت عنده عمر بن أبي سلمة ابن ام سلمة زوجة النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلـمـ، فعرضته عليه وعرضت على على بن الحسين ذلك أجمع ثلاثة أيام، كل يوم إلى الليل، ويغدو عليه عمر وعامر، فقرأته عليه ثلاثة أيام. فقال لي: صدق سليم رحمه الله، هذا حديثنا كله نعرفه، وقال أبوالطفيل وعمر بن أبي سلمة: ما فيه حديث إلا وقد سمعته من على ومن سلمان وأبي ذر ومن المقداد».

والإمام محمد الباقر عليه السلام، بعد أن استمع إلى قصة الكتاب ومؤلفه، جعل يمدحه بالصدق والسداد والرشد والرشاد. ولا يخفى على أحد: أن يعقوبا الكليني الذي استفاد كثيراً من سليم وأمثاله، لم يصل إلى هذه المراتب العالية، وكتابه الذي شحنه بروايات الملحدين في الآفاق، من أمثل زرارة وشيطان الطاق، لا يصل إلى هذه المراتب الفصوى.

ورواه كتاب سليم من أجلاء أصحاب سيد الأنبياء صلّى الله عليه وسلـمـ وأمثالهم، الذين هم- كما وصفهم الإمام الرضا- كالنجوم في السماء، وهو كتاب مقبول عند أئمة الهدى من أوله إلى آخره، ويعد جامعه فيمن لازم

٣٨٨ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص:

أمير المؤمنين وكان من كمال أصحاب الأطياـبـ، بالإضافة إلى الواقع الكثيرة التي شاهدها سليم منذ زمن إمامته إلى زمان إمامـةـ الإمام الباقر.

أما الكليني فقد سمع ذلك عن لسان الآخرين.

ولمزيد الإعتماد ودفع الإشتباـهـ وتحقيق الأمورـ، رجـعـ سـليمـ إلىـ الحـسـنـينـ عـلـيـهـمـاـ السـلـامـ أـيـضاـ،ـ كماـ فـيـ اعتـقـاداتـ صـدـوقـ المـتـشـيـعـينـ

وصحيفة المتدين.

وليس الخبر كالمعاينة.

وبالنظر إلى هذه الوجوه اليقينية، فلو حلف أحد على صحة كتاب سليم ما كان حانثاً.

نقد الكلام المذكور ... ص: ٣٨٨

أقول:

وفي هذا الكلام افتراءات وخرافات وأغلاط، نتعرض فيما يلى لبعضها:

أولاً: ما ذكره من آننا نقول بأن الكافي أصح من القرآن الكريم، من أقبح الإفتراءات وأشنع الأكاذيب وأفظع التهم ... حاشا أهل الحق من ترجيح كلام أو كتاب على كتاب الله العظيم ...

وثانياً: نسبة ترجمة كتاب بحار الأنوار إلى سلطان العلماء قدس سره، لا أساس لها من الصحة.

وثالثاً: ما عزاه إلى صاحب البحار من القول بتفضيل كتاب سليم على كتاب الكافي، باطل كذلك، إذ لا دلالة لكلامه على هذا بوجه من الوجوه، بل المستفاد من كلامه ترجيحه سائر الأصول المعتبرة على كتاب سليم حيث قال:

«والحق أنّ بمثل هذا- أي اشتغاله على قصّة محمد بن أبي بكر الآتى تفصيلها

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٨٩

- لا يمكن القدح في كتاب معروفي بين المحدثين، إنّ اعتمد عليه الكليني والقطبي موقعاً وغيرهما من القدماء، وأكثر أخباره مطابقة لما روى بالأسانيد الصحيحة في الأصول المعتبرة «... ١»، إذ تراه يستدل لاعتبار كتاب سليم باعتماد الكليني وغيره من المحدثين عليه، وبمطابقة أخباره لما في الأصول المعتبرة، فكان مطابقة أخباره لذلك دليلاً على اعتباره...

وبالجملة، فإنّ دعوى أفضلية كتاب سليم من كتاب الكليني ممنوعة جداً، ولا دليل عليها في كلام الشيخ المجلسي أصلاً.

وما حكا عن النعماني فظاهره أنّ كتاب سليم أصل من أفضل الأصول ومن أقدمها، فلا دلالة فيه على كونه أفضل الأصول كلّها... ورابعاً: إنّ كنية «عصمة بن أبي عصمة» هي «أبو عمرو» لا «أبو عمر» فما ذكره خطأ.

وخامساً: إنّ نسبة إسحاق بن إبراهيم إلى «الدير» فهو «الديرى» قوله «الدميرى» خطأ ... وترجمته مذكورة في الكتب الرجالية، وليته رجع إليها، وقد وثقه غير واحدٍ من الأعلام.

تبنيه على خطأ لصاحب التحفة ... ص: ٣٨٩

هذا، وقد توهّم الدھلوی صاحب (التحفة) أنّ لسلیم بن قیس کتابین لا کتاب واحد، وقد نشأ هذا التوهّم لديه عندما أراد ترجمة عبارة كتاب (الصواعق)- لكون (التحفة) منحولة منه- التي هذا نصّها:

«الرواية السادسة: إنّ روى سليم بن قیس الھلالی في کتابه، من

(١) بحار الأنوار ٣٠: ١٣٤، الباب ١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩٠

احتجاجات الأشعث بن قيس، في خبر طويل، أنّ أمير المؤمنين قال: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومال الناس إلى أبي بكر فباعيه، حملت فاطمة وأخذت بيد الحسن والحسين، ولم أدع أحداً من أهل بدر وأهل الشابقة من المهاجرين والأنصار، إلّانا شدّتهم الله حقّي ودعوتهم إلى نصرتى، فلم يستجب لى من جميع الناس إلّا أربع رهط: الزبير وسلمان وأبودر ومقداد.

وهو دال على أنه لم يجب عليه التقىء، لأنَّه لو وجبت لم يظهر أمره لمن بايع أبا بكر، فإنَّ التقىء تنافى الإظهار.

الرواية السابعة: روى سليم بن قيس في كتابه الآخر المشهور لدى الشيعة بكتاب أبان بن أبي عياش الذي يرويه عن سليم: أنَّ أبا بكر بعث قنفذاً إلى على حين بايعه الناس ولم يبايعه على وقال له: إنطلق إلى على وقل له:

أجب خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فانطلق فبلغه»....

فقال في الوجه السادس: «ذكر سليم بن قيس الهلالي في كتابه» ثم قال في السابع: «ذكر سليم بن قيس في كتابه الذي رواه عنه أبان»، فتوهم الدھلوي من اختلاف التعبير تعدد الكتاب، كما لا يخفى على من راجع (التحفة) «١» وما هو إلا تفنن في العبارة، لأنَّ كتاب سليم ليس إلَّاماً رواه أبان ... لكنَّ الدھلوي غفل عن ذلك.

و السادس: إنَّ الذي يجده الناظر في رجال البرقى هو كون سليم بن قيس من أولياء أمير المؤمنين. وأمَّا كلمة «الكاملين» فإضافةً من الفيض آبادى.

وسابعاً: وما حكاه عن العلامة الحلى أيضاً غير خالٍ من التحرير والتصحيف، لأنَّ المذكور في (خلاصة الأقوال) بالنص هو: «وقال السيد على

(١) التحفة الثانية عشرية: ٣٦٥ - ٣٦٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩١

بن أحمد العقيقي: كان سليم بن قيس من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، طلبه الحجاج «... ١» وليس فيه «من خلص أصحاب»، ... فكانت كلمة «خلص» إضافةً من الفيض آبادى.

و ثامناً: وأمَّا أنَّ «سليناً» صنف هذا الكتاب بأمرِ من الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ... فلا ندرى من أين جاء به؟ وممَّن سمعه؟ ولماذا لم يذكر اسم بعض الأجلة الذي عزا إليه هذه الدعوى؟

وتاسعاً: وكبرت كلمة تخرج من فم هذا الرجل، إذ نسب إلى سليم أنه كان إذا سمع شيئاً من أمير المؤمنين عليه السلام وحده لم يكتبه حتى يسمعه من سلمان أيضاً مثلاً ... وكيف يمكنه إرجاع الضمير في «أحدهم» إلى كلٍّ من ذكر ليشمل الإمام عليه السلام أيضاً ... بل ظاهر كلام سليم أنه متى ما سمع شيئاً من أحد الثلاثة منفرداً لم يكتبه «حتى اجتمعوا عليه جميعاً»، فلا يعم الكلام الإمام عليه السلام

...

لا يقال: إنَّ هذا أيضاً غير جائز، لأنَّه طعن في الثلاثة.

لأنَّا نقول: ليس الأمر كذلك، وإنَّما كان ذلك احتياطاً من سليم، كما صرَّح هو في حديث سمعه من أبي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ قال: «يا أبا الحسن، وأنت يا سلمان، وأنت يا مقداد، تقولون كما قال أبوذر؟ قالوا: نعم، صدق. قلت: أربعة عدول، ولو لم يخبرني منكم غير واحدٍ ما شكلت في صدقة، ولكنْ أربعتكم أشدَّ لنفسى وبصيرتى» «٢».

هذا، ولا مانع من عود الضمير في «أحدهم» إلى جميع الأربعة، لجواز

(١) خلاصة الأقوال / رجال العلامة الحلى: ٨٣ ترجمة سليم بن قيس الهلالي.

(٢) كتاب سليم بن قيس ٢: ٧٢٦ الحديث ١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩٢

أن يكون مقصد سليم هو الإحتجاج بالخبر على المخالفين لأمير المؤمنين عليه السلام، فكان يأخذ الخبر من غيره من الصحابة أيضاً ليتم الإحتجاج به عليهم، كما هو دأب المصنفين من أهل الحق، إذ لا يكتفون بما يروونه عن الأنئمة الأطهار في مقام إلزام الخصوم ...

وحتى الإمام نفسه عليه السلام قد اضطر إلى مناشدة الأصحاب غير مَرْءَة، كما هو معلوم ...
وعاشرًا: لقد نقل عن الإمام السجاد عليه السلام تصديقه كتاب سليم، لكنَّ السند ضعيف، ففي (متهى المقال): «وفي كش - بسند ضعيف - في جملة حديثٍ: وزعم أبان أنه قرأه على علی بن الحسين عليه السلام قال: صدق سليم رحمة الله عليه، هذا حديث نعرفه» ^(١).
وقد كان على الفيض آبادي التنبية على هذا!

والحادي عشر: إنَّه ليس في شيءٍ من الكتب الرجالية ما يدلُّ على تصديق الإمام عليه السلام وتأييده لكتاب سليم ... ومن أدعى فعليه البيان.

نعم هناك رواية فيها تصديق الإمام عليه السلام لخبرٍ رواه سليم بن قيس في سبب اختلاف الناس في الحديث، رواها الكشى في كتابه، وهذا نصها:

«محمد بن الحسن قال: حدثنا الحسن بن علي بن كيسان، عن إسحاق ابن إبراهيم، عن ابن اذينة، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم بن قيس الهلالي، قال:

قلت لأمير المؤمنين عليه السلام: إنَّى سمعت من سلمان ومقداد ومن أبي ذر أشياء في تفسير القرآن ومن الرواية عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(١) متهى المقال في الرجال ٣: ١٣٥٦ / ٣٧٦ ترجمة سليم بن قيس.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩٣

وسلمٌ، وسمعت منك تصدق ما سمعت منهم، ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الأحاديث عن نبي الله عليه السلام أنتم تختلفونه - وذكر الحديث بطوله.

قال أبان: فقدر لي بعد موت على بن الحسين أنَّى حججت، فلقيت أبا جعفر محمد بن علي، فحدثه بهذا الحديث كله لم أخط منه حرفاً، فاغرورقت عيناه ثم قال:

صدق سليم، قد أتي أبي بعد قتل جدي الحسين وأنا قاعد عنده، فحدثه بهذا الحديث بعينه، فقال له أبي: صدقت، قد حدثني أبي وعمي الحسن - عليهما السلام - بهذا الحديث عن أمير المؤمنين عليه السلام.
الحديث» ^(١).

وبهذا ظهر تدليس الفيض آبادي.

والثاني عشر: قد طعن في الكافي، وشتم زرارة ومؤمن الطاق، ولقبه بـ«شيطان الطاق»، وقد نقل بعض أهل السنة أنَّ أول من لقبه بذلك هو إمامهم الأعظم «أبو حنيفة»، لكثرة إلزامات مؤمن الطاق وإفحاماته للخصوم في مختلف المسائل والمناظرات، فلا عجب من أن يتبَعه على ذلك المقلدون له، عناداً للحق وعداؤه لأهل البيت عليهم السلام، لاسيما وأنَّ الإمام الصادق عليه السلام كان يقدّمه ويثنى عليه ... وقد صرَّح بكلِّ هذا الحافظ ابن حجر، حيث ترجم لمؤمن الطاق قائلاً:

«محمد بن علي بن النعمان بن أبي طريفة البجلي الكوفي، أبو جعفر الملقب بشيطان الطاق، نسب إلى سوق في طاق المحامل بالковفة كان يجلس

(١) رجال الكشى: ١٠٤ - ١٠٥ / ١٦٧ بترجمة سليم بن قيس الهلالي.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩٤

للصرف بها، فيقال: إنَّه اختصم مع صيرفي آخر في درهم زائف فغلب، فقال:
أنت شيطان الطاق.

وقيل: إنَّ هشام بن الحكم شيخ الراضفة لِمَا بَلَغَهُ أَنَّهُمْ لَقَبُوهُ شِيَطَانَ الطَّاقِ.
ويقال: إنَّ أَوْلَى مَنْ لَقِبَ بِشِيَطَانَ الطَّاقِ أَبُو حِنْفَةَ، فِي مَنَاظِرِهِ جَرَتْ بِحُضُورِهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَعْضِ الْحَرَوَرَيَّةِ.
ويقال: إنَّ جَعْفَراً الصَّادِقَ كَانَ يَقْدِمُهُ وَيَشْتَى عَلَيْهِ» ... ١.

والثالث عشر: إنَّ زَعْمَ اعْتِرَافِ الْإِمَامِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكُونِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ كَالنَّجُومِ، مُشِيرًا إِلَى حَدِيثٍ: أَصْحَابِي كَالنَّجُومِ بِأَيِّهِمْ
اَهْتَدَيْتُمْ ...

لَكُنَّ الْمَرَادُ مِنْ «الْأَصْحَابِ» فِي «حَدِيثِ النَّجُومِ» عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ هُمْ «أَهْلُ الْبَيْتِ» خَاصَّةً، وَهُمْ يَرَوُونَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْأَسَانِيدِ، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ الشِّيْخُ الصَّدُوقُ فِي (معانِي الْأَخْبَارِ) قَالَ:
«حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ الْوَلِيدِ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَارِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ، عَنِ
غِيَاثِ بْنِ كَلْوَبٍ، عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
مَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْعَمَلُ لَكُمْ بِهِ لَا عذرٌ لَكُمْ فِي تِرْكِهِ، وَمَا لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَانَ فِيهِ السَّنَةُ مِنِّي، فَلَا
عذرٌ لَكُمْ فِي تِرْكِ سَنَتِي، وَمَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ سَنَةٌ مِنِّي، فَمَا قَالَ أَصْحَابِي فَقُولُوا بِهِ، إِنَّمَا مِثْلُ أَصْحَابِي فِيكُمْ كَمْثُلُ النَّجُومِ، بِأَيِّهِمْ أَخْذَتُمْ
اَهْتَدَيْتُمْ، بِأَيِّ أَقَاوِيلِ أَصْحَابِي أَخْذَتُمْ

(١) لسان الميزان ٦: ٣٧٨ / ٧٨٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩٥
اَهْتَدَيْتُمْ، وَالْخِلَافُ أَصْحَابِي لَكُمْ رَحْمَةً.

فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَصْحَابِكَ؟ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِيِّ.
قالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَى مَؤْلِفِ هَذَا الْكِتَابِ: إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَا يَخْتَلِفُونَ، وَلَكُنْ يَفْتَنُونَ لِلشِّيْعَةِ بِمَرْحَقِ الْحَقِّ، وَرَبِّمَا أَفْتَوْهُمْ بِالْتَّقْيَةِ،
فَمَا يَخْتَلِفُ مِنْ قَوْلِهِمْ فَهُوَ لِلتَّقْيَةِ، وَالْتَّقْيَةُ رَحْمَةُ لِلشِّيْعَةِ» ١.

وَأَمَّا الْخَبَرُ فِي (عيون الأخبار) الَّذِي تَوَهَّمَ حَمْلُ حَدِيثِ النَّجُومِ فِي عَلَى الصَّحَابَةِ، فَهُوَ مَا رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِقَوْلِهِ:
«حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَلَى الْحَسِينِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّوْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ نَصْرِ الرَّازِي
قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سُئِلَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
أَصْحَابِي كَالنَّجُومِ بِأَيِّهِمْ اَهْتَدَيْتُمْ، وَعَنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
دُعَوا لِي أَصْحَابِيِّ.

فَقَالَ: هَذَا صَحِيحٌ، يَرِيدُ مَنْ لَمْ يَغِيرْ بَعْدَهُ وَلَمْ يَبْدِلْ.
قَيلَ: وَكَيْفَ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ قَدْ غَيَّرُوا وَبَدَّلُوا؟
قالَ: مَا يَرَوْنَهُ مِنْ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِيَذَادُنَّ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ حَوْضِي، كَمَا تَذَادُ غَرَائِبُ الْإِبْلِ عَنِ
الْمَاءِ، فَأَقُولُ: يَا رَبَّ أَصْحَابِي أَصْحَابِيِّ. فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتُ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: بُعْدًا لَهُمْ وَسَحْقًا.
أَفْتَرِي هَذَا لَمَنْ لَمْ يَغِيرْ وَلَمْ يَبْدِلْ؟!» ٢.

(١) معانِي الْأَخْبَارِ: ١٥٧ - ١٥٦.

(٢) عيون الأخبار ٢: ٣٣/٨٧ الباب .٣٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩٦

لكنّ جواب الإمام عليه السلام: «هذا صحيح» ... متوجّه إلى الحديث الثاني وهو قوله: «دعوا لى أصحابي» وأمّا الحديث الأول - وهو حديث النجوم - فقد فسّرَه حديث (معانى الأخبار) وبذاك المعنى يكون صحيحاً أيضاً ...
ولابدّ من أن يكون المراد ذلك، لأنّه يدلّ على العصمة، ولا أحد يقول بعصمة الصحابة ...

إلّا أنّ حديث أصحابي كالنجوم ساقط عند أئمّة القوم: كأحمد، والبزار، وابن حزم، والبيهقي، وابن حجر، وغيرهم، من السابقين واللاحقين، فمنهم من نصّ على ضعفه، ومنهم من رماه بالوضع والكذب ... فراجع: (البحر المحيط في تفسير القرآن) لأبي حيان الأندلسى، و (المرقاة في شرح المشكاة) للقارى، و (العلل المتناهية في الأحاديث الواهية) لابن الجوزى، و (فيض القدير - شرح الجامع الصغير) للمناوي، و (فواتح الرحموت - شرح مسلم الثبوت) لعبدالعلى الأنصارى ... وغيرها من كتب القوم في العلوم المختلفة ... وإن شئت التفصيل فارجع إلى الرسالة المصنفة في خصوص حديث النجوم «١».

والرابع عشر: ما ذكره من أن سليماً قد حضر الواقع في زمان إمامه الإمام الباقر عليه السلام، غلط فضيح، لما سيأتي من أن سليماً قد توفي في أيام الإمام السجاد عليه السلام.

والخامس عشر: ما ذكره لترجيح كتاب سليم على الكافي، من أن الكليني قد روى الواقع والأخبار بالواسطة، أمّا سليم، فقد كان معاصرًا لها

(١) رسالة في حديث أصحابي كالنجوم إحدى، (الرسائل العشر) المطبوعة، للسيد على الحسيني الميلاني، وقد استفيد فيها من بحوث السيد مير حامد حسين كثيراً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩٧

ومشاهدًا لها. فيه: إن الكليني وإن لم يشهد الواقع والقضايا، لكنه رواها عن شهدتها أو سمعها من المعصوم.
هذا، مع قطع النظر عن الإسناد إلى سليم، ومن روى عنهم ثقة الإسلام الكليني.

وأمّا بالنظر إليه، فالحال مختلف كما لا يخفى على أولى الأفهام، فإنّ أسناد بعض أحاديث الكافي فاضل على أسناد كتاب سليم، وأسناد بعضها مفضول، فالحكم بترجح أحد الجانين على الإطلاق لا يصلح للقبول.

والسادس عشر: ما ذكره من رجوع سليم إلى الحسينين عليهما السلام لمزيد التحقيق، نقلًا عن اعتقادات الصدوق وصحيفة المتقين، إنّ أراد رجوعه إليهما في جميع ما في كتابه، فهو ممنوع، لأنّ القدر الثابت أنه رجع إليهما وذكر لهما خصوص ما سمعه من أمير المؤمنين عليه السلام من الخبر الطويل في سبب اختلاف الناس في الحديث، وهذا هو الذي عرضه عليهما، وقد صدّقاه فيه، وأمّا سائر أخبار كتابه، فلا دليل عليه أصلًا ...

لقد جاء في كتاب سليم بعد أخذته الجواب من الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «قال سليم بن قيس: ثم أتيت الحسن والحسين عليهما السلام بالمدينة فحدثتهما بهذا الحديث عن أبيهما. قالا: صدقت، قد حدثك أمير المؤمنين بهذا الحديث ونحن جلوس عنده، وقد حفظنا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما حدثك، فلم تزد فيه حرفاً ولم تنقص منه حرفاً» «١».
فلا دلالة له على عرض سائر أخباره عليهما، كما لا يتوجه منه عدم

(١) كتاب سليم بن قيس ٢: ٦٢٨ / الحديث العاشر.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩٨

الإعتماد على نقل الإمام عليه السلام، والعياذ بالله، وإنما أراد أن يعلم أنّ ما حفظه عنه مطابق للواقع بلا زيادةٍ ونقصانٍ أو لا ...

أقول:

هذا تمام الكلام على ما ذكره الفيض آبادى فى هذا الفصل من كلامه، الذى يحاول فيه إثبات أفضليّة كتاب سليم بن قيس عند أهل الحق من سائر كتبهم، ثم يبدأ بفصلٍ آخر، فيذكر المطاعن والإشكالات على الكتاب، فيستنتج من الفصلين: أنَّ الكتاب الذى الف بأمر أمير المؤمنين، وعرض على الأئمَّة الطاهرين، وكان أفضل الكتب عند الطائفَة، يشتمل على أباطيل وأكاذيب ... وبذلك ي يريد

القدح والطعن على المذهب وأئمته وأتباعه ...

هذا كُلَّ ما يريد لهذا الرجل ...

وقد عرفت ما في كلماته في الفصل السابق.

وقد افتتح الفصل الثاني من كلامه بأنْ نسب إلى الشيخ المجلسي في (بحار الأنوار) القول بأنَّ بعض الأعظم من الإمامية يقدحون في الكتاب ويطعنون على مؤلِّفه، وذكر أنَّ الحسن بن علي بن داود - وهو الإمام في نقد الرجال وشيخ الطائفَة في معرفة أحاديث الأئمَّة كما قال - نقل عن رجال الشيخ أنَّه قال: «ينسب إليه الكتاب المشهور، وهو موضوع».

قال: والسبب في ذمٍ وجح هؤلاء الأكابر لكتاب سليم، وكما يظهر من كلام الإمام الأعظم الحلبي وأساتذته في (خلاصة الأقوال) وغيره هو: إشتمال الكتاب على الإفتراءات العظيمة والأكاذيب الكبيرة.

أقول:

هذا كلامه قبل الورود فيما زعمه من موارد النقد والإيراد في كتاب سليم.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٣٩٩

ولكنَّ ما نقله عن المجلسي في (البحار) من طعن بعض أعظم الإمامية في الكتاب ومؤلفه، كذب واضح، فإنَّ الشيخ المذكور لم يذكر في كتابه طعناً من أحدٍ لا تلويناً ولا تصريحاً ... لا في كتاب سليم ولا في مؤلفه ...

قضية محمد بن أبي بكر مع أبيه ... ص: ٣٩٩

وإنَّ أولَ ما تعرَّض له هذا الرجل واهتمَّ به في مقام الطعن في كتاب سليم هو: قضية أنَّ محمد بن أبي بكر قد حضر أباه عند احتضاره وكلمه ووعظه ... قال: وهذا من الإفتراءات العظيمة، لأنَّ محمداً ولد في حِجَّة الوداع، وكان في وقت موت أبيه ابن ثلث سنين، فكيف يمكنه أن يعظ أباه؟

إلا أنَّ الرجل قد أضاف - من عنده - إلى القضية أشياء، لا عين لها في كتاب سليم ولا أثر، ونحن نتبه على إضافاته المكذوبة، ثم نتكلم على أصل القضية:

١- لقد زعم أنَّ في كتاب سليم: أنَّ محمداً ذكر أباه الإعتقاد بالتوحيد والنبؤة وحقوق أهل البيت النبوى ...
والحال أنَّ الذي في كتاب سليم إنما هو إلقاء كلمة التوحيد فقط، وهذه عبارته:

«فقلت له لما خلوت به: يا أبا قل لا إله إلا الله. قال: لا أقولها أبداً، ولا أقدر عليها حتى أدخل التابوت» (١).

٢- لقد ذكر أنَّ محمداً تكلَّم عن إمامَة أمير المؤمنين وخصائصه، من العلم بما كان وما يكون، وتحدَّثه مع الملائكة ... وظاهر كلامه وجود هذا في

(١) كتاب سليم بن قيس ٢: ٨٢٢ / الحديث السابع والثلاثون.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠٠

كتاب سليم في خبر قضيّة محمد مع أبيه، والحال أنه لا عين لذلك فيه ولا أثر، كما لا يخفى على من أجال فيه النظر.

فإن أراد الإعتذار عن ذلك بأنه قد نقله عن غير كتاب سليم، فلا يصغى إليه، لأنَّ الكلام في كتاب سليم ...

٣- لقد ذكر أنَّ محمداً قد استدلَّ ببعض الآيات القرآنية، رفعاً لاستبعاد الناس أنَّ الملائكة كانت تحدث أمير المؤمنين عليه السلام.

فإنْ كان غرضه وجود هذا في كتاب سليم، توجّه إليه السؤال: هل إنَّ استدلاله كان في حال صغر سنّه وحين احتضار أبيه، أو في الأزمنة المتأخرة؟

فإنْ أراد وقوع ذلك منه في الأزمنة المتأخرة، فأيّ ربط لذلك ببحثه عن حال كتاب سليم واستعماله على الإفتاءات؟ وإنْ أراد وقوع ذلك منه في حال صغره ووقت احتضار أبيه، فهذا كذب على سليم وكتابه.

يقول سليم في كتابه ما نصّه: «قلت: وهل تحدث الملائكة إلَّا الأنبياء صلوات الله عليهم؟ قال -أى محمد بن أبي بكر- أما تقرأ القرآن: «وما أرسلنا من قبلك من رسول ولانبي ولا محدث» قلت: أمير المؤمنين محدث؟

قال: نعم، وكانت فاطمة محدثة ولم تكن نبيّة، ومريم محدثة ولم تكن نبيّة، وامّ موسى محدثة ولم تكن نبيّة، وسارة امرأة إبراهيم قد عاينت الملائكة فبشرّوها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب، ولم تكن نبيّة»^(١).

هذا، ومن قرأ كتاب سليم علم أنَّ لقائه مع محمد بن أبي بكر إنما كان بعد موته أيّه بزمنٍ طويل، لأنَّ لقائه كان بعد موته أبي عبيدة الجراح،

(١) كتاب سليم بن قيس ٢: ٨٢٣-٨٢٤ / الحديث السابع والثلاثون.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠١

المتوفى في السنة الثامنة عشرة كما في (الاستيعاب)^(٢)، بل كان بعد موته معاذ، وموته متاخر عن موته أبي عبيدة ... فمحمد عند هذه المكالمة- في أقل تقدير- ابن ثمان أو عشر سنين ... وأيّ مانع من أنْ تصدر منه تلك الإستدلالات حينئذ؟

٤- لقد ادعى الإجماع على ولادة محمد بن أبي بكر في حجّة الوداع، وهذا منه جهلٌ أو تجاهل ... قال الشيخ عبدالحق الدهلوi في كتاب (تحصيل الكمال في أسماء الرجال): «محمد بن أبي بكر الصديق، هو أبوالقاسم محمد بن أبي بكر، ولد عام حجّة الوداع بذى الحليفة أو بالشجرة، سنة ثمان»^(٣).

وذكر ابن الأثير في (جامع الأصول) بترجمته أنه ولد بالشجرة، أى عام ثمان^(٤).

وقال تقى الدين المكي بترجمته من (العقد الشمين في تاريخ بلد الله الأمين): «محمد بن أبي بكر الصديق، واسمه عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر القرشي التميمي أبوالقاسم، ولد عام حجّة الوداع أو بالشجرة»^(٥).

وكذا في (تهذيب الكمال) و (الاستيعاب) وغيرهما، حيث ذكر القول بولادته في الشجرة، أى في السنة الثامنة من الهجرة.

٥- ومن العجب دعوه روایة الكليني في الكافي ولادته في حجّة

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢: ٧٩٤ / ١٣٣٢ بترجمة أبي عبيدة.

(٢) تحصيل الكمال في أسماء الرجال / رجال المشكاة. ترجمة محمد بن أبي بكر.

(٣) جامع الأصول ٣: ٧١. كتاب الحج، الباب الثاني، الفصل الأول.

(٤) العقد الشمين في تاريخ البلد الأمين ٢: ٢١٤ / ٢٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠٢

الوداع.

إنّ الشیخ الكلینی فی الكافی روایتین فی الباب، وهذه الالفاظهما:

أمّا الاولی فھی: «علی بن إبراهیم، عن أبيه، عن حمّاد، عن حریز، عن زرارہ عن أبي جعفر علیه السلام: إنّ أسماء بنت عمیس نفت بمحمد بن أبي بکر، فأمرها رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم حين أرادت الإحرام من ذی الحلیفة أن تتحشی بالکرسف والخرق وتهلّی بالحج، فلما قدموا مکه وقد نسکوا المنساك، وقد أتی لها ثمانیة عشر يوماً، فأمرها رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم أن تطوف بالبيت وتصلی، ولم ينقطع عنها الدم. ففعلت ذلك» ^(١).

وأمّا الثانية فھكذا: «عده من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسین بن سعید، عن فضاله بن أیوب، عن عمر بن أبان الكلبی قال: ذكرت لأبی عبدالله علیه السلام المستحاضة، فذكر أسماء بنت عمیس فقال: إنّ أسماء ولدت محمد بن أبي بکر باللیداء، وكان ولادتها البرکة للنساء لمن ولدت منها أو طمثت، فأمرها رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم فاستشرفت وتنطقـت بمنطقة وأحرمت» ^(٢).

فهل تجد فی هذین الخبرین ذکرًا لحجۃ الوداع؟

٦- ولم يكتف بالإسناد إلى الكافی، بل أسنـد ذلك إلى الكشی أيضًا، والحال أنه لا أثر من ذلك فی رجال الكشی، بل ليس بكلامه بترجمة محمد ذکر من ولادته أصلًا، فضلًا عن کونها فی حجۃ الوداع ... وهذه الالفاظها فی الكتاب المذکور:

«محمد بن أبي بکر: حدثني محمد بن قولويه والحسین بن الحسن بن

(١) الكافی ٤: ٤٤٩، ١، كتاب الحج.

(٢) الكافی ٤: ٤٤٤، ٢، كتاب الحج.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠٣

بندار القميـان قالـا: حدثنا سعد بن عبد الله بن أبي خلف القميـ قالـ: حدثني الحسن بن موسى الخـشاب ومحمد بن عيسى بن عـبيـدـ، عن على بن أسباطـ، عن عبد الله بن سنـانـ قالـ: سمعـتـ أبا عبد الله عـلـيـهـ السـلامـ يقولـ:

كان مع أمـيرـ المؤـمنـينـ عـلـيـهـ السـلامـ خـمـسـةـ نـفـرـ منـ قـرـيـشـ، وـكـانـ ثـلـاثـةـ عـشـرـ قـبـيلـةـ مـعـ مـعـاوـيـةـ؛ فـأـمـاـ الـخـمـسـةـ:ـ مـحـمـدـ بنـ أـبـيـ بـكـرـ رـحـمـهـ اللهـ،ـ أـتـهـ النـجـابـةـ مـنـ قـبـلـ اـمـهـ أـسـمـاءـ بـنـ عـمـیـسـ،ـ وـكـانـ مـعـهـ هـاشـمـ بـنـ عـتـبـهـ بـنـ أـبـيـ وـقـاصـ المـرـقـالـ،ـ وـكـانـ مـعـهـ جـعـدـهـ بـنـ هـبـیرـةـ الـمـخـزـومـيـ،ـ وـكـانـ أـمـیرـ المؤـمنـينـ عـلـيـهـ السـلامـ خـالـهـ،ـ وـھـوـ الـذـىـ قـالـ لـهـ عـتـبـهـ بـنـ أـبـيـ سـفـیـانـ:ـ إـنـمـاـ لـكـ هـذـهـ الشـدـةـ فـیـ الـحـرـبـ مـنـ قـبـلـ خـالـكـ،ـ فـقـالـ لـهـ جـعـدـهـ:ـ لـوـ كـانـ خـالـكـ مـثـلـ خـالـیـ لـنـسـیـتـ أـبـاـكـ،ـ وـمـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ حـذـیـفـةـ بـنـ عـتـبـهـ بـنـ رـبـیـعـةـ،ـ وـالـخـامـسـ سـلـفـ أـمـیرـ المؤـمنـینـ بـنـ أـبـيـ العـاصـ بـنـ رـبـیـعـةـ،ـ وـھـوـ صـھـرـ النـبـیـ عـلـیـهـ السـلامـ أـبـوـ الـرـبـیـعـ.

حمدوـیـهـ وـإـبـرـاهـیـمـ اـبـنـ نـصـیرـ قالـا:ـ حدـثـنـاـ أـبـيـ أـيـوبـ،ـ عنـ صـفـوانـ،ـ عنـ مـعـاوـيـةـ اـبـنـ عـمـارـ وـغـيـرـ وـاحـدـ،ـ عنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلامـ قالـ:ـ كانـ عـمـارـ بـنـ يـاسـرـ وـمـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ لـاـ يـرـضـيـانـ أـنـ يـعـصـيـ اللهـ عـزـ وـجـلـ.

محمدـ بنـ مـسـعـودـ قالـ:ـ حدـثـنـىـ عـلـىـ بـنـ مـحـمـدـ الـقـمـىـ قالـ:ـ حدـثـنـىـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ،ـ عنـ رـجـلـ،ـ عنـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـىـ،ـ عنـ جـمـیـلـ بـنـ درـاجـ،ـ عنـ حـمـزـةـ بـنـ مـحـمـدـ الطـیـارـ قالـ:ـ ذـکـرـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلامـ فـقـالـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلامـ:ـ رـحـمـهـ اللهـ وـصـلـیـ عـلـیـهـ،ـ قـالـ لـأـمـیرـ المؤـمنـینـ عـلـیـهـ السـلامـ يـوـمـاـ مـنـ الـأـيـامـ:

ابـسـطـ يـدـكـ اـبـاـيـعـكـ.ـ فـقـالـ:ـ أـوـمـاـ فـعـلـتـ؟ـ قـالـ:ـ بـلـىـ.ـ فـبـسـطـ يـدـهـ،ـ فـقـالـ:ـ أـشـهـدـ أـنـكـ إـمـامـ مـفـتـرـضـ الطـاعـةـ وـأـنـ أـبـيـ فـیـ النـارـ.ـ فـقـالـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلامـ:ـ كـانـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠٤

النجـابـةـ مـنـ قـبـلـ اـمـهـ أـسـمـاءـ بـنـ عـمـیـسـ رـحـمـهـ اللهـ عـلـیـهـ،ـ لـاـ مـنـ قـبـلـ أـبـیـهـ.

حمدويه بن نصیر، عن محمد بن عیسی، عن محمد بن أبي عیمیر، عن عمر بن اذینه، عن زراره بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام: إن محمد بن أبي بکر بایع علیاً علیه السلام علی البراءة من أبيه.

حمدويه وإبراهيم قالا: حدثنا محمد بن عبدالحميد قال: حدثني أبو جميلة عن ميسير بن عبدالعزيز، عن أبي جعفر عليه السلام قال: بایع محمد بن أبي بکر علی البراءة من الثاني.

حمدويه، حدثني عن محمد بن عیسی، عن يونس بن عبد الرحمن، عن موسی بن مصعب، عن شعیب عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سمعته يقول: ما من أهل بیت إلاؤ منهم نجیب من أنفسهم، وأنجب النجاء من أهل بیت سوء منهم محمد بن أبي بکر» (١).

٧- وأسنده إلى النجاشی أيضاً، والحال أن لا ذکر لمحمد بن أبي بکر في كتابه أصلًا، فلا ذکره في أوائل الكتاب حيث عد جمعاً من أصحاب أمیر المؤمنین، ولا ذکره في باب المحمدین ... فكيف بولادته في حجۃ الوداع؟

٨- وكذا إسناد المطلب إلى رجال الغضائی، فأما أصل كتابه، فليس موجوداً، وأما الرجاليون كالعلامة الحلى وابن داود والشيخ بهاء الدين اللاهيجي والسيد مصطفى التفرشی والمیرزا الأسترابادی وأبی على الحائری ... الذين ينقلون کلماته في تراجم الرجال ... فلم ينقلوا في کتبهم عنه في محمد شیئاً، فضلاً عن ذلك النقل الخاص المتعلّق بتولّده... فمن أین هذا الإسناد؟

٩- والعالمة الحلى لم يقل في محمد رضی الله عنه في (خلاصة

(١) رجال الكشی: ٦٣-١١٦/٦٤. ترجمة محمد بن أبي بکر.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠٥

الأقوال) إلأ: «محمد بن أبي بکر، جليل القدر، عظيم المنزلة، من خواص علی علیه السلام» (١).

فبأی دلیل نسب إليه القول بولاده محمد في حجۃ الوداع؟

حل الإشكال بذكر النظائر ... ص: ٤٠٥

وأمیا حل الإشكال، فنقول: إن منشأ هذا الإشكال ليس إلاؤستبعاد، ومجدد الإستبعاد لا يكون دليلاً، بل يرتفع إذا حصل له نظير أو نظائر في التاريخ، ولا شك أن الله تعالى قادر على خلق أفراد متميزين في الفهم والذكاء ... ونحن نذكر هنا بعضهم:

استقل بالكتابه وعمره أربع سنين ... ص: ٤٠٥

قال في (منهج المقال) بترجمة المولی السيد عبدالکریم بن طاووس العلوی الحسینی: «استقل بالكتابه واستغنى عن المعلم في أربعين يوماً، وعمره إذ ذاك أربع سنين» (٢).

وإذا كان كذلك، فائي استبعاد في أن يأمر الابن البالغ ثلاثة سنين أو أكثر أباًه بقول كلمة لا إله إلله، وهي من اولى الكلمات التي ينطق بها أطفال المسلمين؟

(١) خلاصة الأقوال / رجال العالمة الحلى: ٣/١٣٨ باب محمد.

(٢) منهج المقال في علم الرجال: ١٩٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠٦

حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين ... ص: ٤٠٦

وقال الشعراي في (لواحق الأنوار): «ومنهم: أبو محمد سفيان بن عيينة - رضي الله عنه - حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين، وكتب الحديث وهو ابن سبع سنين» ^(١).

وفي (الكواكب الدراري): «وأماماً سفيان، فهو بضم السين على المشهور وحکى كسرها وفتحها أيضاً، وهو أبو محمد ابن عيينة بن أبي عمران الهلالى الكوفى، سكن مكة ومات بها. قال: قرأت القرآن وأنا ابن أربع سنين، وكتبت الحديث وأنا ابن سبع سنين» ^(٢).
إذاً أمكن قراءة القرآن لمن هو في سن أربع سنين - والحال أنَّ عمر بن الخطاب تعلم سورة البقرة فقط في إثنى عشرة سنة كما في (الدر المنشور) ^(٣) - كان من السهل قبول تلقين كلمة لا إله إلا الله فقط، ممَّن هو في سن ثلاَث سنين أو أكثر.

سمع الحديث وهو ابن أربع سنين ... ص: ٤٠٦

وأخرج مسلم بإسناده عن عبدالله بن الزبير قال: «كنت أنا وعمر بن سلمة يوم الخندق مع النسوة في أطم حسان، فكان يطأطئ لى مِرْأَةً فأنظر وأطأطئ له مِرْأَةً فينظر، فكنت أعرف أبي إذا مَرَّ على فرسه في السلاح إلىبني

(١) لواحق الأنوار في طبقات الأخيار - ترجمة سفيان بن عيينة.

(٢) الكواكب الدراري في شرح البخاري ١: ١٦.

(٣) الدر المنشور في التفسير بالتأثر ١: ٥٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠٧

قريظة. قال: وأخبرني عبدالله بن عروة عن عبدالله بن الزبير قال: فذكرت ذلك لأبي فقال: ورأيتني يا بني؟ قلت: نعم». فقال النووي بشرحه: «وفي هذا الحديث دليل لجواز ضبط الصبي وتمييزه وهو ابن أربع سنين. فإنَّ ابن الزبير ولد عام الهجرة في المدينة، وكان الخندق سنة أربع من الهجرة على الصحيح، فيكون في وقت ضبطه لهذه القصة دون أربع سنين. وفي هذا رد على ما قاله جمهور المحدثين أنه لا يصح سماع الصبي حتى يبلغ خمس سنين، والصواب صحته متى حصل التمييز وإنْ كان ابن أربع دونها. وفيه منقبة لابن الزبير لجودة ضبطه لهذه القصة مفصلاً في هذا السن» ^(١).

* والألف من ذلك ما جاء عن عبدالله بن محمد بن عبد الرحمن الإصبهاني في غير واحد من الكتب، مثل: (الكافية) للخطيب، و(علوم الحديث) لابن الصلاح، و(تدريب الراوى) للسيوطى، و(عمدة القارى) للعينى ... وغيرها ...

قال الخطيب: «سمعت القاضى أبا محمد عبدالله بن محمد بن عبد الرحمن الإصبهاني يقول: حفظت القرآن ولى خمس سنين، وحملت إلى أبي بكر ابن المقرى لأسمع منه ولى أربع سنين.

قال بعض الحاضرين: لا تسمعوا له فيماقرأ فإنه صغير.

قال لى ابن المقرى: إقرأ سورة الكافرون، فقرأتها ولم أغلط فيها.
قال: إقرأ سورة التكوير، فقرأتها.

قال لى غيره: إقرأ سورة والمرسلات، فقرأتها ولم أغلط فيها.

(١) شرح صحيح مسلم للنووى ١٥: ١٨٩ - ١٩٠ كتاب الفضائل، فضائل طلحه والزبير.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠٨

قال ابن المقرى: إسمعوا له والعهد على.

سمعت أبا صالح صاحب أبي مسعود أحمد بن الفرات يقول: العجب من إنسانٍ يقرأ والمرسلات عن ظهر قلبه ولا يغلط فيها. وحکى أنَّ أبا مسعود ورد إلى إصفهان ولم تكن كتبه معه، فأتلَى كذا وكذا ألف حديث عن ظهر قلبه، فلما وصلت الكتب إليه قوبلت بما أتلَى فلم تختلف إلَّا في مواضع يسيرة»^١.

وقال العيني: «حفظ القرآن أبو محمد عبد الله بن محمد الإصفهاني وله خمس سنين، فامتحنه فيه أبو بكر ابن المقرئ، وكتب له بالسمع وهو ابن أربع سنين»^٢.

فأي عجبٍ من محمد بن أبي بكر إذا أمر أباه بأنْ يقول: لا إله إلَّا الله؟

* وماذا يقول القائل إذا سمع ما جاء في (علوم الحديث) لابن الصلاح وغيره من الكتب من أنه «قد بلغنا عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: رأيت صبيًّا ابن أربع سنين وقد حمل إلى المأمون، وقد قرأ القرآن ونظر في الرأي، غير أنه إذا جاع بكى»^٣? وعلى هذا الأساس، ذهب العلماء من الفريقيين إلى أنه يعتبر كلَّ صغير بحاله، فمتى فهم الخطاب وميز ما يسمعه، صح سمعه وإنْ كان دون خمس سنين، كما جاء في كتاب (شرح البداية) للشهيد الثاني من أصحابنا، وفي (عمدة القارئ) و(المنهل الروى) و(علوم الحديث) وغيرها من كتب القوم.

(١) الكفاية في علم الرواية: ٦٤-٦٥ / باب ما جاء في سماع الصغير.

(٢) عمدة القارئ في شرح البخاري ٢: ٦٨، كتاب العلم، باب قول النبي: اللهم علمه الكتاب.

(٣) علوم الحديث: ٧٥ النوع الرابع والعشرون، معرفة كيفية سماع الحديث ...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٠٩

كان يقوم الليل وهو ابن ثلات سنين ... ص: ٤٠٩

فإن بقى شيء من الشك والإستبعاد بعد ما تقدم، أوردنا ما ذكره أعلام القوم بترجمة سهل التستري، من أنه كان يقوم الليل وهو ابن ثلاثة سنين ...

قال اليافعي: «وكان سبب سلوكه للطريق حاله محمد بن سوار، فإنه قال: كنت ابن ثلاثة سنين، و كنت أقوم بالليل أنظر إلى صلاة خالي محمد بن سوار، وكان يقوم بالليل، وكان يقول: يا سهل، اذهب ونم فقد شغلت قلبي.

وقال لي يوماً خالى: ألا تذكر الله الذي خلقك؟

فقلت: كيف أذكره؟

فقال: قل بقلبك في الليل في فراشك ثلاثة مرات من غير أن تحرّك به لسانك: الله معى، الله ناظرى، الله شاهدى. فقلت»^١.

وكذا في (أحكام الدلالة على تحرير الرسالة) للشيخ زكريا الأنصارى وغيره.

وإذا كان هذا ممكناً ممّن هو ابن ثلاثة سنين، فقول محمد لأبيه: قل لا إله إلَّا الله أمكن ...

سمع الحديث وعمره أقل من ثلاثة سنين ... ص: ٤٠٩

وإذا كان ذلك أيضاً لا يكفي لرفع الإستبعاد عن قضيّة محمد، فقد ذكر القوم سماع الصبي الذي سُئلَّ أهل من ثلاثة سنين للحديث من بعض الأئمة وقبول ما حدث به، وقد جاء ذلك في (فتح الباقي - شرح الفيء العراقي)

(١) مرآة الجنان ٢: ١٤٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١٠

للشيخ أبي يحيى زكريا الأنصاري حيث قال:

«وكذا يقبل عندهم صبي حمل الحديث، ثم روى بعد البلوغ ما تحمل في حال صباه.
ومنع قوم القبول هنا، أى مسألة الصبي، لأن الصبي مظنة عدم الضبط.

وردد عليهم بإجماع الأمة على قبول حديث جماعة من صغار الصحابة، تحملوه في حال صغرهم، كالسبطين الحسن والحسين ابنا بنته
صلى الله عليه وسلم فاطمة، وكعبد الله بن الزبير والنعمان بن بشير وعبد الله بن عباس.

مع إحضار أهل العلم من المحدثين وغيرهم للتبليغ مجالس التحديد، ثم قبولهم منهم ما حذثوا به من ذلك بعد الحلم أى البلوغ،
كما وقع للقاضي أبي عمرو الهاشمي، فإنه سمع سنن أبي داود من المؤلوف وله خمس سنين، واعتذر الناس بسماعه وحملوه عنه، وقال
يعقوب الدورقي: حدثنا أبو عاصم قال: أتيت بابني إلى ابن جريج وسنه أقل من ثلاثة سنين، فحدّثه» (١).

توكل في عقد الزواج وهذه ثلاثة سنين ... ص: ٤١٠

بل لقد تحمل الطفل الذي له ثلاثة سنين الوكالة في عقد الزواج! وذلك ما أخرجه أحمد في (المسند) في تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأم سلمة أم المؤمنين، ورواه عنه ابن القيم في (زاد المعاد) قال:

«قال الإمام أحمد في المسند: حدثنا عفان بن سلمة، أخبرنا حماد بن سلمة، أخبرنا ثابت قال: حدثني ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة: أنها لما انقضت عدتها من أبي سلمة، بعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: مرحباً برسول الله صلى الله عليه وسلم، إنني امرأة مصيبة، وليس أحد

(١) فتح الباقي - شرح ألفية العراقي ٢: ١٨-١٥ متى يصح تحمل الحديث ...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١١

من أوليائي حاضرًا. الحديث، وفيه:

فقالت لابنها عمر: قم، فزوج رسول الله، فزوجه» (١).

وآخرجه سائر المحدثين بطريق آخر.

وروى ابن الأثير في (اسد الغابة) قال:

«أخبرنا يعيش بن صدقة بإسناده عن أحمد بن شعيب: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، نا يزيد، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، حدثني ابن عمر ابن أبي سلمة، عن أبيه عن أم سلمة قال: لما انقضت عدتها من أبي سلمة، بعث إليها أبو بكر يخطبها عليه، فلم تزوجه، فبعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب يخطبها عليه فقالت: أخبر رسول الله إنني امرأة غيري وإنني امرأة مصيبة، وليس أحد من أوليائي شاهداً. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر ذلك له، فقال: إرجع إليها فقل لها: أما قولك: إنني امرأة غيري فأدعوك الله فيذهب غيرتك.

وأما قولك: إنك امرأة مصيبة، فستكتفين ببيانك.

وأما قولك: ليس أحد من أوليائي شاهداً، فليس أحد من أوليائك - شاهد ولا غائب - يكره ذلك.

فقال لابنها عمر: قم فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم. فزوجه» (٢).

هذا، وقد كان لعمر بن أبي سلمة في ذلك الوقت ثلاثة سنين أو ستة سنين، إذ كان له يوم قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

تسنین بالاتفاق، فإن كان قد وقع الزواج المذكور في شهر شوال من السنة الرابعة من الهجرة

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ١: ٢٦ / فصل في أزواجه.

(٢) اسد الغابة في معرفة الصحابة ٦: ٣٤٢. ترجمة أم سلمة رضي الله عنها.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١٢

فهو ابن ثلث، وإن كان قد وقع في السنة الثالثة فعمره أقل من سنتين.

وقد التفت ابن القيم إلى هذه الأمور عندما قال بعد رواية الحديث:

«وفي هذا نظر، فإن عمر هذا كان سنه لئلا توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعمائة سنة، ذكره ابن سعد، وتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال سنة أربع، فيكون له من العمر حينئذٍ ثلاثة سنين، ومثل هذا لا يزوج. قال ذلك ابن سعد وغيره».

وكانه لذلك اضطرّ أحمد بن حنبل لأنْ ينكر صغر سنِّ عمر بن أبي سلمة، قال ابن القيم:

«ولما قيل ذلك للإمام أحمد قال: من يقول إنَّ عمر كان صغيراً؟ قال أبو الفرج ابن الجوزي: ولعلَّ أحمد قال هذا قبل أن يقف على مقدار سنه، فقد ذكر مقدار سنه جماعة من المؤرخين، ابن سعد وغيره».

ومن العلماء من اضطرَّ لأنْ يحرّف الحديث، فيجعل الذي زوج أم سلمة من رسول الله عمر بن الخطاب لا ابنها عمر، لكنَّ هذا أيضاً غير مفيد، فقد روى ابن القيم عن الواقدي:

«إنَّ رسول الله خطب أم سلمة إلى ابنها عمر بن أبي سلمة، فزوجها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ غلام صغير» ١.

أجبت ابنة ابن عربي في مسألة فقهية وهى في سن الرضاعة ... ص: ٤١٢

وإنْ تعجب، فعجبُ قصيَّة ابنة ابن عربي الأندلسى صاحب (الفتوحات)، إذ أجبت عن مسألة فقهية جهلها عمر بن الخطاب وكبار الأصحاب، وهي في

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ١: ٢٧ - ٢٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١٣

سن الرضاعة، نحو سنه أو قريب منها!!!...

ذكر ذلك ابن عربي في كتابه المذكور، والشعراني في مختصره المسمى (الواقع الأنوار القدسية) وأورده الحلبي في (سيرته) حيث قال بعد ذكر المتكلمين في المهد:

«ويضم لهؤلاء ما ذكر الشيخ محى الدين ابن عربي رحمه الله سبحانه»

قلت لأبنتي زينب مرأةً وهي في سن الرضاعة، قريباً عمرها من سنه:- ما تقولين في الرجل يجامع حليلته ولم يتزل؟ فقالت: يجب عليه الغسل.

فتعجب الحاضرون من ذلك.

ثم إنَّ فارقت تلك البنت وغبت عنها سنه في مكة، وكانت أذنت لوالدتها في الحج، فجاءت مع الحج الشامي، فلما خرجت لملاقاتها رأتني من فوق الجمل وهي ترضع، فقالت بصوت فضيحة قبل أن ترانى أمها: هذا أبي، وضحكـت، ورمـت بنفسها إلىـيـ.

قال: وقد رأيتـ أـىـ علمـتـ منـ أـجـابـ اـمـهـ بـالـتـسـمـيـتـ وـهـوـ فـيـ بـطـنـهـ حـيـنـ عـطـسـتـ، وـسـمـعـ الـحـاضـرـوـنـ كـلـهـمـ صـوـتـهـ مـنـ جـوـفـهـاـ. شـهـدـ

عندى الثقات بذلك» (١).

تكلم محمد مع أبيه عند موته في المصادر السنّية ... ص: ٤١٣

وبعد، فلا يتوهم أحد بانحصر خبر تكلم محمد بن أبي بكر مع أبيه عند موته، بكتاب سليم بن قيس، فقد وجدنا في (سر العالمين) وهو من

(١) السيرة الحلبية ١: ٧٧-٧٨ / باب ذكر مولده «ص».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١٤

مؤلفات أبي حامد الغزالى كما اعترف بذلك الذهبي في (ميزانه) (١) أنه «دخل محمد بن أبي بكر على أبيه في مرض موته فقال له: يا بنى، أنت بعمك عمر لاوصى لك بالخلافة، فقال: يا أبا، كنت على حق أو باطل؟ فقال: على حق، فقال: وص بها لأولادك إن كانت حقاً، وإلا فمكّنها لساواك. ثم خرج إلى على، فجرى ما جرى» (٢).

ووجدنا هذا في (تذكرة خواص الأمة) (٣) لسبط ابن الجوزي - وهو من علماء أهل السنة، وقد اعتمد كبار علمائهم على كتبه، واستندوا إلى قوله، ووصفوه بالإمامية والحفظ ونحو ذلك من الأوصاف الجليلة ... وترجم له غير واحد من المشاهير، كمحمد بن سليمان الكفووي في كتابه المعروف الذي وضعه بترجم علماء الحنفية وأسماء بـ (كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار) إذ قال فيه:

«يوسف بن قزغلى بن عبد الله البغدادى، سبط الحافظ أبي الفرج ابن الجوزى الحنبلي، صاحب مرآة الزمان فى التاريخ، ذكره الحافظ شرف الدين فى معجم شيوخه، كان والده مع موالى الوزير عرف الدين بن هجيرة، ويقال فى والده قزغلى بحذف القاف وبالقاف أصح.

ولد فى سنة إحدى وثمانين وخمسماة ببغداد، ونشأ ببغداد وتفقه وبرع

(١) ميزان الاعتدال ١: ٥٠٠ ترجمة الحسن الصباح. وانظر سير أعلام النبلاء ١٩: ٣٢٨ بترجمة الغزالى.

(٢) سر العالمين: ١١ / باب في ترتيب الخلافة والمملكة.

(٣) تذكرة خواص الأمة: ٦٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١٥

وسمع من جده لأمه، وكان حنانياً فتحنبل في صغره ل التربية جده، ثم رحل إلى الموصل، وسمع بالموصل ثم رحل إلى دمشق وهو ابن نيف وعشرين سنة وسمع بها، وتفقه على جمال الدين الحصيري، وتحول حنانياً لما أتاهه قرغلى ابن عبد الله كان على مذهب الحنفية. وكان إماماً عالماً فقيهاً واعظاً جيداً نبيهاً، يلقط الدرر من كلامه، ويتناثر الجوهر من حكمه، ويصلاح المذنب عندما يلفظ، ويتب وفاسق العاصي حين ما يعظ، يصدع القلب بخطابه ويجمع العظام التخرّة بجنبه، لو استمع له الصخر لأنفلق، والكافر الجحود لآمن وصدق، وكان طلق الوجه، دائم البشر، حسن المجالسة، مليح المحاوره، يحكى الحكايات الحسنة وينشد الأشعار المليحة، وكان فارساً في البحث، عديم النظير، مفرط الذكاء، إذا سلك طريقاً ينقل فيها أقوالاً ويخرج أوجهها، وكان من وحداء الدهر بوفور فضله وجوده قريحته وغزاره علمه وحدة ذكائه وفطنته، وله مشاركة في العلوم ومعرفة بالتاريخ.

وكان من محاسن الزمان وتواريخت الأيام، وله القبول التام عند العلماء والأمراء والخاص والعام، وله تصانيف معتبرة مشهورة.... ووجدناه في رواية الحافظ السمهودي بلفظ: «ودخل محمد بن أبي بكر رضي الله عنه على أبيه في مرض موته فقال: أنت بعمك عمر

لأوصى له بالخلافة. فقال: يا أبا، كنت على حق أم على باطل؟ قال: على حق. قال:
فارض لولدك ما رضيت لنفسك».

وهل قدح أحد من أعلام الإمامية في كتاب سليم ...؟ ص: ٤١٥

قد عرفت أنّ ما نسبه إلى صاحب البحار من أنّ بعض أعلام الإمامية طعن في سليم بن قيس وكتابه، لا أساس له من الصحة...
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١٦

والعلامة الحلى في كتاب (خلاصة الأقوال) لا يقول بعدم اعتبار الكتاب، ونسبة ذلك إليه كذب آخر، وإنما ذكر الإختلاف حوله، ثم حكم بعدها سليم، وتوقفه عن قبول بعض أخبار الكتاب لا يدل على القول بعدم اعتبار الكتاب، لأن التوقف في قدر معين من الروايات يشعر بقبول ما عداه، والتوقف عن القبول لذلك القدر لا يعني الرد له.

وكلمات الرجل في اسم الشيخ حسن بن داود الحلى واسم كتابه، مضطربة جداً، مما يدل على جهله بأسماء علماء أهل الحق وأسماء كتبهم، فكيف يريد التكلم عن أحوالهم والحال هذه؟ لكن لا اختصاص لهذا الجهل بهذا الرجل ... فقد سبقه إلى ذلك صاحب (الصواعق) وصاحب (التحفة) على عادته.

ثم إنّ هذا الشيخ وإن كان من كبار علماء الطائفة، إلا أنّ غرض الرجل من وصفه بالإمام المقتدى وشيخ الطائفة، الأفقه الأعرف بالأحاديث ... غير خافٍ على النبي ... وإنما وإنما أحداً من أصحابنا لم يصفه بهذا الألقاب.

والذى في كتاب ابن داود الحلى نقلًا عن الشيخ الطوسي هو: «ينسب إليه الكتاب المشهور» وليس في العبارة جملة «وهو موضوع»! بل إنّ الشيخ يقول في (الفهرست) ما نصّه:

«سليم بن قيس الهمالي، يكنى أبا صادق، له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن أبي القاسم الملقب بمجيلويه، عن محمد بن علي الصيرفي، عن حماد بن عيسى وعثمان بن عيسى، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم بن ورواه حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني عن سليم بن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١٧
قيس» «١».

هذا، ولم ينقل أحد من الرجالين عن الشيخ القول بوضع كتاب سليم ابن قيس أبداً، وهذه كتبهم متوفّرة لكل أحد.
وبعد:

فلو فرض اشتتمال كتاب سليم -الذى ليس من الكتب التي يستنبط منها أحكام الحلال والحرام في الشريعة، وإنما موضوعه الأحاديث والأخبار المتعلقة بحوادث صدر الإسلام والواقع بعد وفاة النبي عليه وآلها الصلاة والسلام- على خبر لا يرتضيه بعض علماء الطائفة، فإن ذلك لا يوجب طعناً في المذهب الحق ... بخلاف أهل الخلاف، فإن جميع معلم مذاهبهم من الأصول والفرع متخذة من هذه الكتب التي بآيدينا، مما سمى بالصحاح وغيرها، وال الحال أنه قد ثبت باعتراف أئمتهم اشتتمال الكتابين المشهورين بالصحيحين -فضلاً عن غيرهما- على الأباطيل والأكاذيب وال الموضوعات، كما ستتفق -بحمد الله تعالى- على بعض التفصيل في ذلك، وبالله التوفيق.

هل كان سليم يرى أن الأئمة ثلاثة عشر ...؟ ص: ٤١٧

ونسب إلى سليم في كتابه القول بكون الأئمة ثلاثة عشر لا اثنى عشر، وقد روى عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال: من ادعى أنه إمام وليس بإمام، يوم القيمة «ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسوقة» قال الراوى: قلت:
إن كان علوياً فاطميّاً؟ قال: وإن كان علوياً فاطميّاً.

وفي (اعتقادات) الصدوق: والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه،

(١) كتاب الفهرست للشيخ الطوسي: ١٤٣ / ٣٤٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١٨

فمن أدعى الإمامة وليس يأمام فهو الظالم الملعون، ومن وضع الإمامة في غير أهلها فهو ظالم ملعون.

وفي (الفصول المهمة) عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ثلاثة لا يكلّهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من أدعى الإمامة من الله وليس له، ومن جحد إماماً من الله، ومن زعم أنَّ لهما في الإسلام نصيباً.

ومقتضى هذه الأخبار وأمثالها: خروج المدعى للإمامية كذباً، وكذا القائل بـأمامته، عن الإسلام.

وكيف يجتمع هذا مع تلك المناقب الجليلة التي تذكر لسليم وكتابه؟

أقول:

إنَّه على فرض وجود هذا المعنى في كتاب سليم، فإنَّ جعل ذلك من افتراءات سليم افتراء على سليم، لأنَّ من يدعى وجوده في كتاب سليم لا يقول بثبوت نسبة الكتاب إليه.

إلا أنه قد تبيَّن بعد النظر الدقيق والفحص التام في الفاظ الكتاب: عدم وجود ما يدلُّ على إمامية ثلاثة عشر إماماً بعد النبي، بأنَّ يكون هناك إمام آخر غير الأنبياء وأوصياء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الإثنى عشر ... بل الأمر بالعكس، فقد وقع التصرِّح في مواضع عديدة من الكتاب بكون الأنبياء الإثنى عشر، وأنَّ الأحد عشر منهم من أولاد أمير المؤمنين وسيد الوصيَّين على ابن أبي طالب: فمنها: نقاً عن عبدالله بن جعفر أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ليس في جنة عدن منزل أفضل ولا أشرف ولا أقرب من العرش من منزلتي، ومعنى فيه اثنا عشر من أهل بيتي، أولئك على بن أبي

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤١٩

طالب سيدهم وأفضلهم وأحبهم إلى الله ورسوله، وابنتي فاطمة سيده نساء أهل الجنة وهي زوجته في الدنيا والآخرة، وابنائى الحسن والحسين سيدياً شباب أهل الجنة، وتسعة من ولد الحسين، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهَّرَهم تطهيراً، هداه مهديون، وأنا المبلغ عن الله وهم المبلغون عنَّي، وهو ححج الله تبارك وتعالى على خلقه وشهادوه في أرضه، من أطاعهم أطاع الله ومن عصاهم عصى الله، لا تبقى الأرض طرفة عين إلَّا يقائهم ولا تصلح إلَّا بهم، يخبرون الأمة بأمر دينهم، حلالهم وحرامهم، يدلُّونهم على رضا ربهم وينهونهم عن سخطه» (١).

ومنها: عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «على أخي وزيري ووارثي ووصيي وخلفيتي في أهلي وولي كل مؤمنٍ بعدي، ثمَّ ابني الحسن ثمَّ ابني الحسين، ثمَّ تسعة من ولد ابني الحسين، واحد بعد واحد، القرآن معهم وهم مع القرآن، لا يفارقونه ولا يفارقونه حتى يردوا علىَّ الحوض» (٢).

ومنها: عن علي عليه السلام في حديث: «فأملي على ما أراد أن يكتب في الكتف، وأشهد على ذلك ثلاثة رهط: سلمان وأبازر والمقداد، وسمى من يكون من أئمة الهدى، الذين أمر الله المؤمنين بطاعتهم إلى يوم القيمة، فسماني أولئك ثمَّ ابني هذان، أو ما بيده إلى الحسن والحسين، ثمَّ تسعة من ولد ابني هذان، يعني الحسين» (٣).

ومنها: عن علي عليه السلام أنه قال: «يا سليم، إنَّ أوصيائي أحد عشر

(١) كتاب سليم بن قيس ٢: ٨٤٠، الحديث الثاني والأربعون.

(٢) المصدر نفسه ٢: ٦٤٥، الحديث الحادى عشر.

(٣) المصدر نفسه: ٦٥٨، الحديث الحادى والعشرون.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢٠
رجلاً من ولدى، أئمّة هداه مهديّون» ١».

وإذا كان سليم يروى هذه النصوص فى كتابه، فلا يعقل أن يروى ما يدل على كون الأئمّة ثلاثة عشر، فيتناقض ويکذب تلك النصوص المتکثرة، ومن هنا، فقد قال الدھلوي فى (التحفة) أنّ من حكم العقل أنه إذا روى الإنسان حديثاً عن بعض الأكابر أن لا يروى هو ما يکذب ذلك الحديث.

والظاهر وقوع الإشتباه ممّن نسب إلى كتاب سليم القول بكون الأئمّة ثلاثة عشر، وكأنّ منشأ الإشتباه ما رآه في الكتاب من الخبر في أنه سيكون من ولد النبي صلی الله عليه وآلہ وسلم اثنا عشر إماماً، فتوهم أنّ الأئمّة من بعده على والإثنا عشر، فهم ثلاثة عشر إماماً. لكنّ أمير المؤمنين عليه السلام داخل في الائتى عشر، وعدّه في أولاد النبي صلی الله عليه وآلہ وسلم مجازاً صحيحاً بلا ريب، لكونه بمنزلة ابنه بلا كلام ... قال الشيخ النقى المجلسى: «بل فيه- أى في كتاب سليم- إنّ الأئمّة اثنا عشر من ولد رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم، وهو على التغليب، مع أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان بمنزلة أولاد رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم، كما أنه كان أخاه، وأمثال هذه العبارة موجودة في الكافى وغيره» ٢».

وقال أبو على في (منتهى المقال):

«وأئمّا كون الأئمّة ثلاثة عشر، فإنّي تصفّحت الكتاب من أوّله إلى آخره، فلم أجده فيه، بل في مواضع عديدة إنّهم إثنا عشر، وأحد عشر من ولد

(١) المصدر نفسه: ٨٢٤، الحديث السابع والثلاثون.

(٢) روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه: ١٤: ٣٧١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢١
على» ١».

وتلخص:

أنّه لم يثبت عند القائلين باعتبار كتاب سليم وجود إماماً غير الأئمّة الائتى عشر فيه، كما هو في نفس الأمر كذلك ...
ووقوع الإشتباه ممّن يقدح في كتاب سليم ولا يرى اعتباره ... ليس بعزيز، وما أكثر الأوهام والأغلالط الواقعه من محدثي أهل السنة، وليس منهم أحد إلا وقد صدر منهم الوهم والغلط، حتى الصحابة، كما يظهر بالرجوع إلى (عين الإصابة في استدراك عائشة على الصحابة) وغيره من كتب تلك العصابة.

هل لكتاب سليم راوٍ غير أباً ... ص: ٤٢١

لقد نسب إلى تصانيف الشيختين، ومؤلفات الحسنين، وإفادات على بن أحمد العقيقى، وعلى بن أبي طالب القىروانى: إنّ سليماً لم يكن يظهر كتابه لأحدٍ، حتى إذا كان آخر عمره ويأس من الحياة، قال ابن أبي عياش:
«فدعانى وخلا بي وقال: يا أباً! قد جاورتك فلم أر منك إلّاماً أحبّ، وإنّ عندي كتاباً سمعتها عن الثقات وكتبتها بيدي، فيها أحاديث لا أحبّ أن تظهر للناس، لأنّ الناس ينكرونها ويعظّمونها وهي حقٌّ- إلى أن قال:-
وإنّي همت حين مرضت أن أحرقها، فتأثّمت من ذلك وفظعت به، فإنّ جعلت لى عهد الله وميثاقه أن لا تخبر بها أحداً ما دمت حياً، ولا تحذّث بشيء منها بعد موتي، إلّامن تثق به كشتتك بنفسك، وإن حدث بك حدث أن

(١) متنى المقال ٣: ٣٧٩ ترجمة سليم بن قيس.
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢٢

تدفعها إلى من ثق به من شيعة علي بن أبي طالب ممن له دين وحسب.
فضمنت ذلك له، فدفعها إلى، وقرأها كلها على، فلم يلتب سليم أن هلك.

فنظرت فيها بعده، وفظعت بها، وأعظمتها واستصعبتها، لأن فيها هلاك جميع آمته محمد صلى الله عليه وآله وسلم، من المهاجرين
والأنصار والتابعين، غير علي بن أبي طالب وأهل بيته عليهم السلام وشيعته.

فكان أول من لقيت - بعد قدومي البصرة - الحسن بن أبي الحسن البصري، وهو يومئذ متواز من الحجاج، والحسن يومئذ من شيعة
علي بن أبي طالب، من مفترضهم، نادم متلهف على ما فاته من نصرة على والقتال معه يوم الجمل، فخلوت به في شرقى دار أبي خليفة
الحجاج بن أبي غيث، فعرضتها عليه، فبكى ثم قال: ما في حديثه شيء إلا حق، قد سمعته من الثقات من شيعة علي وغيرهم «١».
فمن مراجعة هذه الكتب يظهر انحصر رواية كتاب سليم بأبان بن أبي عياش ...

وأبان عند الإمامية ضعيف أو كذاب ...؟ ص: ٤٢٢

لكن أجياله هذه الطائفه، كابن داود وغيره من أكابر فن التنقييد، يصرّحون بضعفه، وجمع منهم قالوا: هو مفتر كذاب، وأنه الذي افترى
على سليم ووضع الكتاب عليه، فاعتبروا يا أولى الأنصار.
أقول:

أمّا قول «الشيخين» بانحصر رواية كتاب سليم بأبان بن أبي عياش، فإنّ أراد من «الشيخين»: الكشي والنجاشي، - كما هو مصطلح
العلامة المجلسي

(١) كتاب سليم بن قيس ٢: ٥٥٨ - ٥٥٩. مقدمة الكتاب.
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢٣

في أوائل البحار - فهما غير قائلين بالمقالة المذكورة، كما لا يخفى على من طالع كتابيهما ... وهذه عبارة الكشي:
«سليم بن قيس الهلالي: حدثني محمد بن الحسن البرائى قال: حدثنا الحسن بن على بن كيسان، عن إسحاق بن إبراهيم بن عمر
اليمنى، عن ابن اذينة، عن أبان بن أبي عياش قال: هذا نسخة كتاب سليم بن قيس العامرى ثم الهلالى، دفعه إلى أبان بن أبي عياش
وقرأه، وزعم أبان أنه قرأه على على بن الحسين صلوات الله عليهما، قال: صدق سليم رحمة الله عليه، هذا حديث نعرفه.
محمد بن الحسن قال: حدثنا الحسن بن على بن كيسان، عن إسحاق ابن إبراهيم، عن ابن اذينة، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم بن
قيس الهلالى قال قلت لأمير المؤمنين عليه السلام: إنّي سمعت من سلمان ومن مداد ومن أبي ذر أشياء في تفسير القرآن ومن الرواية
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وسمعت منك تصديق ما سمعت منهم، ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن
ومن الأحاديث عن نبى الله صلى الله عليه وآله وسلم تختلفونهم، وذكر الحديث بطوله.

فقال أبان: فقدر لي بعد موتي على بن الحسين عليهما السلام أنّي حجّت ولقيت أبا جعفر محمد بن علي عليهما السلام، فحدثته بهذا
الحديث كلّه لم أخط منه حرفاً، فاغرورقت عيناه ثم قال: صدق سليم، قد أتى أبي بعد قتل جدّي الحسين عليه السلام وأنا قاعد عنده،
فحذّثه بهذا الحديث بعينه فقال له أبي: صدقت، قد حدثني أبي وعمي الحسن بهذا الحديث عن أمير المؤمنين عليه السلام، فقلّا:
صدقت، قد حدثك بذلك ونحن شهود، ثم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢٤
 حدّثه أنّهما سمعاً ذلك من رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسّلم، ثمّ ذكر الحديث بتمامه» (١).
 وعبارة النجاشي ليس فيها ذكرٌ من روایة أبیان، فضلاً عن كون الروایة منحصرة فيه، بل صرّح برواية إبراهيم بن عمر اليماني، وهذا نصّ كلامه:

«سلیم بن قیس الھالی، یکنی أبا صادق، له کتاب، أخبرنی علی بن أحمّد القمی قال: حدّثنا محمد بن الحسن بن الولید قال: حدّثنا محمّد بن أبي القاسم ماجلویه، عن محمّد بن علی الصیرفی، عن حمّاد بن عیسی وعثمان بن عیسی، قال حمّاد بن عیسی: وحدّثنا إبراهیم بن عمر الیمانی، عن سلیم بن قیس بالکتاب» (٢).

وإنْ أراد من «الشیخین» الطوسي والنّجاشی - كما هو مصطلح التقى المجلسي في رجال روضة المتقين - فقد عرفت كلام النّجاشی آنفاً، وكلام الشیخ الطوسي في (الفهرست) سابقاً، وقد ذكر تعدد الطريق إلى الكتاب. وأما (كتاب الرجال) للشیخ الطوسي، فلم ينقل أحد من العلماء الإنحصار المذكور عنه، كما لا يخفى على من تتبع، وكيف يدعى ذلك وقد نصّ في (الفهرست) على رواية إبراهيم بن عمر الیمانی الكتاب كذلك؟

فظهر الكذب والإفتراء على هؤلاء الأئمة الأجلاء.

وأمّا أنَّ «الحسنين» - والمقصود منها: العلّامة الحلّی، وهو الحسن بن المطھر، والشیخ حسن بن داود الحلّی - يقولان بالمقالة المذكورة، فهذا أيضاً كذب، لأنَّ العلّامة الحلّی - وإنْ أورد قصّة تسليم الكتاب إلى أبیان، نقلًا عن

(١) رجال الكشی: ١٠٤ - ١٠٥ / ١٦٧.

(٢) رجال النّجاشی: ٤ / ٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢٥
 السيد علی بن أحمّد العقیقی - فإنّ ابن داود لم یذكرها، لا بترجمة سلیم ولا بترجمة أبیان، من كتابه في الرجال.
 وأمّا نسبة ذلك القول إلى القیروانی، والإحتجاج به، فموقوفة على وثائق القیروانی، وكونه من علماء أهل الحق، ثم التصریح باسم الكتاب المنقول عنه ... مع أنه ليس من علماء الشیعہ المشاهیر، وليس له ترجمة في كتب الرجال، ولا نقل عنه في مسألتنا هذه في كتابٍ من كتبنا ... نعم، له ذكر في كتب أهل السنة، وقد نقل عنه الحافظ السهیلی الوجه في اسم ذی القرنین في كتابه (الروض الأنف) (١).

وأمّا السيد العقیقی، فقد قال العلّامة الحلّی في (الخلاصة):

«قال السيد علی بن أحمّد العقیقی: كان سلیم بن قیس من أصحاب أمیر المؤمنین علیه السلام، طلبه الحاجاج ليقتله، فهرب وآوى إلى أبیان بن أبی عیاش، فلما حضرته الوفاة قال لأبیان: إنّك لك علی حقاً، وقد حضرني الموت، يا ابن أخی، إنه كان من الأمر بعد رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسّلم كیت وکیت، وأعطاه كتاباً، فلم یرو عن سلیم بن قیس أحد من الناس سوى أبیان» (٢).
 ومن العجیب: ما ذکره من قصد سلیم إحراق الكتاب وهو یريد التعریض بسلیم، لأنَّ سلیم إنْ كان قد قصد ذلك ولم یفعله، فقد فعل ذلك أبو بکر بن أبی قحافة!! لرواية القوم كلّهم أنه قد أحرق ما جمعه من الحديث

(١) الروض الانف ٣: ١٧٨.

(٢) خلاصۃ الأقوال: ٨٣، ترجمة سلیم بن قیس.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢٦

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «١».
هذا كله فيما يتعلق بتسلیم سليم الكتاب إلى أبان بن أبي عیاش.
وأمّا مسألة وثاقة أبان ... فإنّ أبان بن أبي عیاش لا توثيق له في كتب أصحابنا أصلًا ...

أبان من مشايخ أبي حنيفة وأبي يوسف ... ص: ٤٢٦

لكنّ الرجل من مشايخ أبي حنيفة إمامهم الأعظم، ومن رجال مستنده، حيث روى عنه فيه في مواضع عديدة، كالرواية التالية:
«أبو حنيفة: عن أبان بن أبي عیاش، عن إبراهيم بن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: رمقت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الورت، فرأيته قفت قبل الركوع» «٢».

وقد مدح بعض الأعلام منهم رجال مسنّد أبي حنيفة، حتّى قال الشعراوي في (الميزان):
«قد من الله تعالى على بمطالعة مسانيد الإمام أبي حنيفة الثلاثة من نسخة عليها خطوط الحفاظ، آخرهم الحافظ الدمياطي، فرأيته لا يروي حديثاً إلا عن خيار التابعين العدول الثقة، الذين هم من خير القرون، بشهادة رسول الله ...
فكّل الرواية الذين بينه وبين سول الله عدوّل أحيار، ليس فيهم كذاب ولا متّهم بكذب. وناهيك - يا أخي - بعدالة من ارتضاهم الإمام أبو حنيفة، رضي الله عنه، لأنّ يأخذ عنهم أحكام دينه، مع شدة تورّعه» «٣» ...».

(١). تذكرة الحفاظ ١: ٥/ ترجمة أبي بكر.

(٢) جامع مسانيد أبي حنيفة ١: ٣١٧/ الباب الخامس، في الصلاة.

(٣) الميزان للشعراوي ١: ٨٢ - ٨٣/ فصل، في تضييف قول من قال: إنّ أدلة مذهب أبي حنيفة ضعيفة غالباً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢٧

وأيضاً: فأبان من مشايخ القاضي أبي يوسف، وقد أخرج عنه في كتابه (الخارج) فقال في موضع:
«حدّثني أبان بن أبي عیاش، عن الحسن البصري، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليس فيما دون خمسة أو سق من البر والذرّة والتمر والزبيب صدقة، ولا في ما دون خمسة أو أقى صدقة، ولا فيما دون خمس من الإبل صدقة» «١».
وأيضاً: فقد روى المزّى في (تهذيب الكمال) قال: (وقال محمد بن موسى الحرشى وعبد الرحمن بن المبارك العيشى، عن حماد بن زيد قلت لسلم العلوى: حدّثنى، قال: يا بُنْىَ عَلِيْكَ بِأَبَانٍ، فَإِنَّمَا قَدْ رَأَيْتَهُ يَكْتُبُ بِاللَّيلِ عَنْ أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَرَاجٍ زَادَ الْعِيشَى عَنْ حَمَادَ قَالَ: فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لِأَيْوبَ فَقَالَ: مَا زَالَ نَعْرَفُهُ بِالْخَيْرِ مِنْذَ كَانَ» «٢».

لكنّك تجد الذمّ الشديد له في كتبهم بكثرة، ونظائره في أمّتهم وروايات صحاحهم كثيرون جداً ...

تكلّم القوم في أبان ... ص: ٤٢٧

وإليك ترجمة أبان عند الذهبي.

«أبان بن أبي عیاش فیروز، وقيل: دینار، الزاهد، أبو إسماعيل البصري، أحد الضعفاء، وهو تابعى صغير، تحمل عن أنس وغيره، وهو من موالي عبدالقيس».

(١) الخارج للقاضي أبي يوسف: ٥٣/ فصل، ما ينبغي أن يعمل به في السواد.

(٢) تهذيب الكمال ٢: ٢٠ - ٢١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢٨

قال شعيب بن حرب: سمعت شعبة يقول: لأن أشرب من بول حمار حتى أروى، أحب إلى من أقول ثنا أبان بن أبي عياش.
وروى ابن إدريس وغيره عن شعبة قال: لأن يزني الرجل خير من أن يروى عن أبان.
قال أحمد: هو متوك الحديث.

كان وكيع إذا مر على حديثه يقول: رجل، ولا يسميه استضعافاً له.

وقال يحيى بن معين: متوك. وقال مرتة: ضعيف.

وقال أبو عوانة: كنت لا أسمع بالبصرة حديثاً إلا جئت به أبان، فحدثني به عن الحسن حتى جمعت عنه مصحفاً، فما استحل أن أروي عنه.

وقال أبو إسحاق السعدي الجوزجاني: ساقط. وقال مرتة: متوك.

ثم ساق ابن عدى لأبان جملة أحاديث منكرة.

قال يزيد بن هارون: وقال شعبة: داري وحمارى في المساكين صدقه إن لم يكن أبان بن أبي عياش يكذب في الحديث. قلت له: فلم سمعت منه؟

قال: ومن يصبر عن ذا الحديث؟ يعني حديثه: عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، عن أمها قالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت في الوتر قبل الركوع.

ورواه خلاد بن يحيى ثنا الثوري عن أبان.

وقال عبدان عن أبيه عن شعبة: لولا الحياة من الناس ما صليت على أبان.

وقال يزيد بن زريع: إنما تركت أبان لأنّه روى حديثاً عن أنس فقلت له: عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: وهل يروى أنس إلا عن النبي صلى

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٢٩
الله عليه وسلم؟

قال الحسن بن الفرج: عن سليم بن حرب، عن حماد بن يزيد قال:

جائني أبان بن أبي عياش فقال: أحب أن تكلم شعبة أن يكف عنّي. قال:

فكلمته، فكف عنه أياماً، فأتاني في الليل فقال: إنه لا يحل الكف عنه، إنه يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال ابن حبان: فمن تلك الأشياء التي سمعها من الحسن فجعلها عن أنس: أنه روى عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: خطينا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته الجدعاء فقال: أيها الناس، كان الحق فيها على غيرنا وجب، وكان الموت فيها على غيرنا كُتب، الحديث. رواه ابن أبي السرى العسقلانى، ثنا عبدالعزيز بن عبد الصمد، ثنا أبان بهذا» (١).

أقول:

فانظر كيف يطعنون في مشايخ أئمتهم ورجال مسانيدهم!

فهذا حال كتبهم ورواياتهم ...

حاصل الكلام ... ص: ٤٢٩

وحascal الكلام حول كتاب سليم هو:

إن ما ذكر قدحاً في هذا الكتاب ليس بقادة، لأنّه إما استبعاد وإما اشتباه.

رواية إبراهيم اليماني لكتاب سليم ... ص: ٤٢٩

وإنما أدعى من انحصار روايته بأبان بن أبي عياش غير صحيح، فإن علمائنا الأعلام إلى هذا الكتاب طرقاً تنتهي إلى إبراهيم بن عمر اليماني، يرويه

(١) ميزان الاعتدال ١: ١٢٤ - ١٢٧ / ٢١٥٦، ترجمة أبان.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ١، ص: ٤٣٠
عن سليم، وإبراهيم ثقة:

قال العلامة في (خلاصة الأقوال) في القسم الأول منه المختص بالثقات ونحوهم:

«إبراهيم بن عمر الصناعي، قال النجاشي رحمه الله: إنه شيخ من أصحابنا ثقة، روى عن أبي جعفر وأبي عبدالله، ذكر ذلك أبوالعباس وغيره.

وقال ابن الغصائري: إنه ضعيف جدًّا، روى عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، وله كتاب، يكفي أبا إسحاق.
والأرجح عندي قبول روايته، وإن حصل بعض الشك بالطعن فيه» ١.

قال المولى التقى في (رجال روضة المتقيين) بعد نقله:

«بل لا يحصل الشك، لأن اصوله معتمد الأصحاب، بشهادة الصدوق والمفيد، ووثقه الثقان، والجارح مجہول الحال، ولو لم يكن كذلك لكان عليه أن يقدم الجرح، كما ذكره العلامة في كتبه الأصولية» ٢.

وعلى فرض الانحصار، فغاية الأمر كون الكتاب مرويًا بطريق ضعيف، وضعف الطريق لا يوجب الطعن والتشنيع، فهناك الآلاف من الأحاديث الضعيفة مرويَّة في كتب القوم، خاصةً في مسائل الحلال والحرام واصول استنباط الأحكام.

على أن أكثر روايات كتاب سليم معتضدة بروايات صحيحة وأحاديث معتمدة، ولذا قال الشيخ أبو على الحائر في (منتهي المقال):
«ثم أعلم أن أكثر الأحاديث الموجودة في الكتاب المذكور موجود في

(١) خلاصة الأقوال: ٦/١٥ باب إبراهيم.

(٢) رجال روضة المتقيين ١٤: ٣٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ١، ص: ٤٣١

غيره من الكتب المعتبرة، كالتوحيد، واصول الكافي، والروضة، وإكمال الدين وغيرها، بل شدّ عدم وجود شيء من أحاديثه في غيره من الاصول المشهورة» ١.

وقال المجلسي: «وأكثر أخباره مطابقة لما روى بالأسانيد الصحيحة في الاصول المعتبرة» ٢.

(١) منتهي المقال ٣: ٣٨١ / ١٣٥٦ ترجمة سليم.

(٢) بحار الأنوار ٣٠: ١٣٤ الباب ١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ١، ص: ٤٣٣

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٣٥

قال الفيض آبادى ...: ص: ٤٣٥

ذكر أبان بن أبي عياش أنه اجتمع بالحسن البصري، ووصفه بالتشييع لأمير المؤمنين عليه السلام، فإن كان كاذباً في وصفه بذلك، فهذا من افتراءاته وأكاذيبه، وإن كان صادقاً فكيف يجتمع مع رواية (الاحتجاج) للطبرسي: «لما فرغ أمير المؤمنين عليه السلام من قتال أهل البصرة مز بالحسن البصري وهو يتوضأ. فقال له: يا حسن، لقد أكثرت من إرقاء الماء.»

قال: لقد أكثرت من إرقاء الدماء.

قال: أسبغ وضوءك.

قال: والله لقد قتلت بالأمس قوماً كانوا يصلون الخمس ويسبعون الوضوء.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: قد كان ما رأيت، فما منعك أن تعين علينا عدونا؟

قال: والله لأصدقنك يا أمير المؤمنين، لقد خرجت في أول يوم، فاغتسلت وتحنّت وصبيت على سلامي، وأنا لا أشك في أن التخلف عن أم المؤمنين عائشة هو الكفر، فلما انتهيت إلى موضع نادي منادي: يا حسن! إرجع، فإن القاتل والمقتول في النار، فرجعت ذرعاً وجلست في بيتي، فلما كان اليوم الثاني لم أشك أن التخلف عن أم المؤمنين هو الكفر، فتحنّت

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٣٦

وصبيت على سلامي وخرجت أريد القتال، حتى انتهيت إلى ذلك الموضع، فناداني من خلفي: يا حسن! إرجع، فإن القاتل والمقتول في النار.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: صدقت، أتدري من ذلك المنادي؟

قال: لا.

قال: ذاك أخوك إبليس، وصدقك أن القاتل والمقتول منهم في النار» (١).

وهذا الحديث - وإن كانت أمارات الوضع لائحة عليه، لأن من المحال أن يمنع إبليس الحسن من أن يخرج إلى قتال الأمير الذي هو كفر بزعم الشيعة - يكذب دعوى أبان تشيع الحسن للأمير، وإلا لزم القول بجواز الجمع بين التشيع والاخوة لإبليس، إلى غير ذلك من المفاسد.

أقول:

أولاً: كيف يجريء هذا الرجل على تكذيب أبان ووصفه بالإفتراء، وهو يستلزم تكذيب شيخه وإمامه الأعظم أبا حنيفة كما عرفت؟ وثانياً: أي تناقض بين كلام أبان ورواية الاحتجاج؟ وهل ادعى أبان كون الحسن البصري من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام في زمان حكومته وحربه؟ لقد قال أبان: «والحسن يومئذ من شيعة على بن أبي طالب» ولا ريب أن الحسن كان يتظاهر بالتشييع في تلك الأيام التي التقى بها أبان، ولم يكن الحسن كذلك وحده، بل أمثاله - الذين كانوا يتظاهرون بالتشييع وهم في الباطن منافقون - كثيرون..

وثالثاً: إن إبليس قد يدعو في بعض الأحيان إلى أفعال الخير، وهذا ما ينص عليه كبار علماء أهل السنة في مختلف الموارد، فقد ذكر

الشيخ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٣٧

عبدالوهاب الشعراوي في كتاب (اليوقيت) عن الشيخ ابن عربى أنّ الشيطان يدخل حبّ أهل البيت في قلوب المؤمنين! وهذه عبارته: «وأكثـر ما يظهر ذلك -أى الضلال- بسبب الأصل الصحيح في الشيعة لاسيما في الإمامية منهم، فأدخلـت عليهم الشياطين حبّ أهل البيت واستفراغ الحبّ فيهم، ورأوا أنـ ذلك من أنسـى القربات إلى الله تعالى ورسوله، وكذلك هو لو وقفوا ولم يزدوا عليه بغض الصحابة وبـهم».

وفي (روضـة العلماء):

«سمـتـ الشـيخـ الإـمامـ أـباـ مـحـمـدـ عـبدـ اللهـ بـنـ الـفضلـ،ـ يـحـكـىـ عـنـ أـبـيـ حـازـمـ،ـ عـنـ الـحـاـكـمـ قـالـ:ـ لـمـاـ خـرـجـ نـوـحـ صـلـوـاتـ اللهـ عـلـيـهـ مـنـ السـفـيـنـةـ وـاسـتـقـرـ،ـ وـهـلـكـ قـوـمـهـ،ـ جـاءـهـ إـبـلـيـسـ لـعـنـ اللهـ».

وقـالـ:ـ يـاـ نـوـحـ!ـ إـنـ لـكـ عـنـدـيـ يـدـاـ عـظـيمـاـ،ـ فـأـسـأـلـنـىـ مـاـ شـئـتـ فـأـصـدـقـكـ وـأـنـصـحـكـ.

قالـ:ـ فـاهـتـمـ نـوـحـ صـلـوـاتـ اللهـ عـلـيـهـ مـنـ كـلـامـهـ،ـ فـأـوـحـىـ اللهـ تـعـالـىـ إـلـيـهـ أـنـ سـلـهـ إـنـ عـظـتـهـ حـتـىـ عـلـيـهـ.ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـىـ بـمـاـ أـغـوـيـتـ أـخـلـافـ بـنـيـ آـدـمـ عـلـىـ هـلـكـتـهـ».

قالـ:ـ عـلـىـ الـخـيـرـ سـقـطـتـ يـاـ نـوـحـ فـاسـمـعـ.

هوـ الـكـبـرـ وـالـبـخـلـ وـالـحـرـصـ وـالـحـسـدـ،ـ وـسـائـئـكـ بـذـلـكـ:

أـلـمـ تـرـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ لـمـاـ خـلـقـ آـدـمـ،ـ أـمـرـ مـلـائـكـةـ السـمـاءـ السـابـعـةـ بـالـسـيـجـودـ لـهـ فـسـجـدـوـ،ـ فـحـمـلـنـىـ الـحـسـدـ إـذـ فـضـلـ عـلـىـ أـنـ لـاـ أـسـجـدـ لـهـ.ـ فـاـخـرـجـتـ مـنـ جـمـيعـ مـلـكـوتـ السـمـاـوـاتـ،ـ فـزـجـرـتـ،ـ فـصـرـتـ شـيـطـانـاـ رـجـيمـاـ،ـ فـهـذـاـ مـنـ الـحـسـدـ.

أـلـمـ تـرـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ لـمـاـ خـلـقـ آـدـمـ وـأـسـكـنـهـ الـجـنـةـ وـفـوـضـهـ بـجـمـيعـ مـاـ فـيـهاـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٣٨

إـلـيـهـ وـنـهـاـهـ عـنـ شـجـرـةـ وـاحـدـةـ أـنـ يـأـكـلـ مـنـهـ،ـ فـحـمـلـهـ الـحـرـصـ أـنـ يـأـكـلـ مـنـهـ،ـ فـاـخـرـجـ مـنـ جـمـيعـ مـاـ فـيـهاـ،ـ فـهـذـاـ مـنـ الـحـرـصـ.

أـلـمـ تـرـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ لـمـاـ خـلـقـ الـفـرـدـوـسـ فـنـظـرـ إـلـيـهـ فـأـعـجـبـتـهـ فـقـالـ:ـ أـنـتـ مـحـرـمـةـ عـلـىـ كـلـ جـبـارـ وـعـلـىـ كـلـ بـخـيلـ،ـ فـهـذـاـ فـيـ الـكـبـرـ وـالـبـخـلـ.

وـالـلـهـ يـاـ نـوـحـ!ـ مـاـ كـتـمـتـكـ وـمـاـ غـشـتـكـ،ـ وـلـاـ اـدـخـرـتـ عـنـكـ نـصـحـكـ.

قالـ:ـ نـوـحـ صـلـوـاتـ اللهـ عـلـيـهـ:ـ فـأـخـبـرـنـىـ بـالـيـدـ الـذـىـ لـكـ عـنـدـىـ،ـ فـوـالـلـهـ إـنـكـ لـبـغـيـضـ إـلـىـ،ـ فـكـيـفـ أـرـضـىـ بـاتـخـاذـ الـأـيـادـىـ عـنـدـكـ؟ـ!

قالـ:ـ بـلـىـ،ـ إـنـ قـوـمـكـ كـانـوـ اـمـيـةـ مـنـ الـأـمـمـ كـثـيرـةـ لـاـ يـحـصـىـ عـدـدـهـمـ إـلـاـ اللـهـ تـعـالـىـ وـكـنـتـ مـنـهـمـ فـيـ عـنـاءـ طـوـيـلـ،ـ فـدـعـوـتـ رـبـكـ فـاغـرـقـوـاـ وـصـرـتـ فـارـغاـ لـقـومـ آـخـرـينـ».

وفي (الدر المنشور):

«أـخـرـجـ اـبـنـ أـبـيـ الدـنـيـاـ فـيـ مـكـاـيـدـ الشـيـطـانـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ قـالـ:ـ لـقـىـ إـبـلـيـسـ مـوـسـىـ،ـ فـقـالـ:ـ يـاـ مـوـسـىـ!ـ أـنـتـ الذـىـ اـصـطـفـاكـ اللـهـ بـرـسـالـتـهـ وـكـلـمـكـ تـكـلـيـمـاـ إـذـتـبـتـ،ـ وـأـنـ اـرـيدـ أـنـ تـوـبـ،ـ فـاـشـفـعـ لـىـ إـلـىـ رـبـىـ أـنـ يـتـوبـ عـلـىـ.

قالـ:ـ نـعـمـ.ـ فـدـعـاـ مـوـسـىـ رـبـهـ،ـ فـقـيلـ:ـ يـاـ مـوـسـىـ!ـ قـدـ قـضـيـتـ حـاجـتـكـ.ـ فـلـقـىـ مـوـسـىـ إـبـلـيـسـ وـقـالـ:ـ قـدـ اـمـرـتـ أـنـ تـسـجـدـ لـقـبـرـ آـدـمـ وـيـتـابـ عـلـيـكـ.ـ فـاـسـتـكـبـرـ وـغـضـبـ وـقـالـ:ـ لـمـ أـسـجـدـ لـهـ حـيـاـ أـسـجـدـ لـهـ مـيـتاـ؟ـ!

ثـمـ قـالـ إـبـلـيـسـ:ـ يـاـ مـوـسـىـ!ـ إـنـ لـكـ عـلـىـ حـقـاـًـ بـمـاـ شـفـعـتـ لـىـ إـلـىـ رـبـىـ،ـ فـاـذـكـرـنـىـ عـنـ ثـلـاثـ لـاـ اـهـلـكـكـ فـيـهـنـ:ـ اـذـكـرـنـىـ حـيـنـ تـغـضـبـ،ـ فـإـنـىـ أـجـرـىـ مـنـكـ مـجـرـىـ الدـمـ،ـ وـاـذـكـرـنـىـ حـيـنـ تـلـقـىـ الزـحـفـ،ـ فـإـنـىـ آـتـىـ اـبـنـ آـدـمـ حـيـنـ يـلـقـىـ الزـحـفـ،ـ فـاـذـكـرـهـ وـلـدـهـ وـزـوـجـتـهـ حـتـىـ يـوـلـىـ،ـ وـإـيـاـكـ أـنـ تـجـالـسـ اـمـرـأـ لـيـسـ بـذـاتـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٣٩

مـحـرمـ،ـ فـإـنـىـ رـسـولـهـ إـلـيـكـ وـرـسـولـكـ إـلـيـهـ».

لكن المراد من «الخير» هنا هو «الشّرّ الأقلّ» إذ لا ريب أنّ اعتزال الحرب أقلّ شرّاً وضرراً من محاربته أمير المؤمنين عليه السلام... وكلّ ما يذكره القوم جواباً عن الأحاديث المذكورة وأمثالها، فهو جوابنا عن السؤال حول روایة (الإحتجاج)، وأنّه كيف منع إبليس الحسن البصري من دخول الحرب ضدّ أمير المؤمنين؟

ورابعاً: لكنّ الحقيقة هي: أنّ الشيطان أراد بقاء الحسن البصري في هذا العالم، لأنّه لو دخل الحرب لقتل، فبقى كي ينفذ إلقاءات الشيطان، بإحداث البدع والمنكرات في الدين، فيضلّه ويضلّل بسببه امماً من الناس... وهذا مما تجده أيضاً في أخبار القوم وكتبهم. قال أبو الفرج ابن الجوزي في (تلييس إبليس):

«أخبرنا أبو محمد بن القاسم، قال: أخبرنا أبو أحمد بن أحمد، قال: أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدّثنا أبو محمد، قال: حدّثنا أبو صالح يقول: إنّ الشيطان ليفتح للعبد تسعه وتسعين باباً من الخير يريد به باباً من الشرّ».

وخامساً: إنّه كما دعا إبليس الحسن البصري إلى اعتزال القتال وقال له:

القاتل والمقتول في النار، وصدقه أمير المؤمنين عليه السلام، كذلك قد علم إبليس أبا هريرة أن يقرأ آية الكرسي إذا آوى إلى فراشه... فلما حكى ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صدقه... وقد أخرج البخاري في

(١) الدر المنشور في التفسير بالتأثر ١: ١٢٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٤٠
(صحيحه) ذلك، وهذه روایة البخاري:

«عن أبي هريرة قال: وَكُلْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَفْظِ زَكَاءِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٌ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخْذَتُهُ وَقُلْتَ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: دُعْنِي إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ. قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ فَأَصْبَحَتْ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا هَرِيرَةَ! مَا فَعَلَ أَسِيرَكَ الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَى حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحْمَتَهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.

قَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيُعُودُ.

فَرَصَدَتْهُ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخْذَتْهُ وَقُلْتَ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: دُعْنِي إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحْمَتَهُ وَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. فَأَصْبَحَتْ.

فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ: يَا أَبَا هَرِيرَةَ! مَا فَعَلَ أَسِيرَكَ؟ قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَى حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحْمَتَهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.

قَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيُعُودُ.

فَرَصَدَتْهُ الثَّالِثَةُ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخْذَتْهُ فَقُلْتَ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ أَنْكَ تَرْعِمَ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ.

قَالَ: دُعْنِي أَعْلَمُكَ كَلْمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا.

قَلْتَ: مَا هُوَ؟

قَالَ: إِذَا آوَيْتَ إِلَى فَرَاشَكَ فَاقْرُأْ آيَةَ الْكَرْسِيِّ: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ» استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٤١

الْقَيْوُمُ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةُ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالْ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظًا وَلَا يَقْرِبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تَصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحَتْ.

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما فعل أسيرك البارحة؟
قلت: يا رسول الله! زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله.
قال: ما هي؟

قال لي: إذا آويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية «الله لا إله إلا هو الحُيُّ الْقَيُّومُ» وقال: لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، وكانوا أحقر من على الخير.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: أما إنه قد صدقت وهو كذوب، تعلم من تخطب مذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟
قال: لا.

قال: ذاك شيطان» «١».

والألف من ذلك كلامه: ما رواه القوم في مناقب خليفتهم الثاني، من تعلمه فضل سورة البقرة من إبليس ... قال الشيخ إبراهيم الوصabi اليماني الشافعى في كتاب (الاكتفاء):

«عن ابن مسعود: إن رجلاً من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لقي رجلاً من الجن، فصارعه صاحب محمد فقال له الجن: عاودنى، فعاوده فصرعه ثانية، فقال له الصحابي: إنّي لأراك ختيلاً سخيفاً ذراعك ذراع الكلب، فكذلك أنت معشر الجن أو أنت منهم كذا؟ قال: لا والله إنّي منهم لضيع. ثم

(١) صحيح البخاري ٣: ١٣٢ - ١٣٣ / كتاب الوكالة، باب إذا وكلَّ رجلاً ...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٤٢

قال: عاودنى الثالثة، فإن صرعتنى علمتك شيئاً ينفعك، فعاوده فصرعه، فقال:

هل تقرأ آية الكرسي؟ قال: نعم. قال: فإنك لا تقرؤها في بيت الآخر من الشيطان، ثم لا يدخل حتى يصبح.

قال رجل من القوم: من ذلك الرجل، يا أبا عبد الرحمن من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؟ هو عمر؟ قال: من يكون الأعمّر؟
أخرجه المحبّ الطبرى في الرياض.

وفي أخرى له رضى الله عنه قال: لقي رجل شيطاناً في سكة من سكك المدينة، فصارعه فصرعه الرجل فقال: دعني، فإنك إن تدعنى أخبرك بشيء يعجبك. فقال: لا أدعك حتى تخبرنى، وعَصَمَه في إصبعه. فقال: هل تقرأ سورة البقرة؟ قال: نعم. قال: فإن الشيطان لا يسمع منها شيئاً إلا أدب وله عجيج كعجيج الحمار.

فقيل لابن مسعود: من ذلك الرجل؟ قال: ومن عسى أن يكون الأعمّر.
أخرجه عبدالله بن مسعود الأندرلسي في كتابه الشفا» «١».

ومن لطائف الأمور: وضعهم الأحاديث في فضائل خلفائهم والدفاع عنهم عن لسان إبليس نفسه ...

ومن ذلك: ما رواه القاضى أبو بكر أحمد بن الصحاك فى (فضائل عمر)، والوصابى فى (الاكتفاء فى فضائل الخلفاء) والمحبّ الطبرى فى (الرياض الناصرة فى فضائل العشرة) نقلاً عن أحمد بن الصحاك، وللهذه للأخير:
«عن الأعمش قال: خرجت فى ليلة مقرمة اريد المسجد، فإذا أنا بشيء

(١) الاكتفاء فى مناقب الخلفاء - مخطوط. وانظر الرياض الناصرة ١: ٣٦١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٤٣

عارضنى فاقشعر منه جسدى.

فقلت: من الجن أم من الإنس؟

فقال: بل من الجن.

فقلت: مؤمن أم كافر؟

فقال: بل مؤمن.

فقلت: هل فيكم من هذه الأهواء والبدع شئ؟

قال: نعم.

ثم قال: وقع بيني وبين عفريت من الجن اختلاف في أبي بكر وعمر، فقال العفريت: إنّهما ظلماً عليناً واعتديا عليه.

فقلت له: بمن ترضى حكماً بيني وبينك؟

قال: بإبليس.

فأتيته فقصصنا عليه القصة فضحك.

ثم قال: هؤلاء من شيعتي وأنصارى وأهل موذن.

ثم قال: ألا حدّثكم بحدث؟

قلنا: بلى.

قال: أعلمكم أنّى عبدت الله تعالى في السماء الدنيا ألف عام، فسميت فيها العابد، وعبدت الله في الثالثة ألف عام فسميت فيها الراغب، ثم رفعت إلى الرابعة، فرأيت سبعين ألف صفة من الملائكة يستغفرون لمحبني أبي بكر وعمر، ثم رفعت إلى الخامسة، فرأيت فيها سبعين ألف ملك يلعنون مبغضي أبي بكر وعمر.

أخرجه القاضي أبو بكر أحمد بن الصحاكي في فضائل عمر بن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٤٤

الخطاب» (١).

وإذا كان الخصم يرى أن الشيطان لا يدعو إلى الشر، فهو - إذن - يعترف بكون حب الشيفيين شرًا لا خير فيه أبداً ... وهذا من الأدلة الإلزامية التي لا مفر لهم منها ...

وسادساً: فإنّ خبر (الاحتجاج) قد رواه القوم في كتبهم وإن مختصرًا ...

قال القاضي أبو جعفر محمد بن عمر الشعبي في (الكافية):

«روى في الأخبار: إنّ علياً مرجى على الحسن البصري وهو يتوضأ، فقال له: أسبغ الوضوء يا غلام. فقال الحسن لعلي: قلت الوفاً ممّن كان يسبغ الوضوء.

وإنما أراد به المحاربة التي وقعت بينه وبين معاوية، فقتل كثير من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

قال له على: أحزنك ذلك؟ فقال: نعم، فقال له على: أحزنك الله تعالى».

وهذا الخبر يدل على شدة نصب الحسن البصري وعناده لأمير المؤمنين عليه السلام، فكان أخاً لإبليس حقاً ...

وقد حاول الشعبي - صاحب الكفایة - أن يذكر لدعاء الإمام على الحسن محملاً كيلاً يدل على الذم له، فقال:

«ثم دعاء على ليس على وجه الغضب، وإنما أراد به أحزنك الله في أمر الدين، فاستجاب الله دعاه. فروى أنه لم يضحك بعد ذلك أربعين سنة».

لكنه تأويل سخيف ومضحك، كما لا يخفى ...

(١) الرياض النصرة في مناقب العشرة ١: ٣٦١ / ٢٥١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ١، ص: ٤٤٥
وتلخص

إن الحسن البصري لم يكن من الشيعة الإمامية، وإنما كان ربما يتظاهر بذلك في بعض الأحيان، وأبان بن أبي عياش وصفه بالتشيع لما رأه يتظاهر بذلك في ذلك الوقت، وهذا لا يعارض خبر (الاحتجاج) ولا غيره من الأخبار المذكورة في كتاب (الإثنا عشرية) للشيخ الحر العاملى رحمة الله، الداللة على عدائه وناصبيته لأمير المؤمنين عليه السلام، حتى أن الإمام عليه السلام قد وصفه في روایة بأنه «سامری هذه الامة» ولهذا الوصف مدليل كثيرة.

وتلخص: أن «الحسن» ليس من الشيعة أصلًا، لكن «أبان» لم يكذب في وصفه بالتشيع.

الجزء (٢)**الباب الثاني: التفسير والمفسرون عند أهل السنة ... ص: ٥****إشارة**

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٧

المدخل: بحث حول تفسير على بن إبراهيم القمي ... ص: ٧**إشارة****إعلم:**

إن صاحب (منتهاء الكلام) بعد أن تكلّم على (كتاب سليم بن قيس الهلالي) تعرّض - بنفس الأسلوب - لكتاب (تفسير على بن إبراهيم القمي).

كلام صاحب منتهاء الكلام في تفسير القمي ... ص: ٧**إشارة**

فزعم أن هذا التفسير هو في الحقيقة تفسير أهل البيت عليهم السلام، وكأنه كلام الإمام الباقي والإمام الصادق...،
وذكر أن جامع هذا التفسير هو على بن إبراهيم القمي، وأن أبي جعفر الكليني من تلامذته - كما ذكر علماء الإمامية في كتبهم الرجالية

ويشهد به كتاب الكافي - وهو من أصحاب الإمام بخلاف تلميذه الكليني، فقد كان في أيام الغيبة كما في كتب الرجال.

ثم جعل يطعن في الكتاب مؤلفه ... فقال بأن جل الروايات فيه هي عن (أبي الجارود)، وهو بلا ريب - ملحد زنديق ملعون على
السنة أئمّة الهدى، بل لقد لقبه الإمام المعصوم بـ«الشيطان ...» كما لا يخفى على من لاحظ كتب القوم، مثل: (تبصرة العوام) و
(تذكرة الأئمّة عليهم السلام) و (منهج المقال)

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٨

و (خلاصة الأقوال) وأمثالها من كتب الرجال.

ذكر الفاضل الإسترادي نقلاً عن الكشي: «الأعمى السرحوب - بالسين المهملة المضمومة، والراء والحاء المهملتين والباء المنقطة تحتها نقطه واحدة بعد الواو - مذموم لا شبهة في ذمه، سمي سرحوباً باسم الشيطان الأعمى يسكن البحر. (قال): له تفسير ينسبة إلى الإمام محمد الباقر، وعن أبي بصير قال أبو عبد الله عليه السلام: كثير النوا وسالم بن أبي حفصة وأبو الجارود كذابون مكذبون كفار، عليهم لعنة الله. قال قلت: جعلت فداك، كذابون قد عرفتهم، فما معنى مكذبون؟ قال: كذابون، يأتوننا فيخبروننا أنهم يصدقوننا وليس كذلك، ويسمعون حديثنا فيكذبون به» ^(١).

قالوا: وقد كان يقول بإمامية زيد وينكر إمامية جعفر الصادق عليه السلام، وهو المؤسس لفرقة الجارودية من الزيدية... والشيخ محمد باقر صاحب البحار - وبالرغم من الإستدلال والإشتاهاد بروايات تفسير هذا الزنديق، والأخ الأكبر لشيطان الطاق - قد ذكر ما تقدم في كتابه (تذكرة الأئمة) وأضاف أنه قد ارتد في آخر عمره وعمي، فلقبه الإمام الباقر بـ«سرحوب» وهو اسم شيطان يسكن البحر، ومذهب أصحابه أنَّ الرسول صلى الله عليه وآله قد نص بالخلافة على على بالصفة لا بالتسمية. وإذا كان هذا حال علماء الشيعة وكتبهم، فكيف يجوز لهم الطعن في علماء أهل السنة والجماعة والتكلُّم في مؤلفاتهم؟

الجواب ... ص: ٨

إشارة

إنَّ أساس الطعن في (تفسير القمي) هو الطعن في (زياد بن المنذر أبي

(١) رجال الكشي: ٢٠٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩
الجارود)، لكنَّ ما ذكره في هذا الرجل مندفع بوجوه:

١- كان أبو الجارود في أول الأمر مستقيما ... ص: ٩

إشارة

لقد كان أبو الجارود مستقيماً الأمر، صحيح العقيدة، ثمَّ تغيير وضلَّ، فمن أين يثبت أنَّ رواياته في هذا التفسير كانت في حال التغيير؟ بل إنَّ كلام الفاضل المجلسي في (اللّوامع) صريح في أنَّ روايات الأصحاب عنه كانت في حال استقامته، وكذا في رجال (روضة المتقين)، فإنه قال ما نصَّه: «صنف الأصل في حال الاستقامة، وروى أصحابنا عنه، ثمَّ ضلَّ، فاعتبروا أصله كما في غيره من الكفرة» ^(١).

هذا، وقد ناقش بعض علمائنا في خبر تسمية الإمام الباقر عليه السلام له بـ«السرحوب»، أما سندًا فلأنَّه مرسل، وأما دلالةً فلأنَّ زياداً كان مستقيماً على عهد الإمام عليه السلام، وإنَّما تغيير بعد وفاته بعدَ سنتين. فراجع.

المعتبر في قبول الرواية حال الأداء ... ص: ٩

ثم إنَّه قد تقرر لدى علماء الفريقيين، أنَّ المعتبر في قبول الرواية حال الراوى في وقت الأداء، فإذا كان حاله سليماً في وقت الأداء تقبل

روايته ولو كان قبل ذلك مقدوهاً أو خرج بعد ذلك عن الإستقامة ... ولأجل التيقن من هذا الذى ذكرته أنقل كلاماً لأحد أكابر أصحابنا، وكلاماً لأحد أكابر الأنتم عند أهل السنة.
أما من أصحابنا، فالشيخ بهاء الدين العاملى المتوفى سنة ١٠٣١ وهو

(١) روضة المتنين للشيخ محمد تقى المجلسى .١٤:٣١٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠

العالم النحرير الذى جاء مدحه فى (ريحانة الأباء) لشهاب الدين الخفاجى - وهو شيخ مشايخ ولى الله والد صاحب التحفة - قائلاً: «لا يدرك بحر وصفه الإغراق، ولا تتحقق حر كات الأفكار ولو كان فى مضمار الدهر لها السباق، زين عبائره العلوم التقليدية والعقلية، وملك بفقد ذهنه الجوهر الستيئ» ... ١.

لقد قال شيخنا البهائى فى كتاب (مشرق الشمسين) ما نصه: «المعتبر حال الرواى وقت الأداء لا وقت التحمل، فلو تحمل الحديث طفلاً أو غير إمامى أو فاسقاً، ثم أداء فى وقت يظنّ أنه كان مستجماً فيه لشرائط القبول قبل ...

(قال): المستفاد من تصريح كتب علمائنا المؤلفة فى السير والجرح والتعديل: إن أصحابنا الإمامية - رحمهم الله - كان اجتنابهم عن مخالطة من كان من الشيعة على الحق أولئك، ثم أنكر إمامية بعض الأنتماء عليهم السلام في أقصى المراتب، وكانوا يحتزرون عن مجالستهم والتكلّم معهم، فضلاً عنأخذ الحديث عنهم، بل كان ظاهرهم بالعداوة لهم أشدّ من ظاهرهم بها للعامة ...

(قال): فإذا قبل علماؤنا - سيمانا المتأخرة منهم - روایة رواها رجل من ثقات أصحابنا عن أحد هؤلاء، وعولوا عليها ومالوا إليها وقالوا بصحتها، مع علمهم بحاله، فقبولهم لها وقولهم بصحتها لابد من ابتنائه على وجيه صحيح لا يتطرق به القدر إليهم، ولا إلى ذلك الرجل الثقة الرواى عمن هذا حاله، كأن يكون سمعاه منه قبل عدوله عن الحق وقوله بالوقف، أو بعد توبته ورجوعه إلى الحق، أو أن النقل إنما وقع من أصله الذى ألفه واشتهر عنه قبل الوقف، أو من كتابه الذى ألفه بعد الوقف، ولكنه أخذ ذلك الكتاب عن شيوخ أصحابنا

(١) وتوجد ترجمته فى: خلاصة الأثر فى أعيان القرن الحادى عشر ٣: ٤٤٥ - ٤٤٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١١

الذين عليهم الإعتماد ... ثم ذكر أمثلة لذلك واستشهد بكلمات أعلام الطائفه ١.

واما من أمثلة الستيئ، فقال النووي فى (شرح صحيح مسلم) «فصل - فى حكم المختلط: إذا خلط الثقة - لاختلال ضبطه بحرف أو هرم أو لذهب بصره أو نحو ذلك - قبل حديث من أخذ عنه قبل الإختلاط، ولا يقبل حديث من أخذ بعد الإختلاط، أو شككتنا فى وقت أخذه» ثم ذكر بعض المخلطين ... ثم قال: «واعلم: أن ما كان من هذا القبيل محتاجاً به فى الصحيحين، فهو مما علم أنه أخذ قبل الاختلاط» ... ٢.

وعلى الجملة، فقد عرفت أن روایة أصحابنا عن أبي الجارود كانت قبل ضلالته، وأن المعتبر فى قبول الرواية هو حال وقت الأداء ...
فسقط الطعن فى تفسير القمى، لكون أبي الجارود فى أسانيده.

٢- أبو الجارود من رجال الترمذى ... ص: ١١

ثم إن الطعن فى (أبى الجارود) يوجب الطعن فى (صحیح الترمذی) الذى هو أحد الصحاح ستة عند القوم، والذى قال مؤلفه عنه «من كان فى بيته هذا الكتاب فكأنما فى بيته نبى يتكلّم» ٣ كما لا يخفى على من راجع كتب الرجال ٤، وإليك طرفاً من كلماتهم

في ذمته:

«قال ابن معين: كذاب. وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: رافقى

(١) مشرق الشمسين: ٧-٨ ط مع الجبل المتيّن له - حجري.

(٢) المنهاج - شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١: ٣٤ وانظر: تدريب الراوى في شرح تقريب النووي ٢: ٣٢٣ - ٣٣١.

(٣) تهذيب التهذيب ٩: ٣٨٩.

(٤) الكافش عن أسماء رجال الكتب الستة ١: ٢٨٧ رقم ٢٨٧٤، تدريب التهذيب ١: ٢٧٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٢

يضع الحديث في المثاب والفضائل، وقال الحسين بن موسى النبوختي في كتاب مقالات الشيعة: قال الجارودية - وهم أصحاب أبي الجارود زياد بن المنذر - إنَّ عَلَيْهَا أَفْضَلُ الْخَلْقِ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبَرَّأُوا مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَزَعَمُوا أَنَّ الْإِمَامَةَ مَقْصُورَةً فِي وَلْدِ فَاطِمَةَ، وَيَعْصُمُهُمْ يَرِى الرَّجُعَةَ وَيَحْلِّ الْمُتَعَةَ» (١).

وقال الشهريستاني في (الممل والنحل): «وَأَمَّا أَبُو الْجَارُودُ، فَكَانَ يُسَمَّى سَرْحُوبًا، سَمَاهُ بِذَلِكَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلَى الْبَاقِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَسَرْحُوبُ شَيْطَانِ أَعْمَى يُسْكِنُ الْبَحْرَ» (٢).

٣- صحّح البيهقي روایته ... ص: ١٢

وقد صحّح الحافظ البیهقی حدیث أبي الجارود كما جاء في (السیرة الحلبیة): «قال ابن كثير في بعض الأحادیث الواردة أنه صلی الله عليه وسلم سمع الأذان في السماء ليلة المعراج: هذا الحديث ليس كما زعم البیهقی إنه صحّح بل هو منكر، تفرد به زياد بن المنذر أبو الجارود الذي تنسب إليه الفرقۃ الجارودیۃ، وهو من المتّهمین» (٣).

٤- روایاته في تفسیر شاهی ... ص: ١٢

وقد وردت روایات أبي الجارود في (تفسير شاهی)، كالرواية بتفسير

(١) تهذيب الكمال ٩: ٥١٧ - ٥٢٠.

(٢) الملل والنحل ١: ١٠٩.

(٣) السیرة الحلبیة ٢: ٣٠٢ باب بدء الأذان ومشروعنته.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٣

قوله تعالى «قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني» (١)

نقلاً عن بعض التفاسير: «في روایة أبي الجارود عن أبي جعفر رضي الله عنه، في قوله تعالى: «قل هذه سبيلي» ... يعني نفسه، ومن تبعه على بن أبي طالب كرم الله وجهه».

وهذا التفسير المشهورة المعروفة عند أهل السنة، وقد ذكره صاحب (التحفة) وغيره في عدد تفاسير أهل السنة المعتمدة.

٥- روایاته في تفسیر ابن شاهین ... ص: ١٣

وللحافظ أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين تفسير كبير، أكثر فيه من الروایة عن أبي الجارود في تفسير الآيات، بل أورد فيه كلّ

تفسيره ...

وابن شاهين، حافظ، واعظ، مفسّر، ثقة، صدوق، مكث من الحديث...
كما بتراجمه «...»^٢

قال ابن حجر العسقلاني: «عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن إزداد بن سراح، الوعاظ، أبو حفص ابن شاهين. وشاهين أحد أجداد جده لامه. ولد سنة ٢٩٧... روى عنه: ابنه عبدالله وابن أبي الفوارس وهلال الحفار والبرقانى والأزهرى والخلال والتنوخى والعتيقى والجوهرى وآخرون.

قال الخطيب: أنا أبو الحسن الهاشمى القاضى قال قال لنا ابن شاهين:
صنفت ثلاثة وثلاثين مصنفاً منها: التفسير الكبير ألف جزء، والمسند...

(١)

سورة يوسف: ١٠٨.

(٢) مرآة الجنان ٢: ٣٢٠ سنة ٣٨٥، الأنساب - الشاهيني ٣: ٤١٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ١٤

قال: سمعت محمد بن عمر الداودى يقول: كان ابن شاهين شيخاً ثقة يشبه الشيوخ، إلا أنه كان لخاناً، وكان لا يعرف من الفقه قليلاً ولا كثيراً... قال الداودى: وقال لي الدارقطنى يوماً: ما أعمى قلب ابن شاهين! حمل إلى كتابه الذى صنفه فى التفسير، وسألنى أن اصلاح ما أجد فيه من الخطأ، فرأيته وقد نقل تفسير أبي الجارود وفرقه فى الكتاب وجعله عن أبي الجارود عن زياد بن المنذر، وإنما هو عن أبي الجارود زياد بن المنذر.

وقال حمزة السهمي: سمعت الدارقطنى يقول: ابن شاهين يخطئ ويُلْجَى على الخطأ وهو ثقة»^١.

من غرائب أوهام صاحب منتهى الكلام ... ص: ١٤

ومن غرائب أوهام صاحب كتاب منتهى الكلام أنه لما كان - في كتاب آخر له - بقصد الطعن في على بن إبراهيم وتفسيره، بسبب الرواية عن أبي الجارود فيه، استند إلى كلام العلامة الحلبي في (خلاصة الأقوال) و قوله فيه «أضطر في وسط عمره»، فتوهم أن هذه الكلمة جرّح من العلامة لأبي الجارود، ولم يفهم أن معنى الكلمة: كونه ضريراً - أي أعمى - في وسط عمره ... وهذا ليس برجح وقدح، كما هو واضح.

وقد ذكر هذا الوصف بترجمة كثير من العلماء:
كمماد بن زيد، أحد الأعلام، المتوفى سنة ١٧٩.

وأحمد بن يوسف الكواشى المفسّر الفقيه الشافعى، المتوفى سنة ٦٨٠.
وابن كثير الدمشقى صاحب التاريخ والتفسير، المتوفى سنة ٧٧٤.

(١) لسان الميزان ٤: ٣٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ١٥

وصف بعض الأعظم بـ «الشيطان ...» ص: ١٥

وأمام التثنين على تفسير القمي: بإخراج روايات مؤمن الطلاق فيه، فتكلك شفاء ظاهر عنك عارها ... فإن الإمامية يفتخرن بالرواية عن هذه الشخصية العظيمة ... كيف؟ وقد ذكر الحافظ ابن حجر أن الإمام الصادق عليه السلام كان يقدمه وينتني عليه «١». وليس وصفه بـ«الشيطان» بضائره أبداً ... فلقد وصف غير واحد من الأعلام بهذا الوصف ... فقد ذكروا بترجمة محمد بن سعد بن أبي وقاص: «كان يلقب ظلّ الشيطان، لقصره» «٢». وبترجمة عمرو بن سعيد العاص: «سمى لطيم الشيطان» «٣».

بل ذكر الراغب الإصفهاني في (محاضرات الأدباء): أنه قد مرّ عمر بصبيان - وفيهم عبدالله بن الزبير - فعدا الصبيان ووقف عبدالله بن الزبير، فقال عمر: ولم لم تذهب مع الصبيان؟ فقال: يا أمير المؤمنين لم أجن عليك فأخافك، ولم يكن للطريق ضيق فأوسع عليك. فقال: أيّ شيطان يكون هذا؟

(١) لسان الميزان ٦: ٣٧٩ / ضمن (٧٨٧٢).

(٢) تقريب التهذيب ٢: ١٦٣.

(٣) فوات الوفيات ٣: ١٦١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦

قول بعض عرفائهم: أشهد أن لا إله لكم إلا إيليس ... ص: ١٦

وأيّ قبح في أن يلقب أحد باسم الشيطان، وهم ينقولون عن بعض كبار عرفائهم ما تقشعر منه الجلود؟ لقد ذكر الشيخ العارف الكبير عبدالوهاب الشعراوي بترجمة أحد كبار عرفائهم الآخيار، أنه جاء يوم الجمعة فسألوه الخطبة فقال: بسم الله، فطلع المنبر، وحمد الله وأثنى عليه ومجدده، ثم قال: «وأشهد أن لا إله لكم إلا إيليس عليه السلام». فقال الناس: كفر.

فشل السيف ونزل، فهرب الناس كلهم.

فجلس عند المنبر إلى أذان العصر، وما يجرء أحد يدخل الجامع» «... ١».

نحو أخرى لكتاب الفيض آبادي ... ص: ١٦

وبقيت نقاط أخرى نتبه إليها:
أولاً: إن إسناد الروايات إلى أئمّة الهدى عليهم السلام في (تفسير القمي) لا يدل بالضرورة على ثبوت صدور تلك الأخبار عنهم، وإنما لزم أن يلتزم أهل السنة بقطعية صدور كل ما اسند إلى رسول الله صلى الله عليه وآله في كتبهم ... فلا صاحب (البحار) ولا صاحب كتاب (الفوائد المدى) ولا غيرهما من علماء الإمامية يرى صحة جميع ما جاء في هذا التفسير.

(١) الواقع الأنوار في طبقات الأخيار - ترجمة الشيخ محمد الحضرمي.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٧

وثانياً: دعوى أن (علي بن إبراهيم القمي) من أصحاب الإمام عليه السلام لا دليل عليها في كتب أصحابنا الإمامية أصلاً.
وثالثاً: دعوى أن جل روایات هذا التفسیر عن أبي الجارود، مخالفه الواقع، إذ أكثر روایاته هي عن غيره من الرواہ، كما لا يخفی على

من لاحظه بالتفصيل.

ورابعاً: إنَّه لا ملازمة بين فساد العقيدة والكذب في الحديث، وكم من محدثٍ تكلَّموا في عقيدته، ثمَّ نصَّوا على كونه ثقةً في الرواية

...

وخامساً: انتساب كتاب (تذكرة الأئمَّة) غير ثابت.

وسادساً: دعوى أنَّ الشِّيخ المجلسي قد استدَلَّ أو استشهد بروايات تفسير أبي الجارود، عهدها على مدعيها.

وبعد

فكأنَّ هذا الرجل الذي يحاول الطعن في (تفسير القمي) وسنده، في غفلة عن حال كتب أصحابه في التفسير ورواه أخبارها، فإنَّكِم بعض الكلام في ذلك، تحت عنوان (التفسير والمفسرون) عند أهل السنة:

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٩

مقدمة: كلمات في ذمِّ كتبهم التفسيرية ... ص: ١٩

روى عن أحمد بن حنبل كلمةً موجزةً في التفسير والمفسرين عند القوم تدلُّ على معنىًّا عظيمًا، فقد جاء في (تذكرة الموضوعات):

«قال أحمد بن حنبل: ثلاثة كتب ليس لها أصول: المغازى والملاحم والتفسير»^(١).

وقد نقل هذا الكلام على القوم، وجعلوا يذكرون له المحامل والتآويلات...

«قال الخطيب: هذا محمول على كتب مخصوصة في هذه المعانى الثلاثة غير معتمد عليها، لعدم عدالة ناقليها وزيادة القصاص فيها»^(٢).

لكنَّ لا يخفى عدم صحة هذا الحمل ... على أنَّ في كتب الحديث أيضًا كتابًا غير معتمدٍ عليها لعدم عدالة ناقليها، فكان عليه أن يذكر كتب الحديث كذلك ...

وقال السيوطي في (الإنتقان) ناقلاً عن ابن تيمية في أقسام التفسير:

«وأمامَما القسم الذي يمكن معرفة الصحيح منه، فهذا موجود كثيراً ولله

(١) تذكرة الموضوعات: ٨٢

(٢) تذكرة الموضوعات: ٨٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠

الحمد، وإنْ قال الإمام أحمد: ثلاثة ليس لها أصل: التفسير والملاحم والمغازى، وذلك لأنَّ الغالب عليها المراسيل»^(١).

لكنَّ إذا كان الغالب عليها المراسيل، فما معنى حمد الله على وجودها؟!

وكون الغالب عليها المراسيل وجُهَ آخر من وجوه الطعن في تفاسيرهم ...

لكنَّ بعض الأئمَّة يصرُّحون بأنَّ كتب التفسير عندهم مشحونة بموضوعات، فقد قال المناوى في (فيض القدرير):

«اجتهدت في تهذيب عزو الأحاديث إلى مخرجيها من أئمَّة الحديث من الجوامع والسنن والمسانيد، فلا أعزُّ إلى شيء منها إلَّا بعد التفتيش عن حاله وحال مخرجه، ولا أكتفى بعزوه إلى من ليس من أهله وإنْ جلَّ، كعظماء المفسِّرين، قال ابن الكمال: كتب التفسير مشحونة بالأحاديث الموضوعة»^(٢).

بل لقد نصَّ المحدث شاه ولی الله الدھلوی، في تفسيره (الفوز الكبير)، بأنَّ الأخبار المطلولة المرويَّة في كتب التفسير في قصص الأنبياء السابقين، كلَّها منقولَة عن علماء أهل الكتاب، وفي البخاري مرفوعًا: لا تصدقو أهل الكتاب ولا تكذبُوهُم».

وقال شيخهم الأعظم ابن عربى، فى الباب الثانى والسبعين بعد الثلاثمائة، من (الفتوحات المكية): «وفيه علم تزية الأنبياء عما نسب إليهم المفسرون من الطامات مما لم يجيء فى كتاب الله، وهم يزعمون أنهم قد فسروا كلام الله فيما أخبر به».

(١) الإتقان فى علوم القرآن ٤: ٢٠٥.

(٢) فيض القدير فى شرح الجامع الصغير ١: ٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١

عنهم، نسأل الله العصمة فى القول والعمل، فلقد جاؤوا فى ذلك بأكبر الكبائر، كمسألة إبراهيم الخليل عليه السلام وما نسبوا إليه من الشك، وما نظروا فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: نحن أولى بالشك من إبراهيم، فإن إبراهيم ما شك فى إحياء الموتى، ولكن لما علم أن لإحياء الموتى وجوهاً مختلفة، لم يدر بأى وجه منها يكون إحياء الموتى، وهو مجبر على طلب العلم، فعين الله له وجهاً من تلك الوجوه حتى سكن الله قلبه فعلم كيف يحيى الله الموتى.

وكذلك قصة يوسف ولوط وموسى وداود ومحمد، على جميعهم أفضل الصلاة والسلام.

وكذلك ما نسبوه فى قصة سليمان عليه السلام إلى الملائكة.

وكل ذلك نقلوه عن اليهود، واستحلوا عرض الأنبياء والملائكة بما ذكرته اليهود الذين جرّهم الله تعالى، وملأوا كتبهم فى تفسير القرآن العزيز بذلك، وما فى ذلك نص فى كتاب الله ولا فى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، والله يعصمنا من غلطات الأفكار والأقوال والأفعال».

وأورد الشيخ عبدالوهاب الشعراوى كلام الشيخ ابن عربى المتقدم، حيث قال ما نصه:

«قال الشيخ فى الباب الثانى والسبعين وثلاثمائة من الفتوحات المكية:

يجب قطعاً تزية الأنبياء مما نسبوا إليهم بعض المفسرين من الطامات، مما لم يجيء فى كتاب الله ولا سنة صحيحة، وهم يزعمون أنهم قد فسروا قصصهم التي قصها الله تعالى علينا.

وكذبوا والله فى ذلك، وجاؤوا فيه بأكبر الكبائر.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢

وذلك كمسألة إبراهيم الخليل على نبينا وعليه الصلاة والسلام، وما نسبوه إليه من وقوع الشك بحسب ما يتadar إلى الأذهان، وما نظروا فى قوله صلى الله عليه وسلم: نحن أولى بالشك من إبراهيم، وذلك أن إبراهيم عليه السلام لم يشك فى إحياء الله تعالى الموتى معاذ الله أن يشك نبى فى مثل ذلك، وإنما كان يعلم أن لإحياء الموتى طرقاً وجوهاً متعددة، لم يدر بأى وجه منها يكون إحياء الله تعالى للموتى، وهو مجبر على طلب الزيادة من العلم، فعين الله تعالى وجهاً من تلك الوجوه فسكن ما كان عنده، وعلم حينئذٍ كيف يحيى الموتى، فما كان السؤال إلا عن معرفة الكيف لا غير.

وكذلك القول فى قصة سليمان وما نسبوه إلى الملائكة هاروت وماروت.

كل ذلك لم يرد فى كتاب ولا سنة، وإنما ذلك نقل عن اليهود، فاستحلوا أعراض الأنبياء والملائكة بما ذكروه لهم من جرّهم أنبياء الله تعالى، وملأوا تفاسيرهم للقرآن من ذلك، فالله يحفظنا وإخواننا من غلطات الأفكار والأقوال، آمين، إنتهى.

وأيضاً، قال فى الباب الرابع والخمسين ومائة: ينبغي للواعظ أن يرافق الله تعالى، فى أنبيائه وملائكته ويستحب من الله عز وجل، ويتجنب الطامات فى وعظه، كالقول فى ذات الله بالفكر، والكلام على مقامات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، من غير أن يكون وارثاً لهم، فلا يتكلم قط على زلاتهم بحسب ما يتadar إلى أذهان الناس بالقياس إلى غيرهم؛ فإن الله تعالى قد أثنى على الأنبياء حسن الثناء

بعد أن اصطفاهم من جميع خلقه، فكيف يستحلل أعراضهم بما ذكره المؤرخون عن اليهود.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٢٣

قال: ثم إن الداهية العظمي جعلهم ذلك تفسيراً لكلام الله تعالى.

وفي تفسيرهم: قال المفسرون في قصة داود أن الله نظر إلى امرأة اوريا، فأعجبته فأرسله في غزاه ليموت فيها خذها.

وَكَوْلَهُمْ فِي يَوْسُفَ - عَلَى نِسِئَةِ وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنَّهُ هُمْ بِالْمُعْصِيَةِ، وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُعَصِّمُوا عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ.

وَكَوْلَهُمْ فِي قَصْهَ لَوْطٍ «لَوْ أَنْ لَّيْ بَكُمْ قُوَّةً أَوْ آوَى إِلَى رَكْنٍ شَدِيدٍ» العَجْزُ وَالْبَحْرُ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

ويعتمدون على تأويلات فاسدة وأحاديث واهية نقلت عن قوم قالوا في الله ما قالوا من البهتان والزور.

فمن أورد مثل ذلك في مجلسه من الوعاظ، مقته الله والأنبياء والملائكة، لكونه جعل دهليزاً ومهاداً لمن في قلبه زيف يدخل منه إلى ارتكاب المعاصي، ويحتاج بما سمعه منه في حق الأنبياء ويقول: إذا كان الأنبياء وقعوا في مثل ذلك فمن أكون أنا، وحاشى الأنبياء كلّهم عن ذلك الذي فهمه هذا الوعاظ، فوالله، لقد أفسد الوعاظ الأمة، وعليه وزر كلّ من كان سبباً لاستهانته بما وقع فيه من المعاصي، ولكنه قد ورد أنه لا تقوم الساعة حتى يصعد الشيطان على كرسى الوعظ ويعظ الناس وهؤلاء من جنوده الذين يتقدّمونه»

• (())

(١) اليواقت والجواهر : ٢ - ٢٣٢ - ٢٣٣ .

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٢٧

طیقہ الصحابہ ... ص: ۲۷

اشارة

وطبقات المفسّرين عند علمائهم المعتمدين ست.

فالطبيقة الأولى: الخلفاء والصحابة.

قال الحافظ جلال الدين السيوطي:

«النوع الشمانون- في طبقات المفسّرين:

اشتهر بالتفسير من الصحابة عشرة: الخلفاء الأربعء، وابن مسعود وابن عباس وابي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير^١).

الخلفاء والتفسير ... ص: ٢٧

اشارہ

والظاهر أنّ إدخال الخلفاء الثلاثة في زمرة المفسّرين من الصحابة، ليس إلّا من باب التأدب تجاههم والتبرّك بأسمائهم! لتصريحهم بندرة رواية التفسير عن الثلاثة، والنادر كالمعدوم، ففي (الإتقان) مثلاً: «فَامّا الْخَلْفَاءُ، فَأَكْثَرُهُمْ رُوِيَ عَنْهُمْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ،

والرواية عن الثلاثة نزرة جدًا ثم قال:

﴿وَلَا أَحْفَظُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فِي التَّفْسِيرِ إِلَّا آثَارًا قَلِيلَةً جَدًّا، لَا تَكادُ تَجَازُ الْعَشَرَةَ﴾ (٢).

هذا، وسيأتي عن بعضهم التصريح بقلة الرواية في التفسير عن

(١) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٣٣.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٣٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٨

أمير المؤمنين أيضاً، حتى كادت تكون معدومة عندهم، وإذا كان هذا حال الروايات عن «أكثر من روى عنه منهم» فما ظنك بروايات البقية؟

والسبب في قلة رواية التفسير عن الثلاثة: جهلهم بذلك وعدم تعلم شيء منه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... جاء ذلك في (الصحيح البخاري) عن أبي هريرة، فإنه قال في مقام تبرئة نفسه عن الكذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصدق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعر بطنه، ويحضر ما لا يحضره ويحفظ ما لا يحفظون» (١).

وقد أسمع ذلك أبي بن كعب عمر، حينما اعترض عليه في بعض الآيات، فاعترض عمر بن الخطاب بجهله واعتذر إليه: في (كتز العمال): «عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال: سمعت بجالة التميمي قال: وجد عمر بن الخطاب مصحفًا في حجر غلام، فيه: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أبوهم. فقال: أحكها يا غلام. قال: والله لا أحكها وهي في مصحف أبي بن كعب، فانطلقا إلى أبي، فقال له أبي: شغلني القرآن وشغلك الصدق بالأسواق، إذ تعرض رداءك على عنفك بباب ابن العجماء» (٢). وفي (كتز العمال) أيضاً: «عن الحسن: إن عمر بن الخطاب رد على أبي

(١) صحيح البخاري ١: ٤٠ كتاب العلم، باب حفظ العلم.

(٢) كتز العمال ١٣: ٢٥٩ / ٣٦٧٦٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩

ابن كعب قراءة آية، فقال له أبي: لقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت يلهميك - يا عمر - الصدق بالبيع. فقال عمر: صدقت» (١).

بل لقد اعترض بذلك عمر نفسه في بعض الموارد، كالحديث في (البخاري)، في قضية خبر أبي موسى في حكم الإستيدان وشهادة أبي سعيد الخدرى له، قال عمر: «خفى على هذا من أمر النبي صلى الله عليه وسلم، ألهانى الصدق بالأسواق» (٢). وفي (حياة الحيوان): «كان أبو بكر الصديق بزازاً، وكذلك عثمان وطلحة وعبد الرحمن بن عوف. وكان عمر دللاً يسعى بين البائع والمشتري» (٣).

وأما على عليه السلام، فإنه وإن نصّ السيوطي على أنه أكثر من روى عند التفسير من الخلفاء، لكن بعض المتعصبين منهم ينفي ذلك، ويحمله على الأكثرية الإضافية، إلا ترى المتكلمين منهم - حينما يريدون الرد على استدلال أهل الحق على علمية الإمام بالقرآن والتفسير، بانتشار هذا العلم عنه بين المسلمين - يبادرون إلى القول بأنّ ما روى عن على ليس إلّا أخباراً آحاداً، حتى أنّ ابن تيمية يقول بأنّ رواية ابن عباس في التفسير عن على «قليلة جداً، ولم يخرج أصحاب الصحيح شيئاً من حديثه عن على» (٤) ويقول: «وما يعرف بأيدي المسلمين تفسير ثابت عن على» (٥).

بل لقد قال غير واحدٍ منهم بأنّ كلّ ما روى عنه عليه السلام فهو

(١) كنز العمال ١٣: ٣٦٧٦٦ / ٢٦١.

(٢) صحيح البخاري ٣: ٧٢ كتاب البيوع، باب الخروج في التجارة.

(٣) حياة الحيوان ١: ٢٧٥ «الجزور».

(٤) منهاج السنة ٤: ٢٤٢ .

(٥) منهاج السنة ٤: ٢٤٢ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٠

مكذوب عليه:

قال الذهبي في (ميزان الاعتدال): «حسين، عن الشعبي: ما كذب على أحدٍ من هذه الأمة ما كذب على على رضى الله عنه. وقال أئوب: كان ابن سيرين يرى أنّ عامةً ما يروى عن على باطل» «١».

وفي (البخاري): «وكان ابن سيرين يرى أنّ عامةً ما يروى عن على الكذب» «٢».

وعلى هذا ... فلنعطي عنان البحث والكلام نحو سائر الصحابة والأعلام، الذين ذكرهم السيوطي في الطبقة الأولى:

(١) ميزان الاعتدال ١: ٤٣٦ / ١٦٢٧.

(٢) صحيح البخاري ٥: ٢٤ باب مناقب المهاجرين - باب مناقب على بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣١

عبدالله بن مسعود ... ص: ٣١

اشارة

فأما ابن مسعود، فهذا ما رواه أو ذكره في كتبهم، مما هو من القوادح على اصولهم، فيه وفي مصحفه، وما أخر جوا عنه في التفسير:

بين عثمان وابن مسعود ... ص: ٣١

إنّ من ضروريّات التاريخ أنّ عثمان بن عفّان قد أحرق مصحف ابن مسعود، فقال علماؤهم دفاعاً عنه ومبريراً لما فعل: «إنه لو بقي مصحفه في أيدي الناس لأدى ذلك إلى فتنٍ كبيرةٍ في الدين» ثم علّوا ذلك بقولهم: «لكرة ما فيه من الشذوذ المنكرة عند أهل العلم بالقرآن» «١».

وقال الراغب الإصفهاني في (المحاضرات):

«أثبت ابن مسعود في مصحفه: ولو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب، ويتوسّل الله على من تاب» «٢».

وقال:

(١) تاريخ الخميس ٢: ٢٧٣. وغيرهما.

(٢) محاضرات الأدباء ٤: ٤٣٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢

«أثبت ابن مسعود بسم الله في سورة البراءة» (١).

ومن المعلوم الواضح لدى كل أحد: أنَّ من أدرج في القرآن أدعية القنوت وغيرها مما ليس من القرآن، وكان قرآن يشتمل على الشذوذ المنكرة عند أهل العلم بالقرآن، بحيث لو بقى في أيدي الناس لأدى إلى فتنٍ كبيرة في الدين، ولانجر إلى قبائح كثيرة، وصار المسلمين مختلفين في كتابهم كاختلاف اليهود والنصارى في كتابهم، ولم يرفع اليد عن كل ذلك إلَّا بالسب والشتم ... كان من المقدوحين والمجروحين ...

بل المستفاد من تتبع كلمات القوم في المقام أنَّ ليس لابن مسعود على اصولهم من الإيمان والإسلام نصيب، فضلاً عن الجلالة والسيادة والفضل والسعادة، لأنَّه كان من المخالفين لعثمان والمنكريين عليه، حتى أنه كان يدعو عليه على رؤوس الأشهاد: قال الحلبى في (السيرة):

«وكان الوليد شاعرًا طريفاً حليماً شجاعاً كريماً، يشرب الخمر كل ليلة من أول الليل إلى الفجر، فلما أذن المؤذن لصلاة الفجر، خرج إلى المسجد وصلَّى بأهل الكوفة الصبح أربع ركعات، وصار يقول في ركوعه وسجوده: إشرب واسقني، ثم قاء في المحراب ثم سلم وقال: هل أزيدكم؟ فقال له ابن مسعود: لا زادك الله خيراً ولا من بعثك إلينا» (٢).

هذا، وقد نصَّ صاحب (التحفة) على أنَّ من يطعن في الصهرين -يعنى: علياً وعثمان- فهو ليس من أهل الإيمان.

(١) محاضرات الأدباء: ٤٤٤.

(٢) إنسان العيون / السيرة الحلبية: ٢، ٢٨٤، وفيه: شرب الخمر ليلة ...

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ٣٣

وقال ابن حجر في (الصواعق) في مطاعن عثمان:

«ونها: أنه حبس عطاء ابن مسعود وابي بن كعب، ونفي أباذر إلى الربذة، وأشخص عبادة بن الصيام من الشام إلى المدينة لما اشتakah معاوية، وهجر ابن مسعود، وقال لابن عوف: إنك منافق، وضرب عمار بن ياسر، وانتهك حرمة كعب بن عجرة، فضربه عشرين سوطاً ونفاه إلى بعض الجبال، وكذلك حرمة الأشتر النخعي.

وجواب ذلك: أمَّا حبسه لعطاء ابن مسعود وهجره له، فلِمَا بلغه مما يوجب ذلك، إلقاء ج إبقاء ج لُبْهَة الولايَة» (١).

فكأن قد وقع من ابن مسعود ما استحقَّ به حبس العطاء والهجر، بل يظهر من ذلك أنه ما كان يعتقد بولايَة عثمان وخلافته، فلو كان يعتقد لما ألقى اتهتها!

وقال الفخر الرازى في (نهاية العقول):

« قوله: سادساً: ضرب ابن مسعود وعماراً وسير أباذر إلى الربذة.

قلنا: كما فعل ذلك، فقد قيل عن هؤلاء أنَّهم أقدموا على أفعالٍ استوجبوا ذلك» (٢).

ومن الضروري: إنَّ الأفعال المستوجبة لضرب أعيان الصحابة وهتك عدولهم، ليست إلَّا لكبائر الموبقة والمعاصي المهلكة ...

(١) الصواعق المحرقة: ١: ٣٣٤.

(٢) نهاية العقول - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ٣٤

مشكلة الفاتحة والمعوذتين وطرق حلها ... ص: ٣٤

اشارة

ثم إنَّ ابن مسعود كان لا يرى الفاتحة والمعوذتين قرآنًا، وهذا مما يحرّق قلوب القوم، ويجعلهم يضطربون في حلّه: قال الراغب في فصل بيان ما ادعى أنَّه من القرآن مما ليس في المصحف وما ادعى أنَّه ليس منه وهو فيه: «وأسقط ابن مسعود من مصحفه أم القرآن والمعوذتين» ١١.

وفي (المسند): «عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كان عبدالله يحكّ المعوذتين من مصاحفه ويقول: إنّهما ليستا من كتاب الله تبارك وتعالى» (٢).

وفي (الدر المنشور): «أخرج عبد بن حميد و محمد بن نصر المرزوقي في كتاب الصلاة و ابن الأباري في المصاحف عن محمد بن سيرين: إن أبي ابن كعب كان يكتب فاتحة الكتاب والمعوذتين، واللهم إياك نعبد واللهم إنا نستعينك. ولم يكتب ابن مسعود شيئاً منها». وكت عثمان بن عفان فاتحة الكتاب والمعوذتين».^(٣)

وفي (الدر المنشور) أيضاً: «أخرج عبد بن حميد عن إبراهيم قال: كان عبدالله لا يكتب فاتحة الكتاب في المصحف وقال: لو كتبتها لكتبت في أول كتاب شيء» [٤].

وفي (تاريخ الخميس) بعد العيارة المنقولة آنفًا: «ولحذفه المعوذتين من

(١) محاضرات الأدباء : ٤ : ٤٣٤

(٢) مسند أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ / ١٥٤ : ٦

(٣) الدر المنشور ١: ١٠. وفيه: إِيَّاكَ نستعين، بدل: اللَّهُمَّ إِنَّا نستعينكَ.

(٤) الدرر المنشور ١ : ١٠ .

^{٣٥} استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص:

مصحفه، مع الشهادة عند الصحابة أنّهما من القرآن» (١)».

هذا، وقد قالوا بأن إنكار الفاتحة والمعوذتين كفر، فقد جاء في (الإنقان):

«قال النزوی في شرح المهدیب: أجمع المسلمين على أنَّ المعاذتين والفاتحة من القرآن، وأنَّ من جحد منها شيئاً كفراً» (٢).

وإذا كان «من أنكر شيئاً منها كفر» فقد أنكر ابن مسعود كلّها!!

ومن هنا وقعوا في المشكلة:

قال السيوطي في (الإتقان): «ومن المشكّل على هذا الأصل: ما ذكره الإمام فخرالدين الرازى قال: نقل في بعض الكتب القديمة أنَّ ابن مسعود كان ينكر كون سورة الفاتحة والمعوذتين من القرآن، وهو في غاية الصعوبة، لأنَّا إنْ قلنا: إنَّ النقل المتواتر كان حاصلاً في عصر الصحابة بكون ذلك من القرآن، فإنكاره يوجب الكفر، وإنْ قلنا: لم يكن حاصلاً في ذلك الزمان، فيلزم أنَّ ج يكون ج القرآن ليس بمتواتر في الأصل»^٣.

وتحذّرُوا كيْف يخرُجُونَ مِنْ هَذِهِ الْعُوْيَصَةِ:

١- تكذب الأخبار ... ص: ٣٥

قال في (الإتقان) نقلًا عن الرازى بعد ما تقدّم: «والأَغلب على الظنِّ أَنَّ نقل هذا المذهب عن ابن مسعود نقل باطل، وبه يحصل الخلاص عن هذه

(١) تاريخ الخميس ٢: ٢٧٣.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٧١.

(٣) الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٧٠ - ٢٧١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٦

العقدة» «١».

وهكذا أجاب القاضي أبوبكر والنوى وابن حزم ... وزعموا أنّ به يحصل الخلاص عن هذه العقدة، ولكن لات حين مناص، فقد تعقب المحققون ذلك وتتبعوا الأخبار به، ووجدوها صحيحةً، ولا مجال لتکذيب الأخبار الصحيحةً أبداً.

ففي (الإتقان): (قال ابن حجر في شرح البخاري: قد صحّ عن ابن مسعود إنكار ذلك، فأخرج أحمد وابن حبان عنه أنه كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه. وأخرج عبدالله بن أحمد في زيادات المسند، والطبراني وابن مردويه من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال: كان ابن مسعود يحكّ المعوذتين من مصاحفه ويقول: إنّهما ليستا من كتاب الله).

وأخرج البزار والطبراني من وجه آخر عنه أنه كان يحكّ المعوذتين من المصحف ويقول: إنّما أمر النبي أن يتّعوذ بهما، وكان ج عبدالله ج لا يقرأ بهما. أسانيدها صحيحة.

قال البزار: لم يتابع ابن مسعود على ذلك أحد من الصحابة. وقد صحّ أنه صلى الله عليه وسلم قرأ بهما في الصلاة.

قال ابن حجر: فقول من قال إنه كذب عليه، مردود، والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل، بل الروايات صحيحة» «٢».

فهذا الطريق - طريق الطعن في هذه الروايات - لا يفيد.

(١) الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٧١.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٧١ - ٢٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٧

٣٧ - الإبهام ... ص: ٣٧

ومنهم من سلك طريق الإبهام، فوضع بدل الكلمة حَكَ ابن مسعود وإنكاره الفاتحة والمعوذتين، الكلمة «كذا وكذا» وتخيل أنه بذلك يمكن إخفاء الحقيقة والخروج عن العقدة ... وقد جاء ذلك في (صحيح البخاري) حيث قال:

«حدّثنا على بن عبدالله، حدّثنا سفيان، حدّثنا عبدة بن أبي لبابة، عن زر ابن حبيش. وحدّثنا عاصم عن زر قال: سألت ابى بن كعب: يا أبا المنذر إنّ أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا. فقال ابى: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي: قل، فقلت: ج قال ج فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم» «١».

على أنّ في هذا النقل مزيداً من الطعن والجرح على ابن مسعود ...

وقال ابن حجر في (فتح الباري):

«هكذا وقع هذا اللّفظ مبهمًا، وكان بعض الرواة أبهمه استعظاماً، وأظنّ ذلك من سفيان، فإنّ الإماماعلى أخرجه من طريق عبد الجبار بن العلاء عن سفيان كذلك على الإبهام، وكنت أظنّ أولاً أنّ الذي أبهمه البخاري» «... ٢».

٣ - التأويل والعمل ... ص: ٣٧

ومنهم من سلك طريق التأويل للأخبار المنقوله عن ابن مسعود:

(١) صحيح البخاري ٦: ٢٢٣ كتاب التفسير - سورة قل أَعُوذ بِرَبِّ النَّاسِ.

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٨: ٦٠٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٨
قال ابن حجر في (فتح الباري):

«وقد تأول القاضي أبو يكرب الباقلاني في كتاب الإنتصار، وتبعد عياض وغيره ما حكى عن ابن مسعود فقال: لم ينكر ابن مسعود كونهما من القرآن، وإنما أنكر إثباتهما في المصحف، فإنه كان يرى أن لا يكتب في المصحف شيئاً، إلا أن كان النبي صلى الله عليه وسلم أذن في كتابته فيه، وكأنه لم يبلغه الإذن في ذلك. قال: فهذا تأويل منه وليس جدلاً لكونهما قرآنًا. وهو تأويل حسن».

لكنه تأويل عجيب وتوجيه غريب، فأى مانع من درج ما هو قرآن في القرآن حتى لا يجوز ابن مسعود ذلك، ويهتم بمحوه من المصحف؟ إن مثل هذا التأويل غير مجد للدفاع عن حرمة ابن مسعود والمحافظة على مقامه ...
إن هذا التأويل لا يمكن قبوله أصلاً، ولذا قال ابن حجر بعد العبارة المتقدمة:

إلى أن الرواية الصريحة التي ذكرتها تدفع ذلك حيث جاء فيها: ويقول:

إنهمما ليستا من كتاب الله إلا أنه حاول التأويل لهذه الرواية فقال: «نعم، يمكن حمل لفظ «كتاب الله» على «المصحف» فيتعمم التأويل المذكور.

وقال غير القاضي: لم يكن اختلاف ابن مسعود مع غيره في قرآنتهما، وإنما كان في صفة من صفاتهما، إنتهى.
وغاية ما في هذا أنه أبهم ما بينه القاضي» (١).

لكن هذا التأويل باطل أيضاً، إذ لا يساعد له لفظ الرواية عند البزار والطبراني التي أوردها ابن حجر أيضاً، فإنها صريحة في أن ابن مسعود كان

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٨: ٦٠٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٩

يقول بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنما عوذ بالمعوذتين، ولم يكن يقرأ بهما، وهذا يدل بكل وضوح على أن ابن مسعود ما كان يرى المعوذتين قرآنًا، اللهم إلا أن يزعموا أن عدم القراءة بالمعوذتين لا يثبت عدم كونهما قرآنًا، وحينئذ، فما هو الكلام المعتبر عن ذلك؟!

ومن هنا نرى أن بعض المتكلمين منهم لما لم يتمكنوا من توجيه رأى ابن مسعود، ولا من إنكار ما لاقاه من عثمان، اضطر إلى هتك حرمة ابن مسعود وتوهينه ... ولم يتعرض لشيء من هذه التأويلات ...

وكيف يمكن تأويل ما أخرج في (المسند) من أنه «لقد كان ابن مسعود يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ بهما الحسن والحسين، ولم يسمعه يقرؤهما في شيء من صلواته، فظن أنهما معوذتان، وأصر على ظنه، وبالغ في إنكار كونهما من القرآن» (١)؟

ولذا نرى الحافظ ابن حجر يتراجع عن كل التأويلات، وقد قال في آخر كلامه السابق:

«ومن تأمل سياق الطرق التي أوردتها للحديث استبعد هذا الجمع».

واختار بالأخره الحمل على عدم توادر المعوذتين عند ابن مسعود، قال:

«قد قال ابن الصباغ في الكلام على مانع الزكاة: وإنما قاتلهم أبو بكر على منع الزكاة، ولم يقل إنهم كفروا بذلك، وإنما لم يكروا، لأن الإجماع لم يكن استقر، قال: ونحن الآن نكفر من جحدها، وكذلك ما نقل عن ابن مسعود في المعوذتين، يعني: إنه لم يثبت عنده القطع بذلك، ثم حصل الإتفاق بعد ذلك».

(١) مسند أحمد بن حنبل ٦: ١٥٤ / ٢٠٦٨٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠

وقد استشكل هذا الموضع الفخر الرازي فقال: إنَّ كونهما من القرآن كان متواتراً في عصر ابن مسعود، لزم تكفير من أنكرهما. وإنْ قلنا: إنَّه لم يكن متواتراً، لزم أنَّ بعض القرآن لم يتواتر. قال: وهذه عقده صعبة.

واجيب: باحتمال أنه كان متواتراً في عصر ابن مسعود، ولكن لم يتواتر عند ابن مسعود، فانحلَّت العقدة بعون الله تعالى» (١).

إلا أنَّ هذا الحمل أضعف وأفسد من الكل، وذلك:

أولًا: إنَّه ينافي ما رواه القوم - كما في (الإستيعاب) وغيره - من أنَّ ابن مسعود حضر العرض الأخير للقرآن الكريم، وعلم ما نسخ منه وما بدَّل، وهذا نصَّ ما رواه ابن عبد البر حيث قال:

«روى وكيع وجماعة معه، عن الأعمش، عن أبي طبيان قال: قال لي عبدالله بن عباس: أى القراءتين تقرأ؟ قلت: القراءة الأولى قراءة ابن أم عبد.

فقال لي: بل هي الآخرة، إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض القرآن على جبريل في كل عام مرَّة، فلما كان العام الذي قبض فيه، عرضه عليه مرتين، فحضر ذلك عبدالله، فعلم ما نسخ من ذلك وما بدَّل» (٢).

وهل من الجائز أن يقال بأنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يعرض المعوذتين، وجبريل أيضًا لم يتبعه على ذلك؟! وثانياً: إذا كان توادر المعوذتين ثابتًا عند الصحابة وغير ثابت عند ابن مسعود فقط، نقول: إنَّ كان سائر الصحابة قد أخبروه بكون المعوذتين من القرآن فلم يقبل منهم ولم يصدقهم، أو لم يثبت بخبرهم توادرهما عنده، لزم

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٨: ٦٠٤.

(٢) الإستيعاب في معرفة الأصحاب ٣: ٩٩٢ / ١٦٥٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١

فسق الصحابة، بل دلَّ ذلك على كونهم أسوء حالاً من الكفار والفساق، لأنَّ التواتر يحصل بإخبار الكفار أيضًا كما يُؤيد في محله. وإنَّ كان سائر الصحابة لم يخبروه بكون المعوذتين قرآنًا، مع علمهم بأنه كان يحكِّهما من المصاحف - كما في (المسند): «عن زر قال: قلت لأبي: إنَّ أخاك يحكِّهما من المصاحف»، وكما في (الرياض النضرة) في مطاعن عثمان: «وأمما الخامسة عشر، وهي إحراق مصحف ابن مسعود، فليس ذلك مما يعتذر عنه، بل هو من أكبر المصالح، فإنه لو بقي في أيدي الناس أدى ذلك إلى فتنٍ كبيرةٍ في الدين، لكثرة ما فيه من الشذوذ المنكرة عند أهل العلم بالقرآن، ولحذفه المعوذتين من مصحفه مع الشهرة عند الصحابة أنَّهما من القرآن. وقال عثمان لما عותب في ذلك: خشيت الفتنة في القرآن» (١) - فالصحابة - وعلى رأسهم عثمان - كلُّهم فساق !!

وبعد، فإذا كان ابن مسعود منكراً للمعوذتين، فإنَّ جميع ما يشَّع به المخالفون على أهل الحق - لوجود بعض الأخبار الظاهرة في تحريف القرآن - القابلة للحمل على المحامل الصحيحة في كتبنا - يتوَجَّه على ابن مسعود بالأولويَّة القطعية، فإنه ينكر بصرامة سورتين كاملتين، بل ثلاث سور، هي المعوذتان وام الكتاب، وهو في نفس الوقت من أعلام الصحابة وأجلائهم، ومن أئمَّة القرآن والتفسير وأكابرهم !! بل هو محكوم عليه بالكفر والخروج عن زمرة المسلمين، وقد جاء في كتاب (أصول الأحكام) لعماد الدين حميد برهان

الدين صاحب الهدایة «٢»:

(١) الرياض النصرة في مناقب العشرة ٩٩: ٣

(٢) المعروف بكتاب (فصول العمادى) كما في (كشف الظنون ٢: ١٢٧٠) وهو في فروع الحنفية. وصاحب الهدایة هو: برهان الدين المرغيناني المتوفى سنة ٥٩٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٢

«وبعض المشايخ على أنه -أى من زعم أنَّ المَعْوَذِيْنَ لِيْسُوا مِنَ الْقُرْآنِ- يَكْفُرُونَ. وَحَكَى عَنْ خَالِهِ الْإِمَامِ جَلَّ الدِّينَ أَنَّهُ قَدْ ذُكِرَ فِي آخِرِ تَفْسِيرِ أَبِي الْلَّيْثِ حَدِيثًا: مِنْ زَعْمِ أَنَّ الْمَعْوَذِيْنَ لِيْسُوا مِنَ الْقُرْآنِ فَأُولَئِكُمْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسُ أَجْمَعُيْنَ. وَمَثُلُ هَذَا الْوَعِيدِ إِنَّمَا وَرَدَ فِي حَقِّ الْكُفَّارِ دُونَ الْمُؤْمِنِيْنَ».

وتلخص:

سقوط جميع التأويلات، وبقاء العقدة العويصة على حالها.

فهذا حال ابن مسعود عند القوم على اصولهم.

ولعلَّ هذا هو السبب في توقف عبد الله بن عمر عن قبول خبر ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كما في (صحيح مسلم):

«عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود: إنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعْثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِيَّ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أَمَّتِهِ حَوَارِيْوْنَ وَأَصْحَابَ يَأْخُذُونَ بِسُنْنَتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْوَفَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمِنُونَ، فَمَنْ جَاهَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ... وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ».

قال أبو رافع: فحدثت عبد الله بن عمر، فأنكره على قدم ابن مسعود فنزل بقناة، فاستبعني إليه عبد الله بن عمر يعوده، فانطلقت معه، فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث، فحدثنيه كما حدثت ابن عمر». ١.

(١) صحيح مسلم ١: ٨٠ / ٧٠ كتاب الإيمان الباب ٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣

عبد الله بن العباس ... ص: ٤٣

إشارة

وأمّا الحبر الجليل والمفسّر النبيل عبد الله بن العباس، الذين لقبوه بـ«ترجمان القرآن»، وقالوا بأنّه علم تأویل القرآن بدعاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كما قال ابن القتيم في (زاد المعاد) في الاستدلال على أنَّ الخلع ليس بطلاق بقوله تعالى: «الطلاق مرتان» الآية: «وَهَذَا فَهُمْ تَرْجِمَانُ الْقُرْآنِ، الَّذِي دَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَعْلَمَهُ اللَّهُ تَأویلَ الْقُرْآنِ، وَهِيَ دُعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ بِلَا شَكٍ» ١.

قوله بالمعنى وهي عند جمهورهم حرام ... ص: ٤٣

فهو- بمقتضى هفواتهم الشنيعة وخرافاتهم القيحية- من المجوزين للحرام، لأنَّه كان يقول بحلية المتعة وهي عندهم من السفاح والزنا،

فاستحقّ بذلك أشدّ التشنيعات واتّصف بأقبح العيوب.

هذا، مضافاً إلى روایتهم في الصحيح - وهي مكذوبة يقيناً - عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قد زجره عن هذا القول، وحكم عليه بأنه رجل تائه «٢».

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد: ٣٧.

(٢) صحيح مسلم: ٢ / ١٠٢٧، كتاب النكاح الباب: ٣، المعجم الأوسط للطبراني: ٣ / ١٢٧، سنن البيهقي: ٧ / ٢٠١ كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، الناسخ والمنسوخ للنحاس: ٩٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج: ٢، ص: ٤٤
وعن عبدالله بن الزبير أنه وصفه بالفاجر، كما روى القاري في (المرقاة): «عن عروة بن الزبير: إنَّ عبد الله بن الزبير قام بمكَّةَ فقال: إنَّ انساً أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمتعة» - يعرض برجل - فناداه فقال: إنَّك لجلف جاف، فلعمري لقد كانت المتعة تفعل في عهد إمام المتقين - يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقال له ابن الزبير: فجرت بنفسك، فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك. الحديث. رواه النسائي.

ولا - تردد في أنَّ ابن عباس هو الرجل المعرض به وكان قد كفَّ بصره، فلذا قال ابن الزبير: كما أعمى أبصارهم، وهذا إنما كان في حال خلافة ابن الزبير، وذلك بعد وفاة على، وقد ثبت أنه كان مستمراً القول على جوازها «١».

قوله برؤيه النبي ربّه ... ص: ٤٤

وأيضاً، فإنَّ ابن عباس - بحسب روایات القوم المكذوبة عليه قطعاً - كان من المفترين على الله والرسول، إذ كان يقول بأنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد رأى الله - سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوًّا كبيراً - كما جاء في (صحيح الترمذى): «عن عكرمة عن ابن عباس قال: رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربَّه». قلت: أليس الله يقول: لا تدركه الأ بصارُ وهو يُدرِكُ الأ بصار؟ قال: ويحك، ذاك إذا تجلَّى بنوره الذي هو نوره، وقد رأى محمد ربَّه مررتين. هذا حديث حسن غريب» «٢».

(١) المرقاة في شرح المشكاة: ٦ / ٣١٨، ٣١٥٨ كتاب النكاح الباب: ٣.

(٢) صحيح الترمذى: ٥ / ٣٩٥، ٣٢٧٩ كتاب تفسير القرآن، الباب: ٥٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج: ٢، ص: ٤٥
بل إنه كان يبالغ في هذا الإعتقداد ويصرّ عليه، حتى أنه لما سُئل عنه مَرَّةً جعل يكرر ذلك ويؤكده، ففي (عيون الأثر): «في تفسير النقاش: عن ابن عباس أنه سُئل هل رأى محمد - صلى الله عليه وسلم - ربَّه؟ فقال: رأَاه رأَاه رأَاه، حتى انقطع صوته» «١».

إنكار عائشة ذلك ... ص: ٤٥

وقد أخرجوا أنَّ عائشة قد بالغت في الإنكار على ابن عباس، فقد جاء في (صحيح الترمذى): «حدثنا ابن أبي عمر، نا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي قال: لقي ابن عباس كعباً بعرفة، فسألَه عن شيءٍ، فكَبَرَ حتَّى جاوَبَه الرجال، فقال ابن عباس: إنَّا بنو هاشم، فقال كعب: إنَّ الله قسم رؤيته وكلامه بين محمد وموسى، فكَلَمَ موسى مرتين، ورأَاه محمد مرتين. قال مسروق: فدخلت على عائشةً فقلت: هل رأى محمد ربَّه؟ فقال:

لقد تكلمت بشيء قف له شعري. قلت: رويداً، ثم قرأت «لقد رأى من آيات ربِّه الكبرى» قالت: أين يذهب بك، إنما هو جبريل. من أخبرك أنَّ محمداً رأى ربِّه أو كتم شيئاً مما امر به، أو يعلم الخمس التي قال الله تعالى «إِنَّ اللَّهَ عَنْهُ عِلْمٌ الساعَةُ وَيَنْزَلُ الْغَيْثُ»... فقد أعظم الفريء، ولكنَّه رأى جبريل، ولم يره في صورته إلَّامرتين: مرأة عند سدرة المنتهى، ومرأة في جياد، له ست مائة جناح، قد سدَّ الافق» «٢».

(١) عيون الأثر في المغازى والسير ١: ٢٥٠.

(٢) صحيح الترمذى ٥: ٣٩٤ / ٣٢٧٨ كتاب تفسير القرآن ٥٤٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٦
وقد أخرج البخارى ومسلم إنكار عائشة وتكذيبها رؤية النبي ربِّه «١».
وفي (عيون الأثر):

«وقد تكلَّمَ العلماء في رؤية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَبِّهِ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ، فَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَنْكَرَتْ أَنْ يَكُونَ رَآهُ. قَالَتْ: وَمِنْ زَعْمِ أَنَّ مُحَمَّداً رَأَى رَبِّهِ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفَرِيءَ عَلَى اللَّهِ، وَاحْتَجَّتْ بِقَوْلِهِ سَبْحَانَهُ: «لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ» «٢».
وَإِذَا كَانَ ابْنَ عَبَّاسَ قَدْ أَعْظَمَ الْفَرِيءَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ سَقَطَتْ رِوَايَاتُهُ كُلُّهَا عَنِ الْإِعْتَبَارِ، سَوَاءَ مَا كَانَ مِنْهَا فِي الصَّحَاحِ وَفِي غَيْرِهَا مِنَ الْكِتَابِ، لِمَا قَرَرُوا فِي مَحْلِهِ مِنْ أَنَّ كَذَبَ فِي خَبَرٍ وَجَبَ إِسْقاطُ جُمِيعِ أَخْبَارِهِ:
قَالَ النَّوْوَى فِي (التَّقْرِيبِ): «قَالَ السَّمْعَانِي: مِنْ كَذَبِ فِي خَبَرٍ وَاحِدٍ وَجَبَ إِسْقاطُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ حَدِيثِهِ».
وَكَذَا قَالَ شَارِحُهُ السَّيُوطِيُّ: «مِنْ كَذَبِ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ رُدَّ جُمِيعُ حَدِيثِهِ السَّابِقِ» «٣».

تأويل إنكار عائشة ... ص: ٤٦

ومن القوم من تجاسر على عائشة، فزعم أنَّ تكذيبها رؤية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان رأياً منها لا روایة عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ومن

(١) صحيح البخارى ٦: ١٧٥ كتاب التفسير - سورة والنجم، صحيح مسلم ١/ ١٥٩ / ١٧٧ كتاب الإيمان الباب ٧٧

(٢) عيون الأثر في المغازى والسير ١: ٢٥٠.

(٣) تدريب الراوى - شرح تقرير النواوى ١: ٣٣٠ و ٣٣٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٧
العجب ذهب النووي إلى ذلك، كما في (المواهب اللذئه) حيث قال:
«قال النووي - تبعاً لغيره - لم تنف عائشة وقوع الرؤية بحديث مرفوع، ولو كان معها لذكرته، وإنما اعتمدت الاستنباط على ما ذكرته من ظاهر الآية، وقد خالفها غيرها من الصحابة، والصحابي إذا قال قوله خالفة غيره منهم لم يكن ذلك القول حجة اتفاقاً» «١».
لكنْ يبطله أنَّ الحديث موجود في صحيح مسلم الذي شرحه النووي، وقد نبه على ذلك الحافظ ابن حجر أيضاً، حيث قال في (فتح البارى):

«وجزمه بأنَّ عائشة لم تنف الرؤية بحديث مرفوع، تبع فيه ابن خزيمة، فإنه قال في كتاب التوحيد من صحيحه: النفي لا يوجد علمًا، ولم تحك عائشة أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبرها أنه لم ير ربِّه، وإنما تأولت الآية.
إنتهى.

وهو عجب، فقد ثبت ذلك عنها في صحيح مسلم الذي شرحه الشيخ، فعنده من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق في الطريق المذكور قال مسروق: وكنت متّكياً فجلست فقلت: ألم يقل الله تعالى: «ولقد رأه نزله أخرى»؟ فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل رسول الله عن ذلك، فقال: إنما هو جبريل.

وأخرج ابن مردويه من طريق اخري عن داود بهذا الإسناد: فقالت: أنا أول من سأله عليه وسلم عن هذا، قلت: يا رسول الله، هل رأيت ربّك؟ فقال: لا، إنما رأيت جبريل منهبطاً»^٢.

(١) الموهاب اللدينية بالمنج المحمدية ٢: ٣٨٩.

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٨: ٤٩٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٨
أقول:

إذا كان هذا في صحيح مسلم، فكيف يقول القائلون منهم برأته صلى الله عليه وآله وسلم ربّه؟ نعوذ بالله من استياله الجهالة والإنهماك في الضلال!

إنكار الصحابة ... ص: ٤٨

وأنكر غير عائشة من الصحابة رؤية النبي ربّه، قال في (تاريخ الخميس): «واختلف أيضاً في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربّه، فأنكرت عائشة رضى الله عنها ... وقال جماعة بقول عائشة، وهو المشهور عن ابن مسعود، ومثله عن أبي هريرة في قوله «ما كذب الفؤاد ما رأى» أنه رأى جبريل له ستمائة جناح. ويؤيد ذلك ما قال أبوذر: سأله رسول الله: هل رأيت ربّك؟

قال: هو نورٌ أَنَّى أَرَاهُ. وفي العروة الوثقى: قال أبو ذر: سأله عن رؤية ربّه ليلة المعراج، قال: لا، بل نوراً أَرَى»^١.
وفي (سبل الهدى والرشاد):

«روى النسائي وابن خزيمة عن أبي ذر في الآية، يعني الآية «ما كذب الفؤاد ما رأى» - قال: رأه بقلبه ولم يره بعينه»^٢.

محاولة الجمع ... ص: ٤٨

وقد تكفل بعض أكابر القوم الجمع بين إثبات ابن عباس - حسبما

(١) تاريخ الخميس ١: ٣١٣.

(٢) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ٣: ٦٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٩
يررون - وبين إنكار عائشة، كقول القسطلاني تبعاً لابن حجر:

«على هذا، فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس، ونفي عائشة، بأن يحمل نفيها على رؤية البصر وإثباته على رؤية القلب»^١.
ولا يخفى بطلاه، لأنّ في حديث الترمذى عن عكرمة أنه اعترض على ابن عباس قوله بالمنافاة لقوله تعالى: «لا تدركه الأ بصار»، فلو كان ابن عباس يريد الرؤية بالقلب لأجابه بذلك، لا بما جاء في الحديث، لأنّ رؤية القلب لا تختص بوقت دون وقت.
على أنّ هناك حديثاً صريحاً في إرادته الرؤية بالبصر، ولأجله استدرك القسطلاني الكلام قائلاً:

«لَكُنْ رَوْيَ الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ يَاسِنَادِ رِجَالِ الصَّحِيحِ خَلا جَهُورَ بْنَ مُنْصُورِ الْكُوفِيِّ - وَجَهُورَ بْنَ مُنْصُورِ قَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي الشَّفَاتِ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً بِبَصَرِهِ وَمَرَّةً بِفَؤَادِهِ» (٢).

وَذَكَرَ أَيْضًا: «جَنْحَ ابْنِ خَزِيمَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ إِلَى تَرجِيحِ الْإِثْبَاتِ، وَأَطْنَبَ فِي الْاسْتِدَالَالِ بِمَا يَطْوِلُ ذَكْرَهُ، وَحَمَلَ مَا وَرَدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى أَنَّ الرَّؤْيَةَ وَقَعَتْ مَرَّتَيْنِ مَرَّةً بِقَلْبِهِ وَمَرَّةً بِعَيْنِهِ» (٣).

وَكَذَلِكَ مُحَمَّدَ بْنَ يَوسُفَ الشَّامِيَّ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ الْجَمْعَ الْمَزْبُورَ فِي الثَّالِثِ مِنَ التَّنْبِيَهَاتِ، ثُمَّ عَدَلَ عَنْهُ فِي الْخَامِسِ مِنْهَا حِيثُ قَالَ:

(١) الموهاب اللدئية بالمنج المحمدية ٢: ٣٩٣.

(٢) الموهاب اللدئية بالمنج المحمدية ٢: ٣٩٣.

(٣) الموهاب اللدئية بالمنج المحمدية ٢: ٣٩٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٠

«قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: مِنْ رَوْيِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَأَاهُ بِبَصَرِهِ، فَقَدْ أَغْرَبَ، فَإِنَّهُ لَا يَصْحَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٍ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَقَوْلُ الْبَغْوَى: وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ - وَهُوَ قَوْلُ أَنْسٍ وَالْحَسْنِ وَعَكْرَمَةَ - فِيهِ نَظَرٌ.

قَلْتَ: سَبَقَ الْبَغْوَى إِلَى ذَلِكَ الْإِمَامَ أَبْوَالْحَسْنِ الْوَاحِدِيَّ. وَقَوْلُ ابْنِ كَثِيرٍ:

إِنَّهُ لَا يَصْحَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٍ عَنِ الصَّحَابَةِ، لَيْسَ بِجَيْدٍ، فَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيَّ بِسَنْدِ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: نَظَرُ مُحَمَّدٍ إِلَى رَبِّهِ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً بِبَصَرِهِ وَمَرَّةً بِفَؤَادِهِ» (١).

وَتَلَخَّصَ: إِنَّ الْجَمْعَ الْمَذْكُورَ سَاقِطٌ، وَالْأَحَادِيثُ عَلَى خَلَافَهُ.

وَمَمَّا يَشَهِّدُ بِسَقْوَطِهِ: كَلَامُ الزَّهْرِيِّ، فَإِنَّهُ رَدَّ عَلَى عَائِشَةَ إِنْكَارَهَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، كَمَا فِي (عيون الأثر) قَالَ:

«وَفِي تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَاقِ: عَنْ مُعَمِّرٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، وَذَكَرَ إِنْكَارَ عَائِشَةَ أَنَّهُ رَأَاهُ فَقَالَ الزَّهْرِيُّ: لَيْسَ عَائِشَةُ أَعْلَمُ عَنَّدَنَا مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَفِي تَفْسِيرِ ابْنِ سَلَامٍ عَنْ عَرْوَةَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذَكَرَ إِنْكَارَ عَائِشَةَ يَشْتَدِّ ذَلِكُ عَلَيْهِ» (٢).

فَلَوْ كَانَ لِلْجَمْعِ الْمَذْكُورِ أَوْ غَيْرِهِ وَجْهٌ لِمَا اتَّخَذَ الزَّهْرِيُّ هَذَا الْمَوْقِفَ.

هَذَا، عَلَى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ رَؤْيَةِ الْقَلْبِ وَرَؤْيَةِ الْبَصَرِ، إِذَا لَيْسَ الْمَرَادُ مِنْ «رَؤْيَةِ الْقَلْبِ» هُوَ «الْعِلْمُ بِاللَّهِ»، لَأَنَّ هَذَا يَحْصُلُ فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَلَيْسَ لَهُ وَقْتٌ مُخْصُوصٌ، بَلْ الْمَرَادُ هُوَ حَصْولُ خَلْقٍ لَهُ فِي قَلْبِهِ كَمَا تَخْلُقُ الرَّؤْيَةُ بِالْعَيْنِ، وَهَذَا مَا نَصَّ عَلَيْهِ الشَّهَابُ الْقَسْطَلَانِيُّ حِيثُ قَالَ:

«ثُمَّ إِنَّ الْمَرَادَ بِرَؤْيَةِ الْفَوَادِ رَؤْيَةِ الْقَلْبِ، لَا مَجْرِدَ حَصْولِ الْعِلْمِ، لَأَنَّهُ كَانَ

(١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ٣: ٦٣.

(٢) عيون الأثر في المغازى والسير ١: ٢٥١ - ٢٥٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥١

عَالَمًا بِاللَّهِ عَلَى الدَّوَامِ، بَلْ مَرَادُ مِنْ أَثْبَتَ لَهُ أَنَّهُ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ أَنَّ الرَّؤْيَةَ الَّتِي حَصَلَتْ لَهُ فِي قَلْبِهِ كَمَا تَخْلُقُ الرَّؤْيَةُ بِالْعَيْنِ لِغَيْرِهِ، وَالرَّؤْيَةُ لَا يَشْتَرِطُ لَهَا شَيْءًا مُخْصُوصًا عُقْلًا، وَلَوْ جَرَتِ الْعَادَةُ بِخَلْقِهَا فِي الْعَيْنِ» (١).

وَمُحَمَّدُ بْنُ يَوسُفَ الشَّامِيُّ قَالَ:

«قَالَ الْحَافِظُ: الْمَرَادُ بِرَؤْيَةِ الْفَوَادِ رَؤْيَةِ الْقَلْبِ لَا مَجْرِدَ حَصْولِ الْعِلْمِ، لَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَالَمًا بِاللَّهِ تَعَالَى عَلَى الدَّوَامِ، بَلْ مَرَادُ مِنْ أَثْبَتَ لَهُ أَنَّهُ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ إِنَّ الرَّؤْيَةَ الَّتِي حَصَلَتْ لَهُ فِي قَلْبِهِ كَمَا تَخْلُقُ الرَّؤْيَةُ بِالْعَيْنِ لِغَيْرِهِ.

وزاد صاحب السراج: بخلاف غيره من الأولياء، فإنهم إذا أطلقوا الرؤية والمشاهدة لأنفسهم، فإنهم إنما يريدون المعرفة، فاعلمه فإنه من الأمور المهمة التي يغلط فيها كثير من الناس. إنتهى.

والرؤى لا يشترط لها شيء مخصوص عقلياً، ولو جرت العادة بخلقها في العين. قال الواحدي: وعلى القول بأنه رأى بقلبه جعل الله تعالى بصره في فؤاده، أو خلق لفؤاده بصرًا حتى رأى ربه رؤية صحيحة كما يرى بالعين»^٢.

والحاصل: إنه لا يبقى على هذا - فرق بين رؤية القلب ورؤية البصر، وبائي وجه تكون دعوى الرؤية بالبصر فريدة عظيمة، كذلك دعوى الرؤية بالقلب.

- (١) الموهاب اللدئية بالمنج المحمدية ٢: ٣٩٣.
- (٢) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ٣: ٦٣.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٢

إنكار عائشة على ابن عباس في مسائل أخرى ... ص: ٥٢

هذا، وقد أنكرت عائشة على ابن عباس في مسائل أخرى أيضاً، ففي (الصحيحين): «عن عمرة بنت عبد الرحمن: إن زيد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة إن عبدالله بن عباس قال: من أهدى هدية حرم عليه ما يحرم على الحاج، حتى ينحر هدية، وقد بعثت بهدي فاكتبي إلى بأمرك. قالت عمرة: قالت عائشة: ليس كما قال ابن عباس»^١.

قول ابن عباس بوقوع الغلط في القرآن ... ص: ٥٢

واشتهر عن ابن عباس القول بوقوع الخطأ والغلط في القرآن العظيم، الذي عليه مدار الإيمان وهو أصل الإسلام ... قال السيوطي - بعد ذكر بعض الأحاديث الدالة على وقوع اللحن في القرآن: «ويقرب مما تقدم عن عائشة:

ما أخرجه ابن جرير وسعيد بن منصور في سننه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، في قوله «حتى تستأنسوها وتسلّموها» قال: إنما هي خطأ من الكاتب، حتى تستأنسوها وتسلّموها.

أخرجه ابن أبي حاتم بلفظ: هو - فيما أحسب - مما أخطأ به الكتاب.

وما أخرجه ابن الأنباري من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه قرأ: أفلم

- (١) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب من قلد القلائد بيده. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم ...
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٣

يتبيّن الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً. فقيل له: إنها في المصحف: «أفلم ييأس الذين آمنوا». قال: أظن الكاتب كتبها وهو ناعس.

وما أخرجه سعيد بن منصور، من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه كان يقول في قوله «وقضى ربّك» إنما هي: وقضى ربّك الترقى الواو بالصاد.

وآخرجه ابن أشته بلفظ: استمدّ الكاتب مداداً كثيراً، فالترقى الواو بالصاد.

وأخرج هو من طريق الضحاك عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ووصى ربك ويقول: أمر ربك، إنهمَا وواو التصقت إحداهما بالصاد.
وأخرج من طريق اخرى عن الضحاك أنه قال: كيف تقرأ هذا الحرف؟

قال: «وصى ربك» قال: ليس كذلك نقرؤها نحن ولا ابن عباس، إنما هي:

وصى ربك، كذلك كانت تقرأ وتنكتب، فاستمد كاتبكم فاحتمل القلم مداداً كثيراً فالترتقت الواو بالصاد، ثم قرأ: «ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب»، ولو كانت قضاء من ربك لم يستطع أحد ردّ قضاء الرب، ولكنّه وصيّه أوصى بها العباد.

وما أخرجه سعيد بن منصور وغيره، من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ضياء، ويقول: خذوا هذه الواو واجعلوها هاهنا «والذين قال لهم الناس إنّ الناس قد جمعوا لكم» الآية.

وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق الزبير بن خريت، عن عكرمة، عن ابن عباس: إنزعوا هذه الواو فاجعلوها في: الذين يحملون العرش ومن حوله.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٤

وما أخرجه ابن أشتبه وابن أبي حاتم من طريق عطا، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «مثل نوره كمشكاة» قال: هي خطأ من الكاتب، هو أعظم من أن يكون نوره مثل مشكاة، إنما هي مثل نور المؤمن من المشكاة» (١).

(١) الدر المنشور ٥: ٦٣٤، ٦: ١٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٥

ابن كعب ... ص: ٥٥

إشارة

وأمّا ابن كعب، فقد زاد في القرآن الكريم، وأدخل فيه ما ليس منه، كما تقدّم سابقاً. كما أنه نقص منه، إذ وافق ابن مسعود في إنكار المعوذتين، كما جاء في كتاب (فصل الأحكام) حيث قال:

إنكاره المعوذتين ... ص: ٥٥

«ومن زعم أنّ المعوذتين ليستا من القرآن، فقد ذكر في فتاوى أبي الليث أنه لا يكفر، فإنه روى عن ابن مسعود وابن كعب رضى الله عنهما أنّهما ليستا من القرآن».

فابي على هذا القول أيضاً، وأبو الليث وإنْ كان قد أفتى بعدم الكفر، فقد سبق أنّ جماعة من الأكابر يكفرون المنكر، بل تقدّم عن النوى أنه إجماع المسلمين ...

بل إنّ القوم يرون بأنّ أدنى المخالفه لمصحف عثمان تستوجب الهتك والتفسيق، والتضليل والتعزير، كما وقع بحقّ ابن شنبوذ:
قال ياقوت الحموي في (معجم الأدباء) بترجمة محمد بن أحمد بن أيوب بن الصّلت بن شنبوذ:

«حدّث إسماعيل بن على الخطيب في كتاب التاريخ قال: واشتهر ببغداد أمر رجل يعرف بابن شنبوذ، يقرئ الناس، ويقرأ في المحراب بحروفٍ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٦

يخالف فيها المصحف، فيما يروى عن عبدالله بن مسعود وابي بن كعب وغيرهما، مما كان يقرأ به قبل المصحف الذي جمعه عثمان،

ويتبّع الشواد فيقرأ بها ويجادل، حتّى عظم أمره وفحش وأنكره الناس، فوجّه السلطان وبغضّ عليه في سنة ثلث وعشرين وثلاثمائة، وحمل إلى دار الوزير محمد ابن مقلة، وأحضر القضاة والفقهاء والقراء، وناظره الوزير بحضورته، فأقام على ما ذكر عنه ونصره، واستنزله الوزير عن ذلك فأبى أن ينزل عنه، أو يرجع عنه ما يقرأ به من هذه الشواد المنكرة التي تزيد على المصحف العثماني، فأنكر ذلك جميع من حضر المجلس وأشاروا بعقوبته ومعاملته بما يضطرّه إلى الرجوع، فأمر بتجريده وإقامته بين الخبازين، وأمر بضربه بالدرّة على قفاه، فضرب نحو العشرة ضرباً شديداً، فلم يصبر واستغاث وأذعن بالرجوع والتوبة، فخلّ عنّه».

«قرأت في كتاب أله القاضي أبو يوسف عبد السلام القرزويني، سماه:

أفواج القراء، قال: كان ابن شنبوذ أحد القراء المتنسّكين، وكان يرجع إلى ورع، ولكنّه كان يميل إلى الشواد ويقرأ بها، وربّما أعلن بعضها في بعض صلواته التي يجهّر فيها بالقراءة، وسمع ذلك منه، وأنكر عليه فلم ينته للإنكار.

فقام أبو بكر ابن مجاهد فيه حقّ القيام وأشهر أمره، ورفع حدّيه إلى الوزير في ذلك الوقت، وهو أبو على ابن مقلة، فأخذ وضرب أسواطاً زادت على العشرة ولم تبلغ العشرين، وحبس واستبيب كتاب وقال: إنّي قد رجعت عنه ما كنت أقرأ به، ولا اخالف مصحف عثمان، ولا أقرأ إلا بما فيه من القراءة المشهورة».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٧

وكتب عليه بذلك الوزير أبو على محضراً بما سمع من لفظه، وأمره أن يكتب في آخره بخطّ أبي الحسين أحمد بن محمد بن ميمون، وكان أبو بكر ابن مجاهد تجرّد في كشفه ومناظرته فانتهى أمره إلى أن خاف على نفسه من القتل. وقام أبو أيوب السمسار في إصلاح أمره، وسأل الوزير أبا على أن يطلقه وأن ينفذه إلى داره مع أعونه بالليل خيفة عليه لئلا يقتله العامة، فعل ذلك، ووجه إلى المداين سراً مدة شهرين، ثم دخل بيته ببغداد مستخفياً من العامة» (١).

من كفر باية من القرآن كفر بكلّه ... ص: ٥٧

هذا، ومقتضى نصوص عبارات القوم وفتاواهم، وهو كفر من كفر باية أو بحرفٍ من القرآن الكريم:

قال القاضي عياض في (الشفا):

«قال أبو عثمان ابن الحداد: جميع من يتخلّى التوحيد متّفقون على أن الجحد لحرفٍ من التزيل كفر. وكان أبو العالية إذا قرأ عنده رجل لم يقل له ليس كما قرأت، ويقول: أمّا أنا فأقرأ كذا، بلغ ذلك إبراهيم، فقال: أراه سمع أنه من كفر بحرفٍ منه فقد كفر به كلية» (٢).

قال: «وقال محمد بن سحنون فيمن قال المعوذتان ليستا من كتاب الله:

(١) معجم الأدباء ١٧: ١٦٨ - ١٧١ / ٥٧.

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢: ٦٤٨ - ٦٤٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٨

يضرب عنقه إلّا أن يتوب» (١).

وقال الشهاب الخفاجي في (نسيم الرياض):

«قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - فيما رواه عبدالرزاق عنه - من كفر باية من القرآن فقد كفر به كله، لأنّه تكذيب لقائلها عزّ وجّل. وقال أصيغ ابن الفرج - بالجيم - المصري - من كذب - بالتشديد - ببعض القرآن فقد كذب به كله، ومن كذبه كله فقد كفر به، ومن كفر به فقد كفر بالله سبحانه» (٢).

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢: ٦٤٨.

(٢) نسيم الرياض بشرح الشفا للقاضي عياض ٤: ٥٥٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٩

زيد بن ثابت ... ص: ٥٩

اشارة

وأماماً زيد بن ثابت ... فقد قدح فيه الصحابي أبو حسن المازني الأنصارى بدعوهه الأنصار يوم الدار لنصرة عثمان بن عفان، فخاطبه أبو حسن بأبيه من القرآن الكريم مفادها الضلال والإضلal ... وقد ترجم الحافظ ابن حجر أبا حسن المازني قائلاً:

«أبو حسن الأنصارى ثم المازنى، جد يحيى بن عمارة بن أبي حسن، مشهور بكتينته، واسمه تميم بن عمرو، وقيل: ابن عبد عمرو، وقيل: ابن عبد قيس بن مخرمة بن الحارث بن ثعلبة بن مازن. قال ابن السكن: بدرى، له صحبة، وساق من طريق حسين بن عبد الله الهاشمى، ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن، عن أبيه، عن جده أبي حسن - وكان عقباً بدرىأ: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالساً ومعه نفر من أصحابه، فقام رجل ونسى نعلىه، فأخذهما آخر فوضعهما تحته، فجاء الرجل فقال: نعلى، فقال القوم: ما رأيناهم. فقال الرجل: أنا أخذتهما و كنت ألعب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فكيف بروعة المؤمن. قالها ثلاثة»^١.

توصيفه بالضلال والإضلal ... ص: ٥٩

وأماماً قضيته مع زيد بن ثابت، فقد ذكرها الحافظ ابن عبدالبر بتترجمته إذ

(١) الإصابة في معرفة الصحابة ٧: ٤٣ / ٢٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٦٠

قال:

«له صحبة، يقال: إنه ممن شهد العقبة وبدراً. وأبو حسن المازنى هو القائل لزيد بن ثابت حين قال يوم الدار: يا عشر الأنصار كونوا أنصار الله - مرتين - فقال له أبو حسن: لا والله، لا نطيعك فنكرون كما قال الله تعالى: أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضللنا السبيل» ويقال: بل قال له ذلك: النعمان الزرقى^٢.

فكان زيد ودعوه لنصرة عثمان - عند هذا الصحابي - مصداقاً للآية المباركة: «إِنَّ اللَّهَ لِعِنَ الْكَافِرِينَ وَأَعْدَ لَهُمْ سَعِيرًا خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا» يوم تقلب وجوههم في النار يقولون يالربنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا - وقالوا ربنا إننا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضللنا السبيل ربتنا إاتيهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً^٣.

هذا، ولا يخفى أن القول بكون القائل هو النعمان الزرقى لا يضرّ باستدلالنا لأنّه أيضاً من معارف الصحابة، وقد ترجم له في الإستيعاب) وقال بأنه: «كان لسان الأنصار وشاعرهم» ووصفه بأنه «كان سيداً»^٤.

توصيفه بالجور في الحكم ... ص: ٦٠

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - وَهُوَ خَلِيفَتَهُمُ الثَّانِي، الْمَدْعُى لِهِ الْعَصْمَةُ كَمَا نَقَلَ الشَّيخُ عَبْدُ الْعَالِيِّ الْأَنْصَارِيُّ فِي (شَرْحِ الْمُثْنَى) عَنْ بَعْضِهِمْ - أَنَّهُ وَصَفَ

- ^٤ الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١٦٣٢ / ٢٩١٥.

- (٢) سو، ة الأحزاب ٣٣: ٦٤ - ٦٨

- ٢٦١٩ / ١٥٠١ : ٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب

^{٦١} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص:

«عَنِ الشَّعْبِ قَالَ: كَانَ بْنُ عَمٍّ وَبْنُ أَبِي كَعْبٍ خَصْمَهُ، فَقَالَ عَمُّهُ:

إجعل بينك وبينك رجلاً، فجعل بينهما زيد بن ثابت، فأتياه، فقال عمر: أتياك لتحكم بيننا، وفي بيته يؤتي الحكم.

فلم يدخل عليه وسع له زيد عن صدر فراشه، فقال: هاهنا يا أمير المؤمنين، فقال له عمر: هذا أول جور جرت في حكمك، ولكن

أجلس مع خصمي، فجلسا بين يديه، فادعى أبي وأنكر عمر، فقال زيد لابي: اعف أمير المؤمنين من اليمين، وما كنت لأسأله لأحدٍ

غيره، فحلف عمر، ثم أقسم لا يدرك زيد القضاء حتى يكون عمر ورجل من عرض المسلمين عنده سواء.

هق كر»^{۱۰} آي رواه سعيد بن منصور في سننه، والبيهقي في سننه، وابن عساكر في تاريخه.

عن الشعبي قال: تنازع في جداد نخل أبي بن كعب و عمر بن الخطّاب، فبكى أبي ثم قال: أفي سلطانك يا عمر؟! فقال عمر: إجعل بيتي، وبينك رجلاً من المسلمين، قال أبي: زيد، قال: رضيت.

فاطلقا حتى دخلا على زيد، فلم يرأ زيد عمر تنحى عن فراشه، فقال عمر: في بيته يؤتى الحكم. فعرف زيد أنهما جاءا ليتحاكمان إليه، فقال لأبيه: تقص، فقص، فقال له عمر: تذكرة لعلك نسيت شيئاً، فتدكر كرث ثم قص، حتى قال: ما ذكر شيئاً. فقص عمر، قال زيد: بيتتك يا أبي، فقال: مالى بيته، قال: فاعف ج عن ج أمير المؤمنين من اليمين، فقال عمر: لا تعف أمير المؤمنين

- (١) كنز العمال: ٥/٨٠٨ /١٤٤٤٥

٦٢، ص: ج٢، استخراج المرام من استقصاء الأفهام

عن اليمين إن رأيتها عليه. كر) (١).

أقْهَلْ:

لم يشأ الرواة أن ينقلوا الواقعة على ما وقعت عليه كاملةً، وحاولوا التكتم على بعض جزئياتها المهمةً. لكن الباحث المحقق قد يعبر عن طرف، من ذلك، في سائر الكتب:

حی طریق می دهد سی سال است

فالراغب في (المحاصرات):

«وَكَانَ زَيْدَ بْنَ ثَابْتَ يَقْضِي لِعُمْرِهِ بِالْمَدِينَةِ، وَتَقْدِيمَ إِلَيْهِ عُمْرِهِ مَعَ أَبِيهِ فِي جَدَادِ تَنَازِعَاهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَاهُنَا هَاهُنَا.

ثم توجّهت اليمين على عمر، فقال زيد لابي: اعف أمير المؤمنين من اليمين.

فقال له عمر: ما زلت جائراً منذ اليوم! السلام عليك يا أمير المؤمنين، وها هنا هاهنا، واعف أمير المؤمنين!!! «٢».

ففي هذه الرواية: «فقال عمر: ما زلت جائراً منذ اليوم»، وهذه الجملة مما تكتّم عليه القوم ...

فكأن «زيد بن ثابت» قاضياً بالمدينة، وكان «جائزًا» كما ذكر عمر، والأحاديث في ذم القاضي الجائز مستفيضة في كتب المسلمين: روى الحافظ المنذري في (الترغيب والترهيب) عن أبي سعيد الخدري

(١) كثر العمال ٥: ٨٣٩ / ١٤٥٢٥.

(٢) المحاضرات للراغب الأصفهاني ١: ١٩٤. وجِدَادُ النَّخْلِ: صِرَامَهُ، وقد جَدَهُ يَجُدُهُ. كتاب العين ٦: ١٠ (جد). استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٦٣

رضي الله عنه: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أحب الناس إلى الله يوم القيمة وأدنهم منه مجلساً إمام عامل، وأبغض الناس إلى الله تعالى وأبعدهم منه مجلساً إمام جائز. رواه الترمذى والطبرانى فى الأوسط مختصرًا إلأأنه قال: أشد الناس عذاباً يوم القيمة إمام جائز. وقال الترمذى: حديث حسن غريب.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

أفضل الناس عند الله متزلة يوم القيمة إمام عامل رفيق، وشَرّ عباد الله متزلة يوم القيمة إمام جائز خرق. رواه الطبرانى فى الأوسط، من رواية ابن لهيعة، وحديثه حسن فى المتابعت.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أشد أهل النار عذاباً يوم القيمة، من قتل نبياً أو قتلهنبي وإمام جائز.

رواہ الطبرانی، ورواته ثقات، إلأیث بن أبي سليم، وفي الصحيح بعضه، ورواہ البزار بإسناد جيد إلأأنه قال: وإمام ضلاله.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أربعة يبغضهم الله: البتاع الحلف، والفتى المختال، والشيخ الزانى، والإمام الجائز. رواه النسائى وابن حبان فى صحيحه، وهو فى مسلم بنحوه إلأأنه قال: وملك كذاب وعائق مستكبر.

وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثلاثة لا يقبل الله لهم شهادة أن لا إله إلأله، فذكر منهم: الإمام الجائز.

رواہ الطبرانی فى الأوسط.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: السلطان ظل الله في الأرض يأوي إليه كل مظلوم من عباده؛ فإن عدل كان له استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٦٤

الأجر، وكان على الرعية الشكر، وإن جار أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر، وعلى الرعية الصبر، وإذا جارت الولاة قحط السماء، وإذا منعت الزكاة هلكت المواشي، وإذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة، وإذا أخفرت الذمة اديل الكفار أو كلمة نحوها.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غالب عده جوره، فله النار ج وإن غالب جوره عده فله النار ج. رواه أبو داود.

وعن ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: القضاة ثلاثة؛ قاضيان في النار وقاض في الجنة: رجل قضى بغير الحق يعلم بذلك في النار، وقاض لا يعلم فأهلك حقوق الناس فهو في النار، وقاض قضى بالحق بذلك في الجنة.

رواہ أبو داود - وتقديم لفظه - وابن ماجة والترمذى واللطف له، وقال: حديث حسن غريب.

وعن ابن أبي أوفى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله مع القاضى ما لم يجر، فإذا جار تخلى عنه ولزمه

الشيطان. رواه الترمذى وابن ماجة وابن حبان فى صحيحه، والحاكم إلأأنه قال: فإذا جار تبرأ الله منه. روى كلهم من حديث عمران القطان ج وقال الترمذى حديث حسن غريب لا نعرفه إلأمن حديث عمران القطان ج وقال الحاكم: صحيح الإسناد. قال الحافظ: وعمران يأتى الكلام عليه إن شاء الله تعالى «١».

(١) الترغيب والترهيب ٣: ١٦٧٧ - ١٧٢٧ و ٨ و ١٠ و ١١ و ١٣ و ١٤ و ١٩ و ٢٠ و ٢١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٦٥

إنه زاد في القرآن ونقص منه ... ص: ٦٥

وهذا مما ذكر عمر بن الخطاب مخاطباً به زيد بن ثابت، وأخرجه القوم في كتب الحديث: «عن زيد بن ثابت: إنَّ عمر بن الخطاب استأذن عليه يوماً، فأذن له ورأسه في يد جاريَّة له ترجله، فنزع رأسه، فقال له عمر: دعها ترجلك؟ قال:

يا أمير المؤمنين، لو أرسلت إلى جئتكم. فقال عمر: ليس هو بوحى حتى نزيد فيه أو ننقص، إنما هو شيء نراه، فإنْ رأيته ووافقتني تبعته، وإنَّ لم يكن عليك فيه شيء. فأبى زيد، فخرج عمر مغضباً «١».

فصريح هذا الكلام أنَّ زيد بن ثابت زاد في القرآن ونقص منه، وقد ذكر القاضي عياض في (الشفاء) ما نصه: «قد أجمع المسلمون على أنَّ القرآن المتلقى في جميع أقطار الأرض، المكتوب في المصحف بأيدي المسلمين، مما جمعه الدفتان، من أول الحمد لله رب العالمين، إلى آخر: قل أعود برب الناس: إنه كلام الله و وحيه المنزلي على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وإنَّ جميع ما فيه حق، وأنَّ من نقص منه حرفاً قاصداً لذلك أو بدلله بحرف آخر مكانه، أو زاد فيه حرفاً مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الإجماع عليه، وأجمع على أنه ليس من القرآن، عامداً لكل هذا، إنه كافر» «٢».

(١) كنز العمال ١١: ٦٣ / ٦٣٠.

(٢) الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ٦٤٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٦٦

ردَّهُ عمر بن الخطاب في آيةٍ مع قبوله خزيمةٍ في أخرى ... ص: ٦٦

وكما كان عمر لا يعتمد على زيد ويتكلّم فيه، كذلك زيد لم يعتمد على عمر وردَّه لما كان يجمع القرآن، حيث جاء عمر بآيةٍ ليكتبها فلم يقبل منه، مع أنه قبل خزيمة بن ثابت في آيةٍ أخرى وكتبها، هذا، وعمر أفضل - عندهم - من خزيمة مائة مرّة، ومع أنَّهم يقولون بأنَّ خبر مثل عمر بن الخطاب بوجهه مفيدٌ لليقين، كما ذكر عبدالعزيز الذهلوى، وقد ذكر القصّة الحافظ جلال الدين السيوطي حيث قال:

«قد أخرج ابن أشتبه في المصاحف عن الليث بن سعد قال: أول من جمع القرآن أبو بكر، وكتبه زيد، وكان الناس يأتون زيد بن ثابت، فكان لا يكتب آيةٍ إلَّا يشاهد عدل، وإنَّ آخر سورة براءة لم يوجد إلَّا مخزومة بن خزيمة بن ثابت فقال: اكتبوها، فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادته بشهادة رجلين، فكتب. وإنَّ عمر أتى بآية الرجم فلم يكتبها، لأنَّه كان وحده» «١».

كيف قبل شهادة خزيمة ولم يقبل شهادة عمر؟

وإذا كان خبر عمر مفيداً لليقين، فالقرآن ناقص.

(١) الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٠٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٦٧

أبو موسى الأشعري ... ص: ٦٧

إشارة

وأما أبو موسى الأشعري، فهذا طرف من حالاته وأخباره المسقطة له عن الإعتبار والإعتماد:

إنحرافه عن أمير المؤمنين ... ص: ٦٧

لقد كان أبو موسى الأشعري من المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا من الامور الثابتة، وقد ذكر بترجمته من الكتب المعروفة:

قال ابن عبدالبر:

«ولم يزل على البصرة إلى صدرٍ من خلافة عثمان، ثم دفع أهل الكوفة سعيد بن العاص ولوّا أبا موسى، وكتبوا إلى عثمان يسألونه أن يوليه، فأقره، فلم يزل على الكوفة حتى قتل عثمان، ثم كان منه بصفتين وفي التحكيم ما كان، وكان منحرفاً عن على، لأنّه عزله ولم يستعمله، وغلبه أهل اليمن في إرساله في التحكيم» (١).

ترجمة ابن عبدالبر ... ص: ٦٧

وابن عبدالبر، المتوفى سنة ٤٦٣، من أكابر الحفاظ المعتمدين، وترجمه في كتب القدماء والمتاخرين تنبئ عن جلاله شأنه وعظمته قدره بين العلماء المشهورين:

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤: ٣١٩٣ / ١٧٦٤ - ١٧٦٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٦٨

ترجم له ابن خلگان ووصفه بـ «إمام عصره في الحديث والأثر وما يتعلّق بهما» ثم أورد عن أبي الوليد الباقي: «لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر ابن عبدالبر في الحديث» وأنه «احفظ أهل المغرب» وعن أبي على الغساني «ابن عبدالبر شيخنا ... برع برأه فاق فيها من تقدّمه من رجال الأندلس» ثم ذكر بعض تواليفه. وعن ابن حزم: «لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله فكيف أحسن منه ...» (١) وقال الذهبي بترجمته ما ملخصه:

«ابن عبدالبر، الإمام العلامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام، أبو عمر، يوسف بن عبد الله، صاحب التصانيف الفائقة، طلب العلم وأدرك الكبار وطال عمره وعلا سنده، وتکاثر عليه الطلبة، فكان فقيهاً عابداً مجتهداً.

قال الحميري: أبو عمر فقيه حافظ مكثر ... وقال أبو على الغساني ...

قلت: كان إماماً ديناً، ثقلاً، متقدناً، علاماً، متبحراً، صاحب سنّة واتباع، ممن بلغ رتبة الأئمة المجتهدین.

قال أبو القاسم ابن بشكوال: ابن عبدالبر إمام عصره وواحد دهره، يكفي أبا عمر.

قال أبو على ابن سگر: سمعت أبا الوليد الباقي يقول «...» (٢).

كلام حذيفة بن اليمان في أبي موسى لانحرافه ... ص: ٦٨

وذكر ابن عبدالبر بترجمة أبي موسى في موضع آخر من كتابه:

(١) وفيات الأعيان ٧: ٦٦ - ٦٧ / ٨٣٧

(٢) سير أعلام النبلاء ١٨: ١٥٣ / ٨٥

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٦٩

«ولاه عمر البصرة في حين عزل المغيرة عنها ج فلم يزل عليها ج إلى صدر من خلافة عثمان، فعزله عثمان عنها وولاه عبد الله بن عامر بن كريز، فنزل أبو موسى حينئذ الكوفة وسكنها، فلما دفع أهل الكوفة سعيد بن العاص ولوأبا موسى، وكتبوا إلى عثمان يسألونه أن يولييه، فأقرّه عثمان على الكوفة، إلى أن مات، وعزله على رضي الله عنه عنها، فلم يزل واجداً على على حتى جاء منه ما قال حذيفة، فقد روى فيه لحذيفة كلام كرهت ذكره، والله يغفر له.

ثم كان من أمره يوم الحكمين ما كان «١».

إذن، فقد كان أبو موسى «منحرفاً» عن على ... و «لم يزل واجداً» على الإمام عليه السلام ... لكن ما هو كلام حذيفة فيه الذي «كره» ابن عبدالبر ذكره؟! وحذيفة صاحب سر رسول الله، وهو الذي كان يعرف المنافقين من الصحابة، لاسيما الذين أرادوا اغتيال النبي في العقبة ...

على باب حطة من خرج منه كان كافرا ... ص: ٦٩

وفي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «على باب حطة، من دخل منه كان مؤمناً ومن خرج منه كان كافراً» أخرجه الدارقطني عن ابن عباس، وعن ابن حجر المكي في (الصواعق) والسيوطى في (الجامع الصغير) «٢». وكذا أخرجه الديلمى عن ابن عمر «٣».

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣: ٩٨٠ / ١٦٣٩

(٢) الصواعق المحرقة ٢: ٣٦٥ - ٣٦٦، الجامع الصغير ٢: ١٧٧ / ٥٥٩٢

(٣) فردوس الأخبار ٣: ٩٠ / ٣٩٩٨

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٧٠

كتم كلام حذيفة في أبي موسى ... ص: ٧٠

ثم إن عبدالبر كره أن يذكر كلام حذيفة بن اليمان في أبي موسى الأشعري، تسترًا عليه، لأن ما صرّح به من كونه «منحرفاً عن على» وأنه «لم يزل واجداً» على الإمام عليه السلام يكفي للتوصيل إلى كلام حذيفة، فإن الباحث الليب والمحقق الخبير يفهم - من تلك القرائن، وبالنظر إلى كون حذيفة عارفاً بالمنافقين، وأن كلامه مقبول في التعريف بهم - أن كلام حذيفة ليس إلا الإعلان عن كون أبي موسى من المنافقين ... وهذا ما كره ابن عبدالبر التصريح به مخالفته منه لقوله تعالى: «ولا تلبسو الحق بالباطل ونكتموا الحق وأنتم تعلمون».

مع أن كتابه (الاستيعاب) مشتمل على فضائح كثير من الأصحاب، وتکلم بعضهم في البعض الآخر، والإفصاح عن مثالبه:

كروايته خطبة عبدالله بن بديل في ذم معاوية وهجوه وتضليله «... ١» وكرداته خطبة أمير المؤمنين عليه السلام، وفيها التصريح بأن عائشة وطلحة والزبير هم الذين أثروا على عثمان وقتلوه «... ٢» وكرداته أن معاوية هو الذي دس السم إلى الإمام الحسن السبط عليه السلام «... ٣». وكرداته أن غير ذلك من مخازى الصحابة التي تظهر لمن تتبع كتاب الاستيعاب إلى غير ذلك من مخازى الصحابة التي تظهر لمن تتبع كتاب الاستيعاب.

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣: ٨٧٣ / ١٤٨١.

(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب - ترجمة طلحة - ٢: ٧٦٧ / ١٢٨٠.

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١: ٣٨٩ / ٥٥٥.

(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١: ٣٢٩ / ٤٨٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٧١

وإذا كان ابن عبد البر يروى تلك الأخبار ويذكره رواية حذيفة في أبي موسى الأشعري ... فلابد وأن يكون كلامه فيه أعظم من تلك الكلمات، التي رواها بترجمات الصحابة عن بعضهم في البعض الآخر ...

هذا كلّه، وقد اشتهر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كتب الفريقيين في أنّ بعض على نفاق، وعن غير واحدٍ من صحابته: «ما كنا نعرف المنافقين إلّا يبغضهم على بن أبي طالب» وقد رواه ابن عبد البر أيضاً بترجمة الإمام عليه السلام ... وبعد ثبوت انحراف أبي موسى عنه وبغضه له، لم يبق أى ريب وشك في كون أبي موسى من المنافقين ... ولا- تبقى حاجة إلى ذكر الشواهد على ذلك من كتب الحديث والتاريخ.

وإذا كان ابن عبد البر يذكره رواية الخبر، فقد رواه غير واحدٍ من الأعلام، منهم ابن عساكر في (تاریخه) «١» بإسناده عن الأعمش عن شقيق قال: «كنا مع حذيفة جلوساً، فدخل عبدالله وأبو موسى المسجد، فقال: أحدهما منافق. ثم قال: إن أشبه الناس هدياً ودللاً وسمطاً برسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله».

من مشاهد انحراف أبي موسى عن على ... ص: ٧١

و مع ذلك نتعرّض لبعض الأخبار الشاهدة بانحراف الرجل عن أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام:

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري):

« قوله: بعث على عمار بن ياسر وحسن بن على فقدموا علينا الكوفة، ذكر عمر بن شبة والطبرى سبب ذلك بسندهما إلى ابن أبي ليلى قال: كان على

(١) تاريخ دمشق: ٣٢: ٩٣ ترجمة عبدالله بن قيس وهو أبو موسى الأشعري.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٧٢

أقرّ أبا موسى على إمرة الكوفة، فلمّا خرج من المدينة أرسل هاشم بن عتبة بن أبي وقاص إليه أن أنهض من قبك من المسلمين، وكن من أعونى إلى الحق، فاستشار أبو موسى السائب بن مالك الأشعري فقال: اتبع ما أمرك به. قال: إنّي لا أرى ذلك، وأخذ ذى تخديل الناس عن النهوض، فكتب هاشم إلى على بذلك وبعث بكتابه مع حجل بن خليفة الطائي، فبعث على عمار بن ياسر والحسن بن على يستفزان الناس، وأمر قرظة بن كعب على الكوفة» «١».

وقال ابن قتيبة في (الإمامية والسياسة): «وذكروا أنَّ علياً لما نزل قريباً من الكوفة، بعث عمار بن ياسر ومحمَّد ابن أبي بكر إلى أبي موسى الأشعري، وكان أبو موسى عاملاً لعثمان على الكوفة، فبعثهما على إيه وإلى أهل الكوفة يستفزُّهم، فلما قدموا عليه، قام عمار بن ياسر ومحمَّد بن أبي بكر فدعوا الناس إلى النصرة لعلِّي، فلما أمسوا، دخل رجال من أهل الكوفة على أبي موسى فقالوا: ما ترى؟ أخرج مع هذين الرجلين إلى صاحبها أم لا؟ فقال أبو موسى: أمِّا سبيل الآخرة ففي أن تلزموا بيوتكم، وأمِّا سبيل الدنيا وسييل النار، فالخروج مع من أتاكم، فأطاعوه، فبطأ الناس على على، وبلغ عمِّاراً ومحمَّداً ما أشار به أبو موسى على أولئك الرهط، فأتياه فأغاظله في القول، فقال أبو موسى: والله إنَّ بيته عثمان في عنقي وعنق صاحبكم، ولئن أرادنا للقتال مالنا إلى قتال أحد من سبيل حتى نفرغ من قتل عثمان».

ثم خرج أبو موسى وصعد المنبر ثم قال: أيها الناس! إنَّ أصحاب رسول الله الذين صحبوه في المواطن أعلم بالله وبرسوله ممن لم يصحبه، وإنَّ لكم حقاً على أؤديه إليكم، إنَّ هذه الفتنة النائم فيها خير من اليقظان، والقاعد

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣: ٤٨.

استخراج المرأة من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٧٣

خير من القائم، والقائم فيها خير من الساعي، والساعي خير من الراكب، فاغمدوا سيفكم حتى تنجلِي هذه الفتنة» (١).
وأخرج البخاري:

«حدَّثنا بدل المُجَبَّر قال حدَّثنا شعبة قال: أخبرني عمرو قال: سمعت أبا وائل يقول: دخل أبو موسى وأبو مسعود على عمار - حيث بعثه على إلى أهل الكوفة يستنفرهم - فقال: ما رأيناك أتيت أمراً أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر منذ أسلمت. فقال عمار: ما رأيت منكم ما منذ أسلتما أمراً أكره عندى من إبطائكم عن هذا الأمر، وكساهموا حلة حلة، ثم راحوا إلى المسجد.

حدَّثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة: كنت جالساً مع أبي مسعود وأبي موسى وعمار، فقال أبو مسعود: ما من أصحابك أحد إماليو شئت لقلت فيه، غيرك، وما رأيت منك شيئاً منذ صحبت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعيوب عندى من استسراعك في هذا الأمر. قال عمار: يا أبا مسعود! وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئاً، منذ صحبتما النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعيوب عندى من إبطائكم في هذا الأمر. فقال أبو مسعود - وكان موسراً - يا غلام! هات حلتين، فأعطي إحداهما أبا موسى والآخر عماراً وقال: روحًا فيه إلى الجمعة» (٢).

وقال الحاكم:

«أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان، حدَّثنا إبراهيم بن الحسين، حدَّثنا آدم بن أبي أياس، حدَّثنا شعبة، عن عمرو بن مرّة، عن أبي

(١) الإمامية والسياسة ١: ٦٥ - ٦٦.

(٢) صحيح البخاري ٩: ٧٠ - ٧١ كتاب الفتنة.

استخراج المرأة من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٧٤

وائل قال: دخل أبو موسى الأشعري وأبو مسعود البدرى على عمار وهو يستنفر الناس، فقال له: ما رأينا منك أمراً منذ أسلمت أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر. فقال عمار: ما رأيت منكم ما منذ أسلتما أمراً أكره عندى من إبطائكم عن هذا الأمر» (١).
وأخرج أيضاً:

«عن الشعبي قال: لما قتل عثمان وبُويع لعلى رضى الله عنهما، خطب أبو موسى وهو على الكوفة، فنهى الناس عن القتال والدخول في

الفتنة، فعزله على عن الكوفة من ذى قار، وبعث إليه عمّار بن ياسر والحسن بن على فعزلاه»^(٢). وفيما فعل أبو موسى من الوقاحة والتجرأ والإفتراء والكذب، ما لا يخفى، ولا بأس لتوضيح شناعة موقفه بأنّ نقول: أولاً: ذكر المسعودي - وعنه سبط ابن الجوزي - آنه لما خذل أبو موسى الناس، كتب الإمام عليه السلام إليه: «إنزل عن هذا الأمر مذموماً مدحوراً، فإن لم تفعل، فقد أمرت من يقطعك إرباً إرباً، يا ابن الحائط، ما هذا أول هناتك، وإن لك لهنات وهنات».

ثمّ بعث على الحسن وعمّاراً إلى الكوفة، فالتقاهم أبو موسى، فقال له الحسن: لم ثبّطت القوم عنا؟ فوالله ما أردنا إلّا الإصلاح. فقال: صدقت، ولكنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ستكون فتنة، يكون القاعد فيها خيراً من القائم، والماشي خيراً من الراكب. فغضّب عمّار

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ١١٧.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣: ١١٧.

استخراج المرأة من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٧٥
وسبيه»^(١).

فلقد وصفه الإمام عليه السلام بوصف أهل النار، قال تعالى: «من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنّم يصلّها مذموماً مدحوراً»^(٢)

وقال: «لا تجعل مع الله إلها آخر فتقعد مذموماً مخدولًا»^(٣)

وقال:

«ولا تجعل مع الله إلها آخر فتلقي في جهنّم ملوماً مدحوراً»^(٤).

قال في (تفسير الجلالين): «ج مذموماً ج ملوماً ج مدحوراً ج مطروداً عن الرحمة»^(٥).

وفي كتاب (النهاية في غريب الحديث): «في حديث عرفة: ما من يوم إبليس فيه أدحر ولا أدحر منه في يوم عرفة، الدحر: الدفع بعنف على سبيل الإهانة والإذلال، والدحر: الطرد والإبعاد»^(٦).

وفي:

«وأصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله»^(٧).

وقال الفخر الرازى بتفسير الآية: «من كان يريد العاجلة»:

«قال القفال رحمة الله: هذه الآية داخلة في معنى قوله «وكلّ إنسان ألزمته طائره في عنقه» ومعناه، أنّ الكمال في الدنيا قسمان، فمنهم من يريد

(١) مروج الذهب ٣: ١٠٤ / ١٦٣٠ (بنحوه) تذكرة خواص الأمة: ٧٠.

(٢) سورة الإسراء ١٧: ١٨.

(٣) سورة الإسراء ١٧: ٢٢.

(٤) سورة الإسراء ١٧: ٣٩.

(٥) تفسير الجلالين ط ذيل تفسير البيضاوى ١: ٥٨١.

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢: ١٠٣ «دحر».

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر :٤ ٢٥٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٧٦

بالذى يعمله الدنيا ومنافعها والرئاسة فيها، فهذا يأنف من الإنقاذ للأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والدخول فى طاعتهم والإجابة لدعوتهم، إشفاقاً من زوال الرئاسة عنه، فهذا قد جعل طائر نفسه شواماً، لأنه فى قبضة الله تعالى، فؤتى الله فى الدنيا منها قدرًا لا كما يشاء ذلك الإنسان، بل كما يشاء الله، إلّا أنّ عاقبته جهنّم يدخله فيها فيصلها مذموماً ملوماً مدحوراً منفيًا مطروداً من رحمة الله تعالى.

وفي لفظ هذه الآية فوائد:

الفائدة الأولى: إن العقاب عبارة عن مضرّة مقرونة بالإهانة والذم، بشرط أن تكون دائمة وخالية عن شوب المنفعة. فقوله: «ثم جعلنا له جهنّم يصلها» إشارة إلى المضرّة العظيمة، قوله: «مذموماً» إشارة إلى الإهانة والذم، قوله: «مدحوراً» إشارة إلى البعد والطرد عن رحمة الله، وهي تفيد كون تلك المضرّة خالية عن شوب النفع والرحمة، وتفيّد كونها دائمة وخالية عن التبدل بالراحة والخلاص» (١).

وقال أبو البركات النسفي بتفسيرها:

«من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء» لا ما يشاء «المن نريد» بدل من له بإعاده الجار، وهو بدل البعض من الكل، إذ الضمير يرجع إلى من، أي من كانت العاجلة همه ولم يرد غيرها كالكفرة، تفضّلنا عليها من منافعها بما نشاء لمن نريد، فقييد المعجل بمشيّته والمعجل له بإرادته، وهكذا الحال، ترى كثيراً من هؤلاء يتمّنون ما يتمّنون ولا يعطون إلا بعضاً منه، وكثيراً منهم يتمّنون ذلك البعض وقد حرموه، فاجتمع عليهم فقر الدنيا وفقر الآخرة، وأما

(١) تفسير الرازي ٢٠: ١٧٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٧٧

المؤمن التقى، فقد اختار غنى الآخرة، فإنّ أُوتى حظاً من الدنيا فيها، وإنما فربما كان الفقر خيراً له «ثم جعلنا له جهنّم» في الآخرة « يصلها» يدخلها «مذموماً» ممقوتاً «مدحوراً» (١).

وقال البغوي:

«ولا تجعل مع الله إله آخر» خاطب النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الآيات، والمراد منه الامية «فتلقى في جهنّم ملوماً مدحوراً» مطروداً مبعداً من كل خير» (٢).

وقال الرازي بتفسير الآية: «ولا تجعل مع الله إله آخر فتلقى في جهنّم ملوماً مدحوراً»:

«ثم إنه تعالى ذكر في الآية الأولى: أن الشرك يوجب أن يكون صاحبه مذموماً مخدولأ، وذكر في الآية الأخيرة: أن الشرك يوجب أن يلقى صاحبه في جهنّم ملوماً مدحوراً، فاللّوم والخذلان يحصل في الدنيا، وإلقاءه في جهنّم يحصل يوم القيمة.

ويجب علينا أن نذكر الفرق بين المذموم المخدول، وبين الملوم المذموم فنقول: أما الفرق بين المذموم وبين الملوم، فهو أن كونه مذموماً معناه أن يذكر له أن الفعل الذي أقدم عليه قبيح ومنكر، وهذا معنى كونه مذموماً، وإذا ذكر له ذلك وبعد ذلك يقال له: لم فعلت مثل هذا الفعل؟ وما الذي حملك عليه؟ وما استفدت من هذا العمل إلا لحقك الضرر بنفسك، وهذا هو اللوم، فثبت أن أول الأمر هو أن يصير مذموماً، وآخره أن يصير

(١) تفسير النسفي / مدارك التنزيل ١: ٧٠٩.

(٢) تفسير البغوي / معالم التنزيل ٣: ٤٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٧٨

ملوّماً، وأمّا الفرق بين المخدول وبين المدحور، فهو أنَّ المخدول عبارة عن الضعيف، يقال: تخاذلت أعضاؤه أى ضعفت، وأمّا المدحور فهو المطرود، والطرد عبارة عن الإستخفاف والإهانة، قال تعالى: «ويخلد فيه مهاناً» فكونه مخدولاً عبارة عن ترك إعانته وتفويضه إلى نفسه، وكونه مدحوراً عبارة عن إهانته والإستخفاف به» ^(١).

وأيضاً: فقد ورد أن الإمام عليه السلام قال عن أبي موسى: «هو عندى غير مأمون، وقد هرب مني» قال سبط ابن الجوزى فى خبر قضيئه التحكيم:

ولم يفعل معاوية ما فعل قال: نبعث حكماً نرتضي به، وابعثوا أنتم حكماً ترضون به، فاختار أهل الشام عمرو بن العاص، واختار أهل العراق أبا موسى الأشعري، فقال علي عليه السلام: لا أرضي به، وهو عندي غير مأمون، وقد هرب مني، وخذل الناس عنّي، ولكن هذا ابن عباس».^٢

وكما تكلم الإمام عليه السلام في أبي موسى بما تقدم ونحوه، كذلك تكلم في سعد بن أبي وقاص، لتخلفه عنه وتركه نصرته، قال الحكم:

وأمام ما ذكر من اعتزال سعد بن أبي وقاص عن القتال، فحدّثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبرى، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا على بن المنذر، ثنا ابن فضيل، ثنا مسلم الملائى، عن خيشه بن عبد الرحمن قال: سمعت سعد بن مالك، وقال له رجل: إنّ علّيًّا يقع فيك أنك تخلّفت عنه، فقال سعد:

والله إنّه لرأى رأيته وأخطأ رأيي، إنّ على بن أبي طالب اعطى ثلاثة، لأنّ أكون اعطيت إحداهنّ أحّب إلى من الدنيا وما فيها:

(١) تفسیر الرازی : ٢٠ : ٢١٤

(٢) تذكرة خواص الامم: ٩٣

^{٧٩} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص:

لقد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم غدير خم بعد حمد الله والشاء عليه: هل تعلمون أئمّة أولى بالمؤمنين؟ قلنا: نعم.
قال: اللهم من كنت مولاه فعليه مولا، وال من والا به عاده.

وجيء به يوم خير وهو أرمد ما يبصر، فقال: يا رسول الله، إني أرمد، فتغلب في عينيه ودعا له، فلم يرمد حتى قتل، وفتح عليه خير. وأخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عممه العباس وغيره من المسجد، فقال له العباس: تخرجا ونحن عصبيك وعمومتك وتسكن علينا؟! فقال: ما أنا أخر جكم وأسكنكم، ولكن الله أخر جكم وأسكنكم» (١).

ثانياً: إن سبّ عمّار بن ياسر أبا موسى الأشعري دليل آخر على كفر أبي موسى، لأنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم قال - كما في البخاري ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه- «سباب المسلم فسوق» (٢)، فلا يجوز سبّ المسلم على الإطلاق، فكيف بالصّحابى، فهو كان لأبي موسى حظّ من الإسلام لما حاز سنه أصلًا.

ثالثاً: إنّ ترك أبي موسى نصرة الإمام عليه السلام وتخذيله الناس عن القتال معه ونصرته، يُشمله قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لعلٍّ: «اللَّهُمَّ وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ عَادُوا، وَأَنْصُرْ مِنْ نَصْرَهُ وَاخْذُلْ مِنْ خَذْلِهِ»، أخرجه الطبراني عن عمرو بن مروء وزيد بن أرقم وحسنه بن حنادة مدحه عاصياً بلفظ:

«اللَّهُمَّ مِنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعُلِّمْهُ وَاللَّهُمَّ وَالَّذِي مِنْ وَاللَّهِ عَلَيْهِ عَوْدٌ فَعُوْدْهُ»

(١) المستدركي علم الصحيحين: ٣: ١١٦-١١٧ كتاب معفة الصحابة.

(٢) جامع الاصول : ٦٧ و ٧٥٣٥ / ٧٦٠

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٨٠

من نصره، وأعن من أعنانه» (١).

وأخرجه الحاكم ياسناده عن جابر بن عبد الله يقول: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ج يقول يوم الحديبة ج - وهو آخذ بضم علی بن أبي طالب رضي الله عنه - وهو يقول: هذا أمير البرءة ج وج قاتل الفجرة، منصور من نصره وج وج مخدول من خذله. ثم مد بها صوته. هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» (٢).

رابعاً: لقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّي تارك فيكم الثقلين ما إن تمسّكت بهما لن تضلّوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله وعترتي أهل بيتي» وهو حديث صادر عنه قطعاً ... وقد اعترف بذلك كبار أهل السنة من القدماء والمتأخرين، وحتى الذهلي صاحب (التحفة الإنثى عشرية)، وأضاف أن كلّ عقيدة أو عملٍ مخالف للثقلين فهو باطل، ومن أنكرهما فهو ضالٌّ خارج من الدين، وهذه ترجمة كلامه في الباب الرابع من كتابه:

«اعلم أنه قد ثبت باتفاق الفريقين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

إنّي تارك فيكم الثقلين ما إن تمسّكت بهما لن تضلّوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله وعترتي أهل بيتي. وقد أفاد أن النبي قد دلنا في معالم الدين وأحكام الشرع على هذين الأمرين العظيمين، فكلّ مذهبٍ خالفهما في الأمور الشرعية سواء في العقيدة أو العمل فهو باطل ولا اعتبار به، وكلّ من أنكرهما

(١) المعجم الكبير: ٤/١٧، ٣٥١٤/٥، و ٥/١٧١، ٤٩٨٥.

(٢) المستدرك على الصحيحين: ٣/١٢٩ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٨١

فهو ضالٌّ وخارج من الدين» (١).

ولا شكّ أنّ أبي موسى الأشعري قد خالق الثقلين، فكان من الخارجين عن الدين والداخلين في زمرة الصالحين الهاشميين.

خامساً: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مثلك أهل بيتي فيكم مثل سفينه نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق» وهو كذلك من الأحاديث الثابتة الصدور عنه عند الفريقين، وقد قال الذهلي في (التحفة) في مقام الرد على استدلال أصحابنا بهذا الحديث على الإمامية العامة والولاية المطلقة - لأمير المؤمنين عليه السلام - ما تعرّيه:

«إنّ هذا الحديث لا يدل إلّا على إنّاطة الفلاح والهدى بهم واتّبعهم، وأنّ التخلف عن ذلك موجب للهلاك» (٢).

ومن الواضح: أنّ حال أبي موسى الأشعري ليس إلّا تخلف عن أهل البيت والمخالفة لهم، فيكون من الصالحين الهاشميين.

سادساً: إنّه لم يكن تخلف أبي موسى عن أهل البيت عليهم السلام ومخالفته لهم في ترك النصرة وتخذيل الناس فقط، بل تكلّم بكلماتٍ كشف فيها عن نصبه وعناده لأهل البيت، بما لا يقبل الحمل والتأويل، فكان من الهاشميين والخاسرين، وقد اعترف بذلك سائر العلماء من أهل السنة حتّى المتعصّبون منهم ...

سابعاً: لقد عصى أبو موسى أمير المؤمنين عليه السلام، ومن عصاه فقد عصى رسول الله، ومن عصى رسول الله فقد عصى الله تعالى ... وفي ذلك

(١) التحفة الإنثى عشرية، الباب الرابع: ١٣٠.

(٢) التحفة الإنثاعشرية، الباب السابع: ٢١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٨٢

أحاديث صححه عنده صلى الله عليه وآله وسلم، وقد أخرج الحاكم بإسناده عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم: من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن عصانى فقد عصى الله، ومن أطاع علينا فقد أطاعنى، ومن عصى علينا فقد عصانى» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ^(١).

ثامناً: إنـه قد فارق أبو موسى أمير المؤمنين عليه السلام بتركه نصرته والتخلـف عنه، وقد نصـ رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم على أنـ من فارق علينا فقد فارق الله ورسوله: أخرجـ الحاكم بإسناده عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «قالـ رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم لـعلى: من فارقـنى فقد فارقـ الله وـمن فارـكـنى فقد فارـقـنى» ^(٢).

تاسعاً: إنـ من الواضح أنـ أبا موسى قد آذى بأفعاله وأقولـه علينا أمـيرـ المؤمنـينـ، وهذا مـمـا لا يـرتـابـ فيـ مرـتابـ ولا يـشكـ فيـ أحدـ منـ أولـيـ الـأـلـبـابـ، وإـيـذـاءـ عـلـىـ إـيـذـاءـ رسـولـ اللهـ، وإـيـذـاءـ يـوجـبـ الدـخـولـ فـيـ النـارـ.

أخرجـ الحـاـكـمـ بـإـسـنـادـهـ عـنـ عـمـرـوـ بـنـ شـاسـ الـأـسـلـمـيـ، قالـ لـهـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ- فـيـ حـدـيـثـ: «يـاـ عـمـرـوـ، أـمـاـ وـالـلـهـ لـقـدـ آـذـيـتـنـيـ».

فـقلـتـ: أـعـوذـ بـالـلـهـ أـنـ اوـذـيـكـ يـاـ رسـولـ اللهـ! قـالـ: بـلـىـ، مـنـ آـذـىـ عـلـىـ فـقـدـ آـذـانـيـ» قـالـ الحـاـكـمـ: «هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ إـسـنـادـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ» ^(٣).

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٢١ كتاب معرفة الصحابة.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٤٦ كتاب معرفة الصحابة.

(٣) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٢٢ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٨٣

العاشر: لقد خالف أبو موسى رسول الله، وعصى أوامره صلى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ بالقتـالـ معـ أمـيرـ المؤـمنـينـ، فـيـ حـرـوبـهـ مـعـ النـاكـثـينـ وـالـقـاسـطـينـ وـالـمـارـقـينـ:

أخرجـ الحـاـكـمـ بـإـسـنـادـهـ أـنـ أـبـأـيـوبـ الـأـنـصـارـيـ قـالـ فـيـ زـمـانـ عمرـ بـنـ الـخطـابـ: «أـمـرـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ بـنـ أـبـىـ طـالـبـ بـقـتـالـ النـاكـثـينـ وـالـقـاسـطـينـ وـالـمـارـقـينـ» ^(١).

وـأـخـرـجـ عـنـهـ أـنـهـ قـالـ: «سـمـعـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ لـعـلـىـ بـنـ أـبـىـ طـالـبـ: تـقـاتـلـ النـاكـثـينـ وـالـقـاسـطـينـ وـالـمـارـقـينـ، بـالـطـرـقـاتـ وـالـنـهـرـوـانـاتـ وـبـالـسـعـفـاتـ»، قـالـ أـبـوـ أـيـوبـ: قـلتـ: يـاـ رسـولـ اللهـ، مـعـ مـنـ نـقـاتـلـ هـؤـلـاءـ الـأـقـوـامـ؟ قـالـ: مـعـ عـلـىـ بـنـ أـبـىـ طـالـبـ» ^(٢).

وـأـخـرـجـ الـبـغـوـيـ عـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ قـالـ: «خـرـجـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـأـتـىـ مـنـزـلـ اـمـ سـلـمـةـ، فـجـاءـ عـلـىـ فـقـالـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ:

يـاـ اـمـ سـلـمـةـ، هـذـاـ وـالـلـهــ قـاتـلـ الـقـاسـطـينـ وـالـنـاكـثـينـ وـالـمـارـقـينـ مـنـ بـعـدـيـ» ^(٣).

وروى المتقدى حديث ابن مسعود المذكور عن الحاكم في الأربعين وابن عساكر ^(٤).

وروى عن ابن عساكر عن زيد بن على بن الحسين بن على، عن أبيه، عن جده عن على قال: «أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الناكثين

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٣٩ كتاب معرفة الصحابة.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٤٠ كتاب معرفة الصحابة.

(٣) شرح السنة: ٦ / ١٦٨ / ٢٠٠٩ كتاب قتال أهل البغى الباب ١.

(٤) كنز العمال: ١٣ / ١١٠ / ٣٦٣٦١ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٨٤
والمارقين والقاسطين» «١».

وأوضح ابن طلحه الشافعى معنى الحديث- بعد أن رواه عن البغوى عن ابن مسعود- بقوله:

«ذكر في هذا الحديث فرقاً ثلاثة، صرّح بأنّ علياً عليه السلام يقاتلهم من بعده، وهم الناكثون والقاسطون والمارقون، وهذه الصفات التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سماهم بها، مشيراً إلى أن وجود كلّ صفةٍ منها في الفرقه المختصيه بها علة لقتالهم مسلطة عليه، وهؤلاء الناكثون هم الناقضون عقد بيعتهم الموجبة عليهم الطاعة والمتابعة لإمامهم الذي بايعوه حقاً، فإذا نقضوا ذلك وصدروا عن طاعة إمامهم، وخرجوا عن حكمه، وأخذوا في قتاله بغياً وعناداً، كانوا ناكثين باغين، فتعين قتالهم، كما اعتمد طائفه. فمن تابع علياً عليه السلام وبايده ثم نقض عهده وخرج عليه- وهم أصحاب واقعة الجمل- فقاتلهم على عليه السلام، فهم الناكثون» ...
٢».

حديث خاصف النعل ... ص: ٨٤

هذا، وقد وردت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحاديث كثيرة- غير ما ذكر- في كون على عليه السلام مأموراً بالقتال مع هؤلاء ومصبياً في حربه ...

منها: حديث خاصف النعل ... وقد أخرجه من كبار الأئمة والحفاظ:
الحاكم في (المستدرك).

(١) كنز العمال: ١٣ / ١١٢ / ٣٦٣٦٧ .

(٢) مطالب السئول: ١٠٤ - ١٠٥ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٨٥
والنسائي في (الخصائص).

وابن أبي شيبة في (المصنف).

وأحمد بن حنبل في (المسندي).

وأبو يعلى في (المسندي).

وابن حبان في (الصحيح).

وأبو نعيم في (حلية الأولياء).

والضياء المقدسي في (المختار).

والذهبي في (المعجم المختص).

والمحب الطبرى في (الرياض النبرة) و (ذخائر العقبى).

وابن مندة في (كتاب الصحابة).

وابن الأثير في (اسد الغابة).

والزرندى في (نظم درر السلطين).

والبغوى فى (شرح السنة).

والسيوطى فى (جمع الجوامع).

والمتقى فى (كتز العمال).

ومحمد بن معتمد خان البخشانى فى (مفتاح النجا).

وابن طلحة الشافعى فى (مطالب السؤال).

ولنذكر نصوص روایاتهم مع الإختصار:

أخرج الحاكم: «عن أبي سعيد الخدري قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فانقطعت نعله، فتختلف علىٰ يصلحها، فمشى قليلاً ثم قال:

إنّ منكم من يقاتل علىٰ تأويل القرآن كما قاتلت علىٰ تنزيله، فاستشرف لها

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٨٦

القوم - وفيهم أبو بكر وعمر - قال أبو بكر: أنا هو؟ قال: لا، قال عمر: أنا هو؟

قال: لا، ولكن خاصف النعل - يعني علياً - فأتيناه فبشرناه، فلم يرفع به رأسه، كأنه قد كان سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيدين، ولم يخر جاه» ^(١).

وترجم ابن الأثير «عبد الرحمن بن بشير» فأسنده عنه قال: «كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ قال: ليضربكم رجل علىٰ تأويل القرآن كما ضربتكم علىٰ تنزيله، فقال أبو بكر: أنا هو؟ قال: لا، قال عمر: أنا هو؟ قال:

لا، ولكن خاصف النعل، وكان علىٰ يخصف نعل النبي صلى الله عليه وسلم.

آخر جه الثالثة» ^(٢).

وأخرج النسائي بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال: «كنا جلوساً ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج إلينا وقد انقطع شسع نعله، فرمى بها إلى علىٰ فقال: إنّ منكم من يقاتل علىٰ تأويل القرآن كما قاتلت علىٰ تنزيله، فقال أبو بكر: أنا؟ فقال: لا، فقال عمر: أنا؟ فقال: لا. ولكن خاصف النعل» ^(٣).

وفي (المسندي): «عن أبي سعيد الخدري: كنا جلوساً في المسجد، فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلىٰ في بيت فاطمة، فانقطع شسع نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعطاه علياً يصلحها، ثم جاء فقام علينا فقال» ^(٤).

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٢٣ كتاب معرفة الصحابة.

(٢) اسد الغابة في معرفة الصحابة ٣: ٣٢٥ / ٣٢٧.

(٣) خصائص علىٰ: ١٥٦ / ٢١٩.

(٤) مسندي أحمد بن حنبل ٣: ٥٠١ / ١١٣٦٤ بتحوه.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٨٧

وأورد العلامة الحلّى هذا الحديث في (نهج الحق) محتاجاً به، فقال ابن روزبهان عند الجواب: «قد صَحَّ هذا الحديث» ^(١).

ورواه الذهبي في (المعجم المختص) بترجمة «عبد الله بن محمد بن أحمد ابن المطرى» بإسناد فيه جماعة من الأعلام الحفاظ «... عن أبي سعيد الخدري قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن في المسجد في نحو سبعين من أصحابه كان علىٰ رؤوسنا الطير فقال: إنّ رجلاً منكم يقاتل الناس علىٰ تأويل القرآن كما قاتلتهم علىٰ تنزيله، فقال أبو بكر: أنا؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

هو خاصف النعل بالحجارة. فخرج علينا على من الحجرة وفي يده نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلحها أو يخصفها» «٢». وهو في (كتاب العمال) عن أبي سعيد باللفظ المذكور عن: ابن أبي شيبة في المصنف، وأحمد في المسند، وأبي يعلى في المسند، وابن حبان في الصحيح، والحاكم في المستدرك، وأبي نعيم في الحلية، والضياء في المختار «٣».

وكذلك البدخشى، رواه عن الجماعة والبغوى في شرح السنة، عن أبي سعيد الخدري، وأضاف: «وأخرج الحافظ أبو عيسى سعيد بن عثمان ابن السكن البغدادى في صحاحه، عن الأخضر الأنصارى رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنا أقاتل على تنزيل القرآن وعلى يقاتل على تأويله» «٤».

دلل هذا الحديث على أن قتال أمير المؤمنين عليه السلام على تأويل

(١) انظر: دلائل الصدق لنهج الحق ٢: ٤٢٩ - ٤٣٠ .١٧

(٢) المعجم المختص: ٩١ / ١٤٣ .

(٣) كتاب العمال ١٣: ١٠٧ - ١٠٨ / ٣٦٣٥١ .

(٤) مفتاح النجاء في مناقب آل العباد. مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٨٨

القرآن بعد حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، إنما يعد من المناقب المختصة به، ومن خصائصه الجليلة التي قد تمناها أبو بكر وعمر وغيرهما من الصحابة ... فكيف يجوز لأبي موسى الأشعري أو غيره أن يطعن في قتاله عليه السلام، وحروبه التي خاضها ضد الناكثين والقاسطين والمارقين؟ وكيف يجوز لأحد أن يسعى في خط مرتبة هذه الفضيلة والشرف العظيم الذي بشّر به رسول الله؟ وكيف يجوز التعبير عن هذا القتال بأنه كان للدنيا؟

هذا، ولا يخفى أن صاحب (التحفة) قد روى هذا الحديث، وأورده في باب الإمامة، مع إسقاط تمني أبي بكر وعمر، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لهم: لا «١»!

الحادي عشر: لقد خالف أبو موسى الأشعري النصوص الصريحة الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في أن الحق مع على وأنه لا يفارقه أبداً.

وقد أخرج هذه الأحاديث كبار الأئمة الحفاظ بأسانيدهم، وقد ذكر البدخشى طرفاً منها في كتابه (مفتاح النجا في مناقب آل العباد) حيث قال:

«الفصل الثامن عشر - في قول النبي صلى الله عليه وسلم: الحق معه».

أخرج الترمذى عن على كرم الله وجهه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رحم الله عليه أدر الحق معه حيث دار. وأخرج أبو يعلى والضياء عن أبي سعيد رضى الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الحق مع ذا، الحق مع ذا، يعني علينا. وأخرج ابن مardonى عن عائشة رضى الله عنها، أن النبي صلى الله عليه

(١) التحفة الثانية عشرية: ٢١٩، الباب السابع.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٨٩

وسلم قال: الحق مع على، يزول معه حيث ما زال.

وفي رواية أخرى عنها: على مع الحق والحق معه.

وأخرج الطبرانى في الكبير، عن كعب بن عجرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يكون بين الناس فرقاً

واختلاف، فيكون هذا وأصحابه على الحق؛ يعني علياً.

وأخرج أبو نعيم، عن أبي ليل الغفارى رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: سيكون من بعدي فتنه، فإذا كان ذلك فالزموا على بن أبي طالب، فإنه الفاروق بين الحق والباطل.

وأخرج ابن مروي، عن عائشة رضى الله عنها: أنها لما عقر جملها ودخلت داراً بالبصرة، فقال لها أخوها محمد: انشدك الله أتذكري يوم حدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: الحق لن يزال مع على وعلى مع الحق لن يختلفا ولن يتفرق؟ قالت: نعم.

وأخرج عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال: أشهد أن الحق مع على ولكن مالت الدنيا بأهلها، ولقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول له: يا على أنت مع الحق والحق بعدي معك.

وأخرج عن أم سلمة رضى الله عنها قالت: كان على على الحق، من اتبعه اتبع الحق ومن تركه ترك الحق، عهداً معهوداً قبل يومه هذا. وأخرج عن شهر بن حوشب قال: كنت عند أم سلمة رضى الله عنها فسلم رجل، فقيل: من أنت؟ قال: أنا أبو ثابت مولى أبي ذر. قالت: مرحباً بأبي ثابت ادخل، فدخل، فرحب به وقالت: أين طار قلبك حين طارت القلوب مطائرها؟ قال: مع على بن أبي طالب. قالت: وقت، والذى نفس أم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩٠

سلمة بيده لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: على مع القرآن والقرآن مع على، لن يفترقا حتى يردا على الحوض، ولقد بعثت ابني عمر وابن أخي عبدالله بن أبي أمية، وأمرتهما أن يقاتلا مع على من قاتله، ولو لا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نقر في حجانا وفي بيوتنا، لخرجت حتى أقف في صفة على.

وأخرج عن على كرم الله وجهه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا على! إن الحق معك والحق على لسانك وفي قلبك وبين عينيك.

وأخرج عن عبيد الله بن عبد الله الكندي قال: حجّ معاوية، فأتى المدينة وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم متواترون، فجلس في حلقة بين عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر، فضرب بيده على فخذ ابن عباس ثم قال: أما كنت أحق وأولي بالأمر من ابن عمك؟

قال ابن عباس: وبم؟

قال: لأنّي ابن عم الخليفة المقتول ظلماً.

قال: هذا- يعني ابن عمر- أولي بالأمر منك، لأنّ أبي هذا قتل قبل ابن عمك.

قال: فانصاع عن ابن عباس وأقبل على سعد، قال:

وأنت يا سعد الذي لم تعرف حقّنا من باطل غيرنا فتكلّون معنا أو علينا؟

قال سعد: إني لما رأيت الظلمة قد غشيت الأرض، قلت لبعيري هنخ، فأنفتحه حتى إذا أسفرت مضيت.

قال: والله لقد قرأت المصحف يوماً بين الدفتين ما وجدت فيه هنخ.

فقال: أما إذا أتيت، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩١

على: أنت مع الحق والحق معك.

قال: لتجيئي بمن معك أو لأفعلن؟

قال: أم سلمة.

قال: فقاموا معه حتى دخل على أم سلمة.

قال: فبدأ معاویة فتكلّم فقال: يا أم المؤمنين، إنَّ الکذابة قد كثرت على رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعده، فلا يزال قائل قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لم يقل، وإنَّ سعداً روى حديثاً زعم أنك سمعته منه.
قالت: ما هو؟

قال: زعم أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لعلى: أنت مع الحق والحق معك.
قالت: صدق، في بيتي قاله.

فأقبل على سعد وقال: الآن ما ألم ما كنت عندى، والله لو سمعت هذا من رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما زلت خادماً لعلى حتى الموت.

وأخرج الطبراني - في الأوسط والصغرى - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: على مع القرآن والقرآن مع على، لا يفترقان حتى يردا على الحوض.

وأخرج ابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: الحق مع على وعلى مع الحق، لن يفترقا حتى يردا على الحوض.

وأخرج الديلمی عن عمّار بن ياسر وأبی أیوب رضي الله عنهما، أنَّ النبی صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لعمّار: يا عمّار! إن رأيت علينا قد سلك وادياً

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩٢

وسلك الناس وادياً غيره، فاسلك مع على ودع الناس، إله لمن يدلّك على الردى ولمن يخرجك من الهدى.

وأخرج الحاكم عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: من أطاعنى فقد أطاع الله عز وجل، ومن عصانى فقد عصى الله، ومن أطاع علينا فقد أطاعنى، ومن عصى علينا فقد عصانى.

وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: من فارق علينا فارقني، ومن فارقني فارق الله.

وفي رواية الحاكم عن أبي ذر رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: من فارقك يا على فقد فارق الله» (١).
وقال الشيخ عبد الحق الدهلوi في (رجال المشكاة):

«وورد أحاديث كثيرة في حقّاته و عدم مفارقته للحق قطعاً.

أخرج الحاكم - وصححه - عن على رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله بعثتني رسولـاً وأنا شابٌ أقضى بينهم ولاـ أدرى ما القضاء؟ فضرب في صدرـي ثم قال: اللـهم اهد قلـبـه وثبت لـسانـه. فوالـذـى فلقـ الحـجـةـ ما شـكـكتـ فـى قـضـاءـ بـيـنـ اـثـيـنـ.

وأخرج الحاكم - بسنـدـ صحيحـ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لعلى: إنـكـ تـقـاتـلـ عـلـىـ تـأـوـيـلـ الـقـرـآنـ كـمـاـ قـاتـلـتـ عـلـىـ تـنـزـيلـهـ.

وأخرج الطبراني - في الأوسط والصغرى - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: على مع القرآن والقرآن

(١) مفتاح النجا في مناقب آل العباء، الفصل ١٨ - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩٣
مع على، لا يفترقان حتى يردا على الحوض.

وأورد السيوطي في جمع الجوامع من روایة الحدیث عن أنس قال: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: أنا وهذا حجّة يوم القيمة. يعني عليناً.

وأورد الطبراني عن سلمان وأبى ذر معاً والعقيلي في الضعفاء وابن عدى في الكامل عن حذيفه أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال: إن هذا أول من آمن بي، وهو أول من يصافحني يوم القيمة، وهذا الصديق الأكبر، وهذا فاروق هذه الامة يفرق بين الحق والباطل، وهذا يعسوب المسلمين والمالم يعسوب الظالمين؛ قاله لعلى إلى غير ذلك من الأحاديث».

وقال الدھلوي في (إزالة الخفاء):

«أخرج الحاكم عن أبي ذر قال: قال النبي صلی الله علیه وسلم: يا على من فارقني فقد فارق الله، ومن فارقك يا على فقد فارقني. وأخرج الحاكم عن أم سلمة رضي الله عنها: سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول: على مع القرآن والقرآن مع على لن يفترقا حتى يردا على الحوض».

وأخرج الحاكم عن على قال: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: رحم الله عليه عليه، اللهم أدر الحق معه حيث دار» (١). وفي (كتن العمال):

« تكون بين الناس فرقاً واختلافاً، فيكون هذا وأصحابه على الحق».

(١) إزالة الخفاء في تاريخ الخلفاء، عن المستدرك على الصحيحين ٣: ١٢٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩٤

يعنى عليناً طب. عن كعب بن عجرة» (١).

وفي (مودة القربي):

«عن النبي: أول ثلمة في الإسلام مخالفه على» (٢).

وفي (الإكتفاء) لليمني الوصabi الشافعى:

«فصل فيما جاء من الأخبار أن على بن أبي طالب على الحق».

عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: على مع القرآن والقرآن مع على. أخرجه أبو يعلى في المسند، والضياء في المختاراة.

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: الحق مع ذا الحق مع ذا الحق، مشيراً إلى على بن أبي طالب. أخرجه أبو يعلى في المسند، والضياء في المختاراة.

وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله قال: سيكون بين يدي الساعة فرقاً واختلافاً، فيكون هذا- مشيراً إلى على بن أبي طالب- وأصحابه على الحق. أخرجه الطبراني في الكبير.

وعن أبي ليلى الغفارى قال: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم:

سيكون بعدي فتنه، فإذا كان ذلك فالزموا على بن أبي طالب، فإنه الفاروق بين الحق والباطل. أخرجه أبو نعيم في المعرفة.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لعلى بن أبي طالب: أما إنك ستلقى بعدي جهاداً. قال: في سلامه من ديني؟

(٢) مودة القربي: ٢٨ عنه ينابيع المودة ٣١٣: ٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩٥
قال: نعم. أخرجه الحاكم في المستدرك.

وعنه - يعني أنّ على رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: لولا أن تقول فيك طوائف من أمتي ما قالت النصارى في المسيح، لقلت فيك قولًا، ثم لا تمّ بمالاً إلا أخذوا من تراب رجليك وفضل طهورك أو يستشرون بك، وحسبك أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلما أنه لا نبأ بعدى، وإنك تبرىء ذمتي وتقاتل على سنتي، إنك في الآخرة معى، وإنك على الحوض خليفتي، وإنك أول من يكسى معى، وإنك أول من يدخل الجنة من أمتي، وإن محظيتك على منابر من نور ميضة وجههم، أشفع لهم ويكونوا غداً جيرانى، وإن حربك حربى وسلمك سلمى، وسررك سرى وعلانি�تك علانىتي، وأمرك أمرى وسريره صدرك كسريره صدرى، وإن ولدك ولدى، وأنت منجز عداتى، وإن الحق معك وعلى لسانك وفي قلبك وبين عينيك، والإيمان مخالط بلحسك ودمك كما خالط لحمى ودمى، وإنه لن يرد على الحوض بغضنك، ولا يغيب عنك محب لك حتى تردد الحوض معى.

قال: فخر على رضي الله عنه ساجدا ثم قال: الحمد لله الذي أنعم على بالإسلام، وعلمني القرآن، وحبيبي إلى خير البرية خاتم النبيين وسيد المرسلين، إحسانا منه وتفضلاً. أخرجه ابن اسبيوع الأندلسي في كتابه الشفاء «١».

وقال البدخشى في (نزل الأبرار) وقد التزم فيه بالصحة:
«أخرج أبو على والضياء عن أبي سعيد رضي الله عنه، أن النبي صلى الله

(١) الاكتفاء في مناقب الخلفاء - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩٦

عليه وسلم قال: الحق مع ذا الحق مع ذا، يعني على بن أبي طالب «١».
وفي (كتز العمال):

«الحق مع ذا، الحق مع ذا، يعني علينا. ع ص عن أبي سعيد» «٢».
وفي (مودة القربي):

«عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
يا ابن عباس عليك فإن الحق على لسانه وإن النفاق بجانبه، إن هذا قفل الجنة وفتحها، وقبل النار وفتحها، به يدخلون الجنة
وبه يدخلون النار» «٣».

وقال الراغب الإصفهانى في (كتاب المحاضرات) في فضائل سيدنا أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام:
«قال صلى الله عليه وسلم: الحق مع على و على مع الحق، لن يزولا حتى يردا على الحوض» «٤».

وفي (الصواعق المحرقة):

«الحديث الحادى والعشرون: أخرج الطبرانى فى الأوسط والصغرى، عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
على مع القرآن والقرآن مع على، لا يفترقان حتى يردا على الحوض» «٥».

وقال الحاكم النيسابوري:

«أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الحفيد، حدثنا أحمد بن محمد بن

- (١) نزل الأبرار بما صح من مناقب أهل البيت الأطهار: ٢٤.
- (٢) كنز العمال ١١: ٦٢١ / ١٨٣٠.
- (٣) مودة القربي: ٢٧، عنه ينابيع المودة ٢: ٣١١.
- (٤) محاضرات الأدباء ٤: ٤٧٨.
- (٥) الصواعق المحرقة ٢: ٣٦١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩٧

نصر، حدثنا عمرو بن طلحة القناد الثقة المأمون، حدثنا علي بن هاشم بن البريد، عن أبيه قال: حدثني أبو سعيد التميمي، عن أبي ثابت مولى أبي ذر قال: كنت مع علي رضي الله عنه يوم الجمل، فلما رأيت عائشة واقفة دخلني بعض ما يدخل الناس، فكشف الله عن ذلك عند صلاة الظهر، فقاتلت مع أمير المؤمنين، فلما فرغ ذهبنا إلى المدينة فأتيت أم سلمة فقلت: إني والله ما جئت أسأل طعاماً ولا شراباً ولكن مولى لأبي ذر، فقالت: مرحباً، فقصصت عليها قصتي. قالت: أين كنت حين طارت القلوب مطائرها؟ قلت: إلى حيث كشف الله ذلك عنّي عند زوال الشمس. قالت: أحسنت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: على مع القرآن والقرآن مع على لن يتفرق حتى يردا على الحوض. هذا حديث صحيح الإسناد، وأبو سعيد التميمي هو عقيصاء، ثقة مأمون ولم يخرجاه.

أخبرنا أحمد بن كامل القاضي، حدثنا أبو قلابة، حدثنا أبو عتاب سهل ابن حماد، حدثنا المختار بن نافع التميمي، حدثنا أبو حيأن التميمي، عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: رحم الله علينا، اللهم أدر الحق معه حيث دار.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه «١».

دللت هذه الأحاديث المتكررة على أن الحق ما فارق علينا عليه السلام ولا لحظة من حياته المباركة، وأن حروبه كلها كانت على الحق، وأن من تخلف عنه فقد فارق الحق وكان على الباطل ...

وقد خالف أبو موسى مقتضى هذه الأحاديث طلباً للحطام ومخالفة

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٢٤ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩٨

للإمام عليه السلام، ومن العجب أن أبو موسى نفسه أيضاً من رواه هذا المعنى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما تقدم ...

فما عذره عند الله ورسوله مما صنع؟ بل الأشنع من ذلك تخديله الناس عن الإمام ومنعه إياهم من نصرته؟!

وأما ما اعتذر به من أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول:

ستكون فتنه ... فيبطله الأحاديث المتقدمة، لاسيما وأنه من الرواية فيها ...

وأيضاً، فقد أبطله ورد عليه الصحابي العظيم عمّار بن ياسر، فيما أخرجه أبو يعلى وابن عساكر، والمتفق الهندي عنهم:

«عن أبي مريم قال: سمعت عمّار بن ياسر يقول: يا أبو موسى، انشدك الله، ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من كذب على متعميًداً فليتبأ مقدرته من النار؟ وأنا سائلك عن حديثِ، فإنْ صدقت وإنْ بعثت عليك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقررك به، انشدك الله، أليس إنما عناك رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت نفسك فقال: إنها ستكون فتنه بين أمتي، أنت - يا أبو موسى - فيها نائماً خيراً منك قاعداً، وقاعدًا خيراً منك قائماً، وقائماً خيراً منك ماشيًا، فخصك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعم الناس؟ فخرج أبو موسى ولم يرد عليه شيئاً، كر» أي: رواه أبو يعلى وابن عساكر «١».

وذاك موقف آخر من مواقفه وبغضه وعناده لأمير المؤمنين عليه السلام

(١) كنز العمال ١١: ٣١٤٩٨ / ٢٧٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٩٩
وتخلفه عن الحق وسقوطه في دركات الجحيم:
روى سبط ابن الجوزي في قضية التحكيم:

«قال عمرو - يعني لأبي موسى -: قد أردتك أن تابع معاویة فأبیت، فهلّم بنا نخلع عليناً ومعاویة، ونجعل الأمر شوری يختار المسلمين من شاؤوا.

وقيل: إنَّ الذي ابتدأ بذلك أبو موسى، فقال عمرو: نعم ما رأيت، فأخبر الناس إنَّا قد اتفقنا على أمر فيه صلاح هذه الامة. ثم قال: يا أبا موسى، قم فتكلّم.

قال أبو موسى: قم أنت. فقال: أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا - يسعني الكلام قبلك. فقال عبدالله بن عباس: ويحك يا عبدالله بن قيس، والله إنَّي لأظنَّ ابن النابغة قد خدعتك - وكان أبو موسى رجلاً مغفلًا - فقال: إنَّا قد اتفقنا، فقال: أيها الناس إنَّا نظرنا في هذا الأمر، فلم نر أصلح للامة من خلع علىٰ ومعاویة، ونستقبل الامة بهذا الأمر فيولوا عليهم من أحبوها، وإنَّي قد خلعتهما، ثم تنحى» «١».

وفي (مفتاح النجا):

«وافق الحكمان على أن يخلعوا عليناً، ويختارا للمسلمين خليفة رضوا به، وتفرق الناس على هذا» «٢».

وقال اليافعي في (مرآء الجنان) في وقائع سنة سبع وثلاثين:

«روى أنه اجتمع في رمضان أبو موسى الأشعري ومن معه من الوجوه وعمرو بن العاص ومن معه كذلك بدومنه الجندي للتحكيم، فخلا عمرو وأبا موسى وخدعه وقال له: تكلّم قبلى، فأنت أفضل وأكبر سنًا مني، وأرى أن

(١) تذكرة خواص الامة: ٩٧.

(٢) مفتاح النجا في مناقب آل العبا - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠٠

تخلع عليناً ومعاویة، ويختار المسلمون لهم رجلاً يجتمعون عليه، فوافقه على هذا ولم يشعر بخدعه، فلما خرجا وتكلّم أبو موسى وحكم بخلعهما، قام عمرو بن العاص وقال: أمّا بعد؛ فإنَّ أبا موسى قد خلع عليناً كما سمعتم، وقد وافقته على خلعه، ووليت معاویة. وقيل: إنَّهما اتفقا على أن يصعد أبو موسى على المنبر وينادي: يا معاشر المسلمين، اشهدوا علىٰ أنِّي قد خلعت عليٰ من الخلافة كما خلعت خاتمي هذا، فعل ذلك، وأخرج خاتمه من أصبعه ورمى به إليهم» «١».

وقال عبدالله بن مسلم بن قبيطة في كتاب (الإمامية والسياسة):

«ثم إنَّ عمراً غداً على أبي موسى بالغد وجماعة الشهدود فقال: يا أبا موسى، ناشدتك الله تعالى من أحق ب لهذا الأمر، من وفي أو من غدر؟

قال أبو موسى: من وفي.

قال: ناشدتك بالله، ما تقول في عثمان؟

قال أبو موسى: قتل ج عثمان ج مظلوماً.

قال عمرو: فما الحكم فيمن قتله؟

قال أبو موسى: يقتل بكتاب الله.

قال: فمن يقتله؟

قال: أولياء عثمان.

قال: فإن الله يقول في كتابه العزيز: «ومن قُتل مظلوماً فقد جعلنا لوليته سلطاناً».

قال: فهل تعلم أن معاوية من أولياء عثمان؟

(١) مرآة الجنان ١: ٨٦-٨٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠١

قال: نعم.

قال عمرو للقوم: إشهدوا.

قال أبو موسى للقوم: اشهدوا على ما يقول عمرو.

ثم قال أبو موسى لعمرو: قم يا عمرو، فقل وصرح بما أجمع عليه رأيي ورأيك وما اتفقنا عليه.

فقال عمرو: سبحان الله! أقوم قبلك، وقد قدّمك الله قبلى في الإيمان والهجرة، وأنت وافد أهل اليمن إلى رسول الله، ووافد رسول الله إليهم، وبك هداهم الله وعرّفهم شرائع دينه وسنة نبيه، وصاحب مغامن أبي بكر وعمر؟ ولكن أنت قم فقل، ثم أقوم فأقول.

فقام أبو موسى، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس، إن خير الناس للناس خيرهم لنفسه، وإن لا أهلك ديني بصلاح غيري، إن هذه الفتنة قد أكلت العرب، وإنني قد رأيت وعمرو أن نخلع عليناً ومعاوية، ونجعلها لعبد الله بن عمر، فإنه لم يبسط في هذه الحرب يداً ولا لساناً»^١.

وقال نور الدين على بن محمد الصباغ الفقيه المالكي - وترجمته في كتاب الضوء اللماع^٢:-

«ولئما راود عمرو بن العاص أبا موسى على معاوية وعلى ابنه عبدالله فأبى أبو موسى منه، راود أبو موسى عمراً على تولية الخلافة لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فأبى عمرو منه، ثم قال له: هات رأياً غير هذا.

فقال أبو موسى: أرى أن نخلع هذين الرجلين - يعني عليناً وعاوية -

(١) الإمامة والسياسة: ١٣٦-١٣٧

(٢) الضوء اللماع لأهل القرن التاسع، المجلد ٣: ٢٨٣ / ٩٥٨

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠٢

ونجعل الأمر شوري، فيختار المسلمين من أحبوه.

فقال عمرو: الرأى ما رأيت.

فأقبل على الناس بوجوههما، وهم مجتمعون ينظرون ما يتلقان عليه.

فقال عمرو: تكلم يا أبا موسى، وأخبرهم أن رأينا اتفقا.

قال أبو موسى: أيها الناس، إن رأينا قد اتفقنا على أمر، نرجو أن يصلح الله تعالى به أمر هذه الأمة ويلم شعثها ويجمع كلمتها.

فقال عمرو: صدق أبو موسى وبر فيما قال، فتقدّم يا أبا موسى فتكلّم.

فقام إليه عبد الله بن عباس وقال له: يا أبا موسى، إن كنت وافقته على أمر فقدّمه يتكلّم به قبلك، فإنّي أخشى من خديعه لك، وإنّي لا آمن أن يكون قد أعطاك الرضا فيما بينك وبينه، فإذا قمت في الناس خالفك.

قال أبو موسى: قد توافقنا وتراضينا، وما ثم مخالفة أبداً.

وكان أبو موسى رجلاً سليم القلب، فقدّم، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

أيها الناس! إننا قد نظرنا في أمر هذه الأمة، فلم نر أصلح لأمرها ولا ألم لشعثها من أمر قد اجتمع رأيي ورأي عمرو عليه، وهو أن نخلع عليناً ومعاوية، و تستقبل هذه الأمة هذا الأمر بأنفسها، فيولوا عليهم من أحبوا و اختاروا، وإنّي قد خلعت علياً ومعاوية، فاستقبلوا أمركم، وولوا عليكم من رأيتموه أهلاً لذلك»^(١).

وفي (تاريخ الخميس):

«ولما سئم الفريقيان القتال تداعيا إلى الحكومة، فرضى على وأهل الكوفة بأبي موسى الأشعري، ورضى معاوية وأهل الشام بعمرو بن العاص، فاجتمع الحكمان بدومة الجندي، واتفقا على أن يخلعاهما معاً، ويختارا

(١) الفصول المهمة في معرفة الأئمة: ٩٩ - ١٠٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠٣

لل المسلمين خليفة رضوا به، وقد عين للخلافة الحكمان يوماً متأذياً عبد الله بن عمر ابن الخطاب، كذا في دول الإسلام، ثم اجتمعوا بالناس، وحضر معاوية ولم يحضر علي، فبدأ أبو موسى وخلع علياً، ثم قام عمرو وقال: قد خلعت علياً كما خلعته، وأنبأ خلافة معاوية»^(١).

كلام الإمام في أبي موسى بعد التحكيم ... ص: ١٠٣

أما الإمام عليه السلام، فلما بلغه ما صنعه أبو موسى خطب قائلاً:

«الحمد لله وإنْ أتى الدهر بالخطب الفادح والحدثان الجليل، وأشهد أنْ لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله. أما بعد، فإنَّ المعصية تورث الحسرة وتعقب الندامة، وكنت أمرتكم في هذين الرجلين وفي هذه الحكومة أمرى فأبيتم، ونحلتكم رأيي فما ألويت، فكنت أنا وأنت كما قال أخو هوازن:

أمرتهم أمرى بمنعرج اللوى فلم تبيّنوا الرشد إلى الأصحى الغد

أما بعد، فإنَّ هذين الرجلين قد اخترتموهما حكمين، قد نبذا حكم القرآن وراء ظهورهما، وأحياناً ما أمات القرأن، واتبع كل واحد منهما هواه بغير هدى من الله، فحكم بما غير حجيء ولا سنة مضيئة، وانختلفا في حكمهما، وكلاهما لم يرشدا، استعدوا وتأهلاً للمسير إلى الشام»^(٢).

وفي رواية عن الشعبي ...: «وكلاهما لم يرشدا، فبرنا من الله ورسوله صالح المؤمنين، فاستعدوا للجهاد»^(٣). وكفى بهذا شرفاً وفخاراً لأهل السنة، حيث جعلوا هذا الملوم المذموم،

(١) تاريخ الخميس ٢: ٢٧٧.

(٢) الفصول المهمة في معرفة الأئمة: ١٠١.

(٣) تذكرة خواص الأئمة في معرفة الأئمة: ٩٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠٤

الخائن الفاسق، الناين لحكم القرآن، المحبي ما أماته والمميته ما أحياه، والتاج لهواه المردى والتارك لهداه المنجي، والحاكم بغیر

حجّة، والقاضي بغير سنّة، والبريء من الله ورسوله وصالح المؤمنين، والتّابع لِإغواء الشّيطان الرّجيم اللّعين، إماماً وملجاً وسندًا وكهفًا ومرجعاً ومعتمداً!!

وفي كلام له عليه السلام مخاطباً الخوارج:

«أيها العصابة التي أخرجها عداوة المراء والحجاج، وصدّهم عن الحقّ اتباع الهوى واللّجاج، إنّ أنفسكم الأئمّة بالسوء سوّلت لكم فراغي لهذه الحكومة التي أنتم بدأتموها وسائلتموها وأنا لها كاره، وأنباتكم أنّ القوم إنّما فعلوه مكيدة، فأبيتم على إباء المخالفين، وعندتم على عناد العاصين، حتّى صرفت رأيي إلى رأيكم، وإنّى معاشرهم -والله- صغار الهمام سفهاء الأحلام، فأجمع رؤساؤكم وكبارؤكم أنّ اختاروا رجلين، فأخذنا عليهما أن يحكموا بالقرآن ولا يتعدّيانه، فتاتها وتركا الحقّ وهما يبصرانه، فيبيّنوا لنا بم تستحلّون قاتانا والخروج عن جماعتنا، ثم تستعرضون الناس تضربون أعناقهم، إنّ هذا لهم الخسران المبين» (١).

وروى أبو الفرج ابن الجوزي في (تلبيس إبليس) كتاب الإمام إلى الخوارج:

«أما بعد، فإنّ هذين الرجلين اللذين ارتضيا حكمين، قد خالفا كتاب الله واتّبعا أهواءهما، ونحن على الأمر الأول» (٢).

لعن النبي أبا موسى الأشعري ... ص: ١٠٤

وفي حديث أخرجه ابن عساكر بتاريخه:

(١) الفصول المهمّة في معرفة الأنّيّة: ١٠٣.

(٢) تلبيس إبليس: ١٠٨.

استخراج المرام من استচصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠٥

«عن أبي يحيى حكيم قال: كنت جالساً مع عمّار، فجاء أبو موسى، فقال: مالي ولك! قال: ألسْت أخاك؟ قال: ما أدرى، إلّا أتّى سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يلعنك ليلة الجمل. قال: إنّه قد استغفر لى.

قال عمّار: قد شهدت اللعن ولم أشهد الإستغفار» (١).

أقول: ومراده من «ليلة الجمل» هي ليلة «العقبة» حيث أراد أبو موسى وأبو بكر وعمّار وجماعة معهم اغتيال رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ بتنفيـرـ نـاقـتهـ، فـعـرـفـهـمـ عـمـارـ وـحـذـيفـةـ، فـقـالـ عـمـارـ فـيـ أـبـيـ مـوـسـىـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ، وـقـالـ حـذـيفـةـ كـلـمـتـهـ التـيـ كـرـهـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ ذـكـرـهـ، وـقـدـ أـورـدـنـاـهـ هـنـاكـ.

ترجمة ابن عساكر ... ص: ١٠٥

وابن عساكر صاحب (تاريخ دمشق) المتوفى سنة ٥٧١ وصفه الذهبي بـ«الإمام العلامة الحافظ الكبير المجود، محدث الشام، ثقة الدين» ثم قال:

«كان فهماً حافظاً متقدناً ذكياً بصيراً بهذا الشأن، لا يلحق شاؤه، ولا يشقّ غباره، ولا كان له نظير في زمانه» ثم أطال الكلام في ترجمته، وذكر كلمات الأعلام في مدحه وثقته (٢).

ثم إنّ هذا الحديث، وإنّ كذبه ابن عدى وتبّعه ابن الجوزي فأدرجه في

(٢) سير أعلام النبلاء ٢٠: ٥٧١ - ٥٥٤، تذكرة الحفاظ ٤: ١٣٢٨ - ١٣٣٤، وتوجد ترجمته في سائر كتب التاريخ والرجال.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠٦

(الموضوعات)، إلأن السيوطى رد عليهم القول بوضعه، وأثبت وثائق راويه، حيث قال فى (اللآلى المصنوعة):

«ابن عدى، ثنا أحمد بن الحسين الصوفى، ثنا محمد بن على بن خلف العطار، ثنا حسين الأشقر، عن قيس بن الربع، عن عمران بن

ظبيان، عن حكيم أبي يحيى قال: كنت جالساً مع عمّار، فجاء أبو موسى، فقال له عمّار:

إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنك ليلة الجمل. قال: إنه استغفر لي. قال عمّار: قد شهدت اللعن ولم أشهد الإستغفار.

موضوع. قال ابن عدى: والبلاء من العطار لا من حسين.

قلت: العطار وثقة الخطيب في تاريخه «١».

وقال ابن حجر في (لسان الميزان) بترجمة محمد بن علي العطار: «قال الخطيب: قال محمد بن المنصور: كان ثقة مأموناً حسن العقل»

«٢».

فتبت كفر أبي موسى الأشعري على لسان النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم.

وفي حديث آخر أورده الدھلوی في (إزالة الخفا عن سيرة الخلفاء) قال:

آخرجه البیھقی:

«عن على قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنّ بني إسرائيل اختلفوا، لم يزل اختلفوهم بينهم حتى بعثوا حكمين فضلاً وأضلاً.

وإنّ هذه الامّة مختلفة، فلا يزال اختلفوهم بينهم حتى بعثوا حكمين ضلاً وضلّ من اتبعهما».

(١) اللآلى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ١: ٤٢٨.

(٢) لسان الميزان ٦: ٣٥٨ / ٧٨٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠٧

قنوت على بالدعا على أبي موسى في جماعة ... ص: ١٠٧

هذا، وقد كان أمير المؤمنين عليه السلام يقتن في صلاته بالدعا على جماعة فيهم أبو موسى الأشعري ... روى ذلك ابن أبي شيبة، كما في (كتنز العمال):

«عن عبد الرحمن بن معلى قال: صليت مع على صلاة الغداة، فقنت فقال في قنوت: اللهم عليك بمعاوية وأشياعه، وعمرو بن العاص وأشياعه...».

وعبد الله بن قيس وأشياعه. ش «١».

توقف عمر عن قبول خبر أبي موسى ... ص: ١٠٧

وقد اشتهر أنَّ عمر بن الخطاب توقف عن قبول خبر أبي موسى في الإستيدان، وقد استدلَّ به العلماء في مبحث خبر الواحد، ونكفى هنا بكلام ابن حجر في (فتح الباري) إذ قال:

«احتجَّ من ردَّ خبر الواحد بتوقفه صلى الله عليه وسلم في قبول خبر ذي اليدين، ولا حجَّةٌ فيه، لأنَّه عارض علمه، وكلَّ خبرٍ واحدٍ إذا عارض العلم لم يقبل، وبتوقفه أبى بكر وعمر في حديثِ المغيرة في الجدة وفي ميراث الجنين، حتى شهد بهما محمد بن مسلمٍ، وبتوقف عمر في خبر أبي موسى في الإستيدان حتَّى شهد له أبو سعيد، وبتوقف عائشة في خبر ابن عمر في تعذيب الميت بكاء الحى».

واجيب: بأن ذلك إنما وقع منهم، إما عند الإرتياح كما في قصة أبي

(١) كنز العمال ٨: ٢١٩٨٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠٨
موسى، فإنه أورد الخبر عند إنكار عمر عليه ورجوعه بعد الثالث وتوعده، فأراد عمر الإستثنات، خشية أن يكون دفع بذلك عن نفسه».
«١».

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣: ١٩٧-١٩٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٠٩

تنبيه حول كتاب الإمامة والسياسة «١...» ص: ١٠٩

اشارة

قد يحاول بعض المكابرین التشكیک فی نسبة کتاب (الإمامۃ والسياسة) إلی ابن قتیبیة، بغیة التخلص من استدلال الإمامیة بأخبار هذا الكتاب واحتجاجهم بما روی فیه من الحقائق التاریخیة، التي طالما حاول المؤرخون والمحدثون من كتمها وعدم نقلها. فکان من اللازم علينا التأکید على أنّ الكتاب المذکور هو من تأليف ابن قتیبیة المؤرخ المعروف والأدیب الشهیر ...

ترجمة ابن قتیبیة «٢...» ص: ١٠٩

وهو: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتیبیة الدینوری، وقيل: المروزی، النحوی اللغوی المؤرخ، صاحب التصانیف الكثیرة المتنوعة، والمتوفی سنة ٢٧٦ عند الأکثر.
قال ابن خلکان: كان فاضلاً ثقةً.
وكذا قال الیافعی.
وقال الخطیب: كان ثقةً دیناً فاضلاً.

(١) موضوع هذا التنبيه موجود فی (عقبات الأنوار) وفی (استقصاء الأفهام) وقد أضفنا إلى ما ذكره السيد رحمه الله مطالب اخری.
(٢) وفيات الأعيان ١: ٣١٤، مرآة الجنان وال عبر - سنة ٢٧٦ - لسان الميزان ٣: ٣٥٨، سير أعلام النبلاء ١٠: ٦٢٥، الأنساب: القتیبی، جامع الاصول.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١١٠
وكذا قال ابن الأثیر.

وقال الذهبی: صدوق، ووصفه فی موضع آخر بـ «الإمام الورع». وکذا قال ابن حجر.

كتاب الإمامة والسياسة ... ص: ١١٠

وهذا الكتاب لابن قتيبة المذكور قطعاً، فقد نقل عنه غير واحدٍ من أعلام أهل السنة في مختلف القرون في كتبهم نصوصاً في موضوعات مختلفة هي موجودة في كتاب (الإمامية والسياسة):

١- يقول ابن العربي المالكي المتوفى سنة ٥٤٣ في كتابه (العواصم من القواسم) الذي شحنه بغضّاً وحدّاً لأهل البيت عليهم السلام وعناداً للحق وأهله:

«من أشدّ شيء على الناس جاهل عاقل أو مبتدع محتال. فأما الجاهل فهو ابن قتيبة، فلم يبق ولم يذر للصحابيَّة رسميًّا في كتاب الإمامية والسياسة، إنْ صحَّ جميع ما فيه»^(١).

٢- ويقول أبو الحجاج يوسف بن مُحمَّد البلوي الأندلسي المالكي المتوفى سنة ٦٠٤ في كتابه (ألف باء): «ذكر ابن قتيبة في الإمامية والسياسة»:

أنَّه لما قدم على الحجاج سعيد بن جبير قال له: ما اسمك؟ قال: أنا سعيد بن جبير. فقال الحجاج: أنت شقي بن كسير. قال سعيد: أمِّي أعلم باسمِي»^(٢)...^(٣).

(١) العواصم من القواسم: ٢٤٨.

(٢) توجد ترجمته في معجم المؤلفين ١٣: ٣٣٠ وذكر كتابه في كشف الظنون ١٥٠ / ١.

(٣) كتاب ألف باء في المحاضرات: ٤٧٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١١١

٣- ويقول تقى الدين الفاسى المكى المتوفى سنة ٨٣٢ في ذكر الولاية على مكة المكرمة: «٢٤٥٨ - مسلمة بن عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الاموى. أمير مكة. ذكر ولايته عليها ابن قتيبة في الإمامية والسياسة، لأنَّه قال: ذكرروا أنَّ مسلمة بن عبد الملك كان والياً على أهل مكة، فيما هو يخطب على المنبر، إذ أقبل خالد بن عبد الله القسري»^(١)...^(٢).

٤- وكذا يقول عمر بن فهد المكى المتوفى سنة ٨٨٥ في ذكر الولاية على مكة كذلك، لأنَّه لم يذكر ولائة مسلمة بن عبد الملك عليها غير ابن قتيبة في كتابه، كما هو ظاهر عبارة التقى الفاسى المتقدم، فقد اعتمد ابن فهد أيضاً على نقل ابن قتيبة في الإمامية والسياسة فقال: «وقال أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة في كتاب الإمامية والسياسة: كان مسلمة بن عبد الملك بن مروان والياً على أهل مكة»^(١)...^(٢).

٥- ويقول ابن حجر المكى صاحب (الصواعق) متضجراً من نقل ابن قتيبة في كتاب الإمامية والسياسة ما شجر بين الصحابة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله، ويعرض عليه - تبعاً لابن العربي المالكي - روايته لمثل هذه الأمور: «مع تأليف صدرت من بعض المحدثين كابن قتيبة، مع جلالته القاضية بأنه كان ينبغي له أن لا يذكر تلك الطواهر، فإنَّ أبي إلَّا نذكرها، فليبيَّن جريانها على قواعد أهل السنة»^(٣)...^(٤).

(١) العقد الشمين في تاريخ البلد الأمين ٦: ٧٢.

(٢) إتحاف الورى بأخبار أم القرى. حوادث سنة ٩٣.

(٣) تطهير الجنان واللسان: ٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١١٢

هذا، وقد نقل عن كتاب (الإمامية والسياسة) مع نسبته إلى ابن قتيبة، جماعة آخر من أعلام القوم: كابن خلدون في: تاريخه المعروف ... ٢: ١٦٦.
وأبى عبدالله محمد بن على التوزري المصري في كتابه: صلة السمعط وسمة المرط في الأدب والتاريخ «١»، في الفصل الثاني من الباب .٣٤

وشاہ سلامہ اللہ البدایونی - أحد علماء الهند - في كتابه: معرکہ الآراء: ١٢٦

وذكر حيدر على الفيض آبادی في كتابه: منتهاء الكلام في الرد على الشيعة: أنهم - أئمّة الشيعة - يعتمدون على كتاب (الإمامية والسياسة) لابن قتيبة إعتمادهم على القرآن الكريم!! ...

فنقول: والعياذ بالله من هذا الكلام ... فالإمامية إنما تستند إلى هذا الكتاب لكونه من مؤلفات أحد أعلام أهل السنة المنحرفين عن أهل البيت عليهم السلام، ومن باب الإلزام والإحتجاج، ولا تقول الشيعة بصحة كل ما فيه من الأخبار، بل شأنه شأن سائر الكتب، فيه الحق والباطل، فكيف يقاس بالقرآن الكريم الذي «لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه» (٢).

هذا، وقد نسب كتاب (الإمامية والسياسة) إلى ابن قتيبة، جل المؤلفين المعاصرین أمثال: فرید وجدى في: دائرة المعارف.
وعمر رضا كحاله في: معجم المؤلفين.

(١) انظر: معجم المؤلفين ١١: ٥٧.

(٢) سورة فصلت: ٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١١٣
 وإلياس سركيس في: معجم المطبوعات العربية.
وجرجي زيدان في: تاريخ آداب اللغة العربية.

وهاهو كتاب (الإمامية والسياسة) مطبوع - بتحقيق غير واحدٍ من المحققين - طبعات عديدة في بلاد مختلفة، قال جرجي زيدان: ومنه نسخ خطية في مكتبات باريس ولندن.

قلت: ومنه نسخة نفيسة جداً، ترجع إلى القرن الثالث أو الرابع في مكتبة المجلس بطهران.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١١٤

عبدالله بن الزبير ... ص: ١١٤

اشارة

وأما عبدالله بن الزبير، فقوادحه تفوق الحصر والعد، ونحن نتعرض لبعضها مع الإختصار ...

أول شهادة زور في الإسلام ... ص: ١١٤

إن أول ما نذكره من مطاعن الرجل وقبائحه: كذبه وإقامته شهادة زور في قضية كلاب الحواب، وذلك أنه لمّا وصلت عائشة - فمسيرها إلى البصرة تقد الجيوش من أجل قتال على عليه السلام - إلى منطقة الحواب ونبحتها كلابها، تذكّرت قول رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم، وأرادت الرجوع إلى الحجاز، فرأى ابن الزبير أنها إن رجعت انكسر جيشه وخسروا المعركة، فجاء وحلَّ بأنَّ هذا المكان ليس الحوَّاب، وأقام شهوداً على ذلك أيضاً، فكانت أول شهادة زور في الإسلام، وقد قال رسول الله: من سنَّ سُيئَة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة ... وهكذا اندعدت عائشة وواصلت سيرها، ووقعت الحرب واريقَت الدماء وهتكَت الأعراض ... كما هو مثبت في كتب التاريخ ...

ونحن نكتفي هنا بإبراد بعض الأخبار في كذب ابن الزبير وشهادته الكاذبة:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ١١٥

قال السمعانى (١):

وورد في حديث عصام بن قدامة، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِنِسَاءٍ: لَيْتَ شِعْرَيْ أَيْتَكُنْ صَاحِبَةً
الْجَمَلِ الْأَدِيبِ، وَقَيْلَ: الْأَحْمَرَ، تَنْحَحَا كَلَابُ الْحَوَابِ.

روى إسماعيل بن أبي خالد كذلك، عن قيس بن أبي حازم عن عائشة: أنها مررت بماء، فباحتها كلاب الحوائب، فسألت عن الماء، فقالوا: هذا ماء الحوائب، والقصة في ذلك:

أن طلحة والزبير بعد قتل عثمان وبيعة على، خرجا إلى مكة، وكانت عائشة حاجة تلك السنة، بسبب اجتماع أهل الفساد والغيث من البلاد بالمدينة لقتل عثمان، خرجمت عائشة هاربة من الفتنة، فلما لحقها طلحة والزبير حملها إلى البصرة في طلب دم عثمان من على رضى الله عنه، وكان ابن الزبير عبد الله ابن اختها أسماء ذات النطاقين، فلما وصلت عائشة رضى الله عنها معهم إلى هذا الماء نبعت الكلاب عليها، فسألت عن الماء واسميه، فقيل لها: الحواب، فتذكرت قول النبي صلى الله عليه وسلم: أيتکن ينبع عليها كلاب الحواب، فتوقفت وعزمت على الرجوع، فدخل عليها ابن اختها ابن الزبير وقال: ليس هذا ماء الحواب، حتى قيل أنه حلف على ذلك كذباً، فلما سمع ذلك أعاده عائشة إلى الماء، وكانت قيادة الماء في ذلك

وقال قاضي القضاة محب الدين أبي الهدى محمد بن محمد بن الشحنة

(١) قال الذهبي: «الإمام الحافظ الكبير الأوحد الثقة، محدث خراسان، أبو سعد عبد الكريم ... السمعاني» ... وأرخ وفاته بسنة ٥٦٢.

٢٨٦ - (٢) الآية

استخراج الماء من استقصاء الافتتاح، ٢، ص: ١١٦

الحنف . الحل . (١)

في سنة ست وثلاثين: أرسل على بن أبي طالب رضي الله عنه إلى البلاد عمّا له، بعث عمارة بن شهاب إلى الكوفة، وكان من المهاجرين، وولى عثمان بن حنيف الأنصاري البصرة، وعيبد الله بن عباس اليمين، وقيس بن سعد الأنصاري مصر، وسهيل بن حنيف الأنصاري الشام، فرجع من الطريق لما سمع بعصيان معاوية، وكذلك عمارة لقيه طلحه بن خويلد الذي كان ادعى النبوة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه فقال له: إن أهل الكوفة لا يستبدلون بأبي موسى الأشعري، فرجع، ولما وصل عيبد الله إلى اليمين خرج الذي كان بها من قبل عثمان - وهو يعلى بن متبه - بما بها من الأموال إلى مكانة، وصار مع عائشة وطلحه والزبير، وجمعوا جمعاً عظيماً وقصدوا البصرة، ولم يواففهم عبد الله بن عمر، وأعطى يعلى بن متبه لعائشة رضي الله عنها جملًا كان اشتراه بمائة دينار اسمه عسكر، وقيل شمانز، وركته، ومررها بمكان اسمه الحوأ، فنتحتهم كلابه.

فقالت عائشة: أَيْ ماء هذا؟

فَقَيلَ لِهَا: هَذَا مَاءُ الْحَوَابِ، فَصَرَخَتْ وَقَالَتْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ - وَعِنْهُ نَسَاؤُهُ -:

ليت شعرى أيتكَنْ تنبحها كلاب الحواب، ثم ضربت عضد بعيرها فأناخته وقالت: رَدُونِي، فَأَقَامُوا يوْمًا وَلِيلَةً.
قال لها عبد الله بن الزبير: إنه كذب، ليس هذا ماء الحواب.
ولم يزل بها وهي تمنع، فقال: النجا النجا، فقد أدر ككم على.

(١) المتوفى سنة ٨١٥ توجد ترجمته في: الضوء اللامع ١٠: ٣ وشذرات الذهب ٧: ١١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١١٧

فارتحلوا فوصلوا البصرة» ١.

وقال ابن قتيبة في كتاب (الإمامية والسياسة):

«فلما انتهوا إلى ماء الحواب في بعض الطريق ومعهم عائشة، نبجها كلاب الحواب، فقالت لمحمد بن طلحه: أى ماء هذا؟ قال: هذا ماء الحواب.

فقالت: ما أراني إلاراجعة. قال: ولم؟ قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنسائه: كأنني بإحداكن قد نبجها كلاب الحواب، وإياك أن تكوني هي أنت يا حميراء، فقال لها محمد بن طلحه: تقدمي -رحمك الله- ودعني هذا القول. وأتي عبد الله بن الزبير، فحلف لها بالله لقد خلفته أول الليل، وأتهاها بيئنة زور من الأعراب، فشهدوا بذلك» ٢.

قبائح ابن الزبير في هذه القصة ... ص: ١١٧

وقد ارتكب ابن الزبير في هذه القضية قبائح عديدة، تكفي الواحدة منها للعناء والطعن فيه، فكيف إذا اجتمع الجميع في الواقع واتسع الفتق على الواقع؟:

١- إنّه ارتكب الكذب، إذ قال لعائشة: إنّ هذا المكان ليس «الحواب».

٢- وقد حلف على ذلك كاذباً.

٣- وأقام شهود الزور على كذبه.

٤- وجعل يقول: النجا النجا، فقد أدر ككم على.

(١) روضة المناظر في علم الأوائل والأواخر، حوادث السنة ٣٦.

(٢) الإمامية والسياسة: ٦٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١١٨

٥- وكان السبب في تلك المفسدة الكبيرة التي قاموا بها وأراقوا الدماء فيها.

هذا، وقد جاء في بعض الأخبار مشاركة طلحه والزبير في إقامة تلك الشهادة الكاذبة والآثمة:

قال سبط ابن الجوزي: قال ابن جرير في تاريخه:

... فمررت على ماء يقال له الحواب، فنبحتها كلابه، فقالت: ما هذا المكان؟ فقال لها سائق الجمل العرنى: هذا الحواب، فاسترجعت وصرخت بأعلى صوتها، ثم ضربت عضد بعيرها فأناخته، ثم قالت: أنا - والله - صاحبة كلاب الحواب، رَدُونِي إلى حرم الله ورسوله - قالتها ثلاثة.

قال ابن سعد - فيما حكاه عن هشام بن محمد الكلبي - استرجعت وذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف بك إذا نبحتك

كلاب الحوائب؟

فقال لها طلحة والزبير: ما هذا الحواب، وقد غلط العرني. ثم أحضروا خمسين رجلاً فشهادوا معهما على ذلك وحلفو. قال الشعبي: فهي أول شهادة زور أقيمت في الإسلام»^(١).

خروجه لقتال الإمام عليه السلام ... ص: ١١٨

ولا خلاف في أن عبد الله بن الزبير من الخارجين على الإمام، والمبادرين لمحاربة أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا من أعظم معاصيه وأقبح مخازيه، وقد أفادت الأحاديث النبوية الثابتة بأن قتال الإمام عليه السلام كفر،

(١) تذكرة خواص الأمة: ٦٨. وانظر: تاريخ الطبرى ٤: ٤٦٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١١٩

لأن قتال المسلم أشنع وأقبح من سبابه، وإذا كان سب أمير المؤمنين كفراً، فمحاربته وقتاله كفر، بالأولى القطعية.

أما الدليل على أن المحاربة والقتال أشد من السب، فقد أخرج البخاري في كتاب الإيمان بإسناده عن عبد الله: «إن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(١).

وفي كتاب الفتن بإسناده: «قال عبد الله: قال النبي صلى الله عليه وسلم:

سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(٢).

وفي كتاب الأدب، بإسناده عن عبد الله قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(٣).

وقال المنذري في (الترغيب والترهيب): «عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر.

رواه البخاري، ومسلم، والترمذى، والنسائى، وابن ماجة»^(٤).

قال ابن حجر فى شرحه:

«لما كان القتال أشد من السباب، لأن مفض إلى إزهاق الروح، عبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق، وهو الكفر»^(٥).

وأما الدليل على أن سب على عليه السلام كفر، فالآحاديث الصحيحة

(١) صحيح البخارى ١: ١٩ كتاب الإيمان- باب خوف المؤمن من أن يحيط عمله ...

(٢) صحيح البخارى ٩: ٦٣ كتاب الفتن - باب قول النبي صلى الله عليه وآلـهـ لا ترجعوا بعدى كفاراً ...

(٣) صحيح البخارى ٨: ١٨ كتاب الأدب باب ما ينهى من السباب واللعنة.

(٤) الترغيب والترهيب ٣: ٢ / ٤٦٦.

(٥) فتح البارى في شرح صحيح البخارى ١: ٩٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٢٠

الثابتة:

أخرج الحاكم:

«أخبرنا أحمد بن كامل القاضى، حدثنا محمد بن سعد العوفى، حدثنا يحيى بن أبي بكر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي

عبدالله الجدلي قال: دخلت على ام سلمة رضي الله عنها فقالت لي: أيس رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكم؟ فقلت: معاذ الله أو سبحان الله أو كلمة نحوها. فقالت:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من سب علينا فقد سبنا. هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وقد رواه بكير بن عثمان البجلي، عن أبي إسحاق بزيادة ألفاظ: حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبيد الحافظ بهمدان، حدثنا أحمد بن موسى بن إسحاق التميمي، حدثنا جندل بن والق، حدثنا بكير بن عثمان البجلي قال: سمعت أبا إسحاق التميمي يقول: سمعت أبا عبدالله الجدلي يقول: حججت - وأنا غلام - فمررت بالمدينة، وإذا الناس عنق واحد فأتبعتهم، فدخلوا على ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، فسمعتها تقول: يا شبيث بن رباعي، فأجابها رجل جلف جاف: ليك يا أمهاه. قالت: يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم! قال: وأنني ذلك. قالت: فعلى بن أبي طالب. قال: إنما لقول أشياء نريد عرض الدنيا، قالت: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من سب علينا فقد سبنا، ومن سبنا فقد سب الله تعالى»^١.

وأخرج الحاكم:

«أخبرني محمد بن أحمد بن تميم القنطري، حدثنا أبو قلابة الرقاشى،

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٢١ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرأة من استقصاء الأفهان، ج ٢، ص: ١٢١

حدثنا أبو عاصم، عن عبدالله بن مؤمل، حدثني أبو بكر بن عبيدة بن أبي مليك عن أبيه قال: جاء رجل من أهل الشام، فسب عليناً عند ابن عباس، فحصبه ابن عباس فقال: يا عدو الله، آذيت رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً» لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حياً لآذته. هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»^١.

وما ذكره بعض المتكلمين المتعصبين في الدفاع عن أصحاب الجمل الناكثين، من أنهم ما كانوا يقصدون المحاربة، ووقوع الحرب كان بلا إرادة من الطرفين، فإنكار للبداهة، وتخديع للعوام، ويفكينا في هذا المقام كلام ابن عباس في جواب ابن الزبير، وإفحامه له، وذلك ما رواه ابن عبد ربه في كتابه (العقد) حيث قال:

«قال ابن الزبير لعبد الله بن عباس: قاتلت أم المؤمنين وحواري رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأفتتت بتزويج المتعة. فقال: أمّا أم المؤمنين، فأنت أخرجتها وأبوك وحالك، وبنا سميت أم المؤمنين، فكما لها خير بين، فتجاوز الله عنها. وقاتلت أنت وأبوك عليهما، فإن كان على مؤمناً فقد ضللتم بقتالكم المؤمنين، وإن كان على كافراً فقد بؤتم بسخط من الله بفراركم من الزحف. وأمّا المتعة فإنني سمعت على بن أبي طالب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فيها، فأفتتت بها، ثم عمر نهى عنها. وأول مجرم سطع في المتعة مجرم آل الزبير»^٢.

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٢١-١٢٢ كتاب معرفة الصحابة.

(٢) العقد الفريد ٤: ٤١٤.

استخراج المرأة من استقصاء الأفهان، ج ٢، ص: ١٢٢

ترجمة ابن عبد ربه ... ص: ١٢٢

وقد ترجم كبار العلماء لابن عبد ربه الأندلسي، وأثنوا عليه الثناء الجميل:

قال ابن مأكولا: «أحمد بن محمد بن عبد ربّه ... أندلسى مشهور بالعلم والأدب والشعر، وهو صاحب كتاب العقد فى الأخبار، وشعره كثير جدًّا، وهو مجيد»^(١).

وقال اليافعى: «كان رأس العلماء المكثرين ج من المحفوظات ج والإطلاع على أخبار الناس»^(٢).

وقال ابن خلّakan: «كان من العلماء المكثرين من المحفوظات والإطلاع على أخبار الناس، وصنف كتابه العقد، وهو من الكتب الممتعة، حوى من كُلّ شيء»^(٣).

وقال السيوطي: «قال ابن الفرضي: عالم الأندلس بالأخبار والأشعار وأديبها وشاعرها، كتب الناس تصنيفه وشعره، سمع من بقى بن مخلد وابن وضاح والخشنى. مات يوم الأحد لشتنى عشرة بقيت من جمادى الاولى، سنة ٣٢٨ وهو ابن ٨١ سنة وثمانية أشهر»^(٤).

وقال الذهبي: «الأديب الأخبارى العلام، مصنف العقد»^(٥) ... ٥.

(١) الإكمال ٦: ٣٦.

(٢) مرآة الجنان ٢: ٢٢٢ حوادث سنة ٣٢٨.

(٣) وفيات الأعيان ١: ١١٠ / ٤٦.

(٤) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ١: ٣٧١ / ٧٢٧.

(٥) العبر في خبر من غبر ٢: ٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٢٣

بل إنَّ فساد التأويل المذكور يتضح من كلام ابن الزبير أيضًا، إذ لو كان وقوع الحرب غير مقصود من الطرفين، لَمَا سأَلَ ابن عباس عن السبب لحربه عائشة وأشياعها...

على أنَّ هذا السؤال من أحسن الشواهد على أنَّ لاحياء لابن الزبير، إذ يسأَل ابن عباس عن الدليل على كونه مع أمير المؤمنين الذي يدور معه الحق حينما دار!!

كان عمر بري الزبير وأصحابه مفسدين ... ص: ١٢٣

ومن كلام عمر بن الخطاب مع الزبير أيضًا يتضح منه أنَّ أهل الجمل إنما خرجوا للإفساد، وأنَّه لا يوجد أىٰ محمِّل صحيح لخروجهم إلى البصرة ضدَّ أمير المؤمنين عليه السلام:

أخرج الحاكم في (المستدرك): «حدَّثنا أبو على الحافظ، حدَّثنا الهيثم ابن خلف الدورى، حدَّثنا إسماعيل بن موسى السدى، حدَّثنا عبد السلام بن حرب، حدَّثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: جاء الزبير إلى عمر بن الخطاب يستأذنه في الغزو، فقال عمر: إجلس في بيتك، فقد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. قال: فردد ذلك عليه، فقال له عمر في الثالثة - أو التي تليها - اقعد في بيتك، فوالله إني لأجد بطرف المدينة منك ومن أصحابك أن تخرجوا فتفسدوا على أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم»^(١).

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ١١٩ - ١٢٠ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٢٤

كلام لابن طلحة الشافعى ... ص: ١٢٤

وهكذا يبطل الإعتذار لأهل الجمل بوجهٍ من الوجوه، بما ذكره الفقيه محمد بن طلحة الشافعى، فى هذا المقام، وهذا نصّ كلامه بطوله ضمن بيان وقائع شجاعةً أمير المؤمنين عليه السلام:

«فمنها: وقعة الجمل، فإنَّ المجتمعين لها رفضوا علياً عليه السلام ونقضوا بيته ونكثوا عهده وغدروا به، وخرجوا عليه، وجمعوا الناس لقتاله، مستخفين بعقد بيته التي لزمه فرض حكمها، مسفين إلى إثارة فتنَة عامةً باؤوا بإثمتها، لم ير إلآ مقاتلتهم على إسراع نكثهم ليبيته، ومقابلتهم على الإلقاء عن مكثهم على الوفاء لله تعالى بطاعتة.

وكان من الداخلين في البيعة أولاً، الملترمين بها، ثمَّ من المحرضين ثانياً على نكثها ونقضها، طلحة والزبير، فأخرجا عائشةً وجمعها ممَّن استجاب لهما، وخرجوا إلى البصرة، ونصبوا العلى جبائل الغوائل وألبوا عليه مطعيهم، من الرامح والنابل، مظهرين المطالبة بدم عثمان رضي الله عنه، مع علمهما في الباطن أنَّ علياً ليس بالقاتل، فلما رحل من المدينة طالباً إلى البصرة وقرب منها، كتب إلى طلحة والزبير يقول:

أما بعد؛ فقد علمتني أنتي لم أرد الناس حتى أرادوني، ولم اباعهم حتى أكرهونى، وأنتما ممَّن أرادوا بيته وبايعوا، ولم تبايعا لسلطان غالب ولا- لغرض حاضر، فإنَّ كنتما بايعتما طائعين، فتويا إلى الله عز وجلَّ عما أنتما عليه، وإنْ كنتما بايعتما مكرهين فقد جعلتتما السبيل عليكم بإظهاركم الطاعة وكتمانكم المعصية. وأنت- يا زبير- فارس قريش، وأنت- يا طلحة- شيخ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٢٥

المهاجرين، ودفعكم هذا الأمر قبل أن تدخلوا فيه كان أوسع لكم من خروجكم منه بعد إقراركم به. وأما قولكم إنَّي قتلت عثمان بن عفَّان، فيبني وبينكم من تخلف عنَّي وعنكم من أهل المدينة، ثمَّ يلزم كلَّ أمرئ بقدر ما احتمل، وهؤلاء بنو عثمان- إنْ قُتل مظلوماً كما تقولان- أولياؤه، وأنتما رجالان من المهاجرين، وقد بايعتمانى ونقضتما بيته، وأخرجتما أمَّكم من بيتها الذي أمرها الله عز وجلَّ أن تقرَّ فيه، والله حسبكم، والسلام.

وكتب إلى عائشة:

أمِّا بعد، فإنَّك خرجت من بيتك عاصيَةً لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم، تطلبين أمراً كان عنك موضوعاً، ثمَّ تزعجين أنَّك تريدين الإصلاح بين الناس، فخبريني ما للنساء وقود العساكر؟ وزعمت أنَّك طالبة بدم عثمان، وعثمان رجل من بنى أميَّة، وأنت امرأة من بنى تم بن مرءة، ولعمري، إنَّ الذي عرَّضك للبلاء وحملك على المعصية لاعظم إليك ذنبًا من قتله عثمان، وما غضبت حتى أغضبت، ولا هجت حتى هيجت، فاتقى الله يا عائشة، وارجعى إلى متراكك، واسبل علىك سترك، والسلام.

فجاء الجواب إليه:

يا ابن أبي طالب، جلَّ الأمر عن العتاب، ولن ندخل في طاعتك، فاقض ما أنت قاض، والسلام.

ثمَّ تراءى الجمuan، وقرب كلَّ من الآخر، ورأى على عليه السلام تصميم عزم أولئك على قتاله، فجمع أصحابه ولم يترك منهم أحداً، وخطبهم خطبة بلغة منها:

واعلموا أيها الناس، إنَّي قد تأنيت هؤلاء القوم وراقبتهم وناشدتهم،

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٢٦

كما يرجعوا ويرتدعوا، فلم يفعلوا ولم يستجيبوا، وقد بعثوا إلى أن أثبت للجاد وأبرز للطعن، وقد كنت وما اهدد بالحرب ولا أدعى إليها، وقد أنصف القارئة من راماها، ولعمري، لئن أبرقوا وأرعدوا ورأوا نكايتي، فأنا أبوالحسن الذي فللت حدَّهم وفرق جماعتهم، فبذلَّك القلب ألقى عدوَّي وأنا على بينةٍ من ربِّي لما وعدنى من النصر والظفر، وإنَّى لعلى غير شبهةٍ من أمري، ألا، وإنَّ الموت لا يفوته المقيم ولا يعجزه الهارب، ومن لم يقتل يمت، وإنَّ أفضل الموت القتل، والذى نفس على بيده لألف ضربة بالسيف أهون علىَّ من ميتة على الفراش.

ثم رفع يده إلى السماء وهو يقول:
اللَّهُمَّ، إِنَّ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَعْطَانِي صَفْقَةً يَمِينَهُ طَائِعًا ثُمَّ نَكَثَ بِعِنْتِي، اللَّهُمَّ فَعَاجِلَهُ وَلَا تَمْهِلْهُ، اللَّهُمَّ وَإِنَّ الزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَامَ قَطَعَ قَرَابَتِي،
وَنَكَثَ عَهْدِي، وَظَاهِرُ عَدُوِّي، وَنَصَبَ الْحَرْبَ لِي وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ، اللَّهُمَّ فَاكْفُنِيهِ كَيْفَ شَتَّ وَأَنَّى شَتَّ.
ثُمَّ تَقَارَبَ النَّاسُ لِلقتالِ، وَتَعْبُوُا مَتَسْلِحِينَ لَا يَسِينُ دَرْوِعَهُمْ، مَتَاهِبِينَ لِذَلِكَ، هَذَا كُلُّهُ، وَعَلَى بَيْنِ الصَّفَيْنِ عَلَيْهِ قَمِيصٌ وَرَدَاءٌ، وَعَلَى
رَأْسِهِ عَمَامَةُ سُودَاءَ، وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ الشَّهِباءَ، فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ إِلَّا التَّصَافُحُ بِالصَّيْفَاحِ وَالتَّنَاطُحُ بِالرَّمَاحِ، صَاحَ بِأَعْلَى
صَوْتِهِ: أَينَ الزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَامَ، فَلَيَخْرُجَ إِلَيَّ؟

فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَتَخْرُجُ إِلَيَّ الزَّبِيرَ وَأَنْتَ حَاسِرٌ، وَهُوَ مَدْجُجٌ فِي الْحَدِيدِ؟!

فَقَالَ عَلَيُّ: لِيَسْ عَلَى مِنْهُ بَأْسٌ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٢٧

ثُمَّ نَادَى الثَّانِيَةَ: أَينَ الزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَامَ، فَلَيَخْرُجَ إِلَيَّ.

فَخَرَجَ إِلَيْهِ الزَّبِيرُ وَقَالَ: يَا عَلَىِّ، أَنَا آمِنٌ مِنْ سَيْفِكَ؟

فَقَالَ عَلَيُّ: أَنْتَ آمِنٌ جَّ.

فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى وَاقَفَهُ، فَقَالَ لَهُ عَلَيُّ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! مَا حَمَلْتَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟

فَقَالَ الزَّبِيرُ: حَمَلْنِي عَلَى ذَلِكَ الْطَّلْبِ بِدَمِ عُثْمَانَ.

فَقَالَ لَهُ عَلَىِّ: أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ قُتْلَتُمُوهُ، فَيُجْبِي عَلَيْكَ أَنْ تَقِيدَ مِنْ نَفْسِكَ.

وَلَكِنَّ اشْدُوكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الَّذِي أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَا تَذَكَّرُ يَوْمَ قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا زَبِيرُ أَتَحْبُّ عَلَيَّ؟ قَلْتُ: وَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ حَبَّهُ وَهُوَ بْنُ خَالِيِّ. فَقَالَ لَكَ: أَمَّا أَنْتَ فَسَتَخْرُجُ عَلَيْهِ يَوْمًا وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ؟

فَقَالَ الزَّبِيرُ: اللَّهُمَّ بِلِي قَدْ كَانَ ذَلِكَ.

فَقَالَ عَلَيُّ: فَانْشَدَكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَا تَذَكَّرُ يَوْمَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَنْدِ
ابْنِ عَوْفٍ وَأَنْتَ مَعَهُ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِكَ، فَاسْتَقْبَلَتْهُ أَنَا فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَضَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِي وَضَحَّكَتْ أَنَا
إِلَيْهِ، فَقَلَّتْ أَنْتَ: لَا يَدْعُ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ زَهْوَهُ أَبَدًا، فَقَالَ لَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْلًا يَا زَبِيرَ، فَلَيَسْ بِهِ زَهْوٌ، وَلَتَخْرُجَنَّ عَلَيْهِ يَوْمًا
وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ.

فَقَالَ الزَّبِيرُ: اللَّهُمَّ بِلِي، وَلَكِنَّ أَنْسَيْتَنِي، فَأَمَّا إِذْ ذَكَرْتَنِي ذَلِكَ لَأَنْصَرْفَنَّ عَنْكَ، وَلَوْ ذَكَرْتَهُ هَذَا لَمَا خَرَجْتَ عَلَيْكَ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٢٨

ثُمَّ رَجَعَ الزَّبِيرَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: مَا وَرَائِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟

فَقَالَ الزَّبِيرُ: جَ وَاللَّهُ جَ وَرَائِي أَنَّنِي مَا وَقَفْتُ مَوْقِفًا قَطَّ، وَلَا شَهَدْتُ مَشْهَدًا فِي شَرِكٍ وَلَا إِسْلَامٌ إِلَّا وَلِي فِيهِ بَصِيرَةٌ، وَإِنَّي إِلَيْهِ يَوْمَ لَعْنَى
شَكَّ مِنْ أَمْرِي، وَمَا أَكَادُ أَبْصِرُ مَوْضِعَ قَدْمِي.

ثُمَّ شَقَّ الصَّفَوْفَ وَخَرَجَ مِنْ بَيْنِهِمْ، فَتَرَلَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ جَرْمُوزَ الْمَجَاشِعِيُّ وَضَيْفَهُ، فَلَمَّا نَامَ قَامَ إِلَيْهِ، فَقَتَلَهُ،
فَنَفَدَتْ دُعْوَةُ عَلَيْهِ فِي عَاجِلَتِهِ.

وَأَمَّا طَلْحَةُ، فَجَاءَهُ سَهْمٌ—وَهُوَ قَائِمٌ لِلقتالِ—مِنْ مَرْوَانَ، فَقَتَلَهُ.

ثُمَّ التَّحْمَ القَتَالِ، وَاتَّصَلَتِ الْحَرْبُ وَكَثُرَ الْقَتْلُ وَالْجَرْحُ، ثُمَّ تَقدَّمَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ الْجَمْلِ يَقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَجَعَلَ يَجْوَلُ بَيْنِ الصَّفَوْفَ
وَهُوَ يَقُولُ:

أَينَ أَبُو الْحَسْنِ؟ وَبِرْ تَجْزُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَلَيُّ عَلَيِّ عَلَيِّ السَّلَامَ، وَشَدَّ عَلَيْهِ بِالسَّيفِ وَضَرَبَهُ ضَرَبَهُ أَسْقَطَ بَهَا عَاتِقَهُ، فَسَقَطَ قَتِيلًاً، فَوَقَفَ عَلَيْهِ عَلَيُّ

وقال: قد رأيت أبا الحسن فكيف وجدته؟ ثم لم يزل القتل يؤتّي ناره والجمل يفنى أنصاره، حتى خرج رجل مدحّج في السلاح، يظهر بأساً ويروم مراساً، ويعرض بعلّى عليه السلام حتى قال: أضرركم ولو أرى عليك عمّتة أبيض مشرفيما

فخرج إليه على عليه السلام متّكراً وحمل عليه، فضربه ضربة على وجهه، فرمى بنصف قحف رأسه، ثم انصرف.

فسمع صائحاً من ورائه، فلتفت فرأى ابن خلف الخزاعي من أصحاب الجمل، فقال: هل لك يا على في المبارزة؟ فقال على: ما أكره ذلك، ولكن ويحك يا ابن خلف، ما راحتك في القتل وقد علمت من أنا؟ فقال له ابن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٢٩

خلف: ذرني يا ابن أبي طالب من مدحّك نفسك، وادن مني لترى أيننا يقتل صاحبه، فتنى على عنان فرسه إليه، فبدره ابن خلف بضربة فأخذها على في جحظته، ثم عطف عليه بضربة أطار بها يمينه، ثم ثنى باخرى أطار بها قحف رأسه.

ثم استعرت الحرب حتى عقر الجمل فسقط، وقد احرمت اليداء بالدماء وخذل الجمل وحزبه، وقامت النوادب بالبصرة على القتلى، وكان عدّه من قُتل من جند الجمل ستة عشر ألفاً وسبعين إنساناً، وكان جملتهم ثلاثين ألفاً، فأتى القتل على أكثر من نصفهم، وقتل من أصحاب على ألف رجل وسبعون رجلاً، وكان عدّتهم عشرين ألفاً، وفي مقابلة على عليه السلام ثلاثين ألفاً بعشرين ومقاتلتهم، حتى يقتل منهم أكثر من نصفهم ولم يقتل من أصحابه غير عشرهم، حجّة واضحة تشهد بشجاعته وتسجل بشهادته. وإذا تأمّل الناظر البصير، ونظر المتأمّل الخير فيما صدر من على من أقواله وأفعاله، علم علمًا لا يرتاب فيه: أنه عليه السلام يخوض لحج الحروب، وينغمس في غمرات الموت، ويصادم ظباء الصوارم، ويغمد مصلت سيفه في لباب الكمامه ونحوه الأبطال، ولا يحمل لذلك عبًّا ولا يبالي به.

ولما انقضت وقعة الجمل، وندمت عائشة على ما كان، ورحلت إلى المدينة وسكنت النائرة، ورحل على إلى الكوفة، قام إليه أبو برد بن عوف الأزدي فقال: يا أمير المؤمنين أرأيت القتلى الذين قتلوا حول الجمل، بماذا قتلوا؟

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٣٠

قال على: قتلوا بما قتلوا من شيعتي وعمالي بلا ذنب كان منهم إليهم، ثم صرت إليهم وأمرتهم أن يدفعوا إلى قتلة أصحابي، فأبوا على وقاتلوني، وفي عناقهم يعتى ودماء قريب من ألف رجل من أصحابي من المسلمين، أفي شك أنت من ذلك يا أخا الأزد؟ فقال: الآن استبان لي خطاؤهم وأنك أنت المحقق المصيب» (١).

والنقاط المستفادة من هذا الكلام:

١- قوله: «فإن المجتمعين» ظاهر الدلالة في أن أصحاب الجمل قد رفضوا اتباع الإمام عليه السلام ونكثوا العهد ونقضوا البيعة معه وغدروه.

٢- كتابه عليه السلام، إلى طلحه والزبير، فيه دلالة على أن طاعته كانت واجبة في عنق القوم.

٣- إنهم كانا يتهمان علياً عليه السلام بقتل عثمان ... وهذا كذب عليه.

٤- قول الإمام: «وهو لا بنوا عثمان» ... يفيد أولاً: أن الإمام كان لا يرى عثمان مظلوماً، وأن طلحه والزبير وأمثالهما ليس لهم أن يطلبوا بدم عثمان ثانياً.

٥- إنه قد أتّب الرجلين على إخراجهما عائشة من بيتها، لأنّه منافٍ لما أمر به الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم.

٦- وقد دعا عليهمما بقوله: «الله حسبكم» وحسبهما دعاء الإمام عليهمما.

٧- وكذا في كتابه إلى عائشة، فقد دل على أن خروجها من بيتها كان معصيّة لله ورسوله، وأنه لا مجوز له أصلاً، ولا وجه لطلبها بدم عثمان أبداً.

٨- وقد ذكر أنّ ذنب المخرجين لها من بيتها أكبر من ذنب قتل عثمان،

(١) مطالب السؤال في مناقب آل الرسول: ١٥٤ - ١٥٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ١٣١

وإذا كان قتلة عثمان كفراً - كما في (التحفة الإثني عشرية) وغيرها - فالمحرون لها كفار بالأولوية.

٩- وأشار بقوله: «وما غضبت حتى أغضبت» ... إلى أنها قد أغضبت بفعلها رسول الله، ومن أغضب رسول الله فقد أغضب الله، كما في الحديث الشريف عنه صلى الله عليه وآله عند الفريقيين.

١٠- قوله: «فأَتَقْنِي اللَّهُ يَا عَائِشَةً» ظاهر في ارتكابها أمراً محراًً ومعصية واضحة.

١١- قوله لها: «وارجعى إلى متراكك» ... دليل صريح على أنها هاتكة لسترها.

١٢- وما كتبته إلى الإمام عليه السلام خروج عن حكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بوجوب إطاعة أمير المؤمنين والكون معه، بالأحاديث الصحيحة الثابتة المتفق عليها، من حديث الثقلين وغيره ... فتكون بمخالفتها لذلك من الضاللين الهالكين ...

١٣- وصريح كلام ابن طلحه أنّ أهل الجمل جاءوا مصممين على قتال الإمام ومحاربته، فبطل ما تغوه به صاحب (التحفة) وغيره من أنه لم يقصد الطرفان تسعير نار هذه الحرب.

١٤- والإمام عليه السلام خطب القوم ووعظهم، لعلهم يرجعون عن ضلالتهم ويقلعون من كفرهم وعنادهم ... لكنهم تمادوا في غيّهم، وأصرّوا على باطلهم، فدعا الإمام عليه السلام على طلحه والزبير، وكان دعاؤه عند الله مستجاباً، فأعقبهما في الدنيا خساناً وفي الآخرة عذاباً.

١٥- وقد تبيّن مما دار بين الإمام والزبير بن العوام، أنّ الزبير كان يتعلّل

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ١٣٢

بالطلب بدم عثمان، ويتردّع بذلك كاذباً، إذ ذكره عليه السلام بكلام رسول الله، ولم يجد مناصاً من الإذعان والرجوع ... وبعد هذا التتبّه يأتي هذا السؤال:

هل أعلم عائشة وسائر أهل الجمل بما تبهه الإمام عليه السلام به أو لا؟ فإن كان قد أعلمهم بذلك فلم ينفعهم النصح، كان ذلك دليلاً آخر على كفرهم، لمحاربتهما الإمام مع العلم بكونهم ظالمين له، وإن لم يكن أعلمهم بالحق الذي ذكره الإمام به، كان من الكاتمين للحق المخفين له.

عبدالله بن الزبير يحاول إقناع أبيه ... ص: ١٣٢

ولكن عبدالله بن الزبير حاول إقناع أبيه بالبقاء في المعركة واستمرار المحاربة والمشاركة في البغي والعدوان، قال سبط ابن الجوزي: «ثم التقووا منتصف جمادى الأولى من هذه السنة - يعني سنة ست وثلاثين - فلما تراءى الجمعان، خرج الزبير على فرس وعليه سلاحه، وخرج طلحه، فخرج إليهما على ودنا منهما وعليه قبا طاق، حتى اختلفت أغنة خيلهم، فقال لهم على: لعمري لقد أعددتما خيلاً وسلاحاً، فهل أعددتما عند الله عذرًا؟ فأتقينا الله ولا - تكونا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً، ألم أكن أخاكما في دينكم تحرّمان دمي وأحرّم دمكم؟

فقال طلحه: ألب الناس على عثمان.

فقال: لعن الله من ألب الناس على عثمان، وأين أنت يا طلحه ودم عثمان؟

وأنت يا زبير، أذكر يوم مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني غنم، فنظر إلى فضحك صلى الله عليه وسلم وضحك

إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٣٣

وَسَلَّمَ، فَقَلَّتْ: لَا يَدْعُ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ زَهْوَهُ، فَقَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِمَزْهُوٍّ، وَلَتَقَاتَلَنَّهُ وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ.

وَفِي روَايَةٍ: أَتَذَكَّرُ يَوْمَ لَقِيتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي بَيَاضَهُ وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى حَمَارٍ، وَذَكَّرَهُ.

فَقَالَ الزَّبِيرُ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَلَوْ ذَكَرْتَ هَذَا مَا خَرَجْتَ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَوَاللَّهِ لَا أَقَاتُكَ أَبْدًا.

وَفِي روَايَةٍ: فَقَالَ الزَّبِيرُ: فَمَا الَّذِي أَصْنَعْتَ وَقَدْ تَقْتَلْتَ حَلْقَتَ الْبَطَانَ، وَرَجُوعِي عَلَيْيَ عَارٌ؟

فَقَالَ لَهُ عَلَيْ: إِرْجِعْ بِالْعَارِ وَلَا تَجْمِعْ بَيْنَ الْعَارِ وَالثَّارِ.

فَرَجَعَ الزَّبِيرُ وَهُوَ يَقُولُ:

اَخْرَتْ عَارًّا عَلَى نَارٍ مُؤْجَجَةً اَنِّي يَقُومُ لَهَا خَلْقُ مِنَ الطِّينِ

نَادَى عَلَى بِأَمْرِ لَسْتَ أَجْهَلَهُ عَارَ لِعَمْرَكَ فِي الدِّنَا وَفِي الدِّينِ

فَقَلَّتْ حَسْبُكَ مِنْ لَوْمِ أَبَا حَسْنٍ فَبَعْضُ هَذَا الَّذِي قَدْ قَلَّتْ يَكْفِيَنِي

وَهَذَا مِنْ جَمْلَةِ أَبْيَاتِ الزَّبِيرِ قَالَهَا لَمَّا خَرَجَ مِنَ الْعَسْكَرِ، وَأَوْلَاهَا:

تَرَكَ الْأَمْوَالُ الَّتِي يَخْشَى عَوَاقْبَهَا لَهُ أَجْمَلُ فِي الدِّنَا وَفِي الدِّينِ

أَخَالَ طَلْحَةُ وَسْطَ الْقَوْمِ مُنْجَدِلًا رَكْنُ الْأَسْعِيفِ وَمَأْوَى كُلَّ مُسْكِنٍ

قَدْ كَنْتَ أَنْصَرَهُ حِينَاً وَيَنْصُرَنِي فِي النَّائِبَاتِ وَيَرْمِي مِنْ يَرَامِينِي

حَتَّى ابْتَلَيْتَ بِأَمْرِ ضَاقَ مَصْدِرُهِ فَأَصْبَحَ الْيَوْمَ مَا يَعْنِيهِ يَعْنِي

ثُمَّ انْصَرَفَ طَلْحَةُ وَالْزَبِيرُ، فَقَالَ عَلَى لِأَصْحَابِهِ: أَمَّا الزَّبِيرُ فَقَدْ أَعْطَى اللَّهَ عَهْدًا أَنْ لَا يَقَاتِلُكُمْ، ثُمَّ عَادَ الزَّبِيرُ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ لَهَا: مَا كَنْتَ

فِي مَوْطِنٍ مِنْذَ عَقْلَتِي إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ أَمْرِي، إِلَاهِهِا.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٣٤

قَالَتْ لَهُ: فَمَا تَرِيدُ أَنْ تَصْنَعَ؟

قَالَ: أَذْهَبْ وَأَدْعُهُمْ.

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ وَلَدُهُ: جَمِعْتَ هَذِينَ الْفَرِيقَيْنِ، حَتَّى إِذَا جَدَّ بَعْضُهُمْ لَبَعْضٍ أَرْدَتَ أَنْ تَتَرَكْهُمْ وَتَذَهَّبَ، أَحْسَسْتَ بِرَايَاتِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ

فَرَأَيْتَ الْمَوْتَ الْأَحْمَرَ مِنْهَا أَوْ مِنْ تَحْتَهَا، تَحْمِلُهَا فَتِيَّةُ أَنْجَادِ سَيِّدِهِمْ حَدَّاد.

فَغَضِبَ الزَّبِيرُ وَقَالَ: وَيَحْكُكَ قَدْ حَلَفْتَ أَنْ لَا أَقَاتُهُ.

فَقَالَ: كُفَّرٌ عَنْ يَمِينِكَ.

فَدَعَا غَلَامًا لَهُ يَقَالُ لَهُ مَكْحُولٌ فَأَعْتَقَهُ.

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيَّ:

لَمْ أَرْ كَالِيُومْ أَخَا خَوَانَ أَعْجَبَ مِنْ مَكْفُرِ الْأَيْمَانِ

بِالْعَقْنِ فِي مَعْصِيَةِ الرَّحْمَنِ

وَقَالَ آخَرَ:

يَعْتَقُ مَكْحُولًا لِصُونِ دِينِهِ كَفَارَةً لِلَّهِ عَنْ يَمِينِهِ

وَالنَّكْثُ قَدْ لَاحَ عَلَى جَيْهِهِ

وَفِي روَايَةٍ: إِنَّ الزَّبِيرَ - لَمَّا قَالَ لَهُ ابْنُهُ ذَلِكَ - غَضِبَ، فَقَالَ لَهُ ابْنَهُ: وَاللَّهِ لَقَدْ فَضَحْتَنَا فَضِيْحَةً لَا نَغْسِلُ مِنْهَا رُؤُوسَنَا أَبْدًا. فَحَمَلَ الزَّبِيرَ

حملة منكرة» «١» إنتهي بقدر الضرورة.

وفي هذه العبارة أيضاً فوائد كثيرة لا تخفي على من تأمل فيها، فلا الإعتذار بأنَّ الطرفين ما كانوا قاصدين لاشتعال الحرب ينفع، ولا الإعتذار للزبير بنسيان ما قاله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ له من قبل ...

(١)

تذكرة خواص الامه في معرفة الأئمة: ٧٢ - ٧١.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ١٣٥

لكن العجيب جدًا: إصرار عبد الله على الحرب، فإنَّه لم يرتدع عنها بما ارتدع به أبوه، وهو كلام رسول الله الذي ذكره الإمام به، بل جعل يؤنّب أباه ويحاول أن يعيده إلى القتال ويفرغه إلى الحرب.

كلام الإمام في عبد الله بن الزبير ... ص: ١٣٥

وهكذا كان عبد الله يسعى في البعض والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام، حتى أنه حاول جاهدًا لأن يورّط أباه بعد أن اختار الإنزال، واعتراض عليه قائلاً: «لقد فضحتنا فضيحة لا نغسل منها رؤوسنا أبدًا...» والذى يظهر من كلام أمير المؤمنين عليه السلام - المروى في كتب الفريقين - أنَّ عبد الله هو السبب في مفارقة الزبير لأهل البيت عليهم السلام ...

روى سبط ابن الجوزى قال:

«وفي رواية: إنَّ عَلَيَّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَا التَّقَى بِالزَّبِيرِ قَالَ لَهُ: كَنَّا نَعْدُكَ مِنْ خِيَارِ بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ، حَتَّى بَلَغَ ابْنَكَ السَّوْءَ فَفَرَّقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ، أَلِيسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَكَ كَذَا وَكَذَا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ» «١».

وروى ابن الأثير:

«وكان علىٰ - رضي الله عنه - يقول: ما زال الزبير منا أهل البيت حتى نشأ له عبد الله» «٢».

وروى ابن عبد البر:

«قال علىٰ بن أبي طالب - رضي الله عنه -: ما زال الزبير يعُدُّ منا أهل

(١) تذكرة خواص الامه: ٧٢.

(٢) اسد الغابة في معرفة الصحابة: ٣ / ١٣٩ / ٢٩٤٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ١٣٦

البيت حتى نشأ عبد الله» «١».

بين عبد الله بن الزبير والإمام الحسين عليه السلام ... ص: ١٣٦

ومن دلائل حبه للدنيا وشدة عداوته لأهل البيت الأطهار عليهم الصلاة والسلام: موقفه مع الإمام السبط الشهيد الحسين بن علي في مكة المكرمة، وهذا من القضايا التاريخية الثابتة:

قال ابن فهد المكي في (إتحاف الورى بأخبار ام القرى):

«وفيها خرج الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من المدينة إلى مكة، فلقيه عبد الله بن مطيع فقال: جعلت فداك أين تريد؟

قال: فأمّا الآن فمكّه وأمّا بعد، فإنّي أستخير الله تعالى، قال: خار الله لك وجعلنا فداك، فإذا أتيت مكّه فإياك أن تقرب الكوفة فإنّها بلدة مشوّمة، بها قُتِلَ أبوك وحُذِلَ أخوك واغتيل بطعنة كادت تؤتي على نفسه، ألم الحرم فإنّك سيد العرب لا يعدل بك أهل الحجاز أحداً، ويتدام إلينك الناس من كل جانب، لا تفارق الحرم فداك عمّي وخالي، فوالله لئن هلكت لنسترقّن بعده.

فأقبل حتّى نزل مكّه وأهلها يختلفون إليه ويأتونه ومن بها من المعتمرين وأهل الآفاق، وابن الزبير بها قد لزم جانب الكعبة، فهو قائم يصلّى عندها عامّة النّهار ويطوف، ويأتي الحسين فيمن يأتيه، ولا يزال يشير عليه بالرأي وهو أثقل خلق الله على ابن الزبير، لأنّ أهل الحجاز لا يباعونه مadam الحسين بالبلد.

وأرسل أهل الكوفة الحسين في المسير إليهم، فلما أراد المسير إلى

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣: ٩٠٦ / ١٥٣٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٣٧

الكوفة أتاه عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقال له: إنّي أتيتك لحاجة اريد ذكرها نصيحة لك، فإن كنت ترى أنّك مستنصر قلتها وأدّيت ما على من الحق فيها، وإن ظنت أنك لا تستنصرني كففت عما اريد.

قال: قل، فوالله ما أستغشك وما أحملنك بشيء من الهوى.

قال له: قد بلغني أنك تزيد العراق، وإنّي مشقق عليك أن تأتي بلداً فيها عماله وامراؤه، ومعهم بيوت الأموال، وإنّما الناس عبيد الدنيا والدرهم، فلا آمن عليك أن يقاتلوك من وعدك نصره ومن أنت أحب إليه ممّن يقاتلوك معه.

قال له الحسين: جراكم الله خيراً يا ابن عم، قد علمت أنك مشيت بنصح وتكلمت بعقل، ومهما يقضى من أمر يكن، أخذت برأيك أو تركت، فأنت عندى أحمّد مشير وأنصح ناصح.

وأتاه عبدالله بن عباس فقال: قد ارجف الناس أنك سائر إلى العراق، فيبين لي ما أنت صانع؟

قال له: قد أجمعـت السير في أحد يومـي هـذـين، إن شاء الله تعالى.

قال له ابن عباس: إنّي اعيذك بالله من ذلك، أخبرني أتسير إلى قوم قتلوا أميرهم وضبّطوا ببلادهم ونفوا عدوهم، فإن كانوا فعلوا فسر إليهم، وإن كانوا إنما دعوك إليهم، وأميرهم عليهم قاهر عليهم وعماله تجبي بلاده، إنّما دعوك إلى الحرب، ولا آمن عليك أن يغروك ويذيبوك ويخالفوك ويخلدوك، ويستنفروا إليك ويكونوا أشد الناس عليك.

قال الحسين: إنّي أستخير الله وأنظر ما يكون.

فخرج ابن عباس.

وأتاه ابن الزبير، فحدّثه ساعة ثم قال: ما أدرى ما تركنا هؤلاء القوم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٣٨

وكفنا عنهم، ونحن أبناء المهاجرين وولاة هذا الأمر دونهم، خبر ما تزيد أن تصنع؟

قال الحسين: لقد حدّثت نفسـي بـاتـيانـ الكـوفـةـ، ولـقدـ كـتبـ إـلـيـ شـيـعـتـيـ بـهـاـ وـأـشـرـافـ النـاسـ، وـأـسـخـيرـ اللهـ تـعـالـيـ.

قال له ابن الزبير: أمّا لو كان لي بها مثل شيعتك لما عدلـتـ عنهاـ.

ثم خشي أن يتهمـهـ فقالـ:ـ أمـاـ إـنـكـ لـوـ أـقـمـتـ بـالـحـجازـ،ـ ثـمـ أـرـدـتـ هـذـاـ الـأـمـرـ هـاـنـاـ،ـ حـالـفـنـاـ عـلـيـكـ وـسـاعـدـنـاـكـ وـبـاـيـعـنـاـ لـكـ وـنـصـحـنـاـ لـكـ.

قال له الحسين: إنّ أبي حدّثـنيـ أنـ بهاـ كـبـشاـ يـسـتـحلـ حـرـمـتهاـ،ـ فـمـاـ أـحـبـ أنـ أـكـونـ أناـ ذـلـكـ الـكـبـشـ.

قالـ:ـ فـأـقـمـ إـنـ شـئـتـ،ـ وـلـكـ الـأـمـنـ تـطـاعـ وـلـاـ تـعـصـيـ.

قالـ:ـ وـلـاـ اـرـيدـ هـذـاـ أـيـضاـ.

ثم إنّهما أخفيَا كلامهِما، فالتفت الحسين إلى من هناك وقال: أتدرون ما يقول؟ قالوا: لا ندرى جعلنا الله فداك.

قال: إنّه يقول: أقم في هذا المسجد أجمع لك الناس.

ثم قال له الحسين: والله لأنّ اقتل خارجاً منها بشير أحّب إلى من أن اقتل فيها، ولأنّ اقتل خارجاً منها بشير، وأيم الله لو كنت في حجر هامّة من هذه الهوام لاستخرجوني حتّى يقضوا بي حاجتهم، والله ليعدن على كما اعتدت يهود في السبت.

فقام ابن الزبير، فخرج من عنده.

فقال الحسين: إنّ هذا ليس شيء من الدنيا أحّب إليه من أن أخرج من استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٣٩

الحجاز، وقد علم أنّ الناس لا يعلّونه بي، فودّأني خرجت حتّى يخلو له.

فلمّا كان من العشى أو من الغداة أتاه ابن عباس فقال: يا ابن عمّ، إنّي أتحوّف عليك وهذا اليوم الهاك والإستصال، إنّ أهل العراق قوم غدر ولا تقربهم، أقم بهذا البلد فإنّك سيد أهل الحجاز، فإنّ كان أهل العراق يريدونك كما زعموا، فاكتب إليهم فلينغوا عاملهم وعدوّهم ثم أقدم عليهم، وإنّ أبیت إلاّ أن تخرج فسر إلى اليمن، فإنّ فيها حصوناً وشعباً، وهي أرض طويلة عريضة، ولأيك بها شيعة، وأنت عن الناس في عزلة، فتكتب إلى الناس، وبُث دعاتك، فإنّي أرجو أن يأتيك عند ذلك الذي تحبّ في عافية.

فقال الحسين: يا ابن عمّ، إنّي أعلم - والله - إنّك ناصح مشفق، وقد أزمعت وأجمعت السير.

فقال له ابن عباس: فإنّ كنت سائراً فلا تسر بنسائك وصبيتك، فإنّي خائف أن تقتل، كما قتل عثمان ونساؤه وولده ينظرون إليه.

ثم قال له ابن عباس: لقد أقررت عين ابن الزبير بالخروج من الحجاز، وهو اليوم لا ينظر إليه أحد معك، والله الذي لا إله إلا هو، لو أعلم إنّك إذا أخذت بشعري وأخذت بناصيتك حتّى يجتمع علينا الناس أطعنتي وأقمت، لفعلت ذلك، ثمّ خرج ابن عباس من عنده، فمرّ بابن الزبير، فقال: قررت عينك يا ابن الزبير، ثمّ قال:

يالك من قبره بمعمر خلا لك الجحّ فيضي واصفرى
ونقّرى ما شئت أن تنقّرى

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٤٠

هذا حسين يخرج إلى العراق ويخلّيك والجاز» «١».

فمن هذا يظهر خبث باطن ابن الزبير، وشدّه عدائه لأهل البيت عليهم السلام، وإلاّ لكان الإمام الحسين عليه السلام أحّب الناس إليه، وبقاوته في مكّة أقر لعينه، لكنّه كان بالعكس، فقد كان الإمام الحسين في مكّة أثقل الناس إليه، وكان يقول له بلسانه غير ما كان بقلبه، ويبدي له خلاف ما يخفى عليه ...

والإمام عليه السلام عارف بواقع أمره وحقيقة سره، وكذلك فهم ابن عباس، حتّى قال للإمام الحسين لما عزم على الخروج: لقد أقررت عين ابن الزبير ...

فلو كان له أدنى حظّ من الإيمان وأقلّ قسط من الإيقان، لما صار قرير العين بمسير الحسين، بل بكى دماً وذاب ألمًا، وصار قلبه مجروباً وعينه مقووهاً، وأطال الحزن والكآبة ومني بالشجى والسامه، وهل يسر بالفارق إلّا الشامت الكاشر والمبغض غير الناصح ... وكذا الخبر في رواية الجلال السيوطي في كتاب (تاريخ الخلفاء) حيث قال:

«فلمّا مات معاوية بايعه - يعني يزيد - أهل الشام، ثمّ بعث إلى أهل المدينة من يأخذ له البيعة، فأبى الحسين وابن الزبير أن يبايعاه،

وخرجا من ليلتهما إلى مكّة؛ فأمّا ابن الزبير فلم يباع ولا دعا إلى نفسه، وأمّا الحسين فكان أهل الكوفة يكتبون إليه، يدعونه إلى الخروج إليهم زمن معاوية وهو يأبى، فلما بُويع يزيد أقام على ما هو مهموماً، يجمع الإقامة مرّة ويريد المسير إليهم آخرى. فأشار عليه ابن الزبير بالخروج.

- (١) إتحاف الورى بأخبار ام القرى - حوادث السنة .٦٠

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٤١

وكان ابن عباس يقول له: لا تفعل.

وقال له ابن عمر: لا- تخرج، فإنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم خيره الله بين الدنيا والآخرة، فاختار الآخرة وإنك بضعة منه، ولا
تantalها- يعني الدنيا- واعتنقه وبكي وودعه، فكان ابن عمر يقول: غلبنا حسين بالخروج، ولعمري لقد رأى في أبيه وأخيه عبرة.
وكلمه في ذلك أيضاً جابر بن عبد الله وأبو سعيد وأبو واقد الليثي وغيرهم فلم يطع أحداً منهم.
وصمم على المسير إلى العراق، فقال له ابن عباس: والله إنّي لأظنك ستقتل بين نسائك وبناتك كما قتل عثمان، فلم يقبل منه، فبكى
ابن عباس وقال: أقررت عين ابن الزبير.

ولما رأى ابن عباس عبد الله بن الزبير قال له: قد أنتي ما أحبت، هذا الحسين يخرج ويترکك والحجاز، ثم تمثل:
يالك من قنبرة بمعمر خلا لك الجو فيضي واصفري
ونقّرى ما شئت أن تنكري» «١

أحاديث في ذمّ بعض على وأهل البيت عليهم السلام ... ص: ١٤١

وإذ ظهر بغض عبد الله بن الزبير وعداؤه لأمير المؤمنين وأهل البيت الطاهرين، كان من المناسب إيراد نصوص روايات عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذمّ بغض على أمير المؤمنين وأبنائه وأهل البيت، والبغض لهم ... عن كتب أهل السنة وبأسانيدهم:

- (١) تاريخ الخلفاء: ١٦٤ - ١٦٥.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ١٤٢

آخر الطبراني عن عليٍ كرم الله وجهه قال: إنَّ خليلي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: يا عليٍ، إنَّكَ ستقديم على الله وشيعتك راضين مرضيئين، ويقدم عليه عدوك غضاباً مقمحين، ثم جمع عليٍ يده إلى عنقه يريهم الإقامات. وأخرج الديلمی عن ابن عمر رضی الله عنهمما عن النبی صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: على بن أبي طالب باب حَطَّة فمن دخل منه كان مؤمناً، ومن خرج منه كان كافراً.

وأخرج مسلم والترمذى والنسائى عن زر بن حبيش قال: قال علیٰ كرم الله ووجهه: والذى فلق الحبة وبراً النسمة، إِنَّه لعهد النبي الامى صلى الله عليه وسلم إِلَى أَن لا يَجْبَنَ إِلَامُؤْمِنٍ وَلَا يَغْضَبَ إِلَامَانِفِقٍ.

وأخرج أَحْمَدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ عَنْ امْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يحبّ علياً منافق ولا يبغضه مؤمن.

وفي رواية ابن أبي شيبة عنها بلفظ: لا يغض علىَّ مؤمن ولا يحيه منافق.

و عند الطبراني في الكسر عنها: لا بحث علّي إلّا المؤمن، ولا سغضبه إلّا منافق.

وأخرج الترمذى عن أبي سعيد الخدري والبزار والطبرانى فى الأوسط عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قالا: كنّا نعرف المنافقين

بغضهم عليهً.

وأخرج الطبراني في الكبير عن سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى: محبك محبني ومبغضك مبغضي.
وأخرج عبد الرزاق الرسوني عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى: كذب من زعم أنه يحبني
ويبغضك.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٤٣

وأخرج الطبراني في الكبير عن أم سلمة رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من أحب عليهً فقد أحبني، ومن
أحبني فقد أحب الله، ومن أبغض عليهً فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله.

وأخرج ابن عدى عن سلمان رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب فخذ على بن أبي طالب وصدره،
وسمعته يقول: محبك محبني ومبغضك مبغضي ومبغضي مبغض الله.

وأخرج الحكم والخطيب عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى على بن أبي طالب فقال: أنت
سيد في الدنيا والآخرة، من أحبك فقد أحبني، وحببي حبيب الله، وعدوك عدو الله، فالويل لمن أبغضك بعدي.

وأخرج الطبراني في الكبير والحكم والخطيب عن عمّار بن ياسر رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: يا على، طوبى
لمن أحبك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك.

وأخرج ابن مردويه عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من حسد عليهً فقد حسدنى، ومن حسدنى فقد
كفر.

وأخرج أبو يعلى والبزار عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من آذى عليهً فقد آذاني «١».
وفي (مفتاح النجا) أيضاً:

«وأخرج الحكم عن جابر رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: على إمام البررة وقاتل الفجرة، منصور من نصره، مخدول
من خذله.

(١) مفتاح النجا في مناقب آل العبا - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٤٤

وأخرج الطبراني في الكبير عن عمرو بن شراحيل رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اللهم انصر من نصر علياً، اللهم
أكرم من أكرم علياً، اللهم اخذل من خذل علياً.

وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم أعنده وأعن به، وارحمه وارحم به، وانصره
وانصر به، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه - يعني علياً.

وأخرج عبد الرزاق الرسوني عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم آخذ يد على وهو يقول: الله ولئي وأنا ولئك ومعادي من عاداك ومسالم لمن سالمك.

وأخرج الحافظ أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الجوال الشيرازي في كتاب ألقاب الرجال وابن النجاشي في تاريخه عن ابن عمر رضي الله
عنهمما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اللهم اشهد لهم، اللهم قد بلغت، هذا أخي وابن عمّي وصهرى وأبو ولدي، اللهم كـ
من عاداه في النار.

وأخرج ابن عدى عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلى: يا على لو أن أمي تـي أغضـوك، لكـهم الله على

مناخهم في النار.

وأخرج الديلمي عن الحسين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لو أن عبد الله مثل ما أقام نوح في قومه، وكان له مثل أحد ذهباً فأنفقه في سبيل الله، ومدد في عمره حتى يحج ألف عام على قدميه، ثم قُتل مظلوماً بين الصفا والمروءة، ثم لم يوالك يا على، لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها.

وأخرج ابن مردوخ عن عطية بن سعد قال: دخلنا على جابر بن عبد الله

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٤٥

رضي الله عنه وهو شيخ كبير، فقلنا: أخبرنا عن هذا الرجل على بن أبي طالب. فرفع حاجبيه ثم قال: ذاك من خير البشر. فقيل له: ما تقول في رجل يبغض علياً؟ فقال: ما يبغض علياً إلّا كافر.

وأخرج عن سالم بن أبي الجعد قال: تذاكرروا فضل على عند جابر بن عبد الله رضي الله عنه، فقال: وتشكون فيه؟ فقال بعض القوم: إنَّه أحدث.

قال: وما يشك في إلّا كافر أو منافق.

وأخرج عن عطا قال: سألت عائشة عن على رضي الله عنها، فقالت: ذاك من خير البرية، ولا يشك في إلّا كافر.

وأخرج أحمد والبزار وأبو يعلى وابن عدى والحاكم وأبو نعيم في فضائل الصحابة عن على كرم الله وجهه قال: دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنَّ فيك مثلاً من عيسى، أبغضته اليهود حتى بهتوا أمّه، وأحببته التنصارى حتى أنزلوه بالمنزل الذي ليس به، ألا وإنَّه يهلك في اثنان: محب مفترط يقرظني بمالييس في، وبغض يحمله شنآنى على أن يهنتي» (١).

ومن مساوئه في كتب التاريخ والحديث ... ص: ١٤٥

وقد ذكر القوم مساوىء أخرى له، في كتبهم التاريخية والحديثية، نوردها باختصار:

قال ابن عبد البر في (الإستيعاب):

«قال على بن زيد الجدعاني: كان عبد الله بن الزبير كثير الصيالة، كثير الصيام، شديد البأس، كريم الجدات والأمهات والخلافات، إلّا أنه كانت فيه

(١) مفتاح النجا في مناقب آل العبا - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٤٦

خلال لا تصال معها الخلافة، لأنَّه كان بخيلاً، ضيق العطاء، سيء الخلق، حسوداً، كثير الخلاف، أخرج محمد بن الحنفية، ونفي عبد الله بن عباس إلى الطائف» (١).

وقال ابن حليkan في (وفيات الأعيان):

«ولما دعا ابن الزبير إلى نفسه وبايده أهل الحجاز بالخلافة، دعا عبد الله بن عباس ومحمَّد بن الحنفية - رضي الله عنهم - إلى البيعة، فأبى ذلك وقال:

لا نباعك حتى تجتمع لك البلاد ويتفق الناس، فأساء جوارهم وحصرهم وآذاهم وقال لهما: والله لئن لم تبايعا أحرقتكم بالنار» (٢)،
وذكر التنوخى في كتاب (الفرج بعد الشدة):

«كتب محمد بن الحنفية إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنه، حين سيره عبد الله بن الزبير من مكانه إلى الطائف كتاباً نسخته:

أما بعد؛ فقد بلغنى أن عبد الله بن الزبير سيرك إلى الطائف، فأحدث الله لك بذلك أجراً وحط به عنك وزراً، يا ابن عم، إنما يبتلي الصالحون، وتعذّر الكرامة للأخيار، ولو لم تؤجر إلّا فيما تحب لقلّ الأجر، وقد قال الله تعالى: «وَعُسِيَ أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ» الآية، عزم الله لنا ولنك بالصبر على البلاء والشّكر على النعماء، ولا- أشمت بنا الأعداء، والسلام»^(٣).

وقال ابن حجر العسقلاني في كتاب التفسير من (فتح الباري في شرح صحيح البخاري):

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣: ٩٠٦ / ١٥٣٥.

(٢) وفيات الأعيان ٤: ١٧٢ / ٥٥٩.

(٣) الفرج بعد الشدة: ٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٢، ص: ١٤٧

«وكان محمد بن علي بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية وعبد الله بن عباس مقيمين بمكة، مذ قتل الحسين، فدعاهما ابن الزبير إلى البيعة له فامتنعا وقالا: لا- نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة، وتبعهما على ذلك جماعة، فشدّد عليهم ابن الزبير وحضرهم، فبلغ المختار، فجهز إليهم جيشاً، فأخرجوهما واستأذنوهما في قتال ابن الزبير، فامتنعا وخرجا إلى الطائف فأقاما بها، حتى مات ابن عباس سنة ثمان وستين، ورحل ابن الحنفية بعده إلى جهة رضوى- جبل بینبع- فأقام هناك، ثم أراد دخول الشام فتوجه إلى نحو أيله، فمات في آخر سنة ثلاث أو أول سنة أربع وسبعين، وذلك عقب قتل ابن الزبير، على الصحيح، وقيل: عاش إلى سنة ثمانين أو بعد ذلك، وعند الواقدي أنه مات بالمدينة سنة إحدى وثمانين، وزعمت الكيسانية أنه حي لم يمت، وأنه المهدى، وأنه لا يموت حتى يملأ الأرض، في خرافات لهم كثيرة ليس هذا موضعها، وأنا لخصت ما ذكرته من طبقات ابن سعد وتاريخ الطبرى وغيرهما لبيان المراد. وروى الفاكهى من طريق سعيد بن محمد بن جابر بن مطعم عن أبيه قال: كان ابن عباس وابن الحنفية بالمدينة، ثم سكنا مكة، فطلب منها ابن الزبير البيعة فأبىا حتى يجتمع الناس على رجل، فضيق عليهم، فبعث رسولًا إلى العراق، فخرج إليهما جيش فى أربعة آلاف، فوجدوهما محصورين وقد احضر الحطب فجعل على الباب يخوّفهم بذلك، فأخرجوهما إلى الطائف، وذكر ابن سعد أن هذه القصة وقعت بين ابن الزبير وابن عباس فى سنة ست وستين»^(١).

(١) فتح الباري في شرح البخاري ٨: ٢٦٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٢، ص: ١٤٨

رواية موضوعة عن ابن عباس في مدح ابن الزبير ... ص: ١٤٨

هذا، والعجب أنّهم قد وضعوا عن ابن عباس كلاماً في مدح عبد الله بن الزبير، ورواه البخاري في كتابه المشهور (الصحيح) حيث قال: «حدّثني عبد الله بن محمد، قال: حدّثني يحيى بن معين قال: حدّثنا حاجاج قال ابن جريج: قال ابن أبي مليكة- وكان بينهما شيء- فعدوت على ابن عباس فقلت: أتريد أن تقاتل ابن الزبير فتحل حرم الله؟ فقال: معاذ الله، إن الله كتب ابن الزبير وبني أميّة محلّين، وإنّي والله لا أحله أبداً. قال: قال الناس بائع لابن الزبير فقلت: وأين بهذا الأمر عنه، أما أبوه فحواري النبي صلى الله عليه وسلم- يريد الزبير- وأما جده فصاحب الغار- يريد أبا بكر- وأمه فذات النطاق، يريد أسماء، وأما خالته فام المؤمنين، يريد عائشة، وأما عمته فزوج النبي صلى الله عليه وسلم، يريد خديجة، وأما عمّه النبي صلى الله عليه وسلم فجده، يريد صفية، ثم عفيف في الإسلام، قارئ القرآن، والله إن وصلوني وصلوني من قريب، وإن ربونى أفاء كرام، فآخر التوبيات والآسامات والحميدات، يريد: أبطنا من

بني أسد بنى توبيت وبنى اسامة وبنى أسد، إن ابن أبي العاص برب يمشي القدمية يعني عبد الملك بن مروان، وإنّه لو ذنبه يعني ابن الزبير» (١).

وفي (فتح الباري):

« قوله: قال ابن أبي مليكة: وكان بينهما شيء، كذا أعاد الضمير بالتشيئة على غير مذكور اختصاراً، ومراده ابن عباس وابن الزبير، وهو صريح في

(١) صحيح البخاري ٦: ٨٣ كتاب التفسير - سورة براءة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٤٩
الرواية الأولى.

قوله: محلين، أى إنهم كانوا يبيحون القتال في الحرم، وإنما نسب ابن الزبير إلى ذلك - وإن كان بنو أمية هم الذين ابتدأوه بالقتال وحصروه، وإنما بدا منه أولاً دفعهم عن نفسه - لأنّه بعد أن ردّهم الله عنه حصر بنى هاشم لبياعوه، فشرع فيما يؤذن بإباحته القتال في الحرم، وكان بعض الناس يسمى ابن الزبير المحلّ لذلك ...

قوله: لا أحلم أبداً، أى لا أبيع القتال فيه، وهذا مذهب ابن عباس أنه لا يقاتل في الحرم ولو قُتُل فيه.

قوله قال: قال الناس: القائل هو ابن عباس، وناقل ذلك عنه ابن أبي مليكة فهو متصل، والمراد بالناس من كان من جهة ابن الزبير.
وقوله: بائع، بصيغة الأمر.

وقوله: وأين بهذا الأمر عنه، أى الخلافة، أى ليست بعيدة عنه، لمalle من الشرف بأسلافه الذين ذكرهم، ثم صفتة التي أشار إليها بقوله: عفيف في الإسلام قارئ القرآن.

قوله: وإنّه لو ذنبه، يعني ابن الزبير، لو بتشديد الواو وبتحقيقها أى ثناه، وكني بذلك عن تأخّره وتخلفه عن معالى الأمور، وقيل: كني به عن الجن وإثارة الدعّة، كما تفعل السباع إذا أرادت النوم، والأول أولى قال الداودي: المعنى أنه وقف فلم يتقدم ولم يتأخّر، ولا وضع الأشياء مواضعها، فأدنى الناصح وأقصى الكاشع» (١).
وكان واضع هذا الكلام قصد أداء شيء من حقوق ابن الزبير عليه من

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٨: ٢٦٣ - ٢٦٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٢، ص: ١٥٠

أجل عدائه لأهل البيت عليهم السلام، وإنّ من وصفه العلماء بأوصاف قالوا إنّها لا تصلح للخلافة، كيف يصحّ لمثل ابن عباس أن يراه أهلاً للخلافة ويمدحه بمثل هذا الكلام؟

لكنّ واضعه لم يحسن الوضع، فإنّ ما جاء في أول العبارة من «إن الله كتب..» يدلّ على كون ابن الزبير وبنى أمية سلكوا طريق إحلال الحرم وهاكوا حرمة البيت الحرام، وأيضاً: مما جاء في آخرها من قوله «لو ذنبه» تهجين لابن الزبير، إذ شبّهه بالبهائم، وهو كنائة عن الجن وإثارة الدعّة، أو كما قال بعض الشرّاح: يريد أنه لم يتزن لاكتساب المجد وطلب الحمد ولكنّه زاغ وتنحى، أو كما قال غيره: إنه مثل لترك المكارم والإعراض عن المعروف وإيلاء الجميل، ويجوز أن يكون كنائة عن التخلف.

بين عائشة وابن الزبير ... ص: ١٥٠

وقد أساء ابن الزبير الأدب مع عائشة وتطاول عليها، حتّى ندرت أن تهجره ولا تكلّمه أبداً، وقد أخرج البخاري الخبر في كتاب الأدب

من (الصحيح) «١».

وقال الحافظ السمهودي في (جواهر العقدين):

«وفي الصحيح أيضاً: قول عائشة: على نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً».

قال ابن عبد البر: التقدير على نذر إنْ كُلّمته، وهو موافق للرواية الأخرى: لله على نذر إنْ كُلّمته، فالنذر معلق على كلامها له لأنّها نذرت ترك كلامه، وجعلت الترك قرية تلزم بالنذر. وقصتها في ذلك أنها رأت أنّ ابن

(١) صحيح البخاري ٨: ٢٥ كتاب الأدب - باب الهجرة ...

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ١٥١

الزبير قد ارتكب أمراً عظيماً حيث قال: أما والله لتنهين عائشة عن بيع رباعها أو لأحجرن عليها، وكانت لا تمسك شيئاً مما جاءها من رزق بل تصدق به، فرأى أن قوله ذلك جرأة عليها وتنقيضاً لقدرها، بحسبها إلى ارتكاب التبذير الموجب لمنعها من التصرف، مع كونها أم المؤمنين وحالته أخت أمّه، ولم يكن أحد عندها في منزلته، فرأى ذلك منه نوع عقوق، فجعلت مجازاته ترك مكالمته» «١».

ومن الغرائب: احتجاج بعض فقهاء القوم بهذه الرلية الكبيرة الصيادرة من ابن الزبير، ولذا بادر ابن حزم إلى التشنيع عليه، فقال في (المحلّ):

«وأما الرواية عن ابن الزبير فطامة الأبد، لا ندرى كيف استحلّ مسلم أن يحتاج بخطيئة ووهله وزلة كانت من ابن الزبير، والله تعالى يغفر له، إذ أراد مثله مع كونه من أصغر الصحابة أن يحجر على مثل أم المؤمنين، التي أثني الله تعالى عليها أعظم الشاء في نص القرآن، وهو لا يكاد يتجزى منها في الفضل عند الله تعالى، وهذا خبر رويناه من طريق عبدالرازاق، عن عمر، عن الزهرى، عن عوف بن الحارث ابن أخي عائشة أم المؤمنين لامها: إن عائشة أم المؤمنين حدثت أن عبدالله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته: لتنهين عائشة أو لأحجرن عليها. فقالت عائشة: أو قال هذا؟ قالوا: نعم، فقالت عائشة: هو لله على نذر أن لا أكلم ابن الزبير كلمه أبداً. ثم ذكر الحديث بطوله وتشفعه إليها وبكافه لعبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث والمسور بن مخرمة الزهريين، حتى كلامته، وأعتقدت في نذرها أن لا تكلمه أربعين رقبة».

قال أبو محمد: قد بلغت به عائشة رضي الله عنها ج من ج الإنكار حيث

(١) جواهر العقدين: ٢١٥ - ٢١٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ١٥٢

بلغته، فلا يخلو الأمر من أن يكون ابن الزبير أخطأ وأصابت هي وهو كذلك بلا شك، فلا يحتاج بقولٍ أخطأ فيه صاحبه، أو يكون ابن الزبير أصاب وأخطأ هى، ومعاذ الله من هذا ومن أن تكون أم المؤمنين توصف بسوءٍ وتستحق أن يحجر عليها، نعوذ بالله من هذا القول. فصح أن ابن الزير أخطأ في قوله» «١».

فمن كلام ابن حزم والسمهودي يفهم أن ما صدر من ابن الزبير بحق عائشة كان طعناً عظيماً وقدحاً جسيماً، يمنع منه الكتاب والستة، ويقتبح العقل ويدم عليه العقلاء ... فكيف يجوز هذا عندهم وهم لا يجوزون صدور معاشره من أحدٍ من الشيعة بالنسبة إلى عائشة؟

محاولة التأويل ... ص: ١٥٢

ولشدّة قبح ما كان بين ابن الزبير وعائشة، وأنه يستوجب الطعن في كليهما أو أحدهما في الأقل، وهو ما لا يتحمل ... حاول بعضهم تأويل الخبر، ففي (الكتاب الدراري) بشرحه:

«قال ابن بطال: فإن قلت: لم هجرت عائشة ابن الزبير أكثر من ثلاثة أيام؟ قلت: معنى الهجرة ترك الكلام عند التلاقي، وعائشة رضي الله عنها لم تكن تلقاء فتعرض عن السلام عليه، وإنما كانت من وراء الحجاب، ولا يدخل عليها أحد إلا بالإذن، فلم يكن ذلك من الهجرة، ويدل عليه لفظ «يلتقيان فيعرض» إذ لم يكن بينهما لقاء فيعارض.

(١) الم محل في الفقه: ٨ - ٢٩٣ - ٢٩٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٥٣

ووجه آخر، وهو: إنما ساغ لعائشة ذلك لأنها أم المؤمنين، لاسيما بالنسبة إلى ابن الزبير، لأنها خالته، وذلك الكلام الذي قال في حقها كان كالعقوق لها، فهو جرتها منه كانت تأديباً له، وهذا من باب إباحة الهجران لمن عصى»^(١).

لكن لا يخفى وهن التوجيه الأول وسخافته، وتفوه هذا العالم النحير به عجيب، ولكن العصبية والمراء عضال داء ليس له دواء، وذلك، لأن الهجران ترك الملاقاء، وقد خصه ابن بطال بترك السلام عند الملاقاء، وهذا تأويل عليل وليس عليه دليل، وكلمة «يلتقيان فيعرض» لا دلاله فيها عليه، لأنها تفرج على الهجران وليس نفس الهجران، لأن اللفظ في (البخاري) هكذا: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلات ليال فيلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»^(٢).

فالصحيح هو الوجه الثاني فقط.

بل إن الفاظ الخبر عند البخاري شاهدة على بطلان التأويل الأول، فقد جاء فيه، في قضية شفاعة المسور وعبدالرحمن لابن الزبير عند عائشة:

«وافق المسور وعبدالرحمن ينادانها إلّاما كلامه وقبلت منه، ويقولان: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عمّا قد علمت من الهجرة، فإنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلات ليال، فلما أكثرا على عائشة من التذكرة والتحريج، طفت تذكرهما وتبكى وتقول: إنني ندرت والنذر شديد، فلم يزالا بها حتى

(١) الكواكب الدراري في شرح البخاري ٢١: ٢٠٨، شرح صحيح البخاري لابن بطال ٩: ٢٧٠.

(٢) صحيح البخاري ٨: ٢٦ كتاب الأدب - باب الهجرة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٥٤

كلمت ابن الزبير»^(١).

فلو لم تكن بينهما هجرة لم يكن لهذه التفاصيل معنى.

قول معاوية لابن الزبير: إنك لمخالف ... ص: ١٥٤

وتكلم معاوية في عبد الله بن الزبير في حديثٍ كان بينهما، فقد جاء في (المسندي): «حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر قال: ثنا شعبة عن يزيد ابن أبي زياد قال: سألت عبد الله بن الحارث عن الركعتين بعد العصر، فقال:

كنا عند معاوية، فحدث ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلّيهما، فأرسل معاوية إلى عائشة - وأنا فيهم - فسألناها فقالت: لم أسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن حدثني أم سلمة، فسألناها فحدثت أم سلمة: إن النبي صلى

الله عليه وسلم صلى الظهر ثم اتى بشيء فجعل يقتسمه حتى حضرت صلاة العصر، فقام فضلي العصر، ثم صلى بعدها ركعتين، فلما صلاتها قال: هاتان الركعتان كنت أصليهما بعد الظهر.

فقالت أم سلمة: ولقد حدثتها إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنهم.

قال: فأتيت معاوية فأخبرته بذلك.

فقال ابن الزبير: أليس قد صلأهما؟ لا أزال أصليهما.

فقال له معاوية: إنك لمحالف، لا تزال تحب الخلاف ما بقيت» (٢).

(١) صحيح البخاري ٨: ٢٥ كتاب الأدب- باب الهجرة.

(٢) مسنـدـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ ٧: ٤٣٩ / ٢٦١١١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٥٥

عن أمير المؤمنين عليه السلام ابن الزبير ... ص: ١٥٥

ومن الطرائف: روایة القوم إن علیاً عليه السلام لعن عبدالله بن الزبير، فقد رواه ابن السمان في كتاب (الموافقة) وعنه المحب الطبرى في (الرياض النصراة).

ولا يخفى أن المحب الطبرى من كبار الأئمة الحفاظ، كما ترجم له الأستوى في (طبقات الشافعية) (١) وقال الذهبي في (المعجم المختص):

«أحمد بن عبدالله بن محمد، الإمام الحافظ المفتى، شيخ الحرمين، محب الدين أبوالعباس، الطبرى، ثم المكى، الشافعى، مصنف الأحكام الكبرى، كان عالماً عالماً جليل القدر، عارفاً بالآثار، ومن نظر فى أحكامه عرف محله من العلم والفقه. عاش ثمانين سنة، وكتب إلى بمروياته فى سنة ثلاثة وسبعين وستمائة» (٢).

وهذا نص ما رواه المحب الطبرى في خبر قتل عثمان:

«بلغ علياً وطلحة والزبير وسعداً ومن كان بالمدينة، فخرجوا، وقد ذهبت عقولهم حتى دخلوا على عثمان، فوجدوه مقتولًا، فاسترجعوا، وقال على لابنيه: كيف قتل أمير المؤمنين وأنتما على الباب؟ ورفع يده فلطم الحسن، وضرب صدر الحسين، وشتم محمد بن طلحة، ولعن عبدالله بن الزبير، وخرج على وهو غضبان» (٣).

(١) طبقات الشافعية للأستوى ٢: ٧٢ / ٧٩٦.

(٢) المعجم المختص للذهبي: ٢٤ / ٢٠.

(٣) الرياض النصراة ٣: ٦٥ - ٦٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٥٦

وإذا كان في هذا الخبر فضيلة لعثمان، فهو يشتمل على لعن الإمام عليه السلام عبدالله بن الزبير ... وقد صرّحوا بأن اللعن دليل الكفر، لأن مركب الكبيرة لا يجوز لعنه عندهم كما في (التحفة الثانية عشرية) بل في (الصواعق): «لا يجوز أن يلعن شخص بخصوصه، إلا إن علم موته على الكفر، كأبى جهل وأبى لهب. وأما من لم يعلم فيه ذلك فلا يجوز لعنه، حتى أن الكافر حتى المعين لا يجوز لعنه» (١). فإذا كان أمير المؤمنين قد لعن ابن الزبير، فلا ريب في أنه قد مات على الكفر، وإن لم يلعن الإمام عليه السلام وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - كما في (الصحيح البخاري) -: «لعن المؤمن كقتله» (٢) فيشمله الوعيد في الآية: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه

جَهَنْ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا»^(٣).
 وأيضاً: ففي الحديث ما معناه: إنَّ اللعنَ غير السائع يعود على صاحبه، روى المتقدى الهندي: «إذا خرجت اللعنة من في صاحبها نظرت، فإنَّ وجدت مسلكاً في الذي وجهت إليه وإلا عادت إلى الذي خرجت منه. هب عن عبدالله. إنَّ العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتعلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض فتعلق أبوابها دونها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مساغاً رجعت إلى الذي لعن، إن كان لذلك أهلاً، وإلا رجعت إلى

(١) الصواعق المحرقة ٢: ٦٣٧.

(٢) صحيح البخاري ٨: ١٩ كتاب الأدب - باب ما ينهى من السباب واللعنة.

(٣) سورة النساء ٤: ٩٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ١٥٧
 قائلها. د عن أبي الدرداء»^(١).

تحريف الرواية ... ص: ١٥٧

ومن هنا، فقد عمد غير واحدٍ من أئمَّةِ الْقَوْمِ إلى تحريف الخبر، بحذف لفظ «اللعنة»:
 قال ابن حبان في (كتاب الثقات):

«وبلغ الخبر على بن أبي طالب وطلحة والزبير وسعداً، فخرجوا مذهلين كادت عقولهم تذهب، لعظم الخبر الذي أتاهم، حتى دخلوا على عثمان، فوجدوه مقتولاً واسترجعوا، وقال على لابنيه: كيف قتل أمير المؤمنين وأنتما على الباب؟ قالا: لم نعلم. قال: فرفع يده ولطم الحسن، وضرب صدر الحسين، وشتم محمد بن طلحة وعبد الله بن الزبير»^(٢).

وقال السيوطي في (تاريخ الخلفاء) نقلاً عن ابن عساكر:

«وقال على لابنيه: كيف قتل عثمان أمير المؤمنين وأنتما على الباب؟
 ورفع يده، فلطم الحسن وضرب صدر الحسين وشتم محمد بن طلحة وعبد الله بن الزبير»^(٣).
 ومنهم من روى الخبر بزيادة لعن الإمام أمير المؤمنين ولديه - والعياذ بالله!! - ففي كتاب (الإعلام بسيرة النبي عليه السلام) للحافظ الزرندي:

«وخرج على وهو غضبان يسترجع، يرى أن طلحة قد أعاذه على قته،

(١) كنز العمال ٣: ٦١٤ / ٨١٦٩ و ٨١٧٠.

(٢) كتاب الثقات ٢: ٢٦٥.

(٣) تاريخ الخلفاء: ١٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ١٥٨

فلقيه طلحه فقال له: مالك يا أبا الحسن، ضربت الحسن والحسين؟ قال:

عليك وعليهم لعنة الله، ألا - يسئني ذلك! يقتل أمير المؤمنين، رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يقم عليه بيئه ولا حججه؟! فقال طلحه:

لو دفع مروان إليهم لم يقتل. فقال على: لو خرج مروان إليكم لقتل قبل أن يثبت عليه حكومة»^(١).

لكته يشتمل على لعن طلحة أيضاً...

ثم عمد بعضهم إلى تحريف هذا اللفظ، فوضع كلمة «عليك كذا وكذا» بدلاً من كلمة «لعن» طلحة!.. «٢»

قول النبي لابن الزبير: ويل للناس منك ... ص: ١٥٨

ومن الدلائل على سوء حال عبدالله بن الزبير: قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم له - في قضيّة -: «ويل للناس منك وويل لك من الناس» وذاك ما أخرجه الحكيم الترمذى فى كتاب (نواذر الاصول) قال:

«حدّثنا موسى بن إسماعيل قال: حدّثنا الهند بن القاسم بن عبد الرحمن ابن ماعز قال: سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير: إنّ أباه حدّثه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم، فلما فرغ قال: يا عبدالله، إذهب بهذا الدم فأهرقه حيث لا يراك أحد، فلما بрез عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عمد إلى الدم فشربه، فلما رجع قال: يا عبدالله، ما صنعت بها؟ قال: جعلتها في أخفى مكان - ظنت أنه خاف على الناس - قال: لعلك شربته؟ قال: نعم،

(١) الإعلام بسيرة النبي عليه السلام - مخطوط.

(٢) الرياض النصرة في مناقب العشرة المبشرة ٣: ٦٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٥٩

قال: لم شربت الدم؟ ويل للناس منك وويل لك من الناس».

وأخرجه الحاكم في (المستدرك) بالسند واللفظ وفي آخره: «ومن أمرك أن تشرب الدم؟ ويل لك من الناس وويل للناس منك»

.«١»

فأشار صلى الله عليه وآله وسلم إلى الفتنة التي أثارها ابن الزبير في حرب الجمل، والفتنة التي أثارها في أيام حكومته بمكة، وقد ذهبت آلاف النقوس ضحية لطلب ابن الزبير الدنيا والرئاسة، كما صرّح بذلك الصحابي الجليل أبو بربة الأنصاري فيما أخرجوه عنه:

كلام أبي بربة في ابن الزبير ... ص: ١٥٩

قال الحاكم في (المستدرك):

«أخبرني الحسن بن حكيم المروزي، ثنا أبو الموجة، ثنا عبدان، ثنا عبد الله، ثنا عوف، عن أبي المنهال، عن أبي بربة الأسلمي رضي الله تعالى عنه قال: إن ذلك الذي بالشام - يعني مروان - والله إن يقاتل إلى أعلى الدنيا، وإن ذلك الذي بمكة - يعني ابن الزبير - والله إن يقاتل إلى أعلى الدنيا، وإن الذين تدعونهم قراءكم والله إن يقاتلون إلى أعلى الدنيا. فقال له أبي: فما تأمرنا إذا؟ قال: لا أرى خير الناس إلا ... خمام الطعون من أموال الناس، خفاف الظهور من دماءهم». «٢»

وأبو بربة الأسلمي من الصحابة الذين يذكرونهم بالجهاد وبالورع والديانة، قال ابن حجر بترجمته في (الإصابة):

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ٥٥٤ كتاب معرفة الصحابة.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٤: ٤٧٠ كتاب الفتنة والملاحم.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦٠

«قال أبو عمرو: كان إسلامه قدِيماً، وشهد فتح خير وفتح مكة وحنيناً...»

وقال ابن سعد: كان من ساكني المدينة ثم نزل البصرة وغزا خراسان. وقال غيره: شهد مع على قتال الخوارج بالنهر والنهر وغزا خراسان

بعد ذلك، ويقال:

إنه شهد صفين والنهروان مع على. روى ذلك من طريق ثعلبة بن أبي بربعة عن أبيه. وذكر ابن حجر كلام أبي بربعة في ابن الزبير وغيره عن البخاري قال:

«وقد أخرج البخاري في صحيحه: إنه عاب على مروان وابن الزبير والقراء بالبصرة، لما وقع الاختلاف بعد موت يزيد بن معاوية فقال في قصة ذكرها حاصلها: إن الجميع إنما يقاتلون على الدنيا» (١).

وهذا نص الخبر في (الصحيح البخاري):

«حدّثنا أحمد بن يونس قال: حدّثنا أبو شهاب، عن عوف، عن أبي المنهال قال: لما كان ابن زياد و مروان بالشام، ووُثب ابن الزبير بمكّة، ووُثب القراء بالبصرة، فانطلقت مع أبي إلى أبي بربعة الأسلمي، حتّى دخلنا عليه في داره وهو جالس في ظلّ عتيّة له من قصب، فجلسنا إليه، فأنشأ أبي يستطيعه بالحديث، فقال: يا أبي بربعة، ألا ترى ما وقع فيه الناس، فأول شيء سمعته تكلّم به: إنّي احتسبت عند الله آنني أصبحت ساخطاً على أحيا قريش، إنكم - يا معاشر العرب - كتمت على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلال، وإن الله أنقذكم بالإسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم، حتّى بلغ بكم ما ترون، وهذه الدنيا التي أفسدت بينكم، إنّ ذاك الذي بالشام - والله - إنْ يقاتل إلّا على الدنيا، وإنّ ذاك الذي بمكّة - والله - إنْ يقاتل إلّا على الدنيا، وإنّ هؤلاء الذين

(١) الإصابة في معرفة الصحابة ٦: ٢٣٧ - ٢٣٨ / ٨٧١٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦١
بين أظهركم - والله - إنْ يقاتلون إلّا على الدنيا» (١).

وفي (فتح الباري) لابن حجر العسقلاني:

قوله: إنّ ذاك الذي بالشام، زاد يزيد بن زريع: يعني مروان. وفي رواية سكين: عبدالملك بن مروان، والأول أولى.

قوله: وإنّ ذاك الذي بمكّة. زاد يزيد بن زريع: يعني ابن الزبير.

قوله: وإنّ هؤلاء الذين بين أظهركم، في رواية يزيد بن زريع وابن المبارك نحوه: إنّ الذين حولكم الذين تزعمون أنّهم قراؤكم، وفي رواية سكين وذكر نافع ابن الأزرق وزاد في آخره: فقال أبي: مما تأمرني إذاً، فإني لا أراك تركت أحداً؟ قال: لا أرى خير الناس اليوم إلّا عصابة خمام البطون من أموال الناس، خفاف الظهور من دمائهم» (٢).

وفي هذا الحديث دلالة على القدر والذم لابن الزبير من وجوهه:

١- قوله: «إنّي احتسبت عند الله» يدلّ على شدّة قبح أفعال ابن الزبير، بحيث كانت سبباً لسخط أبي بربعة وغضبه عليه، وأنّه كان يطلب بذلك الأجر من الله تعالى ... قال ابن حجر بشرحه: «قوله: إنّي احتسبت عند الله، في رواية الكشميهنى: أحسب، وكذا في رواية يزيد بن زريع. ومعنى: إنه يطلب بسخطه على الطوائف المذكورين من الله الأجر على ذلك، لأنّ الحبّ في الله والبغض في الله من الإيمان» (٣).

وعليه، فإنّ بعض ابن الزبير من الإيمان، وموالاته توجب الخروج عنه،

(١) صحيح البخاري ٩: ٧٢ كتاب الفتن - باب إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه.

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣: ٦٢.

(٣) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣: ٦٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦٢

لكون الغضب عليه موجباً للأجر والثواب، وكذلك بين ابن الملقن الكلمة المذكورة في (شرح البخاري) فقال: «وأما قول أبي بزءة واحتسابه سخطه على أحياء قريش عند الله تعالى، فكأنه قال: اللهم لا أرضي ما صنع قريش من التقاتل على الخلافة فاعلم ذلك من نيتى، وأنى أسخط أفعالهم واستباحثهم للدماء والأموال، فأراد أن يحتسب ما يعتقد من إنكار القتال في الإسلام عند الله أجراً وذخراً، فإنه لم يقدر من التغيير عليهم إلّا بالقول والتيه التي بها يؤجر الله عباده».

٢- قوله: «وإنكم يا معاشر العرب» ... ظاهر في أنّ ما صنعه ابن الزبير كان محض الصّلال ...

٣- قوله: «والله إنْ يقاتل إلَّا على الدنيا» نصّ لا يقبل أى تأويل أو حملٍ

ومن الواضح أنَّ التقاتل على الدنيا من أقبح الفواحش وأفظع المثالب.

وقد ذكر المؤرخون أنَّ أمَّه قالت له: «إن كنت إنما أردت الدنيا بغير العبد أنت، أهلقت نفسك ومن قتل معك».

قال ابن فهد في (إتحاف الورى):

«فدخل -أى ابن الزبير- على أمَّه أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقال: يا أمَّاه، قد خذلني الناس حتّى ولدى وأهل بيتي، ولم يبق معى إلَّا اليسير ومن ليس عنده أكثر من صبر ساعة، وإنَّ خصومي قالوا لي إن شئت سلم نفسك لعبدالملك بن مروان، يرى فيك رأيه ولك الأمان، فما رأيك؟

فقالت له: يا ولدي! أنت أعلم بنفسك، إن كنت قاتلت لغير الله، فقد هلكت وأهلقت، وإن كنت قاتلت لله وتعلم أنَّك على حقٍ وإليه تدعوه، فامض

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦٣

له، فقد قتل عليه أصحابك، ولا تتمكن من رقبتك يتلئب بها غلامان بنى امية، وإن كنت إنما أردت الدنيا، بغير العبد أنت، أهلقت نفسك ومن قتل معك، وإن قلت: كنت على حقٍ فلما وهن أصحابي ضفت، فهذا ليس فعل الأحرار ولا أهل الدين، كم خلودك في الدنيا؟ القتل أحسن، وإن قلت: لم يبق معى معين على القتل، فلعمري إنَّك مغدور، ولكن شأن الكرام أن يموتوا على ما عاشوا عليه. فقال: يا أمَّاه! أخاف إن قتلني أهل الشام أن يمثلوا بي ويصلبوني.

فقالت: أى بنى، إن الشاة لا تبالي بالسلخ، فامض على بصيرتك واستعن بالله تعالى.

فقبل رأسها وقال: هذا رأيي».

٤- قوله: «لا- أرى خير الناس اليوم» ... مفهومه أنَّ ابن الزبير وأمثاله قد ملأوا بطونهم من أموال الناس، وبأفواه بغضبٍ من الله ومؤاهم جهنّم وبئس المصير.

كلمات الحفاظ بشرح كلام أبي بزءة ... ص: ١٦٣

ثم إنَّ علماء القوم -بالرغم من تأولهم للأحاديث القادحة في الصيحة دفاعاً عنهم- لم يتمكّنا من تأويل كلام أبي بزءة ولو بالتمحّل، بل أيدوا بشرحه دلالته على الذمّ والقدح لابن الزبير، كما عرفت من كلمات ابن حجر والملقن.

وقال ابن حجر بشرحه:

«وفيه: استشارة أهل العلم والدين عند نزول الفتنة، وبذل العالم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦٤

النصيحة لمن يستشيره. وفيه: الإكتفاء في إنكار المنكر بالقول ولو في غيبة من ينكر عليه، ليتعظ من يسمعه فيحذر من الوقوع فيه» «١».

وقال ابن الملقن بشرحه:

«وأما يمينه: أنَّ الذي بالشام ما يقاتل إلَّا على الدنيا، وهو عبدالملك، فوجهه أنه كان يريد أن يأخذ بسيرة عثمان والحسن. وأما يمينه

على الذى بمكّة، يعني ابن الزبير، فإنه لـما وثب بمكّة- بعد أن دخل فيما دخل فيه المسلمين- جعله نكثاً وحرضاً على الدنيا، وهو فى هذه أقوى رأياً منه فى الاولى، وكذا القراء بالبصرة، لأنَّه كان لا يرى الفتنة فى الإسلام أصلًا، وكان يرى أنْ يترك صاحب الأمر حقه لمن نازعه فيه، لأنَّه مأجور فى ذلك ممدوح بالإيثار على نفسه، وكان يريده من المقاتل أنْ لا يقتتحم النار فى قيامه وتفريقه الجماعة وتشتيت الكلمة، ولا يكون سبباً لسفك الدماء واستباحة الحرام، أخذًا بقول النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار، فلم ير القتال البطلة، وخشي أن يقول فى ابن الزبير شيئاً، لأنَّه كان من العبادة بمكان، وممَّا عير عليه فى خلافته أنه استأثر بشيءٍ من مال الله.

وما قاله ابن الملقب فى آخر كلامه من أنَّ أبي بزءة «خشى أنْ يقول فى ابن الزبير شيئاً» واضحٌ ما فيه، لأنَّ أبا بزءة يقسم قائلًا بأنَّ ابن الزبير ما يقاتل إلَّا على الدنيا ... وفي هذا الكلام كُلُّ شيءٍ، لأنَّ القتال على الدنيا أم الخباث والشرور وأصل الفسق والفحور، فكيف يقال أنه لم يقل فيه شيئاً؟ وأى فائدةٍ مع هذا لكثرة العبادة؟

(١) فتح البارى في شرح صحيح البخاري ١٣: ٦٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦٥

تكلم ابن عمر في ابن الزبير ... ص: ١٦٥

وتكلَّم ابن عمر أيضًا في ابن الزبير بما لا يحتمل التأويل كذلك، فقد أخرج الحاكم بإسناده: «عن نافع عن ابن عمر أنه قال لرجلٍ يسأله عن القتال مع الحجاج أو مع ابن الزبير؟ فقال له ابن عمر: مع أى الفريقين قاتلت فقتلت، ففى لطى» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه». (١).

ومن المعلوم أنه إذا كان من يقتل مع ابن الزبير في لطى، فإنَّ ابن الزبير نفسه فيها بطريق أولى، مع أنه قد قتل في نفس هذه المعركة التي حكم عبد الله ابن عمر على من قتل فيها بما حكم ... هنا مضافاً إلى هتكه حرمة الحرم، ولأجل ذلك تكلَّم فيه ابن عمر أيضًا، فيما رواه الحكيم الترمذى حيث قال:

«حدَّثنا إبراهيم بن المستمر الهذلي قال: حدَّثني عبد الرحمن بن سليمان ابن غياث أبو زيد قال: سمعت أبي يذكر عن أبيه قال: صحبت ابن عمر من مكَّة إلى المدينة، فقال لنافع: لا تمر بي على المصلوب -يعنى ابن الزبير-.

قال: فما فجئه في جوف الليل إلَّا أنَّ صَكَّ محمله جذعه، فجلس يمسح عينيه ثم قال: يرحمك الله يا أبا خبيب إن كنت وإن كنت، ولقد سمعت أباك الزبير يقول: قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: من يعمل سوء يجز به في الدنيا أو في الآخرة، فإنَّك هذا بذاك فهو فهه.

قال أبو عبد الله: فأمَّا في التنزيل فقد أجمله فقال: «فمن يعمل سوء يُجزَ به» ودخل فيه البر والفاجر والولى والعدو والمؤمن والكافر، ثم ميَّز رسول

(١) المستدرك على الصحيحين ٤: ٤٧١ كتاب الفتنة والملامح.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦٦

الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث بين الموطنين فقال: يجز به في الدنيا وفي الآخرة، كأنَّه أخبر بأنَّ يجزى بذلك السوء في أحد الموطنين، إما في الدنيا وإما في الآخرة، وليس يجمع عليك الجزاء في الموطنين.

ألا ترى أنَّ ابن عمر قال: فإنَّك هذا بذاك فهو فهه، معناه أنه قاتل في حرم الله، وأحدث حدثاً عظيماً فيها، حتى أحرق البيت ورمى

الحجر الأسود بالمنجنيق، فانصعد حتى ضرب بالفضة، فهو إلى يومنا كذلك، وسمع للبيت أين آه آه، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: إنها لم تحل لأحد قبل ولا تحل لأحد بعدي، وإنما حللت لى ساعة من نهار، وإنها حرمت يوم خلقت السموات والأرض.

ولمّا رأى ابن عمر فعله، ثم رأه مقتولاً مصلوبًا، ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يعمل سوء يجز به، ثم قال: إن يك هذا القتل بذاك الذي فعله فهه، أي كأنه جوزي بذلك السوء من هذا القتل والصلب»^(١).

هذا، وقد رووا عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إخباره عن صنع عبدالله، مع التعبير عن ذلك بـ«الإلحاد»: «يلحد رجل من قريش يقال له عبدالله، عليه شطر عذاب العالم، طب عن ابن عمر».

«إنَّه سيلحد في الحرم رجل من قريش، لو توزن ذنبه بذنب الثقلين لرجحت حمَّ كَ عن ابن عمر». «يحلّها ويحلّ به رجل من قريش، لو وزنت ذنبه بذنب الثقلين لوزنها. حمَّ عن ابن عمر».

(١) نوادر الأصول ٢: ١٦. وقد اسقط منه: «قال أبو عبدالله»....

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦٧

«يلحد بمكة كبش - أي سيد - من قريش اسمه عبدالله، عليه مثل أوزار نصف الناس. حم عن عثمان.

يلحد رجل من قريش بمكة، يكون عليه نصف عذاب العالم. حم عن عثمان. ورجال الحديث ثقات»^(١).

بل لقد رووا أنَّ ابن عمر قد ذكر ابن الزبير بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا، وحذره من أن يكون الملحد القرشي هو في (جمع الجوامع) للسيوطى عن ابن أبي شيبة:

«عن إسحاق بن سعيد، عن أبيه قال: أتى عبدالله بن عمر عبدالله بن الزبير، فقال لابن الزبير: إياك والإلحاد في حرم الله، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إنَّه سيلحد فيه رجل من قريش، لو أنَّ ذنبه توزن بذنب الثقلين لرجحت عليه، فانظر لا تكونه ش».

فكان هذا رأى عبدالله بن عمر في ابن الزبير ... وبذلك صرَّح الحجاج عند أسماء أم ابن الزبير، إذ قال لها - كما في (السيرة الحلبية) - :

«رأيت كيف نصر الله الحق وأظهر أنَّ ابنك ألدح في هذا البيت، وقد قال تعالى: «ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم» وقد أذاقه الله ذلك العذاب الأليم»^(٢).

وقال في (إتحاف الورى):

«سنَة ست وستين: فيها دعا عبدالله بن الزبير محمد بن الحنفية ومن معه من أهل بيته وبسبعة عشر رجلاً من وجوه أهل الكوفة، منهم أبو الطفيل

(١) كثر العمال ١٢: ٢٠٨ - ٢٠٩ / ٣٤٦٩١ - ٣٤٦٩٥: وبعضه عن ابن عمرو.

(٢) إنسان العيون / السيرة الحلبية ١: ١٧٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٦٨

عامر بن وائلة الصحابي، لي Baiyuh، فامتنعوا وقالوا: لا نبايع حتى تجتمع الأمة.

فأكثر ابن الزبير الواقعة في ابن الحنفية وذمه، فأغاظ له عبدالله بن هاني الكندي وقال: لئن لم يضررك إلا تركتنا يعتلك لا يضررك شيء، وإنَّ صاحبنا يقول: لو بايعني الأمة كلَّها غير سعد مولى معاوية قتله، وإنَّما عرض بذكر سعد، لأنَّ ابن الزبير أرسل إليه فقتله، فسببه

عبدالله وسب أصحابه وأخرجهم من عنده، فأخبروا ابن الحنفيَّة بما كان منهم، فأمرهم بالصبر، ولم يلح عليهم ابن الزبير. فلما استولى المختار على الكوفة، وصارت الشيعة تدعوا لابن الحنفيَّة، خاف ابن الزبير أن يتداعى الناس إلى الرمائيَّة، فحيثُنَدَ الحجَّ على ابن الحنفيَّة وعلى أصحابه على البيعة له، فحبسهم بزمزم وتوعيدهم بالقتل والإحراق، وأعطى الله عهداً إن لم يبايعوه ينفذ فيهم ما توعدُهم به، وضرب لهم في ذلك أجلًا.

فأشار بعض من كان مع ابن الحنفيَّة عليه، أن يبعث إلى المختار وإلى من بالكوفة رسولًا يعلمهم حالهم وحال من معهم، وما كان توعدُهم به ابن الزبير، فوجد ثلاثة نفر من أهل الكوفة حين نام الحرس على باب زمزم، وكتب معهم إلى المختار وأهل الكوفة يعلمهم حاله وحال من معه وما توعدُهم به ابن الزبير من القتل والتحرق بالثار، ويطلب منهم النجدة، ويسألهم أن لا يخذلوه كما خذلوا الحسين وأهل بيته.

فقدموه على المختار، فدفعوا إليه الكتاب، فنادى في الناس، فقرأ عليهم الكتاب.
(إلى أن قال في إتحاف الورى): فوجـهـ يعني المختارـ أبا عبدالله

استخراج المرام من استقصاء الأفحـامـ جـ ٢ـ صـ ١٦٩

الجدلي في سبعين راكباً من أهل القوة، ووجه ظبيان بن عمارة أخا بنى تميم ومعه أربعمائة، وبعث معه لابن الحنفيَّة أربعمائة درهم، وسير أبا المعتمر في مائة، وهانى بن قيس في مائة، وعمير بن طارق في أربعين، ويونس بن عمران في أربعين، وكتب إلى محمد بن على مع أبي الطفيلي عامر ومحمد بن قيس بتوجيه الجنـدـ إليهـ.

وخرج الناس أثراهم في أثر بعض، وجاء أبو عبدالله الجدلي حتى نزل ذات عرق في سبعين راكباً، فأقام بها حتى أتاه عمير ويونس في ثمانين راكباً، بلغوا مائة وخمسين رجلاً، فسار بهم حتى دخلوا المسجد الحرام ومعهم الكافر كوبات وهم ينادون: يالثارات الحسين، حتى انتهوا إلى زمزم، وقد أعد ابن الزبير الحطب ليحرقهم، وكان قد بقى من الأجل يومان، فطrodوا الحرس وكسروا أعداد زمم ودخلوا على ابن الحنفيَّة فقالوا: خل بيننا وبين عدو الله ابن الزبير.
قال لهم: إنني لا أستحل القتال في حرم اللهـ.

قال ابن الزبير: واعجبوا بهذه الخشيبة، ينعون حسيناً كأنـيـ أنا قتلهـ، واللهـ لو قدرتـ علىـ قتلهـ لقتـلـهمـ.
 وإنـماـ قـيلـ لـهـمـ خـشـيـةـ، لأنـهـمـ وـصلـوـاـ إـلـىـ مـكـهـ وـبـأـيـدـيـهـمـ الـخـشـبـ، كـرـاهـهـ إـشـهـارـ السـيـوـفـ فـيـ الـحـرـمـ.
وقـيلـ: لأنـهـمـ أـخـذـواـ الـحـطـبـ الـذـىـ أـعـدـهـ ابنـ الزـبـيرـ.

وقـالـ ابنـ الزـبـيرـ: أـيـحـسـبـونـ آـنـىـ اـخـلـىـ سـيـلـهـمـ دونـ أـنـ اـبـاـيـعـ وـبـيـاـيـعـونـ.

قالـ أبوـ عبداللهـ الجـدـلـيـ: أـيـ وـرـبـ الـكـعـبـةـ وـالـمـقـامـ وـرـبـ الـحـلـ وـالـحـرـامـ، لـتـخـلـيـنـ سـيـلـهـمـ أوـ لـنـجـالـدـنـكـ بـأـسـيـافـنـاـ جـلـادـاـ يـرـتـابـ منهـ المـبـطـلـونـ.

استخراج المرام من استقصاء الأفـحـامـ جـ ٢ـ صـ ١٧٠

قالـ ابنـ الزـبـيرـ: هلـ أـنـتـ وـالـلـهــ إـلـاـ كـلـهـ رـأـسـ، لـوـ أـذـنـتـ لـأـصـحـابـيـ ماـ مـضـتـ سـاعـةـ حتـىـ تقـطـفـ رـؤـوسـكــ.
قالـ لهـ قـيسـ بنـ مـالـكـ: أـمـاـ وـالـلـهــ إـنـيـ لـأـرـجـوـ إـذـ رـمـتـ ذـلـكــ، أـنـ يـرـسـلـ إـلـيـكــ قـبـلـ أـنـ تـرـىـ ماـ تـحـبــ.
فكـفـ ابنـ الحـنـفـيـةـ أـصـحـابـهـ وـحـدـرـهـمـ الفتـنــ.

ثمـ قـدـمـ أـبـوـ الـمـعـتـمـرـ فيـ مـائـةـ، وهـانـىـ بنـ قـيسـ فيـ مـائـةـ، وـظـبـيـانـ بنـ عـمـارـةـ فيـ مـائـتـيـنـ وـمعـهـ الـمـالـ، حتـىـ دـخـلـواـ المسـجـدـ الحـرـامـ فـكـبـرـواـ
وـقـالـواـ: يـالـثـارـاتـ الـحـسـينــ.
فلـمـ رـآـهـمـ ابنـ الزـبـيرـ خـافـهــ.

فـخـرـجـ مـحـمـيدـ بنـ الحـنـفـيـةـ وـمـنـ معـهـ إـلـىـ شـعـبـ عـلـىـ، وـهـمـ يـسـبـونـ ابنـ الزـبـيرـ وـيـسـأـذـنـونـ مـحـمـدـ بنـ الحـنـفـيـةـ فـيـهـ، فـيـأـبـيـ عـلـيـهـمـ، وـاجـتـمـعـ معـ

محمد في الشعب أربعة آلاف رجل، فقسم بينهم ذلك المال.

ويقال: إنَّ ابنَ النَّبِيِّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ ابْنَ عَنَّاَسٍ وَابْنَ الْحَنْفَيَةَ أَنْ يَسْأَلَا، فَقَالَا:

حتى يجتمع الناس على إمام ثم نباعي إينك في فتنه، فعظم الأمر بينهما وغضب من ذلك، وحبس ابن الحنفيه في زمزم، وضيق على ابن عباس في منزله، وأراد إحراقهما، فأرسل المختار جيشاً كما تقدم.

إلى أن قال في إتحاف الورى): سنة سبع وستين، فيها حجّ بالناس عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، وفيها أو في التي بعدها- بعد أن قتل المختار بالكوفة- استوستقت البلاد لابن الزبير، وتضعضع حال ابن الحنفية وأصحابه واحتاجوا، فأرسل ابن الزبير أخاه عروة إلى ابن الحنفية أن ادخل في بيته وإلا نايدتك.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ١٧١

فقال ابن الحنفيه: يؤساً لأنحيك، ما ألحه فيما أسطخ الله تعالى، وأغفله عن ذات الله عز وجل.

وقال لأصحابه: إنَّ ابنَ الزبيرِ يُريدُ أَنْ يُشَوِّرَ بَنَاهُ، وَقَدْ أَذْنَتْ لِمَنْ أَحَبَّ الْإِنْصَارَفَ عَنِّي، فَإِنَّهُ لَا ذَمَامَ عَلَيْهِ وَلَا لَوْمَ، فَإِنِّي مُقِيمٌ حَتَّىٰ يُفْتَحَ اللَّهُ
بَيْنِي وَبَيْنِ ابْنِ الزَّبِيرِ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ.

فقام إليه أبو عبدالله الجدلي وغيره، فأعلمهوا أنّهم غير مفارقه.

وبلغ خبره عبد الملك بن مروان، فكتب إليه يعلمه أنه إن قدم عليه أحسن مقدمه، وأنه ينزل أى الشام أراد، حتى يستقيم أمر الناس.
فخرج ابن الحنفية وأصحابه إلى الشام.

(إلى أن قال في إتحاف الورى): فارتاحل ابن الحنفيه إلى مكّه، ونزل شعب آل أبي طالب، فأرسل إليه ابن الزبير يأمره بالرحيل عليه، وكتب إلى أخيه مصعب ابن الزبير يأمره أن يسيّر نساء من مع ابن الحنفيه، فسيّر نساء منهنّ امرأة أبي الطفيلي عامر بن واثلة، فجاءت حتى قدمت عليه.

قال أبو الطفيم :

وإن يك سيرها مصعب فإني إلى مصعب متعب
أقود الكتبية مسلينا كائني أخو عرّه أجرب
وهم، عدّة أبيات.

والحَّاجُّ ابن الزبيْر علَى ابن الحنفيَّة بالانتقال عن مكَّة، فاستأذنه أصْحَابَه فِي قتال ابن الزبيْر فلم يأذن لهم وقَالَ: اللَّهُمَّ أَلْبِسْ ابْنَ الزبيْر لِبَاسَ الدَّلَّ والخُوفِ، وسُلْطَنْ عَلَيْهِ وعَلَى أَشْيَاعِه مِنْ يَسُومُهُمُ الذِّي يَسُومُ النَّاسَ، ثُمَّ صَارَ إِلَى الطَّائِفَ.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ١٧٢

فدخل ابن عباس على ابن الزبير، فأغاظ له وجرى بينهما كلام، وخرج ابن عباس أيضاً فلحق بالطائف، وأرسل ابنه علياً إلى عبد الملك بالشام وقال:

لأن يربتني بنو عمّي أحب إلى من أن يربتني رجل من بنى أسد، يعني بنى عمّه بنى أميّة، لأنهم جميعهم من ولد عبد مناف، ويعنى ب الرجل من بنى أسد ابن الزبير، فإنه من بنى أسد بن عبدالعزى بن قصى» «١».

(١) إتحاف الورى بأخبار ام القرى - حوادث السنة .٦٦

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ١٧٣

١٧٣ قال السوطى فى (الاتقان ...): ص:

«وقد ورد عن جماعةٍ من الصحابة غير هؤلاء اليسيير من التفسير.

كأنس وأبي هريرة وابن عمر وجابر وأبي موسى الأشعري.

وورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص أشياء تتعلق بالقصص وأخبار الفتن والآخرة وما أشبهها بأن يكون مما تحمله عن أهل الكتاب،

كالذى ورد عنه في قوله تعالى «في ظليل من الغمام»^١.

أقول:

إنه وإن كان يكفي معرفة أحوال الصحابة المذكورين، وهم الذين رروا عنهم الكثير من التفسير، لمعرفة شأن تفاسيرهم وقيمة

رواياتهم وأخبارهم في التفسير، لكننا نتعرض لحال هؤلاء - الذين رروا عنهم اليسيير - أيضاً ولو بإيجاز، فنقول:

(١) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٤٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٧٤

أنس بن مالك ... ص: ١٧٤

إشارة

أما أنس بن مالك، فهذه عدّة من مطاعنه المسقطة له عن العدالة، والمحببة له العار والخسران وعذاب النيران:

كتمانه الشهادة ... ص: ١٧٤

فمنها: كتمانه الشهادة بحديث الغدير، مع أن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ناشده به، وطلب منه الشهادة، ودعا عليه لما كتم، فقد ذكر السيد جمال الدين المحدث الشيرازي في كتاب (الأربعين في فضائل أمير المؤمنين) في بيان تواتر حديث الغدير:

«رواه زر بن حبيش فقال: خرج على عليه السلام من القصر، فاستقبله ركبان متقلدي السيف، عليهم العمائم، حدثي عهد بسفر فقالوا: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، السلام عليك يا مولانا.

قال عليه السلام بعد ما رد السلام: من ها هنا من أصحاب رسول الله؟

فقام إثنا عشر رجلاً منهم: خالد بن زيد أبو أيوب الأنصاري، وخزيمه بن ثابت ذو الشهادتين، وثبت بن قيس بن شماس، وعمّار بن ياسر، وأبوالهيثم بن التيهان، وهاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وحبيب بن بديل بن ورقاء. فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خم يقول: من كنت مولاه فعلى مولاه. الحديث.

قال على لأنس بن مالك والبراء بن عازب: ما منعكم أن تقوموا فتشهدا، فقد سمعتما كما سمع القوم؟

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٧٥

قال: اللهم إن كاتماها معاندة فأبلهما؛ فاما البراء فعمى، فكان يسأل عن منزله فيقول: كيف يرشد من أدركته الدعوة. وأما أنس فقد برصن قدماه.

وقيل: لما استشهاده على عليه السلام على قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: من كنت مولاه فعلى مولاه واعتذر بالنسیان فقال: اللهم

إن كانت كاذباً فأبله بياض لا تواريه العمامة، فبرص وجهه، فسدل بعد ذلك برقعاً على وجهه».

تحريف الحديث ... ص: ١٧٥

وقد حرف بعض علمائهم هذا الحديث، فوضع بدل الإسم الصريح كلمة «رجل» تستراراً على أنس بن مالك، وخرجلاً مما كان منه...

فقد روى أبو نعيم الحافظ في (حلية الأولياء):

«حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا أحمد بن إبراهيم بن كيسان، ثنا إسماعيل ابن عمرو البجلي، ثنا مسعود بن كدام، عن طلحه بن مصرف، عن عميرة بن سعد قال: شهدت علياً على المنبر ناشداً أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيهم أبو سعيد وأبو هريرة وأنس بن مالك، وهم حول المنبر وعلى على المنبر، وحول المنبر إثنا عشر رجلاً هؤلاء منهم. فقال على: نشد لكم بالله هل سمعتم رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من كنت مولاه فعلى مولاه؟

فقاموا كلهم فقالوا: اللهم نعم، وقعد رجل، فقال: ما منعك أن تقوم؟

قال: يا أمير المؤمنين! كبرت ونسيت.

قال: اللهم إن كان كاذباً فاضربه ببلاء حسنٍ.

قال: مما مات حتى رأينا بين عينيه نكتة يضاء لا تواريها العامة.

غريبٌ من حديث طلحه، تفرد به مسعود عنه مطولاً، ورواه ابن عائشة عن إسماعيل مثله، ورواه الأجلح وهانى بن أيوب عن طلحه مختصراً»^(١).

(١) حلية الأولياء ٥: ٢٦ - ٢٧ . ٢٩٣ / ٢٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٧٦

الكذب ... ص: ١٧٦

ومنها: إنه قد كذب في قضية الطائر المشوى المشهورة، وفي بعض الروايات إنه قد تكرر ذلك منه:

قال الحاكم في (المستدرك) في الحديث:

«قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا أنس، انظر من على الباب؟ فقلت: اللهم اجعله رجلاً من الأنصار، فذهبت فإذا على الباب، قلت: إن رسول الله على حاجة»^(١).

وفي (كتز العمال):

«عن عمرو بن دينار، عن أنس قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بستان، فاهدى لنا طائر مشوى، فقال: اللهم ائنني بأحب الخلق إليك، فجاء على بن أبي طالب، فقلت: رسول الله صلى الله عليه وآله مشغول، فرجع. ثم جاء بعد ساعة ودق الباب، ورددته مثل ذلك، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا أنس! إفتح له، فطالما رددته. فقلت: يا رسول الله! كنت أطمع أن يكون رجلاً من الأنصار. فدخل على بن أبي طالب فأكل معه من الطير، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: المرء يحب قومه. كرواين التجار»^(٢).

حضوره عند ابن زياد وهو ينكث ثانياً أبي عبدالله ... ص: ١٧٦

ومنها: إنه كان حاضراً عند عبيد الله بن زياد لما أتى برأس الإمام أبي عبد الله الحسين الشهيد، فجعل ينكث ثانياً ويقرعها بالقضيب، قال

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ١٣٢ كتاب معرفة الصحابة.

(٢) كتز العمال ١٣: ١٦٧ / ٣٦٥٠٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٧٧

البخاري:

«عن أنس بن مالك قال: أتى عبيد الله بن زياد برأس الحسين عليه السلام، فجعل في طست، فجعل ينكث وقال في حسنه شيئاً، فقال أنس: كان أشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان مخصوصاً بالوسمة»^(١).

فقال العيني في (عمدة القاري):

«قال سبط ابن الجوزي: أما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم على أنس من الحقوق أن ينكر على ابن زياد فعله ويقيح له ما وقع منه، من قرع ثنيا الحسين بالقضيب، كما فعل زيد بن أرقم»^(٢).

طعن أبي حنيفة فيه ... ص: ١٧٧

وأنس بن مالك كان مطعوناً عند إمامهم الأعظم أبي حنيفة، ذكر ذلك الزندويستى الحنفى - ومن أكابر علماء القوم، وصفه الكفووى في (كتابه) بأنه «كان إماماً فقيهاً ورعاً»^(٣) وترجم له عبدالقادر في (طبقاته) «٤» - حيث قال:

«روى عن أبي حنيفة رضى الله عنه أنه سئل فقيل له: إذا قلت قوله، وكان كتاب الله تعالى يخالف قولك؟ قال: أترك قولى بكتاب الله تعالى، فقيل:

إذا كان خبر الرسول يخالف قولك؟ قال: أترك قولى بخبر الرسول، فقيل: إذا كان قول الصحابة يخالف قولك؟ فقال: أترك قولى بقول الصحابى، فقيل له:

إذا كان قول التابعين يخالف قولك؟ قال: إذا كان التابعى رجلاً فأنا رجل.

(١) صحيح البخاري ٥: ٣٢-٣٣ كتاب المناقب - باب مناقب الحسن والحسين رضى الله عنهما.

(٢) عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ١٦: ٢٤١. وفيه: لكن الفحل، بدل: كما فعل.

(٣) كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار - مخطوط.

(٤) وذكره صاحب هدية العارفين ١: ٣٠٧ وأرّخ وفاته بحدود سنة ٤٠٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٧٨

ثم قال: أترك قولى بجميع قول الصحابة إلّا ثلاثة منهم: أبو هريرة وأنس بن مالك وسمراة بن جندب. قال الفقيه أبو جعفر ال�ندوانى رحمة الله:

إنما لم يترك قوله بقول هؤلاء الثلاثة لأنهم مطعونون»^(١).

وقد روى محمد بن سليمان الكفووى في (كتاب الأعلام) كلام أبي حنيفة حيث قال - بعد نقل كلام الصدر الشهيد في بيان وجه تركى أبي حنيفة أنس بن مالك وأبا هريرة وعدم تقليدهما - وأمّا سمرأة فما وجدت في نسختى ثم ظفرت في روضة الزندويستى في الباب السابع والتسعين في فضل الصحابة قال فيه:

وتقليد الصحابة يجوز أم لا؟ قال علماؤنا: في ظاهر الأصول يجوز، وأقاويل جميع الصحابة حجّة نعمل بها، حتى روى عن أبي حنيفة أنه سئل فقيل له: إذا قلت قوله وكتاب الله يخالف قولك؟ قال: أترك قولى بكتاب الله وقول الرسول صلى الله عليه وسلم. فقيل: إذا كان قول الصحابة يخالف قولك؟ قال: أترك قولى بقول الصحابة. فقيل: إذا كان قول التابعين يخالف قولك؟ قال: هم رجال ونحن رجال.

ثم قال أبو حنيفة رحمة الله: أترك قولى بقول الصحابة، إلّا بقول ثلاثة منهم: أبو هريرة وأنس بن مالك وسمراة بن جندب.

قال الفقيه أبو جعفر الهنداوي: وإنما لم يترك قوله بقوله هؤلاء الثلاثة، لأنهم مطعونون «٢». وأيضاً: قال الكفوى في (كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب نعمان المختار):

(١) روضة العلماء، ذكره له صاحب كشف الظنون ١: ٩٢٨.

(٢) كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب نعمان المختار - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٧٩

«قال الصدر الشهيد أيضاً عن أبي حنيفة رواياته:

الأول: أنه قال أفلد من كان من القضاة المفتين من الصحابة، لقوله:

إقدوا باللذين من بعدى أبي بكر وعمر، وقد اجتمع في حقهما القضاة والفتوى، فمن كان بمثابتهما مثل: عثمان وعلى والعادلة الثلاثة وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وغيرهم ممّن كان في معناهم، فاقليدهم ولا أستجيض خلافهم برأيي، وخرج عن هذا جماعة منهم: أبو أمامة وسهل بن سعد الساعدي وأبو حميد الساعدي والبراء ابن عازب وغيرهم.

والثاني: قال: أفلد جميع الصحابة، ولا أستجيض خلافهم برأيي إلّا ثلاثة نفر: أنس بن مالك وأبو هريرة وسمرة بن جنبد.

فقيل له في ذلك.

فقال: أمّا أنس فقد بلغنى أنه اختلط عقله في آخر عمره، وكان يستفتني من علقة، وأنا لا أفلد علقة، فكيف أفلد من يستفتني من علقة؟» «١».

كان يلبس الحرير ... ص: ١٧٩

ومنها: إنه كان يلبس الحرير كما في (الطبقات):

«عن عبدالسلام بن شداد قال: رأيت على أنس عمامة حرير وجبة خز وطرف خز.

فقالوا: مالك تنهانا عن الحرير وتلبسه أنت؟

قال: إنّ امراءنا يكسونها، فتحب أن يروه علينا» «٢».

هذا، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله كما في (صحيف البخاري):

(١) كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب نعمان المختار - مخطوط.

(٢) الطبقات الكبرى ٧: ٢٣ - ٢٤، وفي النسخة «الخز» بدل «الحرير».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨٠

«عن أبي ذبيان خليفة بن كعب قال: سمعت ابن الزبير يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة» «١».

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قال: إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة» «٢».

تقدير الصلاة وتركه الصيام مدة ستين ... ص: ١٨٠

ومنها: أنه لما ولى سابور من قبل الحجّاج، بقي مدة ستين يقضّي الصلاة، ولا يصوم شهر رمضان، معتذرًا بأنه لا يدرى مدة بقائه هناك، ومتى يعزل؟

روى ذلك أبو هلال العسكري في كتاب (الأوائل) الذي ترجم له العلماء وأثروا عليه واعتمدوا على إخباراته ... قال السيوطي في (بغية الوعاء):

«الحسن بن عبد الله بن سهل ... كان موصوفاً بالعلم والفقه، والغالب عليه الأدب والشعر، وكان يتبرّز احتراماً من الطمع والدنسة. روى عنه أبو سعد السمان وغيره ... له من التصانيف: كتاب صناعتي النظم والنشر، مفيد جداً، والتلخيص في اللغة، جمهرة الأمثال، شرح الحماسة، من احتمكم من الخلفاء إلى القضاة، لحن الخاصة، الأوائل ... قال ياقوت: لم يبلغني شيء في وفاته، إلا أنه فرغ من إملاء الأوائل يوم الأربعاء العشر خلت من شعبان سنة ٣٩٥».^٣.

(١) صحيح البخاري ١٩٤: ٧ كتاب اللباس - باب لبس الحرير ...

(٢) صحيح البخاري ١٩٤: ٧ كتاب اللباس - باب لبس الحرير ...

(٣) بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة ١: ٥٠٦ / ١٠٤٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨١

أبو هريرة ... ص: ١٨١

اشارة

وأمّا أبو هريرة، فقوادحه ومطاعنه الشنيعة كثيرة، فمنها:

موالاته عدو على ... ص: ١٨١

إنه كان من المنحرفين عن أمير المؤمنين، ومن المؤيدين لمعاوية رئيس الفئة البايعية، حتى لقد ذكره الأصبغ بن نباتة بذلك، فلم يقل إلا: إنا لله وإنا إليه راجعون، فقد روى سبط ابن الجوزي في (تذكرة ته) أنه:

«قال أصبغ: قلت له: يا معاوية، لا تعتل بقتلة عثمان، فإنك لا تطلب إلا الملك والسلطان، ولو أردت نصرته ج حياً ج لفعلت، ولكنك تربضت به وتقاعدت عنه لتجعل ذلك سبيلاً إلى الدنيا، فغضب، فأردت أن أزيده فقلت:

يا أبا هريرة، أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، اقسم عليك بالله الذي لا إله إلا هو وبحق رسوله، هل سمعت رسول الله يقول يوم غدير خم في حق أمير المؤمنين: من كنت مولاه فعلّي مولاه؟ فقال: إِنَّ اللَّهَ لَقَدْ سَمِعَتْ يَقُولُ ذَلِكَ.

قال: فقلت: فإذاً أنت يا أبا هريرة واليت عدوه وعاديت وليه.

فتتنفس أبو هريرة وقال: إنا لله وإنا إليه راجعون.

فتغير وجه معاوية وقال: يا هذا! كف عن كلامك، فلا تستطيع أن تخدع أهل الشام عن الطلب بدم عثمان، فإنه قتل مظلوماً».^١.

(١) تذكرة الخواص من الامة: ٨٣ - ٨٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨٢

لعب القمار والشطرنج ... ص: ١٨٢

وذكروا أنه كان يلعب بالشطرنج، وكان يقامر ... ففي (حياة الحيوان)- في كلام له عن الشطرنج:-
 «وروى الصعلوكى تجويزه عن عمر بن الخطاب وأبى هريرة ... والمروى عن أبى هريرة من اللعب به مشهور فى كتب الفقه» (١).
 وقال ابن الأثير:

«وفي حديث بعضهم قال: رأيت أبا هريرة يلعب السدر. السدر لعبة يقامر بها، وتكسر سينها وتضم، وهى فارسية معربة ج عن «سه در» ج، يعني ثلاثة أبواب» (٢).

وفي (مجمع البحار): «وحدث: رأيت أبا هريرة يلعب السدر» (٣) ...

وقد نصّ علماء القوم على حرمة اللعب بالشطرنج، ونسب ابن تيمية القول بالحرمة إلى جمهور العلماء، قال:
 «مذهب جمهور العلماء أن الشطرنج حرام، وقد ثبت عن على بن أبي طالب مز بقوم يلعبون الشطرنج فقال: ما هذه التمايل التي أنت لها عاكفون، وكذلك النهى عنها معروفة عن أبى موسى وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة. وتنازعوا في أن أيهما أشد تحريمًا: الشطرنج أو النرد؟

فقال مالك: الشطرنج أشد من النرد، وهذا منقول عن ابن عمر. وهذا لأنها

(١) حياة الحيوان «العقرب» ٢: ٦٢.

(٢) النهاية في غريب الحديث ٢: ٣٥٤ «سدر».

(٣) مجمع البحار «سدر».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨٣

تشغل القلب بالتفكير الذى يصد عن ذكر الله وعن الصلاة أكثر من النرد. وقال أبو حنيفة وأحمد: النرد أشد» (١).

أبو هريرة في نظر الصحابة ... ص: ١٨٣

وقد كان أبو هريرة متهمًا بالكذب والإختلاق على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند الصحابة، وعلى رأسهم أمير المؤمنين عليه السلام، وكان عمر وعثمان وعائشة أيضًا من الطاعنين عليه، قال ابن قتيبة- في بحث له مع بعضهم:
 «فأمامًا طعنه على أبى هريرة بتکذيب عمر وعثمان وعلى وعائشة له، فإن أبا هريرة صحب رسول الله نحوً من ثلاث سنين، وأكثر الرواية عنه، وعمر بعده نحوً من خمسين سنة، وكانت وفاته سنة تسع وخمسين ... فلما أتى من الرواية عنه صلى الله عليه وسلم بما لم يأت بمثله من صحبه من أجله أصحابه والسابقين الأولين إليه، اتهموه وأنكروا عليه وقالوا: كيف سمعت هذا وحدك؟ ومن سمعه معك؟ وكانت عائشة أشدّهم إنكاراً عليه لتطاول الأيام بها وبه، وكان عمر أيضًا شديداً على من أكثر الرواية» (٢).
 والمؤيدات لما أفاده ابن قتيبة في كتب القوم كثيرة، ومن ذلك: قول الشمس الخلالي بشرح الحديث عن أبى هريرة:
 «قوله: إنكم تقولون الخطاب للصحابه، أكثر أبو هريرة عن النبي. أى: أكثر الرواية عنه عليه السلام، والله الموعده: أى: لقاء الله موعدنا يعني مرجعنا.

(١) منهاج السنة ٣: ٤٣٧ - ٤٣٨.

(٢) تأويل مختلف الحديث: ٤١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨٤

يعنى به يوم القيمة، فيظهر عنده صدق الصادق وكذب الكاذب لا محالة، لأن الأسرار تنكشف هنالك» (١).

فالقائلون والمتكلّمون في إكثار أبي هريرة هم «الصحابء» وقد كانوا يتّهمونه بالكذب، وفي يوم القيمة يظهر الصادق والكاذب! وقول القارئ في (المرقاة) بشرحه كذلك:

«وعنه- أى عن أبي هريرة- قال: إنكم، أى معشر التابعين، وقيل:

الخطاب مع الصحابة المتأخرين، تقولون: أكثر أبو هريرة، أى الرواية عن النبي صلّى الله عليه وسلم، والله الموعد، أى موعدنا، فيظهر عنده صدق الصادق وكذب الكاذب، لأنّ الأسرار تكشف هنالك. وقال الطيبي: أى: لقاء الله الموعد، أى موعدنا يوم القيمة، فهو يحاسبني على ما أزيد أو أنقص، لاسيما على رسول الله، وقد قال: من كذب على متعمداً فليتبّأ مقعده من النار» ^(٢).
والحاصل: إنّ الصيحة والتابعين كانوا يكذبون أبا هريرة، ولا يصدقونه في روايته، ولا يعتمدون عليه ولا يأخذون بها، كما سيأتي عن عائشة.

وفي (الجمع بين الصحيحين) عن أبي رزين قال:

«خرج إلينا أبو هريرة، فضرب بيده على جبهته فقال: ألا، إنكم تحدّثون أنى أكذب على رسول الله» ^(٣).
وفي هذا دليل واضح على أنه كان في نظر القوم مفترياً على رسول الله ...

(١) المفاتيح في شرح المصايح- مخطوط.

(٢) المرقاة في شرح المشكاة: ٥ .٤٥٨

(٣) الجمع بين الصحيحين: ٣ / ١٢٣ .٢٣٣٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨٥

وأما ما أشار إليه ابن قتيبة من ردود عائشة عليه، وأنه قد طال ذلك بينهما، فإنّ موارد ردها عليه كثيرة، يجدها المتتبع في كتب القوم.

تكذيب عائشة أبا هريرة ... ص: ١٨٥

من ذلك: حديثه عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: «قال: من لم يوتر فلا صلاة له، بلغ ذلك عائشة فقالت: ج وج من سمع هذا من أبي القاسم؟ ج والله ج ما بعد العهد وما نسيت» ^(١).

ومن ذلك: حديثه في شرّ الثلاثة:

«ولما سمعت أبا هريرة يروى أنّ ولد الزنا شرّ الثلاثة قالت: كيف يصحّ هذا؟ وقد قال الله تعالى: «ولا تزر وازرة وزر أخرى» ^(٢).
وروى أنّ عائشة قالت لابن اختها: لا تعجب من كثرة رواية هذا الرجل، ورسول الله حدّث بأحاديث لو عدّها عادّ لأحصاها» ^(٣).
وهذا الحديث أبطله ابن عمر أيضاً، والغالب على الظنّ أنّهم يريدون بذلك الحماية عن أسلافهم وأكابرهم ... فلا تغفل!! ففي (كتاب العمل):

«عن ميمون بن مهران: إنه شهد ابن عمر صلّى الله عليه وآله وسلم على ولد الزنا، فقيل له:

إنّ أبا هريرة لم يصلّ عليه وقال: هو شرّ الثلاثة، فقال ابن عمر: هو خير الثلاثة» ^(٤).

ومن ذلك: حديثه إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمض يده في

(١) المعجم الأوسط: ٤ / ٣٩٣ .٤٠١٢

(٢) سورة الانعام: ٦ .١٢٤

(٣) الاصول لشمس الأئمة السرخسي: ١ : ٣٤٠ - ٣٤١

(٤) كنز العمال ٥: ٤٦١ / ١٣٦١٧ و ١١: ٨٥ / ٣٠٧١٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨٦
الإماء، فقد أبطلته عائشة ووافقتها ابن عباس «١».

ومن ذلك: حديث في المشي في خفٌ واحد، فقد روى ابن أبي شيبة، عن ابن عبيه، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه: «إن عائشة كانت تمشي في خفٍ واحد وتقول: لُحِيفَنْ أبا هريرة» (٢).

فإن هذا تكذيب منها لأبي هريرة، ولا معنى له سوى ذلك، لأنّه قد أدعى سماع النهي عن المشي في خفٍ واحد عن رسول الله صلى الله عليه وآله، فقد جاء في (الجمع بين الصحيحين):

«عن أبي هريرة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يمشي أحدكم في نعلٍ واحدٍ، لينعلهما أو ليخلعهما جميعاً. وفي رواية القعنبي:

ليحفهما جميعاً أو لينعلهما جميعاً.

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي رزين قال: خرج إلينا أبو هريرة، فضرب بيده إلى جبهته فقال: ألا إنكم تحدّثون أنّكم أكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لتهتدوا وأضل، ألا وإنّي أشهد لسمعت رسول الله يقول: إذا انقطع شمع أحدكم فلا يمشي في الأخرى حتى يصلحها» (٣).

فهو يؤكّد على أنه قد سمع من رسول الله ذلك ... وقد كذبته عائشة، لأنّ من قال سمعته يقول كذا وكذا لا يتطرق إليه إلا التكذيب، وهذا ما نصّ عليه ابن القيم حيث قال: «ومعلوم قطعاً، أنّ تطرق التكذيب إلى من قال سمعته يقول كذا وكذا أو أنه لم يسمعه، فإنّ هذا لا يتطرق إليه إلا التكذيب، بخلاف

(١) شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب ١: ١٨٤.

(٢) المصطف لابن أبي شيبة ٨: ٤٩٨٢ / ٢٢٩ الباب ٨٤٦.

(٣) الجمع بين الصحيحين ٣: ١٢٣ / ٢٣٣٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨٧

خبر من أخبر عمّا ظنه من فعله وكان واهماً، فإنّه لا ينسب إلى الكذب. وقد نزّه الله عليناً وأنساً والبراء وحفصه عن أن يقولوا سمعناه يقول كذا ولم يسمعوه» (١).

ولتكن هذه الإفادة من ابن القيم منك على ذكر، فإنّها تفيد فائدةً عظيمةً في موقع شتّى، ثبت فيها ردّ بعض الصحابة على بعض فيما رووه من الأحاديث، وادعوا سمعاً من النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ومن ذلك: حديث الشؤم في ثلاثة ... إذ كذبته عائشة وغضبت على أبي هريرة بشدة، قال أبو زرعة ولـي الدين العراقي في (شرح الأحكام):

«الثالثة: اختلف الناس في هذا الحديث على أقوال، أحدها: إنكاره، وإنّه عليه الصلاة والسلام إنما حكاها عن معتقد أهل الجاهلية. رواه ابن عبد البر في التمهيد عن عائشة رضي الله عنها، أنها أخبرت أنّ أبا هريرة رضي الله عنه يحدّث بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، فطارت شقة منها في السماء وشقّه في الأرض، ثم قالت: كذب والذى أنزل الفرقان على أبي القاسم، من حدّث عنه بهذا؟ ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: كان أهل الجاهلية يقولون: الطيرة في المرأة والدّار والدّائمة، ثم قرأت عائشة: «ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلّا في كتاب من قبل أن نبرأها إنّ ذلك على الله يسيراً».

فانظروا معاشر المتسنّين - صانكم الله من التعصب المهنـى - إلى أمـكـم الصـديـقـةـ، التي ترونـ أنـ خـاتـمـ النـبـيـنـ صـلـواتـ اللهـ وـسـلامـهـ عـلـيـهـ

وآلهم أجمعين،

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ١٨٥ ما جاء عنه في الحج والعمره، فصل في أعدار الذين وهموا في صفة حجته.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨٨

قد أمر صحابته -فضلاً عن غيرهم- بأن يأخذوا عنها شطر الدين، وتزعمون أن الفاسق عنها والمعرض بها والطاعن عليها من الهاكلين المعاندين والخاسرين الجاحدين، كيف ألقى جلباب الإستثار والخفاء عن انهماك أبي هريرة في الكذب والإفتراء، حيث أبانت أنه قد افترى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث أهل الجاهلية الفجار، وعزى إليه صلى الله عليه وآله وسلم ما هو من مقولات الكفار وتراث الأشرار، وصرحت رافعة عقيرتها بأنه كذب، وهل بعد ذلك التصريح الصريح مجال لريبة مرتاب، أو فسحة لتأويل معاند كذاب؟ لا، بل لو طاروا إلى السماء وغاروا في الغراء، وقاموا وقعدوا، وتفيروا وتربيدوا، لما وجدوا حيلة، ولما ألفوا إلى الخلاص وسيلة، وما زادهم التعمق والتفكير إلى اتزاعجاً، وما أورثهم العجّ والجهد في التبرئة إلى الاختلاجاً.

وهذا الحديث رواه ابن قتيبة أيضاً، قال:

«حدثني محمد بن يحيى القطيعي قال: حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج: إن رجلين دخلا على عائشة رضي الله عنها فقالا: إن أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار، فطارت شفقا ثم قالت: كذب والذى أنزل القرآن على أبي القاسم، من حدث بهذا عن رسول الله؟ إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان أهل الجاهلية يقولون: إن الطيرة في الدابة والمرأة والدار، ثم قرأت «ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلّا في كتاب من قبل أن نبرأها» ١﴾.

(١) تأويل مختلف الحديث: ٩٨

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٨٩

تحريف معنى الحديث ... ص: ١٨٩

ومنهم من تأول هذا الحديث تأويلاً عجيباً، وحرّفه تحريفاً معنوياً، إذ حمل «الكذب» على «الغلط»، فقد قال أبو زرعة بعد العباره السابقة: (قال ابن عبد البر: و «كذب» في كلامها بمعنى «غلط») وهو مردود بوجوهه:

الأول: إنه لم يأت له بشاهد من الكتاب والسنة، وكلمات الفصحاء، وأنئمة اللغة الثقات.

والثاني: إنه خلاف المبادر من لفظ «الكذب»، فلو ثبت استعماله بمعنى «الغلط» فهو مجاز.

والثالث: إنه خلاف السياق، لأن «الغلط» من المجتهد مأجور عليه، فضلاً عن أن يستوجب الغضب والتسخط، لكن عائشة لما سمعت هذا عن أبي هريرة طارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض، وهذا لا يتناسب مع «الخطأ» و «الغلط» الذي لم يخل منه عائشة أيضاً.

وفي (فتح الباري):

«روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبي حسان: إن رجلين من بنى عامر دخلا على عائشة فقال: إن أبا هريرة قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الطيرة في الفرس والمرأة والدار. فغضبت غضباً شديداً وقالت: ما قاله، وإنما قال: إن أهل الجاهلية كانوا يتظرون من ذلك» ١﴾.

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٦: ٤٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٩٠

تكذيب عمر أبا هريرة ... ص: ١٩٠

وعمر بن الخطّاب أيضًا ممّن كذب أبا هريرة، بل أو عده وهدّه، قال السرخي في كتاب (الأصول): «ولمّا بلغ عمر أنّ أبا هريرة يروى ما لا يعرف قال: لتكفّن عن هذا أو لألحقنك بجبل دوس» «١». وفي (كتز العمال):

«عن السائب بن يزيد قال: سمعت عمر بن الخطّاب يقول لأبي هريرة:

لتركت الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لألحقنك بأرض دوس. وقال لکعب: لتركت الحديث أو لألحقنك بأرض القردة. كر» «٢».

فلولم يكن أبو هريرة يستحقُّ هذا التهديد والتحقير لكان عمر ظالماً جائراً، ولو كان أبو هريرة صادقاً في إخباراته ورواياته عن رسول الله صلى الله عليه وآله، لكان عمر مانعاً من إشاعة أقوال النبي وإرشاداتـه وأحكـام الشـريعة وآدـابـها ... وهذا ما لا تتحمله نفـوسـ الـقـومـ.

عزله عن البحرين وتهـكـه ... ص: ١٩٠

وأيضاً، فقد عزله عن البحرين، ونسبة إلى السرقة، وتهـكـهـ نـامـوسـهـ وـفـضـحـهـ عـلـىـ رـؤـوسـ الأـشـهـادـ ... قال الزمخشـريـ فيـ (الفـائقـ): «أبو هريرة: استعملـهـ عـمـرـ عـلـىـ الـبـحـرـيـنـ، فـلـمـاـ قـدـمـ عـلـيـهـ قـالـ لـهـ: يـاـ عـدـوـ

(١) الأصول للسرخي ١: ٣٤١.

(٢) كتز العمال ١٠: ٢٩١ / ٢٩٤٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٩١

الله وعدو رسوله، سرقت من مال الله! فقال: لست بعده الله ولا عدو رسوله، ولكنّي عدو من عاداهما، وما سرقت ولكنّها سهام اجتمعت ونتائج خيل. فأخذ منه عشرة آلاف درهم، فألقاها في بيت المال، ثم دعاه إلى العمل فأبى فقال عمر: فإن يوسف قد سأله العمل، فقال: إن يوسف محبى بربه وأنا منه براء، وأخاف ثلاثة واثنتين. قال: أفلأ تقول خمساً؟ قال: أخاف أن أقول بغير حكم، وأقضى بغير علم، وأخاف أن يضرب ظهرـيـ، ويـشـتمـ عـرـضـيـ، وـأـنـ يـؤـخـذـ مـالـيـ» «١».

فكان أبو هريرة - في رأي عمر - يستحق العزل والإهانة والتهـكـ ومـصـادـرـ الأمـوالـ، حتىـ خـاطـبـهـ بـ(عـدـوـ اللهـ وـعـدـوـ رسولـهـ)، ومنـ كانـ هذاـ حالـهـ فيـ نـظـرـ خـلـيـفـهـمـ، كـيـفـ يـكـونـ أـهـلـاـ لـأـنـ يـؤـخـذـ مـنـ معـالـمـ الدـيـنـ منـ التـفـسـيرـ وـغـيـرـهـ؟

أبو هريرة عند أبي حنيفة ... ص: ١٩١

وكان أبو هريرة مطعوناً عند أبي حنيفة أيضاً، كما جاء في (روضة العلماء) في بيان وجه ترك أبي حنيفة روايات أبو هريرة وسمراً وأنس، حيث قال نقلًا عن أبي جعفر البهـنـدوـانـيـ:

«أما أبو هريرة، فإنه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:

من أصبح جنباً فلا صوم له، قالت عائشة رضي الله عنها: أخطأ أبو هريرة، لأنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنباً من غير احتلام، ثم يتم صومه وذلك في رمضان، قال أبو هريرة: هي أعلم، كنت سمعته من الفضل بن

(١) الفائق في غريب الحديث : ١٠٢

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ١٩٢

عَيْنَاسُ، وَالْفَضَّلُ، كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْمَيْتِ، فَقَدْ أَحَالُوا خَبْرَهُ إِلَيْهِ الْمَيْتِ، فَصَارَ مَطْعُونًا»^{١١}.

وأو، ده الكفوء، فـ (كتائب الأعلام) كذلك ...

وفه- نقلاً عن الصد، الشهد- فـ وـه عدم تقليل أـهـ حـنـقـةـ أـيـاهـ رـهـ:

وَأَمَّا أَيْهُ هِيَ، كَانَ بِوِي، كَلَّا مَا يَلْعَغُ وَسَمِعُ، مِنْ غَيْرِ تَأْمَّلٍ فِي الْمَعْنَى» (٢).

١٩٢ - ملخصات - عبّاس - موسى

وَفِي (وَضْعَةُ الْعُلَمَاءِ) أَيْضًاً:

فِلَمَاذَا يُخَالِفُ حَنْفِيَّهُ الْيَوْمَ إِمَامَهُمْ فِي آرَائِهِ وَفَتاوَاهُ «٤»؟ مَعَ أَنَّ الْمُسْتَفَادَ مِنَ الْكِتَابِ اتَّبَاعُ السَّابِقِينَ مِنْهُمْ لَهُ فِي الطَّعْنِ فِي أَبِي هَرِيْرَةَ، فِي (الْمَحْلِيِّ)، فِي مَسَأَةِ الْخَارِ:

وأماماً احتجاج أبي حنيفة بحديث المصراة، فطامة من طوام الدهر، وهو أول مخالف له وزار عليه وطاعن فيه، ومخالف كلّ ما فيه، فمرةً يجعله ذو التورّع منهم منسوخاً بتحريم الربا، وكذبوا في ذلك، ما للربا هاهنا مدخل، ومرةً يجعلونه كذباً ويعرضون بأبي هريرة، والله تعالى يخزيهم ج يجزيهم ج بذلك في الدنيا والآخرى، وهم أهل الكذب لا الفاضل البر أبو هريرة رضي الله

- ## (١) وضيـة الـعلمـاء - مخطـط طـ.

- (٢) كتائب أعلام الأخبار - مخطوط.

- (٣) دوحة العلما - مخطوطة.

(٤) وهو: فقيه العراق، تلميذ محمد بن الحسن، وقاضي البصرة، توفي سنة ٢٢١ كذا في سير أعلام النبلاء ١٠: ٤٤٠، وتوجد ترجمته في تاريخ بغداد ١٥٧١: ١١ والجواهر المضيّة في طبقات الحنفية ١: ٤٠١ وغيرها.

^{١٩٣} استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص:

عنه وعن جمِيع الصحابة، وكَتَ الطاعن على أحد منهم لو جهه و منخر يه» (١) .

فإن ظاهر هذا الكلام متابعة الحنفية لإمامهم في رأيه حول أيه هريرة، حتى دعا عليهم ابن حزم وتكلّم فيهم ...

وستفاد ذلك أيضاً من كلام الفخر الرازي في رسالته في (مناقف الشافعى) اذ قال:

وأَمَّا أَصْحَابُ الرَّأْيِ، فَإِنَّ أَمْرَهُمْ فِي يَابِ الْخَبْرِ وَالْقِيَاسِ، عَحْبٌ، فَتَارَةً بِرَحْجُونَ الْقِيَاسِ، عَلَى الْخَبْرِ، وَتَارَةً بِالْعَكْسِ. أَمَّا الْأُولُّ فَهُوَ إِنْ

مدحنا أنَّ التصرُّف سبب مشت للرَّد، وعندهم ليس كذلك. وللعلم: ما أخرج في الصحيحين عن أبي هريرة...
.

واعلم أنَّ الخصوم لمْ يجدوا لهذا الخبر تأويلاً للبيت - بسبب أنه مفسّر في محلِّ الخلاف - اضطروا إلى أن يطعنوا في أبي هريرة وقالوا: إنه كان متواهلاً في الرواية، وما كان فقيهاً....

فإن المماد من أصحاب الرأي هم الحنفية كما هو واضح.

و يستفاد أيضاً من كلام ابن حجاج في (فتح الباري):

قال الحنابلة: واعتذر الحنفية عن الأخذ بحديث المصرأة بأعذار شتى، فمنهم من طعن في الحديث، لكونه من روایة أبي هريرة، ولم يكن كابن مسعود وغيره من فقهاء الصحابة، فلا يُؤخذ بما رواه مخالفًا للقياس الحلي، وهو كلام آذى قائله به نفسه، وفي حكماته غنى.

عن تكليف الرد عليه ... وقال ابن السمعانى فى الإصطلاح: التعرض إلى جانب الصحابة علامه على خذلان

(١) المحلى فى الفقه ٨: ٣٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ١٩٤
فاعله، بل هو بدعة وضلاله» ... ١.

أبو هريرة عند محمد بن الحسن ... ص: ١٩٤

وأبو هريرة مطعون عند محمد بن الحسن الشيباني أيضاً، قال ابن حزم فى (المحلى) فى مسألة أحقيّة البائع بالمتاع إذا أفلس: «روينا من طريق أبي عبيد الله ناظر فى هذه المسألة محمد بن الحسن، فلم يجد عنده أكثر من أنْ قال: هذا من حديث أبي هريرة. قال أبو على: نعم، هو - والله - من حديث أبي هريرة البر الصادق، لا من حديث مثل محمد بن الحسن الذى قيل لعبد الله بن المبارك: من أفقه أبو يوسف أو محمد بن الحسن؟ فقال: قل: أيهما أكذب» ٢.

(١) فتح البارى ٤: ٢٩٠ كتاب البيوع.

(٢) المحلى فى الفقه ٨: ١٧٨ - ١٧٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ١٩٥

عبد الله بن عمر ... ص: ١٩٥

إشارة

وأما عبد الله بن عمر، فإنّ من يقرأ سيرته يشهد بكونه من المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل البيت الطاهرين عليهم السلام وله مساوى غير ذلك.

إباوه عن البيعة لأمير المؤمنين ... ص: ١٩٥

فأول ما يجده هو امتناعه عن البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام بعد مقتل عثمان بن عفان، وقد بايعه جمهور المسلمين إلّا من شدّ، وقد جاء في الأخبار أنّ بعضهم قد ندم بعد ذلك، ولات حين مندم! ومن هؤلاء عبد الله بن عمر ... فإنه روى ابن عبد البر وابن الأثير وغيرهما بترجمته بأسانيدهم، عن حبيب بن أبي ثابت وعن غيره قال: «قال ابن عمر حين حضره الموت: ما أجد في نفسي من الدنيا إلّا أتى لم اقاتل الفتنة الباغية مع على» ١.

وقد نصّ ابن حجر في (فتح الباري) على إباء ابن عمر عن البيعة مع الإمام عليه السلام، وستسمع عبارته.

وقال سبط ابن الجوزي في (تذكرة خواص الأمة):

«قال ابن جرير: وممّن امتنع من بيعته: حسان بن ثابت، وأبو سعيد الخدري، والنعمان بن بشير، ورافع بن خديج، في آخرين. وفي زيد بن ثابت ومحمد بن مسلمة خلاف. وقال غير ابن جرير: لم يبايعه قدامه بن مطعون

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٩٦
وعبدالله بن سلام والمغيرة بن شعبة وعبدالله بن عمر وسعد وصهيب وزيد بن ثابت واسامة بن زيد وكعب بن مالك. وهرب قوم إلى الشام وهؤلاء يسمون العثمانيّة»^(١).

يعته ليزيد بن معاویة ... ص: ١٩٦

لكن ابن عمر بايع يزيد بن معاویة، كما في كتابي (البخاري) و (مسلم)^(٢) وغيرهما من مصادر الحديث والتاريخ ... بل لقد دافع عن ذلك وحمل أهله وولده والناس على البيعة ... وإذا ثبت أنه قد بايع ليزيد، فقد ثبت كفره بلا ريب، لأن الرضا بإمام باطل كفر، كما نص عليه أئمّة القوم ... قال أبو شكور محمد بن عبد السعید الكشفي الحنفي في (التمهید في بيان التوحید): «ثم كلّ سؤال من جهة الخصم يكون مردوداً، لموافقة على لأبي بكر، لأنّه وإن لم يبايعه فسكت ولم يخالفه، وقد بينا أنه بايعه بدليل ما ذكرنا، ولو لم يصح خلافة أبي بكر لا يكون إماماً حقاً، لكن لا يجوز السكوت به والإغماض عنه، لأنّ من رضى بإمام باطل فإنه يكفر».

هذا، وقد دافع بعض علماء الهند عن ابن عمر، بحمل عيته ليزيد على التقىة والإضطرار، لكنهم غفلوا عمّا شنّ به أكابر طائفتهم على أهل الحق للقول بالتقىة والعمل بها ... لاسيما في مقابلة القول بأن بيعة أمير المؤمنين وأصحابه مع المشايخ كانت عن تقىة وإضطرار، فكيف يصح مع هذا حمل

(١) تذكرة خواص الامة: ٦١.

(٢) صحيح البخاري: ٩ / ٧٢ كتاب الفتن - باب إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه، صحيح مسلم: ٣ / ١٤٧٨ / ١٨٥١ كتاب الإمارة . الباب ١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٩٧
بيعة ابن عمر مع يزيد على التقىة؟
وممّا يشهد بعدم كون بيعة عبدالله بن عمر هذه عن تقىة: تعجب الزهرى من ذلك، فيما رواه عنه سبط ابن الجوزى حيث قال: «قال الزهرى: والعجب أنّ عبدالله بن عمر وسعد بن أبي وقاص لم يبايعا علينا، وبايحا يزيد ابن معاویة»^(١).
ومن هنا، نجد أنّ بعض علماء الهند لما رأى راككة هذا العذر، التجأ إلى إنكار البيعة من أصلها ... لكن بيته له من الأمور الثابتة غير القابلة للنفي والإنكار ... كما أنّ موقفه من أهل المدينة وخلعهم يزيد بن معاویة مشهور ثابت: «قال ابن الملقن في (شرح البخاري):

«باب: إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه: الشرح: معنى الترجمة إنّما هو في خلع أهل المدينة ليزيد بن معاویة، ورجوعهم عن بيته وما قالوا له، وقالوا بغير حضرته خلاف ما قالوا بحضرته، وذلك أنّ ابن عمر بايعه فقال عنده بالطاعة بخلافه، ثم خشي على بيته وحشمه النكث مع أهل المدينة، حيث نكثوا بيعة يزيد، فوعظهم وجمعهم وأخبرهم أنّ النكث أعظم الغدر»^(٢).
وقال ابن حجر بشرحه:

«ووقع عند الإسماعيلي من طرق مؤمل بن إسماعيل، عن حمّاد بن زيد، في أوله من الزيادة، عن نافع: أنّ معاویة أراد ابن عمر على أن يبايع

(١) تذكرة خواص الامة: ٦١.

(٢) شرح صحيح البخاري - كتاب الفتن، باب: إذا قال عند قوم شيئاً ...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٩٨

ليزيد، فأبى وقال: لا ابایع لأمیرین، فأرسل إلیه معاویة بمائة ألف درهم فأخذها، فدّس إلیه رجلاً فقال له: ما يمنعك أن تبایع؟ فقال: إنّ ذاك لذاك، يعني عطاء ذلك المال لأجل وقوع المبايعة، إنّ دینی عندي إذاً لرخیص، فلما مات معاویة كتب ابن عمر إلى يزيد بیعته، فلما خلع أهل المدينة، فذکرہ» «... ١.

وقال ابن حجر في «باب ما كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسى بعضهم بعضاً في الزراعة والثمرة» من كتاب المزارعة في شرح حديث نافع: «إنّ ابن عمر كان يكرى مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعثمان وصدرأ من إمارء معاویة»:

«قوله: وصدرأ من إمارء معاویة، أى خلافته، وإنّما لم يذكر ابن عمر خلافة على، لأنّه لم يبایعه، لوقوع الاختلاف عليه، كما هو مشهور في صحيح الأخبار، وكان رأى ابن عمر أن لا- ببایع لمن لم يجتمع عليه الناس، ولهذا لم يبایع أيضاً لابن الزبير ولا لعبدالملك، في حال اختلافهما، وببایع ليزيد بن معاویة، ثم لعبدالملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير» «٢».

وقال الشهاب القسطلاني:

«عن نافع مولى ابن عمر أنه قال: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاویة، وكان ابن عمر لما مات معاویة كتب إلى يزيد بیعته» «... ٣».
ثم إنّهم رووا عن ابن عمر أنه مدح يزيد في جمعٍ من خلفائهم وقال:

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣: ٥٩.

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٥: ١٩.

(٣) ارشاد السارى في شرح صحيح البخاري ١٠: ١٩٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ١٩٩

«كلّهم صالح لا يوجد مثله ...» ومن رواته السيوطي في (تاریخ الخلفاء) وهذه عبارته:

«أخرج ابن عساكر عن عبد الله بن عمر قال: أبو بكر الصديق أصبتـم اسمـه، عمر الفاروق قـرن من حـديد أصـبـتم اسمـه، ابن عـفـانـ ذوـالـنـورـينـ قـتلـ مـظـلـومـاًـ يـؤـتـىـ كـفـلـينـ مـنـ الرـحـمـةـ، مـعاـوـيـةـ وـابـنـهـ مـلـكـاـ الـأـرـضـ الـمـقـدـسـةـ، وـالـسـفـاحـ وـسـلـامـ وـمـنـصـورـ وـجـابـرـ وـالـمـهـدـىـ وـالـأـمـيـنـ وـأـمـيـرـ الـعـصـبـ، كـلـهـمـ صـالـحـ لـاـ يـوـجـدـ مـثـلـهـ ...» ومن رواته السيوطي في (تاریخ الخلفاء) وهذه عبارته:

«فـمـنـ العـجـيبـ جـدـاـ، أـنـ يـمـتـنـعـ اـبـنـ عـمـرـ عـنـ الـبـيـعـةـ لـأـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ، ثـمـ يـبـایـعـ يـزـيدـ وـيـمـدـحـهـ بـمـثـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ؟

بل إنّه كان لا يرث بالإمام عليه السلام، كما هو ظاهر الحديث المتقدم وصريح الحديث في (كتن العمال) قال:

«عن عبد الله بن عمر قال: يكون على هذه الـأـمـيـةـ إـثـنـاـ عـشـرـ خـلـيـفـةـ: أبو بـكـرـ الصـدـيقـ أـصـبـتـمـ اسمـهـ، عمرـ الفـارـوقـ قـرنـ منـ حـدـيدـ أـصـبـتـمـ اسمـهـ، عـثـمـانـ بنـ عـفـانـ ذـوـالـنـورـينـ قـتلـ مـظـلـومـاًـ اوـتـىـ كـفـلـينـ مـنـ الرـحـمـةـ، مـلـكـ الـأـرـضـ الـمـقـدـسـةـ مـعاـوـيـةـ وـابـنـهـ، ثـمـ يـكـونـ السـفـاحـ وـالـمـنـصـورـ وـجـابـرـ وـالـأـمـيـنـ وـأـمـيـرـ الـعـصـبـ، لـاـ يـرـىـ مـثـلـهـ وـلـاـ يـدـرـىـ مـثـلـهـ، كـلـهـمـ مـنـ بـنـ لـوـيـ»....

هـذـاـ، وـلـاـ يـخـفـيـ آـنـهـ فـيـ بـعـضـ نـسـخـ (الـكـتـابـيـنـ الـمـذـكـورـيـنـ)ـ نـقـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ عـنـ «ـعـبـدـالـلـهـ بنـ عـمـرـ»ـ «ـ٢ـ»ـ، وـسـوـاءـ كـانـ قـائلـ

(١) تاریخ الخلفاء: ١٦٨ - ١٦٧.

(٢) كنز العمال ١١: ٣١٤٢١ / ٢٥٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠٠
هذا الكلام ابن عمر أو ابن عمرو بن العاص أو كلاهما، فإنه يدل على كفر قائله وضلاله.

ابن عمر في نظر عائشة ... ص: ٢٠٠

وقد أكثرت عائشة من الرد على عبدالله بن عمر، وأبطلت قوله في مسائل عديدة، فقد أخرج مسلم في (ال الصحيح) قال: «حدثني هارون بن عبدالله، أخبرنا محمد بن بكر البرساني، أخبرنا ابن جرير قال: سمعت عطاء يخبر قال: أخبرني عروة بن الزبير قال: كنت أنا وابن عمر مستندين إلى حجرة عائشة، وإنما لنسمع ضربها بالسواك تسترن. قال: فقلت: يا أبا عبد الرحمن! اعتمرت النبي صلى الله عليه وسلم في رجب؟ قال: نعم.

فقلت لعائشة: يا أمي! ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟
قالت: وما يقول؟

قلت: يقول: اعتمرت النبي صلى الله عليه وسلم في رجب.
فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، لعمري ما اعتمرت في رجب، وما اعتمرت من عمرة إلا وإنه لمعه. قال: وابن عمر يسمع، فما قال لا ولا
نعم، سكت» (١).

وقال ابن القيم في (زاد المعاذ):

«أما عذر من قال: اعتمرت في رجب، ف الحديث عبد الله بن عمر: أن النبي

(١) صحيح مسلم بن الحجاج ٢: ٩١٦ / ١٢٥٥ كتاب الحجج الباب ٣٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠١

صلى الله عليه وسلم اعتمرت في رجب، متفق عليه، وقد غلطته عائشة وغيرها كما في الصحيحين عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبدالله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى. قال: فسألناه عن صلاتهم، فقال: بدعة. قلنا له: كم اعتمرت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربعًا، إحداها في رجب. فكرهنا أن نرد عليه.

قال: وسمعنا استنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة، فقال عروة: يا أمي أو يا أم المؤمنين! ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟
قالت: ما يقول؟

قال: يقول: إن رسول الله اعتمرت أربع عمر، إحداها في رجب.

قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمرت رسول الله في عمرة فقط إلا وهو شاهد، وما اعتمرت في رجب فقط. وكذلك قال أنس وابن عباس أن عمره كلها كانت في ذي القعدة، وهذا هو الصواب» (١).

وفي (الصحيح البخاري):

«عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبدالله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى.

قال: فسألناه عن صلاتهم؟ فقال: بدعة. ثم قال له: كم اعتمرت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربع، إحداها في رجب. فكرهنا أن نرد عليه.

قال: وسمعنا استنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة، فقال عروة: يا أم المؤمنين! ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟

قالت: ما يقول؟

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ١: ١٨٣ - ١٨٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠٢

قال: يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات، إحداها في رجب.

قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط» ١).

وأخرج البخاري ومسلم عن عبدالله بن أبي مليكة:

«قال: توفيت ابنة لعثمان رضي الله عنه بمكّة، وجئنا لنشهدها، وحضرها ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم ... فقال عبدالله بن عمر: لعمرو بن عثمان:

الآن تنهى عن البكاء، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الميت ليغدو بكاء أهله عليه.

فقال ابن عباس رضي الله عنهما: قد كان عمر يقول بعض ذلك ...

فذكرت ذلك لعائشة فقالت: رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليغدو المؤمن بكاء أهله عليه، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله ليزيد الكافر عذاباً بكاء أهله عليه.

قال: وقالت عائشة: حسبكم القرآن «ولا تزر وازرة وزر أخرى».

قال ابن أبي مليكة: والله ما قال ابن عمر شيئاً ٢).

وأخرج الطبراني عن موسى بن طلحة:

«قال: بلغ عائشة أن ابن عمر يقول: موت الفجأة سخطه على المؤمنين.

فقالت ج: يغفر الله لابن عمر، إنما قال رسول الله صلى الله عليه

(١) صحيح البخاري ٣: أبواب العمارة- باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وآله.

(٢) صحيح البخاري ٢: ١٠١ كتاب الجنائز- باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يغدو الميت بعض بكاء أهله عليه، صحيح مسلم ٢: ٩٢٨ / ٦٤١ كتاب الجنائز الباب ٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠٣

وسلم: موت الفجأة تخفيف على المؤمنين وسخطه على الكافرين» ١).

وأخرج أحمد، عن يحيى بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

«الشهر تسعة وعشرون، ذكروا ذلك لعائشة، فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، إنما قال الشهر لم ترد يكون تسعاً وعشرين» ٢).

وأخرج البخاري عن ابن عمر:

«إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن بلاً يؤذن بليل، فكلوا وشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم» ٣).

والبيهقي، عن عروة، عن عائشة:

«قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن ابن أم مكتوم رجل أعمى، فإذا أذن فكلوا وشربوا حتى يؤذن بلال، وكان بلال يبصر الفجر، وكانت عائشة تقول غلط ابن عمر» ٤).

فقال ابن حجر بشرحه:

« جاء عن عائشة أيضاً أنها كانت تنكر حديث ابن عمر وتقول: إنه غلط، أخرج ذلك البهقى، من طريق الدراوردى، عن هشام، عن أبيه عنها.

فذكر الحديث وزاد: قالت عائشة: و كان بلال يبصر الفجر. قال: وكانت عائشة تقول: غلط ابن عمر» (٥).

(١) المعجم الأوسط ٣: ٤٠٢ / ٣١٥٠.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ٧: ٧٧ / ٢٣٧٢٦.

(٣) صحيح البخارى ٣: ٢٢٥ كتاب الشهادات - باب شهادة الأعمى.

(٤) سنن البيهقي ١: ٣٨٢.

(٥) فتح البارى ٢: ٨١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠٤

ابن عمر عند سائر الصحابة ... ص: ٢٠٤

وهكذا، فقد ردّ عليه سائر الصحابة أقواله وأبطلوا آرائه، قال السيوطي في كتاب (الإتقان في علوم القرآن): « وإنْ عَبَرَ وَاحِدٌ بِقُوْلِهِ : نَزَّلَتْ فِي كَذَا ، وَصَرَّحَ الْآخَرُ بِذِكْرِ سَبْبِ خَلَافَةِ فَهُوَ الْمُعْتَمَدُ ، وَذَاكِرُ اسْتِبْنَاطِهِ . مَثَالُهُ : مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ بَشَّارٍ قَالَ :

انزلت «نساؤكم حرث لكم» في إتيان النساء في أدبارهن، وتقديم عن جابر التصريح بذكر سبب خلافه، فالمعتمد حديث جابر، لأنّه نقل، وقول ابن عمر استنباط منه، وقد وهمه فيه ابن عباس، وذكر مثل حديث جابر، كما أخرجه أبو داود والحاكم» (١).

(١) الإتقان في علوم القرآن ١: ١١٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠٥

عبدالله بن عمرو بن العاص ... ص: ٢٠٥

إشارة

وأمام عبد الله بن عمرو بن العاص، فتفسيره كان «مما يحمله عن أهل الكتاب» كما نصّ عليه السيوطي، وهذا يكفي للدلالة على عدم الإعتبار بتفسيره.

وتوضيح ذلك: أنّهم ذكروا أنه قد حصل في حرب اليرموك على كتب لأهل الكتاب، فكان ينقل عنها الأخبار الإسرائييليات ويحدث بها، ولذا قسموا الصحابي إلى من أخذ عن الإسرائييليات ومن لم يأخذ، قال القاري:

«الذى عرف بالنظر فى الإسرائييليات، أى من كتب بنى إسرائيل أو من أفواههم ... كعبد الله بن سلام وكعبد الله بن عمرو بن العاص، فإنه كان حصل له فى وقعة اليرموك كتب كثيرة من أهل الكتاب، وكان يخبر بما فيها من الامور المغيبة، حتى كان بعض أصحاب رسول الله ربما قال: حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا تحدثنا من الصحفة. ذكره السخاوي» (١).

وقال اللقاني في (الوطر من نزهة النظر):

«مثال الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائييليات: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي. ومثال من أخذ: عبد الله بن سلام، وقيل: عبد الله بن عمرو

بن العاص، فإنه لما فتح الشام، أخذ حمل بعير من كتب أهل الكتاب وكان يحدّث منها، فلذا اتّقه الناس فقلَّ حدّيثه، وإنْ كان أكثر حدّيثاً من أبي هريرة باعترافه،

(١) شرح شرح نخبة الفكر: ٥٤٩

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠٦

والمراد بها قصص بنى إسرائيل وما جاء في كتبهم».

وعلى الجملة، فالرجل ممّن يُتقى حدّيثه ... فلا حاجة إلى ذكر سائر مطاعنه ... ومع ذلك نذكر شيئاً منها:

خروجه لقتال الإمام في صفين ... ص: ٢٠٦

ومن أعظم معاصيه، بل من أكبر الأدلة على كفره: خروجه لحرب أمير المؤمنين عليه السلام في صفين، ثم إنشاؤه الأشعار في التبّاج والافتخار بذلك!

فقد أخرج الحكم في (المستدرك) قال:

«قال له أبوه يوم صفين: أخرج فقاتل. قال: يا أباي، أتأمرني أن أخرج فقاتل، وقد كان من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد سمعت، قال:

انشدك بالله، أتعلم أن ما كان من عهد رسول الله إليك أنه أخذ بيده فوضعها في يدي فقال: أطع أباك عمرو بن العاص؟ قال: نعم، قال: فإنّي آمرك أن تقاتل، قال: فخرج يقاتل، فلما وضعت الحرب، قال عبدالله:

لو شهدت جمل مقامي ومشهدى بصفين يوم شاب منها الذواب

عشية جاء أهل العراق كأنهم سحاب ربيع زعزعته الجنائب

إذا قلت قد ولوا سرعاً ثبت لنا كتائب منهم وارجحت كتائب

فقالوا لنا إننا نرى أن تبايعوا علينا فقلنا بل نرى أن تضاربوا» (١)

وقال ابن الأثير في (اسد الغابة):

«وكانت معه راية أبيه يوم اليرموك، وشهد معه أيضاً صفين، وكان على

(١) المستدرك على الصحيحين ٣: ٥٢٧ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠٧

الميمئ، قال له أبوه: يا عبدالله، اخرج فقاتل.

فقال: يا أباي، أتأمرني أن أخرج فقاتل، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعهد إلى ما عهد؟ قال: إنّي انشدك الله يا عبدالله، ألم يكن آخر ما عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أخذ بيده ووضعها في يدي وقال: أطع أباك؟ قال: اللهمّ بلى.

قال: فإنّي أعلم عليك أن تخرج فقاتل.

فخرج وتقدّل سيفين.

وندّم بعد ذلك، فكان يقول: مالي ولصفين، مالي ولقتال المسلمين، لوددت أنّي مت قبله بعشرين سنة» (١).

قالوا: ولما عرض عمرو بن العاص على أبي موسى ابنه عبدالله بن عمرو، قال أبو موسى: «قد غمست يده في هذه الفتنة، ولا يكون

ذلك» (٢).

هذا، وقد نصّ بعض علماء القوم على أنَّ محاربة الإمام أمير المؤمنين من أعظم الكبائر (٣).

تكذيب معاویة روايته ... ص: ٢٠٧

والعجب أنَّه مع ذلك، يكذب معاویة في روايَة رواها، ويحدُّر الناس من أن يقبلوها، فقد روى البخاري في (الصحيح):

(١) أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٣٠٩٠ / ٢٤٦.

(٢) الفصول المهمة: ٩٩، تذكرة خواص الأمة في معرفة الأئمَّة: ٩٧.

(٣) التحفة الإناث عشرية: ٣٨٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٠٨

«عن الزهرى قال: كان محمد بن جبیر بن مطعم يحدُّث أنَّه بلغ معاویة - وهو عنده في وفِي من قريش - أنَّ عبد الله بن عمرو بن العاص يحدُّث أنَّه سيكون ملكاً من قحطان.

بغضب معاویة، فقام فأثنى على الله بما هو أهله ثمَّ قال:

أمِّا بعد؛ فإنَّه بلغنى أنَّ رجالاً منكم يتحدَّثون أحاديث ليست في كتاب الله، لا تؤثر عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأولئك جهالكم، فإذاًكم والأمانى التي تضلَّ أهلها، فإذاً سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: إنَّ هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلَّا كَبَهَ اللهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ» (١).

أقول:

فهذا مجمل أحوال المفسِّرين عند القوم من الصحابة.

وإذا ثبت جرهم، فلا حاجة إلى التكلُّم في أحوال أئمَّة التفسير منهم في سائر الطبقات، كما هو واضح.

ومع ذلك ننتقل إلى طبقة التابعين ...

(١) صحيح البخاري: ٤-٢١٧-٢١٨ كتاب المناقب-باب مناقب قريش.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١١

طبقة التابعين ... ص: ٢١١

إشارة

قال السيوطي:

«ومن ذلك طبقة التابعين.

قال ابن تيمية: أعلم الناس بالتفسير أهل مكة، لأنَّهم أصحاب ابن عباس، كمجاهد وعطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس وسعید بن جبیر وطاوس وغيرهم. وكذلك في الكوفة أصحاب ابن مسعود، وعلماء أهل المدينة في التفسير مثل زيد بن أسلم، الذي أخذ عنه ابنه عبد الرحمن ابن زيد، وأبي حمزة وأبي حمزة الثعلبي.

فمن المبرزين منهم: مجاهد، قال الفضل بن ميمون: سمعت مجاهداً يقول: عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثة مرات.

وعنه أيضاً قال: عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات، أقف عند كل آية منه وأسئلته عنها، فيم نزلت وكيف كانت.
وقال خصيف: كان أعلمهم بالتفسير مجاهد.
وقال الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به.

وقال ابن تيمية: ولهذا يعتمد على تفسيره الشافعى والبخارى وغيرهما من أهل العلم.
قلت: وغالب ما أورده الفريابى فى تفسيره منه، وما أورده فيه عن ابن عباس أو غيره قليل جدًا.
ومنهم: سعيد بن جبير، قال سفيان الثوري: خذوا التفسير عن أربعة:

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١٢
عن سعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة والضحاك.

وقال قتادة: كان أعلم التابعين أربعة: كان عطاء بن أبي رباح أعلمهم بالمناسك، وكان سعيد بن جبير أعلمهم بالتفسير، وكان عكرمة أعلمهم بالسیر، وكان الحسن أعلمهم بالحلال والحرام.

ومنهم: عكرمة مولى ابن عباس، قال الشعبي: ما بقى أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة.
وقال سماك بن حرب: سمعت عكرمة يقول: لقد فسرت ما بين اللوحين.

وقال عكرمة: كان ابن عباس يجعل فى رجل الكبل، ويعلّمنى القرآن والسنن.
وأخرج ابن أبي حاتم عن سماك قال: قال عكرمة: كل شيء احدثكم فى القرآن فهو عن ابن عباس.

ومنهم: الحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح، وعطاء بن أبي سلمة الخراسانى، ومحمد بن كعب القرظى، وأبو العالية، والضحاك بن مزاحم، وعطاء العوفى، وقتادة، وزيد بن أسلم، ومرأة الهمданى، وأبو مالك.

وilyهم: الربيع بن أنس، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فى آخرين.
فهؤلاء قدماء المفسرين، وغالب أقوالهم تلقواها عن الصحابة»^١.

(١) الاتقان في علوم القرآن ٤: ٢٤٠ - ٢٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١٣

مجاهد ... ص: ٢١٣

إشارة

أما مجاهد، الذى عرفته كما نقل السيوطي، بل نص الذهبى فى (ميزان الإعتدال) على إجماعهم على إمامته وصحّة الإحتجاج به، وأنه أحد الأعلام الأثبات، ونقل الشيخ عبد الحق الدھلوى بترجمته فى (رجال المشكاة) عنه قوله: «كان ابن عمر يأخذ لى فى الركاب ويسوى على ثيابى».

تفسيره من أهل الكتاب ... ص: ٢١٣

فقد أورده الذهبى فى (ميزان الإعتدال)، وذكر أنّ ابن حبان أدرجه فى الضعفاء، قال:

«قال أبو بكر ابن عياش: قلت للأعمش: ما بال تفسير مجاهد مخالف، أو شيء نحوه؟ قال: أخذها من أهل الكتاب» (١).

اشتماله على المنكرات الشديدة ... ص: ٢١٣

قال الذهبي:

«ومن أنكر ما جاء عن مجاهد في التفسير، في قوله «عسى أن يبعثك

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٤٣٩ / ٧٠٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١٤
ربك مقاماً محموداً» قال: يجلسه معه على العرش» (١).

فيما سبحانه الله!! هذا حال تفسير أعلم التابعين بعلم التفسير، والتفسير الذي عرض على ابن عباس ثلاثين مرّة!! وإذا كان هذا حاله فما ظنك بسائر تفاسيرهم؟

نسبة المعصية إلى يوسف عليه السلام ... ص: ٢١٤

وقال الرازي في (تفسيره) في قصة يوسف عليه السلام:

«وأئم الذين نسبوا المعصية إلى يوسف عليه السلام، فقد ذكروا في تفسير ذلك البرهان أموراً:
الأول: قالوا: إن المرأة قامت إلى صنم مكثلاً بالدر والياقوت في زاوية البيت فسترته بثوب. فقال يوسف: لم فعلت ذلك؟ قالت:
أستحيي من إلهي أن يراني على معصية. فقال يوسف: أتستحي من صنم لا يعقل ولا يسمع، ولا أستحيي من إلهي القائم على كل
نفس بما كسبت، فهو لا أفعل ذلك أبداً.
قالوا: وهذا هو البرهان.

الثاني: نقلوا عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه تمثل له يعقوب، فرأاه عاصياً على أصابعه ويقول له: أتعمل عمل الفجار وأنت مكتوب
في زمرة الأنبياء؟ قالوا: فاستحيي منه. وهو قول عكرمة ومجاهد والحسن وسعيد بن جبير ومقاتل وقناة والضحاك وابن سيرين. قال
سعيد بن جبير: تمثل له يعقوب، فضرب في صدره، فخرجت شهوته من أنامله» (٢)

(١) تفسير الرازي ١٨: ١٢٠.

(٢) تفسير الرازي ١٨: ١٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١٥

وقد نصّ الرازي على أنّ من نسب المعصية إلى يوسف فهو شرّ من إبليس، لإنّه -بعد أن ذكر شهادة الله، وشهادة من شهد ببراءة
يوسف، وكذا إقرار إبليس بذلك- قال:

«و عند هذا نقول: هؤلاء الجحّال الذين نسبوا إلى يوسف عليه السلام هذه الفضيحة، إن كانوا من أتباع دين الله تعالى، فليقبلوا شهادة
الله تعالى على طهارتة، وإن كانوا من أتباع إبليس وجندوه، فليقبلوا شهادة إبليس على طهارتة، ولعلهم يقولون: كنّا في أول الأمر

تلامذة إبليس، إلى أن تخرجننا عليه، فردننا عليه في السفاهة» «١... ١».

(١) تفسير الرازي ١٨: ١١٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١٦

عكرمة مولى ابن عباس ... ص: ٢١٦

اشارة

وأماماً عكرمة، فإنهم وإن ذكروا له محامد كثيرة ومناقب عالية، حتى نقلوا عن الشعبي: ما بقى أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة «١».

وعن سعيد بن جبير: أن عكرمة أعلم منه «٢».

وعن البخاري وأبي حاتم وغيرهما: أنه ثقة.

بل رروا عن يحيى بن معين قوله: «إذا رأيت إنساناً يقع في عكرمة وفي حماد بن سلمة، فاتّهمه على الإسلام» «٣».

بل عن شهر بن حوشب: «عكرمة حبُّ هذه الأمة» «٤».

هو من أعلام الخوارج ... ص: ٢١٦

لكن الرجل من أعلام الخوارج وكبار النواصب، وهذا ثابت مشهور عنه وممّا لا ريب فيه لأحد، وقد نصّ على ذلك من الأنئمة أمثال: يحيى بن بكيـر، ومصعب الزبيـري، وعطاء، وابن المديـني، وأحمد، والحاـكم، وأبـي بـكر الجـعـابـي والـريـاشـي، والـذهبـي، وابـن خـلـكـان، وياقوـت، والـكرـمانـي ... وغيرـهم مـمـن

(١) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٤١.

(٢) رجال المشكـاة للـشـيخ عبدـالـحقـ الدـهـلوـيـ تـرـجمـة عـكـرـمـةـ.

(٣) تاريخ مدينة دمشق ٤١: ١٠٣، ٤٧٤٣ / ١٤٨٢، تهذـيبـ الكـمالـ ٧: ٢٦٣ / ٢٦٣، سـيرـأـعـلامـ النـبـلـاءـ ٥: ٣١ / ٩.

(٤) مـيزـانـ الـاعـتدـالـ ٣: ٩٣ / ٥٧١٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١٧

يطـولـ المـقامـ بـذـكـرـهـمـ.

قوادحه كما في ميزان الاعتدال ... ص: ٢١٧

ولـهـ قـوـادـحـ وـمـعـائـبـ كـثـيرـةـ أـيـضـاـ، وـنـحـنـ نـكـتـفـيـ بـإـيـرـادـ تـرـجمـةـ فـيـ (ـمـيزـانـ الـاعـتدـالـ)، لـاشـتـمـالـهـ عـلـىـ طـرـفـ منـ كـلـمـاتـ الـأـنـئـمـةـ فـيـ ذـمـهـ وـالـطـعنـ فـيـهـ:

«عـفـانـ: ثـناـ وـهـيـبـ، قـالـ: شـهـدـتـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيدـ الـأـنـصـارـيـ وـأـيـوبـ، فـذـكـرـاـ عـكـرـمـةـ فـقـالـ يـحـيـيـ: كـذـابـ. وـقـالـ أـيـوبـ: لـمـ يـكـنـ جـ بـكـذـابـ جـ.

جرـيرـ بنـ يـزـيدـ عنـ يـزـيدـ، بنـ أـبـيـ زـيـادـ، عنـ عـبـدـالـلـهـ بنـ الـحرـثـ قـالـ: دـخـلتـ عـلـىـ عـلـىـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ، فـإـذـاـ عـكـرـمـةـ فـيـ وـثـاقـ عـنـدـ بـابـ الـحـشـ، فـقـلـتـ لـهـ:

ألا تتق الله؟ فقال: إن هذا الخبيث يكذب على أبي.

ويروى عن ابن المسيب أنه كذب عكرمة.

الخصيب بن ناصح: ثنا خالد بن خداش: شهدت حماد بن زيد - في آخر يوم مات فيه - فقال: أحدثكم بحديث لم أحدث به قط، لأنني أكره أن ألقى الله ولم أحدث به، سمعت أيوب يحدث عن عكرمة قال: إنما أنزل الله متشابه القرآن ليضل به. قلت: ما أسوءها عبارة بل أخبتها، بل أنزله ليهدي به، ول يجعل به الفاسقين.

فطر بن خليفة: قلت لعطاء: إن عكرمة يقول: قال ابن عباس: سبق الكتاب الخفين. فقال: كذب عكرمة، سمعت ابن عباس يقول: لا بأس بمسح الخفين وإن دخلت الغائط. قال عطاء: والله إن كان بعضهم ليرى أن المسح على القدمين يجزي.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١٨

إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس قال: لو أن مولى عبدالله بن عباس ألقى الله وكف من حدشه، لشدت إليه المطاي.

مسلم بن إبراهيم: ثنا الصلت أبو شعيب قال: سألت محمد بن سيرين عن عكرمة فقال: ما يسوءنى أن يكون من أهل الجنة، ولكنه كذاب.

إبراهيم بن المنذر: ثنا هشام بن عبد الله المخزومي، سمعت ابن أبي ذئب يقول: رأيت عكرمة وكان غير ثقة.

قال محمد بن سعد: كان عكرمة كثير العلم والحديث، بحراً من البحور، وليس يحتاج بحدشه، ويتكلم الناس فيه.

وقال مطرف بن عبدالله: سمعت مالكاً يكره أن يذكر عكرمة، ولا يرى أن يروى عنه.

قال أحمد بن حنبل: ما علمت أن مالكاً حدث بشيء لعكرمة، إلا في الرجل يطاً أمراته قبل الزيارة، رواه عن ثور عن عكرمة.

أحمد بن أبي خيثمة قال: رأيت في كتاب على ابن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: حدثوني - والله - عن أيوب أنه ذكر له أن عكرمة لا يحسن الصلاة، فقال أيوب: وكان يصلّى؟

الفضل السيناني عن رجل قال: رأيت عكرمة قد اقيم قائماً في لعب النرد.

يزيد بن هارون: قدم عكرمة البصرة، فأتاه أيوب ويونس وسليمان التيمي فسمع صوت غناء فقال: اسكتوا، ثم قال: قاتله الله، لقد أجاد. فأماماً يonus وسلامان فما عادا إليه.

عمرو بن خالد بمصر: حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي، عن خالد بن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢١٩

أبي عمران قال: كنا بالمغرب وعندها عكرمة في وقت الموسم فقال: وددت أن يدوي حربه فأعترض بها من شهد الموسم يميناً وشمالاً.

ابن المديني: عن يعقوب الحضرمي، عن جده قال: وقف عكرمة على باب المسجد فقال: ما فيه إلا كافر. قال: وكان يرى رأى الأباشيء. يحيى بن بكي، قال: قدم عكرمة مصر وهو يريد المغرب. قال:

فالخوارج الذين هم بالمغرب عنه أخذوا.

قال ابن المديني: كان يرى رأى نجدة الحرورى.

وقال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأى الخوارج، وادعى على ابن عباس أنه كان يرى رأى الخوارج.

خالد بن يزيد ح زرارج ثنا عمر بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح: أن عكرمة كان أباشيء.

أبوطالب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان عكرمة من أعلم الناس، ولكنه كان يرى رأى الصفرية، ولم يدع موضعًا إلا خرج إليه: خراسان والشام واليمن ومصر وإفريقية، كان يأتي الامراء فيطلب جوازاتهم، وأتى الجندي إلى طاووس فأعطاه ناقة.

وقال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأى الخوارج، فطلبته متولى المدينة، فغتيب عند داود بن الحصين حتى مات عنده.

وروى سليمان بن معبد السنخي قال: مات عكرمة وكثير عرّة في يوم، فشهد الناس جنازة كثیر، وتركوا جنازة عكرمة.

وقال عبدالعزيز الدراوردي: مات عكرمة وكثير عزّة في يوم، فما شهدهما إلّا سودان المدينة.
إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن أبيه قال: أتى بجنازة عكرمة
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢٠

مولى ابن عباس وكثير عزّة بعد العصر، فما علمت أنَّ أحداً من أهل المسجد حلَّ حبوته إليهما.
قال جماعة: مات سنة خمس ومائة.
وقال الهيثم وغيره: سنة ست.
وقال جماعة: سنة سبع ومائة.
عن ابن المسيب أنَّه قال لمولاه برد: لا تكذب علىَّ كما كذب عكرمة على ابن عباس» (١).

قوادح كما في معجم الأدباء ... ص: ٢٢٠

وقال ياقوت الحموي بترجمة عكرمة من (معجم الأدباء):
«ومات - فيما قرأت بخط الصولى من كتاب البلاذرى - سنة خمس ومائة، وقيل ست ومائة، وهو ابن ثمانين سنة.
قال: وكان مولته وموته كثير عزّة في يوم واحد، فوضعوا جميعاً وصلّى عليهم، وكان كثير شيعياً وعكرمة يرى رأى الخوارج؛ ذكره
الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله البيع في تاريخ نيسابور.
وذكر القاضى أبو بكر محمد بن عمر الجعابى - فى كتاب الموالى - عن ابن الكلبى قال: وعكرمة هلك بالغرب، وكان قد دخل فى
رأى الحرورىء الخوارج، فخرج يدعو بالغرب إلى الحرورىء.
أبو على الأهوazi قال: لما توفي عبدالله بن عباس، كان عكرمة عبداً مملوكاً، فباعه على بن عبدالله بن عباس من خالد بن يزيد بن
معاوية بأربعة آلاف دينار، فأتى عكرمة علياً فقال له: ما خير لك، أتبיע علم أبيك، فاستقال

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٩٤ - ٩٧ / ٥٧١٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢١

حالداً فأقاله وأعتقه، وكان يرى رأى الخوارج ويميل إلى استماع الغناء. وقيل عنه: إنَّه كان يكذب على مولاه.
وقال عبدالله بن الحارث: دخلت على على بن عبدالله بن عباس، وعكرمة موثق على باب الكنيف، فقلت: أتفعلون هذا بمولكم؟
قال: إنَّ هذا يكذب على أبي.
وقد قال ابن المسيب لمولاه: لا تكذب علىَّ كما كذب عكرمة على ابن عباس.
وقال يزيد بن هارون: قدم عكرمة مولى ابن عباس البصرة، فأتاه أئوب السختيانى وسليمان التيمى ويونس بن عبيد، فبينا هو يحدّثهم،
إذ سمع غناء، فقال عكرمة: اسكتوا، فتسمع ثم قال: قاتله الله فقد أجاد، أو قال: ما أجد ما قال. فأماماً سليمان ويونس فلم يعودا إليه،
وعاد إليه أئوب. فقال يزيد بن هارون: لقد أحسن أئوب.
الرياشى: عن الأصمى، عن نافع المدى قال: مات كثير الشاعر وعكرمة فى يوم واحد.

قال الرياشى: فحدّثنا ابن سلام: أنَّ أكثر الناس كانوا فى جنازة كثير، لأنَّ عكرمة كان يرى رأى الخوارج، وتطلبه بعض الولاة، فتغيب
عند داود بن الحصين حتى مات عنده سنة سبع ومائة فى أيام هشام بن عبد الملك، وهو يومئذ ابن ثمانين سنة.
حماد بن زائدة: ثنا عثمان بن مرءة قلت للقاسم: إنَّ عكرمة مولى ابن عباس قال: ثنا ابن عباس أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن المزفت والمفَرِّ والدباء والجحش والجزار. فقال: يا ابن أخي! إنَّ عكرمة كاذب، يحدّث

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢٢

غدوة حديثاً يخالفه عشياً.

يعيى بن بكر: سمعت ابن عمر يقول لนาفع: أتق الله - ويحك يا نافع - ولا تكذب على كما كذب عكرمة على ابن عباس. يزيد بن أبي زياد عن عبدالله بن الحارث ج قال: دخلت على على بن عبدالله بن عباس، وعكرمة مقيد على باب الحشر، قلت: ما لهذا كذا؟ قال: إنه يكذب» إنتهى بالاختصار «١.

(١) معجم الأدباء ١٢: ١٨٢ - ١٩٠ .٤٦ /

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢٣

الحسن البصري ... ص: ٢٢٣

اشارة

وأماماً الحسن، فمن أشهر الأئمّة وكبار الفقهاء والمحدّثين عندهم، وقد وصفوه بأعلى المناقب وأجل الفضائل، كما لا يخفى على من راجع (تهذيب الكمال) و (تهذيب التهذيب) وغيرهما من كتب التراجم والرجال.

هو من القدرية ... ص: ٢٢٣

لكته - بناءً على اصولهم - محكومٌ عليه بالكفر، لأنّه كان لا يرى الشرّ بقدرٍ من الله، ومن قال بهذه المقالة فهو عندهم كافر ... قال الذهبي في (تهذيب التهذيب):

«روى معاً عن قتادة عن الحسن قال: الخير بقدر والشرّ ليس بقدر.

قلت: هذه اللّفظة أبلغ ما نقل عن الحسن في القدر» «١».

ذم القدرية في روايات القوم ... ص: ٢٢٣

ولا بأس بإيراد طرفٍ من الروايات الواردة في ذم القدرية:

أخرج الترمذى:

«عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم:

صنفان من أمّتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية. وفي الباب

(١) تهذيب التهذيب - مخطوط. تهذيب التهذيب ٢: ٢٣٦ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢٤

عن عمر وابن عمر ورافع بن خديج. هذا حديث حسن غريب» «١».

وأخرج أبو داود:

«عن ابن عمر، عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: القدرية مجوس هذه الامة؛ إن مرضوا فلا تعودونهم، وإن ماتوا فلا تشهدونهم» «٢».

وأخرج أيضاً:

«عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لكل أمّة مجوس، ومجوس هذه الامّة الذين يقولون لا قدر؛ من مات منهم فلا تشهدوا جنازته، ومن مرض منهم فلا تعودوهم، وهم شيعة الدجّال، وحقّ على الله أن يلحقهم بالدجّال» (٣). وفي (التمهيد في بيان التوحيد):

«روى: إن رجلا دخل على علي بن أبي طالب كرم الله وجهه وقال: أخبرني عن القدر.

فقال له: طريق مظلم فلا تسلكه.

فسكت ساعة، ثم قال له: أخبرني عن القدر.

فقال: بحر عميق لا تلجم.

فسكت ساعة، ثم قال له: أخبرني عن القدر.

فقال: سر الله فلا تفشيه.

فسكت ساعة، ثم قال: أخبرني عن القدر.

(١) صحيح الترمذى ٤: ٢١٤٩ / ٤٥٤ كتاب القدر الباب .١٣

(٢) سنن أبي داود ٥: ٤٦٩١ / ٤٦ كتاب السنة الباب .١٧

(٣) سنن أبي داود ٥: ٤٦٩٢ / ٤٦ كتاب السنة الباب .١٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢٥

فبدأ على رضي الله عنه بالسؤال، فقال له: أخبرني مشيتك مع مشيئة الله أو دون مشيئة الله؟

فتخير الرجل، فقال لعلى: قل أنت.

قال له: إن قلت: بأنّ مشيتي مع مشيئة الله تعالى، فقد أدعى المشاركه مع الله تعالى، وإن قلت: بأنّ مشيتي دون مشيئة الله، فقد أدعى الالوهيه، فعلمت أنّ مشيتك تحت مشيئة الله.

قال الرجل: تبت إلى الله. وقام.

قال على رضي الله عنه لأصحابه: قوموا وصافحوه، فإنه الآن أسلم.

ففي هذا دليل على أنّ من أنكر القدر يصير كافراً، ولأنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: القدرية مجوس هذه الامّة؛ إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشيعوا جنائزهم، أولئك هم شيعة الدجّال، وحقّ على الله أن يلحقهم بالدجّال، ولأنّهم أنكروا النصّ، لأنّ الله تعالى قال: «وما تشاوون إلّا أن يشاء الله».

وجاء فيه أيضًا:

«إإن قال: بأنّ الله تعالى لم يخلق الشر والكفر وذلك مخلوق غير الله، فقد أثبت صانعاً وحالقاً غير الله، فيكون مشركاً بالله تعالى ويكون كافراً، وإن قال: بأنّ الشر مخلوق الله تعالى بدون إرادته ومشيئته، فقد اعتقد بأنّ الله تعالى مجبور مكره في تخليقه، وهذا كفر؛ فثبت أنّ الكلّ بمشيئة الله وبإرادته وقضاءه وقدره.

ومن أنكر القدر فهو كافر بالله العظيم» (١).

(١) التمهيد في بيان التوحيد: ٢٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢٦

وقال النووي في (المنهاج):

«قال الإمام - يعني إمام الحرمين - في كتاب الإرشاد في أصول الدين:

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: القدرية مجوس هذه الأمة، شبههم بهم لتقسيمهم الخير والشر في حكم الإرادة كما قسمت المجوس، فصرفت الخير إلى يزدان والشر إلى أهر من، ولا خفاء باختصاص هذا الحديث بالقدرية»^١.

وفي (كتز العمال):

«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَبْعُثْ نَبِيًّا قَبْلِ إِلَّا كَانَ فِي أَمْتَهِ مِنْ بَعْدِهِ مَرْجَأَهُ وَقَدْرِيَّهُ يَشُوَشُونَ عَلَيْهِ أَمْرُ أَمْتَهِ مِنْ بَعْدِهِ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَعَنِ الْمَرْجَأَهُ وَالْقَدْرِيَّهُ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينِ نَبِيًّا، أَلَا وَإِنَّ أَمْتَنِي لِأَمْمَةٍ مَرْحُومَةٍ لَا عِذَابٌ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ وَإِنَّمَا عِذَابُهَا فِي الدُّنْيَا، أَلَا إِنَّ صَنْفَيْنِ مِنْ أَمْتَنِي لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ:

المرجئة والقدرية. ابن عساكر عن معاذ:

صنفان من أمتي لعنهم الله على لسان سبعين نبياً: القدرية والمرجئة الذين يقولون: الإيمان إقرار ليس فيه عمل. الديلمي عن حذيفه» .^٢

٢٢٦ دفاع الذهبي عن الحسن البصري ... ص:

ومن لطائف الامور: محاولة الذهبى للدفاع عن الحسن، بدعوى أنه لما حوقق على القول بالقدر تبرأ من ذلك، قال الذهبى: «الحسن بن يسار، مولى الأنصار، سيد التابعين في زمانه بالبصرة، كان

(١) شرح صحيح مسلم ١: ١٥٤ كتاب الإيمان - إثبات القدر.

(٢) كتب العمال ١: ٦٣٥ / ٦٣٦ و ٦٣٧

ثقہ فی نفسہ، حِیَّه، رأساً فی العلم والعمل، عظیم القدر. وقد بدت منه هفوہ فی القدر لم يقصدها لذاتها، فنکلّموا، فما ألتفت إلی
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢٧
كلامهم، لأنّه لَمَا حَوْقَقَ عَلَيْهَا تَبَرّأَ مِنْهَا»^١.

لَكُنْ مَا مَعْنِي «لَمْ يَقْصُدْهَا لَذَاتَهَا»؟ أَلَمْ يَكُنْ كَلَامُه ظَاهِرًا فِي مَعْنَاهُ الَّذِي فَهَمَهُ الْقَوْمُ مِنْهُ فَتَكَلَّمُوا فِيهِ؟ إِنَّ مَا يَقُولُهُ الْذَّهَبِيُّ دُعْوَى بِلَا دَلِيلٍ، بِلْ هُوَ مَجْرَد تَخْرِصٍ وَتَحْمِينٍ، بِلْ هُوَ أَشْبَهُ بِهَدْيَانِ الْمَجَانِينَ، وَيُكَدِّبُهُ كَلَامُهُ هُوَ حِيثُ قَالَ بَعْدَ الْعِبَارَةِ السَّابِقَةِ: «قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: كَذَبَ عَلَى الْحَسْنِ ضَرْبَانٌ مِنَ النَّاسِ: قَوْمٌ رَأَيْهُمُ الْقَدْرَ لَيْنَفِقُوهُ فِي النَّاسِ بِالْحَسْنِ، وَقَوْمٌ فِي صُدُورِهِمْ بِغَضْبٍ لَهُ، وَأَنَا نَازِلُهُ فِي الْقَدْرِ غَيْرِ مَرَّةٍ حَتَّى خَوْفَتِهِ بِالسُّلْطَانِ، فَقَالَ: لَا أَعُودُ فِيهِ بَعْدَ الْيَوْمِ. وَقَالَ أَيُّوبَ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْبَرَ الْحَسْنَ إِلَيْهِ، وَأَدْرَكَتِ الْحَسْنَ - وَاللَّهُ - مَا يَقُولُ لَهُ»^٢.

وإذا كان الحسن يناظره الرجال في القدر غير مرّة، ولا يرجع عن القول به إلّا بعد التخويف بالسلطان، فما معنى أنّه لم يكن قاصداً لما تفوه به؟

وما ذكره الذهبي في الدفاع عنه من أنه قد تاب عن المقالة المذكورة ورجع عنها، لأن الحسن من القائلين بالتفيق إلى يوم القيمة، كما رواه البخاري عنه في (الصحيح) ^(٣)، وأهل السنة يقولون بعدم قبول التوبيه ممن يقول بالتفيق.

(١) من ان الاعتدال : ٥٢٧ / ١٩٦٨

(٢) تذهب التصدير - مخطوطة.

(٣) صحيح البخاري ٩: ٢٥ كتاب الإكراه.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢٨

كان الحسن مدّسا ... ص: ٢٢٨

وكان الحسن البصري يكثر التدليس في الحديث، نص على ذلك الذهبي «١».

وقال ابن حجر في (التقريب):

«وكان يرسل كثيراً ويُدَلِّسُ. قال البزار: كان يروى عن جماعةٍ لم يسمع منهم، فيتجوّز ويقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة» «٢».

وفي (تهذيب التهذيب):

«قال ابن المديني: سمعت يحيى - يعنيقطان - وقيل له: كان الحسن يقول: سمعت عمران بن حصين. قال: أما عن نفسه فلا. وقال ابن المديني وأبو حاتم: لم يسمع منه، وليس يصح ذلك من وجه مثبت» «٣».

هذا، وقد نصّ ابن حجر في (شرح نخبة الفكر) على أن التدليس بصيغة صريحة كذب «٤»، وقد أوضح القاري في (شرحه) المراد من الصيغة الصريحة فقال: «وهي لفظة أخبرني أو حدثني أو سمعته» «٥».

وذكر ابن الجوزي أن التدليس من تلبيس إبليس، حيث قال في كتاب (تلبس إبليس):

(١) ميزان الاعتدال ١: ١٩٦٨ / ٥٢٧.

(٢) تقريب التهذيب ١: ١٣٥٧ / ١٦٦.

(٣) تهذيب التهذيب ٢: ٤٨٨ / ٢٣٤.

(٤) شرح نخبة الفكر: ٨٢.

(٥) شرح شرح نخبة الفكر: ٤١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٢٩

«ومن تلبيس إبليس على علماء المحدثين: روایة الحديث الموضوع من غير أن يبينوا أنه موضوع، وهذه جنائية منهم على الشرع، ومقصودهم تنفيق أحاديثهم وكثرة روایاتهم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: من روی عنّي حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين. ومن هذا الفن تدليسهم في الروایة، فتارة يقول أحدهم: فلان عن فلان، أو قال فلان عن فلان، يوهم أنه سمع منه ولم يسمع، وهذا قبيح، لأنّه يجعل المنقطع في مرتبة المتصل» «١».

وقال النووي في (شرح مسلم):

«التدليس قسمان: أحدهما: أن يروى عمن عاصره ما لم يسمع منه، وهو مما سمعه قائلاً: قال فلان أو عن فلان أو نحوه. وربما يسقط شيخه أو أسقط غيره لكونه ضعيفاً أو صغيراً، تحسيناً لصورة الحديث، وهذا القسم مكره جداً، ذمه أكثر العلماء، وكان شعبه من أشدّهم ذماً له، وظاهر كلامه أنه حرام وتحريميه ظاهر، فإنه يوهم الإحتجاج بما لا يجوز الإحتجاج به، ويتسّبّب أيضاً إلى إسقاط العمل بروايات نفسه، مع ما فيه من الغرور، ثم إنّ مفسدته دائمة، وبعض هذا يكفي في التحرير، فكيف باجتماع هذه الأمور» «٢».

لعبة بالشطرنج ... ص: ٢٢٩

وكان الحسن البصري يلعب بالشطرنج «٣»، وقد ثبت في الأخبار أنّ اللاعب بالشطرنج ملعون، إلى غير هذا من الأحاديث الواردة في

تحريره

(١) تلبيس إبليس: ١٣٦ - ١٣٧.

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١: ٣٣.

(٣) حياة الحيوان ٢: ٦٢ «العقرب».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٣٠

وتحريم اللعب به والنظر إليه ...

نسبته المعصية إلى يوسف عليه السلام ... ص: ٢٣٠

وهو ممّن نسب المعصية إلى يوسف عليه السلام، كما عرفت من كلام الرازى، وعرفت أيضاً ما في هذه النسبة من كلامه.

فساد مذهبية يوجب الحكم بكتفه ... ص: ٢٣٠

وعلى الإجمال، فقد كان هذا الرجل منحرفاً في العقيدة حتى قالوا بكتفه، وممّن نصّ على ذلك عبد العزيز البخاري في (كشف الأسرار) حيث قال: «كثير من أصحاب الحديث قبلوا رواية سلفنا، كالحسن وقتادة وعمرو بن عبيد، مع علمهم بمذهبهم وإكفارهم من يقول بقولهم، وقد نصّوا على ذلك» «١».

(١) كشف الأسرار - شرح اصول البذوى ٣: ٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٣١

عطاء بن أبي رباح ... ص: ٢٣١**إشارة**

وأماماً عطاء، فيكفيه فضلاً وفخرًا: كونه شيخ الإمام الأعظم وما قاله أبو حنيفة في حقه.

قال الذهبي في (ميزان الإعدال):

«عطاء بن أبي رباح، سيد التابعين علمًا وعملًا وإنقاً في زمانه بمكة، روى عن عائشة وأبي هريرة والكتاب، وعاش تسعين سنة أو أزيد، وكان حجةً، إماماً، كبير الشأن، أخذ عنه أبو حنيفة وقال: ما رأيت مثله» «١».

لعبة بالشطرنج ... ص: ٢٣١

لكنه كان يلعب بالشطرنج، كما في (حياة الحيوان) «٢». وقبائح الشطرنج كثيرة جداً، ولنذكر بعض ذلك فيما يلى من كتاب (كتنز العمال):

«ملعون من لعب بالشطرنج، والناظر إليها كالأكل لحم الخنزير. عبدان وأبو موسى وابن حزم عن حبة بن مسلم.

«ملعون من لعب بالشطرنج. الدليل على أنّه.

«إذا مررت بهؤلاء الذين يلعبون بهذه الأزلام والشطرنج والنرد وما كان من هذه، فلا تسلّموا عليهم، وإن سلموا عليكم فلا ترددوا عليهم.

الدليلى عن

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٧٠/٥٦٤٠.

(٢) حياة الحيوان ٢: ٦٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٣٢

أبى هريرة.

﴿أَلَا إِنَّ أَصْحَابَ الشَّاهِ فِي النَّارِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ قُتِلَتْ وَاللَّهُ شَاهِكٌ﴾.

الدليلى عن ابن عباس.

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْظُرُ فِي كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثَمَائَةً وَسَتِينَ نَظَرَةً، لَا يَنْظُرُ فِيهَا إِلَى صَاحِبِ الشَّاهِ، يَعْنِي الشَّطَرْنَجَ. الدليلى عن وائلة.

«إِنَّ اللَّهَ تَبارَكَ لَوْحًا يَنْظُرُ فِيهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثَمَائَةً وَسَتِينَ نَظَرَةً، يَرْحَمُ بِهَا عَبَادَهُ، لَيْسَ لِأَهْلِ الشَّاهِ فِيهَا نَصِيبٌ. الْخَرَائِطُ فِي مَساوِيِ الْأَخْلَاقِ عَنْ وائلة».

«عن على: النرد والشطرنج من الميسير. ش وابن المنذر وابن أبي حاتم ق.

«من لعب بالميسير ثم قام يصلى، فمثله مثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير، فيقول الله: لا يقبل له صلاة. طب عن أبي عبد الرحمن الخطمي.

«عن على، أنه مر على قوم يلعبون بالشطرنج، فوثب عليهم فقال: أما والله لغير هذا خلقتم، ولو لا أن تكون سنة لضررت بها وجوهكم. ق كر.

«عن على: إنَّه مَرَ عَلَى قَوْمٍ يَلْعَبُونَ الشَّطَرْنَجَ فَقَالَ: مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَتَشَمَّ لَهَا عَاكِفُونَ، لَأَنْ يَمْسَيْ أَحَدُكُمْ جَمِيعًا حَتَّى يَطْفَى خَيْرُ لَهِ مِنْ أَنْ يَمْسَهَا. ش وعبد ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي وابن المنذر وابن أبي حاتم ق.

«عن على قال: لا نسلّم على أصحاب النردشير والشطرنج. كر.

«يأتى على الناس زمان يلعبون بها، ولا يلعب بها إلا كل جبار، والجبار في النار -يعنى الشطرنج- ولا يوقر فيه الكبير ولا يرحم فيه الصغير، يقتل بعضهم بعضاً على الدنيا، قلوبهم قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب، لا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٣٣

يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، يمشي الصالح فيهم مستخفًا، أولئك شرار خلق الله، لا ينظر الله إليهم يوم القيمة. الدليلى عن أنس». ١.

هذا، وقد ذهب إلى حرمة الشطرنج كافية الأئمة الأربع، كما نص على ذلك صاحب (الصواعق) في فصل المكائد حيث قال:

«الثلاثون والمائة: طعن أهل السنة بأنهم يجizzون اللعب بالشطرنج، فإنه ينخدع به أمر عان، وهو افتراء، فإن اللعب بالشطرنج حرام عند أبي حنيفة ومالك وأحمد على الصحيح، وورد في حرمتها أحاديث وآثار، وعند الشافعى في القول الأول مكروره، بشرط عدم إخراج الصیلوات عن وقتها، وإخلال تحفظ الواجبات بواسطه الإشتغال به، وأن يخلو عن القمار، وأن لا يصير سبباً للتزاع والكذب، وأن لا يكون أسبابه مصوّرة بصور الحيوانات، فإن فقد شيء من هذه الشروط صار حراماً، وبالإصرار يصير كبيرةً. كذا في الإحياء». وقد صح عن الشافعى أنه رجع إلى قول الأئمة الثلاثة، نص عليه الإمام أبو حامد الغزالى. واللعبة كلّه حرام عند أهل السنة» ٢.

فظهر من هناك أن عطاء بن أبي رباح كان بعيداً عن الفضل والصلاح، محرومًا عن الرشد والصلاح، منحازاً عن حياء مغامن الأرباح، منهمكاً في الضلال والفسق والطلاحم، حيث جوز ما يلعن على مرتکبه بالغداة والروح.

ومن قوادمه: إنَّه لم ينكر على خالد بن عبد الله القسري بدعته في مكَّةٍ

(١) كنز العمال ١٥: ٢١٥ - ٢٢٦.

(٢) الصواعق الموبقة - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٢٣٤

المكرمة، فقد جاء في كتاب (إتحاف الورى) ما نصَّه:

«وقد فعل خالد بن عبد الله القسري بمكَّةٍ المشرفة أفعالاً من غير معرفةٍ للسنة التي فعل فيها، فأحببت ذكر ذلك هنا، لئلا يخلو منه هذا الكتاب.

فمن ذلك: إنَّ الناس كانوا يقومون شهر رمضان في أعلى المسجد، تركز حرية خلف المقام بربوة، فيصلُّى الإمام خلف الحربة والناس وراءه، فمن أراد صلَّى مع الإمام، ومن أراد طاف وركع خلف المقام. فلما ولَّ خالد ابن عبد الله القسري بمكَّةٍ لعبدالملك بن مروان وحضر شهر رمضان، أمر خالد الأئمَّة أنْ يتقدَّموا فيصلُّوا خلف المقام، وأدار الصفوف حول الكعبة، وذلك أنَّ الناس ضاق عليهم أعلاً المسجد، فأدارهم حول الكعبة، فقيل له: يمتنع بذلك الناس من الطواف، قال: فأنا آمرهم يطوفون بين كلِّ ترويحتين بطواف سبعاً، فأمرهم فعلوا بين كلِّ ترويحتين، فقيل له: فإنه يكون في مؤخر الكعبة وجوانبها من لا يعلم بانقضاء طواف الطائفين من فصلٍ وغيره، فيتهيأ للصلاه، فأمر عبيد الكعبة أنْ يكبروا حول الكعبة ويرفعوا أصواتهم في الطواف بالتكبير، فإذا بلغوا الركن الأسود في الطواف السادس سكتوا، فيكون ذلك إعلاماً للناس أنَّ الطواف على انقضاء، فيتهيأ من في الحجر ومن في جوانب المسجد من مصلٍ وغيره، فيخفف صلاته، ثمَّ يعود الطائفون للتكبير حتى يفرغوا من السبع، ثمَّ يقوم منادٌ فينادي: الصلاه رحمكم الله، ولا تنقضى صلاتهم حتى يطلع الفجر، وكان على جبل أبي قيس يرقب طلوع الفجر للمسحرين، فإذا بان له نادى: أمسكوا رحمكم الله.

وكان عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار ونظراؤهم من العلماء

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٢٣٥

يحضرون ذلك، فلا ينكرونه» ١.

كان يأخذ من كلِّ أحدٍ ويروى المرسلات ... ص: ٢٣٥

قالوا: وكان عطاء بن أبي رباح متساهلاً في الرواية، يأخذ من كلِّ أحدٍ، ويروى المراسيل، حتى تكلَّم فيه بعض الأئمَّة، ففي (تدريب الرواى):

«تكلَّم الحاكم على مراسيل سعيد فقط دون سائر من ذكر معه، ونحن نذكر ذلك، فمراسيل عطاء قال ابن المدينى: كان عطاء يأخذ من كلِّ ضربٍ، مرسلات مجاهد أحبَّ إلى من مرسلاته بكثير. وقال أحمد بن حنبل:

مرسلات سعيد بن المسيب أصحَّ المرسلات، ومرسلات إبراهيم النخعي لا بأس بها، ولا في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح، فإنَّهما كانا يأخذان من كلِّ أحدٍ» ٢.

وفي (ميزان الإعتدال):

«قال يحيى القطان: مرسلات مجاهد أحبَّ إلىنا من مرسلات عطاء بكثير، كان عطاء يأخذ من كلِّ ضربٍ. وقال أحمد: ليس في المرسل أضعف من مرسل الحسن وعطاء، كانا يأخذان عن كلِّ أحدٍ» ٣.

بل لقد تركه بعض الأئمَّة الكبار، وإنْ حاول الذهبى حمل الترك على معنى آخر، ففي (ميزان الإعتدال):

«روى محمد بن عبد الرحيم عن علي بن المديني قال: كان عطاء بأخره

(١) إتحاف الورى بأخبار ام القرى - حوادث السنة: ٩٣.

(٢) تدريب الرواى - شرح تقریب النواوى ١: ٢٠٣ - ٢٠٤.

(٣) ميزان الاعتدال ٣: ٧٠ - ٥٦٤٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٣٦

قد تركه ابن جرير وقيس بن سعد. قلت: لم يعنى الترك الإصطلاحى، بل عنى أنهما بطلا الكتابة عنه، وإنّ فعّاء ثبت رضي» «١). لكنّ حمل بارد جدًا لأنّ المتبادر من الترك في مثل هذه الموضع هو الترك الإصطلاحى، وهو عدم كونه أهلاً لأنّ يروى عنه.

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٧٠ - ٥٦٤٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٣٧

عطاء بن أبي سلمة الخراسانى ... ص: ٢٣٧

وأماماً عطاء بن أبي سلمة الخراسانى، الذى ذكره السيوطي - بعد عطاء بن أبي رباح -، فلم أجده فى الكتب الرجالية، نعم، لا يبعد أن يكون مراده عطاء ابن أبي مسلم الخراسانى، فإنه على ما فى (فتح البارى) وغيره كان له مصنف فى التفسير، وقد وثقه غير واحد من الأعلام.

لكنْ فى (ميزان الاعتدال) فى ترجمته:

«وذكره العقيلي فى الضعفاء، متسبباً بهذه الحكاية التى رواها حماد بن زيد عن أيوب، حدثنى القاسم بن عاصم، قلت لسعيد بن المسىب: إنّ عطاء الخراسانى حدثنى عنك أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم أمر الذى واقع أهله فى رمضان بكفاره الظهار. فقال: كذب، ما حدثنى، إنّما بلغنى أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم قال له: تصدق تصدق.

وقد ذكر البخارى عطاء الخراسانى فى الضعفاء، فروى له هذا عن سليمان بن حرب عن حماد.

أحمد بن حنبل: ثنا عفان، ثنا همام، أنا قتادة: أنّ محمداً وعوناً حدّثاه أنّهما قالا لسعيد: إنّ عطاء الخراسانى حدثنا عنك فى الذى وقع

بأهله فى رمضان، فأمره النبي صلّى الله عليه وسلم أن يعتق رقبة، فقال: كذب عطاء، إنّما قال له: تصدق تصدق.

وقال ابن حبان فى الضعفاء: أصله من بلخ، وعدها فى البصرىين، وإنّما

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٣٨

قيل له الخراسانى، لأنّه دخل خراسان وأقام بها مدة طويلة ثم رجع إلى العراق، فنسب إلى خراسان، وكان من خيار عباد الله، غير أنه كان ردىّ الحفظ، كثير الوهم، يخطئ ولا يعلم، فيحمل عنه، فلما كثر ذلك في روایته بطل الإحتجاج به».

قال الترمذى فى كتاب العلل: قال محمد يعني البخارى: ما أعرف لمالك رجلاً يروى عنه يستحق أن يترك حدديثه، غير عطاء الخراسانى. قلت:

ما شأنه؟ قال: عامّة أحاديثه مقلوبة» «١).

وهذا أيضاً رأى السمعانى فيه، حيث قال:

«وكان من خيار عباد الله، غير أنه كان ردىّ الحفظ، كثير الوهم، يخطئ ولا يعلم فحمل عنه، فلما كثر ذلك في روایته بطل الإحتجاج

(١) ميزان الاعتدال: ٣: ٧٤ - ٧٥ / ٥٦٤٢.

(٢) الأنساب: ٢: ٣٣٧. «الخراساني».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٣٩

أبوالعالية ... ص: ٢٣٩

وأمّا أبوالعالية، الذي جاء بترجمته من (رجال المشكاة) للدهلوى:

«قالت حفصة بنت سيرين: سمعته يقول: قرأت القرآن على عمر ثلاث مرات، وزهد في الدنيا، وحج خمساً وستين حجّة»^١.
وفي (مرآة الجنان):

«أبوالعالية، رفيع بن مهران الرياحي، مولاهם، البصري، المقرئ المفسّر، وقد دخل على أبي بكر، وقرأ القرآن على أبي. قال أبوالعالية: كان ابن عباس يرفعني على السرير وقريش أسفل. وقال أبوبكر ابن أبي داود: ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية، وبعده سعيد بن جبير»^٢.

وكذا في (تدريب الرواى)^٣.

فقد أورده في (الميزان) وقال:

«قال ابن عدي: تكلّم فيه من أجل حديث الضحك في الصلاة»^٤.
بل عن الشافعى أنه تكلّم في حديث كله وقال:
«حديث أبي العالية الرياحي رياح»^٥.

(١) تحصيل الكمال في أسماء الرجال. رجال المشكاة، للشيخ عبدالحق الدهلوى.

(٢) مرآة الجنان: ١: ١٤٧ السنة ٩٣.

(٣) انظر تدريب الرواى: ٢: ٤٠٠.

(٤) ميزان الاعتدال: ٤: ٥٤٣ / ١٠٣٤٤.

(٥) ميزان الاعتدال: ٢: ٥٤ / ٢٧٩٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤٠

وهذا الكلام - وإن حاول الذهبي تأويله - يدل على سقوط كافة روايات الرجل وعدم اعتباره عند الشافعى، ولذا قال السمعانى: «كان الشافعى سيئ الرأى فيه وفي رواياته»^١.

وفي (رسالة ترجيح مذهب الشافعى) للفخر الرازى:

«استدلوا على ضعف حرام بن عثمان بقول الشافعى: حديث حرام كاسم حرام، وحديث الرياحي رياح، ومن روى عن أبي جابر البياضى بيض الله عينيه. ولم يثبت أن العلماء رجعوا إلى فتواه في الجرح والتعديل، علمنا أن تقدّمه في علم الحديث كان معروفاً مسلماً فيما بين الناس».

وتكلّم ابن سيرين أيضاً في أبي العالية، بما لا يقبل الحمل والتأويل، فقد جاء في (العنایة) بعد ما يرونه عن رسول الله صلى الله عليه

وآلہ من الحديث: لا وضوء على من نام قائماً أو قاعداً:

«إِنْ قِيلَ: هَذَا الْحَدِيثُ غَيْرُ صَحِيحٍ، لِأَنَّ مَدَارِهِ عَلَى أَبِي الْعَالِيَةِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ النَّقْلِ، رُوِيَ عَنْ أَبْنَ سِيرِينَ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَتَّى إِلَاعِنَ أَبِي الْعَالِيَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَبْلِي أَعْمَنَ أَخْذَ، أَىٰ: لَا يَبْلِي أَنْ يَرَوْيَ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ» «٢...».

(١) الأنساب ٣: ١١١ الرياحي.

(٢) العناية في شرح الهدایة ١: ٤٤ ط هامش فتح القدیر.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤١

الضحاك بن مزاحم ... ص: ٢٤١

وأمّا الضحاك بن مزاحم، فإِنَّهُمْ وَإِنْ وَثَقُوهُ، وَذَكَرُوا لَهُ مَنَاقِبَ كَمَا فِي (مرآة الجنان) و (ميزان الاعتدال) وغیرهما من كتب الرجال .^١

لكنْ عن يحيى بن سعيد القطان -الذى كانَ رأساً فِي الجرح والتعديل - أَنَّهُ ضَعِفَهُ . قال في (الميزان): «قال يحيى بن سعيد: الضحاك ضعيفٌ عندنا ... وكذا ابن عدى فإنه قال:

الضحاك بن مزاحم إنما عرف بالتفسير، وأمّا رواياته عن ابن عباس وأبى هريرة وجميع من روى عنه، ففي ذلك كله نظر» «٢» . وكذا شعبه، ففي (الكافش):

«وقال شعبه: كان عندنا ضعيفاً» «٣» .

بل السيوطي نفسه نقل عن ابن الجوزي تضعيشه وأقرّه على ذلك، كما في (اللالى المصنوعة) في نزول قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْرَئَ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرِجاً» الآية: «الضحاك ضعيف، ولم يسمع من ابن عباس» .

(١) مرآة الجنان ١: ١٦٩ السنة ١٠٢، ميزان الاعتدال ٢: ٣٢٥ / ٣٩٤٢، تهذيب التهذيب ٤: ٣٩٧ / ٧٩٤ .

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ٣٢٦ / ٣٩٤٢ .

(٣) الكافش ٢: ٣٦ / ٢٤٥٨ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤٢

عطاء بن سعد العوفي ... ص: ٢٤٢

وأمّا عطية، فإنه وإن ذكره السيوطي في عداد قدماء المفسّرين، إلا أنّ نقدة الحديث والرجال قد تكلّموا فيه، ويكتفى بإيراد كلام الذهبي بترجمته من (ميزان الإعتدال) فإنه قال:

«عطية بن سعد العوفي الكوفي، تابعى شهير، ضعيف، عن ابن عباس وأبى سعيد وابن عمر. وعنده: مسمر وحجاج بن أرطاة وطائفة وابنه الحسن .

قال أبو حاتم: يكتب حدیثه، ضعيف.

وقال سالم المرادي: كان عطية يتّشيع .

وقال ابن معين: صالح.
وقال أحمد: ضعيف الحديث، وكان هشيم يتكلّم في عطيه.
وروى ابن المديني عن يحيى قال: عطيه وأبو هارون وبشر بن حرب عندي سواء.
وقال أحمد: بلغنى أنْ عطيه كان يأتي الكلبي فأخذ منه التفسير، وكان يكنيه بآبى سعيد يقول: قال أبو سعيد. قلت: يعني يوهم أنه الخدرى.
وقال النسائي وجماعة: ضعيف»^(١).
بل ادعى ابن الجوزى الإجماع على تضعيقه في كتاب (الموضوعات)^(٢).

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٥٦٦٧ / ٨٠ - ٧٩.

(٢) الموضوعات ١: ١١٤ باب عظمة الله عزوجل.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤٣

قتادة ... ص: ٢٤٣

اشارة

وأميّا قتادة، فإنه وإن وُصف بـ «الحافظ أحد الأئمّة الأعلام»^(١) وأنه «ثقة ثبت»^(٢) وذكر بترجمته مناقب كثيرة^(٣) بل قيل أنه
أجمعوا على جلالته وتوثيقه وحفظه وإتقانه وفضله^(٤)...

كان يَتّهم بالقدر ... ص: ٢٤٣

لكن المحققين النقدة منهم لم يستححوا من قول الحق وإظهار الحقيقة، فقالوا: كان يَتّهم بالقدر، وقد عرفت أنه الكفر والضلال عندهم،
وأضاف بعضهم أنه كان حاطب ليل، وهو من عبائر التضييف والقدح ... قال الذهبي:
«كان قتادة يَتّهم بالقدر».

وقال ابن المديني: قلت لـ يحيى بن سعيد: إن عبد الرحمن يقول: أترك ج من كل ج من كان رأساً في بدعة يدعو إليها. قال: كيف يصنع
بقتادة وابن أبي رواد وعمرو بن ذر، وذكر قوماً. ثم قال يحيى: إن ترك هذا الضرب ترك ناساً كثيراً.

(١)

فيض القدير ١: ١٥٦.

(٢) تقريب التهذيب ٢: ٦١٩٩ / ١٣٠.

(٣) تهذيب الكمال ٢٣: ٤٩٨ / ٤٨٤٨، مرآة الجنان ١: ١٩٧ السنة ١١٧ تهذيب التهذيب ٨: ٣١٥ / ٦٣٧.

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢: ٥٧ / ٦٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤٤

كان كحاطب ليل ... ص: ٢٤٤

وقال جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي قيل له: هل رأيت قتادة؟ قال: نعم رأيته كحاطب ليل. وقال سفيان بن عيينة: قال الشعبي لقتادة: حاطب ليل. قال سفيان: قال لي عبد الكرييم الجزري: ما حاطب ليل؟ قلت: إلأن تخبرني. قال: هو الرجل يخرج في الليل يحتطب، فتقع يده على أفعى فقتله. هذا مثل ضرب طالب العلم، إن طالب العلم إذا حمل من العلم ما لا يطيقه قتله علمه، كما قتل الأفعى حاطب ليل» (١).

كان يدلّس ... ص: ٢٤٤

والذهبى نسب إليه التدليس أيضاً حيث قال في (الميزان):

«قتادة بن دعامة السدوسي، حافظ ثقة ثبت، لكنه مدّلس ورمى بالقدر.

قاله يحيى بن معين. ومع هذا فاحتاج به أصحاب الصلاح، لاسيما إذا قال حدثنا. مات كهلاً» (٢).

وقال ابن خلكان:

«قال معمر: سألت أبا عمرو بن العلاء عن قوله تعالى: «وما كنّا له مقرئين» فلم يجبنى. فقلت: إنّى سمعت قتادة يقول: مُطيقين. فسكت، فقلت له: ما تقول يا أبا عمرو؟ فقال: حسبك قتادة، فلو لا كلامه في القدر - وقد قال

(١) انظر سير أعلام النبلاء ٥: ٢٧٨ و ٢٧٢ / ١٣٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٣٨٥ / ٦٨٦٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤٥
صلّى الله عليه وسلم: إذا ذكر القدر فامسكوا - لما عدلت به أحداً من أهل دهره» (١).

قصة أبي حنيفة معه ... ص: ٢٤٥

هذا، وقد جاء في (تاریخ بغداد) ما نصّه:

«ودخل قتادة الكوفة ونزل في دار أبي برد، فخرج يوماً - وقد اجتمع إليه خلق كثير - فقال قتادة: والله الذي لا إله إلا هو، ما يسألنى اليوم أحد عن الحلال والحرام إلأ أجتبه.

فقام إليه أبو حنيفة فقال: يا أبا الخطاب! ما تقول في رجل غاب عن أهله أعواماً، فظنّت امرأته أنّ زوجها مات، فتزوجت، ثم رجع زوجها الأول، ما تقول في صداقتها؟ وقال لأصحابه الذين اجتمعوا إليه: لئن حدث بحديث ليكذب، ولئن قال برأيه ليخطئ. فقال قتادة: ويحك! أوقعت هذه المسألة؟ قال: لا.

قال: فلم تسألني عما لم يقع؟

قال أبو حنيفة: إنّا نستعد للblade قبل نزوله، فإذا وقع عرفنا الدخول فيه والخروج منه.

ج فقال ج قتادة: والله لا أحدكم بشيء من الحلال والحرام، سلوني عن التفسير.

فقام إليه أبو حنيفة فقال له: يا أبا الخطاب! ما تقول في قوله تعالى:

(١) وفيات الأعيان ٤: ٨٥ / ٥٤١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤٦.

«قال الذي عنده علمٌ من الكتاب أنا آتيك به قبلَ أنْ يرتدَ إليكَ طرُوفُكَ؟»
 قال: نعم، هذا آصف بن برخيا بن سمعياً كاتب سليمان بن داود، كان يعرف اسم الله الأعظم.
 فقال أبو حنيفة: وهل كان يعرف الإسم سليمان؟
 قال: لا.

قال: فيجوز أن يكون في زمان النبي من هو أعلم من النبي؟
 قال قتادة: والله لا أحذكم بشيء من التفسير، سلوني عما اختلف فيه العلماء.
 قال: فقام إليه أبو حنيفة فقال: يا أبا الخطاب! أمؤمن أنت؟
 قال: أرجو.
 قال: ولم؟
 قال: يقول إبراهيم عليه السلام «والذي أطمع أن يغفر لى خطئى يوم الدين».«
 فقال أبو حنيفة: هلا قلت كما قال إبراهيم عليه السلام: «قال أولم تؤمن قال بلى» فهلا قلت: بلى؟
 قال: فقام قتادة مغضباً ودخل الدار، وحلف أن لا يحدّثهم» «١».

(١) تاريخ بغداد ١٣٤٨ - ٣٤٩ / ٧٢٩٧ - ٧٣٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤٧

زيد بن أسلم ... ص: ٢٤٧

وأماماً زيد بن أسلم، فيكتفى عن ذكر مناقبه كما في (تهذيب الأسماء) «١» كونه مولى عمر بن الخطاب، لأن هذه العلقة - كما ذكر الدرهلوى في (التحفة) - توجب الاتّحاد بين المالك والمولى في العقيدة والطريقة.
 والأهم من ذلك دعواهم حضور الإمام على بن الحسين السجّاد عليه السلام عنده للإستفادة، حتى قيل له: «غفر الله لك، أنت سيد الناس وأفضلهم، تذهب إلى زيد بن أسلم وهو مولى فتجلس معه؟» فقال: «ينبغى للعلم أن يتغير حيث هو» !! قالوا: «وكان يتخطى حلق قومه حتى يأتي زيد بن أسلم فيجلس عنده ويقول: إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه». هكذا في (تحصيل الكمال في أسماء الرجال) «٢».
 وأعوذ بالله من هذا البهتان الذي افتراء أهل الصّلال، تنقصياً من شأن الإمام عليه السلام.
 كما لا يخفى على أولى الأ بصار والأفهام...
 لكن ابن عدى أدرج زيداً في كتاب (الكامل) «٣» الذي صنفه في أسماء الضعفاء، وهو كما قال المناوى في (فيض القدير):

(١) تهذيب الأسماء واللغات ١: ٢٠٠ / ١٨٥.

(٢) تحصيل الكمال في أسماء رجال المشكاة للشيخ عبد الحق الدرهلوى - ترجمة زيد بن أسلم.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٤: ١٦٣ / ٧٠٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤٨

«أصل من الأصول المعول عليها المرجوع إليها، طابق اسمه معناه، ووافق لفظه فحواه، من عينه انتفع المنتجعون، وبشهادته حكم

الحاكمون، وإلى ما قاله رجع المتقدمون والمتاخرون» «١».

وهذا ما أزوج الذبيبي فقال:

«زيد بن أسلم مولى عمر، تناكد ابن عدى بذكره في الكامل. فإنه ثقة حيّة. فروى عن حماد بن زيد قال: قدمت المدينة وهم يتتكلّمون في زيد بن أسلم، فقال لي عبيد الله بن عمر: ما نعلم به بأساً إلّا أنه يفسّر القرآن برأيه» «٢».

فقد اعرض الذبيبي على ابن عدى ذكره في الضعفاء، إلّا أنه أضاف إلى ذلك «تكلّم أهل المدينة في زيد بن أسلم» وروى عن عبيد الله بن عمر أنه «كان يفسّر القرآن برأيه» وهذا يكفي لسقوط تفسيره عن الاعتبار، وقد أخرج الترمذى:

«عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال:

اتّقوا الحديث عنِ إلّاما علمتم، فمن كذب على متعمداً فليتبّأء مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه فليتبّأء مقعده من النار. هذا حديث حسن» «٣».

(١) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ١: ٢٨ - ٢٩.

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ٢٩٨٩ / ٩٨.

(٣) صحيح الترمذى ٥: ١٩٩ / ٢٩٥١ كتاب تفسير القرآن الباب ١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٤٩

مَرْءَةُ بْنُ شَرَاحِيلٍ ... ص: ٢٤٩

وأمّا مَرْءَةُ بْنُ شَرَاحِيلٍ، فلا يجوز الإعتماد عليه والأخذ بتفسيره، لأنّه كان من المعاندين لأمير المؤمنين عليه السلام في حربه ضدّ الناكثين... قال أبو نعيم:

«حدّثنا عبد الله بن محمد قال: ثنا أحمد بن الحسين قال: ثنا عبد الرحمن الدورقي قال: حدّثني عبد الرحمن بن غزوان قال: ثنا محمد بن طلحة ابن مصرف عن زيد الأيمى قال: قيل لمَرْءَةُ بْنُ شَرَاحِيلٍ: ألا تتحقّق بعلّي بصفتين؟ قال: إنّ علّيَا سبقني بخير أعماله، بدرِ ذواتها، وأنا أكره أنْ أشركه فيما هان فيه» «١».

(١) حلية الأولياء ٤: ١٦٣ / ٢٦٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٥٠

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ... ص: ٢٥٠

وأمّا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فقد أورده الذبيبي في (الميزان) فقال: «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري مولاهم المدني، أخوه عبد الله واسامة».

قال أبو يعلى الموصلى: سمعت يحيى بن معين يقول: بنو زيد بن أسلم ليسوا بشيء. وروى عثمان الدارمى عن يحيى: ضعيف. وقال أحمـد: عبد الله ثقة، والآخران ضعيفان» «١».

وفي (الكافش):

«ضَعْفُوهُ لَهُ تَفْسِيرٌ» (٢).

وفي (حاشية الكاشف):

«قال البخاري وأبو حاتم: ضعفه ابن المديني جدًا وقال: أولاد زيد بن أسلم كلّهم ضعيف وأمثالهم عبد الله. وقال النسائي: ضعيف، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال أحمد: ضعيف» (٣).

وقال ابن حجر: «ضعف» (٤).

وقال ابن القيم في (زاد المعاد): «قال الترمذى: ليس في ولد زيد بن أسلم ثقة».

(١) ميزان الاعتدال ٢: ٤٨٦٨ / ٥٦٤.

(٢) الكاشف عن أسماء رجال الكتب السنتة ٢: ٣٢٢٨ / ١٦٠.

(٣) حاشية الكاشف - مخطوط.

(٤) تقريب التهذيب ١: ٤٣١٢ / ٤٤٨.

استخراج المرأة من استقصاء الأفهان، ج ٢، ص: ٢٥٣

الطبقة الثالثة ... ص: ٢٥٣

إشارة

قال السيوطي:

ثمّ بعد هذه الطبقة، افت تفاسير تجمع أقوال الصحابة والتابعين، كتفسير سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وشعبة بن الحجاج، ويزيد بن هارون، وعبدالرزاق، وآدم بن أبي أياس، وإسحاق بن راهويه، وروح بن عبادة، وعبد بن حميد، وسُينيد، وأبي بكر بن أبي شيبة، وآخرين (١).

أقول:

وتفاسير هذه الطبقة أيضًا مقدوحة مطعون فيها، وكتب الرجال بجوارح أصحابها مشحونة، وإليك أحوال بعضهم:

(١) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٤٢.

استخراج المرأة من استقصاء الأفهان، ج ٢، ص: ٢٥٤

سفيان بن عيينة ... ص: ٢٥٤

إشارة

أما سفيان بن عيينة، فقد ذكروا:

كان يدلّس ... ص: ٢٥٤

إنه كان يدلّس ... قال القارى فى (شرح شرح نخبة الفكر):

«قال الشيخ شمس الدين محمد الجزرى: التدليس قسمان: تدليس الإسناد وتدليس الشیوخ. أمّا تدليس الإسناد، فهو أن يروى عنّ لقیه أو عاصره ما لم يسمعه منه، موهمًا أنه سمعه منه، ولا يقول: أخبرنا وما في معناه، بل يقول: قال فلان، أو عن فلان، أو إنّ فلانًا قال، وما أشبه ذلك، ثم قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر، وربما لم يسقط المدلّس شیخه، لكن يسقط من بعده رجلاً ضعيفاً أو صغير السنّ، يحسن الحديث بذلك. وكان الأعمش والثورى وابن عینة وابن إسحاق وغيرهم يفعلون هذا النوع. ومن ذلك ما حکى ابن خسرم: كنّا يوماً عند سفيان بن عینة فقال: عن الزهرى ...»

فقيل له: حدثك الزهرى؟ فسكت. ثم قال: قال الزهرى، فقيل له: سمعته من الزهرى؟ فقال: حدثني عبدالرزاق، عن معاذ، عن الزهرى». .١١

(١) شرح شرح نخبة الفكر: ٤٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٥٥

من كلماتهم في ذم التدليس ... ص: ٢٥٥

هذا، وقد نقلنا سابقاً كلمات بعض أعلام القوم في ذم التدليس وتقبیحه وتحريمته، وعن شعبه: أنه أشد من الزنا وأخو الكذب، قال السیوطی في أقسام التدليس:

«وأميماً القسم الأول فمکروه جداً ذمه أكثر العلماء، وبالغ شعبه في ذمه فقال: لأنّ أذنی أحب إلى من أن ادلّس. وقال: التدليس أخو الكذب». .١

وأيّاً قول ابن الصلاح من أن هذا إفراط، وإنّه محمول على الzجر والتنفير من التدليس، كما نقله السیوطی، فيه: إنه إنْ أراد صرف كلام شعبه عن ظهوره في حرمة التدليس، فلا سبيل إليه أصلًا، وقد تقدّم تصريح النحوی بحرمتها، وتقدّم أنه من تلبیس إبليس كما نصّ عليه ابن الجوزی، على أن جماعة من المحدثین ذهبوا إلى أن ارتكاب التدليس - ولو كان مرّة واحدة - يوجب الجرح وترد به الروایة، كما في (تدريب الراوى) حيث قال:

«ثم قال فريق منهم من أهل الحديث والفقهاء: من عرف به صار مجرحاً مردود الروایة مطلقاً وإن بين السماع». .٢

ومراده من «مطلقاً» هو عدم الفرق بين التدليس مرّة أو أكثر، وهذا ما نصّ عليه شرّاح (نخبة الفكر).

وقال ابن جماعة الکنانی في (المنهل الروی):

«النوع الرابع: التدليس، وهو قسمان: تدليس الإسناد وتدليس الشیوخ.

(١) تدريب الراوى- شرح تقریب النواوى ١: ٢٢٨.

(٢) تدريب الراوى- شرح تقریب النواوى ١: ٢٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٥٦

الأول: تدليس الإسناد، وهو أن يروى عنّ لقیه أو عاصره ما لم يسمعه منه، موهمًا أنه سمعه منه، ولا يقول أخبرنا وما في معناه ونحوه، بل يقول: قال فلان أو عن فلان أو إنّ فلانًا قال، وشبه ذلك. ثم قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر.

وهذا القسم من التدليس مکروه جداً، وفاعله مذموم عند أكثر العلماء، ومن عرف به مجرح عند قوم لا تقبل روایته، بين السماع أو لم

يبينه» «١».

وتلخص:

إن سفيان بن عيينة عند هذا الفريق من الفقهاء والمحدثين مجريح مردود الرواية، وعند الأكثر مذموم مطعون فيه.

اختلط في آخر عمره ... ص: ٢٥٦

ثم إنَّه قد اخالط في أواخر حياته، كما نصَّ عليه علماء الرجال، قال الذهبي:

«روى محمد بن عبد الله بن عمَّار الموصلي، عن يحيى بن سعيد القطان قال: أشهد أنَّ سفيان بن عيينة اخالط سنة ١٩٧، فمن سمع منه فيها فسماعه لا شيء». ^١

ثم انبرى الذهبي للدفاع عن روایات القوم عن سفيان، مستبعداً كلام القطان، ومغلطاً الموصلي في نقله - وقد قال الزهرى في حَقِّه: صدوق ثقة صاحب حدیث «٢» - فقال:

(١) المنهل الروى في علم اصول حدیث النبي: ٧٢.

(٢) ميزان الاعتدال - ترجمة محمد بن عبد الله بن عمَّار ^٣: ٥٩٦ / ٧٧٥٣. وفيه: قال النسائي: ثقة صاحب حدیث.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٥٧

«قلت: سمع منه فيها محمد بن عاصم صاحب ذاك الجزء العالى، ويغلب على ظنِّي أنَّ سائر شيوخ الأئمَّة السَّتَّة سمعوا منه قبل سنة سبع، فأمَّا سنة ثمان وتسعين ففيها مات ولم يلقه أحد فيها، لأنَّ توفيَّ ج بمكَّة قبل قدوم الحاج بأربعة أشهر. وأنا أستبعد هذا الكلام من القطان، وأعدُّه غلطاً من ابن عمَّار، فإنَّ القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج، ووقت تحدُّثهم عن أخبار الحجَّ، فمتى تمكَّن يحيى بن سعيد أن يسمع اخالط سفيان ثم يشهد عليه بذلك، والموت قد نزل به، فلعلَّه بلغه ذلك في أثناء سنة سبع، مع أنَّ يحيى متعنت جداً في الرجال، وسفيان ثقة مطلقاً، والله أعلم» ^٤.

لكنْ كيف يجتمع هذا التهَبَّم على يحيى بن سعيد القطان، مع تلك المناقب الجليلة والدرجات الرفيعة التي يذكرونها، له في العلم والورع والإتقان، حتى قال أحمد بن حنبل: «ما رأيت مثله في كلِّ أحواله؟» ^٥

(١) ميزان الاعتدال - ترجمة سفيان بن عيينة ٢: ١٧٠ / ٣٣٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٥٨

وكيٰ بن الجراح ... ص: ٢٥٨

اشارة

وأمَّا وكيٰ بن الجراح ... والذى قال اليافعى في حوادث سنة ١٩٧:

«وفيها توفى الإمام العالم أبو سفيان وكيٰ بن الجراح. روى عن الأعمش، قال أحمد: ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظ من وكيٰ ... وقال يحيى ابن أكثم: صحبت وكيعاً، وكان يصوم الدهر، ويختتم القرآن كلَّ ليلة. وقال أحمد: ما رأيت عينى مثل وكيٰ» ^٦.

له قوادح ... ص: ٢٥٨

وقد ذكرت له قوادح، وتكلّم فيه بعض الأكابر منهم، ومن هنا، فقد أورده الذهبى فى (الميزان) فقال: «قال ابن المدينى: كان وكيع يلحن، ولو حدثت بلفاظه لكانت عجباً.

كان يقول: ثنا شعبي عن عيسى، وسئل أحمد بن حنبل: إذا اختلف وكيع وعبدالرحمن ابن مهدى يقول من نأخذ؟ فقال: عبد الرحمن يوافق أكثر وخاصةً فى سفيان، وعبد الرحمن يسلم منه السلف ويتجنب شرب المسكر، وكان لا يرى أن تزرع أرض الفرات. قال ابن المدينى فى التهذيب: وكيع كان فيه تشيع قليل. قال ابن حنبل: سمعت يحيى بن معين يقول: رأيت عند مروان بن معاوية لوحًا فيه فلان كذا وفلان رافضى، ووكم يحيى رافضى، فقلت له:

(١) مرآة الجنان ١: ٣٥٠ - ٣٥١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٥٩

وكيع خير منك. قال: متى؟ قلت: نعم، فما قال لي شيئاً، ولو قال شيئاً لوثب عليه أصحاب الحديث، بلغ ذلك وكيعاً فقال: يحيى صاحبنا» (١).

وإنما نسب إلى الرفض، لأنّه كان يتكلّم في عثمان ولا يترّحّم عليه، ففي ترجمة الحسن بن صالح من (ميزان الإعتدال) وغيره: «قال وكيع: هو عندى إمام. فقيل: إنّه لا يترّحّم على عثمان. فقال: أفترّح أنت على الحجاج» (٢).

(١) ميزان الإعتدال ٤: ٣٣٦ / ٩٣٥٦.

(٢) ميزان الإعتدال - ترجمة الحسن بن صالح ١: ٤٩٩ / ١٨٦٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦٠

عبدالرزاق بن همام ... ص: ٢٦٠

وأمّا عبدالرزاق بن همام ... فقد ذكرت له المناقب العظيمة والفضائل الجليلة في مختلف الكتب، نكتفى منها بما جاء في (مرآة الجنان) حيث قال اليافعي في حوادث السنة ٢١١:

«وفي السنة المذكورة: توفي الحافظ العلامة المرتحل إليه من الآفاق، الشيخ الإمام عبدالرزاق بن همام، اليمني الصناعي الحميري، صاحب المصنفات، عن ست وثمانين سنة. روى عن: معمراً وابن جريج والأوزاعي وطبقتهم. ورحل إليه الأئمة إلى اليمن. قيل: ما رحل الناس إلى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما رحلوا إليه. وروى عنه خلائق من أئمة الإسلام، منهم: الإمام سفيان بن عيينة، والإمام يحيى بن معين، وإسحاق بن راهويه، وعلى بن المدينى، ومحمد بن غيلان» (١).

وفي (ميزان الإعتدال):

«جع ج عبد الرزاق بن همام بن نافع، الإمام، أبو بكر، الحميري مولاه، الصناعي، أحد الأعلام الثقات. ولد سنة ١٢٦ وطلب العلم وهو ابن عشرين سنة فقال: جالست معمراً بن راشد سبع سنين، وقدم الشام بتجارة فتح، وسمع من ابن جريج وعبد الله بن عمر وعبد الله بن سعيد بن أبي هند وثور بن يزيد والأوزاعي وخلق، وكتب شيئاً كثيراً، وصنف الجامع الكبير، وهو خزانة

(١) مرآة الجنان : ٤٠

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦١
 علم، ورحل الناس إليه: أحمد وإسحاق ويحيى والذهلي والرمادي وعبد» «١.
 ومع هذا كله، فقد تكلم فيه بعض الأئمة واتهمه غيره بالكذب!
 قال الذهبي:

«أبو زرعة عبيد الله: حدثنا عبد الله المسندي قال: ودعت ابن عينه فقلت: أريد عبد الرزاق، قال: أخاف أن يكون من الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا.

العقيلي: حدثني أحمد بن دكين ج ذكير الحضرمي، ثنا محمد بن إسحاق بن يزيد البصري، سمعت مخلد الشعيري يقول: كنت عند عبد الرزاق، فذكر رجل معاویة، فقال: لا تقدر مجلسنا بذكر ولد أبي سفيان.
 محمد بن عثمان الثقفي البصري قال: لما قدم العباس بن عبد العظيم من صنعاء، من عند عبد الرزاق، أتيته فقال لنا ونحن جماعة: ألسنت قد تجشمت الخروج إلى عبد الرزاق ورحلت إليه وأقمت عنده؟ والذى لا إله إلا هو: إن عبد الرزاق كاذب» «٢.

(١) ميزان الاعتدال : ٢ / ٦٠٩ .٥٠٤٤

(٢) ميزان الاعتدال : ٢ / ٦١١ .٥٠٤٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦٢

إسحاق بن راهويه ... ص: ٢٦٢

وأماماً إسحاق بن راهويه ... فإنه وإنْ كان من الأئمة الأعلام والمحدثين العظام، لكنه تغير في آخر عمره واحتلط. قال في (الميزان):
 «قال أبو عبيد الله الأجرى: سمعت أبا داود يقول: إسحاق بن راهويه تغير قبل أن يموت بخمسة أشهر، وسمعت منه في تلك الأيام فرميت به». قال:

«وذكر لشيخنا أبي الحجاج حديث فقال: قيل: إسحاق احتلط في آخر عمره» «١».

(١) ميزان الاعتدال : ١ / ١٨٣ .٧٣٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦٣

روح بن عبادة ... ص: ٢٦٣

وأماماً روح بن عبادة، وقد أثني عليه جماعة من الأكابر كما في (تذہیب التہذیب) حيث قال:
 «روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد، البصري، أحد الحفاظ والرؤساء، عن حسين المعلم وابن عون وهشام بن حسان وحاتم بن أبي صغيرة وزكريا بن إسحاق وابن جريح وعرف الأعرابي وخلق كثير، وعنده: أحمد وابن راهويه وإسحاق الكوسج وإبراهيم الجوزجاني وعبد بن حميد وأبوبكر الصاغاني ويحيى بن أبي طالب، وخلائق من

آخرهم الكديمي.

قال الكديمي: سمعت على بن المدينة يقول: نظرت لروح بن عبادة في أكثر من مائة ألف حديث، كتبت منها عشرة آلاف.

قال يعقوب بن شيبة: كان روح أحد من تحمل الحمالات، وكان سرياً مريياً كثير الحديث جداً، صدوقاً، سمعت على بن عبدالله يقول:

من المحدثين قوم لا يزالوا في الحديث ... فطلبوا ثم صنعوا ثم حدثوا، منهم روح بن عبادة.

وقال ابن معين: صدوق «١».

وقال ابن حجر:

«ثقة فاضل، له تصانيف» «٢».

(١) تذهيب التهذيب - مخطوط. وانظر تهذيب التهذيب ٣: ٥٤٩ / ٢٥٣.

(٢) تقرير التهذيب ١: ٢١٤٣ / ٢٤٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦٤

فإن القواريرى تكلم فيه وأنكر عليه جملة من أحاديثه.

وقال أبو حاتم: لا يحتاج به.

وقال النسائي: ليس بقوى.

وطعن فيه جماعة من الأئمة. قال الذهبي في (الميزان):

«روح بن عبادة بن العلاء بن حسان البصري، القيسي، ثقة مشهور، حافظ، من علماء أهل البصرة. عن حسين المعلم وابن عون وخلق،

وعنه:

أحمد وعبد بن حميد وأبو بكر الصاغاني وخلق.

وروى الكديمي عن ابن المدينة قال: نظرت لروح في أكثر من مائة ألف حديث، كتبت منها عشرة آلاف.

وقال ابن معين وغيره: صدوق.

وتكلم فيه القواريرى بلا حجج.

وقال ابن المدينة: ذكر عبد الرحمن روح بن عبادة فقلت: لا - تفعل، فإنها هنا قوماً يحملون كلامك، فقال: أستغفر الله، ثم دخل فتوضاً، يذهب إلى أن العيبة تنقض الموضوع.

وقيل: إن عبد الرحمن تكلم فيه، لكنه وهم في إسناد، فلا ضير.

وقال يعقوب بن شيبة: قال محمد بن عمر: قال يحيى بن معين: هذا القواريرى يحدث عن عشرين شيخاً من الكذايين، ثم يقول: لا حدث عن روح.

ثم قال يعقوب: وسمعت عفان لا يرضى أمر روح بن عبادة، ثم بلغنى عنه أنه قواه.

وقال أحمد بن الفرات: طعن على روح إثنا عشر رجلاً، فلم ينفذ قولهم فيه.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦٥

وروى الكتани عن أبي حاتم قال: لا يحتاج به.

وقال سفيان الثوري: روح ليس بالقوى.

قلت: نعم، عبد الرحمن بن مهدى أقوى منه، وأما هو فصدقه صاحب حديث.

وقال يعقوب بن شيبة: كان روح أحد من يتحمل الحمالات، وكان سرياً مريياً، صدوقاً، كثير الحديث جداً.

وقال ابن المديني: لم يزل روح في الحديث منذ نشأ.

قال على: وكان ابن مهدي يطعن على روح وينكر عليه أحاديث ابن أبي ذئب عن الزهرى مسائل، فلما قدمت على معن آخر جها لى وقال: هى عند بصرى لكم، سمعها معنا، فأتيت عبد الرحمن فأخبرته فأحسبه قال: استحله لي.

قال يعقوب بن شيبة: سمعت ج عن ج عفان ج أنه ج لا يرضى أمر روح بن عبادة.

وقال أبو عبيد الآجري: سمعت أبا داود يقول: أكثر ما أنكر القوارير على روح تسعمائة حديث، حدث بها عن مالك سمائياً. روح سنة خمس ومائتين «١».

(١) ميزان الاعتدال ٢: ٥٨ - ٦٠ / ٢٨٠٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦٦

عبد بن حميد ... ص: ٢٦٦

وأما عبد بن حميد، فإن فضائله ومكارمه مذكورة في (تذكرة الحفاظ) وغيره من الكتب «١».

لكن ابن تيمية وأتباعه لا يرتكبونه، لأنّه روى نزول قوله تعالى: «إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْأَذْيَاءَ، فِي أَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَمَا فِي (الدر المنشور) بتفسيرها:

«أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وأبوالشيخ وابن مردويه عن ابن عباس في قوله: «إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» الآية. قال: نزلت في على ابن أبي طالب» «٢».

فقال ابن تيمية:

«أجمع أهل العلم بالنقل على أنها لم تنزل في على بخصوصه».

ثم قال:

«وأما أهل العلم الكبار أصحاب التفسير، كمحمد بن جرير الطبرى وبقى بن مخلد وابن أبي حاتم وأبي بكر ابن المنذر وعبد الرحمن بن إبراهيم وأمثالهم، فلم يذكروا فيها مثل هذه الموضوعات، دع من هو أعلم منهم مثل:

أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، بل لا يذكر مثل هذا عبد بن حميد ولا

(١) تذكرة الحفاظ ٢: ٨٩ / ٥٥١.

(٢) الدر المنشور ٣: ١٠٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦٧

عبد الرزاق، مع أن عبد الرزاق كان يميل إلى التشيع، ويروى كثيراً من فضائل على، وإن كانت ضعيفة، لكنه أجل قدرأ من أن يروي مثل هذا الكذب الظاهر» «١».

ومفهوم هذا الكلام أن «عبد بن حميد» ليس من أهل العلم الكبار أصحاب التفسير، بل ليس من صغارهم، لأن إخراج مثل هذا الحديث ليس من شأن العلماء...

لكن ابن تيمية في هذا الكلام ينكر أن يكون ابن جرير مثلاً من روأه هذا الحديث، سبحانك الله هذا بهتان عظيم ... فقد عرفت من كلام السيوطي روایته، وكذا روایة ابن أبي حاتم ...

(١) منهاج السنة: ٤-٥، باختلاف يسير في بعض الألفاظ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦٨

سُنید بن داود ... ص: ٢٦٨

وأماماً سُنید، فإنه وإن ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم: صدوق. لكن تكلّم فيه غير واحدٍ من الأنئمة الأعلام. قال الذهبي في (الميزان):

«سُنید بن داود المصيصي المحتسب، واسمـه الحسين، عن حمـاد بن زـيد وهـشيم والـطبقـة، حـافظ له تـفسـير، وله ما يـنـكـرـ. أـبـانـاـ اـبـنـ عـلـانـ، أـنـاـ الـكنـدـيـ، عـنـ الـقـزـازـ، أـنـاـ الـخـطـيبـ، أـنـاـ بـنـ شـاذـانـ، ثـنـاـ أـبـوـ سـهـلـ الـقطـانـ، ثـنـاـ عـبـدـ الـكـرـيمـ بـنـ الـهـيـشـمـ، ثـنـاـ سـنـيـدـ، نـاـ فـرـجـ بـنـ فـضـالـةـ عـنـ، مـعـاوـيـةـ بـنـ صـالـحـ، عـنـ نـافـعـ قـالـ: سـرـتـ مـعـ اـبـنـ عـمـ فـقـالـ: طـلـعـتـ الـحـمـراءـ؟ـ»

قلـتـ: لـاـ. ثـمـ قـلـتـ: قـدـ طـلـعـتـ. فـقـالـ: لـاـ مـرـحـباـ بـهـ وـلـاـ أـهـلـاـ. قـلـتـ: سـبـحـانـ اللـهـ نـجـمـ سـامـعـ مـطـيعـ. قـالـ: مـاـ قـلـتـ إـلـاـ مـاـ سـمـعـتـ مـنـ رـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـ الـمـلـائـكـةـ قـالـتـ: يـاـ رـبـ! كـيـفـ صـبـرـكـ عـلـىـ بـنـيـ آـدـمـ؟ـ قـالـ: إـنـيـ اـبـتـلـيـتـهـمـ وـعـافـيـتـكـمـ. قـالـوـاـ: لـوـ كـنـاـ مـكـانـهـمـ مـاـ عـصـيـنـاـكـ. قـالـ: فـاخـتـارـوـاـ مـلـكـيـنـ مـنـكـمـ، فـاخـتـارـوـاـ هـارـوـتـ وـمـارـوـتـ، فـتـرـلـاـ، فـأـلـقـيـ اللـهـ عـلـيـهـمـاـ الشـهـوـةـ، فـجـاءـتـ اـمـرـأـ يـقـالـ لـهـاـ الزـهـرـةـ، وـذـكـرـ الـحـدـيـثـ بـطـولـهـ.

روـيـ عـنـهـ أـبـوـ زـرـعـةـ وـالـأـثـرـ وـجـمـاعـةـ. صـدـقـهـ أـبـوـ حـاتـمـ.

وقـالـ أـبـوـ دـاـودـ: وـلـمـ يـكـنـ بـذـاكـ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٦٩

وقـالـ النـسـائـيـ: الـحـسـينـ بـنـ دـاـودـ لـيـسـ بـثـقـةـ.

تـوـفـيـ سـنـيـدـ سـنـةـ سـتـ وـعـشـرـينـ وـمـائـيـنـ»ـ(١)ـ.

وقـالـ اـبـنـ حـجـرـ:

«ضـعـيفـ، مـعـ إـمـامـتـهـ وـمـعـرـفـتـهـ، لـكـونـهـ كـانـ يـلـقـنـ حـجـاجـ بـنـ مـحـمـدـ شـيـخـهـ»ـ(٢)ـ.

بلـ إـنـ السـيـوطـيـ ذـكـرـ فـيـ (الـلـآلـىـ الـمـصـنـوـعـةـ) تـضـعـيفـ أـبـيـ دـاـودـ وـالـنـسـائـيـ لـهـ، نـقـلاـ عـنـ كـتـابـ الـمـوـضـوـعـاتـ لـابـنـ الـجـوزـىـ.

(١) مـيزـانـ الـاعـتـدـالـ: ٢ـ: ٣٥٦٧ـ /ـ ٢٣٦ـ .

(٢) تـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ: ١ـ: ٢٩٢٥ـ /ـ ٣٢٣ـ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٧٠

ابـنـ أـبـيـ شـيـءـ ... ص: ٢٧٠

وأماماً أبوـبـكرـ اـبـنـ أـبـيـ شـيـءـ، فـمـنـاقـبـهـ وـفـضـائـلـهـ أـشـهـرـ مـنـ أـنـ تـذـكـرـ، وـأـكـثـرـ مـنـ أـنـ تـحـصـرـ، قـالـ الـمـنـاوـيـ فـيـ (ـفـيـضـ الـقـدـيرـ): «ابـنـ أـبـيـ شـيـءـ، الـحـافـظـ الـثـبـتـ الـعـدـيـمـ الـنـظـيرـ، عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ شـيـءـ الـعـبـسـيـ الـكـوـفـيـ، صـاحـبـ الـمـسـنـدـ وـالـأـحـكـامـ وـالـتـفـسـيرـ وـغـيـرـهـ...ـ وـعـنـهـ:

الشيخان وأبو داود وابن ماجة وخلق»^١.

لكنه لما روى تهديد عمر بن الخطاب فاطمة الزهراء بنت رسول الله وبضعته، الصديقة الطاهرة، بإحرار بيتها بمن فيه، فقد قدح فيه وجراحه ابن روزبهان وبعض المتعصبين من أمثاله.

أقول:

هذا بعض الكلام على أئمّة التفسير الذين ذكرهم السيوطي.

وقد رأينا من اللازم التعرض لحال جمع آخر من أئمّة التفسير من الطبقة الثانية والطبقة الثالثة، الذين لم يذكروا السيوطي، تتميماً للبحث وتكميلاً للمرام...

(١) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ١: ٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٧١

ابن شهاب الزهرى ... ص: ٢٧١

فمنهم: الزهرى ... وصفه الشيخ عبد الحق الدھلوی فى كتاب (تحصیل الکمال فى أسماء الرجال) بـ(الإمام، أحد الفقهاء والمحدثين، والعلماء الأعلام من التابعين بالمدينة، المشار إليه فى فنون الشريعة)^١ وإليه نسب الأعور الواسطى تفسير أهل السنة، نافياً رجوعهم فى تفسير القرآن إلى أمير المؤمنين^٢... إلآن الدھلوی قال بعد ذلك بترجمته:

«ويقال: إنّه قد ابتدأ بصحبة الامراء بقلة الديانة، لضرورات عرضت له، وكان أقرانه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه، وكان يقول:

أنا شريك في خيرهم دون شرّهم، فيقولون: ألا ترى ما هم فيه وتسكت؟».

وهنا يناسب أن نورد كلام ابن الجوزي في ذمّ صحبة الامراء والسلطانين، فإنه قال في (تلبيس إبليس):

«ومن تلبيس إبليس على الفقهاء: مخالفتهم للامراء والسلطانين ومداهنتهم وترك الإنكار عليهم، مع القدرة على ذلك، وربما رخصوا لهم ما لا رخصة فيه، لينالوا من دنياهم، فيقع بذلك الفساد لثلاثة: الأول: الأمير، فيقول:

لولا أنا على صواب لأنكر على الفقيه، وكيف لا أكون مصيباً وهو يأكل من

(١) تحصیل الکمال / رجال المشكاة.

(٢) رسالة الأعور الواسطى - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٧٢

مالى؟ والثانى: العامى، فإنه يقول: لا بأس بهذا الأمير ولا بماله ولا بأفعاله، فإنّ فلاناً الفقيه لا يزال عنده. والثالث: الفقيه، يفسد دينه بذلك»^١.

وقال الغزالى في (إحياء العلوم) في علامات علماء الآخرين:

«ونها: أن يكون منقضاً عن السلطانين، فلا يدخل عليهم البئنة، مادام يجد إلى الفرار عنهم سبيلاً، بل ينبغي أن يحتز من مخالفتهم وإن جاؤوا إليه، فإنّ الدنيا حلوة خضراء وزمامها بأيدي السلطانين، والمخالف لهم لا يخلو عن تكلف في طلب مرضاتهم واستعماله قلوبهم، مع أنّهم ظلمة، ويجب على كلّ متدين الإنكار عليهم وتضيق صدورهم بإظهار ظلمتهم وتقييّع فعلهم، فالداخل عليهم إنما أن

يلتفت إلى تجهمهم، فيزدرى نعمة الله عليه، أو يسكت عن الإنكار عليهم، فيكون مداهناً لهم، أو يتكلّف في كلامه كلاماً لمرضاتهم وتحسين أحوالهم، وذلك هو البهت الصريح، أو يطمع في أن ينال من دنياهما، وذلك هو السحت، وسيأتي في كتاب الحلال والحرام ما يجوز أن يؤخذ من أموال السلاطين وما لا يجوز من الأدرار والجوائز وغيرها.

وعلى الجملة، فمخالطتهم مفتاح الشر، وعلماء الآخرة طريقتهم الإحتياط، وقد قال صلّى الله عليه وسلم: من بدّي جفا، يعني من سكن البدية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتن.

وقال صلّى الله عليه وسلم: سيكون عليهم امراء تعرفون منه وتنكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضى وتابع أبعده الله تعالى. قيل: أفلا نقاتلهم؟ قال صلّى الله عليه وسلم: لا، ما صلوا.

وقال سفيان: في جهنّم واد، لا يسكنه إلّا القراء الزائرون للملوك.

(١) تلبيس أبيليس: ١٤٠، مع بعض الاختلاف في الألفاظ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٧٣

وقال حذيفة رضي الله عنه: إياكم ومواقف الفتنة. قيل: وما هي؟ قال:

أبواب الامراء، يدخل أحدكم على الأمير، فيصدقه بالكذب ويقول له ما ليس فيه.

وقال النبي صلّى الله عليه وسلم: العلماء امناء الرسل على عباد الله تعالى، ما لم يخالفوا السلطان، فإذا فعلوا ذلك فقد خانوا الرسل، فاحذروهم واعترلوهم.

وقيل للأعمش: قد أحيت العلم لكثرة من يأخذك عنك. فقال: لا تتعجلوا، ثلث يموتون قبل الإدراك، وثلث يلزمون أبواب السلاطين فهم شرّ الخلق، والثالث الباقى لا يفلح منهم إلّا القليل.

ولذلك قال سعيد بن المسيب: إذا رأيتم العالم يغشى الامراء فاحترزوا منه، فإنه لصّ.

وقال الأوزاعي: ما من شيء أبغض إلى الله عز وجلّ من عالم يزور عاملًا، قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: شرار العلماء الذين يأتون الامراء، وخيار الامراء الذين يأتون العلماء.

وقال مكحول الدمشقي: من تعلم القرآن وتفقه في الدين ثم أصبح سلطانًا تملقاً إليه وطمعاً في يديه، خاض في بحر من نار جهنّم بعد خطاه.

وقال سحنون: ما أقبح بالعالم أن يؤتى إلى مجلسه فلا يوجد فيسئل عنه فيقال: إنه عند الأمير.

قال: وكنت أسمع أنه يقال: إذا رأيتم العالم يحب الدنيا فاتّهموه على دينكم، حتى جربت ذلك، إذ ما دخلت قط على السلطان إلّا ما رأيت نفسي بعد الخروج، وأنتم تعلمون وترون ما ألقاه به من الغلطة والفتاظة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٧٤

وكثر المخالفه لهواه ولو ددت أن أنجو من الدخول كفافاً، مع أنه لا آخذ منه شيئاً ولا أشرب لهم شربه ماء.

قال: وزماننا هذا شرّ من علماء بنى إسرائيل، يخبرون السلطان بالرّخص وبما يوافق هواه، ولو أخبروه بالذى عليه وفيه نجاته لاستقلهم، فكره دخولهم عليه، وكان ذلك نجاة لهم عند ربهم.

وقال الحسن: كان فيمن كان قبلكم رجل له قدم في الإسلام وصحبة رسول الله صلّى الله عليه وسلم - قال عبد الله بن المبارك: عنى به سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه - وكان يغشى السلاطين، فقد عذّ عنهم، فقال له بنوه: يأتي هؤلاء من ليس هو مثلك في الصحابة والقدم في الإسلام، فلو أتيتهم.

فقال: بنى! إنّ الدنيا جيفة وقد أحاط بها قوم، والله لئن استطعت لا اشار كهم فيها. قالوا: يا أبانا! إذاً تهلك هنّا. قال: يا بنى! لأنّ أموت

مؤمناً مهزولاً، أحب إلى من أن أموت منافقاً سميناً.

قال الحسن رحمة الله تعالى: خصمهم والله، إذ علم أن التراب يأكل اللحم والسمن دون الإيمان، وفي هذا إشارة إلى أن الدخول على السلطان لا يسلم فيه أحد من النفاق البائنة، وهو مضاد للإيمان.

وقال أبوذر لسلمة: يا سلمة! لا تغش أبواب المسلمين، فإنك لا تصيب من دنياه شيئاً إلا أصابوا من دينك أفضل منه.

وهذه فتنه عظيمة للعلماء وذرية صعبه للشيطان عليهم، لاسيما من له لهجة مقبولة وكلام حلو، إذ لا يزال الشيطان يلقي إليه أنّ في عظمك لهم ودخولك عليهم ما يزجرهم عن الظلم ويقيم شعائر الشرع، إلى أن يخيل إليه أن الدخول عليهم من الدين، ثم إذا دخل لم يلبث أن يتلطّف في الكلام

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٧٥

ويداهن، ويخوض في الثناء والإطراء، وفيه هلاك الدين.

وكان يقال: العلماء إذا علموا عملاً، فإذا شغلوا شغلاً، فإذا فقدوا فقدوا طلباً، فإذا طلبوا هربوا.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى الحسن رحمة الله تعالى: أما بعد؛ فأشر على بآقوام أستعين بهم على أمر الله تعالى. فكتب إليه: أما أهل الدين فلن يريدوك، وأما أهل الدنيا فلن تريدهم، ولكن عليك بالأشراف، فإنهم يصونون شرفهم أن يدنسوه بالخيانة.

هذا في عمر بن عبد العزيز، وكان أزهد أهل زمانه، فإذا كان شرط أهل الدين الهرب منه، فكيف يستتب طلب غيره ومخالطته، ولم يزل السلف العلماء مثل الحسن والثورى وابن المبارك والفضيل وإبراهيم بن أدهم ويوسف بن أسباط يتكلّمون في علماء الدنيا من أهل مكّة والشام، إما لم يلهم إلى الدنيا أو لم يخالطتهم المسلمين، حتى قال بعضهم لو قيل: من أحمق الناس، لأنّدلت بي القاضى وقلت: هذا» (١).

(١) إحياء علوم الدين ١: ٦٨ - ٦٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٧٦

جوبر بن سعيد ... ص: ٢٧٦

ومنهم: جوير بن سعيد، وهو من رجال ابن ماجة، ومن أئمّة التفسير عندهم.

قال الذهبى بترجمته من (ميزان الإعتدال):

«جوبر بن سعيد، أبو القاسم الأزدي البلخي، المفسّر، صاحب الصحاّك:

قال ابن معين: ليس بشيء.

وقال الجوزجاني: لا يشغل به.

وقال النسائي والدارقطنى وغيرهما: متروك الحديث.

قلت: له عن أنس شيء، وروى عنه حماد بن زيد بن أسلم وابن المبارك ويزيد بن هارون وطائفه.

أبو مالك: عن جوير، عن الصحاّك، عن ابن عباس مرفوعاً قال: تجب الصلاة على الغلام إذا عقل والصوم إذا أطاق.

ويروى عن جوير عن الصحاّك عن ابن عباس حديث: من اكتحل بالإثم يوم عاشوراء لم يرمد أبداً.

قال أبو قدامه السرخسي: قال يحيى القطان: تساهلوا فيأخذ التفسير عن قوم لا يثقونهم في الحديث، ثم ذكر ليث بن أبي سليم

وجويراً والصحاّك ومحمد بن السائب وقال: هؤلاء لا يحمد حديثهم، ويكتب التفسير عنهم» (١).

(١) مِنْ اَنْ الاعْتَدَالِ ٤٢٧ / ١٥٩٣

استخراج المرام من استقصاء الافتاح، ج ٢، ص: ٢٧٧
وفي (تقرير التهذيب):
«ضعف جداً» ١.

(١) تقریب التهذیب ١: ١٣٩ / ١٠٨٩

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٧٨

أبو صالح ناذام ... ص: ٢٧٨

ومنهم: أبو صالح باذام، وهو من رجال السنن الأربع، وذكروا له فضائل.
ولكن أورده الذهبى فى (ميزان الإعتدال) ونقل الكلمات فى قدحه وجراحه فقال ما نصّه:
«باذام أبو صالح، تابعى، ضعفه البخارى، وقال النسائى: باذام ليس بثقة، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال ابن عدى: عامّة ما يرويه
تفسر».

قلت: روى عن مولاته ام هاني وأخيها علي وأبي هريرة.

وعنه: مالك بن مغول وسفيان الثوري وأبيه عمران بن محمد.

وقال يحيى القطان: لم أر أحداً من أصحابنا ترك أبا صالح مولى أم هاني.

وقال محمد بن قيس عن حبيب بن أبي ثابت: كنّا نسمّي أبا صالح باذام مولى أم هاني دروغزن.

وقال زكريا بن أبي زائد: كان الشعبي يمر بأبي صالح فيأخذ باذنه فيهزّها ويقول: ويلك، تفسّر القرآن وأنت لا تحفظ القرآن؟!

وقال إسماعيل بن أبي خالد: كان أبو صالح يكذب، فما سأله عن شيء إلا فسره له.

وروبي این ادريس عن الأعمش قال: كنّا نأتى مجاهداً فنمرّ على أبي صالح وعنه بضعه عشر غلاماً ما نرى أنّ عنده شيئاً.

ابن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يذكر عن سفيان قال: قال الكلبي

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٢٧٩

قال لي أبو صالح: كلاماً حدثتكِ كذب.

وروى مفضل بن مهلهل عن مغيرة قال: إنما كان أبو صالح صاحب الكلبي يعلم الصبيان، وضعف تفسيره.

وقال ابن معين: إذا روى عنه الكلبي فليس بشيء. وقال عبد الحق في أحكامه: ضعيف جدًا، فأنكر هذه العبارة عليه أبوالحسن ابن القطان» (١)

وفي (الميزان) أيضاً:
«أبو صالح مولى أم هانى، اسمه باذام، تركه ابن مهدى وقواه غيره، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوى عندهم. وانتصر له يحيى القطان وقال: لم أر أحداً من أصحابنا تکه، وما سمعنا أحداً يقول فيه شيئاً» ٢.

(١) من ان الاعتدال : ٢٩٦ / ١١٢١

(٢) مِنْ أَنْ لَا يَعْتَدُوا

استصحاب الماء من استقصاء الفحام، ح ٢، ص : ٢٨٠

ليث بن أبي سليم ... ص: ٢٨٠

ومنهم: ليث بن أبي سليم، وقد وصفه بعضهم بمحامد كثيرة ومناقب غزيرة، لكنَّ غير واحدٍ من أعلامهم تكلَّم فيه وجرحه، فقد قال الذهبي في (ميزان الاعتدال):

«ليث بن أبي سليم الكوفي الليشي، أحد العلماء.

قال أحمد: مضطرب الحديث لكن حَدَّث عنَّه الناس.

وقال يحيى والنسياني: ضعيف.

وقال ابن معين أيضًا: لا بأس به.

وقال ابن حبان: اخْتَلَطَ فِي آخر عمره.

وقال الدارقطني: كان صاحب سنَّة، إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد حسب.

وقال عبد الوارث: كان من أوعية العلم.

وقال أبو بكر ابن عياش: كان ليث من أكثر الناس صلاة وصياماً.

قلت: حدَّثَنِي شعبة وابن علية وأبو معاوية والناس.

وقال ابن إدريس: ما جلست إلى ليث إلا سمعت منه ما لم أسمع منه.

وقال عبد الله بن أحمد: حدَّثَنَا أبي قال: ما رأيت يحيى بن سعيد أسوأ رأياً في أحد منه في ليث ومحمد بن إسحاق وهمام، لا يستطيع أحد أن يراجعه فيهم.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٨١

وقال ابن معين: ليث أضعف من عطاء بن السائب «١».

وفي (تذهيب التهذيب):

«قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: ليث بن أبي سليم مضطرب الحديث، ولكن حَدَّثَنِي شعبة.

وقال أيضًا: سمعت أبي يقول: ما رأيت يحيى بن سعيد أسوأ رأياً في أحدٍ منه في ليث ومحمد بن إسحاق وهمام، لا يستطيع أحد أن يراجعه فيهم.

وقال أيضًا: سمعت عثمان بن أبي شيبة قال: سألت جريراً عن ليث وعن عطاء بن السائب وعن يزيد بن أبي زياد فقال: كان يزيد أحسنهم استقامة في الحديث، ثم عطاء وكان ليث أكثر تخليطاً.

قال عبد الله: وسألت أبي عن هذا فقال: أقول كما قال جريراً.

وقال أيضًا: قلت لـ يحيى بن معين: ليث بن أبي سليم أضعف من يزيد ابن أبي زياد وعطاء بن السائب؟ قال: نعم.

وقال لـ يحيى مره أخرى: ليث أضعف من يزيد بن أبي زياد، ويزيد فوقه في الحديث.

وقال معاوية بن صالح: عن يحيى بن معين: ليث بن أبي سليم ضعيف إلَّا أنه يكتب حديثه.

وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري: حدَّثَنَا يحيى بن معين، عن يحيى بن سعيد القطان أنه كان لا يحدَّث عن ليث بن أبي سليم.

وقال على بن المديني: سمعت يحيى يقول: مجالد أحب إلى من ليث وحجاج بن أرطاء.

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٤٢١ - ٦٩٩٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٨٢

وقال أيضًا: قلت لسفيان: إنّ ليث روى عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتوضأ، فأنكر ذلك سفيان وعجب منه أن يكون جده طلحة لقى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقال أبو عمر القطيعي: كان ابن عيينة يضعف ليث بن أبي سليم.

وقال علي بن محمد الطنافسي: سألت وكيعاً عن حديث ليث بن أبي سليم، فقال: ليث كان سيفاً لا يسعى ليثاً.

وقال محمد بن خلف التيمي عن قبيصه قال شعبة لليث بن أبي سليم:

أئن اجتمع لك عطاء وطاوس ومجاهد؟ فقال: إذ أبوك يضرب بالخف ليلة عرسه.

قال قبيصه: فقال رجل كان جالساً لسفيان: مما زال شعبة مبغضاً لليث منذ يومئذ.

وقال -أى عبد الرحمن بن أبي حاتم-: سمعت أبي وأبازرعة يقولان: ليث لا يشتعل به، هو مضطرب الحديث.

وقال أيضًا: سمعت أبازرعة يقول: ليث بن أبي سليم لين الحديث، لا يقوم به الحجّة عند أهل العلم بالحديث «١».

(١) تذهيب التهذيب - مخطوط. تهذيب التهذيب ٨: ٤١٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٨٣

عبدالله بن أبي نجيح ... ص: ٢٨٣

ومنهم: عبدالله بن أبي نجيح، وقد قال الذهبي بأنه من الأئمة الثقات، وعن ابن المديني كونه من المحدثين الأثبات... لكن البخاري نسب إليه القول بالقدر، وعن ابن المديني الجزم بكونه من القدرية. قال الذهبي:

«عبدالله بن أبي نجيح المكي صاحب التفسير، أخذ عن مجاهد وعطاء، وهو من الأئمة الثقات.

وقال يحيىقطان: لم يسمع التفسير كله من مجاهد، بل كله عن القاسم بن أبي بزّة.

وقال العقيلي: ثنا آدم بن موسى: سمعت البخاري قال: عبدالله بن أبي نجيح كان يتهم بالإعتراض والقدر.

وقال ابن المديني: كان يرى الإعتراض.

وقال أحمد: أفسدوه بأخره وكان جالس عمرو بن عبيد.

وقال علي: سمعتقطان يقول: ابن أبي نجيح من رؤوس الدعاة.

وقال ابن المديني أيضًا: أما الحديث فهو فيه ثقة، وأماماً الرأي، فكان قدرياً معتبراً، وقد ذكره الجوزجاني فيمن رمى بالقدر هو وزكريّا بن إسحاق وشبل بن عباد وابن أبي ذئب وسيف بن سليمان «١».

(١) ميزان الاعتدال ٢: ٥١٥ / ٤٦٥١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٢، ص: ٢٨٤

هذا، وقد ذكر في (الميزان) نقلاً عن النسائي أنه كان يدلّس.

وكذا في (تقرير التهذيب) «١».

وقد تقدّم بعض الكلام في ذم القدرية وذم التدليس. ولا نعيد.

(١) انظر تقرير التهذيب ١: ٤٢٧ / ٤٠٦١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٨٥

عيسى بن ميمون ... ص: ٢٨٥

ومنهم: عيسى بن ميمون، الذي وَثَقُوهُ، ولكن قالوا: إِلَّا أَنَّهُ يَرِي الْقَدْرَ.
ففي (ميزان الاعتدال):

«عيسى بن ميمون، أبو موسى المكى، الجرجشى المعروف بابن دايه، له تفسير صغير، أخذ عن مجاهد وقيس بن سعد وابن أبي نجح.
روى عنه ابن عيينة وأبو عاصم، وقرأ القرآن عن ابن كثير.
وَثَقَهُ أَبُو حَاتَمْ وَأَبُو دَاوُدْ وَزَادَ: إِلَّا أَنَّهُ يَرِي الْقَدْرَ.
وقال ابن معين: ليس به بأس»^(١).

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٦٦١٩ / ٣٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٨٦

مقاتل بن حيان ... ص: ٢٨٦

ومنهم: مقاتل بن حيان، وقد وَثَقَهُ غير واحدٍ من الأئمَّة، لكنه ينسبه بعضهم إلى الكذب، وحاول الذهبي تبرأته، وقال بعضهم: لا أحتج
به، وهذا نص ما جاء في (الميزان):

«مقاتل بن حيان، أبو بسطام البليخي، الخراساني الخراز، أحد الأعلام.

روى عن الضحاك ومجاهد وعكرمة والشعبي وشهر بن حوشب وخلق، وعن:

ابن المبارك وبكير بن معروف وعيسى غنجر وآخرون. وروى عنه من شيوخه علقمة بن مرثد، وذلك في صحيح مسلم.
وكان عابداً كبيراً للقدر صاحب سُنَّة وصدق، هرب أيام أبي مسلم الخراساني إلى كابل، ودعا خلقاً إلى الإسلام فأسلموا.
وَثَقَهُ يحيى بن معين وأبو داود وغيرهما.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال أبوالفتح الأزدي: سكتوا عنه.

ثم ذكر أبوالفتح عن وكيع أنه قال: ينسب إلى الكذب، كذا قال أبوالفتح، وأحسبه التبس عليه مقاتل بن حيان بمقاتل بن سليمان، فابن
حيان صدوق قوى الحديث، والذي كذبه وكيع فابن سليمان.

ثم قال أبوالفتح: ثنا أبو يعلى الموصلى، ثنا عثمان بن أبي شيبة، عن حميد الرؤاسى، عن الحسن بن صالح، عن هارون أبي محمد، عن
مقاتل،

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٨٧

عن قتادة، عن أنس مرفوعاً قال: قلب القرآن يس، فمن قرأها كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات.

قلت: الظاهر أنه مقاتل بن سليمان، وقد جاء توثيق يحيى بن معين لابن حيان من وجوه عنه.

وقال فيه الدارقطنى: صالح الحديث.

نعم، أما ابن خزيمة فقال: لا أحتج بمقاتل بن حيان.

قلت: مات قبل الخمسين ومائة فيما أرى» «١».

(١) ميزان الاعتدال ٤: ١٧٢ - ٨٧٣٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٨٨

مقالات بن سليمان ... ص: ٢٨٨

ومنهم: مقاتل بن سليمان، الذي قيل: إن الناس كلّهم عيال عليه في التفسير، ووصفه الأعلام بالأوصاف الجليلة «١». لكن تفسيره مشحون بالأخبار المصنوعة والآثار الموضوعة، بل إنه متّخذ من اليهود والنصارى.

وكان هو من المشبهة الذين يشّهون البارى تعالى بالمخلوقين.

ومنهم من نسبه إلى الكذب...

وقد جاء التصرّيف بهذه الأضاليل في ترجمته على لسان الأكابر، ففي (ميزان الاعتدال) ما نصّه:
«قال أبو حنيفة: أفرط جهنم في نفي التشبيه حتى قال إنه تعالى ليس بشيء، وأفرط مقاتل - يعني في الإثبات - حتى جعله مثل خلقه.
وقال وكيع: كان كذاباً.

وقال البخاري: قال سفيان بن عيينة: سمعت مقاتلاً يقول: إن لم يخرج الدجّال في سنة خمسين ومائة فاعلموا أنّي كذاب.
وقال الجوزجاني: كان دجّالاً جسوراً.

وقال ابن حبان: كان يأخذ عن اليهود والنصارى من علم القرآن الذي يوافق كتبهم، وكان يشبهه الرب بالخلق، وكان يكذب في الحديث.

(١) ميزان الاعتدال ٤: ١٧٣ - ٨٧٤١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٨٩

وقال أبو معاذ الفضل بن خالد المروزى: سمعت خارجة بن مصعب يقول: لم أستحل دم يهودى، ولو وجدت مقاتل بن سليمان خلوةً
لشققت بطنه» «١».

وفي (تنزيه الشريعة):

«مقالات بن سليمان البخلي المفسّر: كذاب، وهو من المعروفين بوضع الحديث» «٢».

وفي (تاريخ بغداد):

«قال إسحاق بن إبراهيم الحنظلى: أخرجت خراسان ثلاثة لم يكن لهم في الدنيا نظير - يعني في البدعة والكذب -: جهنم بن صفوان
و عمر بن صبيح و مقاتل بن سليمان.

وروى أبو يوسف أنه قال: بخراسان صنفان ما على الأرض أبغض إلى منهما: المقاتلة والجهمية» «٣».
فهذا حال من كل الناس عيال عليه في التفسير، وهذا حال تفسيره ...

(١) ميزان الاعتدال ٤: ١٧٣ - ٨٧٤١ / ١٧٥.

(٢) تنزيه الشريعة الغراء ١: ١١٩.

(٣) تاريخ بغداد ١٣: ٦٤٣ / ٧١٤٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩٠

السدى الكبير ... ص: ٢٩٠

ومنهم: السدى الكبير، أخرج عنه مسلم والأربعة، وأثنى عليه العلماء وعلى تفسيره:
وقال السيوطي:

«قال أبوبكر ابن أبي إدريس: ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية، وبعده سعيد بن جبير، وبعده السدى، وبعده سفيان الثورى» ^(١).

وقال اليافعى:

«الإمام السدى المفسر الكوفى المشهور» ^(٢).

وقال الذهبي:

«قال ابن عدى: هو عندي مستقيم الحديث، صدوق» ^(٣).

وقال السمعانى:

«والمشهور بهذه النسبة: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذئب وقيل:

ابن أبي كريمة السدى الأعور، مولى زينب بنت قيس بن مخرمة، من بنى عبد مناف، حجازى الأصل، سكن الكوفة، يروى عن أنس بن مالك رضى الله عنه وعبد خير وأبى صالح، وقد رأى ابن عمر رضى الله عنهم، وهو السدى

(١) تدريب الراوى ٢: ٤٠٠.

(٢) مرآة الجنان ١: ٢١١ السنة ١٢٧.

(٣) تذہیب التہذیب - مخطوط. تہذیب التہذیب ١: ٢٧٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩١
الكبير، ثقة مأمون.

روى عنه: الثورى وشعبة وزائدة وسماك بن حرب وإسماعيل بن أبي خالد وسلامان التيمى.
ومات سنة سبع وعشرين ومائة، فى إمارة ابن هبيرة.

وكان إسماعيل بن أبي خالد يقول: السدى أعلم بالقرآن من الشعبي.

قال أبوبكر أحمد بن موسى بن مردويه الحافظ: إسماعيل بن عبد الرحمن السدى، يكنى أبا محمدا، صاحب التفسير، وإنما سمي السدى لأنّه نزل بالسدّة، وكان أبوه من كبار أهل إصبهان، توفي سنة سبع وعشرين ومائة، فى ولاية بنى مروان.

روى عن أنس بن مالك، وأدرك جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، منهم: سعد بن أبي وقاص وأبو سعيد الخدرى وابن عمر وأبو هريرة وابن عباس.

حدّث عنه: الثورى وشعبة وأبو عوانة والحسن بن صالح.

قال ابن أبي حاتم: إسماعيل بن عبد الرحمن السدى الأعور، مولى زينب بنت قيس بن مخرمة، أصله حجازى، يعُد في الكوفيين، وكان شريك يقول: ما ندمت على رجل لقيته أن لا أكون كتبت كل شيء لفظ به، إلّا السدى.

قال يحيى بن سعيد: ما سمعت أحداً يذكر السدى إلا بخير، وما تركه أحد» ^(١).

وفي (الإنقان) نقلاً عن الحليمي في الإرشاد:

(١) الأنساب ٣: ٢٣٩ - ٢٣٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩٢

«تفسير إسماعيل السدي يورده بأسانيد إلى ابن مسعود وابن عباس.

وروى عن السدي الأئمه مثل: الثوري وشعبة، لكن التفسير الذى جمعه رواه عنه أسباط بن نصر، وأسباط لم يتفقوا عليه، غير أن أمثل التفاسير تفسير السدي» (١).

ومع ذلك كله ... فإليك بعض الكلمات فى جرحه والطعن عليه فى كتبهم:

ففى (الميزان):

«إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، السدي، الكوفي. عن أنس وعبد الله البهى وجماعة. عنه: الثوري وأبوبكر ابن عياش وخلق. ورأى أبا هريرة.

قال يحيى بن القطان: لا بأس به.

وقال أحمد: ثقة.

وقال ابن معين: في حديثه ضعف.

وقال أبو حاتم: لا يحتاج به.

وقال ابن عدى: هو عندى صدوق.

وروى شريك عن سلم بن عبد الرحمن قال: مر إبراهيم النخعى بالسدي وهو يفسر لهم القرآن فقال: أما إنّه يفسّر تفسير القوم.

قال عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت: سمعت الشعبي وقيل له إن إسماعيل السدي قد اعطى حظاً من علم القرآن. فقال: قد اعطي حظاً من جهل بالقرآن.

وقال الفلاس عن ابن مهدي: ضعيف.

(١) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٣٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩٣

وقال الجوزجاني عن معتمر عن ليث قال: كان بالكوفة كذاباً، فمات أحدهما: السدي والكلبي» (١).

وفي (الكافش):

«قال أبو حاتم: لا يحتاج به» (٢).

وفي هامشه للبدخشى:

«قال السعدي: هو كذاب شنام.

وقال أبو زرعة: لين» (٣).

(١) ميزان الاعتلال ١: ٢٣٦ - ٢٣٧ .٩٠٧

(٢) الكافش عن أسماء رجال الكتب السنتة ١: ٧٩ / ٣٩٤

(٣) الحاشية على الكافش - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩٤

محمد بن السائب الكلبي ... ص: ٢٩٤

ومنهم: محمد بن السائب الكلبي «صاحب التفسير وعلم النسب، كان إماماً في هذين العلمين» ^(١).

وأخرج عنه الترمذى وغيره من كبار الأعلام ^(٢).

وقال ابن عدى:

«وللكلبي غير ما ذكرت أحاديث صالحة، خاصةً عن أبي صالح، وهو معروف بالتفسير، وليس لأحد تفسير أطول منه ولا أشبع منه، وبعده مقاتل بن سليمان، إلا أن الكلبي يفضل على مقاتل بن سليمان، لما قيل في مقاتل من المذاهب الرديئة.

وحدث عن الكلبي الثوري وشعبه، وإن كانوا حدثاً عنه بالشيء اليسير غير المسند، وحدث عنهم: ابن عينة وحمّاد بن سلمة وهشيم وغيرهم من ثقات الناس، ورضوه في التفسير» ^(٣).

«وقال الحسن بن عثمان القاضي: وجدت العلم بالعراق والحجاج ثلاثة:

علم أبي حنيفة وتفسير الكلبي وغازى محمد بن إسحاق» ^(٤).

وقال البزدوى:

(١) وفيات الأعيان ٤: ٦٣٤ / ٣٠٩.

(٢) تهذيب التهذيب ٩: ١٥٧.

(٣) تهذيب الكمال ٢٥: ٥٢٣٤ - ٢٥٢ / ٢٥١.

(٤) تاريخ بغداد ١٣: ٧٢٩٧ / ٣٤٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩٥

«ليس من اتهم بوجيه ما يسقط به كل حديثه، مثل الكلبي وأمثاله» ^(١).

فقال شارحه بشرح هذه الجملة:

« قوله: مثل الكلبي. هو أبو سعيد محمد بن السائب الكلبي صاحب التفسير ويقال له أبوالنصر أيضاً، طعنوا فيه بأنه يروى تفسير كل آية عن النبي صلى الله عليه وسلم، وتسمى زوائد الكلبي، وبأنه روى حدثاً عند الحجاج، فسألته عمّن يرويه، فقال: عن الحسن بن علي رضي الله عنهما، فلما خرج قيل له: هل سمعت ذلك من الحسن؟ فقال: لا، ولكنّي رویت عن الحسن غيظاً له.

وذكر في الأنساب أن الثوري ومحمد بن إسحاق يرويان عنه ويقولان:

حدثنا أبوالنصر، حتى لا يعرف.

قال: وكان الكلبي سبائياً من أصحاب عبد الله بن سباء، من أولئك الذين يقولون: إنَّ علِيًّا لم يمت، وأنَّه راجع إلى الدنيا قبل قيام الساعة، فيملؤها عدلاً كما ملئت جوراً، وإذا رأوا سحابة قالوا: أمير المؤمنين فيها، والرعد صوته، والبرق سوطه، حتى تبرأ واحد منهم

وقال:

ومن قوم إذا ذكروا علينا يفصلون الصلاة على السحاب

مات الكلبي سنة ست وأربعين ومائة.

وأمثاله: مثل عطاء بن السائب وريعة بن عبد الرحمن وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم، اختلطت عقولهم فلم تقبل رواياتهم التي بعد الإخلاق، وقبلت الروايات التي قبله.

فإن قيل: ما نقل عن الكلبي يوجب الطعن عاملاً، فينبغي أن لا تقبل

(١) اصول الفقه (متن كشف الأسرار) ٣: ٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩٦
رواياته جميعاً.

قلنا: إنما يوجب ذلك إذا ثبت ما نقلوا عنه بطريق القطع، فأما إذا انهم به، فلا يثبت حكمه في غير موضع التهمة، وينبغي أن لا يثبت في موضع التهمة أيضاً، لأن ذلك يورث شبهة في الشوب، وبالشبهة ترد الحججة وينتفى ترجح الصدق في الخبر، فلذلك لم يثبت. أو معناه ليس كلّ من انهم بوجه ساقط الحديث، مثل الكلبي وعبدالله بن لهيعة والحسن بن عماره وسفيان الثوري وغيرهم، فإنه قد طعن في كلّ واحد منهم بوجه، ولكن على درجتهم في الدين وتقدم رتبهم في العلم والورع، منع من قبول ذلك الطعن في حقّهم ومن ردّ حديثهم به، إذ لو ردّ حديث أمثال هؤلاء بطن كلّ أحد، انقطع طريق الرواية واندرس الأخبار، إذ لم يوجد بعد الأنبياء عليهم السلام من لا يوجد فيه أدنى شيء مما يجرح، إلّامن شاء الله تعالى، فلذلك لم يلتفت إلى مثل هذا الطعن، فيحمل على أحسن الوجوه، وهو قصد الصيانة كما ذكر» ١.

وقال القاضي العامري في كتاب (الناسخ والمنسوخ):

«قد خرّجت هذا من التفاسير التي سمعتها من الأئمّة رحمهم الله، منها ما سمعت من الأستاذ الإمام أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الإسفايني رحمة الله، مثل تفسير مقاتل بن سليمان والحلبي والكلبي ... ولم أعتمد إلّابما صحّ عندي بتواتر واستفاضة، أو روى في الصحاح بغير طعن الطاعن، والله الموفق لذلك» ٢.

لكن العجب، أنّ أئمّة القوم يطعنون في الكلبي وتفسيره، فمنهم من

(١) كشف الأسرار - شرح اصول البذوى ٣: ٧٢-٧٣.

(٢) الناسخ والمنسوخ للقاضي العامري - مقدمة الكتاب.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩٧

يقول هو كاذب، ومنهم من ينادي بضلالته وإلحاده، ومنهم من يحرّم أن يُنظر في تفسيره ...

قال الذهبي في (ميزان الاعتدال):

«قال أحمد بن زهير لأحمد بن حنبل: يحلّ النظر في تفسير الكلبي؟

قال: لا.

عبّاس عن ابن معين قال: الكلبي ليس بشيء.

وقال الجوزجاني وغيره: كاذب.

وقال الدارقطني وجماعه: متروك.

وقال ابن حبان: مذهبه في الدين ووضوح الكذب فيه، أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه» ١.

وفي (تذكرة الموضوعات):

«قد قال أحمد في تفسير الكلبي: من أوثله إلى آخره كذب، لا يحلّ النظر فيه» ٢.

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٥٥٨-٥٥٩ / ٧٥٧٤.

(٢) تذكرة الموضوعات: ٨٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩٨

على بن أبي طلحة ... ص: ٢٩٨

ومنهم: على بن أبي طلحة، وهو من رواه تفسير ابن عباس، ووصف السيوطي نسخته بالجودة، وأورد كلاماً لأحمد في الاعتماد عليه، قال في (الإتقان):

«وقد ورد عن ابن عباس في التفسير ما لا يحصى كثرةً، وفيه روايات وطرق مختلفة، فمن جيدها طريق على بن أبي طلحة الهاشمي عنه. قال أحمد بن حنبل: بمصر صحيحة في التفسير، رواها على بن أبي طلحة، لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً. أسنده أبو جعفر النحاس في ناسخه.

قال ابن حجر: وهذه النسخة كانت عند أبي صالح كاتب الليث، رواها عن معاوية بن صالح، عن على بن أبي طلحة، عن ابن عباس، وهي عند البخاري عن أبي صالح، وقد اعتمد عليها في صحيحه كثيراً، فيما يعلقها عن ابن عباس. وأخرج منها ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر كثيراً، بوسائل بينهم وبين أبي صالح»^١. لكن المشكلة هي:

أولاً: إنَّ في إسناد هذه النسخة إرسالاً، لأنَّ ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس، قال في (الإتقان):

(١) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٣٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٢٩٩

«وقال قوم: لم يسمع ابن أبي طلحة من ابن عباس التفسير، إنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير»^٢. لكن ابن حجر يحاول دفع هذا الإشكال، قال السيوطي:

«قال ابن حجر: بعد أنْ عرفت الواسطةُ وهو ثقةُ، فلا ضير في ذلك»^٣.

وثانياً: إنَّ الرجل مطعون في وثاقته، ففي (ميزان الاعتدال) للذهبي:

«على بن أبي طلحة، عن مجاهد وأبي الوداك وراشد بن سعد، وأخذ تفسير ابن عباس عن مجاهد، فلم يذكر مجاهداً، بل أرسله عن ابن عباس.

قال أحمد بن محمد بن عيسى في تاريخ حمص: إسم أبيه سالم بن مخارق، فأعتقد العباس. ومات على سنة ثلاثة وأربعين ومائة.

وقال أحمد بن حنبل: له أشياء منكرات.

وقال أبو داود: كان يرى السيف.

وقال النسائي: ليس به بأس.

قلت: حدث عنه معاوية بن صالح وسفيان الثوري، عداده في أهل حمص، قال دحيم: لم يسمع على بن أبي طلحة التفسير من ابن عباس.

قلت: روى معاوية بن صالح عنه عن ابن عباس تفسيراً كبيراً ممتعاً»^٤. وفي (حاشية الكاشف):

«قال يعقوب بن سفيان: ضعيف الحديث، يعني على بن أبي طلحة»^٥.

- (١) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٣٧.
- (٢) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٣٧.
- (٣) ميزان الاعتدال ٣: ١٣٤ / ٥٨٧٠.
- (٤) حاشية الكاشف - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٠٠

وثالثاً: إنَّ هذه النسخة يرويها أبو صالح عن معاوية بن صالح، وهو أيضاً مجرح جداً، قال في (الميزان): «معاوية بن صالح الحضرمي الحمصي، قاضي الأندلس، أبو عمرو، روى عن مكحول والكبار، وعنـه: ابن وهب وعبدالرحمن بن مهدي وأبو صالح وطائفـة. وثـقة أـحمد وأـبو زرـعة وغـيرـهـماـ».

وكان يحيى القطان يتعنت ولا يرضاه، وقال أبو حاتم: لا يحتاج به، ولذا لم يخرج له البخاري، ولتهـهـ ابن معـينـ «... ١». ورابعاً: إنَّ أـباـ صالحـ كـاتـبـ الـلـيثـ أـيـضاـ غـيرـ صالحـ. قالـ فيـ (ـالمـيزـانـ):

«عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهنـيـ المصرـيـ، أبو صالحـ، كـاتـبـ الـلـيثـ بنـ سـعـدـ عـلـىـ أـموـالـهـ، هوـ صـاحـبـ حـدـيـثـ وـعـلـمـ مـكـثـ وـلـهـ مـنـاكـيرـ، حدـثـ عـنـ مـعاـويـةـ بنـ صـالـحـ وـالـلـيثـ وـمـوسـىـ بنـ عـلـىـ وـخـلـقـ، وـعـنـهـ شـيـخـ الـلـيثـ وـابـنـ وـهـبـ وـابـنـ مـعـينـ وـأـحمدـ بنـ الفـراتـ، وـالـنـاسـ».

قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، سمع من جدّي حدّيهـ.

وقال أبو حاتم: سمعت محمدـ بنـ عبدـ اللهـ بنـ عبدـ الحكمـ وـسـئـلـ عـنـ أـبـيـ صـالـحـ فـقـالـ: تـسـأـلـنـىـ عـنـ أـقـرـبـ رـجـلـ إـلـىـ الـلـيثـ، لـزـمـهـ سـفـرـاـ وـحـضـرـاـ، وـكـانـ يـخـلـوـ مـعـهـ كـثـيرـاـ، لـاـ يـنـكـرـ لـمـلـهـ أـنـ يـكـونـ قـدـ سـمـعـ مـنـهـ كـثـرـةـ مـاـ أـخـرـجـ عـنـ الـلـيثـ.

وقال أبو حاتم: سمعت ابن معين يقول: أقلَّ أحواله أن يكون قد رأى هذه الكتب على الليث وأجازها له، ويمكن أن يكون ابن أبي ذئب كتب إلىـهـ بهذاـ الـدرجـ.

(١) ميزان الاعتدال ٤: ١٣٥ / ٨٦٢٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٠١

قال: وسمعت أحمدـ بنـ صالحـ يـقـولـ: لـاـ أـعـلـمـ أـحـدـاـ رـوـىـ عـنـ الـلـيثـ عـنـ اـبـنـ أـبـيـ ذـئـبـ إـلـاـ أـبـوـ صالحـ.

وقال أحمدـ بنـ حنبلـ: كانـ أـوـلـ أـمـرـهـ مـتـمـاسـكـاـ ثـمـ فـسـدـ بـأـخـرـةـ، يـرـوـىـ عـنـ لـيـثـ عـنـ اـبـنـ أـبـيـ ذـئـبـ، وـلـمـ يـسـمـعـ الـلـيثـ مـنـ اـبـنـ أـبـيـ ذـئـبـ شـيـئـاـ. وقال أبو حاتم: هوـ صـدـوقـ أـمـينـ ماـ عـلـمـتـهـ.

وقال أبو زرعةـ: لمـ يـكـنـ عـنـدـيـ مـمـنـ يـتـعـمـدـ الـكـذـبـ، وـكـانـ حـسـنـ الـحـدـيـثـ.

وقال أبو حاتم: أخرجـ أحـادـيـثـ فـيـ آخـرـ عمرـهـ أـنـكـرـوـهـ عـلـيـهـ، يـرـىـ أـنـهـ مـمـاـ اـفـتـعـلـ خـالـدـ بـنـ نـجـيـحـ، وـكـانـ أـبـوـ صالحـ يـصـحـبـهـ، وـكـانـ سـلـيمـ النـاجـيـهـ، لـمـ يـكـنـ وزـنـ أـبـيـ صالحـ الـكـذـبـ، كـانـ رـجـلـاـ صالحـاـ.

وقال أحمدـ بنـ محمدـ جـ بنـ جـ الحـجاجـ بنـ رـشـدـيـنـ: سـمـعـتـ أـحـمـدـ بنـ صالحـ يـقـولـ: مـتـهـمـ لـيـسـ بـشـيـءـ - يعنيـ الحـمـراـوىـ عبدـ اللهـ بنـ صالحـ -.

وسمعتـ أـحـمـدـ بنـ صالحـ يـقـولـ فـيـ عبدـ اللهـ بنـ صالحـ، فـأـجـرـوـاـ عـلـيـهـ كـلـمـةـ أـخـرـىـ.

وقالـ ابنـ عبدـ الحكمـ: سـمـعـتـ أـبـيـ عبدـ اللهـ يـقـولـ مـاـ لـاـ اـحـصـىـ وـقـدـ قـيلـ لـهـ:

إنـ يـحـيـيـ بـكـيرـ يـقـولـ فـيـ أـبـيـ صالحـ شـيـئـاـ، فـقـالـ: قـلـ لـهـ: هلـ حـدـثـكـ الـلـيثـ قـطـ إـلـاـ وـأـبـوـ صالحـ عـنـهـ، وـقـدـ كـانـ يـخـرـجـ مـعـهـ إـلـىـ الـأـسـفـارـ.

وهو كاتبه، فتتذرع أن يكون عنده ما ليس عند غيره.
وقال سعيد بن منصور: كلامي يحيى بن معين قال: أحب أن تمسك عن عبد الله بن صالح، فقلت: لا أمسك عنه وأنا أعلم الناس به، إنما كان كاتباً للضياع.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٠٢
وقال أحمد: كتب إلى - وأنا بحمص - يسألني الزيارة.

قال الفضل بن محمد الشعراوي: إنّي مارأيت أبا صالح إلا وهو يحدّث أو يسبح.

قال صالح بحررة: كان ابن معين يوثقه، وهو عندي يكذب في الحديث.

وقال النسائي: ليس بثقة، يحيى بن بكر أحب إلينا منه.

وقال ابن المديني: لا أروى عنه شيئاً.

وقال ابن حبان: كان في نفسه صدوقاً، إنما وقعت المناكير في حديثه من قبل جار له، فسمعت ابن خزيمة يقول: كان له جار كان بينه وبينه عداوة، كان يضع الحديث على شيخ أبي صالح ويكتبه بخط يشبه خط عبد الله ويرمي في داره بين كتبه، فيتوهم عبد الله أنه خطط في حدّث به.

وقال ابن عدى: هو عندي مستقييم الحديث، إلا أنه يقع في أسانيده ومتونه غلط ولا يعتمد.

قلت: وقد روى عنه البخاري في الصحيح على الصحيح، ولكن يدلّسه فيقول: ثنا عبد الله ولا ينسبه وهو هو، نعم علق البخاري حديثاً فقال فيه: قال الليث بن سعد: حدثني جعفر بن ربيعة، ثم قال في آخر الحديث: حدثني عبد الله بن صالح، ثنا الليث، فذكره، ولكن هذا عند ابن حمويه السرخسي دون صاحبيه.

وفي الجملة؛ ما هو بدون نعيم بن حماد، ولا إسماعيل بن أبي أويس، ولا سعيد بن سعيد، وحديثهم في الصحيحين، ولكلّ منهم مناكير تغتفر في كثرة ما روى، وبعضها منكر واه، وبعضها غريب محتمل.

وقد قالت القيامة على عبد الله بن صالح بهذا الخبر الذي قال: حدثنا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٠٣

نافع بن يزيد، عن زهرة بن معبد، عن سعيد بن المسيب، عن جابر، مرفوعاً:

إن الله اختار أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين، واختار من أصحابي أربعة: أبابكر وعمر وعثمان وعلياً، فجعلهم خيراً أصحابي، وفي أصحابي كلهم خيراً.

قال سعيد بن عمرو، عن أبي زرعة: بلى أبو صالح بخالد بن نجيح، في حديث زهرة بن معبد عن سعيد، وليس له أصل.

قلت: قد رواه أبو العباس محمد بن أحمد الأثرم «... ١».

(١) ميزان الاعتلال: ٢: ٤٤٠ - ٤٤٢ / ٤٤٣ - ٤٤٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٠٤

سعید بن بشیر ... ص: ٣٠٤

ومنهم: سعيد بن بشير، صاحب قتادة، من رجال السنن الأربع، وهذه ترجمته في (الميزان):
«سعید بن بشیر، صاحب قتادة، سکن دمشق، وحدّث عن قتادة والزهري وجماعة، وعنه: أبو مسهر وأبو الجماهير ويحيى الواحظی.
قال أبو مسهر: لم يكن في بلدنا أحفظ منه، وهو منكر الحديث.

وقال أبو حاتم: محله الصدق.

وقال البخاري: يتكلّمون في حفظه.

وقال بقية: سألت شعبة عنه فقال: ذاك صدوق اللسان.

وقال عثمان عن ابن معين: ضعيف.

وقال عباس عن ابن معين: ليس بشيء.

وقال الفلاس: حدثنا عنه ابن مهدي ثم تركه.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن الجوزي: قد وثقه شعبة ودحيم.

وقال ابن عيينة: حدثنا سعيد بن بشير وكان حافظاً.

وقال أبو زرعة النصري: قلت لأبي الجماهر: كان سعيد بن بشير قدرياً؟
قال: معاذ الله.

وسمعت أبا مسهر يقول: أتيت سعيداً أنا ومحمد بن شعيب فقال: والله
استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٣٠٥
لا أقول إن الله يقدر الشر ويعدّب عليه، ثم قال: أستغفر الله، أردت الخير فوّقعت في الشر».

قال يعقوب الفسوى: سألت أبا مسهر عن سعيد بن بشير فقال: لم يكن في جندينا أحفظ منه، وهو ضعيف، منكر الحديث.

وقال ابن نمير: يروى عن قتادة المنكريات.

وذكره أبو زرعة في الضعفاء وقال: لا يحتاج به، وكذا قال أبو حاتم». «ولسعيد تفسير رواه عنه الوليد.

قال ابن عدى: لا أرى بما يروى بأساً، ولعله يفهم ويغلط.

وله عند أهل دمشق تصانيف، رأيت له تفسيراً مصنفاً، والغالب عليه الصدق.

قيل: مات سنة ثمان وستين ومائة» (١).

(١) ميزان الاعتدال ٢: ١٢٨ - ٣١٤٣ / ١٣٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٣٠٦

الفريابي ... ص: ٣٠٦

ومنهم: الفريابي ... فإنه وإن مدح ووثق، كما في (الوافي بالوفيات) حيث قال:
«محمد بن يوسف بن واقد، أبو عبدالله الفريابي، ولد سنة ١٢٠، كان عالماً زاهداً ورعاً، من الطبقة السادسة، قال: رأيت في المنام أنني
دخلت كرماً فيه عنب، فأكلت من عنبه كلّه إلّا الأبيض، فقصصت رؤيائي على سفيان الثوري فقال: تصيب من العلوم كلها، إلّا الفرائض
فإنّها جوهر العلم، كما أنّ العنبر الأبيض جوهر العنبر، وكان كما قال.
روى عن الثوري وغيره. وروى عنه الإمام أحمد وغيره.

قال البخاري: كان الفريابي من أفضل أهل زمانه، وكان ثقة صدوقاً مجاب الدعوة.

توفي سنة اثنى عشرة أو ثلث عشرة ومائتين» (١).

ومع هذا، فقد أورده الذهبي في (الميزان)، وحكي عن يحيى بن معين أنه حكم على بعض أحاديثه بالبطلان، وعن العجل أن الفريابي أخطأ في مائة وخمسين حديثاً^٢.

(١) الواقي بالوفيات ٥: ٢٤٣ / ٢٣١٠.

(٢) ميزان الاعتدال ٤: ٧١ - ٧٢ / ٨٣٤٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٠٧

عثمان بن أبي شيبة ... ص: ٣٠٧

ومنهم: عثمان بن أبي شيبة.

قال اليافعي في (تاریخه):

«الحافظ عثمان بن أبي شيبة العبسي الكوفي، وكان أنسن من أخيه أبي بكر. رحل وطوف، وصنف التفسير والمسند، وحضر مجلسه ثلاثون ألفاً»^١.

وقال الذهبي في (الميزان):

«خ م دق - عثمان بن أبي شيبة، أبوالحسن، أحد أئمة الحديث الأعلام، كأخيه أبي بكر»^٢.

ومع ذلك، فقد تكلّم فيه من جهات، قال في (الميزان):

«قال عبد الله: وقلت لأبي: حدثنا عثمان، ثنا جرير، عن شيبة بن نعامة، عن فاطمة بنت حسين بن علي، عن فاطمة الكبرى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لكل بني أب عصبة ينتمون إليه، إلاؤلد فاطمة، أنا عصبتهم.

وقلت له: حدثنا عثمان، ثنا أبو خالد الأحرم، عن ثور بن يزيد، عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله قال: تسليم الرجل بأصبح واحده يشير بها فعل اليهود.

فأنكر أبي هذه الأحاديث مع أحاديث من هذا النحو، أنكرها جداً وقال:

(١) مرآة الجنان ٢: ٩٢ السنة ٢٣٩.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٣٥ / ٥٥١٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٠٨

هذه موضوعة أو كأنها موضوعة.

وقال أبي: أبو بكر أخوه أحب إلى من عثمان.

فقلت: إن يحيى بن معين يقول: إن عثمان أحب إلى.

فقال أبي: لا.

ورواها أبو على ابن الصواف، عن عبد الله، عن أبيه وزاد فقال: ما كان أخوه أبو بكر يُطَنِّف نفسه لشيء من هذه الأحاديث، نسأل الله السلامة.

وقال: كنا نراه يتوهّم هذه الأحاديث^١.

قال يحيى: ثقة مأمون.

قلت: إلأن عثمان كان لا يحفظ القرآن فيما قيل.

فقال أحمد بن كامل: ثنا الحسن بن الحباب: أن عثمان بن أبي شيبة قرأ عليهم في التفسير: «ألم تر كيف فعل ربك» قالها: الف لام ميم» (٢).

«قلت: لعله سبق لسان، وإنما فقط كان يحفظ سورة الفيل، وهذا تفسيره قد حمله الناس عنه» (٣). وقال السيوطي في (تدريب الرواوى):

«أورد الدارقطني في كتاب التصحيح كل تصحيف وقع للعلماء حتى في القرآن، من ذلك ما رواه أن عثمان بن أبي شيبة قرأ على أصحابه في التفسير:

«وجعل السفينة في رجل أخيه. فقيل له: إنما هو «جعل السقاية في رجل أخيه». فقال: أنا وأخي أبو بكر لا نقرأ لعاصم. قال: وقرأ عليهم في التفسير

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٣٦ / ٥٥١٨.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٣٧ / ٥٥١٨.

(٣) ميزان الاعتدال ٣: ٣٧ / ٥٥١٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٠٩
«ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل» قال: ألم. كأول البقرة (١).
وفي (الميزان):

«قال الخطيب في جامعه: لم يحك عن أحد من المحدثين من التصحيف في القرآن الكريم، أكثر مما حكى عن عثمان بن أبي شيبة، ثم ساق بسنته عن إسماعيل بن محمد التستري: سمعت عثمان بن أبي شيبة يقرأ «إن لم يصبها وابل فضل» وقرأ مرة «من الخوارج مكليين».

وقال أحمد بن كامل القاضي: ثنا أبوالشيخ الأصبهاني محمد بن الحسن قال: قرأ علينا عثمان بن أبي شيبة «بطشتم خبازين». وقال محمد بن عبيد الله بن المنادى: قال لنا عثمان بن أبي شيبة: «ن والقلم» أي سورة هو؟
وقال مطين: قرأ عثمان بن أبي شيبة «فضرب لهم سنور له ناب» فرددوا عليه فقال: قراءة حمزه عندنا بدعة.
وقال يحيى بن محمد بن كاس النخعي: ثنا إبراهيم بن عبد الله الخصاف قال: قرأ علينا عثمان بن أبي شيبة تفسيره فقال: «جعل السفينة في رجل أخيه» فقيل: إنما هو «السقاية». فقال: أنا وأخي لا نقرأ لعاصم» (٢).

وكما حمل الذهبي خطأ عثمان في سورة الفيل على سبق اللسان، حاول حمل تصحيفاته على المزاح والدعابة! فقال:
«قلت: فكانه كان صاحب دعابة، ولعله تاب وأناب...»
لكن الدعابة في ألفاظ القرآن توجب الفسوق، ولذا قال «لعله تاب

(١) تدريب الرواوى ٢: ١٧٥ - النوع السادس والثلاثون.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٣٧ / ٥٥١٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣١٠
«أأناب» وهل يكفي «لعل» لو كان ذلك منه «دعابة»؟
واللطف من ذلك تمنيه موت إسحاق من أجل الشهرة والرئاسة، قال في (الميزان):
«قال إبراهيم بن أبي طالب الحافظ: دخلت عليه فقال له: إلى متى لا يموت إسحاق؟

فقلت: شيخ مثلك يتمنى موت شيخ مثله؟!
فقال: دعني، فلو مات لصفا لـ جوّي» «١.

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٥٥١٨ / ٣٨

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣١٣

الطبقة الرابعة ... ص: ٣١٣**إشارة**

قال السيوطي:

«وبعدهم: ابن جرير الطبرى، وكتابه أجل التفاسير وأعظمها، ثم ابن أبي حاتم، وابن ماجة، والحاكم، وابن مردويه، وأبوالشيخ ابن حيان، وابن المنذر، فى آخرين.

وكلّها مسندة إلى الصحابة والتابعين وأتباعهم، وليس فيها غير ذلك، إلا ابن جرير، فإنه يتعرّض لتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض، والإعراب والإستنباط، فهو يفوقها بذلك» «١».

أقول:

إنّ أفضل وأشرف تفاسير هذه الطبقة:

(١) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣١٤

تفسير ابن جرير الطبرى ... ص: ٣١٤

كما قال السيوطي، بل لقد ادعى الإجماع على ذلك، حيث قال:
«إإن قلت: فأى التفاسير ترشد إليه، وتأمر الناظر أن يعول عليه؟

قلت: تفسير الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى، الذى أجمع العلماء والمفترون على أنه لم يُؤلف فى التفسير مثله» «١».

وقال النووي:

«له التاريخ المشهور، وكتاب فى التفسير لم يصنّف أحد مثله» «٢».

وقال ياقوت الحموى نقلًا عن الخطيب:

«وله الكتاب المشهور فى تاريخ الامم والملوک، وكتاب فى تفسير القرآن لم يصنّف أحد مثله» «٣».

قال ياقوت:

«ومن كتبه: الكتاب المسمى جامع البيان عن تأويل آى القرآن.

قال أبوبكر ابن كامل: أملى علينا من كتاب التفسير مائة وخمسين آية، ثم خرجه بعد ذلك إلى آخر القرآن فقرأه علينا، وذلك فى سنّة سبعين ومائتين، واشتهر الكتاب وارتفع ذكره. وأبوالعباس أحمد بن يحيى ثعلب

- (١) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٤٤.
- (٢) تهذيب الأسماء واللغات ١: ٨٧٨.
- (٣) معجم الأدباء ١٨: ٤١/١٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣١٥

وأبو العباس محمد بن يزيد المبرد يحيى، والأهل الإعراب والمعانى معلقان، وكان أيضاً فى الوقت غيرهما مثل: أبي جعفر الرستمى وأبى الحسن ابن كيسان والمفضل بن سلمة والجعد وأبى إسحاق الزجاج وغيرهم من النحوين من فرسان هذا الشأن، وحمل هذا الكتاب مشرقاً ومغارباً، وقرأ كل من كان فى وقته من العلماء، وكل فضله وقدمه.

قال أبو جعفر: حدثني به نفسي وأنا صبي.

قال أبو جعفر: استخرت الله تعالى في عمل كتاب التفسير، وسألته العون على ما نويته ثلاثة سنين قبل أن أعمله، فأعانتي. وقال أبو محمد عبد الله بن أحمد بن جعفر الفرغانى: أخبرنى شيخ من جابر بن عفيف قال: رأيت فى النوم كأنى فى مجلس أبي جعفر والناس يقرؤون عليه كتاب التفسير، فسمعت هاتفاً بين السماء والأرض يقول: من أراد أن يسمع القرآن كما انزل فليسمع هذا الكتاب.

ولم يتعرض -أى الطبرى- لتفسير غير موثوق به، فإنه لم يدخل فى كتابه شيئاً عن كتاب محمد بن السائب الكلبى ولا- مقاتل بن سليمان ولا محمد بن عمر الواقدى، لأنهم عنده أبناء» (١).

وقال السمعانى في (الأنساب):

«قال أبو حامد الإسپرائى: لو سافر رجل إلى الصين، حتى يحصل له كتاب تفسير محمد بن جرير، لم يكن ذلك كثيراً» (٢). وأما محمد بن جرير الطبرى نفسه، فوجد مكارمه ومحامده في الكتب

- (١) معجم الأدباء ١٨: ٦١-٦٥/١٧.
- (٢) الأنساب ٤: ٤٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣١٦

التالية:

تذكرة الحفاظ ٢: ٧١٠-٧١٦.

طبقات الشافية للسبكي ٣: ١٢٨-١٢٠.

طبقات الحفاظ: ٣٠٨-٣٠٧.

وفيات الأعيان ٤: ١٩١-١٩٢.

مرآء الجنان ٢: ٢٦٠.

تاريخ بغداد ٢: ١٦٢-١٦٩.

تهذيب الأسماء واللغات ١: ٧٨-٧٩.

سير أعلام النبلاء ١٤: ٢٦٧-٢٨٢.

وغيرها من كتب التاريخ وتراجم الرجال.

قال ياقوت الحموي في (معجم الأدباء) نقلاً عن الخطيب:

«كان أحد أئمّة العلماء، يحكم بقوله، ويرجع إلى رأيه، لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل

عصره، وكان حافظاً لكتاب الله عز وجلّ، عارفاً بالقراءات، بصيراً بالمعانى، فقيهاً بأحكام القرآن، عالماً بالسنن وطرقها وصححها وسقيمها وناسخها ومنسوخها، عارفاً بأقوال الصحابة والتبعين ومن بعدهم من المخالفين في الأحكام وسائل الحلال والحرام، عارفاً بأيام الناس وأخبارهم، وله الكتاب المشهور في تاريخ الام والملوك، وكتاب في تفسير القرآن لم يصنف أحد مثله، وكتاب سماه تهذيب الآثار لم أر سواه في معناه، لم يتمه.

قال ابن خزيمة - لما لاحظ تفسير ابن جرير: ما أعلم على أديم الأرض أعلم من ابن جرير.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣١٧

قال أبو محمد بن عبدالعزيز بن محمد الطبرى: كان أبو جعفر من الفضل والعلم والذكاء والحفظ على ما لا يجهله أحد، لجمعه من علوم الإسلام ما لم نعلمه اجتمع لأحد من هذه الأمة، ولا ظهر من كتب المصنفين وانتشر من كتب المؤلفين ما انتشر له، وكان راجحاً في علوم القرآن والقراءات وعلم التاريخ من الرسل والخلفاء والملوك واختلاف الفقهاء مع الرواية لذلك، على ما في كتابه البسيط والتهذيب وأحكام القراءات، من غير تعويل على المناولات والإجازات، ولا على ما قيل في الأقوال، بل يذكر ذلك بالأسانيد المشهورة.

كان كالقارى الذي لا يعرف إلى القرآن، وكالمحدث الذي لا يعرف إلى الحديث، وكالفقيه الذي لا يعرف إلى الفقه، وكالنحوى الذى لا يعرف إلى النحو، وكالحاسب الذى لا يعرف إلى الحساب، وكان عاملاً بالعبادات، جاماً للعلوم، وإذا جمعت بين كتبه وكتب غيره وجدت لكتبه فضلاً على غيرها «١».

أقول:

وإذا كان الطبرى بهذه المنزلة، فلماذا يسقط كلامه عن الإعتبار إذا احتاج به أصحابنا في موردٍ ويتكلّم فيه؟
لقد احتاج العلامة الحلى برواية الطبرى تهديد عمر بن الخطاب فاطمة الزهراء الطاهرة عليها السلام بإحرق بيتها، فقال ابن روزبهان في جوابه:

«من أسمج ما افتراء الروافض هذا الخبر - وهو إحراق عمر بيت فاطمة - وما ذكر أنّ الطبرى ذكره في التاريخ، فالطبرى من الروافض مشهور بالتشييع، حتى أنّ علماء بغداد هجروه، لغلوه في الرفض والتعصب، وهجروا كتبه

(١) معجم الأدباء ١٨: ٤١ - ٤٣ و ٥٩ و ٦١ / ١٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣١٨
رواياته وأخباره.

وكلّ من نقل هذا الخبر فلا يشك أنّه رافضي متّعصّب، يريد إبداء القدر والطعن على الأصحاب، لأنّ العاقل المؤمن الخبير بأخبار السلف ظاهر عليه أنّ هذا الخبر كذب صراح وافراء بين، لا يكون أقبح منه ولا أبعد من أطوار السلف» «١».

إذا كان الطبرى من الروافض، شمله كلّ ما ذكره ابن تيمية وغيره للروافض، من القبائح والمثالب التي تفوق الحصر وتتجاوز حدّ الشرح والتبيين ...

هذا، وقد سبقه إلى الاتهام بالتشييع الفخر الرازى في كتابه (نهاية العقول) في الكلام على النص على إمامه أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

«الثالث: إنّ هذا النص لو كان كذباً لما دعا إلى روايته إلى الله، فكان ينبغي أن لا يرويه من لا يهوى مقتضاه، وقد رواه أصحاب الحديث كابن جرير الطبرى، وليس هو من الإمامية، فبطل أن يكون كذباً».

فأجاب الرازى أولًا بأنّ الطبرى لم يرو هذا النص ثم قال:

«ثم إن سلمنا أنه ذكره، فلعله رواه قبل أن ثبت عنده صحة هذا الحديث، فإن من المحدثين من يروى كل غث وسمين. ثم إن سلمنا ذلك، فلا نسلم أنه ما كان متهمًا بالتشييع» (٢).
فكان ابن جرير الطبرى صاحب التفسير والتاريخ ممن يروى الغث

(١) ورد القول فى دلائل الصدق ٣: ٧٩.

(٢) نهاية العقول - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣١٩

والسميين، وكان متهمًا بالتشييع!! ...

هذا، ومن العجائب تناقض ابن تيمية تجاه ابن جرير وتفسيره، فإنه لما لم يخرج ابن جرير حديث نزول آية الولاية في أمير المؤمنين عليه السلام، جعل ابن تيمية يمدحه ويمدح تفسيره، وينص على خلوه من الموضوعات (١)، حتى إذا رأى أنه قد روى بتفسير آية الإنذار نص النبي على أمير المؤمنين على عليه السلام، بالإمامية والخلافة والولاية من بعده ... جعل يدّم تفسير ابن جرير ومؤلفه بشدة

«...» !!

(١)

منهاج السنة ٤: ٥.

(٢) منهاج السنة ٤: ١٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢٠

تفسير ابن أبي حاتم ... ص: ٣٢٠

المحدث الحافظ، الفقيه، المفسر، الرجالى، الذى ترجم له ابن قاضى شهيد فى (طبقات الشافعية) فقال: «عبدالرحمن بن محمد بن إدريس، أبو محمد، ابن أبي حاتم، الحنظلى الرازى، أحد الأئمة فى الحديث والتفسير والعبادة والزهد والصلاح، حافظ ابن حافظ، أخذ عن أبيه وعن أبي زرعه، وصنف الكتب المهمة، كالتفسير الجليل المقدار، فى أربع مجلدات، غالبه آثار مسندة» (١) ... (٢).

وفي (فوات الوفيات):

«قال أبو على الخلili: كان يعد من الأبدال، وقد أثني عليه جماعة بالزهد والورع التام والعلم والعمل» (٣).

وذكر السيوطي فى (اللآلى المصنوعة) بعد حديث تكليم الله موسى:

«وآخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره، وقد التزم أن يخرج فيه أصح ما ورد، ولم يخرج فيه حديثاً موضوعاً ألبته» (٤).

وفي (الإنتقان) بعد ذكر تفسير السدى:

«ولم يورد منه ابن أبي حاتم شيئاً، لأن التزم أن يخرج أصح ما ورد» (٥).

(١) طبقات الشافعية ١: ١١١ / ٥٨.

(٢) فوات الوفيات ٢: ٢٨٨ / ٢٥٧.

(٣) اللآلى المصنوعة ١: ١٢.

(٤) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٣٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢١

لكنَّ ابن تيمية يقول - في الجواب عن الإستدلال بالحديث الوارد بذيل الآية « وأنذر عشيرتك الأقربين » الذي رواه ابن أبي حاتم أيضاً، كما في (الدر المنشور) ١:-
والجواب من وجوه:

الأول: المطالبة بصحة النقل، وما أدعاه من نقل الناس كافية، من أظهر الكذب عند أهل العلم بالحديث، فإنَّ هذا الحديث ليس في شيء من كتب المسلمين التي يستفيدون منها علم النقل، لا في الكتب الصالحة ولا في المسانيد والسنن والمعاذري والتفسير التي يذكر فيها الإسناد الذي يحتاج به، وإذا كان في بعض كتب التفسير التي ينقل فيها الصحيح والضعيف مثل تفسير الشعبي والواحدى والبغوى بل وابن جرير وابن أبي حاتم، لم يكن مجرد رواية واحد من هؤلاء دليلاً على صحته باتفاق أهل العلم، فإنه إذا عرف أنَّ تلك المنقولات فيها صحيح وضعيف، فلابدَّ من بيان أنَّ هذا المنقول من قسم الصحيح دون الضعيف، وهذا الحديث غايته أن يوجد في بعض كتب التفسير التي فيها الغثُّ والسمين، بل وفيها أحاديث كثيرة موضوعة مكذوبة، مع أنَّ كتب التفسير التي يوجد فيها هذا مثل تفسير ابن جرير وابن أبي حاتم والشعبي والبغوى ينقل فيها بالأسانيد الصحيحة ما ينافق هذا».

وقال:

«الثالث: إنَّ هذا الحديث كذب موضوع عند أهل المعرفة بالحديث، فما من عالم يعرف الحديث إلَّا وهو يعلم أنَّ هذا كذب موضوع، وهذا لم يروه أحد منهم في الكتب التي يرجع إليها في المنقولات، لأنَّ أدنى من له معرفة

(١) الدر المنشور ٦: ٣٢٧-٣٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢٢
بالحديث يعلم أنَّ هذا كذب» ١.

وعلى هذا، فإنَّ جميع المذاهب المذكورة لابن أبي حاتم وتفسيره تذهب أدراج الرياح.
هذا بالنسبة إلى تفسيره.

وأماماً بالنسبة إلى كتابه في الجرح والتعديل، فقد ذكر ابن الجوزي في (تلميذ إبليس) ما نصه:

«وبالإسناد عن أبي الحسن على بن محمد البخاري يقول: سمعت محمد بن الفضل العباسى يقول: كنا عند عبد الرحمن بن أبي حاتم وهو يقرأ علينا كتاب الجرح والتعديل، فدخل عليه يوسف بن الحسين الرازى فقال: يا أبا محمد، ما هذا الذى تقرؤه على الناس؟ فقال: كتاب صنفته في الجرح والتعديل. فقال: وما الجرح والتعديل؟ فقال: أظهر أحوال أهل العلم من كان منهم ثقة أو غير ثقة. فقال له يوسف بن الحسين: استحيت لك يا أبا محمد من هؤلاء القوم، قد حطوا رواحهم في الجنّة منذ مائة سنة ومائتي سنة، تذكرهم وتغتابهم على أديم الأرض. فبكى عبد الرحمن وقال: يا أبا يعقوب لو سمعت هذه الكلمة قبل تصنيفي هذا الكتاب لم اصنفه» ٢.
ولكنَّ هذا الكلام يدلُّ على جهل ابن أبي حاتم وعدم فهمه، للزوم المفسدة العظيمة في الدين والشريعة لولا الجرح والتعديل للرجال... ولذا قال ابن الجوزي:

«قلت: عفا الله عن ابن أبي حاتم، فإنه لو كان فقيهاً لرَدَ عليه كما ردَّ إمام

(١) منهاج السنة ٤: ١٢٨-١٢٩.

(٢) تلميذ إبليس: ٣٧٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢٣

ال القوم في الجنة أَحْمَد عَلَى أَبِي تَرَابٍ، وَلَوْلَا الْجُرْحُ وَالتَّعْدِيلُ مِنْ أَيْنَ كَانَ يَعْرُفُ الصَّحِيحَ مِنَ الْبَاطِلِ. ثُمَّ كَوْنُ الْقَوْمِ فِي الْجَنَّةِ لَا يَمْنَعُ أَنْ نَذْكُرَهُمْ بِمَا فِيهِمْ، وَتَسْمِيَّةُ ذَلِكَ غَيْرُهُ حَدِيثٌ سُوءٌ. ثُمَّ مَنْ لَا يَدْرِي الْجُرْحَ وَالتَّعْدِيلَ مَا هُوَ كَيْفَ يَذْكُرُ كَلَامَهُ؟»^{١١}.

(١) تلبيس إبليس: ٣٧٩ باختلافٍ في النص.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢٤

تفسير الحاكم النيسابوري ... ص: ٣٢٤

الذى قال عنه المناوى فى (فيض القدير):

«قال السبكى: إنفق العلماء على أنه من أعظم الأئمة الذين حفظ الله بهم الدين»^{١٢}.

وقال ابن قاضى شبهة:

«وقد أطرب عبدالغافر فى مدحه وذكر فضائله وفوائده ومحاسنه- إلى أنْ قال: - مضى إلى رحمة الله تعالى ولم يخلف بعده مثله»^{١٣}.

وقال ابن الأثير فى وصف منزلته فى علم الحديث:

«كان عالماً بهذا الفن، خيراً بعوامضه، عارفاً بأسراره»^{١٤}.

إلا أنه لروايته بعض مناقب أمير المؤمنين عليه السلام، تكلم فيه بعض أكابر القوم، قال الذهبي فى (الميزان):

«قد قال ابن طاهر: سألت أبا إسماعيل عبد الله الأنصارى عن الحاكم أبي عبد الله فقال: إمام فى الحديث، رافقى خبيث»^{١٥}.

بل إنَّ الفضل ابن روزبهان اتَّخذَ اتهامه بالتشييع ذريعةً للرد على الإمامية حين قال:

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير ١: ٢٦.

(٢) طبقات الشافعية ١: ١٩٤ / ١٥٣.

(٣) جامع الأصول - ترجمة الحاكم النيسابوري.

(٤) ميزان الاعتلال ٣: ٦٠٨ / ٧٨٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢٥

«وذكر الإمام الحاكم أبو عبد الله النيسابوري، المحدث الكبير والحافظ المتقن الفاضل التحرير، في كتاب معرفة علوم الحديث، بإسناده عن الإمام أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه وعلى آبائه السلام أنه قال: أبو بكر الصديق جدي، وهل يسب أحد آبائه، لا قدمني الله إلا أنا أقدمه».

وقد اشتهر بين المحدثين والعلماء: أنَّ الحاكم أبا عبد الله المذكور كان مائلاً إلى التشييع».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢٦

تفسير ابن ماجة ... ص: ٣٢٦

وأَمَّا تفسير ابن ماجة القزويني، فمِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ رَوَى عَنْهُمْ فِيهِ:

عيسى بن قرطاس الكوفي: قال ابن حجر في (تقرير التهذيب):

«عيسى بن قرطاس الكوفي، متروك، وقد كذبه الساجي، من السادسة» (١).

محمد بن عبد الله الأنباري: قال الذهبي:

قال العقيلي: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: منكر الحديث جدًا.

وقال ابن طاهر: كذاب، وله طامات» (٢).

وقال ابن حجر: «كذبوه» (٣).

نوح بن دراج: قال ابن حجر:

«متروك، وقد كذبه ابن معين» (٤).

وقال الذهبي: «قال النسائي وغيره: ضعيف.

(١) تقرير التهذيب ٢: ١٠٧ / ٥٩٨٣.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٥٩٨ / ٧٧٦٤.

(٣) تقرير التهذيب ٢: ١٨٦ / ٦٧٦٣.

(٤) تقرير التهذيب ٢: ٣١٣ / ٨١١٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢٧

وقال أبو داود: كذاب يضع الحديث» (١).

نوح بن أبي مريم: وستعرفه.

(١) ميزان الاعتدال ٤: ٢٧٦ / ٩١٣٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢٨

تفسير ابن مردوح ... ص: ٣٢٨

وأما تفسير ابن مردوح، فقد نص المولوى عبدالعزيز الدھلوى صاحب التحفة الإثنى عشرية فى رسالته فى (أصول الحديث) بأنّه من التفاسير المشهورة، إلّا أنّه أورده فى عداد كتب الطبقة الرابعة، مصراً بـأنّ أحاديث هذه الكتب ليست بقابلة للاعتماد للدلالة على عقيدة أو حكم.

كما أنّ ابن الجوزى قد حكم بالوضع على أحاديث كثيرة فى هذا التفسير.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٢٩

تفسير ابن المنذر ... ص: ٣٢٩

الذى جاء فى (طبقات الشافعية) لابن قاضى شهبة بترجمته:

«محمد بن إبراهيم بن المنذر، أبو بكر النيسابوري، الفقيه، نزيل مكّة، أحد الأئمّة الأعلام، وممّن يقتدى بنقله في الحلال والحرام، صنف كتاباً معتبراً عند أئمّة الإسلام، منها ... التفسير وغير ذلك، وكان مجتهداً لا يقلّ أحداً» (١).

لكرن في (ميزان الاعتدال) ما نصّه:

«قال مسلمه بن قاسم الأندرسي: كان لا يحسن الحديث. ثمّ نسب إلى العقيلي: إنّه كان يحمل عليه وينسبه إلى الكذب، وكان يروي عن الربيع بن سليمان عن الشافعى، ولم ير الربيع ولا سمع منه، وذكر غير ذلك. توفي سنة ٣١٨، ولا عبرة بقول مسلمه فيه، وأمّا العقيلي فكلامه من قبيل كلام الأقران بعضهم في بعض، مع أنّه لم يذكره في كتاب الضعفاء له» ^(٢).

(١) طبقات الشافعية ١: ٩٨ / ٤٤.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٤٥٠ - ٧١٢٣ / ٤٥١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٣٠

تفسير ابن أبي داود السجستاني ... ص: ٣٣٠

الذى ذكر الذّهبي مناقبه فقال:

«قد كان أبوبكر من كبار الحفاظ والأئمة الأعلام، حتى قال الخطيب:

سمعت الحافظ أبا محمد الخلال يقول: كان أبوبكر أحفظ من أبيه أبي داود.

وروى ابن شاهين عن أبي بكر أنه كتب في شهر عن أبي سعيد الأشج ثلاثين ألفاً

وقال أبوبكر النشاشي والعهد عليه: سمعت أبا بكر ابن أبي داود يقول:

إنّ تفسيره فيه مائة ألف وعشرون ألف حديث.

قلت: ولد سنة ثلاثين ومائين، ورحل به أبوه، فلقى الكبار وسمع عيسى ابن حمّاد صاحب الليث بن سعد وطبقته، وانفرد عن طائفه.

قال أبوبكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان: ذهب أبوبكر إلى سجستان فاجتمعوا عليه وسألوه أن يحدّثهم فقال: ليس معى كتاب. فقالوا:

ابن أبي داود وكتاب؟ قال: فأثاروني فأمليت عليهم من حفظي ثلاثين ألف حديث، فلما قدمت بغداد قال البغداديون: لعبت بأهل

سجستان ثمّ فيجووا فيجاً أكثر وrote ستة دنانير ليكتب لهم النسخة، فكتبت وجئ بها فعرضت على الحفاظ فخطأوني في ستة أحاديث منها

ثلاثة روتها كما سمعت.

وقال الحافظ أبو على النيسابوري: سمعت ابن أبي داود يقول: حدّثت بأصحابها من حفظي ستة وثلاثين ألف حديث، ألمونى الوهم في سبعه

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٣١

أحاديث، فلما رجعت وجدت في كتابي منها خمسة على ما حدّثهم» ^(١).

لكرن ابن أبي داود مجرّح ومقدوح بقواعد عظيمة كالنصب والكذب، حتى أنّهم نقلوا عن أبيه -أبي داود صاحب السنن- اتهامه

بالكذب ... وقد أورده الذّهبي في (الميزان) فقال:

«عبدالله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، أبوبكر، الحافظ الثقة، صاحب التصانيف، وثقة الدارقطني فقال: ثقة إلا أنه كان كثير الخطأ في الكلام على الحديث.

وذكره ابن عدى وقال: لولا ما شرطنا وإلا لما ذكرته -إلى أن قال: - وهو معروف بالطلب، وعامة ما كتب مع أبيه وهو مقبول عند أصحاب الحديث.

وأمّا كلام أبيه فيه فلا أدري أيّش تبيّن له منه.

ثنا على بن عبدالله الداهري، سمعت أحمد بن محمد بن عمرو كركه، سمعت على بن الحسين بن الجنيد، سمعت أبا داود يقول: ابنى

عبدالله كذاب.

قال ابن صاعد: كفانا ما قال أبوه فيه.

ثم قال ابن عدى: سمعت موسى بن القاسم الأشيب يقول: حدثني أبوبكر يقول: سمعت إبراهيم الأصبهانى يقول: أبوبكر ابن أبي داود كذاب.

وسمعت أبا القاسم البغوى وقد كتب إليه أبوبكر ابن أبي داود يسأله عن لفظ حديث لجده، فلما قرأ رقته قال: أنت - والله - عندي منسلخ من العلم.

وسمعت عبدالان، سمعت أبو داود السجستانى يقول: من البلاء أنّ عبدالله يطلب للقضاء.

وسمعت محمد بن الضحاك بن عمرو بن أبي عاصم يقول: أشهد على

(١) ميزان الاعتدال : ٢ / ٤٣٦٨ - ٤٣٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٣٢

محمد بن يحيى بن مندء بين يدي الله أنه قال: أشهد على أبي بكر ابن أبي داود بين يدي الله تعالى أنه قال: روى الزهرى عن عروة قال: حفيت أظافير فلان، من كثرة ما كان يتسلق على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: هذا لم يستند أبوبكر إلى الزهرى، فهو منقطع. ثم لا يسمع قول الأعداء بعضهم في بعض، ولقد كاد أن يضرب عنق عبدالله لكونه حكى هذا، فشدّ منه محمد بن عبد الله بن حفص الهمданى وخلصه من أمير أصبهان أبي ليلى، وكان انتدب له بعض العلوية خصماً، ونسب إلى عبدالله المقالة، وأقام الشهادة عليه ابن مندء المذكور ومحمد بن عباس الآخر وأحمد بن على الجارود، فأمر أبو ليلى بقتله، فأتى الهمدانى وجراح الشهود»....

وأيضاً في (الميزان):

«قلت: كان - أى عبدالله بن سليمان - قوى النفس، وقع ج فتنه ج بينه وبين ابن صاعد وبين ابن جرير، نسأل الله العافية.

قال ابن شاهين: أراد الوزير على بن عيسى أن يصلح بين أبي بكر ابن أبي داود وابن صاعد، فجمعهما وحضر القاضى أبو عمر، فقال الوزير لأبي بكر: أبو محمد ابن صاعد أكبر منك فلو قمت إليه. فقال: لا أفعل. فقال له:

أنت شيخ زيف. قال أبوبكر: الشيخ الزيف الكذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال الوزير: من الكذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

قال أبوبكر: هذا، ثم قال: إنّي أذلّ لأجل رزق يصل إلى على يدك، والله لا أخذت من يدك شيئاً أبداً، وعلى مائة بدنك إن أخذت منك شيئاً، فكان المقتدر بعد يزن رزقه بيده ويعشه على يد خادم.

وقال محمد بن عبدالله القطان: كنت عند محمد بن جرير فقال رجل:

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٣٣

ابن أبي داود يقرأ على الناس فضائل على رضى الله عنه. فقال ابن جرير: تكبيرة من حارس.

قلت: وقد قام ابن أبي داود وأصحابه - كانوا خلقاً كثيراً - على ابن جرير ونسبوه إلى بدعة اللّفظ، فصنف الرجل معتقداً حسناً سمعناه، تنصل فيه مما قيل عنه وتآلم لذلك» «١».

هذا، وقد ذمه ابن الجوزى على روايته الخبر الطويل الموضوع في فضائل السور وفرقه عليها، مع علمه بوضعه وبطلانه! قال: « وإنما عجبت من أبي بكر ابن أبي داود كيف فرقه على كتابه الذي صنفه في فضائل القرآن وهو يعلم أنه حديث محال، ولكن شره

جمهور المحدثين، فإنّ من عادتهم تنفيق حديثهم ولو بالباطل، وهذا قبيح منهم، لأنّه قد صحّ عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم أنه قال: من حدث عنّي حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(٢). وقد أورد السيوطي كلام ابن الجوزي هذا مع إسقاط الجملة الأخيرة منه التي فيها ذمّ لجمهور المحدثين «...^(٣) فكان ابن أبي داود مطعوناً عند ابن الجوزي والسيوطى أيضاً. وحرمة رواية الحديث الموضوع - مع العلم بوضعه - مما استفاض فيه الحديث النبوى واتفق عليه العلماء.

(١) ميزان الاعتدال ٢: ٤٣٦٨ - ٤٣٥ / ٤٣٣ - ٤٣٤.

(٢) كتاب الموضوعات ١: ٢٤٠.

(٣) اللآلئ المصنوعة ١: ٢٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٣٤

تفسير أبي بكر النقاش ... ص: ٣٣٤

وهو من مشاهير مفسّرיהם، وقد اعتمد على تفسيره علماؤهم، حتى أنّ صاحب (التحفة) رجّح روايته في نزول آية الولاية في المهاجرين والأنصار على رواية الشعبي نزولها في أمير المؤمنين عليه السلام «١». وقال السيوطي في (اللآلئ المصنوعة):

«أبا النقاش، فهو أحد العلماء بالقراءات، وأحد الأئمّة في التفسير، قال الذهبي: صار شيخ المقررين في عصره، على ضعفٍ فيه، أثني عليه أبو عمرو الداني، وحدّث بمناقير».

واعتمد السبكي على توثيق أبي عمرو الداني، قال:

«محمد بن الحسن بن زياد بن هارون بن جعفر بن سند، أبو بكر النقاش، الموصلى ثم البغدادى، الإمام في القراءة والتفسير وكثير من العلوم ... وثقة أبو عمرو الداني وقبله وزكا»^(٢).

لكنّ تكلّمهم فيه وفي تفسيره كثير:

قال السمعانى:

«ذكر طلحه بن محمد بن جعفر النقاش فقال: كان يكذب في الحديث والغالب عليه القصص.

(١) التحفة الإثنا عشرية: ١٩٨.

(٢) طبقات الشافعية ٣: ١٤٥ - ١٤٦ / ١٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٣٥

وسئل أبو بكر البرقاني عن النقاش فقال: كلّ حديثه منكر.

وقال البرقاني وذكر تفسير النقاش فقال: ليس فيه حديث صحيح.

وكان هبة الله الطبرى الالكائى يقول: تفسير النقاش ذلك إشفاء الصدور ليس بشفاء الصدور»^(١).

وأورد الذهبى الكلمات المذكورة في (الميزان) «٢» وفيه أيضاً:

«محمد بن الحسن، روى عنه إسحاق بن محمد السيوطي أحاديث مختلفة في فضل معاوية، لعله النقاش صاحب التفسير، فإنه كذاب»

^(٣)

وكذا في (لسان الميزان) «٤» و (وفيات الأعيان) «٥».

(١) الأنساب ٥: ٥١٧-٥١٨ «النقاش».

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٥٢٠/٧٤٠٤.

(٣) ميزان الاعتدال ٣: ٥١٦/٧٣٩٠.

(٤) لسان الميزان ٦: ٤٥/٧٢٨٨.

(٥) وفيات الأعيان ٤: ٢٩٨/٦٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٣٩

طبقة المتأخرین ... ص: ٣٣٩

اشاره

قال السيوطي بعد الطبقات الأربع:

«ثم أَلْفَ فِي التَّفْسِيرِ خَلَاثَةً، فَاخْتَصَرُوا أَسَانِيدَ وَنَقْلُوا أَقْوَالَ بَطْرَأً، فَدَخَلَ مِنْ هَذَا الدُّخُولِ وَالتَّبَسُّمِ الصَّحِيحِ بِالْعَلِيلِ، ثُمَّ صَارَ كُلُّ مِنْ يَسْنَحُ لَهُ قَوْلٌ يَوْرَدُهُ وَمَنْ يَخْطُرُ بِيَالِهِ شَيْءٌ يَعْتَمِدُهُ، ثُمَّ يَنْقُلُ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ يَجْئِيهِ بَعْدَهُ ظَانًا أَنَّ لَهُ أَصْلًا غَيْرَ مُلْتَفِتٍ إِلَى تَحْرِيرِ مَا وَرَدَ عَنِ السَّلْفِ الصَّالِحِ، وَمَنْ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِي التَّفْسِيرِ، حَتَّى رَأَيْتَ مِنْ حَكِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا-الضَّالِّينَ» نَحْوُ عَشْرِ أَقْوَالٍ، وَتَفْسِيرُهَا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى هُوَ الْوَارِدُ عَنِ النَّبِيِّ وَجَمِيعِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَأَتَابِعِهِمْ، حَتَّى قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتَمَ: لَا أَعْلَمُ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ».

ثُمَّ قَالَ: بعد الطبقات الخمس:

«ثُمَّ صَنَفَ بَعْدَ ذَلِكَ قَوْمٌ بِرْعَوْا فِي عِلْمٍ، فَكَانَ كُلُّ مِنْهُمْ يَقْتَصِرُ فِي تَفْسِيرِهِ عَلَى الْفَنِ الَّذِي يَغْلِبُ عَلَيْهِ. فَالنَّحْوِي تَرَاهُ لِيَسْ لَهُ هُمْ إِلَّا إِعْرَابٌ وَتَكْثِيرُ الْأَوْجَهِ الْمُحْتمَلَةِ فِيهِ، وَنَقْلُ قَوَاعِدِ النَّحْوِ وَمَسَائِلِهِ وَفَرْوُعَهُ وَخَلَاقِيَّتِهِ، كَالزُّجَاجُ وَالْوَاحِدِيُّ فِي الْبَسِطِ وَأَبِي حَيَانِ فِي الْبَحْرِ وَالنَّهَرِ ...

وَصَاحِبُ الْعِلُومِ الْعُقْلِيَّةِ خَصْوَصًا الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ قَدْ مَلَأَ تَفْسِيرَهُ بِأَقْوَالِ الْحُكَمَاءِ وَالْفَلَاسِفَةِ وَشَبَهَهُمْ، وَخَرَجَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى يَقْضِي النَّاظِرُ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤٠

العجب من عدم مطابقة المورد للآية، وقال أبو حيان في البحر: جمع الإمام الرازى في تفسيره أشياء كثيرة طويلة لا حاجة بها في علم التفسير، ولذلك قال بعض العلماء: فيه كل شيء إلا التفسير.

والمبتدع ليس له قصد إلا تحريف الآيات وتسويتها على مذهب الفاسد، بحيث أنه متى لاح له شاردء من بعيد اقتضتها أو وجد موضعًا له فيه أدنى مجال، سارع إليه» «١».

أقول:

والآن، فلننظر في أحوال هذه الطبقة من المفسرين:

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤١

الزجاج ... ص: ٣٤١

فأما الزجاج، وترجمه موجودة في وفيات الأعيان، ومرآة الجنان، وتاريخ بغداد، والوافي بالوفيات، وبغيه الوعاء «١» وغيرها... فقد ذكروا عنه قضيّة فيها الإعتراف بالخيانة والكذب طمعاً في حطام الدنيا، وذلك «أنَّ القاسم بن عبيد الله، كان قد وعده أنه إن صار وزيراً أن يعطي الزجاج عشرين ألفاً، فلما أصبح وزيراً قال للزجاج: «أجلس الناس وخذ رقاعهم في الحاج الكبار، واستجعل عليها ولا». تمنع من مسألتي في شيء إلى أن يحصل لك القدر» قال الزجاج: «ففعلت ذلك. وكنت أعرض عليه كل يوم رقاعاً فيوقيع لى فيها، وربما قال لي: كم ضمن لك على هذا؟ فأقول: كذا وكذا، فيقول لي: غبت، هذا يساوى كذا وكذا، إرجع فاسترده، فاراجع القوم وأما كsemهم فيزيدونني، حتى أبلغ الحد الذي رسمه، فحصلت عشرين ألف دينار فأكثر في مدة فقال لي بعد شهورٍ: حصل مال النذر؟ فقلت: لا، وجعل يسألني في كل شهر هل حصل؟ فأقول: لا، خوفاً من انقطاع الكسب، إلى أنْ سألني يوماً فاستحييت من الكذب المتصل فقلت: قد حصل ببركة الوزير» «٢».

(١) وفيات الأعيان ١: ٤٩/١٣، مرآة الجنان ٢: ١٩٨ السنة ٣١١، تاريخ بغداد ٦: ٨٩/٣١٢٦، الوافي بالوفيات ٥: ٣٤٧/٢٤٢٦، بغيه الوعاء ١: ٤١١/٨٢٥.

(٢) بغيه الوعاء ١: ٤١٢/٨٢٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤٢

أبو حيّان الأندلسى ... ص: ٣٤٢

وأما أثير الدين أبو حيّان الأندلسى، فترجمته في طبقات السبكي والوافي بالوفيات وبغيه الوعاء والدرر الكامنة وفوات الوفيات وغيرها .١.

لكنَّ أبو حيّان كان يتكلّم في ابن تيمية ويتهجّم عليه ويرمي به بكلِّ سوء «٢» وهذا من نعائصه، وهو يوجب الحطّ له من المحبيّن لابن تيمية...

وأبو حيّان - كما في (بغيه الوعاء) -: «كان يفتخر بالبخل، كما يفتخر الناس بالكرم» «٣» وهذه رذيلة عظيمة لا يخفى قبحها على أحد!! ومن معايه ما ذكره الصفدي في (الوافي) قال:

«كان الشيخ تقى الدين قد نزل عن تدريس مدرسة لولده - نسيت أنا المدرسة واسم ابنه - فلما حضر الشيخ أثير الدين درس قاضى القضاة تقى الدين ابن بنت الأعز، قرأ آية تفسيرها درس ذلك اليوم وهي قوله تعالى: «قد خسر الذين قتلوا أولادهم» الآية، فبرز أبو حيّان بين الحلقة وقال: يا مولانا قاضى القضاة قدّموا أولادهم، قدّموا أولادهم، يكرر ذلك. فقال قاضى القضاة: ما معنى هذا؟ قال ابن دقيق العيد: نزل لولده فلان عن تدريس المدرسة الفلانية، فنقل المجلس إلى تقى الدين ابن دقيق العيد فقال: أمّا أبو

(١) طبقات السبكي ٩: ٢٧٦/١٣٣٦، الوافي بالوفيات ٥: ٢٦٧/٢٣٤٥، بغيه الوعاء ١: ٢٨/٥١٦، الدرر الكامنة ٤: ٣٠٢/٨٣٢، فوات الوفيات ٤: ٧١/٥٠٦.

(٢) الدرر الكامنة ٤: ٨٣٢ / ٣٠٨.

(٣) بغية الوعاة ١: ٥١٦ / ٢٨٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤٣

حيان فيه دعابة أهل الأندلس ومحونهم، وأمّا أنت يا قاضي القضاة، يبدل القرآن في حضرتك وما تنكر هذا الأمر. فما كان عن قليل حتّى عزل ابن بنت الأعز من القضاء ابن دقيق العيد، وكان إذا خلا شيء من الوظائف التي تليق بالشيخ أثير الدين أبي حيان يقول الناس: هذه لأبي حيان يخرجها الشيخ تقى الدين لغيره.

فهذا هو السبب الموجب لحطّ أبي حيان وشناugoته عليه»....

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤٤

الفخر الرازي ... ص: ٣٤٤

وأمّا الفخر الرازي، فإنه وإنْ كان من العلماء الأعلام وتفسيره في غاية الشهرة، لكنَّ السيوطى تكلّم عليه، ونقل بعض الكلام فيه، في (الإتقان).

أمّا الذهبي، فقد قال في (الميزان):

«الفخر ابن الخطيب، صاحب التصانيف، رأس في الذكاء والعلقيات، لكنه عري من الآثار، وله تشكيكات على مسائل من دعائم الدين تورث حيرة. نسأل الله أن يثبت الإيمان في قلوبنا، وله كتاب السر المكتوم في مخاطبة النجوم، سحر صريح، فلعله تاب من تأليفه إن شاء الله» ١.

وابن تيمية ذكر الرازي في عداد الجبرية، وهذه عبارته:

«ثم المثبتون للصّفات، منهم: من يثبت الصّفات المعلومة بالسمع كما يثبت الصّفات المعلومة بالعقل، وهذا قول أهل السنة الخاصة: أهل الحديث ومن وافقهم، وهو قول أئمّة الفقهاء وقول أئمّة الكلام من أهل الإثبات، كأبي محمد بن كلاب وأبي العباس القلانسي وأبي الحسن الأشعري وأبي عبد الله ابن مجاهد وأبي الحسن الطبرى والقاضى أبي بكر الباقلاني، ولم يختلف في ذلك قول الأشعري وقدماء أصحابه. لكن المتأخرین من أتباعه كأبى المعالى وغيره لا يثبتون إلّا الصّفات العقلية.

وأمّا الجبرية، فمنهم من ينفيها ومنهم من يتوقف فيها، كالرازي

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٦٦٨٦ / ٣٤٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤٥

والآمدى وغيرهما، ونفأة الصّفات الجبرية، منهم من يتأول نصوصها ومنهم من يفوض معناها إلى الله» ١.

وجاء ابن حجر في (لسان الميزان) وفضل الكلام حول الرازي بعد كلام الذهبي، وهذه عبارته:

«الفخر ابن الخطيب صاحب التصانيف، رأس في الذكاء والعلقيات لكنه عري من الآثار، وله تشكيكات على مسائل من دعائم الدين تورث حيرة. نسأل الله أن يثبت الإيمان في قلوبنا، وله كتاب السر المكتوم في مخاطبة النجوم، سحر صريح، فلعله تاب من تأليفه إن شاء الله، إنتهى».

وقد عاب التاج السبكي على المصنّف ذكره هذا الكتاب وقال: إنه ليس من الرواء، وقد تبرء المصنّف من الهوى والعصبية في هذا الكتاب فكيف ذكر هذا وأمثاله ممن لا روایة لهم كالسيف الآمدى، ثم اعتذر عنه بأنه يرى أنّ القدر في هؤلاء من الديانة، وهذا يعنيه التّعصب في المعتقد، والفخر كان من أئمّة الأصول، وكتبه في الأصولين شهيرة سائرة، وله ما يقبل وما يرد، وقد

ترجم له جماعة من الكبار بما ملخصه: أنه ولد سنة ٥٤٣ واستغل على والده، وكان من تلامذة البغوي، ثم اشتغل على الكمال السمناني، وتمهر في عدة علوم، وعقد مجلس الوعظ، وكان إذا وعظ يحصل له وجد زائد، ثم أقبل على التصنيف، فصنف: التفسير الكبير، والمحصول في أصول الفقه، والمطالب العالية والأربعين، والخمسين، والملخص، والباحث المشرقي، وطريقة في الخلاف، ومناقب الشافعى.

وكان في أول أمره فقيراً، ثم اتفق أنه صاهر تاجرًا متمولاً وله ولدان

(١) منهاج السنة ٢: ٢٢٣ - ٢٢٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤٦

فزوّجهما ابنته، ومات التاجر، فتقلب الفخر في ذلك المال وصار من رؤساء ذلك الزمان، يقوم على رأسه خمسون مملوكاً بمناطق الذهب وحُلْلِل الوشى؛ قاله ابن الرسوب في تاريخه. قال: وكانت له أوراد من صلاة وصيام لا يخل بها، وكان مع تبخره في الأصول يقول: من التزم دين العجائز فهو الفائز، وكان يعبأ بإيراد الشبه الشديدة ويقصّر في حلقها».

«وقد ذكره ابن دحية بمدح وذم، وذكره أبو شامة فحكى عنه أشياء ردية، وكانت وفاته بهراء، يوم عيد الفطر سنة ست وستمائة. ورأيت في الأكسير في علم التفسير للنجم الطوفي ما ملخصه: ما رأيت في التفاسير، أجمع لغالب علم التفسير من القرطبي، ومن تفسير الإمام فخر الدين، إلا أنه كثير العيوب، فحدّثني شرف الدين النصيبي عن شيخه سراج الدين السرميابي المصري أنه صنف كتاب المآخذ في مجلدين، بين فيما ما في تفسير الفخر من الزيف والبهرج، وكان ينقم عليه كثيراً ويقول: يورد شبه المخالفين في المذهب والدين على غاية ما يكون من التحقيق ... قال الطوفى:

ولعمري إن هذا دأبه في كتبه الكلامية والحكمة حتى اتهمه بعض الناس، ولكنه خلاف ظاهر حاله، لأنّه لو كان اختار قولًا أو مذهبًا ما كان عنده من يخاف منه حتى يتستر عنه، ولعل سببه أنه كان يستفرغ قواه في تقرير دليل الخصم، فإذا انتهى إلى تقرير دليل نفسه لا يبقى عنده شيء من القوى، ولا شك أن القوى الفسائية تابعة للقوى البدنية، وقد صرّح في مقدمة نهاية العقول أنه يقرر مذهب خصميه تقريراً لو أراد خصميه أن يقرره لم يقدر على الزيادة على ذلك.

وذكر ابن خليل السكوني في كتابه الرد على الكشاف: أن ابن الخطيب

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤٧

قال في كتبه في الأصول: أن مذهب الجبر هو الصحيح، وقال بصحة بقاء الأعراض وبنفي صفات الله الحقيقة، ويزعم أنها مجرد نسب وإضافات كقول الفلسفه، وسلك طريق أرسسطو في دليل التمازن، ونقل عن تلميذه التاج الأرمومي أنه نصر كلامه، فهجره أهل مصر وهموا به فاستر، ونقلوا عنه أنه قال عندي كذا وكذا مائة شبهة على القول بحدوث العالم، ومنها ما قاله شيخه ابن الخطيب في آخر الأربعين، والمتكلّم يستدلّ على القدم بوجوب تأخّر الفعل ولزوم أوليته، والفاليسوف يستدلّ على قدمه باستحاله تعطل الفاعل عن أفعاله.

وقال في شرح الأسماء الحسنى: أن من آخر عقاب الجانى مع علمه بأنّه سيعقابه فهو الحقدود. وقد تعقب بأنّ الحقدود من آخر مع العجز، أمّا مع القدرة فهو الحكيم، والحقدود إنّما يعقل في حق المخلوقين دون الخالق بالإجماع.

ثم أنسد عن ابن الطباخ: أن الفخر كان شيعياً، يقدم محبة أهل البيت كمحبة الشيعة، حتى قال في بعض تصانيفه: وكان على شجاعاً بخلاف غيره، وعاب عليه تسميته لتفسيره مفاتيح الغيب ولمختصره في المنطق بالآيات البينات، وتقريره لتلامذته في وصفه: بأنه الإمام المجتبى، استاذ الدنيا، أفضل العالم، فخر ابن آدم، حجّة الله على الخلق، صدر صدور العرب والعجم. هذا آخر كلامه» (١) إنتهى.

وقال الشيخ عبدالوهاب الشعراوى في (إرشاد الطالبين إلى مراتب العلماء الكاملين):

«وقد طلب الشيخ فخرالدين الرازى الطريق إلى الله تعالى، فقال له الشيخ نجم الدين الكبرى: لا- تطيق مفارقة صنمك الذى هو علمك، فقال: يا

(١) لسان الميزان ٥: ٤٣٥ - ٤٣٦ .٦٥٧١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤٨

سيّدی، لابد إن شاء الله تعالى، فأدخله الشيخ الخلوة وسلبه جميع ما معه من العلوم، فصاح في الخلوة بأعلى صوته: لا اطيق. فأنخرجه وقال: أعجبني صدقك وعدم نفاقك».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٤٩

أبو عبد الرحمن السلمي ... ص: ٣٤٩

أقول:

ومن أعلام المفسّرين عند القوم: أبو عبد الرحمن السلمي، وهو من كبار مشايخ الصوفية، قال اليافعي بترجمته: «الشيخ الكبير، العارف بالله الشهير، الحافظ أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن موسى النيسابوري السلمي الصوفي، صاحب جدّه أبي عمرو بن نجید، وسمع الأصم وطبقته، وصنف التفسير والتاريخ وغير ذلك، وبلغت مصنفاته مائة. وقال الخطيب: قدر أبي عبد الرحمن عند أهل بلده جليل»^١.

وفي (الأنساب):

«صاحب التصانيف للصوفية التي لم يسبق إليها، وكان مكثراً من الحديث»^٢.

وقال عبدالغافر في (تاريخ نيسابور):

«شيخ الطريقة في وقته، المؤفق في جمع علوم الحقائق ومعرفة طريق التصوف ...، وقد ورث التصوف عن أبيه وجده، وجمع من الكتب ما لم يسبق إلى ترتيبه»^٣.

(١) مرآة الجنان ٣: ٢١ السنة ٤١٢.

(٢) الأنساب ٣: ٢٧٩.

(٣) المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور: ٤/١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٥٠

وقال أبو نعيم في (الحلية):

«ومنهم: ذو الصيام والقيام، مقرى الأنبياء والأعلام مدى السينين والأعوام، في التعبد لبيب وفي التعليم أريب، أبو عبد الرحمن السلمي»^٤.

فالعجب كل العجب!! أن يكون هذا الصوفي المتعبد والعارف الكبير، كذباً مفترياً يضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن الجوزي في (تلييس إبليس) في حال الصوفية:

«وما زال إبليس يخطفهم بفنون البدع، حتى جعلوا لأنفسهم سنتاً، وجاء أبو عبد الرحمن السلمي فصنف لهم كتاب السنن، وجمع لهم حقائق التفسير، فذكر عنهم فيه العجب في تفسيرهم القرآن بما يقع لهم، من غير إسنادٍ ذلك إلى أصلٍ من أصول العلم، وإنما حملوه على مذاهبهم، والعجب من ورعهم في الطعام وانبساطهم في القرآن، وقد أخبرنا أبو منصور بن عبد الرحمن القرزا قال: أخبرنا أبو بكر

الخطيب قال لى محمد بن يوسف القطان النيسابوري: كان أبو عبد الرحمن السلمي غير ثقة، ولم يكن سمع من الأصم إلّا شيئاً يسيرًا، فلما مات الحكم أبو عبدالله ابن البيع، حدث عن الأصم بتاريخ يحيى ابن معين وبأشيء كثيرة سواه، وكان يضع للصوفية الأحاديث»^٢. وقال المناوى: «نقل الذهبى وغيره عن الخطيب عن القطان: إنّه كان يضع للصوفية. وفي اللسان كأصله إنّه ليس بعمدة»^٣.

- (١) حلية الأولياء ٤: ٢٧٥ / ١٩١.
 - (٢) تلبيس إبليس: ١٨٩ - ١٨٨.
 - (٣) فيض القدير - شرح الجامع الصغير ١: ١٨٩.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٥١
وفي (الميزان):

«محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن السلمي النيسابوري، شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم. تكلموا فيه وليس بعمدة. روى عن الأصم وطبقته، عنى بالحديث ورجاله، وسأل الدارقطنى. قال الخطيب قال لى: محمد بن يوسف القطان كان يضع الأحاديث للصوفية»^١.

وقال السبكي عن الذهبى أنه قال: «له كتاب سماه حقائق التفسير، ليته لم يصنفه، فإنه تحريف وقرمطة»^٢.
وقال السيوطي في (الإتقان):

«قال ابن الصلاح في فتاويه: وجدت عن الإمام أبي الحسن الوحدى المفسّر أنه قال: صنف أبو عبد الرحمن السلمي ج شيخ القشيري ج حقائق التفسير، فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر»^٣.
وفي (منهاج السنة) في غير موضع:
إن ما ينقل في كتاب حقائق التفسير عن الإمام جعفر الصادق عامته كذب عليه.

- (١) ميزان الاعتدال ٣: ٥٢٣ / ٧٤١٩.
 - (٢) طبقات الشافعية ٤: ١٤٧ / ٣٢٠.
 - (٣) الإتقان في علوم القرآن ٤: ٢٢٣.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٥٥

الباب الثالث: الصاحح السنة ... ص: ٣٥٥

مقدمة - الصاحح عند أهل السنة ... ص: ٣٥٥

إشارة

إعلم أن الصاحح السنة عند أكثر أهل السنة هي الموطأ وكتب: البخاري ومسلم وأبي داود والترمذى والنسائى، إلّا أنها ليست في مرتبة واحدة، فقد ذكر الشاه ولى الله الدھلوی فى كتاب (حجّة الله البالغة): أن الطبقه الاولى من كتب الحديث هي: الموطأ وصحیح

البخارى وصحيح مسلم، ولعل أصحّها هو الموطأ، والطبقة الثانية هي: جامع الترمذى وسنن أبي داود وسنن النسائى، فإنّ هذه وإن لم تكن في مرتبة الصحيحين إلّا أنّها قريبة منها.

ولم يجعل صاحب (جامع الاصول) كتاب ابن ماجة في عداد الصحيح، وإنما جعل الموطأ منها، قال الشيخ عبد العزيز الدلهلي في رسالته في (أصول الحديث): «والحق معه»، ثم نقل عن والده ولی الله أنّ (مسند أحمد) أيضاً في هذه المرتبة، لكونه أصلًا في معرفة الصحيح من السقيم، وبه يعرف ماله أصل عمّا ليس له أصل.

وعلى كل حال، فلا خلاف في تقديم كتاب البخاري ومسلم علىسائر كتبهم الحديثية.

٣٥٥ قدح الفيض آبادی في الصحيحين ... ص:

ويُبَيِّنُ - قبل الورود في تحقيق حال الصحِّيْحِين وصَاحِبِيهِما من كلامات أعلامِ الْقَوْمِ - أَنْ نذَكِر رأيَ (المخاطب) نفسهُ فِيهِما، وَذَلِكَ: أَنَّه لِمَا لَزِمَ بَعْض

٣٥٦ استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص:

الأحاديث المخَرَجَةُ فِي الْكَتَابَيْنِ، اضطُرَّ فِي كِتَابِهِ (إِزَالَةُ الْغَيْنِ) إِلَى تَكْذِيبِهَا وَالظَّعْنُ فِيهِمَا.

فكذب حديث «إيتوني بدواء وقرطاس» وحکی عن الامدی فی مسنده القول بأنّ حديث القرطاس لا أساس له.

وكذب حديث «فدىك» ونقل عن أبي السعادات ابن الأثير قوله في مقدمة (جامع الأصول) في ذكر المجروхين: «ومنهم: قوم وضعوا الحديث لهوي يدعون الناس إليه، فمنهم من تاب عنه وأقرّ على نفسه، قال شيخ من شيوخ الخوارج بعد أنْ تاب: إنَّ هذه الأحاديث دين، فانظروا ممَّن تأخذون دينكم، فإنما كُنا إذا هؤلئنا أمراً صيرناه حديثاً.

وقال أبو العيناء: وضعت أنا والجاحظ حديث فدك، وأدخلناه على الشيوخ ببغداد، فقبلوه، إلّا ابن أبي شيبة العلوى، فإنه قال: لا يشبه آخر هذا الحديث أَوْلَه، وأبى أَنْ يقبله»....

فأين صارت دعوى إجماع الامة على صحّة ما في الكتاين؟ وأين راحت تلك الفضائل والمناقب التي يزعمونها لهما، والخرافات التي يلقوّنها لصاحبيهما؟ وأين ذهبت شدّة احتياط البخاري لدى كتابة الأحاديث وتدوين صحيحة، حتّى أَنَّه لم يخرج فيه شيئاً عن صادق أهل البيت عليه السلام!! مع روایته عن الكذابين والتواصب والخوارج: كإسحاق بن سويد، وحربيز بن عثمان، وعمران بن حطّان، وحسين بن نمير، وعبد الله بن سالم، وعكرمة مولى ابن عباس، وقيس بن أبي حازم، ووليد بن كثير، وأمثالهم، كما لا يخفى على ناظر (ميزان الإعتدال) وغيره من كتب الرجال؟!

عجبٌ أمرٌ هؤلاء !!

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٣٥٧

إذا أرادوا تصحيح أحاديث هذين الكتابين والاستدلال بها أمام الإمامية، بالغوا في مدحهما حتى كفروا من تكلّم فيهما وهم أمرهما، قال شاه ولی الله في كتاب (حجۃ الله البالغة):

وَأَمَّا الصَّحِيحَانِ، فَقَدْ اتَّفَقَ الْمُحَدِّثُونَ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ مَا فِيهِمَا مِنَ الْمُتَّصِلِ بِالْمَرْفُوعِ صَحِيحٌ بِالْقُطْعِ، وَأَنَّهُمَا مَتَوَاتِرَانِ إِلَى مَصْنَفِهِمَا، وَأَنَّهُ كُلُّ مَنْ يَهْوَنُ أَمْرَهُمَا فَهُوَ مُبْدِعٌ مُتَّبَعٌ غَيْرِ سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ».

وحتى وضعوا ما يدل على جلالهما وعظمتها على لسان النبي الصادق الأمين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ !! لقد جاء في (الدر الثمين في مشاشات النبي الأمين) لشاه وله، اللَّهُ الدَّهْلَوِي.

«الحادي عشر والثلاثون: أخبرني الشيخ أبو طاهر قال: أخبرنا الشيخ أحمد النخلي قال: أخبرنا شيخنا السيد أحمد بن عبد القادر قال: أخبرنا الشيخ جمال القيراني، عن شيخه الشيخ يحيى الخطاب المالكي قال: أخبرنا عمّي الشيخ يركات الخطاب، عن والده، عن

جده الشيخ محمد بن عبد الرحمن الخطاب شارح مختصر الخليل قال: مشينا مع شيخنا العارف بالله تعالى الشیخ عبد المعطی التونسي لزيارة النبي صلی الله علیه وسلم، فلما قربنا من الروضۃ الشریفة ترجلنا، فجعل الشیخ عبد المعطی يمشی خطوات ويقف، حتی وقف تجاه القبر الشریف، فتكلّم بكلام لم نفهمه، فلما انصرفنا سأله عن وقوفاته فقال: كنت أطلب الإذن من رسول الله صلی الله علیه وسلم في القدوم عليه، فإذا قال لي أقدم قدمت ساعه، ثم وقفت وهكذا حتی وصلت إليه. فقلت:

يا رسول الله، أكلما روی البخاری عنک صحيح؟

قال: صحيح.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٥٨

فقلت له: أرويه عنک يا رسول الله؟

قال: أروه عنی.

وقد أجاز الشیخ عبد المعطی نفعنا الله تعالى به الشیخ محمد الخطاب أن يرویه عنه، وهكذا كل واحد أجاز من بعده، وأجاز السيد أحمد بن عبدال قادر التخلی أن يرویه عنه بهذا السند، وأجاز النخلی لأبی طاهر، وأجاز أبو طاهر لنا.

ووجدت هذا الحديث بخط الشیخ عبدالحق الدھلوی بإسناد له عن الشیخ عبد المعطی بمعناه، وفيه: فلما فرغ من الزيارة وما يتعلّق بها، سأله أن يروی عنه صلی الله علیه وسلم صحيحاً البخاري وصحيح مسلم، فسمع الإجازة من النبي، فذكر صحيح مسلم أيضاً.

كما ذكروا مناماتٍ فيها أمر رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم بدراسة كتاب البخاري،!! فراجع (مقدمة فتح البارى) «١».

ثم إنّه قد نصّ بعضهم على أنّ أحداً من الكتابين هي الدليل عندهم على أنّ فرقتهم هي الفرقة الناجية في القيامة، يقول المناوى بشرح حديث:

«افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقه»:...

«إن قيل: ما وثوّقك بأنّ تلك الفرقة الناجية هي أهل السنة والجماعة، مع أنّ كلّ واحدٍ من الفرق يزعم أنه هي دون غيره؟

قلنا: ليس ذلك بالإدعاء والتثبتّ باستعمال الوهم القاصر والقول الزاعم، بل بالنقل عن جهابذة أهل الصنعة وأئمّة الحديث الذين جمعوا صحاح الأحاديث في أمر المصطفى صلی الله علیه وسلم وأحواله وأفعاله

(١) هدى السارى - مقدمة فتح البارى: ٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٥٩

وحرّكاته وسكناته، وأحوال الصحابة والتابعين، كالشیخین وغيرهما من الثقات المشاهير، الذين اتفق أهل المشرق والمغرب على صحة ما في كتبهم» «١».

فكان المدرك لكون أهل السنة هم الفرقة الناجية ما رواه الشیخان البخاري ومسلم، في كتابيهما المعروفين بالصحيحين ...

إذا سقط الكتابان عن الإعتبار، لا شتمالهما على الأخبار الموضوعة والمكذوبة، بطل دعواهم على كونهم الفرقة الناجية، وإنهم أساس مذهبهم، وتلك هي الكارثة العظيمة ...

وبعد:

فهذا بعض الكلام على الكتب المذكورة وأصحابها:

(١) فيض القدير - شرح الجامع الصغير ٢: ٢٠ - ٢١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٦٣

صحيح البخاري ... ص: ٣٦٣

إشارة

أمّا صحيح البخاري، فإنّ أول شئ نذكره حوله، هو أنّ أبا زرعة وأبا حاتم الرازيين قد تركا البخاري ومنعا من الرواية عنه والأخذ منه.

ترك أبي زرعة وأبي حاتم البخاري ... ص: ٣٦٣

ففي (طبقات السبكي) عن تقى الدين ابن دقق العيد أنه قال: «أعراض المسلمين حفرة من حفر النار، وقف على شفيرها طائفتان من الناس:

المحدثون والحكام» فقال السبكي:

«قلت: ومن أمثلته قول بعضهم في البخاري: تركه أبو زرعة وأبو حاتم من أجل مسألة اللفظ. فيا الله وللمسلمين! أيجوز لأحد أن يقول:

البخاري متروك؟ وهو حامل لواء الصناعة ومقدم أهل السنة والجماعة»^(١).

وأورد الذهبى البخارى فى كتاب (الضعفاء والمتروكين)، فقال المناوى متضجراً من ذلك:

«زين الأمة، إفتخار الأئمة، صاحب أصح الكتب بعد القرآن، ساحب ذيل الفضل على ممر الزمان، الذى قال فيه إمام الأئمة ابن خزيمه:

ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث منه، وقال بعضهم: إنه آية من آيات الله يمشى على وجه الأرض.

قال الذهبى: كان من أفراد العالم مع الدين والورع والمتانة.

(١) طبقات الشافعية ٢: ٢٣٠، سير أعلام النبلاء ١٢: ٤٦٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٦٤

هذا كلامه في الكاشف. ومع ذلك غالب عليه الغض من أهل السنة، فقال في كتاب الضعفاء والمتروكين: ما سلم من الكلام، لأجل مسألة اللفظ، تركه لأجلها الرازيان.

هذه عبارته، وأستغفر لله تعالى، نسأل الله تعالى السلامة، ونعود به من الخذلان»^(١).

وقال في (ميزان الإعتدال) بترجمة على بن المديني:

«على بن عبد الله بن جعفر بن الحسن، الحافظ، أحد الأعلام الأثبات وحافظ العصر. ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فيبس ما صنع فقال: جنح إلى ابن أبي دؤاد والجهمية، وحديثه مستقيم إن شاء الله، قال لي عبد الله بن أحمد:

كان أبي حدثنا عنه، ثم أمسك عن اسمه وكان يقول حدثنا رجل، ثم ترك حديثه بعد ذلك.

قلت: بل حديثه عنه في مسنده.

وقد تركه إبراهيم الحربي، وذلك لم يلهمه إلى أحمد بن أبي دؤاد، فقد كان محسناً إليه.

وكذا امتنع من الرواية عنه في صحيحه لهذا المعنى، كما امتنع أبو زرعة وأبو حاتم من الرواية عن تلميذه محمد لأجل مسألة اللفظ.

وقال عبد الرحمن ابن أبي حاتم: كان أبو زرعة ترك الرواية عنه من أجل ما كان منه في المحنّة»^(٢).

(١) فيض القدير - شرح الجامع الصغير ١: ٢٤.

(٢) ميزان الاعتدال ٥: ١٦٧ / ٥٨٨٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٦٥

ترجمة أبي زرعة الرازي ... ص: ٣٦٥

وأبو زرعة الرازي، المتوفى سنة ٢٦٤، من أعلام أئمّة القوم:

قال الذهبي: «م ت س ق - عبيد الله بن عبد الكرييم، أبو زرعة الرازي، الحافظ، أحد الأعلام، عن أبي نعيم والقعنبي وقيصه وطبقتهم في الآفاق.

وعنه: م ت س ق، وأبو عوانة، ومحمد بن الحسين، والقطان، وامم.

قال ابن راهويه: كُل حديث لا يعرفه أبو زرعة فليس له أصل.

مناقبہ طول (۱)

وقال ابن حجر: «م ت س ق - عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ يَزِيدِ بْنِ فَرْوَخٍ، أَبُو زَرْعَةِ الرَّازِيِّ، إِمامٌ، حَافِظٌ، ثَقَةٌ، مَشْهُورٌ، مِنْ الْحَادِيَةِ عَشَرَ» .^{٤٢}

وقال اليافعي: «الحافظ، أحد الأئمّة الأعلام ... قال أبو حاتم: لم يخلُف بعده مثله علمًا وفقهاً وصيانتهً وصدقًاً، وهذا مما لا يرتاب فيه، ولا أعلم من المشرق والمغرب من كان يفهم هذا الشأن مثله. وقال إسحاق بن راهويه: كلّ حديث لا يحفظه أبو زرعة ليس له أصل» .^(٣)

وقال الخطيب البغدادي: «عبدالله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، أبو زرعه الرازي ... كان إماماً ربانياً متقدناً حافظاً مكثراً صادقاً. قدم بغداد غير مرّة، وجالس أحمد بن حنبل وذاكره وحدث، فروى عنه من البغداديين: إبراهيم بن إسحاق الحربي وعبد الله بن أحمد بن حنبل وقاسم بن زكريّا

(١) الكاشف : ٢ / ٢٢٣ : ٣٦٠٧

٤٩٧ / ٤٨٥٠ تقریب التهدیب ۲)

(٣) مه آه الحنان ۲: ۱۳۱.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٦٦
المطرز...
...

حدّثنا الأزهري، حدّثنا عبيد الله بن محمد العكّرى قال: سمعت أحمد بن سلمان قال: سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: لما ورد علينا أبو زرعة نزل عندنا، فقال له، أين؟ يا بنى قد اعتضت بنا فلي مذاكره هذا الشخ.

أخبرنى إبراهيم بن عمر البرمكى: حدثنا عبد الله بن محمد بن محمد ابن حمدان العكبرى، حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن رجاء قال: سمعت عبدالله ابن أحمد بن حنبل يقول: لما قدم أبو زرعة نزل عند أبيه، فكان كثير المذاكره له، فسمعت أبي يوماً يقول: ما صليت غير الفرض، استأثرت بمذاكره أبي، زرعة على، نوافلها.

أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن نعيم الضبي، حدثنا أحمد بن الحسين القاضي عن بعض شيوخه قال: سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: قلت لأبي: يا أبا مالٍ، من الحفاظ؟ قال: يا بني، شباب كانوا عندنا من أهل خراسان وقد تفرقوا، قلت: من هم يا أبا مالٍ؟ قال: محمد بن إسماعيل ذاكر البخاري، وعبد الله بن عبد الكري姆 ذاكر الرازى، وعبد الله بن عبد الرحمن ذاكر السمرقندى، والحسن بن شجاع ذاكر البلخى.

أخبرني محمد بن علي المقرئ، أخبرنا أبو مسلم ابن مهران، أخبرنا عبد المؤمن بن خلف النسفي قال: سمعت أبا علي صالح بن محمد

يقول:

سمعت أبا زرعة يقول: كتبت عن رجلين مائتي ألف حديث، كتبت عن إبراهيم الفراء مائة ألف حديث، وعن ابن أبي شيبة عبدالله مائة ألف حديث.

أخبرني أبو زرعة روح بن محمد الرازى - إجازة شافعى بها - أخبرنا استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٦٧

على ابن محمد بن عمر القصىار، حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم. قال: قلت لأبي زرعة: تحرر ما كتبت عن إبراهيم بن موسى مائة ألف؟ قال: مائة ألف كثير، قلت: فخمسين ألفاً؟ قال: نعم، وستين ألفاً، وسبعين ألفاً. أخبرنى من عد كتاب الوضوء والصلاه بلغ ثمانية عشر ألف حديث.

أخبرنا أبو بكر البرقانى قال: قال محمد بن العباس العصمى، حدثنا يعقوب ابن إسحاق بن محمود الفقيه قال: حدثنا صالح بن محمد الأسدى قال: حدثنى سلمة بن شبيب، حدثنى الحسن بن محمد بن أعين، حدثنا زهير بن معاویه قال: حدثتنا أم عمرو بنت شمر قالت: سمعت سويد بن غفلة يقرأ (وعيّن عين) يريده حور عين. قال صالح: أقيت هذا على أبي زرعة فبقى متعجبًا، وقال: أنا أحفظ فى القراءات عشرة آلاف حديث، قلت: فتحفظ هذا؟ قال: لا.

أخبرنا أبو القاسم رضوان بن محمد بن الحسن الدينوري: حدثنا أبو على حمد بن عبد الله الأصبhani قال: سمعت أبا عبد الله عمر بن محمد بن إسحاق العطار يقول: سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: سمعت أبي يقول: ما جاوز الجسر أفقه من إسحاق بن راهويه، ولا أحفظ من أبي زرعة.

حدثنا أبو طالب يحيى بن علي بن الطيب الدسكري - لفظاً بحلوان - أخبرنا أبو بكر ابن المقرئ - بأصبهان - حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر القزوينى - بمصر - قال: سمعت أبا حفص عمر بن مقلاص يقول: كان أبو زرعة هاهنا عندنا بمصر - سنة تسع وعشرين ومائتين - إذا فرغ من سماع ابن بكير وعمرو بن خالد والشيوخ، اجتمع إليه أصحاب الحديث، فيملى عليهم وهو ابن سبع وعشرين سنة. استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٦٨

وقال عبد الله: سمعت يزيد بن عبد الصمد يقول: قدم علينا أبو زرعة الرازى سنة ثمان وعشرين فما رأينا مثله، وكنا نجلس إليه، فلما أراد الخروج قلت له: يا أبا زرعة، إجعلنى خليفتك فى هذه الحلقة، قال: فقال لي: قد جعلتك.

قال عبد الله: سمعت محمد بن عوف يقول: قدم علينا أبو زرعة فما ندرى مما يتعجب منه؟! مما وهب الله له من الصيانة والمعرفة، مع الفهم الواسع. قال محمد: قال لي أبو زرعة: ولدت سنة مائتين.

أخبرنا أبو زرعة الرازى - إجازة - أخبرنا على بن محمد بن عمر القصار حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سمعت أبا زرعة يقول: أردت الخروج من مصر، فجئت لاودع يحيى بن عبد الله بن بكير فقلت: تأمر بشيء؟ فقال: أخلف الله علينا بخير.

أخبرنا على بن محمد المقرئ: أخبرنا صالح بن أحمد بن محمد الهمذانى الحافظ، أخبرنا عبد الرحمن بن حمدان المربان، قال: قال أبو حاتم الرازى: إذا رأيت الرازى وغيره ببعض أبا زرعة فاعلم أنه مبتدع. أخبرنا أبو سعد المالينى - قراءة - حدثنا عبد الله ابن عدى الحافظ قال:

سمعت محمد بن إبراهيم المقرئ يقول: سمعت فضلك الصائغ يقول: دخلت المدينة، فصرت إلى باب أبي مصعب، فخرج إلى شيخ مخصوص - و كنت أنا ناعساً فحرّكتي - فقال: يا مرديك، من أين أنت؟ لأى شيء تنام؟ فقلت: أصلحك الله، من الرى، من بعض شاكردى أبي زرعة، فقال: تركت أبا زرعة وجئتني؟! لقيت مالك بن أنس وغيره، فما رأت عيناي

مثله.

وقال أيضاً: سمعت فضلك الصائغ يقول: دخلت على الريبع بمصر،

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٦٩

قال لى: من أين أنت؟ قلت: من أهل الـى- أصلحك الله- من بعض شاكردى أبو زرعة. فقال: تركت أبا زرعة وجئنى؟ إنّ أبا زرعة آية، وإنّ الله إذا جعل إنساناً آية أبان من شكله حتى لا يكون له ثان.

حدثنا أبو طالب الدسكري، أنبأنا أبو بكر ابن المقرئ، حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر القزويني قاضى الرملة- بمصر- قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى سنة تسع وخمسين ومائتين يقول- وذكر أبا زرعة الرازى- فقال: أبو زرعة آية، وإذا أراد الله أن يجعل عبداً من عباده آية جعله.

أخبرنا أبو سعد الماليـنى، أخبرنا عبد الله ابن عدى، أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثى الحضرمى قال: سمعت أبا بكر ابن أبي شيء، وقيل له: من أحفظ من رأيت؟ قال: ما رأيت أحداً أحفظ من أبي زرعة الرازى.

كتب إلى أبو حاتم أحمد بن الحسن بن حاموش الـاعظ- من الـى، بخطه- قال: سمعت أحمد بن الحسن بن محمد العطار يذكر عن محمد بن أحمد بن جعفر الصيرفى، حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سليمان التسترى قال: سمعت أبا زرعة يقول: إنّ بيته ما كتبته منذ خمسين سنة، ولم اطالعه منذ كتبته، وإنّى أعلم فى أى كتاب هو، فى أى ورقة هو، فى أى صفحة هو، فى أى سطر هو. قال: وسمعت أبا زرعة يقول: ما سمعت أذنـى شيئاً من العلم إلاـوعاه قلبي، وإنـى كنت أمشـى فى سوق بغداد فأسمع من الغرف صوت المـغـيـات، فأضعـى أصـبعـى فى أذنـى مـخـافـةـ أـنـ يـعـيـهـ قـلـبـيـ.

أخبرـىـ أـبـوـ بـكـرـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـوـاحـدـ الـمـرـوـذـىـ، حدـثـناـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـحـمـدـ الـحـافـظـ بـنـ يـسـابـورـ قال: سـمعـتـ أـبـاـ حـامـدـ أـحـمـدـ بـنـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٧٠

محمد المـقـرـىـ الفـقـيـهـ الــاعـظـ يـقـولـ سـمعـتـ أـبـاـ العـبـاسـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ الــثـقـفـيـ يـقـولـ لـمـاـ انـصـرـفـ قـتـيـةـ بـنـ سـعـيدـ إـلـىـ الــىـ سـأـلـوـهـ أـنـ يـحـدـثـهـ فـامـنـعـ وـقـالـ

احـدـثـكـ بـعـدـ أـنـ حـضـرـ مـجـالـسـيـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ، وـيـحـيـىـ بـنـ مـعـيـنـ، وـعـلـىـ بـنـ الــدـيـنـيـ، وـأـبـوـ بـكـرـ أـبـيـ شـيـءـ، وـأـبـوـ خـيـثـمـةـ؟ـ قـالـواـ لـهـ فإنـ عـنـدـنـاـ غـلامـاـ يـسـرـدـ كـلـ ماـ حـدـثـتـ بـهـ مـجـلـساـ مـجـلـساـ، قـمـ يـاـ أـبـاـ زـرـعـةـ، فـقـامـ أـبـوـ زـرـعـةـ، فـسـرـدـ كـلـ ماـ حـدـثـ بـهـ قـتـيـةـ، فـحـدـثـهـمـ قـتـيـةـ.

حدـثـناـ مـحـمـدـ بـنـ يـوـسـفـ الـقطـانـ الــيـسـابـورـىـ لـفـظـاـ أـخـبـرـناـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ حـمـدوـيـهـ الــحـافـظـ قال: سـمعـتـ أـبـاـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ الــراـزـىـ يـقـولـ سـمعـتـ أـبـاـ عـبـدـ اللهـ مـحـمـدـ بـنـ مـسـلـمـ بـنـ وـارـهـ يـقـولـ كـنـتـ عـنـدـ إـسـحـاقـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ يـسـابـورـ، فـقـالـ رـجـلـ مـنـ أـهـلـ الــعـرـاقـ سـمعـتـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ يـقـولـ صـحـ مـنـ الــحـدـيـثـ سـبـعـمـائـةـ أـلـفـ حـدـيـثـ وـكـسـرـ، وـهـذـاـ الــفـتـىـ يـعـنـىـ أـبـاـ زـرـعـةـ قدـ حـفـظـ سـتـمـائـةـ أـلـفـ.

أخـبـرـناـ أـبـوـ سـعـدـ الــمـالـيـنـىـ، حدـثـناـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـدـىـ قالـ سـمعـتـ الــحـسـنـ بـنـ عـثـمـانـ التــسـتـرـىـ يـقـولـ سـمعـتـ مـحـمـدـ بـنـ مـسـلـمـ بـنـ وـارـهـ يـقـولـ سـمعـتـ إـسـحـاقـ بـنـ رـاهـوـيـهـ يـقـولـ كـلـ حـدـيـثـ لـاـ يـعـرـفـ أـبـوـ زـرـعـةـ الــراـزـىـ لـيـسـ لـهـ أـصـلـ.

حدـثـنـىـ أـبـوـ القـاسـمـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ الســوـذـرـجـانـىـ لـفـظـاـ، بـأـصـبـهـانـ وـأـبـوـ طـالـبـ يـحـيـىـ بـنـ عـلـىـ بـنـ الطــيـبـ الدــسـكـرـىـ لـفـظـاـ بـحـلـوـانـ قـالـ يـحـيـىـ حـدـثـنـاـ، وـقـالـ الــآـخـرـ: أـنـبـأـنـاـ أـبـوـ بـكـرـ أـبـنـ الــمـقـرـىـ، حدـثـنـاـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ الــقـزوـينـىـ بـمـصـرـ قـالـ سـمعـتـ مـحـمـيدـ بـنـ إـسـحـاقـ الصــاغـانـىـ يـقـولـ فـيـ حـدـيـثـ ذـكـرـهـ مـنـ حـدـيـثـ الــكـوـفـةـ فـقـالـ هـذـاـ أـفـادـنـيـ أـبـوـ زـرـعـةـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـبـدـ الــكـرـيـمـ، فـقـالـ لـهـ بـعـضـ مـنـ حـضـرـ: يـاـ أـبـاـ بـكـرـ، أـبـوـ زـرـعـةـ مـنـ أـوـلـكـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٧١

الحافظ الذين رأيتهم؟ وذكر جماعة من الحفاظ، منهم الفلاس. فقال: أبو زرعة أعلاهم، لأنّه جمع الحفظ مع التقوى والورع، وهو يشبه بأبى عبدالله أحمد بن حنبل.

أخبرنا أبو نعيم الحافظ: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا أحمد بن محمد بن عمر، حدثنا أبو بكر ابن بحر، حدثنا محمد بن الهيثم بن على النسوى، قال: لما أن قدم حمدون البرذعى على أبي زرعة لكتابه الحديث، دخل عليه فرأى فى داره أوانى وفرشاً كثيراً، قال: وكان ذلك لأنّيه، فهمّ أن يرجع ولا يكتب عنه، فلما كان من الليل رأى كأنّه على شط بركة، ورأى ظلّ شخص فى الماء، فقال: أنت الذى زهدت فى أبي زرعة؟! أعلمت أنّ أحمد بن حنبل كان من الأبدال، فلما أن مات أبدل الله مكانه أبا زرعة.

أخبرنا الماليينى: أخبرنا عبدالله بن عدى، حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان القطان، حدثنا أبو حاتم الرازى، حدثنى أبو زرعة عبيد الله بن عبدالكريم بن يزيد القرشى، وما خلف بعده مثله علمًا وفهمًا، وصيانته وحذفها، وهذا ما لا يرتاب فيه، ولا أعلم من المشرق والمغرب من كان يفهم من هذا الشأن مثله، ولقد كان من هذا الأمر بسيئ.

وقال ابن عدى: سمعت عبد الملك بن محمد يقول: سمعت ابن خراش يقول: كان بينى وبين أبي زرعة موعداً أن أبكر عليه فذاكره، فبكيت فمررت بأبى حاتم وهو قاعد وحده، فدعانى فأجلسنى معه يذاكرنى حتى أصبح النهار، فقلت له: بينى وبين أبي زرعة موعد، فجئت إلى أبي زرعة والناس عليه منكوبون، فقال لي: تأخرت عن الموعد؟ قلت: بكتبت فمررت بهذا المستوحش فدعانى فرحمته لوحده، وهو أعلى إسناداً منك، وضررت أنت بالدست. أو كما قال.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٧٢

أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز البزار - بهمدان - حدثنا صالح بن أحمد بن محمد الحافظ قال: سمعت القاسم بن أبي صالح يقول: سمعت أبا حاتم الرازى يقول: أبو زرعة إمام.

أخبرنا البرقانى: أخبرنا على بن عمر الدارقطنى، أخبرنا الحسن بن رشيق حدثنا عبد الكري姆 بن أبي عبد الرحمن النسائى عن أبيه. ثم حدثنى الصورى، أخبرنا الخصيب بن عبد الله قال: ناولنى عبد الكرييم - وكتب لى بخطه - قال: سمعت أبي يقول: عبيد الله بن عبد الكرييم أبو زرعة: رازى ثقة.

أخبرنا الماليينى: أخبرنا عبدالله بن عدى قال: سمعت أبا يعلى الموصلى يقول: ما سمعنا بذكر أحد في الحفظ إلا كان اسمه أكثر من رؤيته، إلا أبو زرعة الرازى، فإن مشاهدته كانت أعظم من اسمه، وكان قد جمع حفظ الأبواب، والشيوخ، والتفسير، وغير ذلك، وكتبنا بانتسابه بواسط ستة آلاف.

أخبرنا هناد بن هارون النسفي: أخبرنا محمد بن أحمد بن سليمان الحافظ - بخارى - أخبرنا أبو الأزهر ناصر بن محمد بن النضر الأسدى - بكر مينية - قال سمعت أبا يعلى أحمد بن على بن المشنى يقول: رحلت إلى البصرة للقاء المشايخ أبى الريح الزهرانى وهدبة بن خالد، وسائر المشايخ، فبينا نحن قعود في السفينة، إذا أنا برجل يسأل رجلاً فقال: ما تقول - رحمك الله - في رجل حلف بطلاق امرأته ثلاثة أنة ألف حديث؟ فأطرق رأسه ملياناً ثم رفع فقال: إذهب يا هذا وأنت بارز في يمينك، ولا تعد إلى مثل هذا، فقلت من الرجل؟ فقيل لي: أبو زرعة الرازى، كان ينحدر علينا إلى البصرة.

أخبرنا الماليينى: حدثنا عبدالله بن عدى قال: سمعت أبى عدى بن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٧٣

عبد الله يقول: كنت بالرى - وأنا غلام في البزارين - فلحف رجل بطلاق امرأته أنّ أبا زرعة يحفظ مائة ألف حديث، فذهب قوم إلى أبي زرعة بسبب هذا الرجل هل طلقت هل ألم؟ فذهبت معهم، فذكر لأبى زرعة ما ذكر الرجل، فقال: ما حمله على ذلك؟ فقيل له: قد جرى الآن منه ذلك، فقال أبو زرعة: قبل له يمسك امرأته» «... ١».

ترجمة أبي حاتم الرازي ... ص: ٣٧٣

وكذلك أبو حاتم الرازي المتوفى سنة: ٢٧٧

قال الذهبي: «محمد بن إدريس أبو حاتم الرازي، الحافظ، سمع الأنصارى وعيid الله بن موسى. وعنده: د، س، وولده عبد الرحمن بن أبي حاتم، والمحاملى. قال موسى بن إسحاق الأنصارى: ما رأيت أحفظ منه. مات في شعبان سنة ٢٧٧»^(١).

وقال السمعانى: «إمام عصره والمرجع إليه فى مشكلات الحديث، من مشاهير العلماء المذكورين، الموصوفين بالفضل والحفظ والرحلة، ولقى العلماء»^(٢).

وقال ابن حجر: «د، س، ق محمد بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلى، أبو حاتم الرازي، الحافظ الكبير، أحد الأئمة... روى عنه: أبو داود والنسائى وابن ماجة فى التفسير ... وقال الحاكم أبو أحمد فى الكنى: أبو

(١) تاريخ بغداد ١٠ / ٣٢٦ - ٣٣٧.

(٢) الكافش ٣: ٤٧٦١ / ٦.

(٣) الأنساب ٢: ٢٧٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٧٤

حاتم محمد بن إدريس، روى عنه: محمد بن إسماعيل الجعفى وابنه عبد الرحمن ... ورفيقه أبو زرعة ... وآخرون.

قال أبو بكر الخلال: أبو حاتم إمام فى الحديث، روى عن أحمد مسائل كثيرة وقعت إلينا متفرقة، كلها غريب.

وقال ابن خراش: كان من أهل الأمانة والمعرفة.

وقال النسائى: ثقة.

وقال اللالكائى: كان إماماً عالماً بالحديث، حافظاً له، متقدماً مثبتاً.

وقال الخطيب: كان أحد الأئمة الحفاظ الأثبات، مشهوراً بالعلم، مذكوراً بالفضل ... مات بالرى»^(١).

تكلم الذهلي في البخاري ... ص: ٣٧٤

وممن تكلم في البخاري من الأئمة الأعلام: محمد بن يحيى الذهلي، فقد قدح فيه وطعن، وبذاته في الدين، ومنع من الكتابة عنه والحضور عنده، قال السبكي بترجمة البخاري:

«قال أبو حامد ابن الشرقي:رأيت البخاري في جنازة سعيد بن مروان والذهبلي يسألته عن الأسماء والكتنى والعلل، ويذكر فيه البخاري مثل السهم، مما أتى على هذا شهر حتى قال الذهبلي: ألا من يختلف إلى مجلسه فلا يأتيانا، فإنهم كتبوا إلينا من بغداد أنه تكلم في اللّفظ، ونهيئناه فلم ينته، فلا تقربوه.

قلت: كان البخاري - على ما روى وسنحكي ما فيه - ممن قال: لفظي بالقرآن مخلوق، وقال محمد بن يحيى الذهلي: من زعم أن لفظي بالقرآن

(١) تهذيب التهذيب ٩: ٢٨ - ٣٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٧٥

مخلوق فهو مبتدع لا يجالس ولا يكلّم، ومن زعم أن القرآن مخلوق فقد كفر».

وقال ابن حجر: «قال أبو حامد ابن الشرقي: سمعت محمد بن يحيى الذهلي يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن زعم لفظي بالقرآن مخلوق فهو مبتدع لا يجالس ولا يكلم، ومن ذهب بعد هذا إلى محمد بن إسماعيل فاتهموه، فإنه لا يحضر مجلسه إلا من كان على مذهبة»^(١).

٣٧٥ نقد دفاع القوم عن البخاري ... ص:

ثم إنّ القوم حاولوا تخلص البخاري من هذه الورطة، فأتبعوا أنفسهم وجهدوا كثيراً ... فقد جاء في كتاب (الطبقات) بعد ما تقدّم: «إنما أراد محمد بن يحيى - والعلم عند الله - ما أراده أحمد بن حنبل كما قدّمناه في ترجمة الكرايسى، من النهي عن الخوض في هذا، فلم يرد مخالفه البخاري، وإن خالفه وزعم أن لفظه الخارج من بين شفة المحدثين قديم، فقد باع بإثيم عظيم، والظنّ به خلاف ذلك، وإنما أراد هو وأحمد وغيرهما من الأئمة النهي عن الخوض في مسائل الكلام، وكلام البخاري عندنا محمول على ذكر ذلك عند الإحتياج إليه، فالكلام عند الإحتياج واجب، والسكوت عنه عند عدم الإحتياج سنة». فافهم ذلك ودع خرافات المؤرخين، واضرب صفحًا عن تمويهات الضاللين، الذين يظلون أنّهم محدثون وأنّهم عند السنة واقفون، وهم عنها مبعدون.

(١) هدى الساري: ٤٩٢.

٣٧٦ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص:

وكيف يظنّ بالبخاري أنّه يذهب إلى شيء من أقوال المعتزلة، وقد صحّ عنه فيما رواه الفربى وغيره أنّه قال: إنّي لأستجهل من لا يكفر الجهمية، ولا يرتاب المنصف في أنّ محمد بن يحيى الذهلي لحقته الحسد التي لم يسلم منها إلاّ أهل العصمة، وقد سأله بعضهم البخاري عما بينه وبين محمد بن يحيى فقال البخاري: كم يتعري محمد بن يحيى الحسد في العلم، والعلم رزق الله يعطيه من يشاء، ولقد أطرف البخاري وأبان عن عظيم ذكائه حيث قال - وقد قال له أبو عمرو الخفاف أنّ الناس خاضوا في قولك: لفظي بالقرآن مخلوق - يا أبا عمرو، إحفظ ما أقول لك، من زعم من أهل نيسابور وقوسن والرى وهمدان وبغداد والكوفة والبصرة ومكة والمدينة: أنّي قلت لفظي بالقرآن مخلوق، فهو كذاب، فإنّي لم أقله، إلّا أنّي قلت: أفعال العباد مخلوقة.

قلت: تأمل كلامه ما أذكاكا! ومعناه - والعلم عند الله - إنّي لم أقل لفظي بالقرآن مخلوق، لأنّ الكلام في هذا خوض في مسائل الكلام وصفات الله التي لا ينبغي الخوض فيها إلّا للاضرورة، ولكنّي قلت أفعال العباد مخلوقة، وهو قاعدة مغنية عن تخصيص هذه المسألة بالذكر، فإنّ كلّ عاقل يعلم أنّ لفظنا من جملة أفعالنا، وأفعالنا مخلوقة، فألفاظنا مخلوقة.

ولقد أفصح بهذا المعنى في رواية أخرى صحيحة عنه، رواها حاتم بن أحمد الكيدري فقال: سمعت مسلم بن الحجاج، ذكر الحكاية وفيها: أنّ رجلاً قام إلى البخاري فسألته عن اللفظ بالقرآن فقال: أفعالنا مخلوقة وألفاظنا من أفعالنا، وفي الحكاية: أنّه وقع بين القوم إذ ذاك اختلاف على البخاري، فقال بعضهم: قال لفظي بالقرآن مخلوق، وقال آخرون: لم يقل.

قلت: فلم يكن الإنكار إلّا على من تكلّم في القرآن، فالحاصل ما قدّمناه

٣٧٧ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص:

في ترجمة الكرايسى، من أنّ أحمد بن حنبل وغيره من السادات الموقّفين، نهوا عن الكلام في القرآن جملة، وإن لم يخالفوا في مسألة اللفظ فيما نظّنه فيهم إجلالاً لهم وفهمًا من كلامهم في غير رواية، ودفعاً لمحلّهم عن قول لا يشهد له معقول ولا منقول، وهو أنّ الكرايسى والبخاري وغيرهما من الأئمة الموقّفين أيضاً أفصحوا بأنّ لفظهم مخلوق لــما احتاجوا إلى الإفصاح، هذا إن ثبت عنهم الإفصاح بهذه، وإلّا فقد نقلنا لك قول البخاري أنّ من نقل عنه هذا فقد كذب عليه.

فإن قلت: إذا كان حقّاً لم لا يفصح به قلت: سبحان الله، قد أبناؤك أن السر في الخوض في علم الكلام، خشية أن يُجَرِّ الكلام فيه إلى ما لا ينبعى وليس كل علم يفصح به، فاحفظ ما نلقيه إليك واسعد عليه يديك، ويعجبني ما أنسد الغزالى في منهاج العابدين بعض أهل البيت «١»:

إني لأكتم من علمي جواهره كى لا يرى الحق ذوجهل فيفتنا
يا رب جوهر علم لو أبوح به لقليل لى أنت ممن تعبد الوثنا
ولاستحل رجال صالحون دمى يرون أقبح ما يأتونه حسنا
وقد تقدم في هذا أبو حسن الحسين ووصى قبله الحسنا»
أقول:

لكن كلام السبكي متهافت وركيك، ألا- ترى أنه يبادر إلى إنكار وقوع الخلاف بين الذهلي والبخاري، ثم يرجع فيرمي الذهلي بالحسد للبخاري، ثم تارة يؤيد القول بخلق التلفظ بالقرآن، وأخرى ينكر أن يكون البخاري قاتلاً بذلك!!

(١) منهاج العابدين: ٥. نسبة للإمام زين العابدين عليه السلام.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٧٨

والحاصل: أنه قد ذكر ثلاثة وجوه في الدفاع عن البخاري، أحدها: عدم الخلاف بين الذهلي والبخاري في المسألة. والثاني: إن ما قال الذهلي في البخاري ليس إلا عن الحسد له. والثالث: إنه لم يثبت عن البخاري القول بأن لفظي بالقرآن مخلوق. لكن الأول واضح البطلان، ولا- سبيل لحمل كلام الذهلي في البخاري على أنه إنما كان نهياً عن الخوض في علم الكلام، وكيف يقول هذا؟ وهو ينقل عن الذهلي تكfir البخاري والردة عليه والتكلم فيه والمنع من الذهاب إليه والحضور عنده؟ وكيف يدعى عدم وقوع الخلاف؟ وقد جاء في كتابه قبل هذا: «قضيته مع محمد بن يحيى الذهلي» فقال: «قال الحسن بن محمد بن جابر: قال لنا الذهلي لما ورد البخاري بنيسابور: إذهبا إلى هذا الرجل الصالح فاستمعوا منه، فذهب الناس إليه وأقبلوا على السمع منه، حتى ظهر الخلل في مجلس الذهلي، فحسده بعد ذلك وتكلم فيه» ... ١.

وذكر ابن حجر في مقدمة شرح البخاري: «ذكر ما وقع بينه وبين الذهلي في مسألة اللفظ، وما حصل له من المحنّة بسبب ذلك وبراءته مما نسب إليه» فقال:

«قال الحاكم أبو عبد الله في تاريخه: قدم البخاري بنيسابور سنة خمس وثلاثين، فأقام بها مدة يحدّث على الدوام، قال: سمعت محمد بن حازم البزار يقول: سمعت الحسن بن محمد بن جابر يقول: سمعت محمد بن يحيى يقول: إذهبا إلى هذا الرجل الصالح العالم فاسمعوا منه. قال: فذهب الناس إليه وأقبلوا على السمع منه، حتى ظهر الخلل في مجلس محمد بن يحيى.

(١) طبقات الشافعية للسبكي ٢: ٢٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٧٩

قال: فتكلّم فيه بعد ذلك».

قال: «و قال أبو أحمد ابن عدى: ذكر لي جماعة من المشايخ: أن محمد بن إسماعيل لما ورد نيسابور واجتمع الناس عنده، حسد بعض شيوخ الوقت فقال لأصحاب الحديث: إن محمد بن إسماعيل يقول لفظي بالقرآن مخلوق، فلما حضر المجلس قام إليه رجل فقال: يا أبا عبد الله، ما تقول في اللفظ بالقرآن، مخلوق هو أو غير مخلوق؟ فأعرض عنه البخاري ولم يجبه ثلاثة، فألحّ عليه، فقال البخاري: القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، وأفعال العباد مخلوقة، والإمتحان بدعة، فشغب الرجل وقال: قد قال لفظي بالقرآن

مخلوق».

قال: «وقال الحكم: لِمَا وَقَعَ بَيْنَ الْبَخَارِيِّ وَبَيْنَ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى فِي مَسَأَلَةِ الْلُّفْظِ، انْقَطَعَ النَّاسُ عَنِ الْبَخَارِيِّ إِلَّا مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَاجِ وَأَحْمَدَ بْنَ مُسْلِمَةَ فَقَالَ الْذَّهْلِيُّ: أَلَا مَنْ قَالَ بِالْلُّفْظِ فَلَا يَحْضُرُنَا مَجْلِسُنَا؟».

قال: «قال الحكم أبو عبدالله: سمعت محمد بن صالح بن هاني يقول:

سمعت أَحْمَدَ بْنَ مُسْلِمَةَ النِّيسَابُورِيَّ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى الْبَخَارِيِّ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الرَّجُلُ مَقْبُولٌ بِخَرَاسَانَ خَصْوَصًا فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ، وَقَدْ لَعِجَّ فِي هَذَا الْأَمْرِ حَتَّى لا يَقْدِرَ أَحَدٌ أَنْ يَكُلُّهُ، فَمَا تَرَى؟ قَالَ: فَقَبَضَ عَلَى لَحْيَتِهِ وَقَالَ: وَافْوَضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِصِيرَةُ الْعِبَادِ، اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَرِدْ الْمَقَامَ بِنِيسَابُورَ أَشْرَأً وَلَا طَبَرَأً وَلَا طَلَبَأً لِلرِّيَاسَةِ، وَإِنَّمَا أَبْتَ نَفْسِي الرَّجُوعَ إِلَى الْوَطَنِ لِغَلَبَةِ الْمُخَالَفِينَ، وَقَدْ قَصَدَنِي هَذَا الرَّجُلُ حَسْدًا لِمَا آتَانِي اللَّهُ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَبَا أَحْمَدَ، إِنِّي خَارِجٌ غَدًّا لِتَتَخَلَّصُوا مِنْ حَدِيثِي لِأَجْلِي».

وقال الحكم أيضًا عن الحافظ أبي عبدالله ابن الأخرم قال: «لِمَا قَامَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَاجِ وَأَحْمَدَ بْنَ مُسْلِمَةَ مِنْ مَجْلِسِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بِسَبِيلِ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٨٠

الْبَخَارِيُّ قَالَ الْذَّهْلِيُّ: لَا يَسَاكِنُنِي هَذَا الرَّجُلُ فِي الْبَلَدِ، فَخَشِيَ الْبَخَارِيَّ وَسَافَرَ»^١.

وَكَيْفَ يَجْتَمِعُ الْقَوْلُ بَعْدَ وَقْعَ الْخَلَافِ مَعَ دُعَوَى حَسْدِ الْذَّهْلِيِّ لِلْبَخَارِيِّ؟
لَكِنَّ دُعَوَى الْحَسْدِ أَيْضًا لَا تَحْلِّ الْمَشْكُلَةَ وَلَا تَنْفَعُهُمْ بِلِ تَضَرُّهُمْ، لَأُمُورِ:

٣٨٠ ترجمة الذهلي ... ص:

الأول: جلاله قدر الذهلي وعظمته كما بتراجمه، فقد ذكروا أنه من مشايخ البخاري وأبي داود والترمذى وابن ماجة والنمسائى وآخرين من كبار الأئمة، وأن ابن أبي داود لقبه بـ«أمير المؤمنين في الحديث»:

قال الذهبي: «وعنه: خ والأربعة وابن خزيمه وأبو عوانة وأبو على الميدانى، ولا يكاد البخاري يفصح باسمه لـما وقع بينهما. قال ابن أبي داود:

حدثنا محمد بن يحيى وكان أمير المؤمنين في الحديث. وقال أبو حاتم: هو إمام أهل زمانه. توفي ٢٥٨ وله ست وثمانون»^٢.
وقال السمعانى: «إمام أهل نيسابور فى عصره، ورئيس العلماء ومقدمهم»^٣.

وقال الصفدى: «الإمام الذهلي، مولاهم، النيسابوري، الحافظ، سمع من خلقٍ كثير، روى عنه الجماعة خلا مسلم، قال: ارتحلت ثلاثة رحلات

(١) هدى السارى / مقدمة فتح البارى: ٤٩٢.

(٢) الكاشف: ٣ / ٨٨ .٥٢٧٤

(٣) الأنساب: ٣: ١٨١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٨١

وأنفقت مائة وخمسين ألفاً. قال النمسائى: ثقة مأمون. قال أبو عمرو أحمد بن نصر الخفاف: رأيت محمد بن يحيى فى المنام فقلت: ما فعل الله بك؟ قال:

غفر لي. قلت: ما فعل بحديشك؟ قال: كتب بماء الذهب ورفع فى عليين»^١.

فهذه مقامات الذهلي ومنازله كما يقولون، فكيف يصدق مع هذا رميء بالحسد للبخاري، وأن كل ما قاله فيه من التكfir وغيره هو عن

الحسد له؟

اللهم إلهم يلتجأ المدافعون عن البخاري إلى تكذيب هؤلاء المادحين للذهلي، وهذه شناعة عظيمة وداهية كبيرة بلا ارتياح، فإنه مصدق الهرب من المطر والوقوف تحت الميزاب!!

الأمر الثاني:

إن هذا الوجه -المبطل للوجه السابق- لا ينفع القوم بل يضرّهم، لأنّه إذا ثبت حسد الذهلي -كما ذكر السبكي ونصّ عليه البخاري- وأنّه كان من أجل الرئاسة وحبّ الدنيا، توجّه الطعن إلى البخاري مِرْءًا أخرى، وصار دليلاً آخر على عدم احتياطه وتوزّعه في الرواية والفتيا، لأنّ الأمور التي حكّاها الحاكم والسبكي وابن حجر العسقلاني مثبتة لكون الذهلي فاسقاً ضالاً لا يجوز الأخذ منه والرواية عنه، لكنّ البخاري قد أخرج عنه في صحيحه كما في (تهذيب الكمال) «٢» و (تهذيب التهذيب) «٣» و (تقريب التهذيب) «٤» و (الكافش) «٥» وغيرهما.

(١) الوافي بالوفيات ٥: ١٨٦ / ٢٢٣٥.

(٢) تهذيب الكمال ٢٦: ٦٢٢ / ٥٦٨٦.

(٣) تهذيب التهذيب ٩: ٤٥٢ / ٨٤٣.

(٤) تقريب التهذيب ٢: ٢٢٦ / ٧١٩٣.

(٥) الكافش ٣: ٨٨ / ٥٢٧٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٨٢

وكيف جاز له أن يخرج عنه في كتابه الذي لم يخرج فيه عن الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام؟
ومن الطائف أن يلتزم بالرواية عنه وإخراجها في كتابه ولو مع عدم التصريح باسمه؟!

إنّه إن كان ثقّة يصلح للرواية عنه، فالإخراج عنه مع إخفاء اسمه حسد له من البخاري، وإنّ كان من المجرّوين عنده، فالإخراج عنه بهذه الكيفية خيانة وتدليس!!

الأمر الثالث:

إنّه إذا ثبت حسد الذهلي للبخاري وقدحه وتضليله إزاءه، وذمّ البخاري للذهلي وتكلّمه فيه، توجّه إلى أهل السنة ما أورده الشاه عبد العزيز الدهلوi في (التحفة الإنثى عشرية) بعنوان الطعن على أهل الحق، من وجود التكاذب والتحاسد بين قدماء الأصحاب وردّ بعضهم على البعض، كتأليف هشام بن الحكم كتاباً في الرد على هشام بن سالم الجواليقى ومؤمن الطاق.

يقول الدهلوi: «والعجب، إنّ قدماء الإمامية وقدوتهم، الذين تنتهي إليهم سلاسل أسانيد أهل الأخبار منهم، كهشام بن الحكم وهشام بن سالم الجواليقى وصاحب الطاق، قد وقع بينهم أشدّ التكاذب والتحاسد، وكانوا يكذبون بعضهم بعضاً في الروايات الواقعة بينهم، عن الأنّيّة الثلاثة السجّاد والباقر والصادق عليهم السلام ويصلّلون ويکفّرون فيما بينهم، كما أنّ لهشام ابن الحكم كتاباً في الرد على الجواليقى وصاحب الطاق. ذكر ذلك النجاشي، فسقط جميع أخبارهم عن حيز الإعتبار وتساقطت بالتعارض» «١».

(١) التحفة الإنثى عشرية: ١١٨ الباب الرابع.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٨٣

لكنّ المناظره وردّ البعض على البعض في المسائل العلميّة أمر، والإهانة والتكذيب بل التضليل والتکفير أمر آخر، فهشام بن الحكم وضع كتاباً في الرد على هشام بن سالم في مسألة اختلفا فيها، أمّا ما كان بين الذهلي والبخاري فهو الحسد والتضليل والتکفير، كما هو

صريح عبارات القوم، وهو الذي ينتهي إلى سقوط أخبارهم عن حيز الاعتبار وتساقطها بالتعارض. وأماماً إنكار السبكي أن يكون البخاري قائلًا: لفظي بالقرآن مخلوق، فليس إلّامكابرةً منه، لأنّه بنفسه قد حكى ذلك عن البخاري، كما أنّ ابن حجر أيضاً رواه، قال السبكي:

قال محمد بن يوسف الفربري: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: وأماماً أفعال العباد مخلوقة، فقد ثنا على بن عبد الله، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبو مالك، عن ربعي، عن حذيفة قال: قال النبي صلّى الله عليه وسلم: إن الله يصنع كلّ صانع وصنعته.

وسمعت عبيد الله بن سعيد، سمعت يحيى بن سعيد يقول: ما زلت أسمع أصحابنا يقولون أفعال العباد مخلوقة. قال البخاري: حر كاتبهم وأصواتهم وأكسابهم وكتابتهم مخلوقة، فأماماً القرآن المتلو المثبت في المصاحف، المسطور المكتوب الموعي في القلوب، فهو كلام الله ليس بمخلوق. قال الله تعالى: «بل هو آيات بيّنات في صدور الذين اوتوا العلم».

وقال: يقال فلان حسن القراءة وردي القراءة، ولا يقال حسن القرآن ولا ردي القرآن، وإنما ينسب إلى العباد القراءة، لأن القرآن كلام رب القراءة فعل العبد، وليس لأحد أن يشرع في أمر بغير علم، كما زعم بعضهم أن القرآن بالفاظنا وألفاظنا به، شيء واحد، والتلاوة هي المتلو، والقراءة هي

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٢، ص: ٣٨٤
المقروء» ... ١.

وقال ابن حجر في (مقدمة فتح الباري):

قال حاتم بن أحمد بن محمود: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: لما قدم محمد بن إسماعيل نيسابور، ما رأيت عالماً ولا ولهاً فعل به أهل نيسابور ما فعلوا به، فاستقبلوه من مرحلتين من البلد أو ثلاثة. فقال محمد بن يحيى الذهلي في مجلسه: من أراد أن يستقبل محمد بن إسماعيل غداً فليستقبله، فإنه أستقبله. فاستقبله محمد بن يحيى وعامة علماء نيسابور، فدخل البلد.

فقال محمد بن يحيى: لا تسأله من شيء من الكلام، فإن أجاب بخلاف ما نحن عليه وقع بيننا وبينه، وشمت بما كلّ أباً ضئي وجهمي ومرجي بخراسان، فازدحمن الناس على محمد بن إسماعيل حتى امتلأت الدار والسطوح، فلما كان اليوم الثاني أو الثالث من يوم قدوته، قام إليه رجل فسأله عن اللّفظ بالقرآن، فقال: أفعالنا مخلوقة وألفاظنا من أفعالنا، فقال: فوقع بين الناس اختلاف؛ فقال بعضهم: قال لفظي بالقرآن مخلوق، وقال بعضهم: لم يقل، فوقع بينهم في ذلك اختلاف حتى قام بعضهم إلى بعض. قال: فاجتمع أهل الدار فأخرجوهم» ... ٢.

وأيضاً قال ابن حجر: «قال الحكم: حدثنا أبو بكر ابن أبي الهيثم، ثنا الفربري قال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: وأماماً أفعال العباد مخلوقة، فقد حدثنا على ابن عبد الله، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبو مالك، عن ربعي، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: إن الله يصنع كلّ صانع وصنعته.

(١) طبقات الشافعية ٢: ٢٢٨ - ٢٢٩.

(٢) هدى الساري: ٤٩١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٢، ص: ٣٨٥
وصنعته.

قال: وسمعت عبيد الله بن سعيد - يعني أبا قدامة السرجسي - سمعت يحيى بن سعيد يقول: لا زلت أسمع أصحابنا يقولون إنّ أفعال العباد مخلوقة.

وقال محمد بن إسماعيل: حر كاتبهم وأصواتهم وأكسابهم وكتابتهم مخلوقة، فأماماً القرآن المبين المكتوب في المصاحف الموعي في

القلوب، فهو كلام الله تعالى غير مخلوق «بل هو آيات بينات في صدور الذين اوتوا العلم»^{١١}. وأمّا ما ذكره أخيراً في مقام الدفاع عن البخاري، وأنه «ليس كل علم يفصح به» فهو اعتراف بجواز التقى واستعمالها، فلماذا يرمون أهل الحق - المستعملين التقى من حكام الجور وعملائهم - بأنواع التهم؟ ويسمون «التقى» بـ«النفاق»؟ وعلى الجملة، فإن قول البخاري بمقالة «لفظي بالقرآن مخلوق» وتضليل الذهلي إياه بهذا السبب، أمر ثابت لا ريب فيه، وكذلك سائر علماء القوم، يكفرون من قال بذلك.

وهذا الذهبي ينص في غير موضع من تاريخه على أن هذه المقالة هي مذهب الجهمية.

والعجب أن السبكي ينقل عن الذهبي هذا الكلام - بترجمة الحسين الكرايسى - ويضطرب أمامه أشد الإضطراب.

قال السبكي: «ومما يدلّك أيضًا على ما نقوله، وأن السلف لا ينكرون أن لفظنا حادث، وأن سكتهم إنما هو عن الكلام في ذلك لا عن اعتقاده: أن الرواية رروا أن الحسين بلغه كلام أحمد فيه فقال: لأقولن مقالة حتى يقول

(١) هدى السارى: ٤٩١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٨٦

أحمد بخلافها فيكفر، فقال: لفظي بالقرآن مخلوق، وهذه الحكاية قد ذكرها كثير من الحنابلة، وذكرها شيخنا الذهبي في ترجمة الإمام أحمد وفي ترجمة الكرايسى، فانظر إلى قول الكرايسى فيها إن مخالفها يكفر، والإمام أحمد - فيما نعتقد - لم يخالفها، وإنما أنكر أن يتكلّم في ذلك.

إذا تأملت ما سطرناه، ونظرت قول شيخنا في غير موضع من تاريخه إن مسألة اللفظ ممّا يرجع إلى قول جهنم، عرفت أن الرجل لا يدرى في هذه المضائق ما يقول، وقد أكثر هو وأصحابه من ذكر جهنم بن صفوان، وليس قصدهم إلاّ جعل الأشاعرة - الذين قدر الله لقدرهم أن يكون مرفوعاً، وللزومهم للسنة أن يكون مجزوماً به ومقطوعاً - فرقه جهمية.

واعلم أن جهّاماً شرّ من المعتزلة - كما يدرى من ينظر الملل والنحل ويعرف عقائد الفرق - بل هو شرّ من القائلين بها، لمشاركته إياهم فيما قالوه وزيادته عليهم بطامات، فما كفى الذهبي أن يشير إلى اعتقاد ما يتبرء العقلاة عن قوله، من قدم الألفاظ الجارية على لسانه، حتى ينسب هذه العقيدة إلى مثل الإمام أحمد بن حنبل وغيره من السادات، ويدعى أن المخالف فيها يرجع إلى قول جهنم، فليته درى ما يقول، والله يغفر لنا وله، ويتجاوز عمن كان السبب في خوض مثل الذهبي في مسائل هذا الكلام، وإنه ليعزّ على الكلام في ذلك. ولكن كيف يسعنا السكوت؟ وقد ملأ شيخنا تاريخه بهذه العطائيم التي لو وقف عليها العامي لأصلته ضلالاً مبيناً، ولقد يعلم الله مني كراهية الإزراء لشيخنا، فإنه مفیدنا وملمنا، وهذا النور اليسير الحديثي الذي عرفناه منه استفداه، ولكن أرى أن التنبية على ذلك حتم لازم في الدين»^{١٢}.

(١) طبقات الشافعية ٢: ١١٨ - ١٢٠

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٨٧

قول البخاري بخلق الإيمان ... ص: ٣٨٧

وكما قال البخاري بخلق التلفظ بالقرآن، كذلك قال بخلق الإيمان، وهو كفر عند الجمهور وخاصة الحنفية منهم، يقول صاحب كتاب (الفصول والأحكام) وهو حفيد صاحب (الهداية) ما هذا نصّه: «من قال بخلق القرآن فهو كافر، وكذا من قال بخلق الإيمان فهو كافر.

وروى عن بعض السلف أنّه روى عن أبي حنيفة: إنّ الإيمان غير مخلوق.
وسائل الشيخ الإمام أبوبكر محمد بن الفضل عن الصلاة خلف من يقول بخلق الإيمان قال: لا تصلوا خلفه. وذكر أبو سهل بن عبد الله - وهو أبو سهل الكبير - عن كثير من السلف: إنّ من قال: القرآن مخلوق فهو كافر، ومن قال: الإيمان مخلوق فهو كافر.
وحكى أنّه وقعت هذه المسألة بفرغانة، فاتى بمحضر منها إلى أئمّة بخارى، فكتب فيه الشيخ الإمام أبوبكر ابن حامد والشيخ الإمام أبو حفص الزاهد والشيخ الإمام أبوبكر الإسماعيلي: إنّ الإيمان غير مخلوق، ومن قال بخلقة فهو كافر.
وقد خرج كثير من الناس من بخارى، منهم محمد بن إسماعيل صاحب الجامع، بسبب قولهم: الإيمان مخلوق».

ترجمة صاحب الفصول ... ص: ٣٨٧

وصاحب كتاب (الفصول والأحكام) من العلماء الأعلام المرموقين بين الفقهاء الحنفية، وقد ترجم له الكفوى حيث قال: «الشيخ الإمام أبوالفتح

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ٣٨٨

زين الدين، صاحب الفصول العمادية، عبدالرحيم بن أبي بكر عماد الدين بن برهان الدين صاحب الهدایة على بن أبي بكر بن عبدالجليل الفرغانى المرغينانى الرشدانى.

تفقه على أبيه عماد الدين ابن صاحب الهدایة، وعلى صاحب مطلع المعانى حسام الدين العليارى، تلميذ الشيخ الإمام مجد الدين المفتى صاحب الفصول محمد بن محمود الأسرورشنى، وهو تلميذ القاضى الإمام ظهير الدين الحسن بن على المرغينانى، وهوأخذ العلم عن برهان الدين عبدالعزيز بن عمر ابن مازه، عن شمس الأئمّة السرخسى، عن شمس الأئمّة الحلوانى، عن أبي على النسفى، عن أبي بكر محمد بن الفضل، عن الاستاد عبدالله السنديمولى، عن أبي عبدالله بن أبي حفص الكبير، عن محمد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

رأيت فى آخر فصوله: يقول جالب هذه الخصائص النفيسيه، وكاتب هذه المسائل الأنيسه، أبوالفتح بن أبي بكر بن عبدالجليل المرغينانى نسباً والسمرقندى منشأ، بعد تقديم الحمد لله والصلاه على محمد عبده ونبيه، والثناء عليه وعلى آله فى صباح كل يوم وعشيه. إلى آخر كلامه.

ثم قال: نجزت كتابته فى أواخر شعبان سنة إحدى وخمسين وستمائة» ١.

تصريح ابن دحية بانحراف البخارى عن أهل البيت ... ص: ٣٨٨

وقد كان ما لاقاه البخارى من الإهانة والتضليل، من كبار الأئمّة، كأبى

(١) كتائب أعلام أخبار من فقهاء مذهب النعمان المختار - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ٣٨٩

زرعة وأبى حاتم والذهلى وأئمّة بخارى، جزءاً لأنحرافه عن أمير المؤمنين وأهل البيت الطاهرين عليهم السلام، وإزráئه لهم وكتمانه فضائلهم ومناقبهم في دار الدنيا الأمر الذي صرّح به العلامة ذو النسبين ابن دحية في كتاب (شرح أسماء النبي صلى الله عليه وسلم) حيث قال:

«ترجم البخارى في صحيحه في وسط المغازى ما هذا نصّه: بعث على ابن أبى طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجّه الوداع:

حدّثني أحمد بن عثمان قال: ثنا شريح بن مسلم قال: ثنا إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق قال: حدّثني أبي، عن أبي إسحاق سمعت البراء: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع خالد بن الوليد إلى اليمن، ثمّ بعث عليهماً بعد ذلك مكانه فقال: من أصحاب خالد، من شاء منهم أن يعقب معك فليعقب ومن شاء فليقبل، فكنت ممن عقب معه. قال: فغمت أواقي ذات عدد.

حدّثني محمد بن بشار قال: ثنا روح بن عبادة قال: ثنا علي بن سعيد ابن منجوق، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم علياً إلى خالد ليقبض الخمس، وكنت أبغض علياً، وقد اغتسل، فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا، فلما قدمنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت له ذلك، فقال: يا بريدة أتبغض علياً؟ فقلت: نعم. قال: لا تبغضه، فإنّ له في الخمس أكثر من ذلك. قال ذو النسبين رحمة الله:

أورده البخاري ناقصاً مُبِّراً كما ترى، وهي عادته في إيراد الأحاديث التي من هذا القبيل، وما ذاك إلّا لسوء رأيه في التنّك عن هذه السبيل.

وأورده الإمام أحمد بن حنبل كاملاً محققاً، إلى طريق الصحة فيه موقفاً

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٩٠

قال فيما حدّثني القاضي العدل، بقية مشايخ العراق، تاج الدين أبوالفتح محمد بن أحمد بن المندائي -قراءة عليه، بواسط العراق- بحق سماعه على الثقة الرئيس أبي القاسم ابن الحسين، بحق سماعه على الثقة الواعظ أبي على الحسين ابن المذهب، بحق سماعه على الثقة أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطبي، بحق سماعه من الإمام أبي عبد الرحمن عبدالله، بحق سماعه على أبيه إمام أهل السنة أبي عبدالله أحمد بن حنبل قال: ثنا يحيى بن سعيد، ثنا عبدالجليل قال: انتهيت إلى حلقة فيها أبو مجلز وابنا بريدة، فقال عبدالله ابن بريدة: أبغضت علياً بغضاً لم أبغضه أحداً قط. قال: وأحببت رجلاً لم أحبه إلا على بغضه علياً. قال: فبعث ذلك الرجل على خيل فصحبته، وما أصبح به إلا على بغضه علياً. قال: فأصبنا سبياً. قال: فكتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: إبعث علينا من يخسمه. قال: فبعث إلينا علياً وفي السبي وصيفه هي أفضل من في السبي، قال: فخمّس وقسم، فخرج ورأسه يقطر. فقلنا: يا أباالحسن ما هذا؟ قال: ألم تروا إلى الوصيفة التي كانت في السبي، فإئي قسيمت وخمست فصارت في الخمس، ثمّ صارت في أهل بيته صلى الله عليه وسلم، ثمّ صارت في آل على ووّقعت بها. قال: فكتب الرجل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم. قلت: إبعثني، فبعثني مصدقاً. قال: فجعلت أقرأ الكتاب وأقول: صدق صدق، فأمسك يدي والكتاب قال: أتبغض علياً؟ قال:

قلت: نعم. قال: فلا تبغضه، وإن كنت تحبه فازداد له حباً، فوالذى نفس محمد يده، لنصيب آل على في الخمس أفضل من وصيفه. قال: فما كان من الناس أحد بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أحّب إلى من على.

قال عبدالله: فوالذى لا إله غيره، ما بيني وبين النبي صلى الله عليه وسلم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٩١

في هذا الحديث غير أبي بريدة» (١).

وقال ابن دحية في موضع آخر من كتابه المذكور، بعد نقل حديث عن مسلم:

«بدأنا بما أورده مسلم، لأنّه أورده بكماله، وقطعه البخاري وأسقط منه على عادته كما ترى، وهو مما عيب عليه في تصنيفه على ما جرى، ولا سيما إسقاطه لذكر على رضى الله عنه».

ترجمة أبي الخطاب ابن دحية ... ص: ٣٩١

ولا يخفى أنّ أباالخطاب ابن دحية من أكبر علماء القوم وأشهر حفاظهم.

قال ابن خلّikan بترجمته:

«أبوالخطاب» عمر بن الحسن بن على بن محمد بن الجميل بن فَرَح بن خلف بن قَوْمِس بن مُرْلَال بن مَلَال بن بدر بن دِحْيَة بن فروة الكلبي، المعروف بذى النسبين، الأندلسي اللبناني الحافظ. نقلت نسبة على هذه الصورة من خطه. كان يذكر أنّ امه: أمّة الرحمن بنت أبي عبد الله بن أبي البسام موسى بن عبد الله بن الحسين بن جعفر بن على بن محمد بن على بن موسى بن جعفر ابن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب رضي الله عنهم، فلهذا كان يكتب بخطه: ذو النسبين بين دحية والحسين، وكان يكتب أيضاً سبط أبي البسام، إشارة إلى ذلك.

(١) المستكفي في أسماء النبي المصطفى - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٩٢

وكان أبوالخطاب المذكور من أعيان العلماء ومشاهير الفضلاء، متقدماً لعلم الحديث النبوى وما يتعلّق به، عارفاً بالنحو واللغة وأيام العرب وأشعارها، أكثر بطلب الحديث في أكثر بلاد الأندلس الإسلامية، ولقي بها علماءها ومشائخها، ثم رحل منها إلى بر العدوة، ودخل مراكش واجتمع بفضلائها، ثم ارحل إلى إفريقيا ومنها إلى الديار المصرية، ثم إلى الشام والشرق وإلى العراق، وسمع ببغداد من بعض أصحاب ابن الحسين، وسمع بواسطه من أبي الفتح محمد بن أحمد بن المندائى، ودخل إلى عراق العجم وخراسان وما والاها وما زندران، كل ذلك في طلب الحديث والإجتماع بأئمته الحديث، وأخذ عنهم، وهو في تلك الحال يؤخذ عنه ويستفاد منه، وسمع بأصحابه من أبي جعفر الصيدلاني، وبنيسابور من منصور ابن عبد المنعم الفراوى» ١.

وقال السيوطي في (بغية الوعاء):

«عمر بن الحسن بن على بن محمد بن الجميل بن فرح بن دحية الكلبي الأندلسي اللبناني الحافظ، أبوالخطاب، كان من أعيان العلماء ومشاهير الفضلاء، متقدماً لعلم الحديث وما يتعلّق به، عارفاً بالنحو واللغة وأيام العرب وأشعارها، سمع الحديث ورحل، وله بنى الكامل دار الحديث الكاملية بالقاهرة، وجعله شيخاً، حدث عنه ابن الصلاح وغيره، ومات ليلة الثلاثاء رابع عشر ربيع الأول سنة ثلاثة ثلاث وثلاثين وستمائة» ٢.

وقال في كتابه (حسن المحاضرة):

(١) وفيات الأعيان ٣: ٤٤٨ - ٤٥٠ .٤٩٧ /

(٢) بغيه الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة ٢: ٢١٨ / ١٨٣٢ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٩٣

«ابن دحية، الإمام العلامة الحافظ الكبير، أبوالخطاب، عمر بن الحسن الأندلسي اللبناني، كان بصيراً بالحديث متقدماً به، له حظ وافر من اللغة ومشاركه في العربية، له تصانيف، توطن مصر وأدب الملك الكامل، ودرس بدار الحديث الكاملية، مات أربع عشرة ربيع الأول سنة ثلاثة ثلاث وثلاثين وستمائة» ١.

موقف البخاري من حديث الغدير وكلمات الأعلام فيه ... ص: ٣٩٣

ومن غرائب تعصيّبات البخاري: طنه في حديث الغدير المروي عن أكثر من مائة صحابي، وبالبالغ أضعاف شروط التواتر، والمصرّح بتواتره من قبل الأئمّة الثقات المتبحرين في الحديث عند أهل السنة، كما لا يخفى على من اقتطف الأزهار من (الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة)، واستفاد من (الفوائد المتکاثرة في الأخبار المتواترة) وكلاهما للحافظ السيوطي، أو راجع (شرح الجامع الصغير) لنور الدين العزيزى، أو (شرح الجامع الصغير) للمناوى، أو (المرقاة) لعلى القاري، أو (الأربعين فى مناقب أمير المؤمنين) لجمال الدين

المحدث الشيرازي، أو (السيف المسلط) لثناء الله تلميذ ولی الله والد صاحب التحفة، أو (أسنى المطالب) لابن الجزرى، وغير هذه الكتب.

قال ابن تيمية- في حديث الغدير: «وأما قوله: من كنت مولاً فعلّي مولاً، فليس في الصحاح، لكن مما رواه العلماء، وتنازع الناس في صحته، فنقل عن البخارى وإبراهيم الحربى وطائفه من أهل العلم أنّهم طعنوا فيه

(١) حسن المحاضرة بمحاسن مصر والقاهرة ١: ٢٠١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٩٤
وضعفه» (١).

اللهم إلّا أن يكون قد طعن في بعض طرقه، فنسب إليه ابن تيمية الطعن في أصله!!...

إإنْ كان البخارى قد طعن في أصل حديث الغدير، فقد نصَّ غير واحدٍ من أعلام القوم على عدم الإعتبار بكلام من طعن فيه كائناً من كان ... يقول البدخشى: «هذا حديث صحيح مشهور، ولم يتكلّم في صحته إلّا متعصّبٌ جاحدٌ لا اعتبار بقوله، فإنَّ الحديث كثيراً من جدّاً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتابٍ مفرد، وقد نصَّ الذهبى على كثیر من طرقه بالصحة، ورواه من الصحابة عدد كثیر» (٢). وكذلك نسب الحافظ ابن الجزرى منكر حديث الغدير إلى الجهل والعصبية» (٣).

ترجمة ابن الجزرى ... ص: ٣٩٤

وابن الجزرى الشافعى، حافظٌ شهير، وله تأليف معتمدة، وقد أثني العلماء عليه وعلى كتبه:
فقد ترجم له ابن حجر ووصفه بالحافظ الإمام المقرئ، وقال: «إنتهت إليه رئاسة علم القراءات فى الممالك، وكان قد يمّاً صنف الحصن الحسين فى الأدعية، ولهج به أهل اليمن واستكثروا منه ... وكانت عناته بالقراءات أكثر،

(١) منهاج السنة ٤: ١٣٦.

(٢) نزل الأبرار بما صحَّ من مناقب أهل البيت الأطهار: ٢١.

(٣) أسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب: ٤٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٩٥

فجمع ذيل طبقات القراء للذهبى وأجاد فيه، ونظم قصيدةً في قرائةِ الثلاثة، وجمع النشر في القراءات العشر ... وكان يلقب في بلاده: الإمام الأعظم ...

وبالجملة، فإنه كان عديم النظير، طائر الصيت، انتفع الناس بكتبه وسارت في الآفاق مسيرة الشمس» (١).

وترجم له السحاوى ترجمةً مطولةً، فذكر مشايخه في مختلف العلوم، وأنه قد أذن له غير واحدٍ بالإفتاء والتدريس والإقراء، وأنه ولـ مشيخة الإقراء بالعادلية ثم مشيخة دار الحديث الأشرفية ... وهكذا ذكر أسفاره إلى البلاد المختلفة وأورد طرقاً من أخباره فيها ... ثم ذكر تصانيفه ووصفها بكونها مفيدةً، ومنها (أسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب). قال: وقد ذكره الطاوسى في مشيخته وقال: إنه تفرّد بعلّق الرواية وحفظ الأحاديث والجرح والتعديل ومعرفة الرواية المتقدّمين والمتأنّرين ... ثم ذكر السحاوى كلام ابن حجر في حقّه» (٢ ...).

هذا، وقد توفي ابن الجزرى سنة ٨٣٣.

إسْتِرَابُ الْبَخَارِيِّ فِي بَعْضِ حَدِيثِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ... !! ص: ٣٩٥

ومن أمارات بعض البخاري لأهل بيته النبوة وانحرافه عنهم: عدم إخراجه عن الإمام الصادق عليه السلام في كتابه، بل استرابه في بعض حديثه، والعياذ بالله!!

قال ابن تيمية في كلام له عن الإمام عليه السلام:

(١) إنباء الغمر بأبناء العمر .٤٦٧:٣.

(٢) الضوء اللماع لأهل القرن التاسع ٩:٢٥٥ - ٢٦٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٩٦

«فهؤلاء الأئمة الأربع ليس منهم من أخذ عن جعفر شيئاً من قواعد الفقه، لكن رروا عنه الأحاديث كما رووا عن غيره، وأحاديث غيره أضعاف أحاديثه، وليس بين حديث الزهرى وحديثه نسبة، لا فى القوء ولا فى الكثرة، وقد استраб البخارى فى بعض حديثه لـما بلغه عن يحيى بن سعيد القطنان فيه كلام، فلم يخرج له، ويتمتع أن يكون حفظه للحديث كحفظ من يحتاج بهم البخارى» «١».

فانظر إلى كلام هذا الناصب العنيد، كيف يطعن في الإمام العظيم استناداً إلى القطنان والبخاري، مع أن علمائهم الكبار، من السابقين واللاحقين، يقولون بضرورة حب أهل البيت واحترامهم والإقتداء بهم والأخذ منهم، وحتى أنهم ينزعون أهل السنة من بعض أهل البيت، ويرءون ممّن اعترض عليهم أو تكلّم فيهم أو أعرض عنهم، ويجعلون نسبة هذه الامر إلى أهل السنة من تعصّبات الإمامية ضدّهم، يقول الكابلي في تعداد تعصّبات الشيعة:

«الحادي عشر: إن أهل السنة أفرطوا في بغض أهل البيت، ذكر ذلك ابن شهر آشوب وكثير من علمائهم، ولقبوهم بالنواصب، وهو كذب صرد وعصبيّ ظاهره، فإنّهم يقولون إن الله تعالى أوجب محبة أهل بيته نبيه على جميع برّيه، ولا يؤمن أحد حتى يكون عترة النبي صلى الله عليه وسلم أحب إليه من نفسه، ويررون في ذلك أحاديث منها: ما رواه البيهقي وأبوالشيخ والديلمي: أنه صلى الله عليه وسلم أحب إلى الله من نفسه، لا يؤمن أحد حتى أكون أحب إليه من نفسه، ويكون عترتي أحب إليه من نفسه.

وأخرج الترمذى والحاكم عن ابن عباس رضى الله عنه أنه صلى الله

(١) منهاج السنة ٧:٥٣٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٣٩٧

عليه وسلم قال: أحبوا أهل بيته بحبي.

إلى غير ذلك من الأخبار.

ويقولون: من ترك الموعدة في أهل بيته رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد خانه، وقد قال الله تعالى: «لا تخونوا الله ورسوله»، ومن كره أهل بيته فقد كرهه صلى الله عليه وسلم. ولقد أجاد من أفاد:

فلا تعدل بأهل البيت خلقاً فأهل البيت هم أهل السعادة

بغضهم من الإنسان خسر حقيقى وحجبهم عباده

ويوجبون الصلاة عليهم في الصلوات. قال الشيخ الجليل فريد الدين أحمد بن محمد النيسابوري رحمه الله: من آمن بمحمد ولم يؤمن بأهل بيته فليس بمؤمن، أجمع العلماء والعرفاء على ذلك ولم ينكره أحد» «١».

أقول:

فلو كانوا صادقين في قولهم «من آمن بمحمّد ولم يؤمن بأهل بيته فليس بمؤمن» وأنّه قد «أجمع العلماء والعرفاء على ذلك ولم ينكره أحد»، فما ظنّهم بالقطّان والبخاري وابن تيمية وأمثالهم؟

وقد ذكر الشاه عبد العزيز الدهلوى - في الكلام على حديث: مثل أهل بيته كسفينة نوح - ... إنّ هذا الحديث يفيد بأنّ الفلاح والهدایة منوط بحبّ أهل البيت واتّبعهم، وأنّ التخلّف عن ذلك موجب للهلاك، ثمّ زعم أنّ هذا المعنى يختصُّ بأهل السنة !! فإنْ كان صادقاً فيما يقول، فما رأيه فيمن تكلّم في الإمام أبي عبدالله

(١) الصواعق الموبقة - مخطوط.

(٢) التحفة الإثني عشرية: ٢١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٣٩٨
الصادق عليه السلام؟

هذا، ولا يتوهّمن أحدّ أنّ تكلّم القطّان والبخاري وأتباعهما في الإمام ليس عن بعض له وعناد، وإنّما هو تحقيقٌ في العلم واحتياط في الدين، فإنه توهّم فاسد جدّاً، فإنه لو لم يكن ما ذكره ابن تيمية انحرافاً وبغضاً وعناداً، فأين العناد والعداوة والبغض؟ وبماذا يكون؟ ومن المنحرف عنهم والمتعرّض ضدهم والناصب لهم؟

وهل شدّة الإحتياط والتورّع أدّت إلى أخذ روایات عكرمة الضالّ المضلّ والناصب المقيت، وطرح أخبار الإمام الصادق وغيره من أئمّة أهل البيت؟

وكيف يقبل هذا الإعتذار للبخاري؟! وكيف يعتذر له بذلك؟ وقد أخرج عن الذهلي - مع ما كان بينهما من الطعن الموجب للفسق - ومع التدليس في اسمه، ولم يخرج عن الإمام الصادق؟!
ولو كان لمثل هذا الإعتذار مجالٌ لما قال ابن تيمية: «ويمتنع أن يكون حفظه للحديث كحفظ من يحتاج بهم البخاري» !!

طعن القطّان في الإمام الصادق ... !! ص: ٣٩٨

هذا، وطعن القطّان في الإمام الصادق عليه السلام مذكور في سائر الكتب الرجالية، وهو في جملتين إحداها: «في نفسى منه شيء»
والآخر:

«مجالد أحب إلى منه» !!!

قال الذهبي: «جعفر بن محمّد الصادق أبو عبدالله، وأمه ام فروءة بنت القاسم بن محمّد، وأمهاتها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر،
فكان يقول:

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٣٩٩
ولّدني الصديق مرّتين. سمع أباه والقاسم وعطاء. عنه: شعبة والقطّان وقال:
في نفسى منه شيء» «...». ١

وقال: «جعفر بن محمّد بن على، ثقة، لم يخرج له البخاري، وقد وثقه يحيى بن معين وابن عدى، وأماماً القطّان فقال: مجالد أحب إلى
منه» «٢».

ترجمة مجالد بن سعيد ... ص: ٣٩٩

هذا، والحال أنّ مجالد بن سعيد قد طعن فيه كثيرون من أئمّة القوم:

قال الذهبي: «مجالد بن سعيد بن عمير الهمданى، مشهور، صاحب حديث على لين فيه. روى عن قيس بن أبي حازم الشعبي. وعنه: يحيى القطان وأبو اسامه وجماعة».

قال ابن معين وغيره: لا يحتاج به، وقال أحمدر: يرفع كثيراً مما لا يرفعه الناس، ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بالقوى، وذكر الأشج: إنه شيعي، وقال الدارقطنى: ضعيف. وقال البخاري: كان يحيى بن سعيد يضعفه، وكان ابن مهدي لا يروى عنه، وقال الفلاس: سمعت يحيى بن سعيد يقول: لو شئت أن يجعلها لي مجالد كلّها عن الشعبي عن مسروق عن عبدالله فعل. وقيل لخاله الطحان: دخلت الكوفة فلم تكتب عن مجالد؟ قال: لأنّه كان طويلاً اللحى، قلت: من أنكر ما له عن الشعبي عن مسروق عن عائشة مرفوعاً: لو شئت لأجرى الله تعالى جبال الذهب والفضة»^(١).

(١) الكافش ١: ٨٠٧ / ١٣٩

(٢) المغني في الضعفاء ١: ١١٥٦ / ٢١١.

(٣) ميزان الاعتدال ٦: ٧٠٧٦ / ٢٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠٠

فانظر من هذا الذي قدّمه القطان على الإمام الصادق عليه السلام؟

واحكم على القطان والبخاري وأضرابهما بما يقتضيه الدين والعدل؟

موقف الذهبي ... ص: ٤٠٠

والذهبى، وإنْ وثق الإمام عليه السلام، لكنه لم يرد على تعصيّات القطان والبخاري ضد الإمام، بل بالعكس، فقد أوردته في كتابه (الميزان) لتتكلّمها فيه، حيث قال:

«جعفر بن محمد بن على بن الحسين الهاشمى، أبو عبدالله، أحد الأئمّة الأعلام، بر، صادق، كبير الشأن، لم يحتاج به البخاري، قال يحيى بن سعيد:

مجالد أحب إلى منه، في نفسي منه شيء، وقال مصعب بن عبد الله عن الدرودي قال: لم يرو مالك عن جعفر حتى ظهر أمر بنى العباس، قال مصعب بن عبد الله: كان مالك لا يروى عن جعفر حتى يضمّه إلى أحد. وقال أحمدر بن سعيد بن أبي مريم: سمعت يحيى يقول: كتّل أسأل يحيى بن سعيد عن حديث جعفر بن محمد، فقال لي: لم لا تسألي عن حديث جعفر؟ قلت: لا أريده، فقال لي: إنّ كان يحفظ فحدث أبيه المسند»^(٢).

هذا، في الوقت الذي بنى في كتابه هذا على أن لا يذكر فيه من قدح فيه البخاري وابن عدى، من الصحابة والأئمّة في الفروع ... كما صرّح بذلك في مقدمة الكتاب حيث قال:

«أمّا بعد، هدانا الله وسدّنا ووفقنا لطاعته، فهذا كتاب جليل مبسوط، في إيضاح نقله العلم النبوى وحمله الآثار، ألغته بعد كتابي المنعوت بالمغني،

(١) ميزان الاعتدال ٢: ١٥٢١ / ١٤٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠١

وطوّلت فيه العبارة، وفيه أسماء عدّة من الرواية زائداً على من في المغني، زدت معظمهم من الكتاب الحافل المذيل على الكامل لابن

عدى

وقد أَلْفَ الحفاظ مصنفات جمِيَّة في الجرح والتعديل ما بين اختصار وتطويل، فأول من جمع كلامه في ذلك: الإمام الذي قال فيه
أحمد بن حنبل:

ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان، وتكلَّم في ذلك بعده تلامذته:

يحيى بن معين، وعلى بن المديني، وأحمد بن حنبل، وعمرو بن على الفلاس، وأبو خيثمة، وتلامذتهم: كأبي زرعة، وأبى حاتم،
والبخاري، ومسلم، وأبى إسحاق الجوزجاني السعدي، وخلق، ومن بعدهم مثل:

النسائي، وابن خزيمة، والترمذى، والدولابى، والعقيلي، وله مصنف مفيد في معرفة الضعفاء، ولأبى حاتم ابن حبان كتاب كبير عندي
في ذلك، ولأبى أحمد ابن عدى كتاب الكامل هو أكمل الكتب وأجلها في ذلك، وكتاب أبى الفتح الأزدى، وكتاب أبى محمد ابن
أبى حاتم في الجرح والتعديل والضعفاء، وللدارقطنى في الضعفاء، وللحاكم وغير ذلك، وقد ذيَّل ابن طاهر المقدسى على الكامل
لابن عدى بكتاب لم أره، وصنف أبوالفرج ابن الجوزى كتاباً كبيراً في ذلك، كنت اختصرته أولاً ثم ذيَّلت عليه ذيلاً بعد ذيَّل.

والساعة، فقد استخرت الله عز وجل في عمل هذا المصنف، وربته على حروف المعجم حتى في الآباء ليقرب تناوله، ورمضت على
اسم الرجل من أخرج له في كتابه من الأئمَّةِ الستةِ: البخاري ومسلم وأبى داود والنسائي والترمذى وابن ماجة، برموزهم السائرة، فإن
اجتمعوا على إخراج رجل فالرمز (ع)، وإن اتفق عليه أرباب السنن الأربع فالرمز (غ).

وفيه من تُكَلِّمُ فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين وبأقل تجريح، فلو لا أنَّ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠٢

ابن عدى أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته، ولم أر من الرأى أن أحذف اسم أحد ممن له ذكر
بتلبيسٍ مِّيا في كتب الأئمَّةِ المذكورين، خوفاً من أن يُعَقَّبَ علىَّ، إلَّا أَنَّى ذكره لضعف فيه عندي إلَّاماً كان في كتب البخاري وابن
عدى وغيرهما من الصَّحابة، فإِنَّى أُسقطتهم لجلالة الصحابة رضي الله عنهم، ولا أذكرهم في هذا المصنف، فإنَّ الضعف إنما جاء من
جهة الرواية إليهم، وكذا لا-أذكر في كتابي من الأئمَّةِ المتبعين في الفروع أحداً، لجلالتهم في الإسلام وعظمتهم في النفوس، فإن
ذكرت أحداً منهم فأذكره على الإنصاف، وما يضره ذلك عند الله ولا عند الناس، إذ إنما يضر بالإنسان الكذب والإصرار على كثرة
الخطأ والتجري على تدليس الباطل فإنه خيانة، والمرء المسلم يطبع على كل شئ إلَّا الخيانة والكذب» (١).

أفهل كان شأن الإمام عليه السلام أقل من شأن عمرو بن العاص وبسر ابن أرطاة وأمثالهما من فسقة الصحابة؟

أفهل كان شأن الشافعى وغيره أجل من شأن الإمام الصادق؟

لكنه التعصب والنصب ... والعياذ بالله ...

ترجمة القطان ... ص: ٤٠٢

ثم انظر إلى تراجم القطان وكلماتهم في مدحه والثناء عليه، والبالغة في تعظيمه وتبجيله:

قال السمعانى: «القطان- بفتح القاف وتشديد الطاء الهملة في آخرها نون، هذه النسبة إلى بيع القطن، المشهور بها هو: أبو سعيد
يحيى بن

(١) ميزان الاعتدال ١: ١١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠٣

سعيد بن فروخ الأحوال القطان، مولى بنى تميم، من أئمَّةِ أهل البصرة، يروى عن يحيى بن سعيد الأنصارى وهشام بن عروفة، روى عنه

أهل العراق، مات يوم الأحد سنة ثمان وتسعين ومائة، وكان إذا قيل له في علّته يعافيك الله قال: أحبه إلى أحبه إلى الله عزوجل، وكان من سادات أهل زمانه حفظاً وورعاً وعقلًا وفهمًا وفضلاً ودينًا وعلمًا، وهو الذي مهد لأهل العراق رسم الحديث، وأمعن في البحث عن الثقات وترك الضعفاء، ومنه تعلم علم الحديث أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلى ابن المديني. ذكر عمرو بن على الفلاس أنّ يحيى بن سعيد القطّان كان يختتم القرآن كلّ يوم وليلة، ويدعو لألف إنسان، ثم يخرج بعد العصر فيحدث الناس. وكان يروي عن سميّه يحيى بن سعيد الأنصارى، وهشام بن عروة، والأعمش، وابن جريج، والثورى، وشعبه، ومالك، في آخرين. وكان يقول: لزمت شعبه عشرين سنة، فما كنت أرجع من عنده إلّا بثلاثة أحاديث وعشرة أكثر ما كنت أسمع منه في كلّ يوم. وقال يحيى بن معين: أقام يحيى بن سعيد عشرين سنة يختتم القرآن في كلّ ليلة، ولم يفتحه الزوال في المسجد أربعين سنة، وما رأى يطلب جماعةٌ فقط» (١).

وقال النووي:

«يحيى بن سعيد القطّان هو: أبو سعيد يحيى بن سعيد بن فروح التميمي مولاهم البصري، القطّان، الإمام، من تابعي التابعين، سمع: يحيى بن سعيد الأنصارى وحنظلة بن أبي سفيان وابن عجلان وسيف بن سليمان وهشام بن حسان وابن جريج وسعيد بن عروبة وابن أبي ذئب والثورى وابن

(١) الأنساب ٤: ٥١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠٤
عينة ومالكاً ومسعرًا وشعبه وخلافه.

وروى عنه: الثورى، وابن عينة، وشعبه، وابن مهدى، وعفان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلى بن المدينى، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو خيمثة، وأبوبكر ابن أبي شيبة، ومسدد، وعبدالله بن عمر القواريرى، وعمرو بن على، وابن مشى، وابن بشار، وخلافه من الأئمة وغيرهم.

واتفقوا على إمامته وجلالته، ووفور حفظه وعلمه وصلاحه. قال أحمد بن حنبل: ما رأيت مثل يحيى القطّان في كلّ أحواله، وقال يحيى بن معين: أقام يحيى القطّان عشرين سنة يختتم القرآن في كلّ يوم وليلة، ولم يفتحه الزوال في المسجد أربعين سنة، وما رأى يطلب جماعةٌ فقط - يعني ما فاته فيحتاج إلى طلبها -. وقال أحمد بن حنبل: يحيى القطّان إليه المتّهى في التثبت بالبصرة، وهو أثبت من وكيع وابن مهدى وأبى نعيم ويزيد بن هارون، وقد روى عن خمسين شيئاً ممّن روى عنهم سفيان وقال: لم يكن في زمان يحيى مثله. وقال أبو زرعة: هو من الثقات الحفاظ. وقال يحيى بن معين: قال لى عبد الرحمن بن مهدى: لا ترى بعينك مثل يحيى بن القطّان. وقال ابن منجويه:

كان يحيى القطّان من سادات أهل زمانه ورعاً وحفظاً وفهمًا وفضلاً ودينًا وعلمًا، وهو الذي مهد لأهل العراق رسم الحديث وأمعن في البحث عن الثقات وترك الضعفاء. وقال بندار: كتب عبد الرحمن بن مهدى عن يحيى عن يحيى القطّان ثلاثين ألفاً وحفظها، قال زهير: رأيت يحيى القطّان بعد وفاته، عليه قميص، مكتوب بين كتفيه: بسم الله الرحمن الرحيم، براءة لـ يحيى بن سعيد من النار. قال ابن سعد: توفى يحيى القطّان في صفر سنة ثمان وتسعين استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠٥
ومائة، وكان مولده سنة عشرين ومائة» (١).

وقال الذهبي:

«يحيى بن سعيد بن فروخ، الحافظ الكبير، أبو سعيد التميمي مولاهم البصري القطّان، عن: عروة وحميد والأعمش، وعنده: أحمد وعلى

و يحيى .

وقال محمد بن حيّان:

يحيى بن سعيد بن فروخ القطّان مولى بنى تميم، كنيته أبو سعيد، الأحوٰل، من أهل البصرة، يروى عن يحيى بن سعيد الانصاري وهشام بن عروة، روى عنه أهل العراق، مات يوم الأحد يوم الثاني عشر من صفر سنة ثمان وسبعين ومائة، وكان إذا قيل له في علته يعافيك الله قال: أحبه إلى الله جل وعلا، وصلى عليه إسماعيل بن جعفر بن سليمان بن على بن عبد الله بن عباس، وهو أمير البصرة، وكان من سادات أهل زمانه حفظاً وورعاً وعقلاءً وفهماءً وفضلاً وديناءً وعلماءً، وهو الذي مهد لأهل العراق رسم الحديث وأمعن في البحث عن الثقات، وترك الضعفاء، ومنه تعلم علم الحديث أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين وعلى بن المديني وسائر شيوخنا. حدثني محمد ابن الليث الوراق قال: سمعت عبد الله بن جعفر بن الزبرقان يقول: سمعت عمرو بن علي الفلاس يقول: كان يحيى بن سعيد القطّان يختتم القرآن كل يوم

(١) تهذب الأسماء واللغات ٢: ١٥٤ / ٢٤٣.

(٢) الكاشف : ٣ / ٢٤٣ - ٦٢٥٨

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠٦
وليله، ويدعو لألف إنسان، ثم يخرج بعد العصر فيحدث الناس» (١).

وقال اليافعي:

«الإمام أبو سعيد يحيى بن سعيد القطان البصري الحافظ، أحد الأعلام».

قال بن دار: اختلفت إليه عشرين سنةً فما أطّنَّ أَنَّهُ عصى اللَّهَ قط. قال أَحْمَدُ بْنُ حِنْبَلٍ: مَا رأَيْتَ مُثْلَهُ وَقَالَ أَبْنُ مَعْنَى: أَقَامَ يَحْبِي الْقَطَّانَ عشرين سنةً يختتم في كل ليلة ولم يفته الزوال في المسجد أربعين سنةً»^٢.

وقال عبد الحق الدهلوi:

يحيى بن سعيد القطان، بفتح القاف وتشديد الطاء المهملة، أبو سعيد، الأحوال التميي، مولى بنى تميم، ويقال: ليس لأحد عليه ولاه، البصري، إمام كبير، ثقة حافظ عالم، عارف بالحديث، مشهور مكثراً، وكان رأساً في العلم والعمل. وقال ابن المديني: ما رأيت أعلم بالرجال منه ولا-. أعلم بصواب الحديث والخطأ من ابن مهدي، فإذا اجتمعوا على ترك حديث رجل ترك حديثه، وإذا حدث عنه أحدهما حدث عنه، وقال مرتئاً: لم أر أحداً أثبت من القطان. وقال ابن معين: قال ابن مهدي: لا ترى عينك مثل يحيى القطان. وقال أحمد: ما رأيت مثله. وقال بندار: إمام أهل زمانه يحيى القطان، واختلفت إليه عشرين سنة فما أظنَّ أنه عصى الله قط. وقال ابن سعد: كان ثقةً مأموراً رفعاً حجة. وقال العجلة: بصري ثقة نقى الحديث، كان لا يحدث إلا عن ثقة.

وقال أبا حاتم: ثقة حافظ. وقال أبا زرعة: من الثقات الحفاظ. وقال النساء:

ثُقَّةٌ شَتِّيْ مَرْضِهِ . وَقَالَ أَبُوهُكَ ابْنَ مَنْحُوْ بْنَهُ : كَانَ مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ زَمَانِهِ حَفَظًا

(١) كتاب الثقات ٧: ٦١١.

(٢) مرآة الجنان ١: ٣٥٢.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٤٠٧

وورعاً وفهمماً وفضلاً وديناً وأعلمماً وهو الذي مهيد لأهل العراق رسم الحديث، وأمعن في البحث عن الثقات وترك الضعفاء، ولد سنة عشرين ومائة، ومات في صفر سنة ثمان وتسعين ومائة. روى عن: هشام بن عمرو وعبد الله بن عمر العمري ويحيى بن سعيد الأنباري والأعمش والثوري وشعبة ومالك وغيرهم من الأئمة. وروى عنه: عبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وعلى ابن المديني ومسدد ويحيى بن معين ومحمد بن المثنى». «... ١».

أقول:

ومن هذه العبارات وأمثالها في مدحقطان - مع علم قائلها بمقالته في الإمام الصادق عليه الصلاة والسلام - تعرف مواقف القوم من أئمة أهل البيت، فلا يقبل دفاع بعض الناس عن أهل السنة وأسلافهم بأنهم محبو لأهل البيت ومحترمون لهم ومستمدون بهم ...

قصة كتاب العلل لابن المديني ... ص: ٤٠٧

وممّا يذكر في مقام الطعن في البخاري وورعه وأمانته وثقته: قضته مع كتاب شيخه ابن المديني في العلل: قال مسلمـة بن قاسمـة في (تاريخـه) - على ما نقل عنه «٢» - «وسـبـ تـأـلـيفـ البـخـارـيـ الكـتابـ الصـحـيـحـ: أـنـ عـلـىـ بـنـ المـدـيـنـيـ أـلـفـ كـتـابـ العـلـلـ، وـكـانـ ضـنـيـنـاـ بـهـ لـاـ يـخـرـجـهـ إـلـىـ أـحـدـ، وـلـاـ يـحـدـثـ بـهـ، لـشـرـفـهـ وـعـظـمـ خـطـرـهـ وـكـثـرـةـ فـائـدـهـ، فـغـابـ عـلـىـ بـنـ المـدـيـنـيـ فـيـ بـعـضـ حـوـائـجـهـ، فـأـتـىـ الـبـخـارـيـ إـلـىـ بـعـضـ بـنـيهـ،

(١) رجال المشكاة / تحصيل الكمال - ترجمةقطان.

(٢) انظر ترجمته في لسان الميزان ٦: ٤٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠٨

فبدل له مائة دينار على أن يخرج له كتاب العلل، ليراه ويكون عنده ثلاثة أيام، ففنته المال وأخذ منه مائة دينار، ثم تلطف مع امه فأخرجت الكتاب، فدفعه إليه وأخذ عليه العهود والمواثيق أن لا يحبسه عنه أكثر من الأمد الذي ذكر، فأخذ البخاري الكتاب - وكان مائة جزء - فدفعه إلى مائة من الوراقين، وأعطى كلّ رجل منهم ديناراً على نسخه ومقابلته في يوم وليلة، فكتبوا له الديوان في يوم وليلة وقوبل، ثم صرفه إلى ولد على بن المديني وقال: إنما نظرت إلى شيء فيه.

وانصرف على بن المديني فلم يعلم بالخبر، ثم ذهب البخاري فعكف على الكتاب شهرًا واستحفظه، وكان كثير الملازمـة لابن المديـنـيـ، وـكـانـ اـبـنـ المـدـيـنـيـ يـعـقـدـ يـوـمـاـ لـأـصـحـابـ الـحـدـيـثـ، يـتـكـلـمـ فـيـ عـلـلـهـ وـطـرـقـهـ، فـلـمـ أـتـاهـ الـبـخـارـيـ بـعـدـ مـدـةـ قـالـ لـهـ: مـاـ جـبـسـكـ عـنـاـ؟ـ قـالـ: شـغـلـ عـرـضـ لـىـ، ثـمـ جـعـلـ عـلـىـ يـلـقـيـ الـأـحـادـيـثـ وـيـسـأـلـهـ عـنـ عـلـلـهـ، فـبـيـادـ الـبـخـارـيـ بـالـجـوـابـ بـنـصـ كـلـامـ عـلـىـ فـيـ كـتـابـهـ، فـعـجـبـ لـذـلـكـ ثـمـ قـالـ لـهـ: مـنـ أـيـنـ عـلـمـ هـذـاـ، هـذـاـ قـوـلـ مـنـصـوصـ، وـالـلـهـ مـاـ أـعـلـمـ أـحـدـاـ فـيـ زـمـانـيـ يـعـلـمـ هـذـاـ عـلـمـ غـيرـيـ.

فرجع إلى منزله كثيـرـاـ حـزـينـاـ، وـلـمـ أـعـلـمـ أـنـ الـبـخـارـيـ خـدـعـ أـهـلـهـ بـالـمـالـ حـتـىـ أـبـاحـواـلـهـ الـكـتـابـ، وـلـمـ يـزـلـ مـعـمـومـاـ بـذـلـكـ، وـلـمـ يـلـبـثـ إـلـيـسـيرـاـ حـتـىـ مـاتـ، وـاسـتـغـنـىـ الـبـخـارـيـ عـنـ مـجـالـسـهـ عـلـىـ وـالـتـفـقـهـ عـنـدـهـ بـذـلـكـ الـكـتـابـ، وـخـرـجـ إـلـىـ خـرـاسـانـ، وـتـفـقـهـ بـالـكـتـابـ، وـوـضـعـ الـكـتـابـ الصـحـيـحـ وـالـتـوـارـيـخـ، فـعـظـمـ شـأنـهـ وـعـلـاـ ذـكـرـهـ، وـهـوـ أـوـلـ مـنـ وـضـعـ فـيـ إـلـسـامـ كـتـابـ الصـحـيـحـ، فـصـارـ النـاسـ لـهـ تـبـعـاـ، وـبـكـتـابـهـ يـقـنـدـيـ الـعـلـمـاءـ فـيـ تـأـلـيفـ الصـحـيـحـ».

يفيد هذا النص أنّ البخاري كان السبب في موت شيخه على بن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٠٩

المديـنـيـ، لـتـصـرـفـهـ فـيـ كـتـابـ الـعـلـلـ الـذـيـ وـضـعـهـ شـيـخـهـ، بـعـدـ أـخـذـهـ مـنـ أـهـلـهـ بـالـحـيـلـهـ وـالـخـدـيـعـهـ وـالـمـكـرـ وـالـكـذـبـ ...

طعن مسلم فيمن قال بمقالة البخاري ... ص: ٤٠٩

هذا، وقد صرّح مسلم بن الحجاج بالطعن والتشنيع على بعض الأقوال وأصحابها في باب رواية الحديث ونقله، والحال أنّ البخاري من القائلين بذلك القول، وهذا نصّ كلام مسلم في باب ما تصحّ به رواية الرواية بعضهم عن بعض والتتبّيه على من غلط في ذلك: «وقد تكلّم بعض متخلّى الحديث من أهل عصرنا في تصحيح الأسانيد وتسويقها، بقول لو ضربنا عن حكايته وذكر فساده صفحًا، لكان رأيًّا متيّناً ومذهبًا صحيحاً، إذ الإعراض عن القول المطرح أخرى لإماتته وإدخال ذكر قائله، وأجدر أن لا يكون ذلك تبيّناً للجهة الـ على، غير أنّا لـ ما تخوّفنا من شرور العواقب واغترار الجهلة بمحدثات الأمور، وإسراعهم إلى اعتقاد خطأ المخطئين والأقوال الساقطة عند العلماء، رأينا الكشف عن فساد قوله وردّ مقالته بقدر ما يليق بها من الردّ، أجدى على الأنام وأحمد للعاقبة إن شاء الله». وزعم القائل الذي افتتحنا الكلام على الحكایة عن قوله والإخبار عن سوء رویته: أنّ كلّ إسناد لحديثٍ فيه فلان عن فلان، وقد أحاط العلم بأنّهما قد كانوا في عصر واحد، وجائز أن يكون الحديث الذي روى الرواوى عَمِّن روى عنه قد سمعه منه وشافهه به، غير أنّه لا نعلم له منه سماعاً، ولم نجد في شيءٍ من الروايات أنّهما التقى قط أو تشاوراً بحديثٍ، أنّ الحجّة لا تقوم عنده بكلّ خبر جاء هذا المجرى، حتّى يكون عنده العلم بأنّهما قد اجتمعا من دهرهما مـرة فصاعداً أو تشاوراً بالحديث بينهما، أو يرد خبر فيه بيان استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١٠

اجتماعهما وتلاقيهما مـرة من دهرهما فـما فوقها، فإن لم يكن عنده علم ذلك، ولم تأت به رواية صحيحة تخبر أنّ هذا الرواوى عن صاحبه قد لقيه مـرة وسمع منه شيئاً، لم يكن في نقله الخبر عـمِّن روى عنه علم ذلك والأمر كما وصفنا حجّة، وكان الخبر عنده موقوفاً حتّى يرد عليه سماعه منه لشيءٍ من الحديث، قلّ أو كثـر في رواية مثل ما ورد.

وهذا القول -يرحمك الله- في الطعن في الأسانيد قول مختروع مستحدث غير مسبوق صاحبه إليه، ولا مساعد له من أهل العلم عليه، وذلك أنّ القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قدّيماً وحديثاً:

أنّ كلّ رجل ثقة روى عن مثله حديثاً، وجائز ممكـن له لقاوه والسماع منه لكونهما جمـعاً كانوا في عصر واحد وإن لم يأت في خبر قط أنّهما اجتمعوا ولا تشاوراً بكلـام -فالرواية ثابتة والحجّة بها لازمة، إلاّ أن يكون هناك دلـلة بيـنة أنّ هذا الرواوى لم يلقـ من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئاً، فأـنـا والأمر مـبهمـ على الإمكان الذي فـسرـنا، فالرواية على السـماع أـبـداً حتـى تكون الدلـلة التي بيـنة.

فيقال لمختروع هذا القول الذي وصفنا مقالته أو للذـابـ عنه، قد أعطيـتـ في جملـةـ قولـكـ أنـ خـبرـ الواـحدـ الثـقةـ حـجـةـ يـلزمـ بهـ العملـ، ثمـ أـدـخـلتـ فيـهـ الشـرـطـ بـعـدـ، فـقـلـتـ حتـىـ نـعـلمـ أنـهـماـ قـدـ كـانـاـ التـقـيـاـ مـرـةـ فـصـاعـداـ أوـ سـمـعـ منهـ شـيـئـاـ، فـهـلـ تـجـدـ هـذـاـ الشـرـطـ الـذـيـ اـشـتـرـطـهـ عـنـ أـحـدـ يـلـزـمـ قـولـهـ، إـلـاـ فـهـلـمـ دـلـيلـاـ عـلـىـ ماـ زـعـمـتـ، فـإـنـ اـدـعـىـ قـولـ أحدـ مـنـ عـلـمـاءـ السـلـفـ بـمـاـ زـعـمـ منـ إـدـخـالـ الشـرـيطـةـ فـيـ تـشـيـبـ الـخـبـرـ طـولـبـ بـهـ، وـلـنـ يـجـدـ هوـ وـلـاـ غـيرـهـ إـلـىـ إـيـجادـ سـبـيلـاـ».

وأيضاً قال: «وكان هذا القول الذي أـحدـهـ القـائـلـ الـذـيـ حـكـيـاهـ فـيـ توـهـينـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١١

الحاديـثـ بـالـعـلـمـةـ الـتـيـ وـصـفـ، أـقـلـ مـنـ أـنـ يـعـرـجـ عـلـيـهـ وـيـثـارـ ذـكـرـهـ، إـذـ كـانـ قـولـاـ مـحـدـثـاـ وـكـلـامـاـ خـلـفـاـ، لـمـ يـقـلـهـ أحدـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ سـلـفـ، وـيـسـتـنـكـرـهـ مـنـ بـعـدـهـ خـلـفـ، فـلـاـ حـاجـةـ بـنـاـ فـيـ رـدـهـ بـأـكـثـرـ مـمـاـ شـرـحـناـ، إـذـ كـانـ قـدـرـ الـمـقـاـلـةـ وـقـائـلـهـ الـقـدـرـ الـذـيـ وـصـفـنـاهـ، وـالـلـهـ الـمـسـتـعـانـ عـلـىـ دـفـعـ مـاـ خـالـفـ مـذـهـبـ الـعـلـمـاءـ، وـعـلـيـهـ التـكـلـانـ» (١).

وقال النووي في شرح هذا الكلام:

«حاصل هذا الباب أنّ مسلماً -رحمه الله- اـدـعـىـ إـجـمـاعـ الـعـلـمـاءـ قـدـيـماـ وـحدـيثـاـ عـلـىـ أـنـ الـمـعـنـعـ وـهـوـ الـذـيـ فـيـهـ عـنـ فـلـانـ -ـمـحـمـولـ عـلـىـ الـإـتصـالـ وـالـسـمـاعـ، إـذـ أـمـكـنـ لـقـاءـ مـنـ اـضـيـفـتـ الـعـنـعـ إـلـيـهـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ، يـعـنـىـ مـعـ بـرـاءـتـهـمـ مـنـ التـدـلـيسـ، وـنـقـلـ مـسـلـمـ عـنـ بـعـضـ أـهـلـ

عصره أنه قال لا - يقوم الحجّة بها، ولا الحمل على الاتصال، حتى يثبت أنّهما التقيا في عمرهما مرتّة فأكثر، ولا يكفي إمكان تلاقيهما. قال مسلم: وهذا قول ساقط مخترع مستحدث، لم يسبق قائله إليه ولا مساعد له من أهل العلم عليه، وإنّ القول به بداعي باطلة، وأطنب مسلم في الشناعة على قائله، واحتاج مسلم بكلام مختصره: أنّ المعنون عند أهل العلم محمول على الإتصال، إذا ثبت التلاقي مع احتمال الإرسال، فكذا إذا أمكن التلاقي، وهذا الذي صار إليه مسلم قد أنكره المحققون وقالوا: هذا الذي صار إليه مسلم ضعيف، والذي ردّه هو المختار الصحيح الذي عليه أئمّة هذا الفن، مثل على بن المديني والبخاري وغيرهما» «٢.

(١) صحيح مسلم ١: ٣٥.

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١: ١٢٧-١٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١٢

أحاديث باطلة في كتاب البخاري ... ص: ٤١٢

اشارة

وكما تكلّمنا باختصار عن البخاري، فلتتكلّم في كتابه الموصوف بالصحيح، على ضوء أقوال كبار أئمّة الحديث، مقتضرين على طعنهم وقدحهم في عدّة من أحاديثه:

حديث خطبة عائشة ... ص: ٤١٢

(فمنها) الحديث في خطبة النبي صلّى الله عليه وآله وسلم عائشة وقول أبي بكر له: «إنّما أنا أخوك»، وهذا نصّه: «عن عروة: إنّ النبي صلّى الله عليه وسلم خطب عائشة، فقال له أبو بكر: إنّما أنا أخوك، فقال: أنت أخي في دين الله وكتابه، وهي لى حلال» «١».

قال ابن حجر عن الحافظ مغلطاي: «في صحة هذا الحديث نظر، لأنّ الخلة لأبي بكر إنّما كانت بالمدينة، وخطبة عائشة كانت بمكة، فكيف يلائم قوله: إنّما أنا أخوك».

وأيضاً: فالنبي صلّى الله عليه وسلم ما باشر الخطبة بنفسه، كما أخرجه ابن أبي عاصم، من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة: إنّ النبي أرسل خولة بنت حكيم إلى أبي بكر يخطب عائشة، فقال لها أبو بكر:

(١) صحيح البخاري ٧: ٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١٣

وهل تصلح له، إنّما هي بنت أخيه؟ فرجعت فذكرت ذلك للنبي فقال صلّى الله عليه وسلم: إرجعني فقولي له: أنت أخي في الإسلام وابتكر تصلح لي.

فأتت أبا بكر فذكرت ذلك له، فقال: ادعى رسول الله، فجاء فأناكه» «١».

حديث شفاعة إبراهيم لآخر ... ص: ٤١٣

(ومنها) الحديث في شفاعة سيّدنا إبراهيم عليه السلام لآخر في يوم القيمة.

وهذا الإفتراء ذكره البخاري على حسب ديدنه في غير موضع من كتابه السقيم، وفيه غاية الإزراء بشأن إبراهيم على نبينا وآله وعليه سلام رب الرحيم، كما لا يخفى على من له ذهن مستقيم، حيث أثبتوا له في ذلك أولاً:

مخالفه أمر الله تعالى وثانياً: إصراره على المخالفة والمجادلة حيث لم ينته -بناءً على افتراءهم- لما نهى الله عن الإستغفار له في دار الدنيا، وثالثاً: مخالفته للدلائل العقلية الدالة على المنع من الإستغفار للمشركين، ورابعاً: الخطأ والغفلة في ظن أن تعذيب الكافر خزي له بل خزي أعظم، وأئى خزي أعظم من هذا؟ فإن ذلك مملاً لا يتخيّله من له أدنى عقل ودرأة، فضلاً عن النبي المعصوم المبعوث للهدایة، وخامساً: الجهل بالمراد من وعده تعالى بأن لا يخزيه. وهذه هي ألفاظ الحديث في كتاب التفسير:

«حدّثنا إسماعيل قال: حدّثنا أخي، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبرى، عن أبي هريرة، عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: يلقى إبراهيم أباه فيقول: يا رب إنك وعدتنى ألا تخزنى يوم يبعثون، فيقول الله: إني حرمت

(١) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٩: ١٠١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١٤

الجنة على الكافرين» ١).

وفي رواية أخرى «فيقول: يا رب إنك وعدتنى أن لا تخزنى يوم يبعثون، فأئى خزي أخزي من أبي الأبعد» ٢).

قال الفخر الرازى: «واما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعده وعدها إياها» فيه مسائل: المسألة الاولى: في تعلق هذه الآية بمقابلها وجوه:

الأول: إن المقصود منه أن لا يتورّم إنسان أنه تعالى منع محمداً صلّى الله عليه وسلم من بعض ما أذن لإبراهيم عليه السلام فيه. والثانى: أن يقال: إننا ذكرنا في سبب اتصال هذه الآية بمقابلها المبالغة في إيجاب الإنقطاع عن الكفار أحيانهم وأمواتهم، ثم بين تعالى أن هذا الحكم غير مختص بدین محمد صلّى الله عليه وسلم، فتكون المبالغة في تقرير وجوب الإنقطاع كانت مشروعة أيضاً في دین إبراهيم عليه السلام، فتكون المبالغة في تقرير وجوب المقاطعة والمبانة من الكفار أكمل وأقوى. الثالث: إنه تعالى وصف إبراهيم في هذه الآية بكونه حليماً أى قليل الغضب، وبكونه أواهاً، أى كثير التوجّع والتفرّج عند تزول المضار بالناس، والمقصود أن من كان موصوفاً بهذه الصفة، كان ميل قلبه إلى الإستغفار لأبيه شديداً، وكأنه قيل: إن إبراهيم مع جلاله قدره، ومع كونه موصوفاً بالأواهية والحليمية، منعه الله من الإستغفار لأبيه الكافر، فلأن يكون غيره ممنوعاً من هذا المعنى كان أولى» ٣).

(١) صحيح البخاري ٦: ٢٠٢ كتاب التفسير، سورة الشعرا.

(٢) صحيح البخاري ٤: ٢٧٧-٢٧٨ كتاب أحاديث الأنبياء.

(٣) تفسير الرازى ١٦: ٢١٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١٥

وعلى الجملة، فإنه -بعد العلم بأن إبراهيم عليه السلام كان ممنوعاً من هذا الإستغفار، وأنه قد تبرء منه- لا يسترِيب مسلم في أن حديث البخاري موضوع!

ومع قطع النظر عن هذا، فإن الدلائل العقلية أيضاً قائمة على منع الإستغفار للمشركين، كما قال الرازى: «ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين» يحتمل أن يكون المعنى: ما ينبغي لهم ذلك فيكون كالوصف، وأن يكون معناه ليس لهم ذلك على معنى النهي. فالأول معناه: أن النبوة والإيمان يمنع من استغفار المشركين، والثاني معناه: لا يستغفروا،

والآمران متقاربان.

وسبب هذا المنع ما ذكره الله تعالى في قوله: «من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم». وأيضاً: قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يغفر أَن يشرك به ويغفر ما دون ذلك» والمعنى: أنه تعالى لما أخبر عنهم أنه يدخلهم النار فطلب الغفران لهم، جار مجرى طلب أن يخلف الله وعده ووعيده وإنه لا يجوز، وأيضاً: لما سبق قضاء الله تعالى بأنه يعذبهم، فلو طلبوا غفرانه لصاروا مردودين، وذلك يوجب نقصان درجة النبي صلى الله عليه وسلم وحط مرتبته. وأيضاً: إنه تعالى قال: «ادعوني أستجب لكم» وقال: «أنهم أصحاب الجحيم»، فهذا الإستغفار يوجب دخول المخلف في أحد هذين النصرين وأنه لا يجوز» ^(١).

وعلى الجملة، فإن هذا الحديث موضوع باطل، ولا سبيل إلى إصلاحه بوجه من الوجوه.

ولعله لهذا اضطر بعضهم إلى التصرف في لفظه، بوضع الكلمة «رجل»

(١) تفسير الرازى ١٦: ٢٠٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١٦

مكان اسم سيدنا إبراهيم عليه السلام، كما في (فتح الباري): «وفي رواية أئوب: يلقى رجل أباه يوم القيمة فيقول له: أى ابن كنت لك؟ فيقول: خير ابن، فيقول: هل أنت مطيعي اليوم؟ فيقول: نعم، فيقول: خذ بأزرته، فياخذ بأزرته، ثم ينطلق حتى يأتي ربّه» ^(١). ولكن لا مناص من الإعتراف ببطلانه ... كما عن الحافظ الإسماعيلي وغيره.

قال ابن حجر: «وقد استشكل الإمام الإسماعيلي هذا الحديث من أصله، وطعن في صحته، فقال بعد أن أخرجه: هذا الحديث في صحته نظر، من جهة أن إبراهيم عالم أن الله لا يخلف الميعاد، فكيف يجعل ما بأبيه خزيأ له مع علمه بذلك؟

وقال غيره: هذا الحديث مخالف لظاهر قوله تعالى: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه» ^(٢).

وأما محاولة ابن حجر تأويل هذا الحديث وتوجيهه بقوله:

«والجواب عن ذلك: أن أهل التفسير اختلفوا في الوقت الذي تبرأ إبراهيم فيه من أبيه.

فقيل: كان ذلك في حياة الدنيا لما مات آزر مشركاً. وهذا الوجه أخرجه الطبرى من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وإننا نصحيح، وفي رواية: فلما مات لم يستغفر له، ومن طريق على بن أبي طلحه عن ابن عباس نحوه قال: استغفر له ما كان حياً، فلما مات أمسك،

(١) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٨: ٤٠٥.

(٢) فتح الباري ٨: ٤٠٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١٧

وأورد أيضاً من طريق مجاهد وقتادة وعمر بن دينار نحو ذلك.

وقيل: إنما تبرأ منه يوم القيمة لما أيس منه حين مُسخ، على ما صرّح به في رواية ابن المنذر التي أشرت إليها، وهذا أخرجه الطبرى أيضاً من طريق عبد الملك بن أبي سليمان: سمعت سعيد بن جبير يقول: إن إبراهيم يقول يوم القيمة: رب والدى، رب والدى، فإذا كانت الثالثة أخذ بيده فلتفت إليه وهو غضبان فيتبرأ منه، ومن طريق عبيد بن عمير قال: يقول إبراهيم لأبيه: إنّى كنت آمرك في الدنيا فتعصيني، ولست تاركك اليوم، فخذ بحقوقك، فياخذ بضعيه فيمسخ ضبعاً، فإذا رأه إبراهيم مسخ تبرأ منه.

ويمكن الجمع بين القولين: بأنه تبرأ منه لما مات مشركاً، فترك الإستغفار، لكن لما رأه يوم القيمة أدركه الرأفة والرقّة فسأل فيه،

فلما رأه مُسخ يئس منه حينئذٍ، وتبَرَّء منه تبَرِّيًّاً أبدِيًّاً.

وقيل: إنَّ إبراهيم لم يتيقن موته على الكفر، لجواز أن يكون آمن في نفسه ولم يطلع إبراهيم على ذلك، ويكون وقت تبريره منه بعد الحالة التي وقعت في هذا الحديث»^١.

فسقوطها واضح لدى كُلّ عاقلٍ فضلاً عن الفاضل.

لأنَّ حاصل الجواب الأول هو بيان الاختلاف في وقت تبرئي إبراهيم من آزر، وأي ربٍ لهذا بأصل الإشكال؟ اللهم إلَّا أن يريد ابن حجر أنه بناءً على القول بكون التبرئي في يوم القيمة، فلا منافاة بين ذلك وبين الآية المباركة «وما كان»، ... لكنه وجه سخيف جدًا، وذلك لأنَّه:

أوَّلًا: تأويلٌ للآية «فلما تبَرَّى له أَنَّه عدوٌ لِّلَّهِ تبَرَّءَ مِنْهُ» الظاهر في وقوع

(١) فتح الباري ٨: ٤٠٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١٨

ذلك في الزمان الماضي، ورفع اليد عن الظاهر بلا دليلٍ ممنوع، كما هو معلوم.

وثانياً: إذا كان التبرئي في دار الدنيا، كما هو مفاد روایات متعددة، وقد صحح ابن حجر نفسه بعضها، فالتنافي بين الشفاعة والآية المباركة لازم لا محالة.

وثالثاً: على فرض ثبوت الاختلاف في وقت التبرئي، ورجحان القول الثاني على الأول، يندفع الإشكال المنقول عن غير الإسماعيلي، أما إشكال الإسماعيلي فلا يندفع بما ذكر.

ورابعاً: حمل التبرئي على يوم القيمة، يوجب الاختلاف في سياق الآية المباركة، لأنَّ الغرض من ذكر القضية إفاده أنَّ إبراهيم عليه السلام قد منع من الاستغفار لأهل الشرك، وأنَّه قد تبرء من أبيه مع كونه أوَّلَهَا حليماً، فيكون غيره من سائر المؤمنين ممنوعاً من ذلك بالأولويَّة ... وهذا ما فهمه الفخر الرازي أيضاً إذ قال:

«إعلم أَنَّه تعالى إِنَّما وصفه بهذين الوصفين في هذا المقام، لأنَّه تعالى وصفه بشدَّة الرقة والشفقة والخوف والوجل، ومن كان كذلك فإنه تعظم رقتَه على أبيه وأولاده، فبَيْنَ تعالى أَنَّه مع هذه العادة تبرء من أبيه وغَلَظ قلبه عليه، لما ظهر له إصراره على الكفر، فإنَّهم بهذا المعنى أولى، ولذلك وصفه أيضاً بأنَّه حليم، لأنَّ أحد أسباب الحلم رقةُ القلب وشدةُ العطف، لأنَّ المرء إذا كان حاله هكذا اشتَدَ حلمه عند الغضب»^١.

وعلى هذا، فلو كان المراد التبرئي في الآخرة، فأين تكون أولويَّة أمَّة

(١) تفسير الرازي ١٦: ٢١١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤١٩

الإسلام بذلك؟

هذا، وكأنَّ ابن حجر عالم بضعف هذا الجواب، فاضطرَ إلى أن يقول:

«ولا يمكن الجواب» ... لكنَّه غير مطمئن بهذا الجواب، ولذا ذكره بلفظ «يمكن».

كما أنَّ السيوطى قد اقتصر على هذا الجواب إذ قال في كتاب (التوسيع): «وأَسْتَشْكُلْ سُؤَالَ إِبْرَاهِيمَ ذَلِكَ مَعْلَمَه بِأَنَّهَ تَعَالَى لَا يَخْلُفُ الْمَعْيَادَ فِي إِدْخَالِ الْكَافِرِينَ النَّارَ».

واجيب: بأنَّه لما رأه أدركته الرأفة والرقة، فلم يستطع إلَّا أنْ يسأل فيه»^١.

لـكـنـ هـذـاـ الجـوابـ فـيـ الـحـقـيقـةـ التـزـامـ بـالـإـشـكـالـ،ـ لـأـنـهـ بـيـانـ لـلـدـاعـيـ إـلـىـ الـإـسـتـغـفـارـ،ـ وـهـوـ الرـحـمـةـ وـالـرـأـفـةـ،ـ فـيـعـودـ إـلـىـ إـشـكـالـ بـأـنـهـ كـيـفـ تـحـقـقـتـ مـنـهـ هـذـهـ الرـأـفـةـ وـصـدـرـتـ هـذـهـ الرـحـمـةـ،ـ مـعـ عـلـمـهـ بـعـدـ جـواـزـ وـحرـمـةـ؟ـ اللـهـمـ إـلـىـ أـنـ يـقـولـواـ:ـ بـأـنـ الرـحـمـةـ وـالـرـأـفـةـ تـجـوـزـ طـلـبـ مـاـ لـيـجـوـزـ،ـ وـهـذـاـ بـدـيـهـيـ الـبـطـلـانـ وـضـحـكـةـ لـلـصـبـيـانـ،ـ لـاـ يـقـولـ بـهـ عـاقـلـ بـلـ جـاهـلـ فـضـلـاـ عـنـ فـاضـلـ!ـ وـأـمـاـ قـوـلـ اـبـنـ حـجـرـ:ـ (ـوـقـيلـ:ـ إـنـ إـبـرـاهـيمـ)ـ....ـ

فإنْ أراد من ذكره بيان ضعفه، فلا كلام فيه ... وإنْ أراد دفع الإشكال به، فهو ينافي الأخبار الصحيحة الواردۃ في علم سیدنا إبراهيم بموت آزر على الكفر، وقد أورد ابن حجر بعضها، وفي (الدر المنشور):

(١) التوسيع في شرح الصحيح ٤: ٢٥٠

(٢) سو، ٩: التهـة ١١٤.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٤٢٠

حين مات وعلم أن التوبية قد انقطعت منه.

وأخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبوالشيخ وأبوبكر الشافعى فى فوائده والضياء فى المختار، عن ابن عباس قال: لم يزل إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات «فلمّا تبيّن له أنّه عدو لَهُ تبرأ منه» يقول: لمّا مات على كفره «١».

٤٢٠ حديث الصلاة على ابن أبي سلوان ... ص:

(ومنها) ما أخرجه - وأخرجه مسلم أيضاً - في كتاب التفسير: «عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله بن أبي، جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلّى عليه.

فَقَامَ عُمَرٌ فَأَخْذَ بِثُوبِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَصَلِّيْ عَلَيَّ وَقَدْ نَهَاكِ رَبِّكَ أَنْ تَصَلِّيْ عَلَيَّ؟
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ قَالَ: «اسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً» وَسَأْزِيْدُهُ عَلَى السَّبْعِينِ.

قال: فصلٌ عليه، سهلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال: فأنزل الله «ولا تصل على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم على

(١) الدر المنشور ٤: ٣٠٠

استخراج المرام من استقصاء الافتاح، ج ٢، ص: ٤٢١
قبه «(١)»

وهذا الحديث- الذى وضعه فضيلةً لعمر بن الخطّاب- مكذوب حتماً وموضع قطعاً. وقد نصّ- والحمد لله- على ذلك غير واحدٍ من أئمّة القوم:

كالغزالى بعد ذكر أخبارٍ: «هذا مزيف، فإنَّ هذه الواقع لو جمعت ونقلت دفعهً واحدةً لم تورث العلم، وليس ذلك كواقع حاتم وعلى مع كثرتها».

على أنّ ما نقل في آية الإستغفار كذب قطعاً، إذ الغرض منه التناهى في تحقيق اليأس من المغفرة، فلا يظنّ برسول الله صلى الله عليه وسلم ذهول عنه» (٢).

وكالباقلاني وإمام الحرمين في جماعة، كما ذكر شرّاح البخاري:

قال القسطلانى: «وقد استشكل فهم التخيير من الآية على كثير، وسبق جواب الزمخشري عن ذلك، وقال صاحب الإن تصاف: مفهوم الآية زلت فيه الأقدام، حتى أنكر القاضى أبو بكر الباقلاني صحة الحديث وقال: لا يجوز أن يقبل هذا، ولا يصح أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم قاله. وقال إمام الحرمين في مختصره: هذا الحديث غير مخرج في الصحيح. وقال في البرهان: لا يصحّه أهل الحديث. وقال الغزالى في المستصفى: الأظهر أنّ هذا الخبر غير صحيح. وقال الداودى الشارح: هذا الحديث غير محفوظ، وهذا عجيب» (٣... ٣).

(١) صحيح البخاري ٦: ١٣١.

(٢) المنخول في علم الأصول: ٢١٢.

(٣) إرشاد السارى إلى صحيح البخاري ٧: ١٥٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٢٢

وقال ابن حجر: «قال ابن المنير: مفهوم الآية زلت فيه الأقدام، حتى أنكر القاضى أبو بكر صحة الحديث وقال: لا يجوز أن يقبل هذا ولا يصح أنّ الرسول قاله. إنتهى. ولفظ القاضى أبي بكر الباقلاني في التقريب: هذا الحديث من أخبار الآحاد التي لا يعلم ثبوتها، وقال إمام الحرمين في مختصره: هذا الحديث غير مخرج في الصحيح، وقال في البرهان: لا يصحّه أهل الحديث، وقال الغزالى في المستصفى: الأظهر أنّ هذا الخبر غير صحيح، وقال الداودى الشارح: هذا الحديث غير محفوظ» (١).

حديث: كذب إبراهيم ثلاث كذبات ... ص: ٤٢٢

(ومنها) ما اخرج في الكتابين من أنّ إبراهيم عليه السلام كذب ثلاث كذبات، ففي (الجمع بين الصحيحين): «عن محمد عن أبي هريرة: إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

لم يكذب إبراهيم النبي قط إلّا ثالث كذبات، ثنتين في ذات الله: قوله: «إني سقيم» وقوله: «بل فعله كبيرهم هذا» وواحدة في شأن سارة، فإنه قدم أرض جبار ومعه سارة- وكانت أحسن الناس- فقال لها: إنّ هذا الجبار إنّ يعلم أنّك امرأتي يغلبني عليك، فإنّ سألك فأخبريه أنّك اخترت في الإسلام» (٢).

وقد تكلّم الفخر الرازى على هذا الحديث وأبطله، وعَبَرَ عن رواته بالخشونة، فانظر إلى نصّ كلامه حيث قال: «واعلم أنّ بعض الحشونية روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

(١) فتح البارى- شرح صحيح البخاري ٨: ٢٧٢.

(٢) الجمع بين الصحيحين ٣: ١٨٤ / ٢٤١٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٢٣

ما كذب إبراهيم إلّا ثالث كذبات.

فقلت: الأولى أنّ لا يقبل مثل هذه الأخبار.

فقال- على طريق الإستكار- إنّ لم نقله لزمننا تكذيب الرواية.

فقلت له: يا مسكين، إنْ قبلناه لزمنا الحكم بتكميّل إبراهيم عليه السلام، وإن رددناه لزمنا الحكم بتكميّل الرواية، ولا شكَّ أنَّ صون إبراهيم عن الكذب أولى من صون طائفَةٍ من المجاهيل عن الكذب»^(١).
هذا، وقد أورد عمر بن عادل كلام الرازى هذا وارتضاه^(٢).

الحديث: أنَّ نبيًّاً أحرق بيت النمل ... ص: ٤٢٣

(ومنها) ما أخرجه البخارى من أنَّ نبيًّاً من الأنبياء أحرق بيت النمل بسبب أنَّ نملةً لدغته! قال: «حدَّثنا إسماعيل، ثنى مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: إنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: نزل نبىٌّ من الأنبياء تحت شجرة، فلدغته نملة، فأمر بجهازه فاخْرَجَ من تحتها، ثمَّ أمر بيتها فاحرق بالنار، فأوحى اللهُ إِلَيْهِ: فهلا نملة واحدة!!»^(٣).
ويكفى في إبطال هذا الحديث كلام الفخر الرازى، الذى أورده الشاه عبدالعزيز الدھلوى واستحسنه وارتضاه حيث قال: «وللإمام فخرالدين الرازى فى هذا المقام كلام يصدقه العقل ويقع فى القلب إذ قال: إنَّ الروافض عندي

(١) تفسير الرازى ٢٦: ١٤٨.

(٢) الباب فى علوم الكتاب ١٦: ٣٢٤.

(٣) صحيح البخارى ٤: ٢٦٢، كتاب بدء الخلق.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٢٤

أقلَّ عقلاً وفهمًا من نملة سليمان، لأنَّ النملة قد خاطبت رفيقاتها قائلةً: «يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجندوه وهم لا يشعرون» فهي قد علمت أنَّ جنود سليمان قد أثَرَت فيهم المعاشرة معه فكانوا مهذبين ببركة صحبته، حتى أنهم لا يحطمون النمل عن علمٍ وعمدٍ، ولا يظلمون الصعيف عن قصدٍ، لكنَّ الروافض لم يفهموا أنَّ صحبة النبي الخاتم - وهو أفضل الأنبياء - تؤثِّر في أصحابه الملازمين له على الدوام، فلا يرتكبون الخيانة والشَّرّ، فكيف ينسبون إليهم الظلم لبنت رسول الله وصهره وولده، وإحراق بيتهم عليهم، والإستيلاء على أموالهم، وإيدائهم بشتى أنواع الأذى؟^(١).
وذلك: لأنَّ البخارى وسائر من يقول بصحة هذا الحديث سيكونون أقلَّ فهمًا من النملة، لأنهم بتصديقهم هذا الحديث يجحِّزون الظلم على النبي المعصوم!!

الحديث: أمر النبي بالأكل مما لم يذكر اسم الله عليه ... ص: ٤٢٤

(ومنها) ما أخرجه البخارى في كتاب الذبائح قال:
«حدَّثنا معلى بن أسد، حدَّثنا عبدالعزيز بن المختار قال: حدَّثنا موسى ابن عقبة قال: أخبرني سالم أنَّه سمع عبد الله يحدِّث عن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه لقي زيد بن عمرو بن فضيل بأسفل بلدح - وذاك قبل أنْ ينزل على رسول الله الوحي - فقدم إليه رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سفرةً فيها لحم، فأبى أنْ يأكل منها، ثمَّ قال: إِنِّي لَا آكُل ممَّا تذبحون على أنصابكم، ولا

(١) مختصر التحفة الإناث عشرية: ١٩٣ - باب الإمامة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٢٥

نأكل إلَّامِمَّا ذكر اسم الله عليه»^(١).

فهل يشكّ المسلم في كذب هذا الحديث؟

والعجب من واقعه، فلم يستحق أن ينسب إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أمر الرجل بالأكل مما لم يذكر اسم اللَّه عَلَيْهِ، ففي حين ينسب إلى الرجل الإباء عن الأكل مما لم يذكر اسم اللَّه عَلَيْهِ، فيكون أورع وأفضل من النبي، والعياذ بالله؟ وكيف يصدقون بمثل هذا على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في حين يبذلون كل جهودهم لتبئه أبي بكر من شرب الخمر قبل التحريم، ويذبون الخبر في ذلك، ويقولون: قد أعاذه اللَّه الصَّدِيقُينَ من فعل الخنا وأقوال أهله وإنْ كان قبل التحريم، كما في (نواذر الاصول) للحكيم الترمذى وسيجيء عن قريب؟ ألم يكن رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من الصَّدِيقُينَ؟

تصرّف بعضهم في لفظ الحديث ...! ص: ٤٢٥

لكنَّ ابن روزبهان التجأ إلى الكذب والإفتراء على العلَّامة الحلى، واضطُرَّ إلى وضع تتمَّةً لهذا الحديث الموضوع، وذلك أنَّه قال في الجواب عن كلام العلَّامة الحلى:

«أقول: من غرائب ما يستدلُّ به على ترك أمانة هذا الرجل وعدم الاعتماد والوثوق على نقله: روایة هذا الحديث، فقد روى بعض الحديث ليستدلُّ به على مطلوبه وهو الطعن في روایة الصحاح، وما ذكر تمامه، وتمام

(١) صحيح البخاري ٧: ١٦٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٢٦

الحديث: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَا قَالَ زَيْدُ بْنُ عُمَرَ وَبْنُ نَفِيلَ هَذَا الْكَلَامُ قَالَ: إِنَّا أَيْضًا لَا نَأْكُلُ مِنْ ذَيْحَتْهُمْ وَمِمَّا لَمْ يَذْكُرْ عَلَيْهِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَأَكَلَا مَعًا.

وهذا الرجل لم يذكر هذه التتمَّة ليتمكن من الطعن في الروایة. نسأل اللَّه العصمة من التعصب فإنه بئس الضجيع»^(١).
أقول:

لكنَّ هذا الذي وصف به العلَّامة الحلى يرجع إليه، وهو المتّصف به، لأنَّ الحديث في كتاب الذبائح من (صحيح البخاري) كما تقدَّم وهكذا نقله العلَّامة الحلى، ومن شاء فليراجع أصل كتاب البخاري!!

وقد أخرج البخاري هذا الحديث الموضوع في كتاب المناقب، وليس فيه التتمَّة التي زعمها ابن روزبهان، وهذه عبارته «باب حديث زيد بن عمرو ابن نفيل، حدثني محمد بن أبي بكر قال: حدثنا سالم بن عبد الله بن عمر: إنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عُمَرَ وَبْنَ نَفِيلَ بِأَسْفَلِ بَلْدَحٍ، قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ الْوَحْيَ، فَقَدِمَتْ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَفَرَةٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ آكِلَ مِمَّا تَذَبَّحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ وَلَا آكِلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّ زَيْدَ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَعِبُ عَلَى قَرِيشٍ ذَبَائِحَهُمْ وَيَقُولُ: الشَّاءُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَذَبَّحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ، إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهِ»^(٢).

فقد تبيَّن أنَّ العلَّامة الحلى رحمه اللَّه لم يخن في نقل الحديث، فلم يزد عليه ولم يحذف منه شيئاً، بل ابن روزبهان قد كذب في دعوى التتمَّة،

(١) إبطال الباطل - مخطوط.

(٢) صحيح البخاري ٥: ١٢٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٢٧

للغرض الدفاع عن البخاري وكتابه، فحقّ أن يقال في جوابه: إنّ من غرائب ما يستدلّ به على ترك أمانة هذا الرجل وعدم الإعتماد والوثوق على نقله: روایة تمیّه مختبرعة لهذا الحديث، وقد اخترعها ليستدلّ بها على مطلوبه وهو دفع الطعن في روایة الصحاح، نسأل الله العصمة من التعصّب فإنه بئس الصجع.

وظهر أيضاً: أنهم يحاولون التغطية على شناعة بعض أحاديثهم بالزيادة فيه أو النقيصة عنه، على حسب ما عرض لهم من ضيق الخناق. وكما تصرّف ابن روزبهان في الحديث بدعوى الزيادة كما تقدّم، فقد تصرّف محمد بن يوسف الصالحي الدمشقي في لفظه بشكلٍ آخر، فقد قال في (سبل الهدى والرشاد):

«روى البخاري والبيهقي من طريق موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقى زيد ابن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح، قبل أن ينزل عليه الوحي، فقدمت إلى رسول الله سفرة فيها لحم، فأبى أن يأكل منها، ثم قال لزيد: إنّي لست أكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا أكل إلّاما ذكر اسم الله عليه، وإنّ زيد بن عمرو كان يعيّب على قريش ذبائحهم ويقول: الشاة خلقها الله تعالى وأنزل لها من السماء الماء وأنبت لها من الأرض، ثم تذبحونها على غير اسم الله تعالى، إنكاراً لذلك وإعظاماً له»^(١).

لقد التفت هذا الرجل إلى شناعة لفظ هذا الحديث، فلم يجد بدّاً من أن يضيّف اللام الجارء إلى لفظ زيد، فصارت الجملة: «ثم قال لزيد» ليكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو فاعل «قال»، وتكون جملة: «إنّي لست

(١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ٢: ١٨٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٢٨

أكل» مقول قوله صلى الله عليه وآله وسلم ... والحال أن لفظ البخاري في كتاب المناقب من (صحيحه) حالٍ من اللام والجملة هي: «ثم قال زيد» فكان زيد الفاعل للفعل «قال» وهو القائل: «إنّي لست أكل!»

وأمام الضمير في «أبى وإن احتمل - في روایة كتاب المناقب - عوده إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لكنه غير محتمل في لفظ روایة كتاب الذبائح، لأنّ الحديث هناك بلفظ «فقدم» - وكذلك هو في روایة الجرجاني والإسماعيلي كما سيأتي - وعليه، فلا يكون الضمير في «أبى» عائداً على النبي، بل يعود إلى زيد...»

وسيأتي أنّ أحمد بن حنبل وغيره من الأئمّة ينسبون أكل ذبيحة الأنصاب في هذه القصّة إلى نفس رسول الله ... فيكون الضمير في «أبى» في حديث كتاب المناقب أيضاً عائداً على «زيد»، لأنّ الحديث يفسّر بعضه بعضاً.

ومن هنا، فقد أسنّد ابن حجر والزركشى والسهيلى والقسطلانى وغيرهم من شرّاح الحديث الفعل «أبى» إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ...

والحاصل: إنّ القضية واحدة، والحديث واحد، فكما لا يكون رسول الله صلى الله عليه وآله هو الفاعل للفعل «أبى» في حديث كتاب الذبائح، كذلك لا يكون هو الفاعل له في لفظ كتاب المناقب ... وإنّ لزم تكذيب حديث كتاب الذبائح بحديث كتاب المناقب، فيكون الإشكال أقوى والإفحام آكد.

توجيه البعض معنى الحديث ... ص: ٤٢٨

وكيف كان، فلا دلاله في حديث البخاري على إباء رسول الله صلى الله

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٢٩

عليه وآله عن الأكل من ذبيحة الأصنام، ولذا اعترض ابن حجر على ابن بطال لما أدعى ذلك، وردّ عليه بعدم الوقوف على ذلك في

رواية من روایات القصّة ... وهذا نصّ كلام ابن حجر بشرح الحديث في كتاب المناقب: « قوله: فقدّمت. بضم القاف. قوله: إلى النبي، كذا الأكثر، وفي رواية الجرجاني: فقدّم إليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سفراً. قال عياض: الصواب الأول. قلت: رواية الإمام علي توافق رواية الجرجاني، ولذا أخرجه الزبير بن بكار والفاكهى وغيرهما. وقال ابن بطّال: كانت السفرة لقريش، قدّموها للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأبى أن يأكل منها، فقدّمها النبي لزيد بن عمرو بن نفيل، فأبى أن يأكل منها، وقال مخاطباً لقريش الذين قدّموها أولاً: إنا لا نأكل ما ذبح على أنصابكم. إنتهى. وما قاله يحتمل، ولكن لا أدري من أين له الجرم بذلك؟

فإلى لم أقف عليه في رواية، وقد تبعه ابن المنير في ذلك» (١).

أقول:

لقد أجاد ابن حجر في الرد على ابن بطّال، لكن قوله «وما قاله يحتمل» باطل جدًا، فقد نقل ابن حجر - كما سيأتي - عن أكابر الأئمة تصريحهم بأنّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - والعياذ بالله - قد أكل من ذبيحة الأصنام، ودعا زيداً إلى الأكل منها، فأبى زيد عن ذلك ... فلا أساس لقول ابن بطّال من الصحة أصلاً.

على أنّ عبارة ابن بطّال صريحة في أنّ النبي - بعد أن أبى عن الأكل من تلك الذبيحة، دعا زيداً إلى الأكل منها. وهذا من القبح والشناعة بمكان، إذ

(١) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٧: ١١٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣٠

كيف يحتمل أنّ النبي - مع ما عليه من الصيانة والأمانة والأخلاق الكريمة والأوصاف الحميدة - يأبى عن أمرٍ ثم يدعو غيره إليه بلا ضرورة، فيواجه بالإباء ويحاجب بما يقتضي الطعن والملامة؟ كلاً وحاشا، لا يجوز ذلك ذو دين وعقل ...

التزام بعضهم بمقاده الباطل ... ص: ٤٣٠

إلا أنّ أكثر المحققين منهم لم يسلكوا سبيلاً الخيانة والتحريف، كما صنع ابن روزبهان وصاحب سبل الهدى، بل استحوذ عليهم حبّ البخاري، فصدقوا بأكاذيبه وافتراضاته، وسلموا الغرائب مجموعاته وهفواته، فترى الداودي يذهب إلى أنّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يأكل من ذبائح المشركين، لكنه جاهلاً بحرمة الأكل منها، أمّا زيد فقد علم بذلك فلم يأكل!!، قال ابن حجر: «قال الداودي: كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبلبعث يجانب المشركين في عباداتهم، ولكن لم يكن يعلم ما يتعلّق بأمر الذبائح، وكان زيد قد علم ذلك من أهل الكتاب الذين لقيهم» (١).

فكان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - والعياذ بالله - يأكل من ذبائح أهل الكتاب عن جهلٍ بحكمها، وقد علم بذلك أهل الكتاب، وتعلّمه منهم زيد بن عمرو، ولم يأكل ... فانظر كيف يطعن في رسول الله ويحطّ عليه؟

وكيف يجوز المؤمن الدين في حقّ الرسول الأمين، المؤيد بالتأييد الإلهي والمسدّد بالمدد الرئيسي، أن يجهل حكماً من الأحكام الشرعية، ويرتكب شيئاً

(١) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٧: ١١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣١

من المحرمات الإلهية، ويدعو غيره لارتكابه؟

تكلفات الآخرين في حل العقدة ... ص: ٤٣١

ومن القوم من يأبى تكذيب حديث البخارى، ويستحبى من الإلتزام بمدلوله ومعناه الظاهر بل الصريح فيه، فاشكل عليه الأمر، وجعل يتتكلّف للخروج من المأزق!

قال السهيلى - بعد نقل حديث البخارى فى كتاب الذبائح -:

«وفي سؤال: يقال: كيف وفق الله زيداً إلى ترك أكل ما ذبح على النصب وما لم يذكر اسم الله عليه، رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أولى بهذه الفضيلة في الجاهلية، لما ثبت من عصمة الله له؟

فالجواب من وجهين:

أحدهما: إنه ليس في الحديث حين لقيه ببلدح، فقدّمت إليه السفرة، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل منها، وإنما في الحديث إن زيداً قال حين قدّمت إليه السفرة: لا أكل مما لم يذكر اسم الله عليه.

الجواب الثاني: إن زيداً إنما فعل ذلك برأى رآه لا بشرع متقدم، وإنما تقدّم شرع إبراهيم بتحريم الميتة لا بتحريم ما ذبح لغير الله، وإنما نزل تحريم ذلك في الإسلام، وبعض الأصوليين يقولون: الأشياء قبل ورود الشرع على الإباحة. فإن قلنا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل مما ذبح على النصب، فإنما فعل أمراً مباحاً وإن كان لا يأكل منها، فلا إشكال، وإن قلنا أيضاً: إنها ليست على الإباحة ولا على التحريم، وهو الصحيح، فالذبائح خاصة لها أصل في تحليل الشرع المتقدم، فالشأن والبعير ونحو ذلك مما أحله

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣٢

الله تعالى في دين من كان قبلنا، ولم يقدح في ذلك التحليل المتقدم ما ابتدعوه، حتى جاء الإسلام وأنزل الله سبحانه «ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه»، ألا ترى كيف بقيت ذبائح أهل الكتاب على أصل التحليل بالشرع المتقدم، ولم يقدح في التحليل ما أحدثه من الكفر وعبادة الصليبان، فكذلك كان ما ذبحة أهل الأواثان محلّاً بالشرع المتقدم حتى خصه القرآن بالتحريم»^١.

أقول:

وهذا الكلام في غاية السخافة والرّكّة، فإن مناط الإشكال ليس على مجرد أكل ذبيحة الأصنام، بل إن تجويز أكلها ودعوه الغير إلى ذلك قبيح جداً، فحصر الإشكال في الأكل دليل على عدم التدبر وقلة التأمل، وكيف يصدق العاقل الدين أن لا يتنتّر رسول الله صلى الله عليه وآله عمّا تنّر منه زيد، وهو المعصوم بالعصمة الإلهية - بالإجماع القطعي - وأعقل الناس طرّاً بلا خلاف:

قال القاضي عياض: «وأماماً وفور عقله، وذكاء لبّه، وقوّة حواسّه، وفضاحة لسانه، واعتدال حركاته، وحسن شمائله، فلا مرية أنه كان أعقل الناس وأذكاهم، ومن تأمل تدبّره أمر بواسط الخلق وظواهرهم وسياسة العامة والخاصّة، مع عجيب شمائله وبديع سيره - فضلاً عمّا أفاضه من العلم وقدرته الشرع، دون تعلم سبق ولا ممارسة تقدّمت ولا مطالعة للكتب منه - لم يمثّر في رجحان عقله وثقوب فهمه لأول بدبيه، وهذا ما لا يحتاج إلى تقرير لتحقّقه.

وقد قال وهب بن مبيه: قرأت في أحد وسبعين كتاباً، فوجدت في

(١) الروض الأنف ٢: ٣٦٣ - ٣٦٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣٣

جميعها أن النبي صلى الله عليه وسلم أرجح الناس عقلاً وأفضلهم رأياً. وفي رواية أخرى: فوجدت في جميعها أن الله تعالى لم يعط جميع الناس من بدء الدنيا إلى انقضائها من العقل في جنب عقله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، إلا كحبة رمل من رمال الدنيا»^١.

.١)

فأى عاقل يقبل كلام السهيلي في حق النبي صلى الله عليه وآله وسلم، مع هذا المقام في العصمة والعقل والسداد؟ على أن أكابر القوم وأئمتهم يصرّحون بأكل النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ذبيحة الأصنام بالفعل.

يقول ابن حجر: «وقد وقع في حديث سعيد بن زيد الذي قدّمه، وهو عند أحمد: فكان زيد يقول: عذت بما عاذ إبراهيم، ثم يخرّ ساجداً للكعبة، قال: فمَرَّ بالنبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما، فدعياه، قال: يا ابن أخي لا آكل مما ذبح على النصب، قال: فما رؤى النبي صلى الله عليه وسلم يأكل مما ذبح على النصب من يومه ذلك.

وفي حديث زيد بن حارثة عند أبي يعلى والبزار وغيرهما قال: خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً من مكة وهو مردفي، فذهبنا شاءً على بعض الأنصاب، فأنصجناها، فلقينا زيد بن عمرو، فذكر الحديث مطولاً وفيه:

قال زيد: إنّي لا آكل ممّا لم يذكر اسم الله عليه» ^(٢).

فهذا حديث أحمد وغيره من الأئمة الأعلام ... فأى فائدة في كلام السهيلي؟

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١: ١٦١ - ١٦٢.

(٢) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٧: ١١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣٤

على أنّ ما ادعاه، من عدم حرمة أكل ما ذبح لغير الله في شريعة سيدنا إبراهيم عليه السلام، فكذب صرف، لكنّ القوم يرتكبونه، حمايةً لأسلامهم وخرافاتهم !!

وقد كان من فضل الله أن ردّ الزركشى دعوى السهيلي هذه، ونصلّى على حرمة ما ذبح لغير الله في الشريعة الإبراهيمية، إذ قال في (التنقیح) بشرح الحديث من كتاب المناقب:

«فقدّمت له سفرة، فأبى أن يأكل.

إن قيل: كان نبيّنا صلى الله عليه وسلم أولى بهذه الفضيلة.

قلنا: ليس في الحديث أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أكل من السفرة.

وأجاب السهيلي: بأنّ زيداً إنما قال ذلك برأى منه، لا بشرع متقدم، وفي شرع إبراهيم تحريم الميتة لا تحريم ما ذبح لغير الله، وإنما نزل تحريم ذلك في الإسلام.

وهذا الذي قاله ضعيف، بل كان في شريعة الخليل تحريم ما ذبح لغير الله، وقد كان عدو الأصنام، والله تعالى يقول: «ثم أوحينا إليك أن تتبع ملة إبراهيم حنيفاً» ^(١) ^(٢).

فالحمد لله على أن جرت الكلمة الحق هذه على لسان الزركشى، وظهر أن دعوى السهيلي كذب وبهتان مبين، قصد به الحماية على أسلafe الضاللين.

وجاء الخطابي فسلك مسلكاً آخر ... ذكره ابن حجر حيث قال:

« قوله: على أنصابكم، بالمهملة، جمع نصب بضمتين، وهي أحجار

(١) سورة النحل: ١٩ . ١٢٣

(٢) التنقیح لألفاظ الجامع الصحيح ٢: ٧٩٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣٥

كانت حول الكعبة يذبحون عليها للأصنام.

قال الخطابي: كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل مما يذبحون عليها للأصنام، ويأكل ما عدا ذلك، وإن كانوا لا يذكرون اسم الله عليه، لأن الشرع لم يكن نزل بعد، بل لم ينزل الشرع بمنع أكل ما لم يذكر اسم الله عليه إلا بعد البعث بمدة طويلة»^(١). أقول:

لكن هذا الكلام شعرى خطابى، ولا يرفع الإشكال عن حديث البخارى، لأنّه صريح فى أن اللّحم الذى أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم زيداً بالأكل منه كان مذبوحاً على النصب، حتى أن زيداً قال للنبي: إنّ لست آكل مما تذبحون على أنصابكم. ومن هنا أورد البخارى، هذا الحديث فى كتاب الذبائح، باب ما ذبح على النصب والأصنام.

وأيضاً، فما أخرجه أحمد والبزار وأبو يعلى، ونقله ابن حجر العسقلانى، صريح فى أن ذلك اللّحم كان مذبوحاً على النصب. على أن القول بأنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يأكل مما لم يذكر اسم الله عليه، باطل كذلك، لما تقدّم فى كلام الزركشى من تحريم ما ذبح لغير الله فى شريعة سيدنا الخليل عليه السلام، فكيف ينسب ذلك إلى رسول الله؟ فظهر أنّ كلام الخطابي أيضاً ضرب فى بارد الحديد، لا ينفع أصلاً فى الخلاص عن الإشكال الشديد، وكيف يحوز ذوعقل وفهم سديد أنّ البشير النذير أكل مما ذبح على غير اسم الملك الحميد؟ فالله يعصمنا بفضله من اتباع الشيطان المريض.

(١) فتح البارى ٧: ١١٢ - ١١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣٦

حديث نقى تورىث الأنبياء ... ص: ٤٣٦

(ومنها) ما أخرجه البخارى، وهذه ألفاظه فى كتاب الفرائض:

«حدّثنا عبد الله بن مسلم، عن مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: إنّ أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن، فقالت عائشة: أليس قد قال رسول الله: لا نورث ما تركتنا صدقة»^(١).

وقد بيّن علماؤنا الأعلام فى كتبهم المبسوطة أنّ هذا موضوع^(٢)، وقد وضعوه لأنّ يحرموا بضعة رسول الله صلى الله عليه وآله مما ترك، فراجع كتاب (تشييد المطاعن) وغيره. ويکفى في تکذیبه أنّ علياً عليه السلام ردّ عليه في كلام له مع أبي بكر، وأثبت مخالفته لكتاب الله:

قال ابن سعد: أخبرنا محمد بن عمر، حدّثني هشام بن سعد، عن عباس بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله، عن أبي جعفر قال: جاءت فاطمة إلى أبي بكر تطلب ميراثها، وجاء العباس بن عبد المطلب يطلب ميراثه، وجاء معهما على، فقال أبو بكر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا نورث ما تركتنا صدقة،

(١) صحيح البخارى ٨: ٢٦٦.

(٢) بل لقد أجرى الله هذه الحقيقة على لسان أحد الأئمة الحفاظ منهم، وهو الحافظ ابن خراش، المتوفى سنة ٢٨٣، وقد ذكر ذلك عنه الحافظ الذهبي بترجمته من كتاب تذكرة الحفاظ ٢: ٦٨٤ / ٧٠٥:

«قال ابن عدى: سمعت عبدان يقول: قلت لابن خراش: حديث ما تركتنا صدقة؟ قال: باطل، اتهم مالك بن أوس بالكذب» وكتذا الحافظ ابن حجر بترجمته من لسان الميزان ٣: ٥٠٩: «وقال عبدان: قلت لابن خراش: حديث: لا نورث ما تركتنا صدقة؟ قال: باطل. قلت: من تهم به؟ قال: مالك بن أوس».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣٧

وما كان النبي يعول فعلَّي. فقال على «وورث سليمان داود» (١) وقال زكريا:

«يرثى ويرث من آل يعقوب» (٢)

قال أبو بكر: هو هكذا، وأنت تعلم مثل ما أعلم. فقال على: هذا كتاب الله ينطق. فسكتوا وانصرفو (٣).

حديث مجادلة الإمام مع النبي في صلاة الليل ... ص: ٤٣٧

(ومنها) ما أخرجه البخاري، على ما في كتاب (التحفة) للدهلوi، حيث جاء فيه:

«روى البخاري - الذي هو أصح الكتب عند أهل السنة بعد القرآن - بطرق متعددة أنَّ الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذهب إلى بيت الأمير والبتول ليلةً وأيقظهما من مضجعهما، وأمرهما بصلاة التهجد مؤكداً، فقال الأمير: والله ما نصلِّ إلَّاما كتب الله علينا. أى الصلاة المفروضة، وإنما أنفسنا بيد الله».

يعنى: لو وفَّقْنَا الله لصلاة التهجد لصَلَّيْنا. فرجع النبي وهو يضرب على فخذيه ويقول: «وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً» (٤). وإنَّ هذا لمن أبغِّ الإفتراءات وأشنع الأكاذيب، أيًّا كان واضعه وراويه، لكنَّ القوم لا يستحيون، وبه وبمثله يبحتجون؟ فهل يصدق أحد إباء أمير المؤمنين عليه السلام عن قيام الليل والصلاحة لله نافلَةً، مع ما هو عليه من العبادة والعبودية لله عز وجل؟ وهل يصدق مجادلته مع رسول الله في دعوته إياه إلى القيام والصلاحة،

(١) سورة النمل: ٢٧.

(٢) سورة مرريم: ٦.

(٣) الطبقات الكبرى: ٢.

(٤) مختصر التحفة الإثنى عشرية: ٢٨١، وانظر التحفة الإثنى عشرية: ٢٨٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٣٨

مع ما كان عليه من كثرة إطاعته له في كل شيء؟

وهل يصدق أن يستدلُّ أمام النبي كاستدلال أهل الجبر؟

إنَّ هذا إلَّامٌ وضع التوابع للمبغضين للنبي والوصي، ولا يصدق به إلَّا من كان على شاكلتهم !!

إنك لن تجد أحداً من آحاد المؤمنين يُؤمِّر بالصيَّلاة فيأتي بهذه الشدَّة ويقول: «والله لا نصلِّ إلَّاما كتب الله لنا» لاسيما والأمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لأنَّ مثل هذا الكلام معه - وفي قبال دعوته إلى الصلاة والعبادة - استخفاف به وبأمره، وهذا ما لا يصدر من أحدٍ من سائر المؤمنين، فكيف بمولانا على عليه السلام، المتمثل لأوامر رسول الله، والتابع له في كل شيء، والذي كان أعبد الناس بعده؟ يقول ابن أبي الحديد المعتزلي الحنفي عن عبادته عليه السلام:

«وأما العبادة، فكان أعبد الناس وأكثرهم صلاةً وصوماً، ومنه تعلم الناس صلاة الليل وملازمة الأوراد وقيام النافلة، وما ظنك برجل يبلغ من محافظته على ورده أنْ يُبسط له نطع بين الصفين ليلة الهرير، فيصلِّي عليه ورده والسيام تقع بين يديه، وتمرَّ على صماميه يميناً وشمالاً فلا يرتاع لذلك، ولا يقوم حتى يفرغ من وظيفته، وما ظنك برجلٍ كانت جبهته كشفة البعير لطول سجوده! وأنت إذا تأمَّلت دعواته ومناجاته، ووقفت على ما فيها من تعظيم الله سبحانه وإجلاله، وما يتضمَّنه من الخضوع لهبيته، والخشوع لعزته والإستحذاء له، عرفت ما ينطوي عليه من الإخلاص، وفهمت من أي قلبٍ خرجت، وعلى أي لسانٍ جرت.

٤٣٩ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص:

وقيل لعلى بن الحسين عليه السلام- وكان الغاية في العبادة:- أين عبادتك من عبادة جدك؟ قال: عبادتي عند عبادة جدي كعبادة جدي عند عبادة رسول الله صلى الله عليه وآله» ١.

ويقول الشيخ محمد بن طلحة الشافعي:

«الفصل السابع: في عبادته وزهرده وورعه: أمّا عبادته عليه السلام، فاعلم سلكَ اللَّهُ بنا وبكَ سبيل السعادة: أنَّ حقيقة العبادة هي الطاعة؛ فكلَّ من أطاعَ اللَّهَ تعاليٰ، وقام بامتثال الأوامر والجتناب المنهى فهو عباد، ولما كانت متعلقات الأوامر الصادرة من اللَّهَ تعاليٰ على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم كانت العبادة بحسب ذلك متنوعة، فمنها الصلاة ومنها الصدقة ومنها الصيام إلى غيرها من الأنواع، وكلَّ ذلك كان عليه السلام قائماً فيه، مقبلاً عليه مسارعاً إليه متھللاً به، حتى أدرك بمسارعته إلى طاعة اللَّهِ ورسوله ما فات غيره، فإنه جمع بين الصلاة والصدقة، فتصدق وهو راكع في صلاته، فجمع بينهما في وقت واحد، حتى أنزل اللَّهُ تعاليٰ فيه قرآنًا يتلى إلى يوم القيمة».

وقال بعد ذكر قصيدة الصدقة ونزول الآية «إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ» في شأنه عليه السلام، وذكر تفرّده عليه السلام بالعمل بآية النجوى، ونزول «ويطعمون الطعام على حبه» في حقه:

«إعلم أنَّ أنواع العبادة كثيرة، وكان علىٰ عليه السلام جاماً لجميعها، فإنَّ من تيقن حقيقة الآخرة بأحوالها وتحقق شدائده أهواها، وأنَّ كلَّ نفس عند مردّها ومالها تلزم بجواب سؤالها، وتجزو بين يدي خالقها لجدالها، وتجازى على ما أسلفته من أعمالها، إما بنعيمها وإما بنكالها، خلائق أن يكون عن ساق»

(١) شرح نهج البلاغة ١/٢٧.

٤٤٠ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص:

جده في عبادته مشمراً، وأن يجعل وقته على اكتساب طاعات ربّه متوفراً، فإنه لا يقصر في العبادة إلا من فقد اليقين ولم يكن من المتقين، وقد كان علىٰ منطويًا علىٰ يقين لا غاية لمداه ولا نهاية لمنتهاه، وقد صرّح بذلك تصريحًا مبينًا فقال: لو كشف الغطاء ما ازدلت يقيناً، فكانت عبادته إلى الغاية القصوى تبعًا ليقينه، وطاعته في الذروة العليا لم Tanner دينه». وقال أيضًا بعد ذكر طائفه من الروايات والأخبار:

«فهذه الواقع والقضايا المفصّلة- التي أسفّر له فجر نهارها وأبدّر لديه قمر شعارها، وظهر عليه سرّ آثارها وانتشر عنه خبر أسارها- شاهدّه له أنه في العبادة ابن جلالها وفارع ذرّوة علامها، وضارب في أعشارها بمعلاها، وراكب من مطيتها غارب مطاتها، قد صدّع منطوقها ومفهومها، بأنّه قد حوى مقامات العابدين حتى حلّ مقام الإمامة، واتّصف بسمات الزاهدين، فيبهد زمام الرّعامة، فتحلّ بالأمانة والعبادة والمحبة والزهد والورع والمعرفة والتوكّل والخوف والرجاء والصبر والشّكر والرضا والخشية، فهو ذو إثبات وتفكير، ونسك وتدبر وتهجّيد وتذكّر وتأوه وتحسّير، وأذكار وأوراد وإصدار وإيراد، فكابد من أنواع العبادات ووظائف الطّاعات ما لا يكاد الأقوباء ينهضون بحمل أعبائه، إلى أن نزل القرآن الكريم بمدحته، وأسفّر بالثناء عليه من التنزيل وجه صحته، حتى نقل الواحدي رضي الله عنه في تفسيره، يرفعه بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنه قال: إنّ علىٰ ابن أبي طالب تملّك أربعة دراهم، فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سرّاً، وبدرهم علانية، فترلت فيه قوله تعالى: «الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية فلهم أجرهم عند ربّهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون» ومن تأمّل ما قصصناه من

٤٤١ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص:

الواقع والقضايا، وتدبر ألفاظها ومعانيها، وجدها صادعة بالشهادة له بهذه المقدّمات، جامعه فيه ما فصّله القلم من الصفات، وكفاء

شرفاً إِنْزَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَدْحَهُ فِي السُّورَ وَالآيَاتِ، وَإِنَّهَا تَتَلَى بِالسُّنْنَةِ الْأَمَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِي وَظَائِفِ الصَّلَاةِ.

هذِيَ الْمَزاِيَا بَعْضُ مَا حُلِّيَّ بِهَا وَحُبِّيَّ مِنَ الْخِيرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ

وَلَهُ وَظَائِفٌ طَاغِيَّةٌ أُورادُهَا مَعْمُورَةُ الْأَنَاءِ وَالْأَوْقَاتِ

بِعِيَادَةٍ وَزَهَادَةٍ وَتُورَّعَ وَتَخَشُّعَ وَتَدْرَعَ الْإِخْبَاتِ

وَتَقْلِيلَ وَتَوْكِلَ وَتَفْكِرَ وَتَدْبِيرَ وَتَذَكِّرَ الْمُثَلَّاتِ

وَإِذَا الظَّلَامُ سَجِيَّ يَنْاجِي رَبَّهُ مُتَضَرِّعًا بِالذِّكْرِ وَالدُّعَواتِ

يَعْنُو لَهُ بِخُصُوصِ قَلْبٍ خَاسِعٍ وَهَمُومَ طَرْفٍ مُسْبِلَ الْعَبَراتِ

عِلْمٌ عَلِتْ دُرْجَاتِهِ وَفَضَائِلَ شَرْفَتْ مَعَارِجَهَا عَلَى الشُّرُفَاتِ

وَمَنْقُبٌ نَطَقَتْ بِهَا آئِي الْكِتَابِ وَحَسِبَهَا إِنْ جَاءَ شَاهِدَهَا مِنَ الْآيَاتِ»^١

قال: «ونقل أَنَّ معاوِيَةَ قَالَ بَعْدَ مَوْتِ عَلَى لَضَرَارِ بْنِ صَرْدٍ: صَفَ لِي عَلِيًّا. فَقَالَ: أَوْتَعْفَنِي؟ قَالَ: بَلْ صَفَهُ. قَالَ: أَوْتَعْفَنِي؟ قَالَ: لَا أَعْفِيكَ.

قَالَ: أَمَا إِذَا لَابِدَ فَأَقُولُ مَا أَعْلَمُهُ مِنْهُ:

كَانَ - وَاللَّهُ - بَعْدَ الْمَدِيِّ، شَدِيدَ الْقُوَىِ، يَقُولُ فَصَلًا، وَيَحْكُمُ عَدْلًا، يَتَفَجَّرُ الْعِلْمُ مِنْ جَوَانِبِهِ، وَتَنْطَقُ الْحُكْمَةُ مِنْ نَوَاحِيهِ، يَسْتَوْحِشُ مِنَ الدُّنْيَا وَزَهْرَتْهَا، وَيَسْتَأْنِسُ بِاللَّيْلِ وَظَلَمَتْهَا، كَانَ - وَاللَّهُ - غَزِيرُ الدَّمْعَةِ، طَوِيلُ الْفَكْرَةِ، يَقْلِبُ كَفَيهِ، وَيَخَاطِبُ نَفْسَهُ، يَعْجَبُهُ مِنَ الْلِّبَاسِ مَا خَشِنَ، وَمِنَ الطَّعَامِ مَا جَشَبَ، كَانَ - وَاللَّهُ - كَأَحْدَنَا، يَجِيَّنَا إِذَا سَأَلْنَاهُ، وَيَبْتَدِينَا إِذَا أَتَيْنَاهُ، وَيَأْتِينَا إِذَا

(١) مطالِبُ السُّؤُولِ: ١٣٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٤٢

دُعُونَاهُ، وَنَحْنُ وَاللَّهُ مَعَ تَقْرِيبِهِ لَنَا وَقُرْبَهُ مَنَا، لَا نَكْلِمُهُ هِيَةً وَلَا نَبْتَدِيهِ عَظَمَةً، إِنْ تَبَسَّمَ فَعْنُ مَثَلِ الْلَّؤْلُؤِ الْمُنْظَوِمِ، يُعَظِّمُ أَهْلَ الدِّينِ، وَيَحْبِبُ الْمَسَاكِينَ، لَا يَطْمَعُ الْقُوَى فِي بَاطِلِهِ، وَلَا يَأْسُ الْمُضْعِيفِ مِنْ عَدْلِهِ، فَاشْهَدْ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتَهُ فِي بَعْضِ مَوَافِقِهِ، وَقَدْ أَرْخَى اللَّيْلَ سَجْوَفَهُ وَغَارَتْ نَجْوَمَهُ، وَقَدْ مَثَلَ فِي مَحْرَابِهِ قَابِضًا عَلَى لَحِيَتِهِ، يَتَمَلَّمُ تَمَلَّمَ السَّلِيمِ وَيَبْكِي بَكَاءَ الْحَزِينِ، وَكَانَ أَسْمَعُهُ وَيَقُولُ: يَا دُنْيَا يَا دُنْيَا، أَبِي تَعَرَّضْتَ أَمْ إِلَى تَشْوِقَتْ! هِيَهَاتُ هِيَهَاتُ، غَرَّى غَيْرِي، قَدْ بَتَّكَ ثَلَاثًا لَا رَجْعَةَ لَيْ فِيَكَ، فَعُمْرُكَ قَصِيرٌ وَعِيشَكَ حَقِيرٌ وَخَطَرَكَ كَثِيرٌ، آهَ مِنْ قَلْهَ الزَّادِ وَبَعْدِ السَّفَرِ وَوَحْشَةَ الْطَّرِيقِ. قَالَ:

فَذَرْفَتْ دَمَوعَ مَعَاوِيَةَ عَلَى لَحِيَتِهِ، فَلَمْ يَمْلِكْهَا وَهُوَ يَنْشَفُهَا بِكَمَّهُ، وَقَدْ أَخْفَقَ الْقَوْمَ بِالْبَكَاءِ.

فَقَالَ مَعَاوِيَةً: رَحْمَ اللَّهُ أَبَا الْحَسْنِ، كَانَ - وَاللَّهُ - كَذَلِكَ. فَكِيفَ حَزْنُكَ عَلَيْهِ يَا ضَرَارَ؟

قَالَ: حَزْنٌ مِنْ ذَبْحٍ وَلَدَهَا فِي حَجْرِهَا، فَلَا تَرْقُ عَبْرَتْهَا وَلَا يَسْكُنُ حَزْنَهَا»^١.

وَعَلَى الْجَمْلَةِ، فَلَا يَمْكُنُ وَصْفُ زَهْدِ الْإِمَامِ فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَعِبَادَتِهِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَا يَمْكُنُ لِأَحَدٍ إِنْكَارُ ذَلِكَ، بَلْ حَتَّى أَعْدَاؤُهُ يَعْتَرِفُونَ، وَلَيْتَ أَتَبْاعَ مَعَاوِيَةَ اعْتَرَفَ كَمَا اعْتَرَفَ، وَلَمْ يَوَافِقُوا عَلَى الْحَدِيثِ الْمُخْتَلِقِ!

وَأَمَّا مَا فِي الْحَدِيثِ، مِنْ نَسْبَةِ التَّمَسُّكِ بِشَبَهِ الْجَبَرِيَّةِ إِلَى الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهَا أَقْبَحُ وَأَشَنْعُ مِنْ نَسْبَةِ الإِبَاءِ عَنِ الصِّلَاةِ عَلَيْهِ، لَأَنَّ التَّمَسُّكَ بِالْقَدْرِ

(١) مطالِبُ السُّؤُولِ: ١٣٢ - ١٣١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٤٣

عِنْدَ مُبْتَهِيِّهِ فِي غَايَةِ الشَّنَاعَةِ، وَنَسْبَةَ ذَلِكَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ كَفَرٌ وَضَلَالٌ ...

وإليك جملةً من عبارات ابن تيمية في بطلان الإحتجاج بالقدر:

«الإحتجاج بالقدر حجّه باطلة داحضه باتفاق كل ذي عقل ودين من جميع العالمين، والمحتاج به لا يقبل من غيره مثل هذه الحجّة إذا احتج بها في ظلم أتاه وترك ما يجب عليه من حقوقه، بل يتطلب منه ماله عليه ويعاقبه على عداوته، وإنما هي من جنس شبه السوفساتائية التي تعرض في العلوم، فكما أنك تعلم فسادها بالضرورة وإن كانت تعرض لكثير من الناس، حتى قد يشك في وجود نفسه وغير ذلك من المعارف الضرورية، فكذلك هذا يعرض في الأعمال حتى يظن أنها شبهة في إسقاط الصدق والعدل الواجب وغير ذلك، وإباحة الكذب والظلم وغير ذلك، ولكن يعلم القلوب بالضرورة أن هذه شبهة باطلة، وهذه لا يقبلها أحد عند التحقيق، ولا يحتاج بها أحد إلّام عدم علمه بالحجّة بما فعله، فإذا كان مع علمه بأن فعله هو المصلحة وهو المأمور، وهو الذي ينبغي فعله، لم يحتاج بالقدر، وكذلك إذا كان معه علم بأن الذي لم يفعله ليس عليه أن يفعله، أو ليس بمصلحة، أو ليس هو مأموراً به، لم يحتاج بالقدر، بل إذا كان متبعاً لهواه بغير علم احتج بالقدر، ولهذا لما قال المشركون «لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرّمنا من شيء» قال الله تعالى: «هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلّا لظنّ وإن أنتم إلّا تخرصون» قل فللّه الحجّة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين».

فإن هؤلاء المشركون يعلمون - بفطرتهم وعقولهم - أن هذه الحجّة داحضه وباطلة، فإن أحدهم لو ظلم الآخر في ماله أو فرج أمراته أو قتل ولده أو كان مصراً على الظلم، فهاء الناس عن ذلك فقال: لو شاء الله لم أفعل هذا،
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٤٤

لم يقبلوا هذه الحجّة، وهو لا يقبلها من غيره، وإنما يحتاج بها المحتاج دفعاً لللوم بلا وجه، فقال الله لهم: «هل عندكم علم فتخرجوه لنا» بأن هذا السؤال من أمر الله وأنه مصلحة ينبغي أن يفعل «إن تتبعون إلّا لظنّ وإن أنتم إلّا تخرصون» تحرزون وتفتررون. فعمدتكم في نفس الأمر طلبكم وحرصكم، ليس عمدتكم في نفس الأمر كون الله شاء ذلك وقدره، فإن مجرد المشيئة والقدرة لا تكون عمدة لأحد في الفعل، ولا حجّة لأحد على أحد، ولا عذرًا لأحد، والناس كلهم مشتركون في القدر، فلو كان هذا حجّة وعمدة، لم يحصل فرق بين العادل والظالم والصادق والكاذب والعالم والجاهل والبر والفاجر، فلم يكن فرق بين ما يصلح الناس من الأعمال وما يفسدّهم، وما ينفعهم وما يضرّهم.

وهؤلاء المشركون المحتاجون بالقدر على ترك ما أرسل الله به رسالته من توحيد والإيمان به، لو احتج بعضهم على بعض في سقوط حقوقه ومخالفته أمره لم يقبله منه، بل كان هؤلاء المشركون يذمّ بعضهم بعضاً على فعل ما يرونه تركاً لحقّهم أو ظلماً، فلما جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم إلى حق الله على عباده وطاعة أمره احتجوا بالقدر، فصاروا يحتاجون بالقدر على ترك حق ربّهم ومخالفته أمره بما لا يقبلونه ممن ترك حقّهم وخالف أمرهم» (١).

وله كلام آخر طويل في تقييّع الإحتجاج بالقدر وإبطاله، ثم إنّه في آخر الكلام، - لنصبه وعداوته لأمير المؤمنين عليه السلام - ينسب القدر إليه، ويتعارض للخبر الموضوع عليه، وهذه عبارته:

(١) منهاج السنة ٢: ٣ - ٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٤٥

«ثم نعلم إن هذه الحجّة باطلة بصربيح العقل عند كل أحد مع الإيمان بالقدر وبطلان هذه الحجّة لا يقتضى التكذيب بالقدر، وذلك أنّ بنى آدم مفطرون على احتجاجهم إلى جلب المنفعة ودفع المضرة، ولا يعيشون ولا يصلح لهم دنيا ولا دين إلّا بذلك، فلابد أن يأتموها بما فيه تحصيل منافعهم ودفع مضارّهم، سواء بعث إليهم رسول أو لم يبعث، لكن علمهم بالمنافع والمضار بحسب عقولهم وقصودهم، والرسل صلوات الله عليهم بعثوا بتحصيل المصالح وتكلّمها وتعطيل المفاسد وتقليلها، فأتباع الرسل أكمل الناس في

ذلك، والمكذبون للرسل انعكس الأمر في حقهم، فصاروا يتبعون المفاسد ويعطلون المصالح، فهم شر الناس، ولا بد لهم مع ذلك من امور يجتذبونها وامور يجتنبونها، وأن يدافعوا جميعاً ما يضرّهم من الظلم والفواحش ونحو ذلك.

فلو ظلم بعضهم بعضًا في دمه وماه وحرمه، فطلب المظلوم الإقصاص والعقوبة، لم يقبل أحد من ذوى العقول احتجاج بالقدر، ولو قال:

اعذروني فإنّ هذا كان مقدّراً علىّ، لقالوا: وأنت لو فعل بك ذلك فاحتاج عليك ظالمك بالقدر لم تقبل منه، وقبول هذه الحجّة توجب الفساد الذي لا- صلاح معه، وإن كان الإحتجاج بالقدر مردوداً في نظر جميع الناس وعقولهم، مع أنّ جماهير الناس مُقرّون بالقدر، فعلم أنّ الإقرار بالقدر لا ينافي دفع الإحتجاج به، بل لا بدّ من الإيمان به ولا بدّ من ردّ الإحتجاج به.

ولمّا كان الجدل ينقسم إلى حق وباطل، وكان من لغة العرب أنّ الجنس إذا انقسم إلى نوعين أحدهما أشرف من الآخر، خصوا الأشرف باسم الخاص وعبروا عن الآخر باسم العام، كما في لفظ الجائز العام والخاص والمباح العام

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٤٦

والخاص، وذوى الأرحام العام والخاص، ولفظ الجواز العام والخاص، ويطلقون لفظ الحيوان على غير الناطق، لاختصاص الناطق باسم الإنسان، غلوّا في لفظ الكلام والجدل، فلذلك يقولون فلان صاحب كلام ومتكلّم إذا كان يتكلّم بلا علم، ولهذا ذم السلف أهل الكلام والكلام، وكذلك الجدل إذا لم يكن الكلام بحجّة صحيحة لم يكن إلّا جدلاً محضاً.

والإحتجاج بالقدر من هذا الباب، كما في الصحيح: عن علّي رضي الله عنه قال: طرقني رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة فقال: ألا تقومان تصليان؟ فقلت: يا رسول الله، إنما أنفسنا بيد الله، إن شاء الله صلّى الله عليه وسلم وفاطمة فقال:

فولى وهو يقول: «وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً»، فإنه لما أمرهم بقيام الليل فاعتزل على بالقدر وأنه لو شاء الله لأيقظنا، علم النبي صلى الله عليه وسلم أنّ هذا ليس فيه إلّا مجرّد الجدل الذي ليس بحق فقال: «وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً» (١).

وإذا كان التمسك والإحتجاج بالقدر بهذه المثابة من القبح، فإنّ نسبة ذلك إلى الإمام عليه الصّلاة والسلام لا يكون إلّا عن النصب والعناد له، ولا يصدق به أحد من ذوى الفهم والعقل، فضلاً عن أهل الإيمان والإيقان.

بل لقد ذكر ابن تيمية في موضع آخر من كتابه، أنّ من يتحجّج بالقدر فهو شرّ من اليهود والنصارى ... إلى غير ذلك، وهذا نصّ كلامه:

«وهذا السؤال- أعني لزوم إفحام الأبياء في جواب الكفار- إنما يتوجّه على من يسوّغ الإحتجاج بالقدر، ويقيم عذر نفسه أو غيره إذا عصى بأنّ هذا مقدّر، على أنّ شهود الحقيقة الكونية- وهؤلاء كثيرون في الناس، وفيهم من

(١) منهاج السنة ٢: ١٣ - ١٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٤٧

يدّعى أنه من الخاصيّة العارفين أهل التوحيد، الذين فنوا في توحيد الربوبية- يقولون: إنّ العارف إذا فنى في شهود توحيد الربوبية لم يستحسن حسنه ولم يستقبح قبحه، وهذا الضرب كثير في متأخرى الشيوخ النساك والصوفية والفقراء بل في الفقهاء والأمراء والعامّة، ولا ريب أنّ هؤلاء شرّ من الشيعة والمعتلة الذين يقرّون بالأمر والنهي وينكرون القدر.

وبمثل هؤلاء طال لسان المعتلة والشيعة في المنتسبين إلى السنة، فإنّ من أقرّ بالأمر والنهي والوعيد و فعل الواجبات وترك المحرمات، ولم يقل أنّ الله خلق أفعال العباد، ولا يقدر على ذلك ولا شاء المعاصي، هو قد قصد تعظيم الأمر وتزييه الله تعالى عن الظلم وإقامه حجّة الله على نفسه، لكن ضاق عطّنه فلم يخيّل الجمع بين قدرة الله التامة، وبين المشيّة العامّة وخلقها الشامل، بين عدله وحكمته وأمره ونهيه ووعيده، فجعل لله الحمد ولم يجعل له تمام الملك، والذين أثبتوا قدرته ومشيّته وخلقها، وعارضوا بذلك

أمره ونفيه ووعده شرّ من اليهود والنصارى، كما قال هذا المصنف، فإنّ قولهم يقتضى إفحام الرسول، ونحن إنما نرد من أقوال هذا وغيره ما كان باطلًا، وأماماً الحقّ فعلينا أن نقبله من كلّ قائل، وليس لأحدٍ أن يرد بدعةً ببدعةٍ ولا يقابل باطلًا بباطلٍ، والمنكرون للقدر وإن كانوا في بدعةٍ، فالمحتجّون به على الأمر أعظم بدعةً، وإن كان أولئك يشبهون المجرم، فهؤلاء يشبهون المشرّكين المكذّبين للرسل الذين قالوا «لو شاء الله ما أشركنا ولا آبأنا ولا حرّمنا من شيءٍ» وقد كان في أواخر عصر الصحابة رضي الله تعالى عنهم جماعةٌ من هؤلاء القدريّة، وأماماً المحتجّون بالقدر على الأمر، فلا يعرف لهم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٤٨

طائفه من طوائف المسلمين، معروفة، وإنما كثروا في المتأخرین» (١).

٤٤٨ حدیث خطیہ بنت ابی جہل ... ص:

(ومنها) ما أخرجه البخاري: من أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام خطب بنت أبي جهل على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وفي حياة الصديقة الطاهرة ... في قضية موضوعة مكذوبة ... قال:

حدّثنا أبواليمان، أنا شعيب، عن الزهرى، ثنى على بن حسين: أنّ المسور بن مخرمة قال: إنّ علياً خطب بنت أبي جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا على ناكح بنت أبي جهل. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسمعته حين تشهد يقول: أمّا بعد، فإنّي أنكحت أبا العاص ابن الربيع فحدّثنى وصدقى، وإنّ فاطمة بضعة متى وإلى أكره أن يسوءها، والله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل. فترك على الخطبة» (٢).

فإن هذا الحديث فيه ذمٌ ومنقصة، ولا يصدق به مؤمن أبداً، وكيف يمكن صدوره من رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد كان يعلن منذ بدء الإسلام إلى ساعة وفاته عن فضائل أمير المؤمنين ومناقبه ويشيعها بين الناس؟ وقد اعترف بعض أئمة القوم بدلاته على الذم، فهذا ابن حجر يقول بشرحه:

(١) منهاج السنة : ٢ - ١١ - ١٢

(٢) صحيح البخاري ٥: ٩٥ و ٤: ١٨٥.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٤٤٩

«ولا أزال أتعجب من المسور كيف بالغ في [تفضييه لعلى بن الحسين، حتى قال إنه أودع عنده السيف لا يمكن أحداً منه حتى تزهق روحه، رعايةً لكونه ابن فاطمة، ولم يراع خاطره في أنّ ظاهر سياق الحديث غضاضة على على بن الحسين، لما فيه من إيهام غضّ من جده على بن أبي طالب، حيث أقدم على خطبة بنت أبي جهل على فاطمة، حتى اقتضى من النبي صلّى الله عليه وسلم في ذلك من الإنكار ما وقع» «١».

وقد ذكر الدھلوي صاحب (التحفة) خبر الكلام الذى دار بين أبي حنيفة والأعمش حول هذا الحديث، وقول أبي حنيفة للأعمش بأنّ نقا هذا الحديث من سوء الأدب (٢).

فَكَفَ بِصَدْقٍ بِأَنَّ الْإِمَامَ السُّجَادَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ وَسَكَتَ عَلَيْهِ؟ (٣)

حدث شان ذاول «وان طائفتان من المؤمنين ...» ... ص: ٤٤٩

(ومنها) ما أخر جه البخاري: من قصصه أصحاب النبي مع أصحاب عبدالله ابن أبي، الذي كان رئيس المنافقين بعد ظاهره بالإسلام،

ونزول الآية «وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا» في القصة، وهذه ألفاظه في كتاب الصلح: «حدّثنا مسدد، ثنا معتمر قال: سمعت أبي أنّ أنساً قال: قيل للنبي صلّى الله عليه وسلم: لو أتيت عبدالله بن أبي، فانطلق إليه النبي صلّى الله عليه وسلم وركب حماراً، فانطلق المسلمون يمشون معه، وهي أرض سبخة، فلما أتاه

(١) فتح الباري ٧: ٦٩، ١٦٢: ٦، ٢٦٨: ٩، ٢٦٩.

(٢) التحفة الإنثى عشرية: ٣٥٥.

(٣) وفي هذا الموضوع رسالة مطبوعة ضمن (الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة) تأليف السيد على الحسيني الميلاني، فليرجع إليها من شاء التفصيل.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٥٠

النبي قال: إِلَيْكَ عَنِّي، وَاللَّهُ لَقَدْ آذَانِي نَنْ حَمَارَكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ: وَاللَّهُ لِحَمَارِ رَسُولِ اللَّهِ أَطِيبُ رِيحًا مِّنْكَ، فَغَضِبَ لِعْبَدَ اللَّهِ رَجُلٌ مِّنْ قَوْمِهِ، فَشَتَّمَهُ، فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَصْحَابَهُ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنَّعَالِ، فَبَلَغُنَا أَنَّهَا نَزَّلَتْ «وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا» «١».

فإن القول بنزول الآية المباركة في هذه القضية كذب قطعاً، لأن هذه القضية قد وقعت قبل الإسلام الظاهري للرجل، ولو كانت بعده فلا ريب في كفره وضلالة وكذا أصحابه، لقوله لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: «إِلَيْكَ عَنِّي، وَاللَّهُ لَقَدْ آذَانِي نَنْ حَمَارَكَ» فكيف يسميه الله وأصحابه بـ«المؤمنين»؟

ومن هنا قال ابن بطال: «يستحيل نزولها في قصة» ... كما قال الزركشي في (التنقیح) في شرحه: «بلغنا أنها نزلت «وَإِنْ طَائِفَتَانِ» قال ابن بطال: يستحيل نزولها في قصة عبد الله بن أبي وأصحابه، لأن أصحاب عبد الله ليسوا بمؤمنين، وقد تعصي بهوا له بعد الإسلام في قصة الإفك، وقد رواه البخاري في كتاب الإستيدان عن اسامه بن زيد رضي الله عنهما: إن النبي صلّى الله عليه وسلم مر في مجلس فيه أخلاق من المشركين وال المسلمين وعبدة الأوثان واليهود، وفيهم عبد الله بن أبي، فذكر الحديث. فدلّ على أن الآية لم تنزل فيه، وإنما نزلت في قوم من الأوس والخرج، اختلفوا في حقها، فاقتتلوا بالعصى والنعال» «٢».

ومن الطرائف محاولة ابن حجر الرد على كلام ابن بطال بقوله:

(١) صحيح البخاري ٤: ١٩.

(٢) التنقیح لألفاظ الجامع الصحيح ٢: ٥٩٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٥١

«وقد استشكل ابن بطال نزول الآية المذكورة وهي قوله تعالى «وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا» «١» في هذه القضية، لأن المخاصمة وقعت بين من كان مع النبي من الصحابة وبين عبدالله بن أبي، وكانوا إذ ذاك كفاراً، فكيف يتزل فيهم «طائفتان من المؤمنين» ولا سيما إن كانت قصة أنس واسامة متحدة، فإن في رواية اسامه: فاستتب المسلمين والمشركون. قلت: يمكن أن يحمل على التغليب، مع أن فيها إشكالاً من جهة أخرى، وهي: إن حديث اسامه صريح في أن ذلك كان قبل وقعة بدر وقبل أن يسلم عبدالله بن أبي وأصحابه، والآية المذكورة في الحجرات ونزولها متأخر جداً وقت مجيء الوفود، لكنه يتحمل أن يكون آية الإصلاح نزلت قديماً، فيندفع الإشكال» «٢».

أقول:

إن الحمل على التغليب بلا دليل من الكتاب أو السنة غير مقبول، ولعله ملتفت إلى ضعفه فقال: «يمكن»....

خبر عدم تفضيل الإمام على الصحابة بعد الخلفاء ... ص: ٤٥١

(ومنها) ما أخرجه البخاري في مناقب عثمان:

«عن ابن عمر قال: كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبي لا نفضل بينهم» ^٣.

(١)

سورة الحجرات .٩:٤٩

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٥:٢٢٨.

(٣) صحيح البخاري ٥:٨٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٥٢

لكن الأدلة القاطعة والبراهين الساطعة على أفضلية أمير المؤمنين عليه السلام من الشيفيين - فضلاً عن الثالث - كثيرة جداً، غير أنَّ واضح هذه الفريضة لم تسمح له نفسه الدليل لأن يقول بأفضليته عن سوى الثلاثة، فزعم المساواة بينه وبين معاوية وعمرو بن العاص وأمثالهما ... والعياذ بالله.

وما أكثر الأحاديث والأخبار في بطلان هذه الفريضة وسقوطها، حتى من طرق أهل السنة وأسانيدهم ... ومن هنا، فقد بالغ ابن عبد البر في رد الخبر، ونقل كلام ابن معين في إبطاله، فقال ما نصه:

«أخبرنا محبة بن زكريَا ويحيى بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن يحيى قالوا: حدثنا أحمد بن سعيد بن حزم، ثنا أحمد بن خالد، ثنا مروان بن عبد الملوك قال: سمعت هارون بن إسحاق يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: من قال: أبو بكر وعمر وعثمان وعلى، وعرف لعلى سابقته وفضله، فهو صاحب سنة. فذكر له هؤلاء الذين يقولون: أبو بكر وعمر وعثمان ثم يسكنون، فتكلم فيهم بكلام غليظ. وكان يحيى بن معين يقول: أبو بكر وعمر وعلى وعثمان.

قال أبو عمرو: من قال بحديث ابن عمر: كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت، يعني لا - نفضل، وهو الذي أنكر ابن معين وتكلم فيه بكلام غليظ، لأن القائل بذلك قد قال بخلاف ما اجتمع عليه أهل السنة من السلف والخلف من أهل الفقه والأثر: إن عليهما أفضلا الناس بعد عثمان، هذا مما لم يختلفوا فيه، وإنما اختلفوا أيهما أفضلا على أو عثمان، واختلف السلف أيضاً في تفضيل على وأبي بكر.

وفي إجماع الجميع الذي وصفنا دليلاً على أنَّ حديث ابن عمر وهم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٥٣

غليظ، وأنه لا يصح معناه وإن كان إسناده صحيحًا، ويلزم من قال به أن يقول بحديث جابر وأبي سعيد: كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم لا يقولون بذلك. فقد ناقضوا، وبالله التوفيق» ^١.

الحديث أخذ الأجر على كتاب الله ... ص: ٤٥٣

(ومنها) ما أخرجه البخاري في كتاب الطب:

«حدثنا سيدان بن مصارب أبو محمد الباهلي قال: حدثنا أبو معاشر يوسف ابن يزيد البراء قال: حدثني عبيد الله بن الأحسن أبو مالك، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس: إن نفراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بماءِ فيهم لدغ أو سليم، فعرض لهم رجل

من أهل السماء فقال: هل فيكم من راق؟ إنَّ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيْغًا أَوْ سَلِيمًا. فَانطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ، فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ قَالُوا: أَخْذَتْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، حَتَّى قَدَمُوا الْمَدِينَةَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَحْقَّ مَا أَخْذَتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابَ اللَّهِ»^(٢). وهذا الحديث أورده أبوالفرج ابن الجوزي برواية عائشة في كتاب (الموضوعات) ^(٣).

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣: ١١١٦.

(٢) صحيح البخاري ٧: ٢٤١.

(٣) كتاب الموضوعات ١: ٢٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٥٤

حديث أسباط في الاستسقاء ... ص: ٤٥٤

(ومنها) ما أخرجه - بعد رواية ابن مسعود - في استسقاء الكفار: عن مسروق قال: «أتَيْتَ ابْنَ مَسْعُودَ فَقَالَ: إِنَّ قَرِيشًا أَبْطَلُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْذَتْهُمْ سَنَةً حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمِيَةَ وَالْعَظَامَ، فَجَاءَ أَبُو سَفيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدَ، جَئْتَ تَأْمِرُ بِصَلَةِ الرَّحْمَ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ، فَقَرَأَ: «فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدَخَانٍ مِبْيَنٍ» الْآيَةَ. ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفَّارِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «يَوْمَ نُبَطِّشُ الْبَطْشَةَ الْكَبْرَى» يَوْمَ بَدْرٍ:- وزاد أسباط عن منصور: دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسقوا الغيث، فأطبقت عليهم سبعاً، وشك الناس كثرة المطر فقال: اللهم حوالينا ولا علينا، فانحدرت السحابة عن رأسه، فسقوا الناس حولهم» ^(١).

وقد تكلم الأئمة في هذه الزيادة:

قال العيني: «واعترض على البخاري بزيادة أسباط هذا.

فقال الداودي: أدخل قصة المدينة في قصة قريش وهو غلط.

وقال أبو عبد الملك: الذي زاده أسباط وهم واحتلال، لأنَّ رَكْبَ سَنْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَلَى مَنْ حَدَّثَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ، وهو قوله: دعوا رسول الله فسقوا الغيث. إلى آخره.

وكذا قال الحافظ شرف الدين الدمياطي وقال: حديث عبد الله بن مسعود كان بمكة، وليس فيه هذا.

(١) صحيح البخاري ٢: ٧٤-٧٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٥٥

والعجب من البخاري كيف أورد هذا وكان مخالفًا لما رواه الثقات؟

وقد ساعد بعضهم البخاري بقوله: لا مانع أن يقع ذلك مرتين.

وفيه نظر لا يخفى.

وقال الكرمانى: فإنْ قلت: قصة قريش والتماس أبى سفيان كانت فى مكة لا فى المدينة. قلت: القصة مكتبة، إلَّا القدر الذى زاد أسباط، فإنه وقع فى المدينة» ^(١).

الحديث تكرر لكم الأحاديث من بعدى ... ص: ٤٥٥

(ومنها) حديث نص التفتازاني على إيراد البخاري إياه في صحيحه، وقد طعن فيه المحدثون، وقال يحيى بن معين بأنه حديث وضعته الزنادقة، وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «تكرر لكم الأحاديث من بعدى، فإذا روى لكم حديث فأعرضوه على كتاب الله ذكر ذلك كله التفتازاني في (التلويح- شرح التوضيح) في كلام له حيث قال: «قوله: وإنما يرد خبر الواحد في معارضته الكتاب، لأنّه مقدم لكونه قطعياً متواتر النظم لا شبّهه في متنه ولا في سنته، لكنّ الخلاف إنما هو في عمومات الكتاب وظواهرها، فمن يجعلها ظنيّة يعتبر بخبر الواحد إذا كان على شرائطه عملاً بالدلائل، ومن يجعل العام قطعياً، فلا يعمل بخبر الواحد في معارضته، ضرورة أنّ الظنيّ يضمحل بالقطعي، فلا ينسخ الكتاب به ولا يزداد عليه أيضاً، لأنّه بمثابة النسخ». واستدلّ على ذلك بقوله عليه السلام: تكرر لكم الأحاديث من بعدى،

(١) عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ٧: ٢٧ - ٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٢، ص: ٤٥٦

إذا روى لكم حديث فأعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فاقبلوه وما خالفه فردوه.

واجيب: بأنه خبر واحد قد خص منه البعض، أعني المتواتر والمشهور، فلا يكون قطعياً، فكيف يثبت به مسألة الاصول؟ على أنه مما يخالف عموم قوله تعالى: «وما آتاكم الرسول فخذوه».

وقد طعن فيه المحدثون بأنّ في رواته يزيد بن ربيعة، وهو مجاهول، وترك في إسناده واسطة بين الأشعّب وشوان فيكون منقطعاً. وذكر يحيى بن معين: إنه حديث وضعته الزنادقة.

وإيراد البخاري إياه في صحيحه لا ينافي الإنقطاع أو كون أحد رواته غير معروف بالرواية» (١).

الحديث تحريم المعاذف ... ص: ٤٥٦

(ومنها) حديث رواه ابن حزم عن البخاري وحكم بوضعه، قال:

«من طريق البخاري: قال هشام بن عمّار، ناصدقة بن خالد، ناصدقة بن جابر، ناصيّة بن قيس الكلابي، ناصد الرحمن بن غنم الأشعري، حدّثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري - والله ما كذبني - إنّه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ليكوننَّ من امّتي قوم يستحلّون الحرير والخمر والمعاذف.

وهذا منقطع، لم يتصل مابين البخاري وصدقة بن خالد، ولا يصحّ في

(١) التلويح في شرح التوضيح ٢: ٢١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٢، ص: ٤٥٧

هذا الباب شيء أبداً، وكلّ ما فيه موضوع» (١).

الحديث المؤمن لا يزني حين يزني ... ص: ٤٥٧

(ومنها) ما أخرجه البخاري في كتاب الأشربة قال:

«حدّثنا أحمد بن صالح قال: ثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: سمعت أبا سلمة عن عبد الرحمن وابن المسيب

يقولان: قال أبو هريرة: إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمُؤْمِنُ لَا يَزَّنِي حِينَ يَزَّنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ» «٢». وهذا الحديث كذبه أبو حنيفة، كما في كتاب (العالم والمتعلم) «٣»، فقد جاء فيه: «قَالَ الْمُتَعَلِّمُ: مَا قَوْلُكَ فِي انَّاسٍ رَوَوْا أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا زُنِي خَلَعَ الْإِيمَانَ مِنْ رَأْسِهِ كَمَا يَخْلُعُ الْقَمِيصُ، ثُمَّ إِذَا تَابَ أَعْادَ اللَّهَ إِيمَانَهُ، أَتَشَكَّ فِي قَوْلِهِمْ أَوْ تَصَدَّقُهُمْ؟ فَإِنْ صَدَّقُتْ قَوْلَهُمْ دَخَلَتْ فِي قَوْلِ الْخَوَارِجِ، وَإِنْ شَكَّتْ فِي قَوْلِهِمْ شَكَّكَتْ فِي قَوْلِ الْخَوَارِجِ وَرَجَعَتْ عَنِ الْعَدْلِ الَّذِي وَصَفَتْ، وَإِنْ كَذَّبَتْ قَوْلَهُمُ الَّذِي قَالُوا: كَذَّبَتْ بِقَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِنَّهُمْ رَوَوْا عَنْ رِجَالٍ شَتَّى حَتَّى انتَهَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ». قال العالم: كذب هؤلاء، ولا يكون تكذيبهم هؤلاء وردّ عليهم تكذيباً

(١) صحيح البخاري ٧: ١٩٣.

(٢) صحيح البخاري ٧: ١٩٠.

(٣) هذا الكتاب لأبي حنيفة، والمقصود من «العالم» أبو حنيفة، ومن «المتعلم» تلميذه: أبو مطيع البلاخي وهو راوي الكتاب.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٥٨

للنبي عليه السلام، إنما يكون التكذيب لقول النبي عليه السلام أن يقول الرجل أنا مكذب للنبي عليه السلام، وأما إذا قال أنا مؤمن بكل شيء تكلم به النبي عليه السلام، غير أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يتكلم بالجور ولم يخالف القرآن، فهذا من التصديق بالنبي وبالقرآن وتزييه له من الخلاف على القرآن، ولو خالف النبي عليه السلام القرآن وتقول على الله، لم يدعه تبارك وتعالى حتى يأخذنه باليمين ويقطع منه الوتين، كما قال تعالى في القرآن، ونبي الله لا يخالف كتاب الله، ومخالف كتاب الله لا يكوننبي الله.

وهذا الذي روى خلاف القرآن، إلا ترى إلى قوله تعالى: «الرَّازِيَةُ وَالرَّازِيُّ» «١»

ثم قال: «اللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ» «٢»

ولم يعن به من اليهود ولا من الصارى، ولكن عنى به من المسلمين.

فردَى على كلَّ رجل يحدِّث عن النبي عليه السلام بخلاف القرآن، ليس ردَّاً على النبي ولا تكذيباً له، ولكن ردَّاً على من يحدِّث عن النبي عليه السلام بالباطل، والتهمة دخلت عليه لا-على نبي الله، وكلَّ شيء تكلم به النبي عليه السلام سمعنا به أو لم نسمعه، فعلى الرأس والعين، قد آمنا به ونشهد أنه كما قال النبي عليه السلام، ونشهد أيضاً على النبي عليه السلام أنه لم يأمر بشيء نهى الله عنه يخالف أمر الله تعالى، ولم يقطع شيئاً وصله الله تعالى ولا-وصف أمراً وصف الله تعالى ذلك الأمر بخلاف ما وصفه النبي عليه السلام، ونشهد أنه كان موافقاً لله عز وجل في جميع الأمور، لم يتبع ولم يتقول غير ما قال الله تعالى، ولا-كان من المتكلفين، ولذلك قال الله تعالى: «مَنْ يَطِعُ الرَّسُولَ

(١) سورة النور ٢٤: ٢.

(٢) سورة النساء ٤: ١٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٥٩

فقد أطاع الله» «١».

حديث شريك في الإسراء ... ص: ٤٥٩

(ومنها) حديث البخاري عن شريك في إسراء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا لفظه:

«حدّثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدّثني سليمان، عن شريك بن عبد الله، أَنَّه قال: سمعت أنس بن مالك يقول: ليلة اسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة، إِنَّه جاءه ثلاثة نفر، قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال أُولئِمْ هُو؟ فقاموا وأوسطهم: هو خيرهم. فقال آخرهم: خذوا خيرهم، فكانت تلك الليلة، فلم يرهم حتّى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، فلم يكلّموه حتّى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم، فتوّلَهُ منهم جبريل، فشقّ جبريل ما بين نحره إلى لبته حتّى فرغ من صدره وجوفه، فغسله من ماء زمزم بيده حتّى أنقى جوفه، ثمّ اتى بسطة من ذهب فيه نور من ذهب مَحْشُو إيماناً وحكمة، فحسا به صدره ولгадيده -يعنى عروق حلقه- ثمّ أطّقه، ثمّ عرج به إلى السماء الدنيا، فضرب باباً من أبوابها، فناداه أهل السماء: من هذا؟ فقال جبريل: قالوا: ومن معك؟ قال: معي محمد، قالوا: وقد بعث؟ قال: نعم، قالوا: فمرحباً به» .^٢

(١) سورة النساء: ٤٠.

(٢) صحيح البخاري: ٩٦٥ كتاب التوحيد.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٤٦٠

وأخرجه مسلم قال: «حدّثنا هارون بن سعيد الأيلي، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني سليمان - وهو ابن بلايل - قال: حدّثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر قال: سمعت أنس بن مالك، يحدّثنا عن ليلة اسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة: إِنَّه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحرام. وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني، وقدم فيه شيئاً وأخر وزاد ونقص» .^١

قال النووي بشرحه:

«قوله: وذلك قبل أن يوحى إليه. وهو غلط لم يوافق عليه، فإن الإسراء أقل ما قيل فيه أنه كان بعد مبعثه بخمسة عشر شهراً. وقال الحربي: كان ليلة سبع وعشرين من شهر ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة. وقال الزهرى: كان ذلك بعد مبعثه بخمس سنين. وقال ابن إسحاق: اسرى به وقد فشا الإسلام بمكة والقبائل. وأشيء هذه الأقوال قول الزهرى وابن إسحاق، إذ لم يختلفوا أن خديجة صلت معه بعد فرض الصلاة عليه، ولا خلاف في أنها توفيت قبل الهجرة بمدة قيل بثلاث سنين وقيل بخمس. ومنها: إن العلماء مجتمعون على أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء، فكيف يكون هنا قبل أن يوحى إليه؟ وأما قوله - في روایة شريك -: وهو نائم، وفي روایة الأخرى: بينما أنا عند البيت بين النائم واليقظان، فقد يحتاج به من يجعلها رؤيا نوم، ولا حجّة فيه، إذ قد يكون ذلك حالة أول وصول الملك إليه، وليس في الحديث ما يدل على كونه نائماً في القصة كلها.

(١) صحيح مسلم: ١/١٤٨/٢٦٢ باب بدء الوحي من كتاب الإيمان.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٢، ص: ٤٦١

هذا كلام القاضى. وهذا الذى قاله فى روایة شريك وأن أهل العلم أنكروها قد قاله غيره.

وقد ذكر البخارى روایة شريك هذه عن أنس فى كتاب التوحيد من صحيحه، وأتى بالحديث مطولاً.

قال الحافظ عبد الحق فى كتابه الجمع بين الصحيحين - بعد ذكر هذه الرواية - هذا الحديث بهذا اللفظ من روایة شريك بن أبي نمر عن أنس. وقد زاد فيه زيادةً مجهولةً، وأتى فيه بآلفاظٍ غير معروفة. وقد روى حديث الإسراء جماعة من الحفاظ المتقنين والأئمة المشهورين، كابن شهاب وثبت البناني وقتادة -يعنى عن أنس- فلم يأت أحد منهم بما أتى به شريك، وشريك ليس بالحافظ عند

أهل الحديث. قال: والأحاديث التي تقدّمت قبل هذا هي المعول عليها. هذا كلام الحافظ عبدالحق «١».

وقال الكرمانى بشرحه:

«قال النووي: جاء في رواية شريك أوهام أنكرها العلماء، من جملتها:

أنّه قال: ذلك قبل أن يوحى إليه، وهو غلط لم يوافق عليه. وأيضاً: العلماء أجمعوا على أنّ فرض الصلاة كان ليلة الإسراء، فكيف يكون قبل الوحي؟

أقول: وقول جبرئيل في جواب بواب السماء إذ قال: أبعت؟ نعم، صريح في أنّه كان بعده» «٢».

وقال ابن قتيم الجوزيّة:

«فصلٌ - قال الزهرى: عرج بروح رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى

(١) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، باب بدء الوحي، المجلد ١ ج ٢٠٩ - ٢١٠.

(٢) الكواكب الدراري في شرح البخاري ٢٥: ٢٠٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٦٢

بيت المقدس وإلى السماء قبل خروجه إلى المدينة بسنة، وقال ابن عبد البر وغيره: كان بين الإسراء والهجرة سنة وشهرين. إنتهى. وكان الإسراء مرّة واحدةً وقيل: مرّة يقظة ومرّة مناماً، وأرباب هذا القول كأنّهم أرادوا أن يجمعوا بين حديث شريك وقوله ثم استيقظت، وبين سائر الروايات، ومنهم من قال: بل كان هذا مرّتين، مرّة قبل الوحي، لقوله في حديث شريك: وذلك قبل أن يوحى إليه. ومرّة بعد الوحي، كما دلت عليه سائر الأحاديث، ومنهم من قال:

بل ثلاث مرات، مرّة قبل الوحي ومررتين بعده.

وكلّ هذا خبط، وهذه طريقة ضعفاء الظاهريّة من أرباب النقل الذين إذا رأوا في القصّة لفظة تخالف سياق بعض الروايات جعلوه مرّة أخرى، فكلاهما اختلفت عليهم الروايات عدّدوا الواقع.

والصواب الذي عليه أئمّة النقل: أنّ الإسراء كان مرّة واحدةً بمكة بعدبعثة.

ويما عجبًا لهؤلاء الذين زعموا أنّه مرارًا كيف ساغ لهم أن يظنّوا أنّه في كلّ مرّة تفرض عليه الصلاة خمسين، ثم يتردّد بين ربّه وبين موسى حتّى تصير خمساً ثم يقول: أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي، ثم يعيدها في المرّة الثانية إلى خمسين، ثم يحطّها عشرًا.

وقد غلط الحفاظ شريكًا في الفاظ من حديث الإسراء، ومسلم أورد المسند منه ثم قال: فقدّم وأخر وزاد ونقص، ولم يورد الحديث فأجاد رحمة الله» «١».

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ٣: ٤١ - ٤٢ فصلٌ في المعراج النبوى.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٦٥

صحيح مسلم ... ص: ٤٦٥

اشارة

وأمّا مسلم بن الحجاج ... فإنه - كما قالوا - كان يرتكب الغمز بالرجال الصادقين الثقات عندهم بلا حجيّة، ومن ذلك ما كان منه في

«إبراهيم بن عبد الله السعدي» قال الذهبي: «إبراهيم بن عبد الله السعدي النيسابوري، صدوق، له عن يزيد بن هارون ونحوه. قال أبو عبدالله الحاكم: كان يستخفُّ بمسلم، فغمزه مسلم بلا حجّة»^١.
ولا ريب أنَّ هذا يضرُّ بعدلة مسلم ويمنع من الإعتماد عليه وعلى روایاته في كتابه، ولذا قال ابن الجوزي: «ومن تلبيس إبليس على أصحاب الحديث: قدح بعضهم في بعض، طلباً للتشفِّي، ويخرجون ذلك مخرج الجرح والتعديل الذي استعملت قدماء هذه الأمة للذبّ عن الشرع»^٢.

أبو زرعة الرازي وصحيح مسلم ... ص: ٤٦٥

هذا، وقد اشتهر بين الأعلام طعن الإمام أبي زرعة الرازي وتكلّمه في كتاب مسلم بن الحجاج، ففي ترجمة أحمد بن عيسى المصري من (التهذيب) و (الميزان): «قد قال سعيد البردعي: شهدت أبا زرعة ذُكر عنده صحيح مسلم فقال: هؤلاء قوم أرادوا التقدّم قبل أوانه، فعملوا شيئاً

(١) ميزان الاعتدال ١: ٤٤.

(٢) تلبيس إبليس: ١٣٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٦٦
يتسوّقون به»^١.

وقال أبو الفضل الأدفوي في (الإمتناع): «وكان أبو زرعة يذم وضع كتاب مسلم ويقول: كيف تسميه الصحيح وفيه فلان وفلان؟ فذكر جماعة».

(١) ميزان الاعتدال ١: ١٢٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٦٧

الموضوعات في صحيح مسلم ... ص: ٤٦٧

إشارة

وبعد الوقوف على طرفٍ من أسباب القدر في مسلم بن الحجاج، وعلى طعن من مثل أبي زرعة في كتابه عموماً، فلا بدّ من إيراد بعض أحاديثه الموضوعة والباطلة:

حديث الضحاج ... ص: ٤٦٧

فمن أحاديثه الموضوعة والمكذوبة: حديثه في أنَّ أبطال في ضحاج من النار، قال: «حدّثنا عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن عبد الملك الأموي قالوا: حدّثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن العباس بن عبد المطلب أنه قال: يا رسول الله، هل نفعت أبطال بشيء، فإنه كان يحוטك ويغضب لك؟ قال: نعم، هو في ضحاج من نار، ولو لا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»^١.

وهذه الأحاديث التي أخرجها البخاري ومسلم كلّها موضوعة مفترأة، قد وضعت للطعن في أمير المؤمنين عليه السلام والتنقيص في شأنه، ولأجل رفع شأن أبي بكر بن أبي قحافة... إنّه ليكفي لتكذيب ما رووه في موت سيدنا أبي طالب على الكفر: ما

(١) صحيح مسلم ١: ١٣٤ كتاب الإيمان - باب شفاعة النبي لأبي طالب.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٦٨

رواه ابن سعد في الطبقات قال: «حدثني الواقدي قال: قال على: لما توفي أبو طالب أخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبكى بكاءً شديداً، ثم قال:

«إذهب فاغسله وكفنه وواره، غفر الله له ورحمه».

فقال له العباس: يا رسول الله، إنك ترجو له؟

قال: إِنَّ اللَّهَ إِنِّي لَأُرْجُو لَهُ.

وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يستغفر له أياماً لا يخرج من بيته.

وقال الواقدي: قال ابن عباس: عارض رسول الله جنازة عمّه أبي طالب وقال: وصلتك رحم وجزاك الله خيراً» (١).

هذا، وقد أجمع أهل البيت عليهم السلام على إيمان سيدنا أبي طالب، وإن جماعهم حجيّة قطعية كما تقرّر في محله، وقد ذكر علماء السنّة إجماعهم على ذلك، ففي (روضة الأحباب) عن ابن الأثير في (جامع الأصول) قوله: «نعم أهل البيت أن أبطال مات مسلماً، والله أعلم بصحته».

على أنّ أهل السنّة يدعون المتابعة لأهل البيت والإنقاذ لهم، كما جاء في كتبهم، بشرح «حديث الثقلين» وبذيل حديث «مثل أهل بيتي كسفينة نوح»، فإنّ كانوا صادقين في دعواهم تلك، فلا محالة لا يخالفون أهل البيت في إجماعهم على إيمان أبي طالب عليه السلام.

على أنّ أحاديث مسلم في هذا الباب متناقضة متهاقة، إذ الحديث المذكور يدلّ على أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد شفع له قبل القيمة وأخرجه بالفعل من غمرات العذاب إلى ضحاص من نار، وحديث أبي سعيد

(١) الطبقات الكبرى ١: ١٢٣ - ١٢٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٦٩

صريح في عدم وقوع الشفاعة في حقه وأنّ عذابه لم يخفف، بل إنّ النبي يرجو أن تناه شفاعته في يوم القيمة وتنفعه في خروجه من الدرّكات السافلة إلى الضحاص... فكان بعض تلك الأحاديث صريحاً في وقوع تخفيف العذاب عن أبي طالب بالفعل وبعض صريحاً في عدم حصول التخفيف، فنهافتا وتناقضتا بكلّ وضوح.

الحادي الدال على تعين أبي بكر للخلافة...!! ص: ٤٦٩

ومن ذلك: حديثه المتضمن تعين النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبا بكر للخلافة من بعده، وهو حديث موضوع مفترى قطعاً. قال في كتاب المناقب:

«حدثنا عبيد الله بن سعيد، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إبراهيم بن سعد، حدثنا صالح بن كيسان، عن الزهرى، عن عروة عن عائشة-

- (١) صحيح مسلم: ٤ / ١٨٥٧ . ٢٣٨٧

(٢) صحيح البخاري: ٧ : ٢١٨ .

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٤٧٠

وهذا الحديث الذى قال النووي بشرحه: «في هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وإخبار منه صلى الله عليه وسلم بما سيقع في المستقبل بعد وفاته، وأن المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره»^١ ظاهر الكذب والبطلان، لاتفاق القوم أنفسهم على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم ينص على أبي بكر بالخلافة، ولو كان مثل هذا الكلام صادراً منه حقاً لما احتجوا بالأباطيل الواهيات، ولما وقعت الاختلافات والنزاعات...»

ولقد نصّ النّووي - بشرح حديث: من كان رسول الله مستخلفاً لو استخلفه؟ - على أنَّ «فيه دلالة لأهل السُّنَّة أنَّ خلافة أبي بكر ليست بنصٍّ من النبي على خلافته صريحاً، بل أجمعوا الصحابة على عقد الخلافة له وتقديمه بفضلِه، ولو كان هناك نصٌّ عليه أو على غيره لم يقع المنازعَة من الأنصار وغيرهم أولاً، ولذكر حافظ النص ما معه، ولرجعوا، ولكن تنازعوا أولاً ولم يكن هناك نص، ثم اتفقوا على أبي بكر واستقرَّ الأمر.

وأَمَّا مَا تَدْعِيه الشِّيَعَةُ مِنَ النَّصِّ عَلَى عَلَى وَالْوَصِيَّةِ إِلَيْهِ، فَبَاطِلٌ لَا أَصْلَلُ لَهُ بَاتِّفَاقَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْإِتْفَاقُ عَلَى بَطْلَانِ دُعَواهُمْ فِي زَمْنٍ عَلَى،
وَأَوَّلُ مَنْ كَذَّبُوهُمْ عَلَى بِقَوْلِهِ: مَا عَنَّنَا إِلَّا مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ» ॥ ۲۰.

فترة يستدلّ بما كان في السقيفة، ولو كان ما أورده مسلم صحيحاً لما احتاج إلى ذلك!!
وعلى الجملة، فإنّ هذا الحديث لو صحّ لاستدلّ به القوم على إمامية

- (١) شرح مسلم للنووى ١٥٥: ١٥٥

- (٢) شرح مسلم للنووى ١٥٤-١٥٥: ١٥

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٤٧١

أبى بكر ولم يقولوا بعدم النص على خلافته، ولم يتسبّبوا بالخرافات والأباطيل الأخرى، فإنه حتّى لو كان وارداً مورداً للإخبار عن الغيب، لكان الإستدلال به دون غيره أولى وأحرى ...

وقد نصّ أبوالسعادات ابن الأثير أيضاً على عدم النصّ على أبي بكر حيث قال: «ولا يصدق الشيعة بنقل النص على إمامه على كرم الله وجهه والبكريه على إمامه أبي بكر رضي الله عنه، لأنّ هذا وضعه الآحاد أولاً وأفسنوه، ثمّ كثر الناقلون في عصره وبعده من الأعصار، فلذلك لم يحصل التصديق» ^{١١}.

فواأسفاه على البخاري ومسلم، إذ اشرب في قلوبهما حب الشيختين، فنقاً مثلاً هذه الأكاذيب والخرافات، التي نصّ أئمّتهم على كونها من افتراءات البكريّة وأخبارهم الموضوعات.

الحديث أنَّ عمر أَوْلَى مِنْ أَمْرِ بِالْأَذَانِ ... ص: ٤٧١

ومن ذلك: ما أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب بدء الأذان:

«حدّثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال: حدّثنا محمد بن بكر، ح وحدّثنا محمد بن رافع قال: حدّثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جرير، ح وحدّثني هارون ابن عبدالله - واللفظ له - قال: حدّثنا حتّاج بن محمد قال:

قال ابن جرير: أخبرني نافع مولى ابن عمر، عن عبدالله بن عمر أنه قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصّلوات، وليس ينادي بها أحد، فتكلّموا يوماً في ذلك، فقال بعضهم: اتّخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: قرناً مثل قرن اليهود، فقال عمر: أولاً تبعثون منادياً

(١) جامع الأصول ١: ١٢١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٧٢

ينادي بالصلوة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا بلال قم فناد بالصلوة» (١).

وهذا حديث موضوع، وضعه من يسعى وراء جعل المناقب لعمر بن الخطاب، وهو ينافي ما وضعه في الأذان من أن تشرعه كان برأيها آها رجل من الأنصار، كما في سنن أبي داود وغيره.

على أن الحق ما روى عن أمير المؤمنين عليه السلام من أن تشرع الأذان كان في ليلة الإسراء، وقد أذن جبريل في بيت المقدس، وما سواه فمن وضع الملحدين.

الحديث متناقضان في موضع صلاة النبي الظهر في حجّة الوداع ... ص: ٤٧٢

ومن ذلك: حديث متناقضان أخرجهما مسلم، وأخرج البخاري أحدهما، في موضع صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الظهر يوم النحر في حجّة الوداع، فأخرج عن عائشة وجابر أنه صلّاها بمكّة، وأخرج هو والبخاري عن ابن عمر أنه صلّاها بمنى، قال القاري في كتابه في (الرجال): «قال ابن حزم في هاتين الروايتين: إحداهما كذب بلا شك».

وقد اختلف القوم في تعين الصدق من الكذب منهم، وقد شرح ابن القيم اختلافهم في المقام حيث قال: «فصل: ثم رجع إلى مني، واختلف أين صلى الظهر يومئذ، ففي الصحيحين عن ابن عمر أنه أفضى يوم النحر ثم رجع فصلّى الظهر بمنى، وفي صحيح مسلم عن جابر أنه صلى الظهر بمكّة، وكذلك قال عائشة، واختلف في ترجيح أحد هذين القولين على الآخر، فقال أبو

(١) صحيح مسلم ١: ٢٨٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٧٣

محمد بن حزم: قول عائشة وجابر أولى، وتبعه على هذا جماعة ورجحوا هذا القول بوجوهه: أحدها: إن راويه اثنان، وهما أولى من الواحد.

الثاني: أن عائشة أخص الناس به، ولها من القرب والإختصاص والمزيّة ما ليس لغيرها.

الثالث: أن سياق جابر لحجّة النبي صلى الله عليه وسلم من أولها إلى آخرها أنت سياق، وقد حفظ القصة وضبطها حتى ضبط جزئياتها، حتى ضبط منها أمراً لا يتعلّق بالمناسب، وهو تزول النبي صلى الله عليه وسلم ليلة جمع الطريق، فقضى حاجته عند الشعب ثم توضأ وضوءاً خفيفاً، فمن ضبط هذا القدر فهو يضبط مكان صلاته يوم النحر بطريق أولى.

الرابع: أن حجّة الوداع كانت في آذار، وهي تساوي الليل والنهار، وقد خرج من مزدلفة قبل طلوع الشمس إلى مني وخطب بها الناس، ونحر بُدنًا عظيمة وقسمها، وطبخ له من لحمها وأكل منه، ورمي الجمرة وحلق رأسه وتطيب وخطب ثم ألاض، فطاف وشرب من ماء زمزم ومن نيد السقاية ووقف عليهم وهم يسقون، وهذه أعمال يبدو في الأظهر أنها لا تنقضى في مقدار يمكن معه الرجوع إلى مني بحيث يدرك وقت الظهر في فصل آذار.

الخامس: إن هذين الحديدين جارياناً مجرى الناقل والمبقى، فإن عادته صلى الله عليه وسلم كانت في حجّته صلاته في منزله الذي هو نازل فيه بال المسلمين، فجرى ابن عمر على العادة، وضبط جابر وعائشة الأمّر الذي هو خارج عن عادته، فهو أولى بأن يكون هو المحفوظ.

ورجحت طائفة أخرى قول ابن عمر لوجوه:

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ٤٧٤

أحدها: أنه لو صلى الظهر بمكة لم يصلّ أصحابه بمني وحدانًا ولا زرافات، بل لم يكن لهم بد من الصلاة خلف إمام يكون نائباً عنه، ولم ينقل هذا أحد قط، ولم يقل أحد أنه استتاب من يصلّى بهم، ولو لا علمه أنه يرجع إليهم فيصلّى بهم لقال: إن حضرت الصلاة ولست عندكم فليصلّ بكم فلان، وحيث لم يقع هذا ولا هذا، ولا صلى الصحابة هناك وحدانًا قطعاً، ولا كان من عادتهم إذا اجتمعوا أن يصلّوا عزيزين، علم أنّهم صلّوا معه على عادتهم.

الثاني: إنه لو صلى بمكة، لكان خلفه بعض أهل البلد وهو مقيم، وكان يأمرهم أن يتّموا صلاتهم، ولنقل أنّهم قاموا فأتموا بعد سلامه صلاتهم، وحيث لم ينقل هذا ولا هذا بل هو معلوم الإنتفاء قطعاً، علم أنه لم يصلّ قطعاً حينئذ بمكة.

وما نقله بعض من لا علم له أنه قال: يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنّا قوم سفر، فإنّما قاله عام الفتح لا في حجّته.

الثالث: إنّه من المعلوم أنه لما طاف ركع ركعتي الطواف، ومعلوم أنّ كثيراً من المسلمين كانوا خلفه يقتدون به في أفعاله ومناسكه، فعلله لمّا ركع ركعتي الطواف والناس خلفه يقتدون به، ظنّ الظانّ أنّها صلاة الظهر، ولا سيّما إذا كان ذلك في وقت الظهر، وهذا الوهم لا يمكن دفع احتماله، بخلاف صلاته بمني فإنّها لا تحتمل غير الفرض.

الرابع: إنه لا يحفظ عنه في حجّته أنه صلى الفرض بجوف مكة، بل إنّما كان يصلّى بمنزله بال المسلمين مدة مقامه، كان يصلّى بهم أين نزلوا، لا يصلّى في مكان آخر غير المنزل العام.

الخامس: إن حديث ابن عمر متفق عليه، وإن حديث جابر من أفراد

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ٤٧٥

مسلم، فحديث ابن عمر أصحّ منه، وكذلك هو في إسناده، فإنّ راويه أحفظ وأشهر وأنفق، فأين يقع حاتم بن إسماعيل من عبيد الله؟ وأين يقع جعفر من حفظ نافع؟

السادس: إن حديث عائشة قد اضطربت في وقت طوافه، فروى عنها على ثلاثة أوجه: أحدها أنه طاف نهاراً، الثاني: أنه أخر الطواف إلى الليل، الثالث: أنه ألاض من آخر يومه، فلم يضبط فيه وقت الإلاض، ولا مكان الصلاة، بخلاف حديث ابن عمر.

السابع: إن حديث ابن عمر أصحّ منه بلا نزاع، فإن حديث عائشة من روایة محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه عنها، وابن إسحاق مختلف في الإحتجاج به، ولم يصرّح بالسماع بل عنّنه، فكيف يقدم على قول عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر؟

الثامن: إن حديث عائشة ليس باليين أنه صلى الظهر بمكة، فإن لفظه هكذا: ألاض رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم صلّى الظهر ثم رجع إلى مني، فمكث فيها ليالي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس، كل جمرة بسبعين حصيات، فأين دلالة هذا الحديث الصريرة على أنه صلى الظهر يومئذ بمكة؟ وأين هذا في صريح الدلالة إلى قول ابن عمر ألاض يوم النحر ثم صلى الظهر بمني راجعاً؟ وأين حديث اتفق أصحاب الصحيح على إخراجه إلى حديث اختلف في الإحتجاج به؟ والله أعلم»^(١).

(١) زاد المعاد ٢: ٢٨٠ كيفية حجّة الوداع.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٧٦

حديث في أول ما نزل من القرآن ... ص: ٤٧٦

ومن ذلك: ما أخرجه في أنَّ أول ما نزل من القرآن «يا أيها المدثر» وقد صرَّح النووى بأنَّه ضعيف بل باطل ... قال ولِي الدين أبو زرعة أحمد بن زين الدين عبد الرحيم العراقي في شرح حديث بدء الوحي من (شرح الأحكام الصغرى): «فيه دلالة واضحة على أنَّ أول ما نزل من القرآن إقرأ». وقد صَحَّ ذلك عن عائشة، وروى عن أبي موسى الأشعري وعبيد بن عمير، قال النووى: وهو الصواب الذي عليه الجماهير من السلف والخلف. وفيه قولان آخران: أحدهما إنَّ أول ما نزل «يا أيها المدثر» رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله وأبي سلمة بن عبد الرحمن، قال النووى: وهو ضعيف بل باطل»....

حديث في فضائل أبي سفيان ... ص: ٤٧٦

ومن ذلك: ما أخرجه في فضائل أبي سفيان وهذه عبارته:

«حدَّثنا عباس بن عبد العظيم العنبرى وأحمد بن جعفر المعقرى قالا:

حدَّثنا النضر - وهو ابن محمد الإمامى - قال: حدَّثنا عكرمة، حدَّثنا أبو زميل، حدَّثنى ابن عباس قال: كان المسلمين لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال لنَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يا نَبِيُّ اللَّهِ، ثَلَاثٌ أَعْطَنِيهِنَّ، قال: نعم، قال: عندى أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ امْ حَبِيبَةُ بَنْتُ أَبِي سَفِيَانَ ازْوَجُكُهَا. قال: نعم، قال: معاوِيَةٌ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدِيكَ، قال: نعم، قال: وَتَؤْمِنُى حَتَّى أَقْاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتَ أَقْاتِلَ الْمُسْلِمِينَ. قال: نعم. قال أبو زميل: ولولا أنَّه طلب ذلك من النبِيِّ ما أَعْطَاهُ ذَلِكَ، لَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٧٧

قال: نعم» (١).

قال في (زاد المعاد):

«وَأَمَّا حديث عكرمة بن عمَّار: عن أبي زميل، عن ابن عباس: إنَّ أبا سفيان قال للنبي ... فهذا الحديث غلط ظاهر لا خفاء به.

قال أبو محمد ابن حزم: وهو موضوع بلا شك، كذبه عكرمة بن عمَّار.

قال ابن الجوزي - في هذا الحديث -: هو وهم من بعض الرواية، لا شك فيه ولا تردد.

وقد اتهموا به عكرمة بن عمَّار، لأنَّ أهل التواريَخ أجمعوا على أنَّ أمَّ حبَّيبة كانت تحت عبَّيد الله بن جحش، ولدت له، وهاجر بها وهم مسلمان إلى أرض الحبشة، ثم تنصير وثبتت أمَّ حبَّيبة على إسلامها، فبعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى النجاشي يخطبها عليه، فزوجه إياها وأصدقها عن رسول الله صَدَاقًا، وذلك في سنة سبع من الهجرة، وجاء أبو سفيان في زمان الهدنة ودخل عليها فشتت فراسن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتَّى لا يجلس عليه.

ولا خلاف أنَّ أبا سفيان ومعاوية أسلمما في فتح مكة سنة ثمان.

وأيضاً في هذا الحديث: إنَّه قال له: وَتَؤْمِنُى حَتَّى أَقْاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتَ أَقْاتِلَ الْمُسْلِمِينَ فقال: نعم.

ولا يعرف أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم أمر أبا سفيان البشّـة» (٢).

(١) صحيح مسلم ٤: ٢٥٠١ / ١٩٤٥.

(٢) زاد المعاد في هدى خير العباد ١: ١١٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٧٨

من كلمات الأئمّة في الكتابين ... ص: ٤٧٨

إشارة

وعلى الجملة، فإنّ الأحاديث الموضوعة والباطلة في كتاب مسلم كثيرة مثل كتاب البخاري، وقد أوردنا طرفاً منها ونكتفى بها. ومن هنا، فقد قال الملا على القارى في كتاب (الرجال) ما نصّه: «وقد وقع منه- أي من مسلم- أشياء لا تقوى عند المعارضة.

فقد وضع الحافظ الرشيد العطار كتاباً على الأحاديث المقطوعة، وبينها الشيخ محى الدين النووي في أول شرح مسلم. وما ي قوله الناس: أنّ من روى له الشیخان فقد جاز القنطرة، هذا أيضاً من التجاهل والتساهل. فقد روی مسلم في كتابه عن الليث عن أبي مسلم وغيره من الضعفاء. فيقولون إنما روی عنهم في كتابه للاعتبار والشهاده والمتابعات.

وهذا لا يقوى، لأنّ الحفاظ قالوا: الإعتبار امور يتعارفون بها حال الحديث وكتاب مسلم التزم فيه الصحة، فكيف يتعرّف حال الحديث الذي فيه بطريق ضعيفة.

وقال الحافظ: أبو الزبير محمد بن مسلم المكي يدلّس في حديث جابر، فما يصفه بالعنّة لا يقبل، وقد ذكر ابن حزم وعبد الحقّ عن الليث بن سعد أنه قال لأبي الزبير: علم لي على أحاديث سمعتها من جابر حتى أسمعها منك، فعلّم لي على أحاديث أظنّ أنها سبعه عشر حديثاً فسمعتها منه. قال

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٧٩

الحافظ: فما كان من طريق الليث عن أبي الزبير عن جابر فصحح.

وفي مسلم عن طريق الليث من أبي الزبير عن جابر بالعنّة أحاديث.

وقد روی أيضاً في كتابه عن جابر وابن عمر في حجّه الوداع أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم توجّه إلى مكه يوم النحر فطاف طواف الإفاضة ثم رجع فصلّى الظهر بمنى، فيوجهون ويقولون: أعادها لبيان الجواز، وغير ذلك من التأويلات، ولهذا قال ابن حزم في هاتين الروايتين أحدهما كذب بلا شكّ.

وروى مسلم أيضاً حديث الإسراء فيه: وذلك قبل أن يوحى إليه، وقد تكلّم الحفاظ في هذه اللّفظة وبيّنوا ضعفها.

وقد روی مسلم أيضاً: خلق الله التربة يوم السبت. واتفق الناس على أنّ السبت لم يقع فيه خلق، وأنّ ابتداء الخلق يوم الأحد.

وقد روی مسلم عن أبي سفيان أنه قال للنبي صلّى الله عليه وسلم لما أسلم: يا رسول الله أعطني ثلاثة: ترّوج ابنتي أم حبيبة، وابني معاویة أجعله كاتباً، وأمرني أن أقاتل الكفار كما قاتلت المسلمين، فأعطاه النبي صلّى الله عليه وسلم ما سأله. والحديث معروف مشهور، وفي هذا من الوهم ما لا يُحصى، فام حبيبة ترّوجها النبي صلّى الله عليه وسلم وهي بالحبشة، وأصدقها النجاشي أربعمائه دينار وحضر وخطب وأطعم، والقصيدة مشهورة، وأبوسفيان وابنه معاویة إنما أسلموا عام الفتح، وبين الهجرة إلى الحبشة والفتح عدّة سنين،

والجمهور على أنها تزوجها سنة ست وقيل سبع، وأسلم أبوسفيان عام الفتح سنة ثمان من الهجرة، وأمام إمارة أبي سفيان فقد قال الحفاظ أنهم لا يعرفونها.

فيجيرون بأجوبة غير طائلة، فيقولون في إنجاج ابنته: إنكاج أن نكاحها بغير إذنه لا يجوز وهو حديث عهد بالكفر، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٨٠

تجديد النكاح، ويذكرون عن الزبير بن بكار بأسانيد ضعيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره في بعض الغزوات، وهذا لا يعرفه الأثبات.

وقد قال الحافظ: أن مسلماً لما وضع كتابه الصحيح عرضه على أبي زرعة، فأنكر عليه وتنبيه وقال: سميته الصحيح وجعلته سلماً لأهل البدع وغيرهم».

وقال ابن تيمية ...: ص: ٤٨٠

«المواضع المنتقدة غالباً في مسلم، وقد انتصر طائفه لهما - يعني للبخاري ومسلم - فيها، وطائفه قوت قول المنتقد، وال الصحيح التفصيل، فإن فيهما مواضع منتقدة بلا ريب مثل حديث: خلق الله التربة يوم السبت، وحديث: صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر». ١

وقال كمال الدين أبوالفضل الأدفوسي في (الإمتناع في أحكام السماع ...): ص: ٤٨٠

«ثم أقول: إن الأمة تلقت كل حديث صحيح وحسن بالقبول وعملت به عند عدم العارض، وحينئذ لا يختص بالصحيحين، وقد تلقت الأمة الكتب الخمسة أو السبعة بالقبول وأطلق عليها جماعة اسم الصحيح، ورجح بعضهم بعضها على كتاب مسلم وغيره.

قال أبو سليمان أحمد الخطابي: كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف في الدين كتاب مثله، وقد رزق من الناس القبول كافة، فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، وكتاب السنن أحسن وضعاً وأكثر فقهها من كتب البخاري ومسلم.

وقال الحافظ أبوالفضل محمد بن طاهر المقدسي: سمعت الإمام

(١) منهاج السنة ٧: ٢١٥ وانظر ٥: ١٠١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٨١

أباالفضل عبدالله بن محمد الأنصاري بهراء يقول - وقد جرى بين يديه ذكر أبي عيسى الترمذى وكتابه فقال: - كتابه عندي أنسخ من كتاب البخاري ومسلم.

وقال الإمام أبوالقاسم سعد بن علي الزنجاني: إن لأبي عبد الرحمن النسائي شرطاً في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم. وقال أبو زرعة الرازي لما عرض عليه ابن ماجة السنن كتابه: أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجماعة كلها، أو قال أكثرها.

ووراء هذا بحث آخر وهو: إن قول الشيخ أبي عمرو ابن الصلاح: إن الأمة تلقت الكتابين بالقبول.

إن أراد كل الأمة، فلا يخفى فساد ذلك، إذ الكتابان إنما صُنِّفَا في المائة الثالثة بعد عصر الصحابة والتابعين وتابعى التابعين وأئمته

المذاهب المتبعة ورؤوس حفاظ الأخبار ونقاد الآثار المتكلمين في الطرق والرجال المميزين بين الصحيح والسوقيم. وإن أراد بالامّة الذين وجدوا بعد الكتابين، فهم بعض الامّة، فلا يستقيم له دليله الذي قرره من تلقى الامّة وثبتت العصمة لهم، والظاهريّة إنما يعنون بإجماع الصحابة خاصيّة، والشيعة لا تعتد بالكتابين وطعنت فيما، وقد اختلف في اعتبار قولهم في الإجماع وانعقاده.

ثم، إن أراد كلّ حديث فيما تلقى بالقبول من الناس كافة، وغير مستقيم، فقد تكلّم جماعة من الحفاظ في أحاديث فيما. فتكلّم الدارقطني في أحاديث وعللها.

وتكلّم ابن حزم في أحاديث، كحديث شريك في الإسراء قال: إنه استخرج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٨٢ خلط.

ووقع في الصحيحين أحاديث متعارضة لا يمكن الجمع بينهما، والقطع لا يقع التعارض فيه. وقد اتفق البخاري ومسلم على إخراج حديث محمد بن بشار بندار، وأكثرها من الإحتجاج بحديثه، وتكلّم فيه غير واحد من الحفاظ وأئمّة الجرح والتعديل ونسب إلى الكذب، وخلف عمرو بن على الفلاس شيخ البخاري أنّ بنداراً يكذب في حديثه عن يحيى، وتكلّم فيه أبو موسى، وقال على بن المديني في الحديث الذي رواه في السجود: هذا كذب، وكان يحيى لا يعبأ به ويستضعفه. وكان القواريري لا يرضاه.

وأكثرها من حديث عبد الرزاق والإحتجاج به، وتُكلّم فيه ونسب إلى الكذب. وأخرج مسلم لأسباط بن نصر، وتكلّم فيه أبو زرعة وغيره.

وأخرج أيضاً عن سمّاك بن حرب وأكثر عنه، وتكلّم فيه غير واحد، وقال الإمام أحمد بن حنبل: هو مضطرب الحديث، وضعفه أمير المؤمنين في الحديث شعبة وسفيان الثوري، وقال يعقوب بن شيبة: لم يكن من المتبثتين.

وقال النسائي: في حديثه ضعف. قال شعبة: كان سمّاك يقول في التفسير: عكرمة ولو شئت لقلت له ابن عباس لقاله. وقال ابن المبارك: سمّاك ضعيف في الحديث، وضعفه ابن حزم وقال: كان يُلْقَنْ فَيُلْقَنْ. وكان أبو زرعة يذم وضع كتاب مسلم ويقول: كيف تسمّيه الصحيح وفيه فلان وفلان؟ ذكر جماعة. وأمثال ذلك تستغرق أوراقاً.

استخرج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٨٣

فتلك الأحاديث عندهما ولم يتلقّوها بالقبول.

وإن أراد غالب ما فيهما، سلم من ذلك ولم يبق له حجّة).

وقال الشيخ عبدالقادر القرشي ... ص: ٤٨٣

«فائدة» - حديث أبي حميد الساعدي في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، في مسلم وغيره، يشتمل على أنواع منها: التورّك في الجلسة الثانية، ضعفه الطحاوي، لمجيئه في بعض الطرق عن رجل، عن أبي حميد، قال الطحاوي: فهذا منقطع على أصل مخالفينا، وهم يردّون الحديث بأقلّ من هذا.

قلت: ولا يحقّ علينا لمجيئه في مسلم، وقد وقع في مسلم أشياء لا تقوى عند الإصطلاح، فقد وضع الحافظ الرشيد العطار على الأحاديث المقطوعة المخرجة في مسلم كتاباً سماه بـ«غر الفوائد المجموعه في بيان ما وقع في مسلم من الأحاديث المقطوعه»، سمعته على شيخنا أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله الطاهري سنة اثنى عشر وسبعيناً، بسماعه من مصنّفه الحافظ رشيد

الدين، بقراءة الشيخ فخر الدين أبي عمرو عثمان المقابلى، وبينها الشيخ محى الدين فى أول شرح مسلم. وما ي قوله الناس: إنَّ من روى له الشیخان فقد جاز القنطرة، هذا أيضًا من التحقيق ولا يقوى، فقد روى مسلم فى كتابه عن ليث عن أبي مسلم وغيره من الضعفاء، فيقولون: إنَّما روى فى كتابه للإعتبار والشواهد والمتابعات، وهذا لا يقوى، لأنَّ الحفاظ قالوا: الإعتبار والشواهد والمتابعات والاعتبارات، امور يتعرّفون بها حال الحديث، وكتاب مسلم التزم فيه الصحة، فكيف يتعرّف حال الحديث الذى فيه بطريق ضعيفة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٨٤

واعلم أنَّ «عن» مقتضية للانقطاع عند أهل الحديث، وقع فى مسلم والبخارى من هذا النوع شئ كثير، فيقولون على سبيل التحقيق: ما كان من هذا النوع فى غير الصحيحين فمقطوع، وما كان فى الصحيحين فمحظوظ على الإتصال.

وروى مسلم فى كتابه، عن أبي الزبير، عن جابر، أحاديث كثيرة بالعنعنة. وقال الحافظ: أبوالزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي يدلُّس فى حديث جابر، فما كان يصفه بالعنعنة لا يقبل، وقد ذكر ابن حزم وعبدالحق عن الليث بن سعد أنه قال لأبي الزبير: علم لى أحاديث سمعتها من جابر حتَّى أسمعها منك، فعلم لى أحاديث أظنَّ أنها سبعة عشر حديثاً فسمعتها منه، قال الحافظ: فما كان من طريق الليث عن أبي الزبير عن جابر، صحيح.

وقد روى مسلم فى كتابه أيضًا، عن جابر وابن عمر، فى حجَّة الوداع، أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توجَّهَ إِلَى مَكَّةَ يَوْمَ النَّحرِ، وَطَافَ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظَّهَرَ بِمَنِيِّ، فَيَتَحَقَّقُونَ وَيَقُولُونَ: أَعَادُهَا لِبَيَانِ الْجَوَازِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ، وَلَهُذَا قَالَ ابْنُ حَزَمَ فِي هَاتِينِ الرَّوَايَيْنِ: إِحْدَاهُمَا كَذَبٌ بِلَا شَكَّ.

وروى مسلم أيضًا حديث الإسراء وفيه: «وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَوْحِي إِلَيْهِ» وقد تكلَّمَ الحفاظ فى هذه اللُّفْظَةِ وَبَيَّنُوا ضعفها.

وروى مسلم أيضًا: «خَلَقَ اللَّهُ الْتَّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ»، واتفق الناس على أنَّ يوم السبت لم يقع فيه خلق.

وروى مسلم عن أبي سفيان أنه قال للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٨٥

أسلم: «يا رسول الله! أعطنى ثلاثةً، تزوج ابنتى أم حبيبة، وابنى معاوية اجعله كاتباً، وأمرنى أن اقاتل الكفار كما قاتلت المسلمين، فأعطيه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» والحديث معروف مشهور، وفي هذا من الوهم ما لا يخفى، فام حبيبة تزوجها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي بالحبشة وأصدقها النجاشي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أربعين دينار، وحضر خطب وأطعم، والقصة مشهورة، وأبو سفيان إنَّما أسلم عام الفتح، وبين الهجرة والحبشة والفتح عدَّة سنين، ومعاوية كان كاتباً للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قبل، وإنَّما إمارة أبي سفيان فقد قال الحافظ: إنَّهم لا يعرفونها.

فيجيرون على سبيل التحقيق بأوجوبة غير طائلة، فيقولون فى نكاح ابنته:

اعتقد أنَّ نكاحها بغير إذنه لا يجوز وهو حديث عهد بكفر، فأراد من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تجديد النكاح، ويذكرون عن الزبير بن بكار بأسانيد ضعيفة، أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمره فى بعض الغزوات، وهذا لا يعرف.

وما حملهم على هذا كله إلَّا بعض التعصب، وقد قال الحافظ: إنَّ مسلماً لما وضع كتابه الصحيح عرضه على أبي زرعة الرازي فأنكر عليه وقال: سُمِّيَتِهِ الصَّحِّيحُ، فجعَلَتْ سَلَمًا لِأَهْلِ الْبَدْعِ وَغَيْرِهِمْ، فإذا روى لهم المخالف حديثاً يقولون هذا ليس فى صحيح مسلم. فرحم الله تعالى أبا زرعة فقد نطق بالصواب فقد وقع هذا.

وما ذكرت ذلك كله إلَّا أنه وقع بيني وبين بعض المخالفين بحث فى مسألة التورَّك، فذكر لي حديث أبي حميد المذكور أولاً، فأجبته بتضييف الطحاوى، فما تلفظ وقال: مسلم يصحح والطحاوى يضعف، والله تعالى يغفر

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٨٦

لنا وله، آمين» «١».

ترجمة عبد القادر القرشى

ترجم له الحافظ السيوطي بقوله: «عبد القادر بن محمد بن نصر الله بن سالم، محيي الدين أبو محمد بن أبي الوفا القرشى، درس [وأفتى وصنف، شرح معانى الآثار، وطبقات الحنفية، وشرح الخلاصة، وتحريف أحاديث الهدایة، وغير ذلك]. ولد سنة ست وسبعين وستمائة، ومات في ربيع الأول سنة خمس وسبعين وسبعمائة» «٢».

وقال محمود بن سليمان الكفوی بترجمته: «المولى الفاضل والنحیر الكامل عبد القادر، كان عالماً فاضلاً، جامعاً للعلوم، له مجموعات وتصانیف وتوازیخ ومحاضرات وتوالیف» «٣».

(١) الجواهر المضية في طبقات الحنفية ٢: ٤٢٨ - ٤٣٠.

(٢) حسن المحاضرة في محسن مصر والقاهرة ١: ٤٧١.

(٣) كتائب أعلام الأئمـار من فقهاء مذهب النعماـن المختار للكفوـي - مخطوط - وله ترجمة في الدرر الكامنة ٢: ٣٩٢ وشدـرات الـذهب ٦: ٢٣٨، وتأجـ التراجم: ٢٨، وغيرها أيضـاً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٨٩

صحيح الترمذى ... ص: ٤٨٩

أما صحيح الترمذى الذى مدحوه وأثنوا عليه، وجعلوه قریباً من الصحيحين فى الصحة والإعتبار، ووصفوه بأنه أحسن الكتب وأكثرها فائدة...»

كما قال ابن الأثير بترجمة الترمذى: «وله تصانیف كثيرة في علم الحديث، وهذا كتابه الصحيح أحسن الكتب وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيباً وأقلّها تكراراً، وفيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال، وتبين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب، وفيه جرح وتعديل، وفي آخره كتاب العلل، قد جمع فيه فوائد حسنة لا يخفى قدرها على من وقف عليها.

قال الترمذى رحمة الله: صنفت هذا الكتاب، فعرضته على علماء الحجاز فرضوا به، وعرضته على علماء خراسان فرضوا به، ومن كان في بيته هذا الكتاب فكانما في بيته نبى يتكلّم» «١».

وقال القارى في (مجمع الوسائل - شرح الشمائـل): «هو أحد أئمـة عصره وأجلـه حفـاظ دهرـه، قيل: ولـ أكمـه، سـمع خلقـاً كثـيراً من العلمـاء الأعلمـاء وحفـاظ مشـايخ الإـسلام، مثل قـتـيبة بن سـعـيد وـالـبـخارـى وـالـدارـمى وـنظـرـائـهم، وجـامـعـه دـالـ على اتسـاع حـفـظه وـوـفـور عـلمـه، كـانـه كـافـ للمـجـتـهد وـشـافـ للمـقـلدـ».

ونقل عن الشيخ عبد الله الأنصارى أنه قال: جامـع الترمذى عندـي أـنـفع

(١) جامـع الأصول ١: ١٩٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٩٠
من كتابـي البـخارـى وـمـسلمـ.

ومن مناقبه أن الإمام البخارى روى عنه حديثاً واحداً خارج الصحيح.

وأعلى ما وقع له في الجامـع حـدـيـث ثـلـاثـى الإـسـنـادـ، وهو قولـه صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ: يـأتـى عـلـى النـاسـ زـمـان الصـابـرـ عـلـى دـيـنه كـالـقـابـضـ عـلـى الجـمـرـ».

الموضوعات في صحيح الترمذى ... ص: ٤٩٠

اشارة

ولكن هذا الكتاب الذى وصفوه بهذه الأوصاف وشبهوه بنبيٍ يتكلّم ...
قالوا: فيه موضوعات كثيرة...

قال الحافظ ابن حيّة- في كلام له على الحديث في أنَّ نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَكْرَمَ وَلَدَ آدَمَ عَلَى رَبِّهِ- قال: «أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ الْكَبِيرِ، فِي بَابِ أَبْوَابِ الْمَنَاقِبِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ، وَقَدْ تَقدَّمَ بَعْضُ أَسَانِيدِهِ إِلَيْهِ. قَالَ: ثَنا الحُسَينُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ ... هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٍ.

قال ذوالنسبين- رحمة الله: الحسن ما دون الصحيح، مما لا تنتهي رواته إلى درجة العدالة ولا تنحط إلى درجة الفسق. وقال الترمذى في آخر كتابه: وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فإنما أردنا حسن إسناده عندنا، كل حديث يروى، لا يكون في إسناده ممن يتهم بالكذب ولا- يكون الحديث شاذًا ويروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن، وما ذكر في هذا الكتاب حديث غريب، فإنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ يَسْتَغْرِبُونَ الْحَدِيثَ لِمَعْنَاهُ، رَبُّ حَدِيثٍ يَكُونُ غَرِيبًا لَا يَرَوِي إِلَامَنَ وَجْهَ وَاحِدٍ. ثُمَّ تَمَادَى فِي شَرْحِ ذَلِكَ وَوَجْوهِهِ.

وقد ذكرت في كتابي المسمى بالعلم المشهور أحاديث كثيرة، أوردها

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٩١

أبو عيسى في كتابه هذا، عن قوم كذاين وحسنها، وهي موضوعة ولا يصح أن تكون مرفوعة، فليرجع الناظر إليه فيما انتقادته عليه» ^(١).
وقال ابن تيمية بعد حديث في مناقب أمير المؤمنين عليه السلام:
«والترمذى قد ذكر أحاديث متعددة في فضائله، وفيها ما هو ضعيف بل موضوع» ^(٢).
هذا، ونحن ذاكرون هنا بعض الأحاديث الموضوعة:

حديث فيه بعث أبي بكر بلاً مع النبي إلى الشام ... ص: ٤٩١

فمن أحاديثه المكذوبة والباطلة: ما رواه في قضيئه سفر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الشَّامِ مَعَ رَجَالٍ مِّنْ قُرَيْشٍ، وَأَنَّ أَبَابِكَرَ بَعْثَ مَعَهُ بِلَالًا، وَهَذِهِ عَبَارَتُهُ: «حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ أَبُو الْعَبَاسِ الْبَغْدَادِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ غَزَوانَ، أَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامَ، وَخَرَجَ مَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَشْيَاخِ مَنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ هَبَطَ فَحْلُوا رِحَالَهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ الرَّاهِبُ - وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ يَمْرُونَ بِهِ فَلَا يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَلْتَفِتُ - قَالَ: فَهُمْ يَحْلُونَ رِحَالَهُمْ - فَجَعَلَ يَتَخلَّلُهُمُ الرَّاهِبُ حَتَّى جَاءَ فَأَخْذَ بِيَدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ، هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ يَبْعَثُهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ.

فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخُ مَنْ قُرَيْشٍ: مَا عَلِمْتَ؟

(١) شرح أسماء النبي / المستكفي - مخطوط.

(٢) منهاج السنة ٥: ٥١١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٩٢

فقال: إنكم حين أشرفتكم من العقبة لم يبق حجر ولا شجر إلما خر ساجداً، ولا يسجدان إلا لالنبي، وإنى أعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة.

ثم رجع فصنع لهم طعاماً، فلما أتاهم به فكان هو في رعيه الإبل فقال:

أرسلوا إليه، فأقبل عليه غمامه تُظِلُّه، فلما دنا من القوم وجدتهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة، فلما جلس مال فيء الشجرة عليه فقال: انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه. قال: بينما هو قائم عليهم وهو ينادهم أن لا يذهبوا به إلى الروم، فإن الروم إن رأوه عرفوه بالصفة فيقتلونه، فالتفت فإذا بسبعة قد أقبلوا من الروم فاستقبلهم فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا أن هذا النبي خارج في هذا الشهر فلم يبق طريق إلى المأبуть إليه بناس وإنما قد أخبرنا خبره بعثنا إلى طريقك هذا. فقال: هل خلفكم أحد هو خير منكم؟ قالوا: إنما اخترنا خيراً لك لطريقك. قال: أفرأيتم أمراً أراد الله أن يقضيه هل يستطيع أحد من الناس رده؟ قالوا: لا. قال: فباعوه وأقاموا معه. قال: انشدكم بالله أئيمكم ولائيه؟ قالوا:

أبوطالب. فلم يزل يناديه حتى رده أبو طالب، وبعث معه أبو بكر بلاّل، وزوّده الراهب من الكعك والزيت.
قال أبو عيسى، هذا حديث حسن، غير بـ لا نعرفه إلّامن هذا الوجه» ١.

فقد نصّ كبار الأئمّة على أنّه حديث موضوع:

قال الذهبي - بترجمة عبد الرحمن بن غزوan - «قلت: أنكر ماله حديثه عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى، في سفر النبي صلى الله عليه وسلم - وهو مراهق - مع أبي طالب إلى الشام وقضائه بحيرة، ومما يدلّ

(١) صحيح الترمذى ٥: ٥٩٠ / ٣٦٢٠

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٤٩٣

عليه، آنه باطل قوله: وردّه أبو طالب وبعث معه أبو يكربلاً، وبلال لم يكن بعد خلقه، وأبو يكرب كان صستاً «أ».

وقال ابن القيّم: «فلما بلغ اثنتي عشر سنة خرج به عمّه إلى الشام، وقيل:

كان تسع سنين، وفي هذه الخرجة رأه بحيرة الراهب وأمر عمه أن لا يقدم به إلى الشام خوفاً عليه من اليهود، فبعثه عمه مع بعض غلمانه إلى المدينة، ووقع في كتاب الترمذى وغيره: إنَّه بعث معه أبو بكر بلا لـأ. وهو من الغلط الواضح، فإنَّ بلا لـأ إدْ ذاك لعله لم يكن موجوداً، وإن كان فلم يكن معه عمه ولا مع أبي بكر» (٢).

وقال محمد بن يوسف الشامي: «نبهات الأول: وقع في حديث أبي موسى عند الترمذى: فلم يزل بحيرا يناشد جده حتى رده وبعث معه أبو بكر بالله.

قال الحافظ شرف الدين الدمشي - وتبعه في المورد والعيون - في قوله: وأرسل معه أبو بكر بلا نكارة، وأبوبكر حينئذ لم يبلغ العشر سنين، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أحسن من أبي بكر بأزيد من عامين، وقد قدمنا ما كان سن النبي صلى الله عليه وسلم حين سافر هذه السفرة.

وأيضاً: فإنَّ بلالاً لم ينتقل لأبي بكر إلا بعد ذلك بأكثر من ثلاثين عاماً، فإنه كان لبني خلف الجمحيين، وعندما عذب في الإسلام اشتراه أبو بكر رحمة له واستنقذاً له من أيديهم، وسيأتي بيان ذلك.

وذكر نحو ذلك الحافظ في الإصابة وزاد: أنَّ هذا اللفظ مقطوع من

میزان الاعتدال ۴: ۳۰۶ / ۴۹۳۹

٧٧-٧٦ : زاد المعاذ (٢)

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٩٤

حدث آخر ادرج في هذا الحديث.

وفي الجملة هو وهم من أحد رواته.

وروى ابن منده بسنده ضعيف عن ابن عباس قال: إن أبا بكر صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانى عشرة سنة، والنبي صلى الله عليه وسلم ابن عشرين سنة، وهم يريدون الشام في تجارة، حتى إذا نزل متولاً فيه سدرة فقد في ظلها، ومضى أبو بكر إلى راهب يقال له بحيرا يسأله عن شيء، فقال له: من الرجل الذي في ظل السدرة؟ فقال له: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب. فقال له: هذا واللهنبي هذه الأمة، ما استظل تحتها بعد عيسى بن مريم إلامحمد، وذكر الحديث.

قال الحافظ: فهذا -إن صح- يتحمل أن يكون في سفرة أخرى بعد سفرة أبي طالب.

وذكر نحوه في الزهر وزاد: وقول ابن دحية يمكن أن يكون أبو بكر استأجر بلا حينثذ، أو يكون أمينة بن خلف بعثه، غير جيد لأمريرين: أحدهما:

إن أبا بكر لم يكن معهم ولا كان في سن من يملك، وذكر نحو ما سبق في سن النبي صلى الله عليه وسلم إذ ذاك، ثانيةهما: إن بلاً كان أصغر من أبي بكر، فلا يتوجه ما قاله بحال «١».

وقال الدياري بكرى بعد ذكر هذا الحديث: «وفي حياة الحيوان: قال الحافظ الدمياطي: وفي الحديث لهم في قوله: وبعث معه أبو بكر بلاً، إذ لم يكونوا معه ولم يكن بلاً أسلم، ولا ملكه أبو بكر، بل كان أبو بكر حينثذ لم يبلغ عشر سنين، ولم يملك أبو بكر بلاً إلا بعد ذلك بأكثر من ثلاثين، وكذا ضعفه

(١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ٢: ١٤٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٩٥
الذهبى.

قال ابن حجر: رجال هذا الحديث ثقات، وليس فيه منكر سوى قوله:
وبعث معه أبو بكر» «١...».

وقال ابن سيد الناس: قلت: ليس في إسناد هذا الحديث إلا من خرج له في الصحيح، وعبد الرحمن بن غزوan -أبو نوح لقبه قرادر- انفرد به البخاري، ويونس بن أبي إسحاق انفرد به مسلم. ومع ذلك فيه نكارة، وهي إرسال أبي بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم بلاً، وكيف؟ وأبو بكر حينثذ لم يبلغ العشر سنين، فإن النبي أسن من أبي بكر بأزيد من عامين، وكانت للنبي يومئذ تسعة أعوام على ما قاله أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى وغيره، أو اثنا عشر عاماً على ما قاله آخرون.

وأيضاً: فإن بلاً لم ينتقل لأبي بكر إلا بعد ذلك بأكثر من ثلاثين عاماً، فإنه كان لبني خلف الجمحيين، وعندما عذّب في الله على الإسلام اشتراه أبو بكر استنقاذًا له من أيديهم، وخبره بذلك مشهور» «٢».

حديث الإنعام بأبي بكر ... !! ص: ٤٩٥

ومن ذلك: الحديث في فضل أبي بكر، وهذه الفاظ الترمذى: «حدثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفى، نا أحمد بن بشير، عن عيسى بن ميمون الأنصارى، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا ينبغي لقومٍ منهم أبو بكر أن يؤمّهم غيره. هذا حديث

(١) تاريخ الخميس ١: ٢٥٨ - ٢٥٩.

(٢) عيون الأثر في المغازى والسير ١: ١٠٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٩٦

غريب «١».

وقد أدرج ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات إذ قال: «الحديث الثالث عشر - أخبرنا محمد بن عبد الباقي ... حدثنا أحمد بن بشير قال: حدثنا عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة ... قال المصنف: هذا حديث موضوع على رسول الله. أما عيسى فقال البخاري: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: لا يحتاج بروايته. وأما أحمد بن بشير، فقال يحيى: هو متروك «٢».

الحديث إعزاز الله الإسلام بعمر بن الخطاب ...! ص: ٤٩٦

ومن ذلك: روايته: «حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن رافع قالا: نا أبو عامر العقدي، نا خارجه بن عبد الله الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك: بأبى جهل أو بعمر بن الخطاب. قال: وكان أحجهما إليه عمر. هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر» «٣». وهذا الحديث كذبه عائشة.

قال الحلبى: «ثم قالوا: يا ابن الخطاب، إن النبي صلى الله عليه وسلم دعا فقال: اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين بأبى جهل وعمر بن الخطاب، وفي رواية: بعمر من غير ذكر أبى جهل. وعن عائشة إنها قالت: إنما

(١) صحيح الترمذى ٥: ٦١٤ / ٣٦٧٣.

(٢) كتاب الموضوعات ١: ٣١٨.

(٣) صحيح الترمذى ٥: ٦١٧ / ٣٦٨١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٤٩٧

قال رسول الله: اللهم أعز عمر بالإسلام، لأن الإسلام يعز ولا يُعز» «١».

وقال السيوطي: «ذكر أبو بكر التارىخى عن عكرمة أنه سئل عن حديث:

الله أيد الإسلام. فقال: معاذ الله، دين الإسلام أعز من ذلك، ولكنه قال: أعز عمر بالدين أو أبا جهل» «٢».

الحديث عدم صلاة النبي على من مات بغضه لعثمان ...!! ص: ٤٩٧

ومن ذلك: حديثه كما في (التحفة الإثنى عشرية) حيث قال: «روى الترمذى أنه أتى بجنازة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يصل عليه وقال: إنه كان يبغض عثمان فأبغضه الله» «٣».

وقد أورده ابن الجوزي في كتاب الموضوعات، حيث قال: «الحديث الثاني: أخبرنا محمد بن عبد الملك بن خiron قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعد قال: أخبرنا حمزة بن يوسف قال: أنا أبو أحمد ابن عدى قال: حدثنا عبد الكري姆 بن إبراهيم بن حيان قال: ثنا الليث بن الحارث البخاري قال: حدثنا عثمان بن زفر قال: حدثنا محمد بن زياد عن محمد بن عجلان عن أبي الزبير عن جابر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بجنازة رجل، فلم يصل عليها، فقيل له: يا رسول الله، ما رأيناكم تركت الصلاة على أحد إلهذا. قال:

إنه كان يبغض عثمان أبغضه الله عز وجل.

طريق آخر: أخبرنا على بن عبيد الله الزاغوني قال: أنا على بن أحمد بن

(١) السيرة الحلبية ١: ٣٣٠

(٢) كتاب الموضوعات ١: ٣٣٢

(٣) التحفة الإنثى عشرية عن سنن الترمذى ٥: ٥٨٨ كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٤٩٨

البندار قال: أئبنا عبيد الله بن محمد الفقيه قال: ثنا أبو بكر أحمد بن هشام الأنماطي قال: ثنا يحيى بن أبي طالب قال: ثنا أحمد بن عمران الأحسنى قال:

ثنا محمد بن زياد قال: حدثنا محمد بن عجلان عن أبي الزبير عن جابر قال:

توفي رجل من الأنصار، فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه بجنازته، فلم يصل عليه فدفناه، ثم رجعنا فقلنا قد دفناه يرحمه الله، فلم يترحم عليه.

فقلنا: يا رسول الله ما أخبرناك بميت الأصلية عليه وترحمت عليه بما بال هذا؟ قال: إنه كان يبغض عثمان، أبغضه الله.

قال المصنف: الطريقان على محمد بن زياد، قال أحمد بن حنبل: هو كذاب خبيث يضع الحديث. وقال يحيى: كذاب خبيث. وقال السعدي والدارقطني: كذاب. وقال البخاري والنسائي والفالاس وأبو حاتم الرازي:

متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، لا يحل ذكره في الكتب الالى وعلى وجه القدح فيه» (١).

حديث نزول «لا تقربوا الصلاة» ... الآية ... ص: ٤٩٨

ومن ذلك: الحديث الموضوع المفترى على أمير المؤمنين وسيد الوصيين وإمام المتقيين ... وهذه عبارة الترمذى: «حدثنا عبد بن حميد، نا عبد الرحمن بن مسعد، عن أبي جعفر الرازى، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي بن أبي طالب قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً، فدعانا وسقانا الخمر، فأخذت الخمر منه، وحضرت الصلاة فقد مونى فقرأت «قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون» ونحن نعبد ما

(١) كتاب الموضوعات ١: ٣٣٣

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٤٩٩

تعبدون. فأنزل الله «يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون» هذا حديث حسن غريب صحيح» (١). وإن بطلان هذا البهتان واضح من جهات:

١- إنه يلزم بناءً على هذا الحديث المكذوب أن يكون أمير المؤمنين - والعياذ بالله - مرتکباً لشرب الخمر بعد نزول تحريمها في الكتاب، لأن تحريمها نازل قبل نزول الآية «يا أيها الذين آمنوا» ... التي زعم المفترى نزولها في هذه القضية، ولو أن المتعصبين لا يقولون بعصمة مولانا أمير المؤمنين، فإنهم يقولون بعدها ولو لساناً، فكيف يمكنهم تصديق هذا البهتان؟

أما أن تحريم الخمر كان قبل نزول الآية المذكورة، فلا يخفى على المتبتعين، لأن العلماء ينصّون على نزول الآية «يسألونك عن الخمر

... قبل «يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا» ... الآية ... فقد جاء بتفسير النسفي ما نصه:

«نزل في الخمر أربع آيات، نزل بمكة: «ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرًا» وكان المسلمين يشربونها وهي لهم حلال،

ثم إن عمر ونفرًا من الصحابة قالوا: يا رسول الله، أفتنا في الخمر فإنها مذهب للعقل مسلبة للمال فنزل «يسألونك عن الخمر والميسر» فشربها قوم وتركها آخرون، ثم دعا عبد الرحمن بن عوف جماعةً فشربوا وسکروا، فأمّ بعضهم فقرأ: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون، فنزل: «لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى» فقلَّ من يشربها، ثم دعا عتبان بن مالك جماعةً، فلما سکروا منها تخاصموا وتضاربوا، فقال عمر: اللهم بِين لنا في الخمر بياناً شافياً فنزل «إنما الخمر

(١) صحيح الترمذى ٥: ٢٣٨ / ٢٣٩ .٣٠٢٦

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٠٠

والميسر - إلى قوله - فهل أنتم متنهون» فقال عمر: انتهينا يا رب «١».

وقال الجعّاص في بيان دلالته: «يُسألونك عن الخمر» ... الآية على حرمة الخمر: «باب تحريم الخمر، قال الله تعالى «يُسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما» وهذه الآية قد اقتضت تحريم الخمر، لو لم يرد غيرها في تحريمها لكان كافيةً مغنية، وذلك لقوله: «قل فيهما إثم كبير» والإثم كلّه محظى بقوله تعالى: «قل حرام ربي الفوائح ما ظهر منها وما بطن والإثم» فأخبر أن الإثم محظى، ولم يقتصر على إخباره بأنّ فيهما إثماً حتى وصفه بأنه كبير، تأكيداً لحظرهما.

وقوله «منافع للناس» لا دلاله فيه على إباحتها، لأنّ المراد منافع الدنيا، وإنّ في سائر المحظيات منافع لمرتكبيها في دنياهם، إلا أن تلك المنافع لا تفوي بضررها من العقاب المستحق بارتكابها، فذكره لمنافعها غير دالٌّ لإباحتها، لاسيما وقد أكد حظرها بقوله في سياق الآية «وإثمهما أكبر من نفعهما» يعني: إنّ ما يستحق بهما من العقاب أعظم من النفع العاجل الذي يتبعى منهما» «٢».

٢- لقد روى الحاكم هذا الخبر بإسناد له من طريق أحمد عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي عليه السلام، وفيه أنّ الذي أمهم وقرأ كذلك هو عبد الرحمن بن عوف فنزلت الآية، قال في المستدرك:

«حدّثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا على بن الحسن، ثنا

(١) تفسير النسفي ١: ١٢٠ - ١٢١ .

(٢) أحكام القرآن ١: ٣٢٢ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٠١

عبد الله بن الوليد، ثنا سفيان، حدّثنا أبو زكريّا يحيى بن محمّد العنبرى، ثنا أبو عبد الله البوشنجى، ثنا أحمد بن حنبل، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضى الله عنه قال: دعانا رجل من الأنصار قبل أنْ تحرم الخمر، فتقدّم عبد الرحمن بن عوف فصلّى بهم المغرب فقرأ «قل يا أيها الكافرون» فالتبس عليه فيها فنزلت «لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى». هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه «١».

فانظر كيف حرف النواصي هذا الحديث، ووضعوا اسم أمير المؤمنين في مكان عبد الرحمن؟

٣- إنّه حتى لو كانت القصة قبل تحريم الخمر، فلا ريب في كونها مفتراء، لأنّ شرب الخمر كان قبيحاً عند أهل العقل والدين، كما أنّ جعفر بن أبي طالب لم يشربه قط، لا في الجاهلية ولا في الإسلام، قال: «لأنّي رأيتها تذهب العقول، و كنت إلى زيادة العقل أحوج من نقصانه».

فهل يعقل أن يدرك جعفر هذه الحقيقة ولا يدركها أمير المؤمنين، وهو أفضل وأعقل وأفهم من جعفر بالقطع واليقين؟

وقد ذكر مثل ذلك عن قصى، كما في (السيرة الحلبية) قال:

«ولما احتضر قال لأولاده: اجتنبوا الخمرة، فإنّها تصلح للأبدان وتفسد الأذهان» «٢».

وقال صاحب (المستطرف) في الخمر:

«وممّن تركها في الجاهلية: عبد الله بن جدعان، وكان جواداً من سادات قريش، وذلك أنه شرب مع أميّة بن الصيلت الشفقي، فضربه على عينه،

(١) المستدرك على الصحيحين ٤: ١٤٢.

(٢) السيرة الحلبية ١: ١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٥٠٢

فأصبحت عين أميّة مخضرةً يخاف عليها الذهاب، فقال له عبد الله: ما بال عينك؟ فسكت، فألح عليه، فقال: ألسنت ضاربها بالأمس؟ فقال: أو بلغ مني الشراب ما أبلغ معه إلى هذا؟ لا أشربها بعد اليوم، ثم دفع له عشرة درهم وقال: الخمر على حرام لا أذوقها بعد اليوم أبداً.

وممّن حرّمها في الجاهلية أيضاً: قيس بن عاصم، وذلك أنه سكر ذات ليلة فقام لابنته أو لاخته، فهربت منه، فلما أصبح سأل عنها فقيل له: أوما علمت ما صنعت البارحة، فأخبر القصة، فحرّم الخمر على نفسه.

وممّن حرّمها في الجاهلية أيضاً: العباس بن مردارس وقيس بن عاصم، وذلك أن قيساً شرب ذات ليلة، فجعل يتناول القمر ويقول: والله لا أبرح حتى أنزله، ثم يثب الوثبة بعد الوثبة ويقع على وجهه، فلما أصبح وأفاق قال: مالي هكذا، فأخبروه بالقصة، فقال: والله لا أشربها أبداً. وقيل للعباس بن مردارس:

لم ترك الشراب وهو يزيد في سماحتك؟ فقال: أكره أن أصبح سيد قومي وامسي سفيههم» ١.

٤- إنّه قد صرّح الإمام عليه السلام باحتسابه الخمر مطلقاً، فيما رواه الحافظ ابن شهر آشوب السروي ٢ عن تفسيرقطان، عن عمر بن حمران،

(١) المستطرف من كلّ فن مستطرف ٢: ٢٦١.

(٢) هو: محمد بن على بن شهر آشوب، أبو جعفر السروي المتوفى سنة ٥٨٨، ترجم له الصفدي (الوافى بالوفيات ٤: ١٦٤). قال: «أحد شيوخ الشيعة، حفظ أكثر القرآن وله ثمان سنين، وبلغ النهاية في اصول الشيعة، كان يرحل إليه من البلاد، ثم تقدم في علم القرآن والغريب والنحو، ووضع على المنبر أيام المقتفي بيغداد فأعجبه وخلع عليه، وكان بهي المنظر حسن الوجه والشيبة، صدوق اللهجة، مليح المحاوره، واسع العلم، كثير الخشوع والعبادة والتهجد، لا يكون إلى أعلى وضوء».

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٢، ص: ٥٠٣

عن سعيد، عن قتادة عن الحسن البصري قال:

اجتمع عثمان بن مظعون وأبو طلحه وأبو عبيدة ومعاذ بن جبل وسهيل ابن بيضاء وأبو دجابة في منزل سعد بن أبي وقاص، فأكلوا شيئاً ثم قدم إليهم شيئاً من الفضيخت، فقام على وخرج من بينهم، فقال عثمان في ذلك، فقال على: لعن الله الخمر، والله لا أشرب شيئاً يذهب بعقله، ويوضحه بي من رأني، وزوج كريمتي من لا أريد، وخرج من بينهم فأتى المسجد، وهبط جبرائيل بهذه الآية «يا أيها الذين آمنوا» يعني هؤلاء الذين اجتمعوا في منزل سعد «إنما الخمر والميسر» ... الآية. فقال على: تباً لهم، والله يا رسول الله، لقد كان بصري فيها نافذاً منذ كنت صغيراً. قال الحسن: والله الذي لا إله إلا هو، ما شربها قبل تحريمها ولا ساعه قط» ١.

٥- لقد سعى القوم سعياً حثيثاً وراء تبرئة أبي بكر وتزويجه من شرب الخمر، ولو قبل التحريم، حتى قال الحكيم الترمذى في كتاب (نواذر الأصول): «من الحديث الذى تنكره القلوب: حديث رواه عن عوف، عن أبي القموص قال: شرب أبو بكر الخمر - يعني من قبل

نزل تحريرها - فقد ينوح على قتلى بدر وهو يقول:
تحتى بالسلامة ام بكر وهل لك بعد رهطك من سلام
ذریني أصطبغ يا ام بكر رأيت الموت نقّب عن هشام
فنقب عن أبيك و كان قرماً من الأشرافِ شراب المدام
و ودَ بنو المغيرة لو فدوه بألفِ من رجال أو سوام
كأنّي بالطوى طوى بدر من الفتى والخيل الكرام

بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج يجرّ ثوبه من الفزع حتّى أتاها، فدفع عليه شيئاً في يده، فقال أبو بكر: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسول الله، فأنزلت «يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر» ... الآية.

وزاد غيره في الأبيات:

يخبرنا رسول الله بأن سنحني فكيف حياة أصلاء وهام
فهذا منكر من القول والفعل، وقد أعاد الله الصديقين من فعل الخنا وأقوال أهله، وإنْ كان قبل التحرير «... ١».
أقول:

فكيف ينسب الترمذى لهذا الفعل الشنيع إلى أفضل الصديقين وإمام المتقيين؟

وفي (الرياض النصرة) «عن أبي العالية الرياحى قال: قيل لأبي بكر في مجمع من أصحاب رسول الله: هل شربت الخمر في الجاهلية؟ قال: أعوذ بالله. فقيل: ولم؟ قال: كنت أصون عرضي وأحفظ مالي، فمن شرب الخمر كان مضيقاً في عرضه ومروره، بل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: صدق أبو بكر - مرتين. أخرجه الدارمي» «٢».
ومن هذا أيضاً يظهر شناعة الفريء التي افترتها الترمذى ...
أقول:

لكن الحقيقة هي أن هؤلاء كانوا يشربون الخمر، فلما رأى المتعصّبون لهم ذلك، عمدوا إلى نسبة الشرب إلى أمير المؤمنين حمایة لهم وتغطيته على

(١) نوادر الاصول، وقد حذفته الأيدي الأئمّة لكونه مما تنكره القلوب !!

(٢) الرياض النصرة في مناقب العشرة ١: ٢٠١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٠٥

مساويهم، وهذا هو السبب الأصلي لوضع حديث الترمذى ...

لقد خرج البزار وابن مردويه والفاكهى وغيرهم خبر شرب أبي بكر، واضطرّ ابن حجر للإعتراف بثبوت الخبر ... قال البخارى: «حدّثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدّثني مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحه عن أنس بن مالك قال: كنت أسفى أبا عبيدة وأبا طلحه وأبى بن كعب من فضيحة زهو وتمر، فجاءهم آت فقال: إنّ الخمر قد حُرمت، فقال أبو طلحه: قم يا أنس فأهرقها فأهرقتها. حدّثنا مسدد قال: حدّثنا معتمر عن أبيه قال: سمعت أنساً قال: كنت قائماً على الحى أسيقهم عمومتى وأنا أصغرهم الفضيحة، فقيل: حُرمت الخمر.

فقالوا: أكفأها فكفارناها. قلت لأنس: ما شرابهم؟ قال: رطب وبسر. فقال أبو بكر بن أنس: وكانت خمرهم، فلم ينكر أنس».

فقال ابن حجر بشرح الحديث الأول ما نصّه:

«قوله: كنت أنسقي أبي عبيدة هو ابن الجراح، وأمّا أبو طلحة هو زيد بن سهل زوج أم سليم ام أنس. وابي بن كعب. كذا اقتصر في هذه الرواية على هؤلاء الثلاثة، فأمّا أبو طلحة، فلكون القصّة كانت في منزله كما مضى في التفسير من طريق ثابت عن أنس: كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة. وأمّا أبو عبيدة فلان النبي صلّى الله عليه وسلم آخر بينه وبين أبي طلحة، كما أخرجه مسلم من وجه آخر عن أنس، وأمّا أبي بن كعب، فكان كبير الأنصار وعالمه».

ووقع في رواية عبد العزيز بن صحيب عن أنس في تفسير المائدة: إني لقائم أنسقي أبي طلحة وفلاناً وفلاناً، كذا وقع بالإبهام.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٠٦

وسّمى في رواية مسلم منهم: أبا أيوب.

وسّيأتي - بعد أبواب - من رواية هشام عن قتادة عن أنس: إني لأسقي أبي طلحة وأبادجاته وسهيل بن بيضاء. وأبو دجانة بضم المهملة وتحقيق الجيم وبعد الألف نون اسمه سماك بن خرشة بمعجمتين بينهما راء مفتوحة.

ولمسلم من طريق سعيد عن قتادة نحوه، سُمِّيَّ فيهم معاذ بن جبل.

ولأحمد عن يحيى القطّان عن حميد عن أنس: كنت أنسقي أبي عبيدة وابي بن كعب وسهيل بن بيضاء ونفراً من الصحابة عند أبي طلحة.

ووقع عند عبدالرزاق عن معمراً عن ثابت وفتاده وغيرهما عن أنس: أنَّ القوم كانوا أحد عشر رجلاً.

وقد حصل من الطرق التي أوردتها تسمية سبعة منهم، وأنَّهم هم في رواية سليمان التيمي عن أنس وهي في هذا الباب ولغفته: كنت قائماً على الحى أنسقيهم عمومتي، موضع خفض على البدل من قوله الحى، وأطلق عليهم عمومته، لأنَّهم كانوا أحسن منه، ولأنَّ أكثرهم من الأنصار.

ومن المستغربات ما أورده ابن مردويه في تفسيره، من طريق عيسى بن طهمان عن أنس: أنَّ أبا بكر وعمر كانوا فيهم، وهو منكر مع نظافة سنته، وما أطنه إلَّا غلطًا.

وقد أخرج أبو نعيم في الحلية، في ترجمة شعبة، من حديث عائشة قالت: حرَّم أبوبكر الخمر على نفسه، فلم يشربها في جاهليَّة ولا إسلام.

ويحتمل - إن كان محفوظاً - أن يكون أبوبكر وعمر زاراً أبي طلحة في ذلك اليوم ولم يشربا معهم.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥٠٧

ثم وجدت عند البزار من وجه آخر عن أنس قال: كنت ساقى القوم، وكان في القوم رجل يقال له أبوبكر، فلما شرب قال: تحيى بالسلامة أم بكر ...

الأيات.

فدخل علينا رجل من المسلمين فقال: قد نزل تحريم الخمر، الحديث.

وأبوبكر هذا يقال له ابن شعوب فطر بعضهم أنه أبوبكر الصديق وليس كذلك، لكن قرينة ذكر عمر تدل على عدم الغلط في وصف الصديق، وفي كتاب مكة للفاكهي من طريق مرسلي ما يشد ذلك.

فحصلنا على تسمية عشر، وقد قدّمت في غزوته بدر من المغارب ترجمة أبي بكر بن شعوب المذكور «١».

وقد علم مما رواه ابن حجر شرب عمر أيضاً.

وفي (المستطرف) في الباب الرابع والسبعين، في ذم الخمر وتحريمه:

«أنزل الله تعالى في الخمر ثلاثة آيات. الاولى قوله تعالى: «يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإنهما أكبر من نفعهما» فكان في المسلمين من شارب ومن تارك، إلى أن شربها رجل ودخل في الصلاة فهجر، فنزل قوله تعالى «يا أيها

الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى» فشربها من شربها من المسلمين وتركها من تركها، حتى شربها عمر، فأخذ بلحى بغير فشج به رأس عبد الرحمن بن عوف، ثم قعد ينوح على قتلى بدر بشعر الأسود بن يعفر، وهو: وكاين بالقليل قليب بدر من الفتى والشرب الكرام أيوعدنى ابن كبشة أن سنجي وكيف حياة أصداء وهام

(١) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ١٠: ٣٠ - ٣١.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ٥٠٨

أيعجز أن يردد الموت عنّي وينشرني إذا بليت عظامي

ألا من مبلغ الرحمن عنّي بأئتي تارك شهر الصيام

فقل لَلَّهِ يَعْنِي شرابي وقل لَلَّهِ يَعْنِي طعامي

بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج مغضباً يجرّ رداءه، فرفع شيئاً كان في يده، فصربه به، فقال: أعود بالله من غضب الله وغضب رسوله، فأنزل الله تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعُدَاوَةَ وَالبغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُصَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهُمْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ».

قال عمر: انتهينا انتهينا ١١.

هذا، وقد نصّ الجصاص على دلالة الآية «يُسَأَلُونَكُمْ عَنِ الْخَمْرِ» ...

على التحرير، وعلى أنّ عمر كان يعلم بدلاتها على الحرمة، حيث قال في (أحكام القرآن):

« قوله: «يُسَأَلُونَكُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قَالَ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ» قال: الميسير هو القمار، كان الرجل في الجاهليّة يخاطر على أهله وماله. قال: وقوله «وَلَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سَكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ» قال: كانوا لا يشربونها عند الصلاة فإذا صلووا العشاء شربوها فقابلوا بعضهم بعضاً وتتكلّموا بما لا يرضي الله، فأنزل الله عزّ وجلّ «إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فاجتنبوه». قال: فالميسير القمار، والأنصاب الأوّثان، والأزلام القداح كانوا يستقسمون بها.

قال: وحدّثنا أبو عبيد قال: حدّثنا عبد الرحمن بن مهدى، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة قال: قال عمر: اللهم بيّن لنا في الخمر،

(١) المستطرف من كلّ فنّ مستظرف ٢: ٢٦٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٢، ص: ٥٠٩

فتزلت: «لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سَكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ» قال: اللهم بيّن لنا في الخمر، فتزلت: «قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإنّهما أكبر من نفعهما» فقال: اللهم بيّن لنا في الخمر، فنزلت: «إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فاجتنبوه لعلّكم تفلحون - إلى قوله - فهل أنت منتهون» فقال عمر: انتهينا، إنّها تذهب المال وتذهب العقل.

قال: وحدّثنا أبو عبيد قال: حدّثنا هشيم قال: أخبرنا المغيرة عن أبي رزين قال: شربت الخمر بعد الآية التي في البقرة وبعد الآية التي في النساء، فكانوا يشربونها حتى يحضر الصلاة فإذا حضرت تركوها، ثم حرمت في المائدة في قوله: «فهل أنت منتهون» فانتهى القوم عنها فلم يعودوا فيها.

فمن الناس من يظنّ أنّ قوله: «قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس» لم يدلّ على التحرير لأنّه لو كان دالّاً لما شربوه، ولما أقرّهم النبي صلى الله عليه وسلم، ولما سأّل عمر البيان بعده، وليس هذا كذلك عندنا، لأنّه جائز أن يكونوا تأولاً في قوله «ومنافع للناس» جواز

استباحة منافعها بأنّ الإثم مقصور على بعض الأحوال دون بعض، فإنّما ذهبا عن حكم الآية بالتأويل.
وأمّا قوله إنّها لو كانت حراماً لما أقرّهم النبي صلّى الله عليه وسلم على شربها، فإنّه ليس في شيء من الأخبار علم النبي صلّى الله عليه وسلم بشربها ولا إقرارهم بعد علمه، وأمّا سؤال عمر بياناً بعد نزول هذه الآية، فإنّه كان للتأويل فيه مساغ، وقد علم هو وجه دلالتها على التحرير، ولكنّه سأله بياناً يزول معه احتمال التأويل، فأنزل الله تعالى: «إنّما الخمر والميسر» الآية^(١).
وقال الزمخشري في (ربيع الأبرار):

(١) أحكام القرآن للجصاص، ١: ٣٢٢-٣٢٤.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٥١٠

أنزل الله سبحانه وتعالى في الخمر ثلاث آيات، أولها: «يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ» فكان المسلمون بين شاربٍ وتاركٍ، إلى أنْ شربها رجل ودخل في صلاته فهجر، فنزلت «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سَكَارَىٰ» فشربها من شربها من المسلمين، حتى شربها عمر بن الخطاب، فأخذ بلحى بعير فشقّ رأس عبد الرحمن بن عوف، ثمّ قعد ينوح على قتلى بدر بشعر الأسود بن يعفر: وَكَانَ بِالْقَلْبِ قَلْبٌ بَدْرٌ....

فذكر الزمخشري في كتابه «الإ矜اء»: «فأذن الله ... فأذن الله ... وإنما ي يريد الشيطان». ...
فقال عمر: «انتهيناً انتهيناً».

فعلم أنَّ الآية «يَسْأَلُونَكُمْ... دَالَّةٌ عَلَى التَّحْرِيمِ، وَأَنَّ عُمَرَ شَرَبَ بَعْدَ نَزْوَلِهَا وَهُوَ عَالَمٌ بِدَلَالِتِهَا عَلَى ذَلِكِ...»
والخمر كانت محَرَّمةً في سائر الشَّرَائِعِ أَيْضًا، كما روى الفقيه أبوالليث السمرقندى في كتابه (تبنيه الغافلين):
«عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ كَعْبَ الْأَحْبَارَ: هَلْ حَرَّمَتِ الْخَمْرُ فِي التُّورَاةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، هَذِهِ الْآيَةُ: إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ
وَالْأَزْلَامُ»...

مكتوبة في التوراة: إنما انزل بالحق ليذهب الباطل ويبطل اللعب والدف والمزامير وهو الرقص، والخمر وهي مُرّة، أي فتنه لشاربها، أقسم الله بعزمته وجلاله لمن انتهكها أي ذاقها واستعملها في الدنيا لأعطشته يوم القيمة، ومن تركها بعد ما حرمتها إلّا سقى إيتها في حظيرة القدس. قيل: وما حظيرة

(١) ربيع الآخر ٤: ٥١ وما بعدها.

استخراج المرام من استقصاء الافحاص، ج ٢، ص: ٥١١
القدس؟ قال الله تعالى: القدس وحظيرته الجنّة».

وأيضاً: روى عن أويس بن سمعان أنه قال للنبي: «والذى بعثك بالحق نبئاً إنى لأجد فى التوراة أنَّ الخمر محرمة خمساً وعشرين مرّة، وويل لشارب الخمر، وحقٌ على الله أن لا يشربها عبد من عبيده في الدنيا إلّا سقاهم الله تعالى من طينة الخبراء».

وأيضاً: روى عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «من أطعمن شارب الخمر لقمة سلط الله على جسده حيئه وعقرباً، ومن قضى له حاجة فقد أعن على هدم الإسلام، ومن أفرضه قرضاً فقد أعن على قتل مؤمن، ومن جالسه حشره الله يوم القيمة أعمى لا حجّة له، ومن شرب الخمر فلا تزوجوه فإن مرض فلا تعودوه، فوالذى بعثنى بالحق نبأ إنه ما يشرب الخمر إلّا ملعون في التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، ومن شرب الخمر فقد كفر بجميع ما أنزل الله تعالى على أنبيائه، ولا يستحلّ الخمر إلّا كافر، ومن استحلّ الخمر فأنا برئ منه في الدنيا والآخرة» ^(١).

وقال الحكم: «حدثنا علي بن جمشاد العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا سعيد بن مريم، أئي الدراوردي، حدثني داود بن صالح، عن سالم

بن عبد الله ابن عمر، عن أبيه: أن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما أو ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جلسوا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكروا أعظم الكبائر، فلم يكن عندهم فيها علم ينتهيون إليه، فأرسلوني إلى عبدالله بن عمر وأسئلته عن ذلك، فأخبرني أن أعظم الكبائر شرب الخمر فأنكروا ذلك ووثبوا إليه جميعاً في داره،

(١) تنبية الغافلين: ١٤٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥١٢

فأخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن ملك بنى إسرائيل أخذ رجلاً فخирه: بين أن يشرب الخمر أو يقتل نفسها أو يزني أو يأكل لحم الخنزير أو يقتلوه إن أبي، فاختار أن يشرب الخمر، وإنّه لما شرب لم يمتنع من شيء أراد منه» «... ١». هذا، وما اكتفى القوم بنسبة شرب الخمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام، بل نسبوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أيضاً -والعياذ بالله- جاء ذلك في كتاب (مدارج النبوة) للشيخ عبدالحق الدهلوi، في كلام له حول «مسجد الفضيحة» بالمدينة المنورة، وهو مسجد ردد الشمس، فقال في بيان سبب تسميته بالاسم المذكور:

«وأخرج الإمام أحمد في مسنده من حديث ابن عمر: أنه قد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع بكوزٍ فيه فضيحة فشربه، فسمى بمسجد الفضيحة لذلك» «٢».

ونعوذ بالله من هذا الكذب الصريح والبهتان القبيح والإفتراء الفضيحة ...

فانظروا إلى هؤلاء القوم، كيف يحاولون صيانة أممهم وحمايةهم من المعائب والمثالب، حتى لا يمنعهم ذلك من نسبة شنائهما وفظائعهما إلى النبي والوصي ...؟

ثم الجاهم ذلك إلى الفتيا بجواز شرب الخمر للتقوى ... قال سعد بن عيسى بن أميرخان المفتى في (حاشية العناية): «ومن أصحابنا من قال: إذا كان الرجل صالحًا في أمره، تغلب حسناته سيئاته، ولا يعرف بالكذب ولا

(١) المستدرك على الصحيحين: ٤: ١٤٧.

(٢) مدارج النبوة: ٨٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٢، ص: ٥١٣

شيء من الكبائر غير أنه يشرب الخمر أحياناً، لصحة البدن والتقوى لا للتلهي، يكون عدلاً، وعامة مشايخنا على أنه لا يكون عدلاً، لأن شرب الخمر يكون كبيرةً محضة وإن كانت للتداوي».

الجزء (٣)

صحيح أبي داود ... ص: ٧

إشارة

الذى يصلح لأن يسمى «زبور أهل السنة والجماعة» لأنهم قد شبّهوا مصنفه بدواود عليه السلام فقالوا: «الين له الحديث كما الين لدواود الحديد» لكنّهم جعلوا سننه كـ «المصحف» كما في (فيض القدير) قال: «أبو داود سليمان بن الأشعث السجستانى الشافعى، أخذ عن أحمد وخلق، وعن الترمذى ومن لا يحصى، ولد سنة ٢٠٢ ومات سنة ٢٧٥، قالوا: الين له الحديث كما الين لدواود الحديد. وقال بعض الأعلام: سننه ام الأحكام، وللما صنفه صار لأهل الحديث كالمحض» ١... وعليه، فهو أجل من أن يلقب بـ «الزبور» !!

وترجم له النووي، فأورد كلماتهم في مدحه والثناء على كتابه، قال:
«أبو داود السجستاني، صاحب السنن ... روى عنه: الترمذى والنسائى وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراينى ... واتفق العلماء على الثناء على أبي داود ووصفه بالحفظ التام والعلم الوافى والإتقان والورع والدين والفهم الثاقب فى الحديث وغيره. روينا عن الحافظ أحمد بن محمد بن ياسين الھروي قال: كان أبو داود أحد حفاظ الإسلام لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلمه وعلله وسنده، في أعلى درجة النسك والعفاف والورع، ومن فرسان الحديث.

(1)

^{٢٤} فيض القدير في شرح الجامع الصغير ١: ٢٥.

^٨ استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص:

وقال الحاكم أبو عبد الله: كان أبو داود إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة.

قال علان بن عبد الصمد: كان أبي داود من فرسان هذا الشأن.

روينا عن موسى بن هارون قال: خلق أبو داود في الدنيا للحديث وفي الآخرة للجنة.

وقال أبو حاتم ابن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهًا وعلمًا وحفظًا ونسكاً وإتقانًا، جمع وصنف وذبّ عن السنن.

ورويانا عن إبراهيم الحربي قال لما صنف أبو داود هذا الكتاب - يعني كتاب السنن - : الين لأبي داود الحديث كما الين لداود الحديد.

روينا عن أبي عبد الله محمد بن مخلد قال: كان أبو داود يفى بما ذكره ألف حديث، فلما صنف كتاب السنن وقرأه على الناس، صار كتابه لأصحاب الحديث كالمحض، يتبعونه ولا يخالفونه، وأقر له أهل زمانه بالحفظ والتقدّم فيه.

ورويانا عن الإمام أبي سليمان الحربي قال: سمعت أبا سعيد ابن الأعرابي - ونحن نسمع منه كتاب السنن لأبي داود، وأشار إلى النسخة وهي بين يديه - يقول: لو أنَّ رجلاً لم يكن عنده من العلم إلَّا المصحف ثُمَّ هذا الكتاب، لم يحتاج معهما إلى شيءٍ من العلم أبداً. قال الخطابي: وهذا كما قال ...

قال الخطابي: واعلموا - رحمكم الله - أنَّ كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصِّفْ في حكم الدين كتاب مثله، وقد رزق القبور من الناس كافهًّا، فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، وعليه معوّل أهل العراق ومصر والمغرب وكثير من أقطار الأرض ...

^٩ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص:

و مناقف أبى داود و كتابه كثرة مشهورة، وفيما أشرت إليه كفأة.

ولد أبو داود سنة ١٠٢.

و توفي بالبصرة، لأربع عشرة بقيت من شوال، سنة ٢٧٥ (١).

وقال ابن الأثير: «قال أبو سليمان الخطابي: كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله، وقد رزق القبور من كافة الناس على اختلاف مذاهبهم، فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء، فلكلٌ فيه ورد ومنه شرب، وعليه معوّلٌ أهل العراق ومصر وببلاد الغرب وكثير من مدن أقطار الأرض ... وحلَّ هذا الكتاب عند أئمَّةِ الحديث وعلماء الحديث محلَّ العجب، فضُرِبَتْ إِلَيْهِ أَكْبَادُ الْأَيَلِ ودَامَتْ إِلَيْهِ الرَّحْلَةُ».

قال إبراهيم الحربي لما صنف أبو داود هذا الكتاب: الين لأبي داود الحديث كما الين لداود عليه السلام الحديث. وقال ابن الأعرابي عن كتاب أبي داود: ولو أنّ رجلاً لم يكن عنده من العلم إلّا المصحف الذي فيه كتاب الله عزّ وجلّ ثمّ هذا الكتاب، لم يحتج معه ما إلى شيء من العلم أبنته» ٢.

قدح العلماء في أحاديث سنن أبي داود ... ص: ٩

ومع هذا كله، فقد طعن علماء القوم في كثير من أحاديث كتاب أبي داود:
قال الذهبي في (الميزان):

«جعفر بن سعد بن سمرة، عن أبيه، وعن سليمان بن موسى وغيره، له

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢٢٤ / ٢ - ٢٢٧ .

(٢) جامع الأصول ١: ١٩٢ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٠

حديث في الزكاة عن ابن عم له، رده ابن حزم فقال: هما مجاهلان.

قلت: ابن عمّه هو حبيب بن سليمان بن سمرة، يجهل حاله، عن أبيه، قالقطان: ما من هؤلاء من يعرف حاله، وقد جهد المحدثون فيهم جهدهم، وهو إسناد يروى به جماعة، قد ذكر البزار منها نحو المائة. وقال عبد الحق الأزدي: حبيب ضعيف، وليس جعفر ممن يعتمد عليه.

قلت: فمما ورد بهذا السنن: أمر عليه السلام ببناء المساجد وتصلح ضعفها، وحديث: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج الزكاة من الذي نعده للبيع، وقال عليه السلام: من يكتم - فإنه مثله.

ففي سنن أبي داود من ذلك ستة أحاديث بسندها: حدثنا محمد بن داود، ثنا يحيى بن حسان، عن سليمان بن موسى، عن جعفر، عن ابن عمّه حبيب عن أبيه عن جده. فسليمان هذا زهرى من أهل الكوفة ليس بالمشهور، وبكل حال، هذا إسناد مظلم لا ينهاض بحكم» ١ .

وقال: «أبو عبد الرحمن الخراساني إسحاق، مر، ومن منا كبره في سنن أبي داود، حدثنا عطاء الخراساني: إن نافعاً حدثه عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا تباعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلك لا يتزعه حتى ترجعوا إلى دينكم» ٢ .

فهذا هو إسحاق بن أسيد، سكن مصر، روى عنه هذا الخبر حيوة بن شريح. قال ابن أبي حاتم: ليس هو المشهور. وقال أبو حاتم: لا يشتغل به» ٢ .

(١) ميزان الاعتلال ٢: ١٣٥ / ١٥٠٦ .

(٢) ميزان الاعتلال ٧: ٣٩٣ / ١٠٣٨٦ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١

الموضوعات في سنن أبي داود ... ص: ١١

وإلى جنب تلك الأحاديث المقدوحة فيها، أحاديث حكم العلماء عليها بالوضع:
(منها): قال: «حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري، ثنا موسى بن عبد العزيز، ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب: يا عباس يا عم، ألا اعطيك، ألا منحك، ألا أحبوك، ألا أفعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره، قديمه وعمده، خطأه وحديثه، صغره وكبيره، سره وعلانيته؟ عشر

خصال: أن تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله أكبر، خمس عشرة مرّة، ثم ترکع وتقولها وأنت راكع عشر مرات، ثم ترفع رأسك من الرکوع فتقولها عشرًا، ثم تهوى ساجدًا فتقولها وأنت ساجد عشرًا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرًا، ثم تسجد فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرًا، فذلكك خمس وسبعين، في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات، إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرّة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرّة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرّة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرّة»^١.

(١) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، صلاة التسبيح ٢: ٤٦ - ٤٧ / ١٢٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٢

وهذا الحديث أدرجه ابن الجوزي في (كتاب الموضوعات)، لأنّ موسى بن عبد العزيز مجهول^١.

وقد ترجم الذهبي هذا الرجل في (الميزان) قال:

«دق، موسى بن عبد العزيز، أبو شعيب العدنى القنبارى، ما أعلمته روى عن غير الحكم بن أبان، فذكر صلاة التسبيح، روى عنه بشر بن الحكم وابنه عبد الرحمن بن بشر وإسحاق بن أبي إسرائيل، وغيرهم. لم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً، ولكن ما هو الحجّة؟ قال ابن معين: لا أرى به بأساً، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حبان: ربما أخطأ، وقال أبو الفضل السليمانى: منكر الحديث، وقال ابن المدينى: ضعيف.

قلت: حديثه من المنكرات، لاسيما والحكم بن أبان ليس أيضاً بالثابت»^٢.

(ومنها) قال: «حدّثنا موسى بن إسماعيل قال: أخبرني أبو بكره بـكار بن عبد العزيز قال: أخبرتني عمتى كيسة بنت أبي بكره: إنّ أباها كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء، ويزعم عن رسول الله: إنّ يوم الثلاثاء يوم الدم»^٣.

وهذا الحديث أيضاً، أورده ابن الجوزي في (الموضوعات)^٤.

(ومنها) قال: «حدّثنا سعيد بن منصور، نا أبو معشر عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقطعوا

(١) كتاب الموضوعات ٢: ١٤٣.

(٢) ميزان الاعتدال ٦: ٥٥٠ / ٨٩٠٠.

(٣) سنن أبي داود ٤: ١٢٨ / ٣٨٦٢.

(٤) كتاب الموضوعات ٣: ٢١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٣

اللحم بالسكين فإنه من صنع الأعاجم، وانهشوه نهشاً فإنه أهنا وأمرء»^١.

قال ابن القيم: «وأما حديث عائشة الذي رواه أبو داود مرفوعاً: لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنع الأعاجم، وانهشوه نهشاً فإنه أهنا وأمرء.

فرد الإمام أحمد بما صحّ عنه صلى الله عليه وسلم من قطعه بالسكين، في حديثين، وقد تقدما»^٢.

وقد أورده ابن الجوزي في (الموضوعات)^٣.

(ومنها) قال: «حدّثنا موسى بن إسماعيل، نا عبد العزيز بن أبي حازم، حدّثني - بمنى عن أبيه، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال:

القدريّة مجوس هذه الامة» ... ٤.

وقد أورده ابن الجوزي في (الموضوعات) فقال:

«أخبرنا ابن السمرقندى قال: أخبرنا ابن مسعدة قال: أخبرنا حمزة قال:

حدّثنا ابن عدى قال: أباً أحمد بن جعفر بن محمد البغدادى قال: حدّثنا سوار ابن عبدالله القاضى قال: حدّثنا معتمر بن سليمان قال:

حدّثنا أبوالحسن - يعني يزيد بن هارون، كذا كناه - عن جعفر بن الحارث عن يزيد بن ميسرة عن عطاء الخراسانى عن مكحول عن

أبى هريرة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وعلى آله وسلم:

إنّ لكلّ امةً مجوساً وإنّ مجوس هذه الامة القدريّة؛ فلا تعودوهم إذا

(١) سنن أبي داود :٤ /٩٤ .٣٧٧٨

(٢) زاد المعاد في هدى خير العباد :٤ /٣٠٤

(٣) كتاب الموضوعات :٢ /٣٠٣

(٤) سنن أبي داود :٥ /٤٥ .٤٦٩١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٤

مرضوا، ولا تصلوا عليهم إذا ماتوا.

قال المصنف: وهذا لا يصح عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم. قال:

يحيى بن جعفر بن الحارث ليس بشيء.

وقد روى عتبان بن ناقد عن أبي الأشهب النخعي، عن الأعمش، وعن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلّى الله عليه وعلى آله وسلم نحوه. قال أبو حاتم الرازى: عتبان مجهول، وهذا الحديث باطل.

طريق آخر: أخبرنا على بن عبد الواحد الدينوري قال: أباً على بن عمران القزويني قال: حدّثنا محمد بن على بن سويد قال: ثنا أحمد بن محمد العسكري قال: ثنا أبوالوليد عبدالملك بن يحيى بن عبد الله بن بكر قال: ثنا أبي هريرة قال: حدّثني الحسن بن عبد الله بن أبي عون الثقفي، عن رجا بن الحارث، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: يكونون قدرية ثم يكونون زنادقة ثم يكونون مجوساً، وإنّ لكلّ امةً مجوساً وإنّ مجوس هذه الامة القدريّة بالقدر؛ فإنّ مرضوا فلا تعودوهم، وإنّ ماتوا فلا يتبع لهم جنارة.

قال المصنف: هذا حديث لا يصح، وفيه مجاهيل. قال أبوعبدالرحمن النسائي: هذا الحديث باطل كذب» ١.

(ومنها) قال: «حدّثنا هارون بن عبد الله، نا ابن أبي فديك عن الضحاك - يعني ابن عثمان - عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة إنّها قالت: أرسل النبي صلّى الله عليه وسلم بام سلمة ليلة النحر، فرمي الجمرة قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت، فكان ذلك اليوم الذي يكون رسول الله تعالى عندها» ٢.

(١) كتاب الموضوعات :١ /٢٧٤ - ٢٧٥

(٢) سنن أبي داود :٢ /٣٢٩ .١٩٤٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥

قال ابن القيم: (وأمّا) حديث عائشة: أرسل رسول الله ... رواه أبو داود، ف الحديث منكر، أنكره الإمام أحمد وغيره. وممّا يدلّ على

إنكاره أنّ فيه: إنّ رسول الله أمرها أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكّة، وفي روايّة: توافيه، وكان يومها، فأحّب أن توافيه، وهذا من المحال قطعاً. قال الأثر: قال لى أبو عبد الله: ثنا أبو معاویة عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة أنّ النبي أمرها أن توافيه يوم النحر بمكّة. لم يسنده غيره، وهو خطأ. وقال وكيع عن أبيه مرسليه: إنّ النبي أمرها أن توافيه صلاة الصبح يوم النحر بمكّة، أو نحو هذا، وهذا عجب أيضاً، النبي يوم النحر وقت صلاة الصبح ما يصنع بمكّة؟ ينكر ذلك».(١).

(ومنها) قال: «حدّثنا عثمان بن أبي شيبة، نا حماد بن خالد، نا محمد بن عمرو، عن محمد بن عبد الله، عن عمّه عبد الله بن زيد قال: أراد النبي صلّى الله عليه وسلم في الأذان أشياء لم يصنع منها شيئاً، قال: فارى عبد الله بن زيد الأذان في المنام، فأتى النبي صلّى الله عليه وسلم فأخبره فقال: ألقه على بلال فألقاه عليه، فأذن بلال، فقال عبد الله: أنا أريته وأنا كنت أريده، قال: فأقم أنت».(٢). وهذا الحديث كذبه محمد بن الحنفية كما في (السيرة الحلبية):

«عن أبي العلاء قال: قلت لمحمد بن الحنفية: إنّا لنتحدّث أنّ بدء هذا الأذان كان رؤيا رآها رجل من الأنصار في منامه، قال: ففزع له محمد بن الحنفية فرعاً شديداً وقال: عمدتم إلى ما هو الأصل في شرائع الإسلام ومعالم

(١) زاد المعاد ٢: ٢٤٩.

(٢) سنن أبي داود ١: ٥١٢ / ٢٥٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهّام، ج ٣، ص: ١٦
دينكم، فزعمتم أنه إنما كان من رؤيا رآها رجل من الأنصار في منامه تحتمل الصدق والكذب، وقد تكون أضغاث أحلام.
فقلت له: هذا الحديث قد استفاض في الناس.

قال: هذا -والله- هو الباطل. ثم قال:
 وإنما أخبرني أبي: أن جبريل عليه السلام أذن في بيت المقدس ليلة الإسراء وأقام، ثم أعاد جبريل عليه السلام الأذان لما عرج بالنبي إلى السماء، فسمعه عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب، وفي روايّة عنه: إنه لما انتهى إلى مكان في السماء وقف به وبعث الله ملكاً فقيل له: علمه الأذان، فقال الملك:

الله أكبر، فقال الله: صدق عبدى أنا الله الأكبر، إلى أن قال: قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة...».(١).
وقد كذب هذا أئمّة أهل البيت عليهم السلام أيضاً، ففي (المستدرك) مثلاً:

«حدّثني نصر بن محمد، ثنا أحمد بن سعيد الحافظ، ثنا محمد بن يحيى البجلي، ثنا نوح بن دراج عن الأجلح عن الشعبي عن سفيان بن ليلي قال: لما كان من أمر الحسن بن علي وعاویة ما كان قدّمته على المدينة وهو جالس في أصحابه -فذكر الحديث بطوله- قال: فتذاكرنا عنده الأذان فقال بعضنا: إنما كان بدء الأذان رؤيا عبد الله ابن زيد بن عاصم، فقال له الحسن بن علي: إن شأن الأذان أعظم من ذاك. أذن جبريل عليه الصلاة والسلام في السماء مثنى مثنى، وعلمه رسول الله وأقام

(١) السيرة الحلبية ٢: ٩٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهّام، ج ٣، ص: ١٧
مرأة مرأة، فعلمها رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم».(١).

(ومنها) الأحاديث التي كذبها السراج القرويـنى (٢) وحكم بوضعها، وهي في سنن أبي داود، ونقلها البغوى في المصايـح، ومنها:
«عن عائشة قالت: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: أقيموا ذوي الهيئات عثراتهم.

حدّثنا ابن بشّار أبو عامر وأبو داود قال: حدّثنا زهير بن محمد، حدّثني موسى بن وردان، عن أبي هريرة أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم قال: الرجل على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالف».

«حدّثنا محمد بن كثیر، أنا سفيان ثنا مصعب بن شرحبيل، حدّثني يعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة بنت حسین، عن حسین بن علی قال:

قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: للسائل حقّ وإن جاء على فرس».

«حدّثنا حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم رأى رجلاً يتبع حمامه فقال: شيطان يتبع شيطانه».

«حدّثنا نصر بن علی: أخبرنی أبو أحمد، ثنا سفيان، عن الحجاج بن فراقیصه عن رجل، عن أبي سلمة، ثنا محمد بن الم توکل العسقلانی، ثنا عبد الرزاق، أنا بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: المؤمن غرّ كريم والفاجر

(١) المستدرک على الصحيحين ٣: ١٧١.

(٢) وهو: سراج الدين أبو حفص عمر بن عبد الرحمن القزويني المتوفى سنة ٧٤٥ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٨ خبّ لثيم».

وأمّا حکم سراج الدين بوضع هذه الأحاديث، فقد قال حسن بن عبدالمجيد الدجاني في (رسالته) «١» التي ذكر فيها الأحاديث التي انتقدتها سراج الدين على المصابيح ما هذا لفظه بنصّه:

أخبرنی الشیخ العالی سراج الملیء والدین أبو حفص عمر بن علی بن عمر القزوینی، المقرئ علی حين قراءتی کتاب المصابیح علیه قال: وقد وقع فی هذا الكتاب - يعني کتاب المصابیح - أحادیث موضوعة.

فمن ذلك: في باب الإيمان بالقدر: صنفان من أمّتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية، والقدرية مجوس هذه الامّة. إلى آخر الحديث.

وفي باب الأذان: اجعل بين أذانك وإقامتک قدر ما يفرغ الآكل من أكله إلى آخره. وأمّا صدر هذا الحديث، وهو قوله عليه الصلاة والسلام للبال: إذا أذنت فترسل وإذا أقمت فاحذر، فليس بموضوع.

وفي باب النطع: صلاة التسبیح موضوع، نقله الشیخ سراج الدين عن الإمام أحمد بن حنبل وكثير من الأئمّة. وفي باب البکاء على المیت: من عزّی مصاباً فله مثل أجره.

وفي باب فضائل القرآن: حدیثان موضوعان، أحدهما: من شغله القرآن عن ذکری، والثاني: ألا إنّها ستكون فتنه.

وفي باب الإجارة: أعطوا السائل وإن جاء على فرس. وأمّا صدر هذا الحديث: أعطوا الأجير أجره قبل أن يجفّ عرقه، فليس بموضوع. وفي كتاب الحدود: أقیلوا ذوى الهیئات عثراهم إلـالحدود.

(١)

ذكر السيد رحمه الله أنّ عنده نسخة من هذه الرسالة وينقل عنها مباشرةً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٩

وفي باب الترجل: يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحوابل الحمام لا يجدون رائحة الجنة.

وفي باب التصاویر: رأى رجلاً يتبع حمامه فقال: شيطان يتبع شيطاناً.
 وفي كتاب الآداب: إذا كتب أحدكم كتاباً فليزئنه فإنه أنجح للحاجة.
 وفي باب حفظ اللسان والغيبة: لا تظهر الشماتة لأخيك في رحمة الله وبيتليك.
 وفي باب المفاخرة والعصبية: جبك الشيء يعمى ويصم.
 وفي باب الحب في الله ومن الله: المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالف.
 وفي باب الحذر والتأني في الامور: لا حليم إلا ذو عثرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة.
 وفي باب الرفق والحياء: الحياة حسن الخلق، والمؤمن من غير كريم، والمنافق خب لئيم».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٣

صحيح النسائي ... ص: ٢٣

اشارة

هذا الكتاب الذي أطلق عليه إسم الصحيح جمع كبير من الأئمّة، كأبى على النيسابوري وابن عدى والدارقطنى والخطيب وغيرهم، ووصفه الأكابر بأوصاف جليلة ... ففى كتاب (زهر الربى على المحبى للحافظ السيوطى)، بعد كلام نقله عن الحافظ ابن حجر: «قال الحافظ ابن حجر: وإذا تقرر ذلك، ظهر أنّ الذى يتadar إلى الذهن من أنّ مذهب النسائى فى الرجال مذهب متسع، ليس كذلك، فكم من رجلٍ أخرج له أبو داود والترمذى تجنب النسائى إخراج حدیثه، كما تجنب النسائى إخراج حدیث جماعةٍ من رجال الصحيحين. فحكى أبوالفضل ابن طاهر قال:

سئل سعد بن على الزنجانى عن رجل فوّقه، فقلت له: إنّ النسائى لم يحتاج، فقال: يا بنى، إنّ لأبى عبد الرحمن شرطاً فى الرجال أشدّ من شرط البخارى ومسلم.

وقال أحمد بن محبوب الرملى: سمعت النسائى يقول: لما عزمت على جمع السنن، استخرت الله فى الرواية عن شيخ كأن فى القلب منهم بعض الشيء، فرقعت الخيرة على تركهم، فنتزلت فى جملة من الحديث كنت أعلى فيها عنهم.

قال الحافظ أبوطالب أحمد بن نصر شيخ الدارقطنى: من يصبر على ما يصبر عليه النسائى! كان عنده حدیث ابن لهيعة ترجمة ترجمة، فما حدث منها بشيء.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤

قال الحافظ ابن حجر: وكان عنده عالياً عن قتيبة عنه ولم يحدث به، لا في السنن ولا في غيرها.

وقال أبو جعفر ابن الزيرير: أولى ما أرشد إليه ما اتفق المسلمين على اعتماده وذلك: الكتب الخمسة، والموطأ الذي تقدمها وضعاً ولم يتأخر عنها رتبة، وقد اختلف العلماء فيها، وللصحيحين فيها شفوف، وللبخاري لمن أراد التفقه مقاصد جميلة، ولأبى داود فى حصر أحاديث الأحكام واستيعابها ما ليس لغيره، وللترمذى فى فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه غيره، وقد سلك النسائى أغمض تلك المسالك وأجلها.

وقال أبوالحسن المعافى: إذا نظرت إلى ما يخرجه أهل الحديث، مما خرجه النسائى أقرب إلى الصحة مما أخرجه غيره.

وقال الإمام أبو عبدالله ابن رشيد: كتاب النسائى أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً وأحسنها ترصيفاً، وكان كتابه جاماً بين طريقى البخارى ومسلم، مع حظٍ كثير من بيان العلل.

وفي الجملة، فكتاب السنن أقل الكتب بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً ورجالاً مجروباً، ويقاربه كتاب أبى داود وكتاب الترمذى».

«وقال محمد بن معاویة الأحمر الراوى عن النسائى: قال النسائى: كتاب السنن كله صحيح، وبعضه معلول إلأّا أنه يبین علته، والمنتخب المسئى بالمجتبى صحيح كله».

وذكر بعضهم: أن النسائى لما صنف السنن الكبرى أهداه إلى أمير الرملة فقال له الأمير: أكل ما في هذا صحيح؟ قال: لا. قال: فجرد الصحيح منه.

صنف له المجتبى وهو بالياء الموحدة. قال الزركشى فى تخریج الرافعى:

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٥
ويقال بالنون أيضاً.

وقال القاضى تاج الدين السبکى: سنن النسائى هى أحد الكتب السبعة هى الصغرى لا الكبرى، وهى التى يخرجون عليها الرجال ويعلمون الأطراف.

وقال الحافظ أبوالفضل ابن حجر: قد أطلق اسم الصحة على كتاب النسائى أبو على اليسابورى، وأحمد ابن عدى، وأبوالحسن الدارقطنى، وأبو عبدالله الحاكم، وابن مندة، وعبدالغنى بن سعيد، وأبو يعلى الخليلى، وأبو على الخليلى، وأبو على ابن السكن، وأبوبكر الخطيب وغيرهم.

وقال الخليلى فى الإرشاد، فى ترجمة بعض الروايات الدينوريين: سمع من أبي بكر ابن السنى صحيح أبي عبد الرحمن النسائى.

وقال أبو عبدالله ابن مندة: الذين أخرجوا الصحيح أربعة: البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى.

وقال السلفى: الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب. قال النووي: مراده أن معظم كتب الثلاثة سوى الصحيحين يحتاج به».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦

الدح فى النسائى وكتابه ... ص: ٢٦

لكن الأئمة الأعلام تكلموا - مع هذا كله - فى النسائى وكتابه وحطوا عليه، فى موضع كثيرة: (منها): عندما تكلم فى أحمد بن صالح المصرى، فإنهما بعدما ذكروا سبب تكلمه فيه، عادوا فتكلموا فى النسائى نفسه، لأنّه بعد العلم بسبب ذلك - كما ذكرروا - يظهر قوله ديانة النسائى ومتابعته للهوى فى الجرح والتعديل، وسقوط كلماته فى الرجال:

قال السبکى: «قال الحافظ أبو يعلى فى كتاب الإرشاد: ابن صالح ثقة حافظ، واتفق الحفاظ على أنّ كلام النسائى فيه تحامل، ولا يقدر كلام أمثاله فيه، وقد نقم على النسائى كلامه فيه. وقال ابن العربي فى كتاب الأحوذى:

إمام ثقة من أئمة المسلمين لا يؤثر فيه تجريح، وإنّ هذا القول ليحيط من النسائى أكثر مما حطّ من ابن صالح، وكذا قال الباجى»^(١).

قال: «لا يلتفت إلى كلام ابن أبي ذئب فى مالك، وابن معين فى الشافعى، والنسائى فى أحمد بن صالح، لأنّ هؤلاء أئمة مشهورون، صار الجارح لهم كالآتى بخبر غريب لو صحّ لتوفرت الدواعى على ما نقله، فكان القاطع قائماً على كذبه فيما قاله»^(٢).

(١) طبقات السبکى ٢: ٨

(٢) طبقات السبکى ٢: ١٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٧

وقال العراقي فى (شرح الألقية): «ثم إنّ الجارح وإن كان إماماً معتمدًا فى ذلك فربما أخطأ فيه، كما جرح النسائى أحمد بن صالح المصرى بقوله: غير ثقة ولا مأمون، وهو ثقة إمام حافظ، احتاج به البخارى فى صحيحه وقال ثقة، ما رأيت أحداً يتكلّم فيه بحجّة، وكذا

وثقة أبو حاتم الرازي والعلجي وآخرون، وقد قال أبو يعلى الخليلى: اتفق الحفاظ على أنَّ كلام النسائى فيه تحامل، ولا يقدح كلام أمثاله فيه، وقد بين ابن عدى سبب كلام النسائى فيه فقال: سمعت محمِّد بن هارون البرقى يقول: حضر مجلس أَحمد فطرده من مجلسه، فحمله ذلك على أن تكلَّم فيه. قال الذهبى: آذى النسائى نفسه بكلامه فيه».

وقال الذهبى وابن حجر بترجمة أَحمد بن صالح نقلًا عن ابن عدى:

«وأَمَّا سوء ثناء النسائى عليه- أى على أَحمد بن صالح- فسمعت محمِّد بن هارون البرقى يقول: هذا الخراسانى يتكلَّم فى أَحمد بن صالح، حضر مجلس أَحمد ابن صالح فطرده من مجلسه، فحمله ذاك على أن يتكلَّم فيه» «١».

وقال الذهبى بترجمة أَحمد بن صالح: «وقال ابن عدى: كان النسائى سيئ الرأى فيه- أى أَحمد بن صالح- وأنكر عليه أحاديث فسمعت محمِّد بن هارون البرقى يقول: هذا الخراسانى يتكلَّم فى أَحمد بن صالح، لقد حضرت مجلس أَحمد بن صالح فطرده من مجلسه، فحمله ذلك على أن يتكلَّم فيه- إلى أن قال ابن عدى- ولو لا أَنَّى شرطت أن أذكر في كتابي كلَّ من تكلَّم فيه لكتن أَجلَّ أَحمد بن صالح أن أذكره» «٢».

(١) انظر: تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ١: ٣٥.

(٢) ميزان الاعتدال ١: ٢٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨

هذا، ومن الأحاديث التي أبطلوها في كتابه، حديث أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ طاف في حجَّةِ الوداع طواف الزيارة بالليل، فقد قال ابن قيم الجوزيَّة ما نصه:

«الطائفة الثالثة الذين قالوا أَخْرَ طواف الزيارة إلى الليل، وهم طاوس ومجاحد وعروة، ففي سنن أبي داود والنسائي وابن ماجة، من حديث ابن الزبير المكي عن عائشة وجابر أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَ طواف يوم النحر إلى الليل. وفي لفظ طواف الزيارة. قال الترمذى: حديث حسن».

وهذا الحديث غلط بين، خلاف المعلوم من فعله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي لا يشكُّ فيه أهل العلم بحجته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونحن نذكر كلام الناس فيه:

قال الترمذى في كتاب العلل له: سألت محمد بن إسماعيل البخارى عن هذا الحديث وقلت له: سمع ابن الزبير من عائشة وابن عباس؟ قال: أَمَّا من ابن عباس فنعم، وإنَّ في سماعه من عائشة نظراً.

وقال أبوالحسن ابن القطان: عندى أنَّ هذا الحديث ليس بصحيح، إنَّما طاف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومئذ نهاراً، وإنَّما اختلفوا هل صَلَّى الظهر بمكَّةَ أو رجع إلى منى فصلَّى الظهر بعد أن فرغ من طوافه؛ فابن عمر يقول:

إنه رجع إلى منى فصلَّى الظهر بها، وجابر يقول: إنه صَلَّى الظهر بمكَّةَ، وهو ظاهر حديث عائشة من غير روایة أبي الزبير هذه التي فيها أنه أَخْرَ الطواف إلى الليل، وهذا شيء لم يرو إلا من هذه الطريق.

وأبو الزبير مدليس ولم يذكر لها هنا سماعاً من عائشة، وقد عهد يروى عنها بواسطه، ولا أيضاً من ابن عباس فقد عهد كذلك يروى عنه بواسطه وإن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩

كان قد سمع منه، فيجب التوقف فيما يرويه أبوالزبير عن عائشة وابن عباس مما لا يذكر فيه سماعاً منها، لما عرف به من التدليس، ولو عرف سماعه منها لغير هذا، فأمِّا ولم يصح لنا أنه سمع من عائشة فالامر بين في وجوب التوقف فيه، وإنَّما تختلف العلماء في قبول حديث المدلَّس إذا كان عمن قد علم لقاوه له وسماعه منه، لهاها يقول قوم يقبل ويقول آخران يرد ما يعنيه عنهم حتى يبيّن

في حديث حديث، وأماماً ما يعنيه المدلّس عمن لم يعلم لقاوئه له ولا سماعه منه، فلا أعلم الخلاف فيه لأنّه لا يقبل، ولو كنا نقول بقول مسلم أنّ معنون المتعارضين محمول على الاتصال ولو لم يعلم التقاوهما، فإنّما ذلك في غير المدلّسين. وأيضاً، فما قدّمناه من صحة طواف النبي صلّى الله عليه وسلم يومئذٍ نهاراً، والخلاف في ردّ حديث المدلّسين حتى يعلم اتصاله أو قوله حتى تعلم اتصاله، إنّما هو إذا لم يعارضه ما لا شكّ في صحته، وهذا فقد عارضه ما لا شكّ في صحته. إتهى كلامه. ويدلّ على غلطه على عائشة: أنّ أبي سلمة بن عبد الرحمن روى عن عائشة أنها قالت: حججنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم فأفضينا يوم النحر.

وروى محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عنها: أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم أذن لأصحابه فزاروا البيت يوم النحر ظهيرة، وزار رسول الله صلّى الله عليه وسلم مع نسائه ليلًا، وهذا غلط أيضاً. قال البيهقي: وأصحّ هذه الروايات حديث نافع عن ابن عمر، وحديث جابر وحديث أبي سلمة عن عائشة، يعني أنه طاف نهاراً. قلت: وإنّما نشا الغلط من تسمية الطواف، فإنّ النبي صلّى الله عليه استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٠

وصلّم آخر طواف الوداع إلى الليل، كما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم فذكرت الحديث - إلى أن قالت - فنزلنا المحبّب، فدعى عبد الرحمن بن أبي بكر فقال: اخرج باختك من الحرم، ثم أفرغا من طوافكم ثم تأثياني هاهنا بالمحبّب. قالت: فقضى الله العمرة وفرغنا من طوافنا من جوف الليل فأتيته بالمحبّب فقال: فرغتما؟ قلت: نعم. فأذن الناس بالرحيل، فمرّ بالبيت فطاف به ثم ارتحل متوجّهاً إلى المدينة.

وهذا هو الطواف الذي أخره إلى الليل بلا ريب، فغلط أبوالزبير أو من حدّث به وقال طواف الزيارة، والله الموفق»^(١). ومن ذلك: حديث جواز فسخ الحج بعمره لخصوص أصحاب النبي صلّى الله عليه وآلـه، وهذه عبارته:

«أنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عبد العزيز - وهو الدراوري - عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامّة؟ قال: بل لنا خاصة»^(٢).

فهذا الحديث باطل، ويخالفه ما أخرجه البخاري ومسلم، بل النسائي نفسه قال: «عن سراقة بن مالك بن جعشن أنه قال: يا رسول الله: أرأيت عمرتنا هذه لعمنا أم للأبد؟ قال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه: للأبد»^(٣).

وقد أطّب الكلام ابن القيم في ردّ هذه الأحاديث، فقال بعد إبطال ما روى عن أبي ذر في تخصيص متّه الحجّ بالأصحاب: «وأماماً حديثه المرفوع،

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ٢: ٢٧٥ - ٢٧٦.

(٢) سنن النسائي ٢: ٣٦٧ / ٣٧٩٠.

(٣) سنن النسائي ٢: ٣٦٦ / ٣٧٨٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣١

حديث بلال بن الحارث، فحدث لا يثبت، ولا يعارض بمثله تلك الأساطين الثابتة.

قال عبد الله بن أحمد: كان أبي يرى المهلّ بالحجّ أن يفسخ حجّه إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروءة. وقال في المتّه: هو آخر الأمرين من رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وقال صلّى الله عليه وسلم: إجعلوا حجّكم عمرة. قال عبد الله: فقلت لأبي: فحدث بلال بن الحارث في فسخ الحجّ، يعني قوله: لنا خاصة؟ قال: لا أقول به، لا يعرف هذا الرجل، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف، وليس حديث بلال بن الحارث عندى بثبت. هذا لفظه.

قلت: وممّا يدلّ على صحة قول الإمام أحمد، وأنّ هذا الحديث لا يصحّ: أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم أخبر عن تلك المتعة التي أمرهم أن يفسخوا حجّهم إليها، لأنّها للأبد، فكيف يثبت عنه بعد هذا أنها لهم خاصة، هذا من محل المحال، وكيف يأمرهم بالفسخ ويقول: دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيمة، ثم يثبت عنه أنّ ذلك مختصّ بالصحابة دون من بعدهم.

فنحن نشهد بالله أنّ حديث بلال بن الحارث هذا، لا يصحّ عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وهو غلط عليه.

وكيف تقدّم روایة بلال بن الحارث على روایات الثقات الأثبات حملة العلم، الذين رروا عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم خلاف روایته؟ ثمّ كيف يكون هذا ثابتاً عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم وابن عباس يفتى بمخالفه وينظر عليه طول عمره بمشهد من الخاصّ والعام، وأصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم متّافرون، ولا يقول له رجل واحد منهم هذا كان مختصّاً بنا ليس لغيرنا، حتّى يظهر بعد موت الصحابة أنّ أباذر كان يروي ويروى اختصاص ذلك لهم»^(١).

ومن ذلك: الحديث في ميقات أهل العراق، وقد أنكره أحمد بن حنبل، قال ولی الدين أبو زرعة في (شرح الأحكام الصغرى): «روى أبو داود والنسائي بإسناد صحيح - كما قال النووي - عن عائشة رضي الله عنها: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم وقت لأهل العراق ذات عرق، وذكر ابن عدى عن يحيى بن محيميد بن صاعد: أنّ الإمام أحمد كان ينكر على أفلح بن حميد هذا الحديث، قال ابن عدى: قد حدّث عنه ثقات الناس وهو عندي صالح، وأحاديثه أرجو أن تكون مستقيمّة كلّها. وهذا الحديث تفرد به معافي بن عمran عنه، وإنكار أحمد قوله: ولأهل العراق ذات عرق، ولم ينكر الباقى من إسناده».

ومن ذلك: الحديث: «إنّ الشمس انتكسفت، فصلّى النبي صلّى الله عليه وسلم ركعتين ركعتين حتى انجلت، ثمّ قال: إنّ الشمس والقمر لا ينكسان لموت أحد، ولكنّهما خلقان من خلقه، وإنّ الله يحدث في خلقه ما يشاء، وإنّ الله عزّوجلّ إذا تجلّى لشئء من خلقه يخشى له»^(٢).

قال أبو حامد الغزالى: «فإن قيل: فقد روى في الحديث: ولكن الله إذا تجلّى لشيء خشع، فيدلّ على أن الكسوف خشوع بسبب التجلّى.

قلنا: هذه الزيادة لم يصحّ نقلها، فيجب تكذيب ناقلها»^(٣).

وأورد ابن القيم كلامه مرتضياً له في كتاب (مفتاح السعادة).

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ٢: ١٩٣-١٩٢.

(٢) سنن النسائي ١: ٥٧٧.

(٣) تهافت الفلاسفة: ٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٥

سنن ابن ماجة ... ص: ٣٥

إشارة

هذا الكتاب الذي فضل له أبو زرعة الرازى على كتاب مسلم وسائر جوامع الحديث، واستشهد صاحب (الإمتناع) بكلامه لترجيح هذا الكتاب على كتاب مسلم كما سمعت سابقاً ... وقال ابن حلkan بترجمة ابن ماجة:

«أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة الربعي بالولاء، الفزويني، المشهور، مصنف كتاب السنن في الحديث، كان إماماً في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلّق به، ارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والرى لكتب الحديث، وله تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح، وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة، وكانت ولادته سنة ٢٠٩ وتوفي يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ٢٧٣»^١.

وقال الشيخ عبدالحق الدهلوى: «ابن ماجة - هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة الفزويني الربعي، مولاهم، أحد الأئمة الحفاظ، صاحب السنن ذو التصانيف النافعة والرحلة الواسعة، سمع بخراسان والعراق والجaz والمصري الشام وغيرها من البلاد، سمع أصحاب مالك والليث، وروى عنه أبو الحسنقطان وطائفة، وكتابه أحد الكتب الإسلامية المشهورة بالأصول الستة والكتب الستة وبالصحاح الستة، ثقة كبير»^٢.

(١) وفيات الأعيان ٤: ٢٧٩.

(٢) رجال المشكاة/ تحصيل الكمال في أسماء الرجال- ترجمة ابن ماجة الفزويني.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٦

الموضوعات في سنن ابن ماجة ... ص: ٣٦

ومع هذا كله، فقد نصّوا على أنّ فيه أحاديث منكرة وموضوعة:

قال الصلاح الصفدي بترجمته: «قال الشيخ شمس الدين: إنّما نقص رتبة كتابه بروايته أحاديث منكرة فيه»^١.

وقال الذهبي بترجمة داود بن المحبر بن قحدم، بعد حديث ستفتح مدينة يقال لها قزوين «... فلقد شان ابن ماجة سنته بإدخاله هذا الحديث الموضوع في فيها»^٢.

وقال الدهلوى في (رجال المشكاة): «وروى في فضل قزوين حديثاً في سنته وطعنوا وعابوا عليه من هذه الجهة، لأنّه منكر بل موضوع، وجاءت في فضل قزوين أحاديث كلّها موضوعة عند المحدثين، وضعها ميسرة أحد الوضاعين». هذا، وقد أدرج ابن الجوزي في (الموضوعات) كثيراً من أحاديث (سنن ابن ماجة):

(منها): «حدّثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، نا أبو عاصم العباداني نا الفضل الرقاشى، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بینا أهل الجنة في

(١) الواقى بالوفيات ٥: ٢٢٠.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٣٣ - ٣٤ / ٣٤٩ - ٣٥٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٧

نعمتهم، إذ سطع لهم نور، فرفعوا رؤسهم، فإذا رب قد أشرف عليهم من فوقهم فقال: السلام عليكم يا أهل الجنة، قال: وذلك قول الله تعالى: «سلام قولنا من رب رحيم» قال: فينظر إليهم وينظرون إليه، فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم»^١.

فهذا الحديث أورده ابن الجوزي في (الموضوعات) وذكر له السيوطي في (اللآلئ المصنوعة) طريقاً آخر، فرواه عن غير الفضل الرقاشى، لكنّه غير صحيح كذلك، قال:

«ثنا أحمد بن محمد بن عبد الخالق، ثنا الحسين بن على الصدائى، ثنا عبد الله بن أبي بكر المقدمى، ثنا عبد الله بن عبيد الله القرشى،

عن الفضل الرقاشى عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بيتنا أهل الجنة في نعيمهم، إذ سطع لهم نور، فنظروا فإذا رب قد أشرف عليهم من فوقهم فقال: السلام عليكم يا أهل الجنة، فذلك قوله «سلام قولًا من رب رحيم» قال: فينظر إليهم وينظرون إليه، فلا يزالون كذلك حتى يحتاجون إلى نوره وبركته عليهم وفي دارهم.

موضوع، الفضل رجل سوء. قال العقيلي: هذا الحديث لا يعرف إلا عبد الله بن عبيد الله، ولا يتبع عليه.

قلت: أخرجه ابن ماجة في سننه: ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، ثنا أبو عاصم العباداني - وهو عبد الله بن عبيد الله - ثنا الفضل الرقاشى به.

(١) سنن ابن ماجة ١: ١٨٤ / ١١٦ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٨

وورد من حديث أبي هريرة، أخرجه ابن النجاشي في تاريخه قال: كتب إلى أبي عبد الله محمد بن حمد الأرتاحي: أن أبا الحسن على بن الحسين بن عمر الفراء أخبره، أنا أبو الحسين نصر بن عبدالعزيز بن أحمد المقرئ الشيرازي، ثنا أبو الحسين محمد بن يزيد القصري، ثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا بكر بن سهل الدمياطي، ثنا عمرو بن هاشم البيروتي، ثنا سليمان بن أبي كريمة، عن ابن جريج عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بيتنا أهل الجنة في مجلس لهم، إذ لمع لهم نور غلب على نور الجنة، فرفعوا رؤوسهم، فإذا رب تبارك وتعالى قد أشرف عليهم، فقال سبحانه: سلوني. فقالوا: نسألك الرضى. فقال: رضى أحلكم داري وأنالكم كرامتي وهذا أوانها، فشكوا فيقولون: نسألك الزيارة إليك، فيؤتون بنتائج من نور، تضع حواجزها عند منقى طرفاها وتقودهم الملائكة بأذنتها، فتنتهي بهم إلى دار السرور، فينصبون بنور الرحمن ويسمعون قوله مرحباً بأحبابي وأهل طاعتي، فرجعوا بالتحف إلى منازلهم، ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية «نزل من غفور رحيم».

سليمان بن أبي كريمة، قال ابن عدى: عامّة أحاديثه مناكير، ولم أر للمتقدّمين فيه كلاماً، والله أعلم» ١.

أقول:

و «الفضل الرقاشى» - وإن أوجز ابن الجوزي الكلام فيه على ما نقل عنه السيوطي - فيه طعن كثير، قال ابن حجر بترجمته:
ـ قـ - الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشى، أبو عيسى البصري الواعظ،

(١) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٢: ٤٦٠ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩

روى عن: عمّه يزيد بن أبان الرقاشى وعن أنس وأبي عثمان النهدي ومحمد بن المنكدر والحسن البصري وأبي الحكم البجلي. روى عنه: ابن أخيه المعتمر بن سليمان وأبو عاصم العباداني وأبو عاصم النيل والحكم بن أبان العبدى وعلى بن عاصم الواسطى وآخرون.

قال سلام بن أبي مطیع عن أيوب: لو أن فضلاً ولد آخر لكان خيراً له.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: ضعيف.

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: كان قاصداً وكان رجل سوء. قلت:
ـ كيف حديثه؟ قال: لا تسأل عن القدرى الخىث.

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: سئل عنه ابن عيينة. فقال: لا شيء.

وقال أبو زرعة: منكر الحديث.

وقال أبو حاتم: منكر الحديث في حديثه بعض الوهن، ليس بقوى.

وقال الآجري: قلت لأبي داود: أكتب حديث الفضل الرقاشى قال: لا ولا كرامة. وقال مرأة: سلْ مالكًا. وقال مرأة: حدث حماد بن عدى، عن الفضل ابن عيسى وكان من أثبت الناس قوله، وقال مرأة: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن فضل الرقاشى، عن ابن المنكدر عن جابر رفعه:

ينادى رجل يوم القيمة: واعطشاه، الحديث. فقال أبو داود: هذا حديث نسبه فضل الرقاشى.

وقال النسائي: ضعيف، وقال في موضع آخر: ليس بثقة.

وقال ابن عدى: الضعف يبن على ما يرويه.

قلت: وقال البخارى في الأوسط عن ابن عينه: كان يرى القدر وكان

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٠
أهلاً أن لا يروى عنه.

وقال الساجى: كان ضعيف الحديث قدرياً. قال: وسمعت ابن مثنى يقول: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، وكان يشتبهه بأبان بن أبي عياش وأمثاله.

وكذا رواه العقيلي في الضعفاء عن الساجى، ونقل كثيراً مما تقدم.

وقال يعقوب بن سفيان: مفتر ضعيف الحديث.

وقال ابن حبان في الثقات: الفضل بن عيسى روى عن أنس، إن كان هو الرقاشى فليس بفضل» (١).

وقال الذهبى: «الفضل بن عيسى الرقاشى ابن أخي يزيد الرقاشى، يروى عن أنس وغيره، ضعفوه، وهو بصرى حال للمعتمر بن سليمان. قال أحمد: ضعيف. وقال البخارى: يروى عن عمّه يزيد والحسن. قال ابن عينه: كان يرى القدر.

وقال سلام بن أبي مطیع: لو أنَّ فضلاً الرقاشى ولد أخرس كان خيراً له ...

قال أحمد بن زهير: سألت ابن معين عن الفضل الرقاشى فقال: كان فاصحاً، رجل سوء. قلت: فحديثه؟ قال: لا تسأل عن القدر الخبيث.

وقال أبو سلمة التبوزكى: لم يكن أحد ممن يتكلّم في القدر أثبت قوله من الفضل الرقاشى، وهو حال المعتمر» (٢).

وأيضاً قال: «الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشى الواعظ، عن أنس وأبي

(١) تهذيب التهذيب ٨: ٢٥٤ - ٢٥٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٥: ٤٣١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١

عثمان النهدى، وعنه أبو عاصم وعلى بن عاصم وجمع. ساقط» (١).

وأماماً «سليمان بن أبي كريمة» الرواى في الطريق الآخر، ففى (الميزان):

«سليمان بن أبي كريمة، شامي، عن هشام بن عروة ... ضعفه أبو حاتم، وقال ابن عدى: عامّة أحاديثه مناكير ولم أر للمتقديرين فيه كلاماً» (٢).

(ومنها): «حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحى، ثنا ثابت بن موسى أبو يزيد عن شريك عن الأعمش، عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» (٣).

قال السيوطي في (مصباح الزجاجة):

«قال العقيلي: هذا الحديث باطل ليس له أصل ولا يتابع ثابتاً عليه ثقة.

وأورده ابن الجوزى في الموضوعات وقال: هذا الحديث لا يعرف إلا ثابت، وهو رجل صالح، وكان دخل على شريك وهو يملأ

وأخرج البيهقي في الشعب عن محمد بن عبد الرحمن بن كامل بن الأصيغ قال: قلت لمحمد بن نمير: ما تقول في ثابت بن موسى؟ قال: شيخ له فضل وإسلام ودين وصلاح وعبادة. قلت: ما تقول في هذا الحديث؟ قال: غلط من الشيخ، وأما غير ذلك فلا يتوهم عليه.

- (١) الكاشف، ٢: ٣٦٩ / ٤٥٢٥

- (٢) مِنْ أَنَّ الْعِدْلَ الْمُعْدُلَ

- (٣) سنن ابن ماجه : ٢ / ١٤٤ / ١٣٣٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٢

وقد تواردت أقوال الأئمّة أنّ هذا الحديث من الموضع على سبيل الغلط لا التعمّد، وخالفهم القضايع في مسند الشهاب فمال إلى شوته، وقد سقط كلامه في الالكي المصنوعة».

فانظر إلى أي مرتبة تنزل روايات سنن ابن ماجة؟! ومع ذلك يجعلون هذا الكتاب من الصحاح الستة؟!

(ومنها): حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: نَا عَلَى بْنَ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سُوقَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ عَزَّى مَصَابًا فَلَهُ مَثَلٌ أَجْمَعُ^١.

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وتكلّم فيه غيره. قال السيوطي:

«هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: تفرد به على ابن عاصم عن محمد بن سوقة، وقد كذبه شعبة ويزيد بن هارون ويحيى بن معين.

وقال الترمذى بعد إخراجه: يقال: أكثر ما انتلى به على بن عاصم هذا الحديث، نعموه عليه.

وقال السبهان: تفرد به علي بن عاصم، وهو أحد ما أنكر عليه قال: وقد روى أيضاً عن غيره.

وقال الخطيب: هذا الحديث مما أنكره الناس على علي بن عاصم، وكان أكثر كلامهم فيه بسبيه».

(ومنها): «حدّثنا أحمد بن يوسف قال: حدّثنا عبد الرزاق قال: أنا ابن جرير».

- (١) سنن ابن ماجه : ٢ / ٢٨٤ / ١٦٠٢

^{٤٣} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص:

ح ونا أبو عبيدة بن أبي السفر قال: حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج: أخبرني إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن موسى بن ورдан، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مات مريضاً مات شهيداً ووقي فتنة القبر، وغدى وريح عليه برزقه من الحسنة» «١».

قال السيوطي: «هذا الحديث رواه ابن الجوزي في الموضوعات، وأعلمه بإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، فإنه متروك.

قال: وقال أحمد بن حنبل: إنما هو من مات مر ابطاً.

وقال الدارقطنى: ثنا ابن مخلد، ثنا أحمد بن علي الأبار، ثنا ابن أبي سكينة الحلبي سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يقول: حدثت ابن جرير بهذا الحديث: من مات مريضاً فروى عنْيَ: من مات مريضاً وما هكذا حدثه»....

وقال بعد أن رواه من طرق عبد الرزاق: «لا يصح، ومداره على ابن اهيم ابن محمد بن أبي سفيان» ... ٢.

(ومنها): «حدّثنا الحسن بن علي الخلال، ثنا بشر بن ثابت البزار، نا نصر بن القاسم، عن عبد الرحيم بن داود، عن صالح بن صهيب عن أبيه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثلاث فيهن البركة: البيع إلى أجل المقارضة وإخلاص البر بالشعر للبيت لا للبيع»^٣.

قال ابن الجوزي: موضوع ... قال السيوطي: «قلت: أخرجه ابن ماجة في سننه من طريق عبد الرحمن وقال الذبي: إنه حديث واه»^٤.

(١) سنن ابن ماجة ٢: ٢٩١٥ / ١٦١٥.

(٢) الالآل المصنوعة ٢: ٤١٣.

(٣) سنن ابن ماجة ٣: ٨٨ / ٢٢٨٩.

(٤) الالآل المصنوعة ٢: ١٥٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤

(ومنها): «حدّثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة، حدّثني محمد بن يعلى السلمي، ثنا عمر بن صبيح، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن مكحول عن أبي ابى كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لرباط يوم فى الله من وراء عوره المسلمين محتسباً من غير شهر رمضان، أعظم من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها، ورباط يوم فى سبيل الله من وراء عوره المسلمين محتسباً من شهر رمضان، أفضل عند الله وأعظم أجرًا. أراه قال: من عبادة ألف سنة»^١.

قال السيوطي: قال الحافظ زكي الدين المنذري في الترغيب: آثار الوضع لائحة على هذا الحديث، ولا عجب وراويه عمر بن صبيح. وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير في جامع المسانيد: خلق بهذا الحديث أن يكون موضوعاً، لما فيه من المجازفة، ولأن راويه عمر بن صبيح أحد الكذابين المعروفيين بوضع الحديث».

(ومنها): «حدّثنا إسماعيل بن أسد، ثنا داود بن المحبر، أنا الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ستفتح عليكم الآفاق، وستفتح عليكم مدينة يقال لها قزوين، من رابط فيها أربعين يوماً»^٢.

قال السيوطي: «والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن ماجة وقال: موضوع، داود وضاع، وهو المتهם به. والربيع ضعيف، ويزيد متروك».

وقال المزّى في التهذيب: هو حديث منكر لا يعرف إلا من روایة داود».

(١) سنن ابن ماجة ٣: ٣٤٨ / ٢٧٦٨.

(٢) سنن ابن ماجة ٣: ٣٥٤ / ٢٧٨٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٥

(ومنها): «حدّثنا هشام بن عمار، نا عبد الملك بن محمد الصناعي، نا أبو سلمة العاملى، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأكثم بن الجون الخزاعي: يا أكثم، اغز مع غير قومك، يحسن خلقك وتكرم على رفقائك، يا أكثم، خير الرفقاء أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلّه»^١.

قال السيوطي: «قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: العاملى متروك والحديث باطل».

وقال الذبي: «الحكم بن عبد الله بن خطاف أبو سلمة. قال أبو حاتم:

كذاب، وقال الدارقطنى: كان يضع الحديث. روى عن الزهرى عن ابن المسيب نسخة نحو خمسين حديثاً لا أصل لها، وقال ابن معين وغيره: ليس بشيء»^٢.

(ومنها): «حدّثنا عبد الوهاب بن الصحاّك، نا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: إن الله اتخدنى خليلاً كما اتخد إبراهيم خليلاً، فمترى ومتزل إبراهيم في العجنة يوم القيمة تجاهين، والعباس يبنتا مؤمن بين خليلين» ^(٣). وهذا الحديث قلبه الوضاعون من أمير المؤمنين إلى العباس، وقد حكم الحفاظ بوضعه: قال السيوطي - نقلًا عن ابن الجوزي -: «موضوع».

(١) سنن ابن ماجة ٣: ٣٧٧ / ٢٨٢٧.

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ٣٣٧ / ٢١٨٢.

(٣) سنن ابن ماجة ١: ٩٧ / ١٤١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٦

قال العقيلي: عبد الوهاب متوك الحديث، وليس لهذا الحديث أصل عن ثقة ولا يتبعه إلّا من هو دونه أو مثله.

وقال ابن عدي: هذا الحديث يعرف بعبد الوهاب وسرقه منه الباهلي، وكان يسرق الحديث ويحدث عن الثقات بالأباطيل» ^(١).

وقد ترجم ابن حجر «عبد الوهاب» هذا فقال:

«قال البخاري: عنده عجائب.

وقال أبو داود: كان يضع الحديث قد رأيته.

وقال النسائي: ليس بثقة، متوك.

وقال العقيلي والدارقطني والبيهقي: متوك.

وقال صالح بن محمد الحافظ: منكر الحديث، عامه حديثه كذب.

وقال ابن أبي حاتم: سمع منه ابن أبي سلمة وترك حديثه والرواية عنه.

وقال محمد بن عون: قيل لـإنه كان يأخذ فوائد ابن اليمان يحدث بها عن إسماعيل بن عياش، يحدث بأحاديث كثيرة موضوعة.

قال: فرحت إليه فقلت: ألا تخاف الله تعالى، فضمن لي أن لا يحدث بها، فحدث بها بعد ذلك.

وقال ابن عدي: وأظنّ قال عبдан كان البغداديون يلعنونه فمنعهم.

قلت: وقال الدارقطني في موضع آخر: له عن إسماعيل بن عياش وغيره مقلوبات وبواطيل.

وقال الآجري: عن أبي داود غير ثقة ولا مأمون.

وقال ابن حبان: كان يسرق الحديث لا يحل الإحتجاج به.

(١) الالكي المصنوعة ١: ٤٣٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٧

وقال الحكم: روى أحاديث موضوعة» ^(١).

وقال الذهبي: «قـ - عبد الوهاب بن الصحاّك الحمصي العرضي عن إسماعيل بن عياش وبقية».

كذبه أبو حاتم.

وقال النسائي وغيره: متوك.

وقال الدارقطني: منكر الحديث.

وقال البخاري: عنده عجائب ثم قال: حدثني عبدالله، ثنا عبد الوهاب بن الصحاّك، ثنا ابن عياش، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قال

لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: ويحك، فجزعت منها، فقال يا حميرة: لا تجزع عن منها، فإن ويسك ويحك رحمة، لكن اجزع من الويل.

ثم قال البخاري: يوسف بن موسى، ثنا عبد الوهاب، ثنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبدالله بن بسیر عن أبي امامه مرفوعاً: حبوا الله إلى الناس يحبكم الله. ومن بلايه روایته عن إسماعيل، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير، عن كثير بن مرأة، عن عبدالله بن عمرو حدیث: إن الله اتخذني خليلاً، ومتزلى ومتزلى إبراهيم في الجنة تجاهين والعباس بيننا مؤمن بين خليلين.

وقال ابن حبان: يكنى أبا الحرت السلمي، كان ممن يسرق الحديث.

حدثنا عنه جماعة. ثم ذكر ابن حبان أن الحديث المذكور حدث عنه به عمر بن سنان وأبو عروبة وغيرهما»^٢.

(١) تهذيب التهذيب ٦: ٣٩٣ - ٣٩٤ / ٨٢٩

(٢) ميزان الاعتadal ٤: ٤٣٣ / ٥٣٢١

استخراج المرام من استقصاء الأفهاد، ج ٣، ص: ٤٨

وقال أيضاً: عبد الوهاب بن الصحاک السلمي العرضي ثم الحمصي نزيل سلمية. عن: عبدالعزيز أبي حازم وإسماعيل بن عياش. وعنده: ق والحسن بن سفيان وأبو عروبة قال: ويضع الحديث، مات ٢٤٥ «١».

ثم إن السيوطي قد ذكر الحديث الحق الوارد في الباب، وذلك أنه قال بعد الكلمات المتقدمة في حديث عبد الوهاب: «وله طريق آخر: قال الحاكم» ... وهذا نص عبارته كاملاً:

«العقيلي: ثنا أحمد بن داود القومسي، ثنا عبد الوهاب بن الصحاک، ثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير، عن كثير بن مرأة عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ومتزلى ومتزلى إبراهيم يوم القيمة في الجنة تجاهين والعباس بيننا مؤمن بين خليلين.

ابن عدى: ثنا محمد بن عبد الله بن حرب، ثنا أحمد بن معاوية الباهلي، ثنا إسماعيل بن عياش به. موضوع.

قال العقيلي: عبد الوهاب متوك الحديث وليس لهذا الحديث أصل عن ثقة، ولا يتبعه إلّا من هو دونه أو مثله.

وقال ابن عدى: هذا الحديث يعرف بعبد الوهاب، وسرقه منه الباهلي، وكان يسرق الحديث ويحدث عن الثقات بالأباطيل. قلت: أخرجه ابن ماجه: ثنا عبد الوهاب به.

وله طريق آخر: قال الحاكم في تاريخه: ثنا أبو حبيب المصاحفي، ثنا أبي، ثنا أحمد بن أبي الوجه الجوزجاني، ثنا أبو معقل يزيد بن معقل عن

(١) الكافش ٢: ٢١٣ / ٣٥٥٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهاد، ج ٣، ص: ٤٩

موسى بن عقبة عن سالم عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، فقصرى في الجنة وقصر إبراهيم في الجنة متقابلان، وقصر على بين قصرى وقصر إبراهيم، فياله من حبيب بين خليلين»^١.

فهذا هو الحديث الصحيح الحق، وقوله «وله طريق آخر» ... غلط واضح.

وقد أخرج حديث حذيفة سائر الحفاظ أيضاً، قال المحبط الطبرى - في فضائل على عليه السلام: «ذكر قصره وقبته في الجنة: عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله اتخاذني خليلاً، وإن قصرى في الجنة وقصر إبراهيم في الجنة متقابلان، وقصر

على بن أبي طالب بين قصرى وقصر إبراهيم، فياله من حبيب بين خليلين. أخرجه أبوالخير الحاكم «٢». (ومنها): «حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحى، أنا داود بن عطا المدينى، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن ابى بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أول من يصافحه الحق عمر، وأول من يسلم عليه، وأول من يأخذ بيده فيدخله الجنة» «٣».

قال السيوطي: «قال الحافظ عماد الدين ابن كثير فى جامع المسانيد: هذا الحديث منكر جداً، وما أبعد أن يكون موضوعاً، والآفة فيه داود بن عطا».

- (١) الآلى المصنوعة ٤٣: رواه عن الحاكم بالإسناد والمتن الحافظ أبوالخير أحمد بن إسماعيل الحاكمى الطالقانى القزوينى، المتوفى سنة ٥٩٠ فى كتاب (الأربعين المنتقى من مناقب على المرتضى) الباب ٣٠، الحديث ٣٧.
- (٢) الرياض النصرة ١٨٥.
- (٣) سنن ابن ماجة ١: ٨٢/١٠٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٠
وقال الذهبي بترجمة داود هذا: «داود بن عطا المدىنى، أبو سليمان، من موالي الزبير، ويقال فيه: داود بن أبي عطا، عن زيد بن أسلم وصالح بن كيسان، وعنهم: الأوزاعى شيخه وإبراهيم بن المنذر وعبدالله بن محمد الأذرى.
قال أحمى: ليس بشيء، قد رأيته. وقال البخارى: منكر الحديث.

قال ابن أبي عاصم فى كتاب السنة: ثنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل ابن محمد بن يحيى بن ذكريّا بن طلحه بن عياد الله، ثنا داود بن عطا عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن ابى بن كعب قال: قال رسول الله: أول من يصافحه الحق عمر وأول من يأخذه بيد فيدخله الجنة. هذا منكر جداً» «١».

(ومنها): «حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا محمد بن إدريس الشافعى حدثني محمد بن خالد الجندي، عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يزداد الأمر إلاشدة، ولا الدنيا إلاإدباراً، ولا الناس إلا شحّاً، ولا تقوم الساعة إلاعلى شرار الناس، ولا مهدى إلاعيسى بن مریم» «٢».

قال السيوطي: «هذا الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك وقال: إنه يعد في أفراد الشافعى.
وقال الذهبي في الميزان: هذا خبر منكر تفرد به يونس بن عبد الأعلى عن الشافعى.
ووقع في جزء من حديث يونس بن عبد الأعلى قال: حدثت عن

- (١) ميزان الاعتدال ٣: ١٩/٢٦٣٤.
- (٢) سنن ابن ماجة ٤: ٤٢٠/٤٣٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥١
الشافعى، فهو على هذا منقطع، على أن جماعة رواه عن يونس قال: حدثنا الشافعى، وال الصحيح أنه لم يسمع منه.
ومحمد بن خالد، قال الأزدي: منكر الحديث. وقال الحاكم: مجھول، وكذا قال ابن الصلاح في أمالیه، وقد وثقه يحيى بن معین،
وروى عنه ثلاثة رجال سوى الشافعى، وأبان بن صالح صدوق ما علمت به بأساً، لكن قيل إنه لم يسمع من الحسن، ذكره ابن الصلاح.
وللحديث علیه اخري: قال البيهقي: أنا الحاكم، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن يزاد المذكور في كتابه، ثنا عبد الرحمن بن أحمى بن
محمد بن الحجاج بن رشدين، حدثنا المفضل بن محمد الجندي، ثنا صامت بن معاذ قال: عدلت إلى الجندي، فدخلت على محدث

لهم، فوجدت عنده، عن محمد بن خالد الجندي، عن أبان بن أبي عياش، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال الذهبي: فانكشف ووهى.

وقال الحافظ جمال الدين المزى في التهذيب: قال أبو بكر ابن زياد:

هذا حديث غريب. وقال أبو الحسن محمد بن حسين الابرى الحافظ في مناقب الشافعى: قد تواترت الأخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم في المهدى، وأنه من أهل البيت، وأنه يملك سبع سنين، ويملا الأرض عدلاً، وأنه يخرج مع عيسى بن مريم فيساعده على قتل الدجال بباب اللد بأرض فلسطين، وأنه يؤم هذه الأمة ويعيسى عليه السلام يصلى خلفه في طول قضته وأمره. ومحمد بن خالد الجندي وإن كان يذكر عن يحيى بن معين أنه وثقه، فإنه غير معروف عند أهل الصناعة من أهل العلم والنقل. وقال البهقى: هذا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٢

حديث تفرد به محمد بن خالد الجندي، قال أبو عبدالله الحافظ: وهو رجل مجاهول واختلفوا عليه في إسناده: فرواه صامت بن معاذ، ثنا يحيى بن السكن، ثنا محمد بن خالد الجندي، عن أبان بن صالح، عن الحسن عن النبي. قال صامت بن معاذ: عدل إلى الجندي، فدخلت على محدث لهم، وطلبت هذا الحديث فوجده عند محمد بن خالد الجندي، عن أبان بن أبي عياش، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال البهقى: فرجع الحديث إلى رواية محمد بن خالد الجندي، وهو مجاهول، عن أبان بن أبي عياش وهو متوفى، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم» «... ١.

(ومنها): «حدثنا الحسن بن علي الخلالي، ثنا عون بن عمارة، ثنا عبدالله ابن المثنى بن ثماة بن أنس بن مالك، عن أبيه، عن جده عن أنس بن مالك، عن أبي قتادة قال: قال رسول الله: الآيات بعد المائتين» «٢». وقد أورده ابن الجوزى في الموضوعات «٣».

وقال القرطبي في (التذكرة في أحوال الموتى وامور الآخرة): «وفي عموم إنذار النبي بفساد الزمان وتغيير الدين وذهب الأمانة ما يغنى عن ذكر التفاصيل الباطلة والأحاديث الكاذبة في أشراط الساعة، من ذلك: حديث رواه عن قتادة عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن في سنة مائتين يكون كذا وكذا، وفي العشر والمائتين يكون كذا وكذا، وفي العشر

(١) راجع: تهذيب الكمال ٢٥: ١٤٧ - ١٥٠.

(٢) سنن ابن ماجة ٤: ٤٣١ / ٤٥٧.

(٣) كتاب الموضوعات ٣: ١٩٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٣

والمائتين كذا، وفي العشرين كذا، وفي الثلاثين كذا، وفي الأربعين كذا، وفي الخمسين كذا، وفي الستين والمائتين تعكف الشمس ساعةً فيموت نصف الجن والإنس، فهل كان هكذا وقد مضت هذه المدة، وهذا شيء يعم، وسائر الأمور التي ذكرت قد تكون في بلدها وتخلو منه أخرى، فهذا عكوف الشمس لا يخلو منه أحد في شرق ولا في غرب، فإن كان المائتان من الهجرة فقد مضت وإن كانت من موت النبي فقد مضت، وأيضاً دلالة أخرى على أنه مفتعل: أن التاريخ لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما وضعه على عهد عمر، فكيف يجوز هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقال في سنة مائتين وفي سنة عشرين ومائتين ولم يكن وضع شيء من التاريخ» «١».

وقال الحكيم الترمذى في (نواذر الأصول): «ومن الحديث الذى تتكره القلوب: حديث رواه عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن رسول

الله صلّى الله عليه وسلم: أنّ في سنة مائين يكون كذا وكذا، وفي العشر والمائتين كذا، وفي العشرين كذا، وفي الثلاثين كذا، وفي الخمسين كذا، وفي الستين والمائتين تعتكف الشمس ساعة فيموت نصف الجن والإنس، فهل كان كذا وكذا وقد مضت هذه المدة وهذا شيء يعمّ، وسائر الأمور التي ذكرت قد تكون في بلده وتخلو منها أخرى، فهذا عكوف الشمس لا يخلو منها أحد في شرق وغرب، فإن كان المائتان من الهجرة فقد مضت، وإن كانت من موت الرسول فقد مضت، وأيضاً دلالة أخرى على أنه مفتعل: أنّ التاريخ لم يكن على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وإنما وضعه على عهد عمر، فكيف

(١) التذكرة في أمور الآخرة: ٧١٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٤

يجوز هذا على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم أن يقال في سنة مائين وسنة عشر ومائين، ولم يكن وضع شيء من التاريخ؟
» ١ «

هذا ... ولا يخفى أنّ اعتمادنا هنا على أقوال ابن الجوزي إنما هو بالنظر إلى استناد العلماء إلى أقواله وآرائه في الأحاديث والرجال، كاحتجاج الذهلي في (التحفة) برأيه في ردّ حديث «أنا مدینة وعلى بابها» وغيره من مناقب الأنتماء الظاهرين من أهل بيت سيد المرسلين، وكاحتجاج ابن روزبهان بكلماته في مواضع من ردّه على العلامة الحلبي، وكاحتجاج ابن تيمية واستناده إلى ابن الجوزي في كتابه (منهاج السنة) وهكذا ...

إإن كان الإحتجاج بأقوال ابن الجوزي غير صحيح، فكلّ احتجاجات القوم بأقواله غير صحيحة ... وهذا ما ينفعنا ولا يضرّنا أبداً ... أمّا نحن فغير ملزمين بأقواله وآرائه، لكونه غير معتمد عندنا، وأقواله ليست بحجّة علينا، حتى لو كان مقبولاً عندهم جميعاً، فكيف وقد تكلّم جماعة منهم على كتبه وآرائه في موارد كثيرة؟

(١) لم نجد في كتاب (نواذر الأصول) وكأنّه قد اسقط منه لكونه مما «تنكره القلوب» كما قال.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٥

تذيلات ... ص: ٥٥

إشارة

* الكبار الكاذبون

* الكاذبون في الصحاح ستة

* من تحريفات الصحابة للأحاديث النبوية

* من تصحيفات النسخ الأحاديث النبوية وغيرها

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٩

١) الكبار الكاذبون ... ص: ٥٩

وقد اتهم كثير من كبار القوم وأئمتهم في الفقه والحديث وغير ذلك بالكذب ... في الكتب الرجالية ...
نكتفي بذلك عدّة منهم:

١- أبو مطیع البلاخی

الفقيه الكبير، صاحب أبي حنيفة. قال الذهبي بترجمته:

«الحكم بن عبد الله، أبو مطیع البلاخی، الفقيه، صاحب أبي حنيفة ... تفقّه به أهل تلك الدّيار، وكان بصيراً بالرأي، علاماً، كبير الشأن، ولكتّه واه في ضبط الأثر، وكان ابن المبارك يعظمه ويجلّه لدینه وعلمه» «... ١».
ومع هذا ... فقد تكلّم فيه الأئمة، وضعفوه، وتركوا حديثه، حتى
قال أبو حاتم: مرجعي كذاب.

وقال الجوزقاني: كان يضع الحديث «٢».

وقال ابن الجوزي - بعد حديث في أن الإيمان يزيد وينقص:

«هذا حديث موضوع بلا شك، وهو من وضع أبي مطیع، واسمه الحكم ابن عبد الله، قال أحمد بن حنبل: لا ينبغي أن يروى عنه شيء.
وقال يحيى:

(١) ميزان الاعتدال ١: ٥٧٤.

(٢) تنزيه الشريعة الغراء ١: ٥٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٦٠

ليس بشيء. وقال أبو حاتم الرازي: كان أبو مطیع مرجحاً كاذباً «١».

وقال الذهبي: «قال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرجحاً: ضعيف.

وقال البخاري: ضعيف صاحب رأي.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن الجوزي، في الصعفاء: الحكم بن عبد الله بن سلمة، أبو مطیع الخراساني القاضي، يروى عن إبراهيم بن طهمان وأبي حنيفة
ومالك.

وقال أحمد: لا ينبغي أن يروى عنه شيء، قال: وتركوا حديثه وكان جهيناً.

وقال ابن عدى: هو بين الضعف، عامة ما يرويه لا يتبع عليه.

وقال ابن حبان: كان من رؤساء المرجحه ممن يبغض السنن وينتحلها.

وقال العقيلي: حدثنا عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن أبي مطیع البلاخی فقال: لا ينبغي أن يروى عنه، حكوا عنه أنه يقول: الجنّة والنار
خلقتا فسيفينيان، وهذا كلام جهنم» «٢».

٢- ثوبان بن إبراهيم وهو - كما قال الجوزقاني - ذوالنون المصري

من كبار الأولياء العظام الذين يعتقدون ويقتدون بهم، وقد ترجم له في غير واحد من كتب التراجم:

قال ابن خلّكان: «كان أوحد وقته علمًا وورعاً وحالاً وأدبًا، وهو معدود في جملة من روى الموطأ عن الإمام مالك رضي الله عنه» ...
ثم ذكرى له مناقب

(١) كتاب الموضوعات ١: ١٣٠.

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ٣٣٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٦١

قال: «ومحاسن الشيخ ذي النون كثيرة» (١).

لكن في (تنزيه الشريعة الغراء): «ثوبان بن إبراهيم المصري. اتهمه ابن الجوزي بالوضع، وهو ذو النون المصري، الصوفي المشهور كما قاله الجوزقاني.

قال الحافظ ابن حجر: ورأيت على هامش كتاب الجوزقاني: الصواب ثوبان أخو ذي النون» (٢).

٣- أحمد بن صالح المصري

من كبار الحفاظ وأعلام الحديث، وثقة البخاري وغيره ووصفوه بأعظم الصفات ولقبوه بأعلى الألقاب (٣)، ومع ذلك، فقد كذبه بعض الأئمة وتكلم فيه آخر، وهذه عبارة الذهبي المشتملة على ذلك كله:

«أحمد بن صالح، أبو جعفر، المصري، الحافظ الثبت، أحد الأعلام، آذى النسائي نفسه بكلام فيه. ولد سنة ١٧٠ وحدث عن ابن عيينة وابن وهب وخلق، وآخر من حدث عنه ابن أبي داود.

قال ابن نمير: قال أبو نعيم: ما قدم علينا أحد أعلم بحديث أهل الحجاز من هذا الفتى، يريد أحمد بن صالح.

وقال أبو زرعة الدمشقي: سألني أحمد بن حنبل: من خللت بمصر؟

فقلت: أحمد بن صالح. فسرّ بذكره ودعا له.

(١) وفيات الأعيان ١: ٢٨٠ رقم ١٢٦.

(٢) تنزيه الشريعة الغراء ١: ٤٣.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ١٢: ٥٩ / ١٦٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٦٢

وقال الفسوسي: كتبت عن ألف شيخ، وكثير ما أحد منهم أتخذه عند الله حجة، إلا أحمد بن صالح وأحمد بن حنبل.

وقال البخاري: أحمد بن صالح ثقة، ما رأيت أحداً يتكلم فيه بحججه.

وقال ابن واره: أحمد بن صالح بمصر، وأحمد بن حنبل ببغداد، ومحمد بن عبد الله بن نمير بالكوفة، والنفيلى بحران، هؤلاء أركان الدين.

وقال أبو حاتم والعلجى وجماعه: ثقة.

وقال أبو داود: كان يقوم كل لحن في الحديث.

وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون.

وقال أبو سعيد ابن يونس: لم يكن عندنا - بحمد الله - كما قال النسائي، لم يكن له آفة غير الكبر.

وقال النسائي أيضاً: تركه محمد بن يحيى.

ورماه يحيى بن معين بالكذب.

وقال ابن عدى: كان النسائي سيئ الرأى فيه وأنكر عليه أحاديث، فسمعت محمد بن هارون البرقي يقول: هذا الخراسانى يتكلم فى

أحمد بن صالح! لقد حضر مجلس أحمد بن حنبل فطرده من مجلسه، فحمله ذلك على أن يتكلم فيه ... ولو لا أنى شرطت أن أذكر

فى كتابى كل من تكلم فيه لكتت اجل أحمد بن صالح أن أذكره.

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: أحمد بن صالح كذاب» (١).

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٦٣

٤- محمد بن عمر الواقدي

من أعلام القوم في الحديث والمغازي، حتى وصفه بعضهم بأمير المؤمنين في الحديث! قال الذهبي:
«قال محمد بن سلام الجمحي: هو عالم دهره.

وقال إبراهيم الحربي: الواقدي أمين الناس على الإسلام، وكان أعلم الناس بأمر الإسلام، فأماماً للجاهلية فلم يعلم فيها شيئاً.

وقال مصعب الزبيري: والله ما رأينا مثل الواقدي قط.

وعن الدراوردي قال: الواقدي أمير المؤمنين في الحديث.

وقال ابن سعد: قال الواقدي: ما من أحدٍ إلا وكتبه أكثر من حفظه، وحفظى أكثر من كتبى.

وقال يعقوب بن شيبة: لما تحول الواقدي من الجانب الغربي يقال إنه حمل كتبه على عشرين ومائة وقر، وقيل: كان له ستمائة قمطر كتب.

وقد وثقه جماعة، فقال محمد بن إسحاق الصناعي: والله لو لا أنه عندي ثقة ما حدث عنه.

وقال مصعب: ثقة مأمون.

وسائل معن القراء عنده فقال: أنا أسأل عن الواقدي!

وقال جابر بن كردي: سمعت يزيد بن هارون يقول: الواقدي ثقة.

وكذا وثقه أبو عبيد.

وقال إبراهيم الحربي: من قال إن مسائل مالك وابن أبي ذئب تؤخذ عن أصدق من الواقدي فلا يصدق.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٦٤

قال الخطيب في تاريخه: قدم الواقدي بغداد وولي قضاء الجانب الشرقي منها. قال: وهو من طبق الأرض شرقها وغربها ذكره، ولم يخف على أحدٍ عرف أخبار الناس أمره، وسارت الركبان بكتبه في فنون العلم من المغازي والسير والطبقات وأخبار النبي والأحداث الكائنة في وقته وبعد وفاته، وكتب الفقه واختلاف الناس في الحديث وغير ذلك ... وكان جواداً مشهوراً بالسخاء».

قال مجاهد بن موسى: ما كتبت عن أحد أحفظ من الواقدي.

قلت: صدق. كان إلى حفظه المنتهي في السير والأخبار والمغازي والحوادث وأيام الناس والفقه وغير ذلك» «١».

هذا، وقد جعل بعض المتكلمين عدم روایة الواقدي حديث الغدير من أدلة ضعف هذا الحديث واستندوا إلى ذلك في مقام الجواب عن استدلال الإمامية به، كما في شرح المقاصد للتفتازاني وغيره.

ومع ذلك كله، فقد طعن في الرجل جماعة من الأئمة، حتى رماه بعضهم بوضع الحديث، فقد قال الخوارزمي في (جامع مسانيد أبي حنيفة) بعد حديث أن رسول الله صلى الله عليه وآله أعطى المقاداد سهرين:

«فقد ذكره الواقدي كذلك في المغازي، وقد طعنوا فيه:

فقال يحيى بن معين: وضع الواقدي على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين ألف حديث.

وقال أحمد بن حنبل: الواقدي يركب الأسنان.

وقال ابن المديني: لا يكتب حدثه.

(١) ميزان الاعتلال: ٦ / ٢٧٣ - ٧٩٩٩.

وقال الشافعى: كتب الواقدى كذب»....

وفى (ميزان الاعتدال): «قال أبو غالب ابن بنت معاویة بن عمرو: سمعت ابن المدينى يقول: الواقدى يضع الحديث».

«قال ابن راهويه: هو عندى ممّن يضع الحديث»^(١).
٥- محمد بن إسحاق صاحب السيرة

الذى أثني عليه الأئمّة كالزهري والشافعى وغيرهما، ولقبه بعضهم بأمير المؤمنين فى الحديث «...»^(٢):
«قال سليمان التىمى: كذاب».

وقال وهيب: سمعت هشام بن عروة يقول: كذاب.

وقال وهيب: سألت مالكاً عن ابن إسحاق فاتّهمه.

وقال عبد الرحمن بن مهدى: كان يحيى بن سعيد الأنصارى ومالك يجرحان ابن إسحاق.

وقال يحيى بن آدم: ثنا ابن إدريس قال: كنت عند مالك فقيل له: إن ابن إسحاق يقول: أعرضوا على علم مالك فإنّي بيطاره. فقال مالك: انظروا إلى دجالٍ من الدجاجلة»^(٣).

(١) ميزان الاعتدال ٦: ٢٧٣ / ٧٩٩٩.

(٢) سير أعلام النبلاء ٧: ٣٣.

(٣) ميزان الاعتدال ٦: ٥٧ / ٧٢٠٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٦٦

٦- نعيم بن حمّاد

أثني عليه أكابر الأئمّة الثناء الجميل، وهو من رجال البخارى وأبى داود والترمذى وابن ماجة^(١).

لكنه رمى بالوضع على رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم والكذب على أبي حنيفة:

قال الذهبى: «قال الأزدى: كان نعيم يضع الحديث فى تقوية السنة وحكايات مزورة فى ثلب النعمان كلّها كذب»^(٢).

وفي (حاشية الكاشف): «قال ابن عدى: كان يضع الحديث فى تقوية السنة، وحكايات عن العلماء فى ثلب أبي حنيفة كلّها كذب».

وقال ابن عدى:

وقال هذا ابن حمّاد أبو بشر محمد بن أحمد الدولابى.

وقال ابن يونس: روى أحاديث مناكيـر عن الثقات.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ ووهم.

ونسبه جماعة إلى الوضع».

٧- محمد بن عثمان بن أبي شيبة

الحافظ الجليل والمحدث الكبير، كما بتراجمـه، ففي (الأنساب) مثلًا:

«أبو جعفر، محمد بن عثمان بن أبي شيبة إبراهيم ابن العبسى مولاهـم، من أهل الكوفـة، سـكن بغداد، كان كثيرـ الحديث، واسعـ الروایـة، ذـا

(١) سير أعلام النبلاء ١٠: ٥٩٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٧: ٩١٠٩ /٤٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٦٧
مرؤه وفهم وإدراك، وله تاريخ كبير في معرفة الرجال...

روى عنه: أبو بكر محمد بن محمد بن الباغندي، ويحيى بن محمد بن صاعد، والقاضي المحاملى، ومحمد بن مخلد، وأبو عمرو ابن السماك، وأبو بكر الشافعى، وأبو على الصواف، وغيرهم.
وثقه صالح جزرة الحافظ» «١».

وإليك الكلمات في ذم هذا الحافظ العظيم!: «أاما عبدالله بن أحمد بن حنبل فقال: كذاب.
وقال ابن خراش: كان يضع الحديث.

قال ابن عقدة: سمعت عبدالله بن اسامه الكلبى وإبراهيم بن إسحاق الصواف وداود بن يحيى يقولون: محمد بن عثمان كذاب. زادنا داود: قد وضع أشياء على قوم ما حدثوا بها قط.
ثم حكى ابن عقدة نحو هذا عن طائفه في حق محمد» «٢».

٨- الزبير بن بكار

الإمام في الأنساب ... قال الخطيب بترجمته:

«الزبير بن بكار بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير بن العوام، المدينى، العلامة، كان ثقة عالماً بالنسبة، عارفاً بأخبار المتقدمين وما ثر الماضين. قال جحظة: كنت بحضور الأمير محمد بن عبدالله بن طاهر

(١) الأنساب ٤: ١٤١، وانظر: سير أعلام النبلاء ١٤: ٢١، تاريخ بغداد ٣: ٤٢، مرآة الجنان ٢: ٢٣٠ وغيرها.

(٢) ميزان الاعتدال ٦: ٢٥٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٦٨

فاستؤذن عليه للزبير بن بكار حين قدم من الحجاز، فلما دخل عليه أكرمه وعظمه وقال له: لئن باعدت بيننا الأنساب لقد قربت بيننا الآداب، وإن أمير المؤمنين ذكرك واختارك لتأنيب ولده، وأمر لك بعشرة آلاف درهم وعشر تحوت من الثياب، وعشرون أبغض تحمل عليها رحلتك إلى حضرته بسر من رأى. فشكر ذلك وقبله» «١».

وترجم له ابن خلكان واليافعى واللفظ للأخير:

«أبو عبدالله الزبير المعروف بابن بكار القرشى الأسى الزبيرى. كان من أعيان العلماء، تولى قضاء مكة، وصنف الكتب النافعة، منها: كتاب أنساب قريش، جمع فيه شيئاً كثيراً، وعليه اعتماد الناس فى معرفة أنساب القرشيين، وله مصنفات غيره دلت على فضله وأطلاعه. روى عن: ابن عينه ومن فى طبقته. وروى عنه: ابن ماجة القزوينى وابن أبي الدنيا وغيرهما» «٢».

وقال الذهبي وابن حجر: «قال الخطيب: كان ثقة ثبتاً، عالماً بالنسبة، عارفاً بأخبار المتقدمين وما ثر الماضين، وله الكتاب المصنف فى ما ثر قريش وأخبارها رحمه الله» «٣».

وتوجد ترجمته أيضاً فى:

تذكرة الحفاظ ٢: ٥٢٨، سير أعلام النبلاء ١٢: ٣١١، الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستة ١: ٣١٨، العبر ٢: ١٢، تهذيب الكمال فى أسماء الرجال

- (١) تاريخ بغداد ٤٦٧: ٨ ملخصاً.
- (٢) مرآة الجنان ١٢٤: ٢، وفيات الأعيان ٣١١: ٢.
- (٣) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ٣: ٢٦٩.
- استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٦٩.
- ٩: ٢٩٣، البداية والنهاية ١١: ٢٤، تهذيب التهذيب ٣: ٣١٢، تاريخ بغداد ٤٦٧: ٨.
- وغيرها من كتب الرجال والتراجم ...
- ولكنَّ السليماني - وهو الحافظ الكبير «١» - ذكره في عداد من يضع الحديث «٢».
- ٩- ابن قتيبة
- عبدالله بن مسلم بن قتيبة بن محمد، صاحب كتاب المعرف و غيره من المصنفات، والمترجم له بكل إطراء و ثناء و توثيق في:
- وفيات الأعيان
- والأنساب ٤: ٤٣١.
- والمنتظم ٥: ١٠٢.
- وتاريخ بغداد ١٠: ١٧٠.
- والبداية والنهاية ١١: ٤٨.
- وبغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة ٢: ٦٣.
- قال ابن خلkan: «أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، وقيل:
- المروزى، النحوى اللغوى، صاحب كتاب المعرف وأدب الكاتب ... كان فاضلاً ثقة، سكن بغداد و حدث بها ... و تصانيفه كلها مفيدة» «٣».
- لكنَّ بعض الأعلام تكلَّم فيه، بل أدعى الحكم النيسابورى الإجماع على

- (١) أحمد بن علي البخارى، المتوفى سنة ٤٠٤، توجد ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٧: ٢٠٠.
- (٢) ميزان الاعتدال ٣: ٩٨.
- (٣) وفيات الأعيان ٣: ٤٢ - ٤٤.
- استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٧٠.
- أنَّه كذاب ... وهذه عبارة الذهبي:
- «عبدالله بن مسلم بن قتيبة بن محمد، صاحب التصانيف، صدوق، قليل الرواية. روى عن إسحاق بن راهويه و جماعة.
- قال الخطيب: كان ثقة ديننا فاضلاً.
- وقال الحكم: اجتمعوا على أنَّ القتبي كذاب.
- قلت: هذه مجازفة قبيحة وكلام من لم يخف الله.
- ورأيت في مرآة الزمان أنَّ الدارقطنى قال: كان ابن قتيبة يميل إلى التشبيه، منحرف عن العترة، وكلامه يدلُّ عليه.
- وقال البيهقي: كان يرى رأى الكرامية.
- وقال ابن المنادى: مات في رجب سنة ٢٧٦ من هريسة بعها سخنة فأهلكته» «١».
- ١٠- أسد بن عمرو

من أعلام الفقهاء وأكابر أصحاب أبي حنيفة، ومن مشايخ أحمد وأمثاله من الأئمة ... كما قال السمعانى بترجمته:
 «روى عنه: أحمد بن حنبل و محمد بن بكار بن الريان وأحمد بن منيع والحسن بن محمد الزعفرانى. ولـى القضاء ببغداد وواسط، كان
 عندـه حديث كثـير، وهو ثـقة إن شـاء اللهـ. هـكـذا قالـ أبوـبـكرـ الخطـيبـ، وـماتـ سـنةـ ١٨٨ـ وـقـيلـ:
 .٢٠.»

(١) مِنْ اَنَّ الْاعْدَالَ :٤٦٠٦ / ١٩٩ - ١٩٨

الأنسان ٤: ٤٧٦ «القسرى».

^{٧١} استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص:

وإليك عيارة الذهبي المشتملة على كلماتهم في الطعن عليه:

«أَسْدُ بْنُ عَمْرُو، أَبُو الْمَنْذِرِ الْجَلِيِّ، قَاضِيٌّ وَاسْطُونٌ، عَنْ رِسْعَةِ الرَّأْيِ وَمَطْرَفِهِ».

قال نبـد بن هارون: لا يحـلّ الأخـذ عـنـه.

وقال يحيى: كذوب ليس شيعي.

وقال السخاقي: ضعيف.

وقال ابن حبان: كان سوئي الحديث على مذهب أبي حنفة.

وقال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: صَدْوَقٌ، وَقَالَ مَرْءَةٌ: صَالِحُ الْحَدِيثِ، كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الرَّأْيِ.

عَنْ: وَمَا قَدَّمْنَا مِنْ قَوْلٍ إِبْنَ مَعِينٍ، إِنَّمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرِيمٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَبْسِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ

سمعت يحيى يقول: هو أوثق من نوح بن دراج ولم يكن به بأس، وقد سمع من ربيعة الرأى وغيره، وقال: ولئنما أنكر بصره ترك القضاء رحمة الله.

وقال ابن عمار الموصلي: لا بأس به.

قلت: صحب الإمام أبي حنيفة وتفقه عليه. كان من أهل الكوفة، فقدم بغداد وولى قضاء الشرقية بعد القاضي العوفي. وضعفه الفلاس.

وقال النسائي: ليس بقوى.

وقال الدارقطني: يعتبر به.

وقال ابن سعد: مات سنة ١٩٠.

وقال ابن عدي: لم أر له شيئاً من

٧٢ ص : ح ٣، استقصاء الافحام، المقام استيخ اح

مدادیت، سال: ۱۹، قاچان: ۲۰

الْمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَكْبَرُ

قال الذهبى: «محمد بن عبد الله بن الحكم، فقيه أهل مصر، روى عن ابن وهب والشافعى وتفقّه به، وأنس بن عياض، أكثر عنه الأصم وغيره». [٥]

وقال ابن الجوزي في الضعفاء: روى عن مالك.
وهذا خطأ ظاهر من أبي الفرج، ما أدرك مالكاً.
ثم قال ابن الجوزي: كذبه الربيع بن سليمان.
قلت: بل هو صدوق. قال النسائي: هو أطرف من أن يكذب.
قد احتاج به النساءى وكان ثقة. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: صدوق ثقة.
وقال ابن خزيمه: ما رأيت في فقهاء الإسلام أعرف بأقاويل الصحابة والتابعين منه. وكان أعلم من رأيت بمذهب مالك. أمّا الإسناد
فلم يكن يحفظه» (٢).

واللطف من ذلك: كذبه على شيخه الشافعى في مسألة وطى المرأة في الدبر، إذ نسب إليه القول بالجواز، وهو عندهم من القبائح
الشنيعة:
قال الذهبي: «أخبرنا خديجة بنت الرضى، أخبرنا أحمد بن عبد الواحد، أنا عبد المنعم الفراوى، أنا عبد العفار بن محمد، أنا أبو سعيد
الصيرفى، ثنا

(١) ميزان الاعتدال ١: ٣٦٣ / ٨١٥

(٢) ميزان الاعتدال ٦: ٢١٩ - ٢٢٠ / ٧٨٢١

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٧٣
أبو العباس الأصم: سمعت محمد بن عبد الله، سمعت الشافعى يقول: ليس فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التحليل والتحريم
حديث ثابت، والقياس أنه حلال.

قلت: هذا منكر من القول، بل القياس التحرير، يعني الوطئ في دبر المرأة. وقد صح الحديث فيه. وقال الشافعى: إذا صح الحديث
فاضربوا بقولي على الحائط. قال ابن الصباغ في الشامل عقيب هذه الحكاية: قال الربيع: والله لقد كذب على الشافعى، فإن الشافعى
ذكر تحريم هذا في ستة كتب من كتبه» (١).

١٢- الحسن بن علي بن شبيب المعمري
من أعلام الحفاظ الأجلاء، وأكابر المحدثين النبلاء، كما لا يخفى على من يراجع تراجمه في: كتاب الأنساب للسمعاني، وتذكرة
الحافظ للذهبي، وغيرهما من معاجم الرجال.

قال السمعاني: «أبو علي الحسن بن علي بن شبيب المعمري الحافظ، إنما اشتهر بهذه النسبة لأنّه عنى بجمع حدث معمر، وقيل: إنّ أمّه
بنت سفيان ابن أبي سفيان صاحب عمر بن راشد فانسب إليها، وكان جليل القدر، كثير السمع، صاحب كتاب اليوم والليلة، كثرت
الرواية عنه، وسمعت جزءاً من هذا الكتاب بواسط عن قاضيها أبي عبد الله الجلابي، وروى الكتاب كلّه محمد بن إدريس الجرجاني
الحافظ عن أبي بكر محمد بن أحمد المعيد عنه، سمع هدبة بن خالد وعبيد الله بن معاذ العنبرى وعلى بن المدينى ويحيى بن معين

(١) ميزان الاعتدال ٦: ٢١٩ - ٢٢٠ / ٧٨٢١

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٧٤
وداود بن عمرو الصبّى ودحيم بن اليتيم وأحمد بن عمرو بن السرح وخلقاً يطول ذكرهم.
روى عنه: يحيى بن صاعد ومحمد بن مخلد وأبوبكر ابن النجاد وأبو سهل ابن زياد» (١).
ومع هذا، فقد اتهمه غير واحدٍ من الأعلام:

قال الذهبي: «الحسن بن علي بن شبيب المعمري الحافظ، واسع العلم والرحلة، سمع على بن المديني وشيبان وطبقته، وله غرائب يرفعها».

قال الدارقطني: صدوق حافظ.

وقال ابن عبدان: ما رأيت في الدنيا صاحب حديث مثله.

وقال البردعي: ليس بعجب أن يتفرد المعمري بعشرين أو ثلاثين حديثاً في كثرة ما كتب.

قال عبدان: سمعت فضلك الرواوى وجعفر بن الجنيد يقولان: المعمري كذاب. قال عبدان: حسداه، لأنّه كان رفيقهما، فكان إذا كتب حديثاً غريباً لا يفيدهما.

وقال ابن عدى: سمعت أبا يعلى يقول: كتب إلى موسى بن هارون: أنّ المعمري حدث عن العباس البرسي عن يحيى القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر يحدث: لعن الله الوائلة. فزاد فيه: ونهى عن النوح، فاكتبه إلينا بصحته، فإن النسخة عندك عند العباس. فكتب إليه: ما فيه هذا» (٢).

(١) الأنساب ٥: ٢٣٢ «المعمرى».

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ٢٥٣ / ١٨٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٧٧

٢) الكاذبون في الصحاح الستة ... ص: ٧٧

وفي رجال صحاح القوم أيضاً عدّة كبيرةً من الرواية اتهموا في الكتب الرجالية بالكذب والوضع، رأينا من المناسب ذكر بعضهم في هذه الرسالة، فمنهم:

- إبراهيم بن بشار
آخر عنه أبو داود والترمذى.

قال الذهبي: «إبراهيم بن بشار الرمادي، صاحب سفيان بن عيينة، من أهل جرجايا، ليس بالمتقن، وله مناكير».

قال يحيى بن معين: رأيته ينظر في كتاب وابن عيينة يقرأ ولا يغير شيئاً، ليس معه لواح ولا دواء».

وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه، فلم يعجبه وقال: كان يكون عند سفيان فيقوم ويجهرون إليه الخراسانية فيملئ عليهم ما لم يقل ابن عيينة، فقلت له: أما تتقى الله؟ أما ترافق الله، أو كما قال» (١).

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: كان سفيان الذي يروى عنه إبراهيم بن بشار ليس هو ابن عيينة، كان إبراهيم يحضر معنا عند ابن عيينة فكان يملئ على الناس ما يسمعونه من سفيان، وكان ربما يملئ عليهم ما لم يسمعوا، فقلت له يوماً: ألا تتقى الله، ويحك، تملئ عليهم ما لم

(١) ميزان الاعتدال ١: ١٤١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٧٨
يسمعوا؟ ولم يحمده أبي في ذلك، وذمه ذمماً شديداً.

وقال ابن معين: لم يكن بشيء» (١).

- إبراهيم بن محمد الأسلمي

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي وابن حجر: «قال يحيى القطّان: سألت مالكاً: أكان ثقة؟ قال: لا ولا ثقة في دينه.

وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: كان قدرياً معتزلياً جهemic، كل بلاء فيه.

قال أبوطالب عن أحمد بن حنبل: ترك الناس حدثه، وكان يأخذ أحاديث الناس فيضعها في كتبه.

وقال يحيى القطّان: كذاب.

وقال البخاري: جهمي، تركه ابن المبارك والناس.

وقال عباس عن ابن معين: ليس بثقة.

وقال أحمد بن سعيد بن أبي مريم: قلت لـ يحيى بن معين: فابن أبي يحيى؟ قال: كذاب، وكان قدرياً رافضياً، قال لي نعيم بن حماد: أنفقت على كتبه خمسين ديناً، ثم أخرج إلينا يوماً كتاباً فيه القدر وكتاباً فيه رأى جهنم، فقرأته فعرفته، فقلت: هذا رأيك؟ قال: نعم، فحرقت بعض كتبه وطرحتها.

وقال النسائي: لا يكتب حدثه» (٢).

وقال الذهبي: «إبراهيم بن أبي يحيى، هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد

(١) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ١: ٩٤.

(٢) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ١: ١٣٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٧٩

ابن أبي يحيى الإسلامي المدنى، أحد الضعفاء.

قال إبراهيم بن عرعرة: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سألت مالكاً عنه أكان ثقة في الحديث؟ فقال: لا ولا في دينه.

قال يحيى بن معين: سمعت القطّان يقول: إبراهيم بن أبي يحيى كذاب.

وروى أبوطالب عن أحمد بن حنبل قال: تركوا حدثه، قدرى معتزلي يروى أحاديث ليس لها أصل.

وقال البخاري: تركه ابن المبارك والناس.

وقال البخاري أيضاً: كان يرى القدر وكان جهemic.

وروى عبدالله بن أحمد عن أبيه قال: قدرى جهمي، كل بلاء فيه، ترك الناس حدثه.

وروى عباس عن ابن معين: كذاب رافضي.

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سمعت علياً يقول: إبراهيم بن أبي يحيى كذاب، وكان يقول بالقدر».

قال ابن حبان: كان يرى القدر، ويذهب إلى كلام جهنم، ويكتبه مع ذلك في الحديث».

«وقال أبو محمد الدارمي: سمعت يزيد بن هارون يكتبه إبراهيم بن أبي يحيى».

هذا، والعجيب جداً أن يروى الشافعى عن إبراهيم بن أبي يحيى، مع علمه بحاله، ويدرسه!!

قال الذهبي عن ابن حبان: «فإنه كان يجالس إبراهيم فى حداثته ويحفظ عنه حفظ الصبي، والحفظ فى الصغر كالنقش فى الحجر، فلما دخل مصر فى

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٨٠

آخر عمره وأخذ يصنف الكتب المبسوطة، احتاج إلى الأخبار ولم يكن معه كتبه، فأكثر ما أودع الكتب من حفظه، وربما كنى عنه ولا

يسميه في كتبه» «١».

٣- أحمد بن إسماعيل، أبو حذافة السهمي
أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: قال ابن عدى: حدث عن مالك وغيره بالبواطيل، وامتنع ابن صاعد من التحدث عنه ملءاً ... إلى أن قال بعد ذكر حديث: ولم ينقم على أبي حذافة متنه بل إسناده ولم يكن ممن يتعمد. قال أبوالعباس السراج: سمعت الفضل بن سهل الأعرج ذكر أبي حذافة صاحب مالك فكتبه» «٢».

٤- أحمد بن عبد الرحمن بن وهب
أخرج عنه مسلم بن الحجاج.

قال الذهبي: «أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، أبو عبيد الله البصري، ويعرف ببحشل.

قال ابن عدى: رأيت شيخ مصر مجعدين على ضعفه، والغرباء لا يمتنعون عن الأخذ عنه، أبو زرعة وأبو حاتم فمن دونهما...
وقال النسائي في الضعفاء له: كذاب.

وقال ابن يونس: لا تقوم به حجّة» «٣».

(١) ميزان الاعتدال ١ : ١٨٨ / ١٨٢.

(٢) ميزان الاعتدال ١ : ٢١٥ / ٢٩٨.

(٣) ميزان الاعتدال ١ : ٢٥٣ / ٤٤٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٨١

٥- أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازى
أخرج عنه أبو داود.

قال الذهبي: «روى إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين قال: كذاب» «١».

٦- أبوالوليد أحمد بن عبد الرحمن البصري
أخرج عنه الترمذى والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبي: «أحمد بن عبد الرحمن البصري، أبوالوليد، دمشقى، صدوق، روى عن الوليد بن مسلم.

قال إسماعيل بن عبد الله السكري القاضى: لم يسمع أبوالوليد من ابن مسلم شيئاً، ولو شهد عندي ما قبلته، وإنما كان محللاً يحلّ النساء، يعطى الشيء فيطلق، وكان سيئ الحال بدمشق، فاتقوا الله وإياكم والسماع من الكاذبين» «٢».

٧- إسماعيل بن أبي أويس
أخرج عنه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجة.

قال الذهبي: «إسماعيل بن أبي أويس، عبدالله بن عبد الله بن أبي عاصي بن مالك الأصبحي، أبو عبدالله المدنى، محدث مكثر، فيه لين.

روى عن خاله مالك وأخيه عبدالحميد وأبيه، وأقدم من لقى عبدالعزيز

(١) ميزان الاعتدال ١ : ٢٧٧ / ٥٣٥.

(٢) ميزان الاعتدال ١ : ٢٥٥ / ٤٤٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٨٢

الماجشون وسلمة بن وردان. وعنه: أصحاباً الصحيح وإسماعيل القاضي والكتاب.
قال أَحْمَدُ: لَا بِأَسْبَابِهِ.

وقال ابن عدى: قال أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَحْيَىٰ: سمعتَ ابْنَ مُعَيْنٍ يَقُولُ: هُوَ وَأَبُوهُ يَسْرَقُ الْحَدِيثَ.
وقال الدوّلابي في الضعفاء: سمعت النضر بن سلمة المروزى يقول:

كَذَابٌ، كَانَ يَحْدُثُ عَنْ مَالِكَ بِمَسَائِلِ ابْنِ وَهْبٍ.
روى عنه البخاري كثيراً^١.

وفي (حاشية الكاشف):

«قال ابن معين: صدوق ضعيف العقل ليس بذاك. وقال مَرْءَةٌ: هو وأبوه يسرقان الحديث. وقال مَرْءَةٌ: هُما ضعيفان، يعني: هو وأبوه. وقال مَرْءَةٌ: مخلط يكذب ليس بشيء».

-٨- أَيُّوبُ بْنُ جَابِرَ بْنِ سَيَّارٍ
آخر عنده أبو داود والترمذى.

قال الذهبي: «أَيُّوبُ بْنُ جَابِرَ بْنِ سَيَّارَ الْيَمَامِيِّ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ.
قال يحيى: ليس بشيء».

وقال ابن المديني: يضع حدديثه.
وقال أبو زرعه وغيره: واه.

(١) ميزان الاعتلال ١: ٨٥٤ / ٣٧٩ ملحوظاً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٨٣
وقال النسائي: ضعيف^٢.

-٩- ثابت بن موسى الضبي
آخر عن ابن ماجة.

قال الذهبي: «ثابت بن موسى الضبي الكوفى الضرير العابد، عن شريك والثورى.
قال يحيى: كذاب».

وقال أبو حاتم وغيره: ضعيف.

وقال أبو حاتم: لا يجوز الإحتجاج بأخباره...

قال ابن معين الرازى: سمعت يحيى بن معين يقول: ثابت أبو يزيد كذاب^٢.

-١٠- جباره بن المغلس
آخر عنده ابن ماجة.

قال الذهبي: «جباره بن المغلس الحمانى الكوفى، عن كثير بن سليم وشبيب بن شيبة. وعنه: ابن ماجة ومطين وأبو يعلى وعفان.
قال ابن نمير: صدوق، وما هو ممن يكذب».

وقال البخارى: حدديثه مضطرب.

وقال أبو حاتم: هو على يدى عدل.

وروى أبو معين الحسين بن الحسن عن يحيى بن معين: كذاب.

(١) ميزان الاعتدال ١: ٤٥٤ / ١٠٧٠.

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ٨٨ / ١٣٧٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٨٤

وقال ابن نمير: يوضع له الحديث فيرويه ولا يدرى» «١.

«قال الحسين بن الحسن الرازي عن ابن معين: كذاب» «٢».

١١- جعفر بن الزبير

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذبيبي: «جعفر بن الزبير، عن القاسم أبي عبد الرحمن وجماعة، وعنده: وكيع ويزيد بن هارون وعدّه.

كذب به شعبة، فقال غندر: رأيت شعبة راكباً على حمار فقال: أذهب فأستعدى على جعفر بن الزبير، وضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين حديث.

وقال ابن معين: ليس بثقة.

وقال البخاري: تركوه.

وقال ابن عدى: الضعف على حدديث بين.

وقالقطان: لو شئت أن أكتب عنه ألفاً كتبت عنه» «٣».

وقال: «قال أحمد بن سعيد الدارمي عن يزيد بن هارون قال: كان جعفر ابن الزبير وعمران بن جدير في مسجد واحد، وكان الزحام على جعفر بن الزبير، وليس عند عمران أحد، وكان شعبة يمرّ بهما فيقول: يا عجباً للناس، اجتمعوا على أكذب الناس وتركوا أصدق الناس، يعني عمران، فما أتى علينا

(١) ميزان الاعتدال ٢: ١١١ / ١٤٣٥.

(٢) تهذيب التهذيب، تهذيب التهذيب ٢: ٥٠.

(٣) ميزان الاعتدال ٢: ١٣٣ / ١٥٠٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٨٥

إلا القليل حتى رأيت ذلك الزحام على عمران وتركوا جعفراً وليس عنده أحد.

وقال غندر: رأيت شعبة راكباً على حمار فقال: أذهب فأستعدى على هذا، يعني جعفر بن الزبير، وضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين حديث.

وقال ابن معين: ليس بثقة.

وقال البخاري: تركوه.

وقال ابن عدى: الضعف على حدديث بين.

وقال الدارقطني: متروك» «١».

ثم إنَّ الذبيبي أورد في (التهذيب) بعد تلك المثالب والقواعد منقبةً له، وهذا عجيبٌ جدًا ...

١٢- الحارث بن عمran

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «الحارث بن عمران الجعفرى، عن محمد بن سوقة وهشام ابن عروة. وعنهم: على بن حرب وأحمد بن سليمان.

قال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات.

قال ابن عدى: الضعف على روایاته بين.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوى.

وقال أبو زرعة: واهي الحديث» «٢.

(١) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ٢: ٧٨.

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ١٧٥ / ١٦٣٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٨٦

١٣ - حبيب بن أبي حبيب المصري كاتب مالك بن أنس

قال الذهبي: «حبيب بن أبي حبيب، واسم أبيه رزيق، وقيل: مرزوق، أبو محمد المصري وقيل: المدنى، كاتب مالك. روى عن مالك

وأبى العصّ ثابت وابن أبى ذئب. عنه: أحمد بن الأزهـ وأحمد بن سعيد بن أبى مريم ومقدام بن داود الرعينى.

قال أحمد: ليس بشيء.

وقال ابن معين: كان يقرأ على مالك ويتصفح ورقتين وثلاثة، فسألونى عنه بمصر فقلت: ليس بشيء.

وقال أبو داود: كان من أكذب الناس.

وقال أبو حاتم: روى عن ابن أخي الزهرى أحاديث موضوعة.

وقال ابن عدى: أحاديثه كلها موضوعة.

وقال ابن حبان: كان يورق بالمدينة على الشيوخ ويروى عن الثقات الموضوعات، كان يدخل عليهم ما ليس عندهم» «١».

١٤ - الحارث بن عمير البصري

أخرج عنه البخارى فى التفسير والترمذى وأبو داود والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبي: «الحارث بن عمير البصري، نزيل مكة، عن أىوب وأبى طواله وعدة. عنه: ابنه حمزة وعبدالرحمن بن مهدي ولوين

وطائفه.

(١) ميزان الاعتدال ٢: ١٩٠ / ١٦٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٨٧

روى عن الأثبات الأشياء الموضوعات.

وقال الحكم: روى عن حميد وجعفر الصادق أحاديث موضوعة» «١».

وقال: «ذكره ابن حبان فى كتاب الضعفاء وقال: روى عن الأثبات الأشياء الموضوعات.

وقال أبو عبدالله الحكم: روى عن حميد الطويل وجعفر الصادق أحاديث موضوعة» «٢».

١٥ - الحسن بن عماره الكوفي

أخرج عنه البخارى فى التفسير والترمذى وابن ماجة.

قال الذهبي: «الحسن بن عماره الكوفي، الفقيه، مولى بجبلة. عن ابن أبى مليكة وعمرو بن مره وخلق. عنه: السفيانان ويحيىقطان

وشيابة وعبدالرزاقي ...

قال شعبة: روى الحسن بن عمار أحاديث عن الحكم، فسألنا الحكم عنها فقال: ما سمعت منها شيئاً.

وروى أبو داود عن شعيب قال: يكذب.

وقال أَحْمَدُ: مِنْ وَكٍ.

وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء.

وقال ابن المديني: ما أحتاج إلى شعءٍ فيه، أمره أحسن من ذلك، قيل:

أكان بغلط؟ قال: إيش الغلط، وذهب إلى، آنه كان بضم الحدث.

(١) من ان الاعتدال : ١٧٦ / ١٤٤٠ مختصّاً

(٢) تذهب التهدى، تهذىء التهذىء ١٣٢:

^{٨٨} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص : ٦٧

وقال الحموي : ساقط .

وقال أبو حاتم و مسلمي والدارقطني و حماعة: متوكٰ «١».

وفـ (حـشـةـ الـكـاـشـفـ): «قـالـ شـعـبـةـ: بـكـذـبـ.

وقال عيسى بن يونس : شيخ صالح تكلم فه شعءة وأعانه عليه سفيان.

وقال أَحْمَدُ: مَتَ وَكَ الْحَدِيثُ.

وقال ابن معن: ليس شرعا.

وقال ابن المدينة : ما أحتج فيه إلى شععة، ألم هو أبى من ذلك، قبا :

أكان يغلوط؟ قال: أيش الغلط؛ وذهب إلى أنه كان بعض الحديث.

و قال الدا، قطنة، والنسائي : مت و كي الحديث.

و كذلك قال مسلم وأبي حاتم.

و قال زكريا الساحر : متى و كى أجمعوا لها الحديث على ضعفه

وفي (التذهب): «قال أبو داود عن شعيب: بكذب، فقلت له: ما علامه ذلك؟ قال: بـوـي، عنـ الحـكـمـ أـشـاءـ لـهـ نـحـدـ لـهـ أـصـلـاـ» (٢).

١٦ - الحسن بن مدار ك الطحان

أخرج عنه البخاري والنسائي وابن ماجه.

قال الذهه: «الحسن بن مداك الصيادي الطحاجي، أبو علم، الحافظ، عن يحيى بن حماد و محمد بن الحسن . وعنهم: البخاري، والنسائي .

وابن ماحه وابن صاعد وجماعة.

(١) مِنْ اَعْدَالِ الْمُنْذِرِ ٢٦٥ / ١٩٢١

(٢) تذهب التهدى، تهذى التهدى ١٣٢: ٢

^{٨٩} استخراج الماء من استقصاء الأفحام، ح٣، ص:

١٧- حصين بن عمر الأحسنى

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: « حصين بن عمر الأحسنى ، عن إسماعيل بن أبي خالد وأبى الزبير . وعنه: منجاب بن الحارث ومحمد بن مقاتل وجماعه .

وقال البخارى: منكر الحديث ضعفه أحمد .

وقال ابن معين: ليس بشيء .

وقال أبو حاتم: واه جدًا ، واتهمه بعضهم .

وقال ابن عدى: عامّة أحاديثه معاضيل ، يتفرد عن كلّ من روى عنه » (٢) .

١٨- حمزة بن أبي حمزة الجزري

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: « حمزة بن أبي حمزة الجزري النصيبي ، عن ابن أبي مليكة ومكحول وطائفه . وعنه: على بن ثابت وشابة وجماعه .

قال ابن معين: لا يساوى فلساً .

(١) ميزان الاعتدال ١: ١٩٥٢ / ٢٧٤

(٢) ميزان الاعتدال ١: ٨٠٩٠ / ٣١٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٩٠

وقال البخارى: منكر الحديث .

وقال الدارقطنی: متوك .

وقال ابن عدى: عامّة روایاته موضوعة » ... ١ (٢) .

وقال ابن حجر: « متوك ، متهم بالوضع » (٢) .

١٩- خارجة بن مصعب

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة .

قال الذهبى: « خارجة بن مصعب بن الحجاج السرخسى ، الفقيه ، عن بكير بن الأشج وزيد بن أسلم وأبيوب وطائفه . وعنه: ابن مهدى

ويحيى بن يحيى وطائفه .

وهـاهـ أـحمدـ .

وقال ابن معين: ليس بثقة .

وقال أيضاً: كذاب .

وقال البخارى: تركه ابن المبارك ووكيع .

وقال الدارقطنی وغيره: ضعيف » (٣) .

٢٠- خالد بن عمرو القرشى

أخرج عنه أبو داود وابن ماجة .

(١) ميزان الاعتدال ١: ٢٣٠٢ / ٣٧٩

(٢) تقريب التهذيب ١: ١٥١٩ / ٣٢٢

^(٣) میزان الاعتدال ١: ٤٠٣ / ٤٠٠

استخراج المرام من استقصاء الافحاما، ج ٣، ص: ٩١

قال الذهبى: «خالد بن عمرو القرشى الأموي السعیدى، من ولد سعید ابن العاص، الكوفى، عن مالک بن مغول وهشام الدستوائى وجماعةً. وعنہ:

الحسن الحلوانى والرمادى وجماعه.

قال أَحْمَدُ: لِسْنٌ شَقَّةٌ.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال صالح جزرة: يضع الحديث.

وضرب أبو زرعة على حديثه ...

وقال ابن عدى: له عن الليث وغيره منا كير:

أبو نعيم الحلبى، ثنا خالد بن عمرو، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي قبلي، عن أبي هريرة وابن عمر قالا: ابْنَاعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَعْرَابِي قَلَّا صِرَاطٌ إِلَيْ أَجْلٍ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَتَى عَلَيْكَ أَمْرُ اللَّهِ؟

قال: أبو بكر يقضى ديني وينجز موعدى. قال: فِإِنْ قَبضَ؟ قال: عمر يحذوه يقوم مقامه لا تأخذه في الله لومة لائم، فِإِنْ أتَى عَلَى عُمْرٍ أَجْلَهُ فِإِنْ أَسْتَطَعْتُ أَنْ تَمُوتَ فَمُت.

... قال ابن عدى: عندى أنه وضع هذه الأحاديث «... ١».

٢١ - خالد بن يزيد الدمشقي

أخرج عنه ابن ماجه.

قال الذهبی: «خالد بن يزید بن عبد الرحمن بن أبي مالک الدمشقی... و ههـ این معنی:

٢٤٥٠ / ٤١٩ : ميزان الاعتدال (١)

٩٢ ص: ج٣، استخراج المرام من استقصاء الأفهام

وقال أَحْمَدُ: لِيْسَ بِشِيءٍ.

وقال النسائي: ليس بشقة.

وقال الدارقطنی: ضعیف.

وقال ابن عدى عن ابن أبي عصمة عن أحمد بن يحيى: سمعت أحمد بن حنبل يقول: خالد بن أبي مالك ليس بشيء.

وقال ابن أبي الجواري: سمعت ابن معين يقول: بالعراق كتاب ينبغي أن يدفن: تفسير الكلبي عن أبي صالح، وبالشام كتاب ينبغي أن يدفن: كتاب الديات لخالد بن يزيد بن أبي مالك، لم يرض أن يكذب على أبيه حتى كذب على الصحابة» ... ١.

٢٢ - داود الزبرقانی الرقاشی

قال الذهبي: «داود الزبرقاني الرقاشى، بصرى نزل بغداد، عن: ثابت وزيد بن أسلم وخلق. وعنهم: ابن أبي عروبة وشعبة - وهما من شيوخه - وأحمد بن منيع وابن عرفة». قال البخارى: حديثه مقارب.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال أبو زرعة: متروك.

وقال أبو داود: ضعيف ترك حديثه.

وقال الجوزجاني: كذاب.

(١) ميزان الاعتدال ١: ٢٤٧٨ / ٤٣١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٩٣

وقد ذكره ابن عدى وساق له بضعة عشر حديثاً استنكرها وقال: عامّة ما يرويه لا يتبع عليه.

قلت: مات في حدود نيف وثمانين ومائة. وقال ابن المديني: كتبت عنه ورميته به. وقال النسائي: ليس بثقة» (١).

-٢٣ - داود بن المحبر

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «داود بن المحبر بن قحذم، أبو سليمان البصري، صاحب كتاب العقل - وليته لم يصنفه - روى عن شعبة وهمام وجماعة

وعن مقاتل بن سليمان. وعنه: أبو أمية والحارث بن أبي اسامه وجماعة.

قال أحمد: كان لا يدرى ما الحديث.

وقال ابن المديني: ذاهب حديثه.

وقال أبو زرعة وغيره: ضعيف.

قال أبو حاتم: ذاهب الحديث غير ثقة.

وقال الدارقطني: متروك.

وأماماً عباس، فروي عن ابن معين قال: ما زال معروفاً بالحديث، ثم تركه وصاحب قوماً من المعترلة فأفسدوه، وهو ثقة.

وقال أبو داود: شبه الضعيف.

وروى عبد الغنى بن سعيد، عن الدارقطني قال: كتاب العقل وضعه ميسرة بن عبد ربّه، ثم سرقه منه داود بن المحبر، فرُكبَه بأسانيد غير

أسانيد

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٢٦٠٩ / ١١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٩٤

«ميسرة» (١).

وقال الذهبي: «قال صالح جزرة: يكذب ويضع» (٢).

-٤ - السرى بن إسماعيل الكوفي

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «السرى بن إسماعيل الكوفي، صاحب الشعبي.

قال يحيى بن سعيد القطان: استبان لى كذبه فى مجلس واحد.

وقال النسائي: متروك.

وقال غيره: ليس بشيء.

وقال أحمد: ترك الناس حديثه.

وروى عباس الدورى عن يحيى: ليس بشيء»^(٣).

٢٥- سعد بن طريف الإسکاف

أخرج عنه أبو داود وابن ماجة.

قال الذهبى: «سعد بن طريف الإسکاف الحنظلى الكوفى، عن عكرمة وأبى وائل.

قال ابن معين: لا يحل لأحد أن يروى عنه.

وقال أحمد وأبو حاتم: ضعيف الحديث.

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٢٦٤٩ / ٣٣.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ١٧٣ / ٣٠٩٠.

(٣) ميزان الاعتدال ٣: ١٧٣ / ٣٠٩٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٩٥

وقال النسائي والدارقطنى: متروك.

وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الفور»^(١).

٢٦- سعيد بن سنان الحمصى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «سعيد بن سنان، أبو مهدى، الحمصى.

ضعفه أحمد.

قال يحيى: ليس بشيء.

وقال مرّة: ليس بشيء.

وقال الجوزجاني: أخاف أن تكون أحاديثه موضوعة.

وقال البخارى: منكر الحديث.

وقال النسائي: متروك»^(٢).

وقال ابن حجر: «متروك. ورماه الدارقطنى وغيره بالوضع»^(٣).

٢٧- سعيد بن عبد الجبار الزبيدي

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «سعيد بن عبد الجبار الزبيدي الحمصى، عن روح بن جناح.

(١) ميزان الاعتدال ٣: ١٨١ / ٣١٢١.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٢١١ / ٣٢١١ - ٢١٠.

(٣) تقريب التهذيب ٢: ٣٣ / ٢٣٣٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٩٦

قال النسائي: ليس بشيء.

وقال ابن عدى: سكن البصرة، يكنى أبا عثمان.

وقال ابن المدينة: لم يكن بشيء.

وقال قتيبة: رأيته بالبصرة. وكان جريراً يكذبها» (١).

وقال ابن حجر: «ضعيف. كان جريراً يكذبها» (٢).

-٢٨ سلم بن إبراهيم الوراق

آخر عنده أبو داود وابن ماجة.

قال الذهبي: «سلم بن إبراهيم الوراق. عن مبارك بن فضالة.

ضعفه ابن معين بل قال: كذاب» (٣).

-٢٩ سلم بن عبد الرحمن النخعى

آخر عنه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبي: «سلم بن عبد الرحمن النخعى. عن أبي زرعة البجلى.

قوه ابن معين. واتهمه بعض الحفاظ. وقال إبراهيم النخعى: هو كذاب» (٤).

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٢١٤ - ٢١٥ .٣٢٢٦ / ٢١٥

(٢) تقرير التهذيب ٢: ٣٥ .٢٣٤٣ / ٣٥

(٣) ميزان الاعتدال ٣: ٢٦٢ .٣٣٦٩ / ٢٦٢

(٤) ميزان الاعتدال ٣: ٢٦٤ .٣٣٧٧ / ٢٦٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٩٧

-٣٠ سيف بن محمد الكوفي

آخر عنه الترمذى.

قال الذهبي: «سيف بن محمد الكوفي، ابن اخت سفيان الثورى، روى عن عاصم الأحول والأعمش وطائفه. وعنده: محمود بن خداش وأحمد بن أبي شريح وطائفه.

روى عبدالله بن أحمد عن أبيه: كذاب.

روى عثمان بن سعيد عن يحيى: كذاب خيث كان هاهنا.

وقال أبو حاتم: لا يكتب حدیثه.

وعن ابن معين: كذاب وأخوه عمّار ثقہ.

وقال النسائى: ضعيف. وقال مرّة: متروك ليس بثقة.

وقال الدارقطنى وغيره: متروك.

وقال الجوزجاني: سيف وعمّار ابنا اخت الثورى ليس بالقويين» (١).

وفي (حاشية الكاشف): «وقال أبو داود: كذاب.

وقال النسائى: ضعيف. وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا مأمون، متروك.

وقال زكرياً بن يحيى الساجي: يضع الحديث».

وقال ابن حجر: «كذبوا» (٢).

- (١) ميزان الاعتدال ٣: ٣٦٤٤ / ٣٥٤ .
 (٢) تقريب التهذيب ٢: ٢٧٢٦ / ١٠١ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٩٨
 ٣١- سيف بن هارون البرجمي
 أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبي: «سيف بن هارون البرجمي، عن إسماعيل بن أبي خالد وسليمان التيمى.
 قال يحيى: ليس بشيء. وقال مرّةً: ليس بداك.
 وقال النسائي والدارقطنى: ضعيف.

وقال ابن حبان: يروى عن الأثبات الموضوعات» ١).
 ٣٢- صالح بن أبي الأخضر

أخرج عنه الترمذى وأبو داود والنسائي وابن ماجة.
 قال الذهبي: «صالح بن أبي الأخضر البصري. صالح الحديث.
 ضعفه يحيى بن معين والنسائي والبخارى.

وروى عباس وعثمان عن ابن معين: ليس بشيء.
 وقال ابن حبان: هو مولى هشام بن عبد الملك الأموي، بالحرى أن لا يحتاج به.
 وقال العجلى: يكتب حدشه وليس بالقوى.
 وقال الجوزجاني: اتهم فى أحداده.
 وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث.
 وقال أبو حاتم: لين الحديث.

- (١) ميزان الاعتدال ٣: ٣٦٤٨ / ٣٥٦ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٩٩

وقال الترمذى: يضعف فى الحديث، ضعفه يحيى القطان وغيره ١).
 ٣٣- صباح بن محمد البجلى
 أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبي: «صباح بن محمد البجلى. عن مرّة الطبيب عن ابن مسعود، فرفع حديثين هما من قول عبدالله.
 قال ابن حبان: يروى الموضوعات.

وقد ذكره ابن أبي حاتم فقال: روى عنه أبان بن إسحاق الأسدى، لم يزد، فلا تعزّز له بجرحٍ وتعديلٍ» ٢).
 ٣٤- ضرار بن صرد

أخرج عنه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة.
 قال الذهبي: «ضرار بن صرد، أبو نعيم الطحان...
 قال أبو عبدالله البخارى وغيره: متوك.

وقال يحيى بن معين: كذابان بالكوفة، هذا وأبو نعيم النخعي» «٣).

-٣٥ طلحه بن زيد

أخرج عنه ابن ماجه.

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٣٩٥ / ٣٧٧٤.

(٢) ميزان الاعتدال ٣: ٤٢٠ / ٣٨٥٣.

(٣) ميزان الاعتدال ٣: ٤٤٩ / ٣٩٥٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٠٠

قال الذهبى: «طلحه بن زيد الرقى، وقيل: الكوفى، وقيل: الشامي، نزيل واسط يقال: إنه قرشى، والظاهر أنه الأول، لكن فرق بينهما ابن أبي حاتم.

روى عن هشام بن عروة وإبراهيم بن أبي عبد الله والأوزاعى وعده. وعنده أحمد بن يونس وجماعة.

قال البخارى: منكر الحديث، وقال النسائى: متوك. وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، لا يحل الإحتجاج بخبره.

أبو يعلى: ثنا حسين بن الحسن السليمانى، ثنا وضاح بن حسان الأنبارى، ثنا طلحه بن زيد، عن عبيدة بن حسان، عن عطاء، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمر: أنت ولتى فى الدنيا وولتى فى الآخرة. رواه ابن عدى عنه.

وقال ابن حبان: ثنا أبو يعلى: ثنا شيبان، ثنا طلحه بن زيد الدمشقى، عن عبيدة بن حسان، عن عطا الكيخاوانى، عن جابر قال: بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من المهاجرين -فيهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحه والزبير وابن عوف وسعد- فقال: ليneathض كلّ رجل إلى كفوه، ونهض رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عثمان فاعتنته ثم قال: أنت ولتى فى الدنيا والآخرة.

ابن عدى عن ثقين عن أبي فروة الراهوى، عن أبيه، عن طلحه بن زيد، عن الأوزاعى، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أنس مرفوعاً: من تكلّم بالفارسية زادت في خبّه ونقصت من مرؤته. وبالإسناد فذكر ستة أحاديث موضوعة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٠١

محمد بن شعيب وصداقة بن عبد الله، عن طلحه بن زيد، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى مرفوعاً: يبعث الله العلماء فيقول: إني لم أضع علمي فيكم إلا للعلمى بكم، ولم أضع علمي فيكم لاعذبكم، انطلقا فقد غرت لكم. وهذا باطل؛ قاله ابن عدى.

محمد بن همامان، ثنا طلحه بن زيد، عن عقيل، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً: لا يبرمن أحد منكم أمراً حتى يشاور. وهذا باطل عن عقيل.

قال ابن المدينى: كان طلحه بن زيد يضع الحديث.

وقال صالح جزرة: لا يكتب حدثه «١».

-٣٦ عامر بن صالح بن عبد الله

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام.

واه، لعلَّ ما روى أحمد بن حنبل عن أحدٍ أوهى من هذا، ثم سُئل عنه فقال: ثقَةٌ لم يكن يكذب.
وقال ابن معين: كذاب.
وقال الدارقطني: يترك.

وقال النسائي: ليس بثقة. وقال: سمعت يحيى بن معين يقول: جُنَاحْ أَحْمَدْ؟ يحدِثُ عَنْ عَامِرْ بْنْ صَالِحْ؟
وقال ابن معين أيضاً: ليس بشيء، يروي عن هشام عن أبيه عن عائشة:

(١) ميزان الاعتدال ٣: ٤٦٣ / ٤٠٠٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٠٢
إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالزَّنْجُ فَإِنَّهُ خُلُقٌ مُشُوَّهٌ.
وروى أحمد بن محمد بن محرز عن ابن معين قال: كذاب خبيث عدو الله «١».

-٣٧ عباد بن راشد البصري

أخرج عنه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجة.

قال الذهبي: « Ubādah ibn Rāshid, Busrī, Ṣadūq ... »

أخرج له البخاري مقووناً بغيره، لكنه ذكره في كتاب الضعفاء!

وقال ابن عدى: له أحاديث كما لأبيه أحاديث، وما يرويانه لا يتبعان عليه.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال النسائي: ليس بالقوى.

وأما ابن حبان فاتهمه «٢».

-٣٨ عباد بن كثير الثقفي

أخرج عنه أبو داود وابن ماجة.

قال ابن حجر: « Ubādah ibn Kثیر التَّقْفی البصری. »

متروك. قال أحمد: روى أحاديث كذب «٣».

(١) ميزان الاعتدال ٤: ١٧.

(٢) ميزان الاعتدال ٤: ٤١١٨ / ٢٦.

(٣) تقريب التهذيب ٢: ٣١٣٩ / ١٧٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٠٣.

وقال الذهبي: « ترکوه » «١».

-٣٩ عبد الله بن إبراهيم الغفارى

أخرج عنه أبو داود والتزمى.

قال الذهبي: « عبد الله بن إبراهيم الغفارى، وهو عبد الله بن أبي عمرو، يدلّسونه لوهنه.

ونسبه ابن حبان إلى أنه يضع الحديث.

وقال ابن عدى: عامّة ما يرويه لا يتبع عليه.

وقال الدارقطني: حديثه منكر.

وذكر له ابن عدى الحديشين اللذين في جزء ابن عرفة في فضل أبي بكر وعمر، وهما باطلان» «٢). وقال ابن حجر: «متروك، نسبة ابن حبان إلى الوضع» «٣).

٤٠- عبد الله بن خراش
أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عبد الله بن خراش بن حوشب، عن عم العوام بن حوشب.
ضعفه الدارقطنى وغيره.

(١) ميزان الاعتدال ٤: ٤١٣٩ / ٣٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٤: ٤١٩٥ / ٥٦.

(٣) تقريب التهذيب ٢: ٣١٩٩ / ١٩٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٠٤

وقال أبو زرعة: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم: ذاہب الحديث، وهو أخوه شهاب.

قال البخارى: منكر الحديث» «١).

وقال ابن حجر: «ضعيف، وأطلق عليه أبو عمار الكذب» «٢).

٤١- عبد الله بن زياد المخرزمي

أخرج عنه أبو داود في المراسيل وابن ماجة.

قال الذهبى: «عبد الله بن زياد بن سمعان، المدنى، الفقيه.

تركوه. يكتنى أبا عبد الرحمن، مولى أم سلمة.

قال البخارى: سكتوا عنه. وقال ابن معين: ليس بيقة، وقال مرّة:

ضعيف، وقال مرّة: ليس حديثه بشيء.

وقال أحمد: سمعت إبراهيم بن سعد يحلف أن ابن سمعان يكذب.

وقال الجوزجاني: ذاہب الحديث.

وروى ابن القاسم عن مالك: كذاب» «٣).

وقال ابن حجر: «متروك. اتهمه بالكذب أبو داود وغيره» «٤).

أقول: فكيف روی عنه في مراسيله؟

(١) ميزان الاعتدال ٤: ٤٢٩٢ / ٨٨.

(٢) تقريب التهذيب ٢: ٣٢٩٣ / ٢٠٤.

(٣) ميزان الاعتدال ٤: ١٠١.

(٤) تقريب التهذيب ٢: ٣٣٢٦ / ٢١٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٠٥

٤٢- عبد الله بن سعيد المقبرى

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبرى، عن أبيه.

واه بمرءة. يكفى أبا عباد.

قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرءة: ليس بشيء، وقال الفلاس: منكر الحديث متروك.

وقال يحيى بن سعيد: استبان لي كذبه فى مجلس.

وقال الدارقطنى: متروك ذاذهب الحديث.

وقال أحمد مرءة: ليس بداك، ومرءة قال: متروك» (١).

٤٣- عبد الله بن شريك العامرى

أخرج عنه النسائي.

قال الذهبى: «عبد الله بن شريك العامرى. حدث عن ابن عمر وجماعة.

كان فى أول أمره من أصحاب المختار ولكن تاب. وثقة أحمد وابن معين وغيرهما.

ولينه النسائي.

وقال الجوزجاني: كذاب» (٢).

(١) ميزان الاعتدال ٤: ١٠٨ / ٤٣٥٨.

(٢) ميزان الاعتدال ٤: ١١٩ / ٤٣٨٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٠٦

٤٤- عبد الله بن صالح أبو صالح كاتب الليث

أخرج عنه البخارى وأبو داود والترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «قال صالح جزرة: كان ابن معين يوثقه، وهو عندي يكذب فى الحديث.

وقال النسائي: ليس بشيء، يحيى بن بكير أحب إلينا منه.

وقال ابن المدينى: لا أروى عنه شيئاً» (١).

٤٥- عبد الله بن محمد العدوى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عبد الله بن محمد العدوى، أبو الحباب، التيمى، عن ابن عقيل والزهري.

قال البخارى: منكر الحديث.

وقال وكيع: يضع الحديث.

وقال ابن حبان: لا يجوز الإحتجاج بخبره» (٢).

٤٦- عبد الله بن معاذ الصنعاني

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

(١) ميزان الاعتدال ٤: ١١٩ / ٤٣٨٤.

(٢) ميزان الاعتدال: ٤ / ٤٥٤٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهاد، ج ٣، ص: ١٠٧
قال الذهبى: «كان عبد الرزاق يكذب» «١».

-٤٧ -عبد الله بن أبي أويس
أخرج عنه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبى: «وثقه يحيى بن معين وغيره.
وأما الأزدى فقال: كان يضع الحديث».

-٤٨ -عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص
أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص العمري المدنى. عن أبيه.
هالك».

قال يحيى بن معين: سمعت منه مجلساً وهو ضعيف.
وقال أحمد: ليس يسوى حدیثه شيئاً، سمعت منه ثم تركناه، وكان ولی قضاء المدينة، أحاديثه مناكير، وكان كذاباً، فمزقت حدیثه.
وقال البخارى: هو وأخوه القاسم يتكللُون فيهما.
وذكر البخارى عبد الرحمن فى موضع آخر فقال: سكتوا عنه.
وقال النسائى: متروك» «٢».

(١) ميزان الاعتدال: ٤ / ٤٦٢٠

(٢) ميزان الاعتدال: ٤ / ٤٩٠٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهاد، ج ٣، ص: ١٠٨
٤٩ -عبد الرحمن بن قيس الضبي

أخرج عنه الترمذى وأبو داود والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبى: «عبد الرحمن بن قيس، أبو معاوية الزعفرانى البصري...
كذبه ابن مهدى وأبو زرعة».

وقال البخارى: ذاهبٌ حدیثه.

وقال أحمد: لم يكن بشيء» «١».

وقال ابن حجر: «متروك. كذبه أبو زرعة وغيره» «٢».

٥٠ -عبد الرحمن بن هانى
أخرج عنه أبو داود وابن ماجة.

قال الذهبى: «عبد الرحمن بن هانى، أبو نعيم النخعى، عن سفيان الثورى.
قال أحمد: ليس بشيء».

ورماه يحيى بالكذب.

وقال ابن عدى: عامّة ما يرويه لا يتبع عليه» «٣».

(١) ميزان الاعتدال ٤: ٤٩٤٩ / ٣٠٩.

(٢) تقريب التهذيب ٢: ٣٩٨٩ / ٣٤٤.

(٣) ميزان الاعتدال ٤: ٤٩٩٩ / ٣٢٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٠٩.

٥١- عبد الرحيم بن زيد العمى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عبد الرحيم بن زيد بن الحوارى العمى. عن أبيه وغيره.

قال البخارى: تركوه.

وقال يحيى: كذاب. وقال مرءة: ليس بشيء.

وقال الجوزجاني: غير ثقة.

وقال أبو حاتم: ترك حديثه.

وقال أبو زرعة: واه.

وقال أبو داود: ضعيف» (١).

وقال ابن حجر: «كذبه ابن معين» (٢).

٥٢- عبد الرحيم بن هارون الغساني

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «عبد الرحيم بن هارون الغساني الواسطى، أبو هشام، عن شعبة وعبد العزيز بن أبي رواد.

قال الدارقطنى: متوك الحديث، يكذب.

وروى عنه الدقيقى وإسحاق بن وهب، وقد ساق له ابن عدى عدّة

(١) ميزان الاعتدال ٤: ٥٠٣٥ / ٣٣٦.

(٢) تقريب التهذيب ٢: ٤٠٥٥ / ٣٥٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١٠.

أحاديث استنكرها» (١).

٥٣- عبد العزيز بن أبان

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «عبد العزيز بن أبان، أبو خالد، الأموي الكوفى.

أحد المتوكين ...

قال أحمد بن حنبل: لما حدث بحدث المواقف تركته.

قال يحيى: كذاب خبيث، حدث بأحاديث موضوعة.

وقال أبو حاتم: لا يكتب حدديثه.

وقال البخارى: تركوه» (٢).

وقال ابن حجر: «متروك. كذبه ابن معين وغيره» ^(٣).

-٥٤- عبد الملك الأصمسي

أخرج عنه أبو داود والترمذى.

قال الذهبى: «قد روى الحسين الكوكبى عن أَحْمَدَ بْنَ عَبِيدَةَ وَالْأَصْمَعِي فَقَالَ: كَذَّابٌ. وَسَيِّلٌ عَنْهُ فَقَالَ: مَا شَئْتَ مِنْ عَفَافٍ وَتَقْوَىً» ^(٤).

(١) ميزان الاعتدال ٤: ٥٠٤٤ / ٣٣٩.

(٢) ميزان الاعتدال ٤: ٥٠٨٧ / ٣٥٧.

(٣) تقريب التهذيب ٢: ٤٠٨٣ / ٣٦٤.

(٤) ميزان الاعتدال ٤: ٥٢٤٥ / ٤٠٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١١

-٥٥- عبد الوهاب بن الصحّاك

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «كذبه أبو حاتم. وقال النسائى وغيره: متروك. وقال الدارقطنى: منكر الحديث. وقال البخارى: عنده عجائب» ^(١).

وقال ابن حجر: «متروك، كذبه أبو حاتم» ^(٢).

-٥٦- عبد الوهاب بن مجاهد

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكى، عن أبيه...»

عن يحيى قال: ليس يكتب حدیثه.

وروى عثمان بن سعيد عن يحيى: ليس بشيء.

وقال أحمد: ليس بشيء، ضعيف.

وقال البخارى: قال وكيع: يقولون لم يسمع من أبيه.

وقال ابن عدى: عامّة ما يرويه لا يتبع عليه» ^(٣).

وقال ابن حجر: «متروك. و كذبه الثورى» ^(٤).

(١) ميزان الاعتدال ٤: ٥٣٢١ / ٤٣٢.

(٢) تقريب التهذيب ٢: ٤٢٥٧ / ٣٩٧.

(٣) ميزان الاعتدال ٤: ٥٣٢٩ / ٤٣٦.

(٤) تقريب التهذيب ٢: ٤٢٦٣ / ٣٩٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١٢

-٥٧- عبيد الله بن زجر

أخرج عنه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة وأحمد بن حنبل وغيرهم.

قال الذهبى: «روى عنه الكبار...»

روى عثمان بن سعيد عن يحيى قال: حديثه عندى ضعيف.

وروى عباس عن يحيى: ليس بشيء.

وقال ابن المديني: منكر الحديث.

وقال الدارقطني: ليس بالقوى وشيخه على متروك.

وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن على ابن زيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله وعلى بن زيد والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم.

قلت: أخرج له أرباب السنن وأحمد في مسنده» (١).

٥٨- عبيد بن القاسم الأسدى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «عبيد بن القاسم بن هشام بن عروة.

ليس بشيء، قد حدث عنه أحمد ويحيى وأحمد بن المقدام.

قال البخاري: ليس بشيء.

وقال يحيى: ليس بشيء، وقال مرجحه: كذاب.

(١) ميزان الاعتدال ٥: ٩/٥٣٦٤.

استخراج المرأة من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١٣

وقال أبو حاتم: ذاہب الحديث.

وقال أبو زرعة: لا ينبغي أن يحدث عنه.

وقال ابن حبان: روى عن هشام نسخة موضوعة.

قال الدارقطني: ضعيف.

وقال صالح جزرة: كذاب يضع الحديث.

وقال أبو داود: كان يضع الحديث.

وقال النسائي: متروك الحديث» (١).

٥٩- عثمان بن عبد الرحمن

أخرج عنه الترمذى

قال ابن حجر: «عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص ...

متروك. وكذبه ابن معين» (٢).

وقال الذهبي: قال البخاري: ترکوه ...

قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرجحه: يكذب.

وضعفه على جداً. قال النسائي والدارقطني: متروك» (٣).

(١) ميزان الاعتدال ٥: ٢٨ / ٥٤٤١.

(٢) تقرير التهذيب ٢: ٤٤٩٣ / ٤٤١.

(٣) ميزان الاعتدال ٥: ٥٦-٥٧ / ٥٥٣٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١٤

٦٠- عثمان بن فائد

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عثمان بن فائد، عن جعفر بن يرقان.

قال ابن حبان: لا يحتاج به».

ثم ساق أحاديث فنقل عن البخارى أنها موضوعة والمتهم بوضعها عثمان «١».

٦١- عطاء بن عجلان

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «عطاء بن عجلان الحنفى البصرى، عن أنس وأبى عثمان النھدى، وعنه: حمّاد بن سلمة وسعد بن أبى الصلت.

قال ابن معين: ليس بشيء، كذاب. وقال مرتّة: كان يضع الحديث فيحدث به.

وقال الفلاس: كذاب.

وقال البخارى: منكر الحديث.

وقال أبو حاتم والنسائى: متروك.

وقال الدارقطنى: ضعيف يعتبر به، وقال مرتّة: متروك» «٢».

وقال ابن حجر: «متروك».

(١) ميزان الاعتدال ٥: ٦٥ / ٥٥٥٨.

(٢) ميزان الاعتدال ٥: ٩٥ / ٥٦٥٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١٥

بل أطلق عليه ابن معين والفلاس وغيرهما: الكذاب» «١».

٦٢- عطية بن سفيان الثقفى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عطية بن سفيان الثقفى، تفرد عنه عيسى بن عبد الله بن مالك كذاب» «٢».

٦٣- عكرمة البربرى

أخرج عنه البخارى وأبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجة.

وقد تقدم فى الكتاب أنّ عدّة من الكبار كذبوا، كيحيى بن سعيد، وعلى ابن عبد الله بن العباس، وسعيد بن المسيب، وعبد الله بن عمر،

وابن سيرين وغيرهم.

٦٤- العلاء بن خالد الواسطى

أخرج عنه الترمذى.

وقال الذهبى: «العلاء بن خالد الواسطى، مولى قريش. عن قتادة، ورأى الحسن. وعنه: مسدّد وهبة».

قواه ابن حبان.

(١) تقريب التهذيب ٣: ١٥ / ٤٥٩٤.

(٢) ميزان الاعتدال ٥: ١٠١ / ٥٦٧٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١٦
وكذبه أبو سلمة» (١).

وقال ابن حجر: «ضعيف. رماه أبو سلمة بالكذب، وتناقض ابن حبان» (٢).

٦٥- العلاء بن زيد الثقفي
آخر عنده ابن ماجه.

قال الذهبى: «العلاء بن زيد الثقفي، عن أنس بن مالك، يكذب أبا محمد، بصرى.

قال ابن المدينى: كان يضع الحديث.

وقال أبو حاتم والدارقطنى: متروك الحديث.

وقال البخارى وغيره: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: روى عن أنس نسخة موضوعة» (٣).

وقال ابن حجر: «متروك، رماه أبوالوليد بالكذب» (٤).

٦٦- العلاء بن مسلمة بن عثمان

آخر عنه الترمذى.

قال الذهبى: «العلاء بن مسلمة الرواس، حدث بغداد، عن ضمرة بن ربيعة وجماعة. عنه، الترمذى ويحيى بن صاعد.

قال الأزدى: لا تحل الرواية عنه، كان لا يبالى ما روى.

(١) ميزان الاعتدال ٥: ١٢٢ / ٥٧٣٢.

(٢) تقريب التهذيب ٣: ١٢٨ / ٥٢٣٤.

(٣) ميزان الاعتدال ٥: ١٢٣ / ٥٧٣٦.

(٤) تقريب التهذيب ٣: ١٢٨ / ٥٢٣٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١٧

وقال ابن طاهر: كان يضع الحديث.

وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الثقات» (١).

وقال ابن حجر: «متروك، رماه ابن حبان بالوضع» (٢).

٦٧- على بن المجاهد الكابلى

آخر عنه الترمذى.

قال الذهبى: «على بن مجاهد الكابلى.

كذبه يحيى بن الضريس، ومشاه غيره ووثق.

وقال ابن معين: كان يضع الحديث.

وقال السليمانى: فيه نظر» (٣).

٦٨- عمارة بن جوين العبدى

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة والبخارى فى أفعال العباد.
 قال الذهبى: «عمارء بن جوين، أبو هارون، العبدى، تابعى.
 لين بمرءة.»
 كذبه حماد بن زيد.
 وقال شعبه: لأن اقدام فتضرب عنقى أحبت إلى من أن احده عن أبي هارون.

- (١) ميزان الاعتدال ٥: ١٣٠ .٥٧٤٩
 (٢) تقريب التهذيب ٣: ١٣١ .٥٢٥٦
 (٣) ميزان الاعتدال ٥: ١٨٤ .٥٩٢٥
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١٨
 وقال أحمد: ليس بشيء.

وقال ابن معين: ضعيف لا يصدق فى حديثه.
 وقال النسائي: متروك الحديث.
 وقال الدارقطنى: يتلوون، خارجى وشيعى، فيعتبر بما روى عنه الثورى.
 وقال ابن حبان: كان يروى عن أبي سعيد ماليس من حديثه.
 وروى معاوية بن صالح عن يحيى: ضعيف.

يحيى القطان قال قال شعبه: كنت أتلقى الركبان أسائل عن أبي هارون العبدى، فقدم، فرأيت عنده كتاباً فيه أشياء منكرة فى على رضى الله عنه، فقلت: ما هذا الكتاب؟ قال: هذا الكتاب حق.

قال القطان: لم يزل ابن عون يروى عن أبي هارون حتى قال الجوزجانى: أبو هارون كذاب مفتر.

ابن عدى: ثنا الحسن بن سفيان، حدثى عبدالعزيز بن سلام، حدثى على بن مهران، سمعت بهز بن أسد سمعت شعبة يقول: أتيت أبا هارون، فقلت: أخرج إلى ما سمعته من أبي سعيد، فأخرج إلى كتاباً، فإذا فيه: ثنا أبو سعيد: إن عثمان ادخل حفرته وإنّه لكافر بالله. فدفعت الكتاب فى يده وقمت.

الأثرم: ثنا أحمد، ثنا يحيى بن آدم، ثنا معلى بن خالد قال لى شعبة: لو شئت أن يحدّثنى أبو هارون العبدى عن أبي سعيد بكل شيء رأى أهل واسط يصنعونه بالليل، لفعلت.

وقال ابن معين قال لى شعبة: كان عند أبي هارون العبدى صحيفة يقول: هذه صحيفة الوصى.

- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١١٩

قال السليمانى: سمعت أبابكر ابن خلید يقول: سمعت صالح بن محمد أبا على - وسئل عن أبي هارون العبدى - فقال: أكذب من فرعون» «١».

وقال ابن حجر: «متروك، ومتهماً، بين كذبه» «٢».
 ٦٩ - عمر بن صبح الخراسانى
 أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «ليس بثقة ولا مأمون.

قال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث ...

قال الدارقطني وغيره: متروك.

وقال الأزدي: كذاب.

قال أحمد بن علي السليماني: عمر بن الصبح الذي وضع آخر خطبة النبي»^(٣).

وفي (حاشية الكاشف):

«قال أبو حاتم ابن حبان: يضع الحديث على الثقات، لا يحلّ كتب حديثه إلّا على وجه التعجب.

وقال أبو الفتح الأزدي: كذاب.

وقال الدارقطني: متروك.

وقال إسحاق بن راهويه: ثلاثة لم يكن لهم في الدنيا نظير - يعني في

(١) ميزان الاعتدال ٥: ٢٠٩ / ٦٠٢٤.

(٢) تقريب التهذيب ٣: ٦٢ / ٤٨٤٠.

(٣) ميزان الاعتدال ٥: ٢٤٨ / ٦١٥٣ ملخصاً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٢٠

البدعة والكذب - جهم بن صفوان وعمر بن الصبح ومقاتل بن سليمان».

وقال ابن حجر: «متروك. كذبه ابن راهويه»^(١).

-٧٠ عمر بن هارون البلخي

آخر عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبي: «عمر بن هارون البلخي، أبو حفص، مولى ثقيف. عن جعفر بن محمد وابن جرير. وعنده: قتيبة وأحمد ونصر بن علي وخلق. وقد تزوج ابن جرير باخته وجاور عنده، وكان من أوعية العلم على ضعفه. وقال قتيبة: كان شديداً على المرجئة، من أعلم الناس بالقراءات.

وقال ابن مهدي وأحمد والنسائي: متروك الحديث.

وقال يحيى: كذاب خبيث.

وقال أبو داود: غير ثقة.

وقال الدارقطني: ضعيف جداً.

وقال ابن المدينى: ضعيف جداً.

وقال صالح جرارة: كذاب.

وقال زكريا الساجي: فيه ضعف.

وقال أبو علي النيسابوري: متروك»^(٢).

(١) تقريب التهذيب ٣: ٧٦ / ٤٩٢٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٥: ٢٧٥ / ٦٢٤٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٢١

-٧١ عمرو بن جابر أبو زرعة الحضرمى

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «هالك.

قال سعيد بن أبي مريم: سمعت ابن لهيعة يقول: عمرو بن جابر خفيف العقل، كان يقول: على فى السحاب، كان يجلس معنا فيبصر سحابةً فيقول:

هذا قد مر فى السحاب، كان شيئاً أحمق.

وقال أحمد: روى عن جابر مناكير، وبلغنى أنه كان يكذب» (١).

وفى (HASHIYA AL-KASHF): « قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: غير ثقة على جهلٍ وحمق. وقال أبو حاتم ابن حبان: لا يحتاج بخبره. وقال أبو الفتح الأزدي: كذاب ».

-٧٢- عمرو بن خالد القرشى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: « عمرو بن خالد القرشى، كوفى، أبو خالد، تحول إلى واسط.

قال وكيع: كان فى جوارنا، يضع الحديث، فلما فُطِنَ له تحول إلى واسط ».

« روى عباس عن يحيى قال: كذاب غير ثقة ».

حدّث عنه الأبار وغيره، فروى عن زيد بن على عن آبائه.

(١) ميزان الاعتدال ٥: ٣٠٣ / ٦٣٤٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٢٢

روى عثمان بن سعيد عن يحيى قال: عمرو بن خالد الذى يروى عنه الأبار كذاب.

روى أحمد بن ثابت عن أحمد بن حنبل قال: عمرو بن خالد الواسطي كذاب.

وقال النسائي: روى عن حبيب بن أبي ثابت، كوفى، ليس بشفه.

وقال الدارقطنى: كذاب» (١).

وفى (HASHIYA AL-KASHF): « قال إسحاق وأبو زرعة: كان يضع الحديث ».

وقال أبو حاتم: متوك الحديث، ذاہب الحديث، لا يستغل به، وقال: كذاب».

-٧٣- عمرو بن واقد الدمشقى

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: « قال أبو مسهر: ليس بشيء ».

وقال البخارى: منكر الحديث.

وقال ابن عدى: يكتب حدیثه مع ضعفه.

وقال الدارقطنى: متوك.

وروى الفسوى عن دحيم قال: لم يكن شيوخنا يحدّثون عنه، وقال:

لم نشك أنه كان يكذب.

وكذبه مروان بن محمد» (٢).

- (١) ميزان الاعتدال ٥: ٦٣٦٥ / ٣١١.
 (٢) ميزان الاعتدال ٥: ٦٤٧١ / ٣٤٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٢٣
 - عنبسہ بن عبد الرحمن
 أخرج عنه الترمذی وابن ماجہ.

قال الذهبی: «عنبسہ بن عبد الرحمن بن سعید بن العاص القرشی الأموی. عن الحسن وغيره.
 قال البخاری: تركوه.

روى الترمذی عن البخاری: ذاہب الحديث.

وقال أبو حاتم: كان يضع الحديث» ١.

- قاسم بن عبد الله بن عمر
 أخرج عنه ابن ماجہ.

قال الذهبی: «القاسم بن عبد الله بن عمر العمري المدنی، عن ابن المنکدر وعبد الله بن دینار.
 قال أحمد: ليس بشيء، كان يكذب ويضع الحديث.

وقال يحيی: ليس بشيء، وقال مراءة: كذاب.

وقال أبو حاتم والنسائی: متروك.

وقال الدارقطنی: ضعیف.

وقال البخاری: سكتوا عنه» ٢.

- (١) ميزان الاعتدال ٥: ٦٥١٨ / ٣٦٢.
 (٢) ميزان الاعتدال ٥: ٦٨١٨ / ٤٥١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٢٤
 - کثیر بن عبد الله بن عمرو

أخرج عنه أبو داود والترمذی وابن ماجہ.

قال الذهبی: «قال ابن معین: ليس بشيء.

وقال الشافعی وأبو داود: رکن من أركان الكذب.
 وضرب أحمد على حدیثه.

وقال الدارقطنی وغيره: متروك.

وقال أبو حاتم: ليس بالمیین.

وقال النسائی: ليس بشيء.

وقال مطرف بن عبد الله المدنی:رأيته كان کثیر الخصوم، لم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه، قال له عمران القاضی: يا کثیر، أنت
 رجل بطّال، تخاصم فيما لا تعرف وتدعى فيما ليس لك، ومالك بيته، فلا تقربني إلّا أنْ تراني تفرّغت لأهل البطالة.
 وقال ابن حبان: له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة» ١.

٧٧- محمد بن حسن بن زبالة

أخرج عنه أبو داود.

قال الذهبي: «محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي، المدنى، عن مالك وذويه.

قال أبو داود: كذاب!!

(١) ميزان الاعتدال ٥: ٤٩٢ / ٦٩٤٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهان، ج ٣، ص: ١٢٥

وقال يحيى: ليس بشيء.

وقال النسائي والأزدي: متروك الحديث.

وقال أبو حاتم: واهي الحديث.

وقال الدارقطني وغيره: منكر الحديث» (١).

وقال ابن حجر: «كذبواه» (٢).

٧٨- محمد بن عبد الرحمن القشيري

أخرج عنه ابن ماجة.

قال ابن حجر: «كذبواه» (٣).

٧٩- محمد بن الفرات

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «محمد بن الفرات، أبو على التيمى، كوفى، عن أبي إسحاق ومحارب بن دثار.

كذبه أحمد وأبوبكر ابن أبي شيبة.

وقال أبو داود: روى عن محارب أحاديث موضوعة.

وقال البخارى: منكر الحديث.

وقال الدارقطنى: ليس بالقوى.

(١) ميزان الاعتدال ٦: ١٠٨ / ٧٣٨٦.

(٢) تقريب التهذيب ٣: ٢٢٨ / ٥٨١٥.

(٣) تقريب التهذيب ٣: ٢٨٢ / ٦٠٩٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهان، ج ٣، ص: ١٢٦

وقال ابن معين: ليس بشيء» «... ١».

وقال ابن حجر: «كذبواه» (٢).

٨٠- محمد بن إسحاق بن عكاشه

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «قال البخارى: منكر الحديث.

وقال ابن معين: كذاب.

وقال الدارقطني: يضع الحديث»^(٣).

-٨١- محمد بن بشّار - بندار

أخرج عنه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبى: «كذبته الفلاس».

«وقال عبدالله ابن الدورقى: كنا عند يحيى بن معين، فجرى ذكر بندار، فرأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه، ورأيت القواريرى لا يرضاه

وقال: كان صاحب حمام.

قلت: احتجّ به أصحاب الصلاح كُلُّهم، وهو حجّ بلا ريب»^(٤).

(١) ميزان الاعتدال ٦: ٢٩٣ / ٨٠٥٣.

(٢) تقرير التهذيب ٣: ٣٠٤ / ٦٢١٧.

(٣) ميزان الاعتدال ٦: ٦٣ / ٧٢٠٨.

(٤) ميزان الاعتدال ٦: ٧٩ / ٧٢٧٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٢٧

-٨٢- مبارك بن حسان

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «مبارك بن حسان. عن عطا.

قال الأزدي: يرمى بالكذب.

وقال ابن معين: ثقة.

ذكره البخارى فما ذكر فيه جرحاً.

وقال أبو داود: منكر الحديث.

وقال النسائي: ليس بالقوى»^(١).

-٨٣- محمد بن الحسن الهمданى

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمدانى الكوفى.

قال ابن معين: قد سمعنا منه ولم يكن بثقة، وقال مرتّه: كان يكذب.

وقال أحمد: ما أراه يسوى شيئاً.

وقال النسائي: متروك.

وقال أبو داود: ضعيف، وقال مرتّه: كذاب.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوى»^(٢).

(١) ميزان الاعتدال ٦: ١٣ / ٧٠٤٤.

(٢) ميزان الاعتدال ٦: ١٠٩ / ٧٣٨٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٢٨

-٨٤- محمد بن حميد بن جبان الرازي
أخرج عنه الترمذى وأبو داود وابن ماجة.
قال الذهبى: «من بحور العلم وهو ضعيف.
قال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير.
وقال البخارى: فيه نظر.
وكذبه أبو زرعة.

وقال فضلك الرازى: عنى عن ابن حميد خمسون ألف حديث، ولا احده عنده بحرف.
وعن الكوسج قال: أشهد أنه كذاب.

وقال صالح جزرة: كنا نتهم ابن حميد فى كل شىء يحدّثنا، ما رأيت أجرأ على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضه على بعض.

قال ابن خراش: ثنا ابن حميد، وكان والله يكذب.
وجاء عن غير واحدٍ: إنَّ ابن حميد كان يسرق الحديث.
وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال صالح جزرة: ما رأيت أحذق بالكذب من ابن حميد» (١).

-٨٥- محمد بن خالد الواسطي
أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي الطحان، عن أبيه.

(١) ميزان الاعتدال ٦: ٧٤٥٩١٢٦ ملخصاً.

استخراج المرأة من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٢٩
قال يحيى: كان رجل سوء. وقال مرأة: لا شئ.

وقال ابن عدى: أشد ما أنكر عليه أحمد ويحيى رواية له عن أبيه عن الأعمش، ثم له مناكير غير ذلك.
وقال أبو زرعة: ضعيف، توفي سنة ٢٤٠.

وقال ابن عدى: سمعت محمد بن سعد، سمعت ابن الجنيد أو صالح جزرة يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: محمد بن خالد بن عبد الله كذاب، إنْ لقيتموه فأضعفووه، وقد لحقه عبдан وكاسر عن السماع منه» (١).

-٨٦- محمد بن سعيد المصلوب
أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «محمد بن سعيد المصلوب الشامي، من أهل دمشق، أتَّهم بالزنقة فصلب، والله أعلم، وكان من أصحاب مكحول...
قال أبو أحمد الحاكم: كان يضع الحديث.

وقال أبو زرعة الدمشقى: حدثنا محمود بن خالد عن أبيه سمعت محمد بن سعيد يقول: لا بأس إذا كان كلاماً حسناً أنْ تضع له إسناداً.

وروى عيسى بن يونس عن الثورى قال: كذاب.
وروى أبو زرعة الدمشقى عن أحمد بن حنبل: كان كذاباً» (٢).

- (١) ميزان الاعتدال ٦: .٧٤٧٣ / ١٣٠
 (٢) ميزان الاعتدال ٦: .٧٥٩٨ / ١٦٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٣٠
 -٨٧ محمد بن عبد الله بن أبي سبره
 أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «محمد بن عبد الله بن أبي سبره، أبو بكر المدنى، شيخ الواقدى، معروف بكنيته.
 قال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث» (١).

-٨٨ محمد بن الفضل بن عطيه المروزى
 أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبي: «محمّد بن الفضل بن عطيه المروزى، وقيل: الكوفى، أبو عبد الله، مولى بنى عبس، نزيل بخارا. روى عن أبيه وزياد بن علاقه ومنصور. وعنه: يحيى بن يحيى، وعنه: عباد الرواجنى ومحمد بن عيسى بن حيان المداينى، وهو آخر أصحابه موتاً.
 قال أحمد: حدیثه حدیث أهل الكذب.

وقال يحيى: لا يكتب حدیثه.

وقال غير واحد: متروك.

ويقال: حجّ بضعاً وثلاثين حجّة.

وعنه قال: كنت وأنا ابن خمس سنين حيث كان يذهب بي أبي إلى العلماء.

- (١) ميزان الاعتدال ٤: .٧٧٥٧ / ٢٠٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٣١
 وقال البخارى: سكتوا عنه، سكن بخارا.

رماه ابن أبي شيبة بالكذب.

وقال الفلّاس: كذاب» (١).

وقال ابن حجر: «كذبوا» (٢).

-٨٩ مبشر بن عبيد الحمصى
 أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «مبشر بن عبيد الحمصى، عن الزهرى.

قال أحمد: كان يضع الحديث.

وقال البخارى: عنه: بقية. منكر الحديث.

وقد طوّل ابن عدى ترجمته بالواهيات وقال: أصله كوفى» (٣).

-٩٠ معلى بن عبد الرحمن الواسطى
 أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «معلى بن عبد الرحمن الواسطى، عن جرير بن حازم وعبدالحميد بن جعفر، وعنه: كردوس ومحمّد بن عبد الملك

الدقىقى.

قال الدارقطنى: ضعيف كذاب.

وقال أبو حاتم: متروك.

(١) ميزان الاعتدال ٦: ٢٩٦ / ٨٠٦٢.

(٢) تقريب التهذيب ٣: ٣٠٦ / ٦٢٢٥.

(٣) ميزان الاعتدال ٦: ١٧ / ٧٠٥٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٣٢
وذهب ابن المدينى إلى أنه كان يضع الحديث.

وقال أبو زرعة: ذاہب الحدیث» «١».

٩١- مقاتل بن سليمان

أخرج عنه أبو داود.

قال ابن حجر: «كذبوا وهجروا، ورمي بالتجسيم» «٢».

٩٢- مينا بن أبي مينا

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهىبي: «ما حدث عنه سوى همام الصناعى والد عبدالرزاق.

قال أبو حاتم: يكذب» «٣».

٩٣- نصر بن حمّاد الورّاق

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهىبي: «نصر بن حمّاد الورّاق، أبوالحارث، حدث ببغداد، عن شعبة وغيره.

قال النسائي وغيره: ليس بشيء.

(١) ميزان الاعتدال ٦: ٤٧٤ / ٨٦٧٩.

(٢) تقريب التهذيب ٣: ٤١٣ / ٦٨٦٨.

(٣) ميزان الاعتدال ٦: ٥٨٢ / ٨٩٨٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٣٣
وقال البخارى: يتكلّمون فيه.

وذكر له ابن عدى منا كير منها ...

وقال فيه مسلم: ذاہب الحدیث.

وقال صالح جزرة: لا يكتب حدیثه.

وقال عبد الله بن أحمد عن ابن معين: كذاب» «١».

٩٤- نصر بن كثیر، أبو سهل البصري

أخرج عنه أبو داود والنسائي.

قال الذهبي: «النصر بن كثير، أبو سهل البصري، عن ابن طاوس.

قال أبو حاتم: فيه نظر.

وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الثقات على قلة روایته.

وقال البخاري: عنده مناكر» «٢.

٩٥- نفيع بن الحارث النخعي، أبو داود الأعمى

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال ابن حجر: «متروك. وقد كذبه ابن معين» «٣.

وقال الذهبي: «قال العقili: كان يغلو فى الرفض.

وقال البخاري: يتكلّمون فيه.

(١) ميزان الاعتدال ٧: ٢٠ / ٩٠٣٦.

(٢) ميزان الاعتدال ٧: ٣٣ / ٩٠٨٨.

(٣) تقريب التهذيب ٤: ٢٣ / ٧١٨١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٣٤

وقال يحيى بن معين: ليس بشيء.

وقال النسائي: متروك.

ويقال لأبى داود هذا: السباعى، لأنهم مواليه، وقد دلّسه بعض الروايات فقال: نافع بن أبى نافع. كذبه قتادة.

وقال الدارقطنى وغيره: متروك الحديث.

وقال أبو زرعة: لم يكن بشيء.

وقال ابن حبان: لا تجوز الرواية عنه» «... ١.

٩٦- نهشل بن سعيد الورданى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «نهشل بن سعيد البصري، عن الضحاك بن مزاحم وغيره.

قال إسحاق بن راهويه: كان كذاباً.

وقال أبو حاتم وأبى داود والنمسائى: متروك.

وقال يحيى والدارقطنى: ضعيف» «٢.

وقال ابن حجر: «متروك، كذبه إسحاق بن راهويه» «٣.

(١) ميزان الاعتدال ٧: ٤٦ / ٩١٢٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٧: ٥٠ / ٩١٣٤.

(٣) تقريب التهذيب ٤: ٢٥ / ٧١٩٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٣٥

٩٧- نوح بن أبي مريم

آخر عنده الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «نوح بن أبي مريم يزيد بن عبد الله، أبو عصمة، المروزى، عالم أهل مرو، وهو نوح الجامع ... ولـى قضاء مرو فى خلافة المنصور واقتـدت حياته.

قال نعيم: سـئل ابن المبارك عنه فقال: لا إله إلا الله.

وقال أحمد: لم يكن بذاك فى الحديث، وكان شديداً على الجهمية.

وقال مسلم وغيره: متـرـوك الحديث.

وقال الحاكم: وضع أبو عصمة حديث فضائل القرآن الطويل.

وقال البخارى: منكر الحديث»^(١).

وقال ابن حجر: «كذبـوه فى الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع»^(٢).

٩٨- هارون بن هارون

آخر عنده ابن ماجة.

قال الذهبى: «هارون بن عبد الله بن محرر بن الهدير، التىمى المدى، عن مجاهد والأعرج وابن المنكدر وغيرهم، وهو أخو محرر بن هارون.

قال البخارى: لا يتابع فى حدـيـثـه.

وقال النسائى: ضعيف.

(١) ميزان الاعتدال ٧: ٥٥ / ٩١٥٠.

(٢) تقرـيبـ التـهـذـيبـ ٤: ٢٧ / ٧٢١٠.

استخراج المرأة من استقصاء الأفـحـامـ، جـ ٣ـ، صـ ١٣٦ـ

وقال ابن حـتـاجـ: يروـىـ الموـضـوعـاتـ عنـ الأـثـبـاتـ، لاـ يـجـوزـ الإـحـتـاجـ بـهـ»^(١).

٩٩- الوليد بن عبد الله الهمـدانـىـ

آخر عنـهـ أبوـ دـاـودـ والـترـمـذـىـ وـابـنـ مـاجـةـ.

قال الذهبى: «ضـعـفـهـ أـحـمـدـ وـصـالـحـ جـزـرـهـ وـغـيرـهـماـ، وـلـمـ يـتـرـكـ.

مات سنـةـ ١٧٢ـ

وقـالـ فيـهـ مـحـمـدـ بنـ عـبـدـ اللهـ بنـ نـمـيرـ: لـيـسـ بـشـئـ، كـذـابـ.

وقـالـ ابنـ معـينـ:

وقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ: يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ وـلـاـ يـحـتـجـ بـهـ.

وقـالـ أـبـوـ زـرـعـةـ: منـكـرـ الـحـدـيـثـ، يـهـمـ كـثـيرـاـ. وـقـالـ مـرـأـةـ: فـيـ حـدـيـثـهـ وـهـاءـ.

وسـاقـ لـهـ اـبـنـ عـدـىـ أـحـادـيـثـ مـقـارـبـةـ تـحـمـلـ وـمـتـوـنـهـاـ قـوـيـةـ»^(٢).

١٠٠- الـولـيدـ بـنـ مـحـمـدـ الـموـقـرىـ صـاحـبـ الزـهـرـىـ

آخر عنـهـ التـرـمـذـىـ وـابـنـ مـاجـةـ.

قال الذهبى: «قـالـ أـبـوـ حـاتـمـ: ضـعـفـ الـحـدـيـثـ.

وقال ابن المديني: لا يكتب حدیثه.

وقال ابن خزيمه: لا أحتاج به.

وَكَذَّبَهُ يَحْيَىٰ بْنُ مَعْنَىٰ.

(١) میزان الاعتدال: ٧/٦٦/٩١٨٤

(٢) ميزان الاعتدال: ٧ / ١٣٣ .٩٣٨٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٣٧

وقال أبو زرعة الدمشقي: لم يزل حدیثه مقارباً، يقال توفی سنة ١٨١.

وقال النسائي : متى وكم الحديث) ١ (.

و في (حاشة الكاشف):

«قال ابن حبان: روى عن الزهري أشياء موضوعة لم يروها الزهري قط، ويرفع المراسيل ويُسند الموقوف، لا يجوز الاحتجاج به بحال».

١٠١- يحيى بن عمرو بن مالك النكري

آخر ج عنه الترمذى.

قال الذهبي : «ضعفه أبو داود وغيره .

وَرْمَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ بِالْكَذْبِ» (٢).

١٠٢ - يحيى بن العلاء البجلي

آخر حج عنده أبو داود وابن ماجه.

قال الذهبي: «كان فصيحاً مفوّهاً، من النباء».

قال أبو حاتم: ليس بالقوى.

وَضَعْفُهُ أَنْ مَعِنْ وَجَمَاعَةً.

وقال الدارقطني: متوك.

وقال أَحْمَدُ بْنُ حِنْدٍ: كَذَّابٌ

وقال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَذَابٌ بِضَعْفِ الْحَدِيثِ»^(٣).

(١) میزان الاعتدال ٧: ١٣٩ / ٩٤٠٨

(٢) ميزان الاعتدال ٧: ٢٠٨ / ٩٦٠٣

استخراج الماء من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص : ١٣٨

١٠٣ - عاصم بن نمير

أَخْرَى = عنده الـ **هذِهِ**، وابنـ **هــاـجــة**

قال الذهبى: «يزيد بن عياض بن جعدية الليثى، حجازى، حدث بالبصرة عن نافع وابن شهاب والمقبرى. وعنهم: على بن الجعد مشاون عائلاً».

قالوا يا خالد، وغى ذي منك الحان

مَقَالَاتٌ

وقال على: ضعيف.

ورماه مالك بالكذب.

وقال النسائي وغيره: متروك.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال عباس عن يحيى: ليس بشيء، ضعيف.

وروى يزيد بن الهيثم عن ابن معين: كان يكذب.

وروى أحمد بن أبي مريم عن ابن معين: ليس بشيء، لا يكتب حدثه» (١).

٤- يعقوب بن الوليد

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «قال أحمى: حرق حدثه.

(١) ميزان الاعتدال ٧: ٢٥٨ / ٩٧٤٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٣٩

وكذبه أبو حاتم ويحيى.

وقال أبو داود: غير ثقة.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال أحمد أيضاً: كان من الكاذبين الكبار، يضع الحديث» (١).

٥- يوسف بن إبراهيم التميمي

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «قال ابن حبان: يروى عن أنس ماليس من حدثه، لا يحل الرواية عنه.

وقال أبو حاتم: ضعيف، عنده عجائب» (٢).

٦- يونس بن حباب الأسدى

أخرج عنه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبى: «كان رافضياً، قال لعبد بن عباد: عثمان قتل بنتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت له: قتل واحدة، فلم أنكحه الأخرى؟

قال يحيى بن سعيد: كان كذاباً.

وقال ابن معين: رجل سوء، ضعيف.

وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه.

وقال النسائى: ضعيف.

(١) ميزان الاعتدال ٧: ٢٨٢ / ٩٨٣٧.

(٢) ميزان الاعتدال ٧: ٢٩١ / ٩٨٦٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٤٠

وقال الدارقطني: رجل سوء فيه شيعية مفرطة.

وقال البخاري: منكر الحديث» «١».

(١) ميزان الاعتدال ٧: ٩٩١١ / ٣١٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٤٣

٣) من تحريرات الصحابة للأحاديث النبوية ... ص: ١٤٣

اشارة

وفي كتب القوم - من الصيحة و غيرها - أحاديث يرويها بعض الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم بصورة محرفة، وإن البعض الآخر منهم يردد عليه ويبيّن له و يذكّره باللفظ الذي قاله النبي صلى الله عليه و آله وسلم ...
ونحن نكتفي هنا بعده من تلك الأحاديث:

١- الحديث في البكاء على الميت ... ص: ١٤٣

لقد نسب عمر بن الخطاب و ولده عبد الله إلى النبي صلى الله عليه و آله وسلم أنه قال بأن الميت يعذب بكاء أهله عليه، فبنته عائشة على أن ما يرويانه تحريف لكلامه، ثم ذكرت حقيقة الأمر كما قال عليه و آله الصلاة والسلام.

أخرج البخاري: «حدثنا عبدان قال: أخبرنا عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة قال: توفيت بنت لعثمان بمكة، وجئنا لنشدتها، وحضرها ابن عمر و ابن عباس وإبنى لجالس بينهما - أو قال: جلست إلى أحد هما ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبي - فقال عبد الله بن عمر لعمرو بن عثمان:

الآن تنهى عن البكاء؟ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الميت ليعذب بكاء أهله عليه!

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٤٤

فقال ابن عباس: قد كان عمر يقول بعض ذلك، ثم حدث قال: صدرت مع عمر من مكان، حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل سمرة فقال:

إذهب فانظر من هؤلاء الركب، قال: فنظرت فإذا صهيب، فأخبرته، فقال:

ادعه لي، فرجعت إلى صهيب فقلت: ارحل فالحق أمير المؤمنين، فلما أصيّب عمر دخل صهيب يبكي يقول: وأخاه واصحابه! فقال له عمر: يا صهيب أتبكي على وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الميت يعذب بعض بكاء أهله عليه.

قال ابن عباس: فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت:

يرحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله إن الله ليعذب المؤمن من بكاء أهله عليه، ولكن رسول الله قال: إن الله ليزيد الكافر عذاباً بكاء أهله عليه.

قالت: حسبكم القرآن «ولا ترر وازرء وزر أخرى».

قال ابن عباس عند ذلك: والله هو أصحك وأبكى.

قال ابن أبي مليكة: والله ما قال ابن عمر شيئاً «١».

فانظر كيف حرف عمر و ولده كلام رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم، وما استحيت عائشة من تكذيبهما؟ ...

وفي (الإنصاف في بيان سبب الاختلاف) ما نصه:

«ومنها: اختلاف الضبط. مثاله: ما روى عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم من أنّ الميت يعذب بكاء أهله عليه. نقضت عائشة بأنه لم يأخذ الحديث على وجهه: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهوديَّة يبكي عليها أهلها، فقال صلى الله عليه وسلم: إنهم

(١) صحيح البخاري ٢: ١٧٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٤٥
يبكون عليها وإنها تعذب في قبرها.

وظن العذاب معلولاً بالبكاء، وظن الحكم عاماً على كل ميت». أقول:

وهذا الذي ذكره ولئن الله الدهلوى موجود في صحيح مسلم وغيره «١». ثم لا يخفى أن التحريف في الألفاظ النبوية من عبد الله بن عمر كثير، مما يظهر أن التحرير والتصرف في الأحاديث كان سجيحة له.

٢- الحديث في موت الفجأة ... ص: ١٤٥

ومن ذلك: الحديث في موت الفجأة، فانظر ما هو أصل الحديث - كما ترويه عائشة - وكيف حرف عبد الله بن عمر: أخرج الطبراني في (الأوسط) عن موسى بن طلحة قال: «بلغ عائشة أن ابن عمر يقول: إن موت الفجأة سخطه على المؤمنين. فقالت: يغفر الله لابن عمر! إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: موت الفجأة تخفيف على المؤمنين وسخطه على الكافرين» «٢».

٣- حديث خطاب النبي لأهل قليب بدر ... ص: ١٤٥

وحرف عبد الله بن عمر كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم مخاطباً أهل قليب بدر، فقد أخرج عنه البخاري قال:

(١) صحيح مسلم ٣: ٤١، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب بكاء أهله عليه.

(٢) المعجم الأوسط ٤: ١٠٤ رقم ٣١٥٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٤٦

«وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر فقال: هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ ثم قال: إنهم الآن يسمعون ما أقول. فذكر ذلك لعائشة فقالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنهم ليعلمون الآن ما كنت أقول لهم حق» «١».

٤- حديث الأذان ... ص: ١٤٦

وحرف عبد الله بن عمر كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جواز الأكل والشرب بعد أذان ابن أم مكتوم، وتركهما بعد أذان بلا ل، إذ قد عكس الكلام تماماً، فروى عنه صلى الله عليه وآله وسلم الإذن في الأكل والشرب بعد أذان بلا ل والامتناع عنهمما بعد أذان ابن أم مكتوم.

فتبهت عائشة على هذا التحرير، كما ذكر ابن حجر العسقلاني وغيره «٢».

أقول:

وقد وقع نظائر ذلك من غير عمر وابنه من الصحابة، كأبي هريرة.

٥- حديث اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ ... ص: ١٤٦

وهذا من غرائب التحريرات والتصرفات منهم!...

قال البخاري: «حدّثنا محمّد بن المثنى قال: حدّثنا الفضل بن مساور - ختن أبي عوانة - قال: حدّثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر:

(١) صحيح البخاري ٥: ١٨٧.

(٢) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٢: ٤٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٤٧

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: اهتز العرش لموت سعد بن معاذ.

وعن الأعمش: حدّثنا أبو صالح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

فقال رجل لجابر: فإن البراء يقول: اهتز السرير.

فقال: إنّه كان بين هذين الحينين ضغائن، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ» «١».

فانظر كيف تصرف الصحابي في الحديث النبوي بسبب بغضه وعدائه لسعد بن معاذ ...

والأعجب من ذلك ما نقلوه عن عبدالله بن عمر، من تأويل حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتغيير معناه إلى ما ذكره البراء بن عازب فقد قال الحكمي الترمذى في (نواذر الأصول):

«حدّثنا الحسين بن علي العجلى قال: حدّثنا عمرو ابن محمد العقرى قال: حدّثنا عبدالله بن إدريس، عن عبدالله بن عمرو، عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله: اهتز العرش لموت سعد بن معاذ.

حدّثنا سفيان بن وكيع، حدّثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبيه عن جده، عن عائشة، عن ابيه عن حصين قال قال رسول الله: اهتز العرش لوفاة سعد بن معاذ.

قال أبو عبدالله: فتأول الناس في هذا الحديث وقالوا: العرش سريره الذي حمل عليه، واحتاجوا بحديث رووه عن ابن عمر أنه تأوله هكذا:

(١) صحيح البخاري ٥: ١١٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٤٨

حدّثنا الجارود قال: جرير، عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: ذكر يوماً عنده حديث سعد: إنَّ العرش يهتز بحب الله لقاء سعد.

قال ابن عمر: إنَّ العرش ليس يهتز لموت أحد، ولكنه سريره الذي حمل عليه.

قال: فهذا مبلغ ابن عمر - رحمة الله - من علم ما ألقى الله من ذلك، وفوق كل ذي علم عاليم».

أقول:

فهذه نماذج من تحريفات الصحابة. وأمّا تحريفات الرواية من غير الصحابة فلا يمكن حصرها، وقد أورد الحافظ القاضي عياض بعضها في كتاب (مشارق الأنوار). وأمّا أكاذيبهم ومختلفاتهم في خصوص المناقب والفضائل ... فكذلك، كما لا يخفى على من راجع كتاب (عقبات الأنوار) و(شوارق النصوص) وأمثالهما.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥١

٤) من تصحيفات الناسخين ... ص: ١٥١

وأمّا التصحيفات في ألفاظ الروايات وأسماء الرواية وغير ذلك - كما ذكر علماؤهم الأعلام - فلا يمكن استقصاؤها وحصرها في كتاب، وقد رأينا الإكتفاء بجملة منها في هذا المقام:

- ١ -

قال العراقي في (التقييد والإيضاح):
 «قوله حكاية عن عبد الرحمن بن مهدى أنه قال: الثقة شعبه وسفيان.
 وقد اعترض عليه: بأنّ الذي في كتاب الخطيب وغيره: الثقة شعبه ومسعر، لم يذكر سفيان جملة.
 والجواب: إنّ المصنّف لم يحك ذلك عن الخطيب، وعلى تقدير كونه في كتاب الخطيب هكذا فيحتمل أنّه من النساخ، فليس غلط المصنّف بأولى من تغليظهم» ^(١).
 - ٢ -

قال سبط ابن الجوزي، في مدة حياة الصديقة الزهراء عليها السلام بعد أبيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

(١) التقييد والإيضاح لما أطلق أو أغلق من كتاب ابن الصلاح: ١٥٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥٢

«وأقامت مع على بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين يوماً.
 وفي رواية: أربعين يوماً، وتوفيت وهي بنت ثمان عشرة سنة.

قلت: وليس هذه الرواية بشيء، لإجماع المؤرخين على أنها ولدت قبل الهجرة النبوية بخمس سنين على ما ذكرناه، ويحتمل أنّ الغلط من النساخ، أراد أن يكتب ثمان وعشرين، فكتب ثمان عشرة» ^(١).

- ٣ -

قال الحلبي، في ذكر غزوة تبوك:
 «ووقع في البخاري: أنها كانت بعد حجّة الوداع. قيل: وهو من غلط النساخ» ^(٢).
 - ٤ -

وقال المزري بترجمة عياش بن الأزرق:
 «قال أبو بكر ابن أبي عاصم: مات سنة ٢٢٧. وفي ذلك نظر، فإنّ جعفر ابن محمد الفريابي قد سمع منه، وإنّما كانت رحلته بعد الثلاثين، فلعلّه يكون سنة سبع وثلاثين» ^(٣).

(١) تذكرة الخواص من الامة: ٢٨٨.

(٢) السيرة الحلبية: ٣: ١٢٩.

(٣) تهذيب الكمال: ٢٢: ٥٥٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥٣

-٥-

وقال العينى بترجمة مالك بن عامر وهو والد أنس بن مالك:

قال محمد بن سرور المقدسى: قال الواقدى: توفي سنة ١١٢ وهو ابن سبعين أو اثنين وسبعين سنة. وكذا حکى عنه محمد بن طاهر المقدسى وأبو نصر الكلاباذى. وقال الحافظ زکى الدين المنذرى: كيف يصح سماعه عن طلحه مع أنه توفى سنة ١١٢ وهو ابن سبعين أو اثنين وسبعين؟ فعلى هذا يكون مولده سنة ٤٠ من الهجرة، ولا خلاف أن طلحه قتل يوم الجمل سنة ٣٦ من الهجرة. والإسناد صحيح. أخرجه الأئمّة وفيه أنه سمع طلحه بن عبید الله.

قلت: فلعل السبعين صوابها التسعين وتصحّفت بها» «١».

-٦-

وقال السيوطي في (مرقة الصعود) بشرح ما أخرجه أبو داود قال: «حدثني شعبة، حدثني عبد ربه بن سعيد، عن أنس بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع، عن عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب عن النبي صلّى الله عليه وسلم: الصلاة متى ... الحديث».

قال: «قال الخطابي: أصحاب الحديث يغلّطون شعبه في رواية هذا الحديث. قال البخاري: أخطأ شعبة في هذا الحديث في موضع: قال: عن أنس بن أبي أنس. وإنما هو عمران بن أبي أنس. وقال: عن عبد الله بن الحارث، وإنما هو: عن عبد الله بن نافع، عن ربيعة بن الحارث، وربيعة بن

(١) عمدة القارى في شرح البخارى ١: ٢١٨ باب علامات المنافق.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥٤

الحارث هو ابن المطلب فقال هو: عن المطلب. والحديث عن الفضل ابن عباس، ولم يذكر فيه الفضل.

قال: ورواه الليث بن سعد، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عباس، عن النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم. وهو الصحيح.

وقال يعقوب بن سفيان في هذا الحديث مثل قول البخاري، وخطأ شعبة وصوب الليث. وكذا قال محمد بن إسحاق بن خزيمة. انتهى كلام الخطابي» «١».

-٧-

وقال التوربشتى بشرح الحديث في أن المسيح الدجال أبور عين اليمنى، كان عينه غلبة طافية.

«وفي الأحاديث التي وردت في وصف الدجال وما يكون منه كلمات متنافرة يشكل التوفيق بينها، ونحن نسأل الله التوفيق في التوفيق بينها، وسنبن كلًا منها على حدته في الحديث الذي ذكر فيه أو تعقّب به.

ففي هذا الحديث إنّها «طافية» على ما ذكرناه، وفي آخر: إنّه جاحظ العين كأنّها كوكب، وفي آخر إنّها ليست بناتيّة ولا جحراً. والسبيل في التوفيق بينهما أن نقول: إنّما اختلف الوصفان بحسب اختلاف العينين. وذلك يؤيد ما في حديث ابن عمر هذا أنه أبور عين اليمنى. وفي حديث حذيفة أنه ممسوح العين عليها ظفرة غليظة، وفي حديث أيضًا: أبور عين اليسرى. ووجه الجمع بين هذه الأوصاف المتنافرة: أنّ نقدر فيها أنّ إحدى عينيه ذاهبة

(١) وانظر معلم السنن ١: ٢٤١ كتاب الصلاة، باب صلاة النهار.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥٥

والآخرى معيبة، فيصح أن يقال لكل واحدٍ عوراء، لأنّ الأصل في العور العيب. هذا

وليس بمستبعد أن يكون سمع بعض الرواية قد أخطأ في اليمنى واليسرى، فإنّهم ليسوا بمعصومين عن الخطأ، وهذا قول لا يملأ المحدث من فرضه وسمعه، ونحن نرى نفي الإحالاة عن كلام من تكفل الله له بالعصمة أحق وأولى من الذبّ عنّ لا يلزمها القول بعصمتها، بل لا نرى له العصمة.

وقلّما يسلم الإنسان من سهو أو نسيان، والقلم عن عشرة أو طغيان» «١).

-٨-

وقال التوربشتى بشرح حديث ابن مسعود: «لما اسرى رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به إلى سدرة المنتهى وهي في السماء السادسة» ... قال:

«لا خفاء بآن بعض الرواية وهم في السادسة. وإنما الصواب: في السابعة» «٢).

-٩-

إدخال بعضهم تفسير القرآن في القرآن.

وهذا من ألطاف الأمور !!

قال السيوطي في قول الله تعالى: «وإن منكم إلا واردها» عن ابن الأنباري:

(١) شرح المصايح - مخطوط.

(٢) شرح المصايح - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥٦

«أخرج عن الحسن أنه كان يقرأ: وإن منكم إلا واردها الورود الدخول.

قال ابن الأنباري: قوله: الورود الدخول تفسير من الحسن لمعنى الورود، وغلط فيه بعض الرواية وألحقه بالقرآن» «١).

-١٠-

قال ابن القيم - بعد ذكر سرية الخطط وكانت في رجب سنة ثمان:

«فصل - في فقه هذه القضية، وفيها جواز القتال في الشهر الحرام إنْ كان ذكر التاريخ فيها برجب محفوظاً، والظاهر - والله أعلم - أنه وهم غير محفوظ، إذ لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه غزا في الشهر الحرام ولا أغارت فيه ولا بعث فيه سرية» «٢).

-١١-

وقال ابن القيم:

«وأما قول ابن عباس: إنَّ النبي تزوج ميمونة وهو محرم وبني بها وهو حلال، مما استدركَه عليه وعدٌ من وهمه. قال سعيد بن المسيب: وَهَلْ أَبْنَ عَبَّاسٍ إِنْ كَانَتْ خَالَتَهُ، مَا تَزَوَّجُهَا إِلَّا بَعْدَ مَا حَلَّ. ذكره البخاري» «٣).

(١) عن الإتقان في علوم القرآن ولم نجد له فيه!

(٢) زاد المعاد في هدى خير العباد ٢: ١٥٨.

(٣) زاد المعاد في هدى خير العباد ١: ١١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥٧

- ١٢ -

وقال ابن القيم:

«وممّا وقع في حديث الإفك أنّ في بعض طرق البخاري عن أبي وائل عن مسروق قال: سألت أم رومان عن حديث الإفك فحدّثني. قال غير واحدٍ:

وهذا غلط ظاهر، فإنّ أم رومان ماتت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبرها وقال: من سرّه أن ينظر إلى امرأة من الحور فلينظر إلى هذه. قالوا: ولو كان مسروق قدّم المدينة في حياتها وسائلها للقي رسول الله وسمع منه، ومسروق إنّما قدّم المدينة بعد موته. قالوا: وقد روى مسروق عن أم رومان حديثاً غير هذا، فأرسل الرواية عنها، فظنّ الرواية أنّه سمع منها، فحمل هذا الحديث على السماع»^(١).

- ١٣ -

وقال ابن القيم في الأوّل في أخبار حجّة الوداع:

«فصل في الأوّل: فمنها وهم لأبي محمد بن حزم في حجّة الوداع حيث قال: إنّ النبي صلى الله عليه وسلم أعلم الناس وقت خروجه إنّ عمرة في رمضان تعدل حجّة، وهذا وهم ظاهر، فإنه إنّما قال ذلك بعد رجوعه إلى المدينة من حجّته، قال لام سنان الانصارية: ما منعك أن تكوني حجّت معنا؟ قالت: لم يكن لنا إلّانا ضحّان، فحجّ أبو ولدٍ وابنٍ على ناصح، وترك

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ٣: ٢٦٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥٨

لنا ناصحاً نضجّ عليه. فقال: فإذا جاء رمضان فاعتبرى، فإنّ عمرة في رمضان تقضي حجّة. هكذا رواه مسلم في صحيحه. وكذلك قال أيضاً هذا لام معقل بعد رجوعه إلى المدينة، كما رواه أبو داود من حديث يوسف بن عبد الله بن سلام عن جدّته أم معقل قالت: لما حجّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حجّة الوداع، وكان لنا جمل، فجعله أبو معقل في سبيل الله، فأصابنا مرض فهلك أبو معقل، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ جئته فقال: ما منعك أن تخرجي معنا؟ قالت: لقد تهيأتنا فهلك أبو معقل، وكان لنا جمل هو الذي يحجّ عليه، فأوصى به أبو معقل في سبيل الله. قال: فهلا خرجت عليه، فإنّ الحجّ من سبيل الله، فإذا فاتتك هذه الحجّة معنا فاعتبرى في رمضان فإنه حجّة.

فصل: ومنها وهم آخر، أنّ خروجه كان يوم الخميس لستّ بقين من ذى القعدة. وقد تقدّم أنه خرج لخمس، وأنّ خروجه كان يوم السبت.

فصل: ومنها وهم آخر لبعضهم، ذكره الطبرى في حجّة الوداع أنه خرج يوم الجمعة بعد الصلاة، والذى حمله على هذا الوهم القىبح قوله في الحديث: خرج لستّ بقين، فظنّ أنّ هذا لا يمكن إلّا أن يكون الخروج يوم الجمعة، إذ تمام الستّ يوم الأربعاء وأول ذى الحجّة كان الخميس بلا ريب، هذا خطأ فاحش، فإنه من المعلوم الذى لا ريب فيه: أنه صلى الظهر يوم خروجه بالمدينة الأربعاء والعصر بذى الحليفة ركعتين، ثبت ذلك في الصحيحين.

وحكى الطبرى في حجّته قولًا ثالثًا، أنّ خروجه كان يوم السبت وهو اختيار الواقعى، وهو القول الذى رجّحناه أولاً، لكن الواقعى وهم في ذلك

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٥٩

ثلاثة أوهام: أحدها: أنه زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم خروجه الظهر بذى الحليفة ركعتين، الوهم الثاني: أنه أحرم ذلك اليوم عقب صلاة الظهر، وإنما أحرم من الغد بعد أن بات بذى الحليفة، والوهم الثالث: أن الوقفة كانت يوم السبت، وهذا لم يقله غيره، وهذا وهم بين.

فصلٌ: ومنها وهم للقاضى عياض وغيره: أنه صلّى الله عليه وسلم طيّب هناك قبل غسله، ثم غسل الطيب عنه لما اغتسل، ومنشأ هذا الوهم من سياق وقع فى صحيح مسلم فى حديث عائشة أنها قالت: طيّبت رسول الله صلّى الله عليه وسلم ثم طاف على نسائه بعد ذلك، ثم اغتسل ثم أصبح محرماً، والذى يرد هذا الوهم قوله: طيّبت رسول الله لإحرامه، وقولها: كأنى أنظر إلى ويصل الطيب، أى بريقه فى مفارق رسول الله وهو محرم، وفي لفظ:

وهو يلبي بعد ثلث من إحرامه، وفي لفظ: كان رسول الله إذا أراد أن يحرم، طيّب بأطيب ما يجد ثم أرى ويصل الطيب فى رأسه ولحيته بعد ذلك. وكل هذه الألفاظ ألفاظ الصحيح.

وأما الحديث الذى احتاج به، فهو حديث إبراهيم بن محمد بن المتنشر عن أبيه عنها: كنت أطّيب رسول الله ثم يطوف على نسائه ثم يصبح محرماً، وهذا ليس فيه ما يمنع الطيب الثانى عند إحرامه.

فصلٌ: ومنها وهم آخر لأبى محميد ابن حزم: أنه صلّى الله عليه وسلم أحرم قبل الظهر، وهو وهم ظاهر، لم ينقل فى شيء من الأحاديث، وإنما أهل عقب صلاة الظهر فى موضع مصلاته، ثم ركب ناقته واستوت به على البيداء وهو يهلل، وهذا يقيناً كان بعد صلاة الظهر.

فصلٌ: وهو آخر له وهو قوله: وساق الهدى مع نفسه وكان هدى تطوع،
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٦٠

وهذا بناء منه على أصله الذى انفرد به عن الأئمة أن القارن لا يلزم هدى، وإنما يلزم المتمتع، وقد تقدّم بطلان هذا القول.
فصلٌ: ومنها وهم آخر لمن قال لم يعين فى إحرامه نسكاً بل أطلقه.

ووهم من قال إنه عين عمرة مفردة كان متمتعاً بها، كما قاله القاضى أبو يعلى وصاحب المغني وغيرهما. ووهم من قال إنه عين أفراداً مجرّداً لم يعتمر معه.

ووهم من قال عين عمرة ثم أدخل عليها الحجّ. ووهم من قال: عين حجّاً مفرداً ثم أدخل عليه العمرة بعد ذلك وكان من خصائصه، وقد تقدّم بيان مستند ذلك ووجه الصواب فيه.

فصلٌ: ومنها وهم لأحمد بن عبد الله الطبرى فى حجّه الوداع له، أنهم لما كانوا ببعض الطريق صاد أبو قتادة حماراً وحشياً ولم يكن محرماً، فأكل منه النبي صلّى الله عليه وسلم. وهذا إنما كان فى عمرة الحديبية كما رواه البخارى.

فصلٌ: ومنها وهم آخر لبعضهم حكاه الطبرى عنه أنه دخل مكة يوم الثلاثاء، وهو غلط، فإنما دخلها يوم الأحد الرابع من ذى الحجّة.
فصلٌ: ومنها وهم من قال: أنه صلّى الله عليه وسلم حلّ بعد طوافه وسعيه كما قاله القاضى وأصحابه، وقد بيّنا أن مستند هذا الوهم وهم معاویة - أو من روى عنه - أنه قصر عن رسول الله بمشقص على المروءة فى حجّته.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنه كان يقبل الركن اليماني فى طوافه، وإنما ذلك الحجر الأسود وسماته اليماني، لأنّه يطلق عليه وعلى الآخر باليمانيين، فعابر بعض الرواية عنه باليماني مفرداً.

فصلٌ: ومنها وهم فاحش لأبى محمد ابن حزم: أنه رمل فى السعى ثلاثة
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٦١

أشواط ومشى أربعة، وأعجب من هذا الوهم، وهمه فى حكاية الإنفاق على هذا القول الذى لم يقله سواه.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنه طاف بين الصفا والمروءة أربعة عشر شوطاً، وكان ذهابه وسعيه مرتّة واحدة، وقد تقدّم بيان بطلانه.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنه صَلَى الصبح يوم النحر قبل الوقت، ومستند هذا الوهم حديث ابن مسعود أنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَى الفجر يوم النحر قبل ميقاتها، وهذا إنما أراد به قبل ميقاتها الذي كانت عادته أن يصلِّيها فيه، فجعلها عليه يومئذٍ، ولا بدٌ من هذا التأويل، وحديث ابن مسعود إنما يدلُّ على هذا، فإنه في صحيح البخاري عنه. أيضًا قال: هما صلاتان تحولان عن وقتها: صلاة المغرب

بعد ما يأتي الناس المزدلفة، والفجر حين يتزع الفجر. وقال جابر في حجّة الوداع: فصلّى الصبح حين تبَيَّنَ له الصبح بآذان وإقامة.

فصلٌ: ومنها وهم من وهم في أنه صلى الظهر والعصر يوم عرفة، والمغرب والعشاء تلك الليلة بأذانين وإقامتين، ووهم من قال صلاة إقامتين بلا أذان أصلًا، ووهم من قال جمع سنهما باقامة واحدة. وال الصحيح أنه صلاة إقامة لكلا صلاة.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنه خطب بعرفة خطبيين جلس بينهما، ثم أذن المؤذن فلما فرغ أخذ في الخطبة الثانية، فلما فرغ منها أقام الصلاة، وهذا لم يجيء في شيء من الأحاديث البائنة، وحدثت جابر صريحة في أنه لما أكمل الخطبة أذن بلال وأقام، فصلى الظاهر بعد الخطبة.

فصلٌ: ومنها وهم لأبي ثور، أنه لما صعد أدن المؤذن، فلما فرغ قام

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ١٦٢

فخط، وهذا وهم ظاهر، فإن الأذان إنما كان بعد الخطبة.

ومنها: وهو من روى أنَّه قدَّم أم سلمة ليلة النحر وأمرها أن تؤفِّيه صلاة الصبح بمكْهٌ، وقد تقدَّم بيانه.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنه أخر طواف الزيارة يوم التحر إلى الليل، وقد تقدم بيان ذلك، وأنّ الذي أخره إلى الليل طواف الوداع. ومستند لهذا الوهم - والله أعلم - أنّ عائشة قالت: أفاض رسول الله صلّى الله عليه وسلم من آخر يومه كذلك، قال عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عنها، فحمل عنها على المعنى وقيل آخر طواف الزيارة إلى الليل.

فصلٌ: ومنها وهم من وهم وقال أَنَّهُ أَفاضَ مِرْتَينِ: مَرْءَةُ النَّهَارِ وَمَرْءَةُ نِسَائِهِ بِاللَّيْلِ، وَمُسْتَنْدٌ هَذَا الْوَهْمُ مَا رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْنَ لِأَصْحَابِهِ فَزَارُوا الْبَيْتَ يَوْمَ النَّحرِ ظَهِيرَةً، وَزَارَ رَسُولَ اللَّهِ مَعَ نِسَائِهِ لَيَّلًا، وَهَذَا غَلْطٌ، وَالصَّحِيفَةُ عَنْ عَائِشَةَ خَلَافُ هَذَا، إِنَّهُ أَفاضَ نَهَارًا إِفَاضَةً بَعْدَ أَنْ بَالَغَ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ رَامَ دُفْعَهُ هَذَا الْوَهْمَ.

فصلٌ: ومنها: وهم من زعم أنه طاف للقدوم يوم النحر ثم طاف بعده للزيارة. وقد تقدم مستند ذلك وبطلانه.
ومنها: وهم من زعم أنه يومئذ سعى مع هذا الطواف، واحتج بذلك على أن القارن يحتاج إلى سعيين، وقد تقدم بطلان ذلك عنه،
 وأنه لم يسمع إلى سعيًا واحدًا كما قالت عائشة وجابر.

فصلٌ: منها- على القول الراجح- وهم من قال أنه صلٰى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الظهر يوم النحر بمكٰه، وفي الصحيح أنه صلاها بمنى كما تقدّم.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ١٦٣

ومنها وهم من زعم أنه لم يسرع في وادي محسّر حين أفاض من جمع إلى مني، أن ذلك إنما هو من فعل الأعراب. ومستند لهذا الوهم قول ابن عباس إنما كان بدء الإيضاع من أهل الباية، كانوا يقفون جانبى الناس قد علقوا العقاب والعصا فإذا أفاضوا تقعوا فانفرت بالناس، فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن ذفرى ناقته لتمس حاركها وهو يقول: يا أيها الناس عليكم بالسكينة، وفي لفظ: أن البر ليس بإيجاف الخيل والابل، فعليكم بالسكينة، فما رأيتها رافعة يديها حتى أتي منه، رواه أبو داود ولذلك أنكره طاوس، والشعبي.

وقال الشعبي: حدثني اسامة بن زياد أنه أفضض مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة، فلم ترفع راحلته رجليها عاديء حتى بلغ حمماً. قال:

وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسَ أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَمْعٍ، فَلَمْ تَرْفَعْ رَاحِلَتَهُ رَجُلُهَا عَادِيَةٌ حَتَّى رَمِيَ الْجَمْرَةُ.
وَقَالَ عَطَّاً: إِنَّمَا أَحَدَثَ هَؤُلَاءِ الْإِسْرَاعَ بِرَدِيفِهِ أَنَّهُمْ نَفَوْتُوا الْغَيَارَ، وَمِنْشَا هَذَا الْوَهْمَ اشْتِهَاءُ الْأَيْضَاعِ وَقَتْ الرَّفْعِ مِنْ عِرْفَةِ الَّذِي تَفْعَلُهُ

الأعراب وجفاة الناس بالإيضاع في وادي محسير، فإن الإيضاع هناك بدعة لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم بل نهى عنه، والإيضاع في وادي محسير سنة نقلها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جابر وعلى بن أبي طالب والعباس بن عبد المطلب وفعله عمر بن الخطّاب، وكان ابن الزبير يوضع أشدّ الإيضاع، فعلته عائشة وغيرهم من الصحابة، والقول في هذا قول من ثبت لا قول من نفي، والله أعلم.

فصلٌ: ومنها وهم طاوس وغيره أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٦٤

يفيض كُلَّ ليلة من ليالي مني إلى البيت. وقال البخاري في صحيحه: ويذكُر عن أبي حسان عن ابن عباس أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مِنِي، ورواه ابن عروة قال: دفع إلينا معاذ بن هشام كتاباً قال: سمعته عن أبي ولم يقرأه. قال: وكان فيه عن أبي حسان عن ابن عباس أنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزورُ الْبَيْتَ كُلَّ لِيَلَةً مَادَمَ بِمِنِي. قال: وما رأيت أحداً واطأه عليه. إنتهى. رواه الثوري في جامعه عن ابن طاوس عن أبيه مرسلًا، وهو وهم، فإنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يرجع إلى مكَّةَ بعد أن طاف للإضافة ورجع إلى مني إلى حين الوداع، والله أعلم.

فصلٌ: ومنها وهم من قال أنه ودع مرتين، ووهم من قال: إنَّه جعل مكَّةَ دائرةً في دخوله وخروجه، فبات بذى طوى ثم دخل من أعلىها ثم خرج من أسفلها، ثم رجع إلى المحض عن يمين مكَّةَ، فكملت الدائرة.

ومنها: وهم من زعم أنه انتقل من المحض إلى ظهر العقبة.

فهذه كلَّها الأوهام تبهنا عليها مفضلاً ومجملاً. وبالله التوفيق» (١).

-١٤-

وقال القاضي عياض والنوعي في حديث أخرجه مسلم في صحيحه:
«فيه تصحيف».

قال القاضي عياض: «قوله في كتاب مسلم: نحن نجي يوم القيمة على كذا وكذا، انظر أى: ذلك فوق الناس.
كذا في جميع النسخ. وفيه تغيير كثير أوجبه تحري مسلم في بعض

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ١: ٢٤٢ - ٢٤٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٦٥

الفاظه، فأشكلت على من بعده، وأدخل بينهما لفظة «انظر» التي تبه بها على الإشكال، وظنَّ أنها من الحديث.
والحديث إنما هو: نحن يوم القيمة على كوم فوق الناس.

فتغيرت لفظه «كوم» على مسلم أو راويه له أو عنه، فعبر عنها بـ «كذا وكذا» ثم تبه بقوله «انظر» أى: فوق الناس، أو كان عنده فوق الناس، على ما في بعض الحديث. فجاء من لم يفهم الغرض وظنَّه كلَّه من الحديث، فضمَّ بعضه إلى بعض» (١).

وقال النوعي بشرحه:

«هكذا وقع هذا اللفظ في جميع الأصول من صحيح مسلم، واتفق المتقدمون والمتأخرُون على أنه تصحيف وتغيير واحتلالُه في اللفظ
...» (٢).

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ١: ٤٢٤.

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٣: ٤٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٦٨

الباب الرابع: أئمة المذاهب الأربع ... ص: ١٦٨

اشارة

وبعد الفراغ من البحث والتحقيق عن التفسير والمفسرين، وعن الصيحة الحسنة وأصحابها، تصل النوبة إلى دراسةٍ موجزة عن الأئمة الأربع:

مالك وموطّه، وأبي حنيفة وفقهه، والشافعى، وأحمد ومسنده ... على ضوء أقوال كبار علماء القوم، كما في أشهر كتبهم:
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٦٩

مالك بن أنس ... ص: ١٦٩

اشارة

فقد تكلّم غير واحدٍ من الأئمة ... في مالك ... وذكروا لذلك عدّة أسباب:

إطلاق لسانه في الصالحين ... ص: ١٦٩

منها: إنّه قد أطلق لسانه في قومٍ معروفين بالصلاح والثقة، فقد قال المزّى:
قال الحافظ أبو بكر الخطيب: قد ذكر بعض العلماء إنَّ مالكاً عابه جماعةٌ من أهل العلم في زمانه بإطلاق لسانه في قومٍ معروفين بالصلاح والديانة والثقة والأمانة، واحتاج بما أخبرني الرماني قال: حدثني محمد بن أحمد بن عبد الملك الأدمي قال: حدثنا محمد بن علي الأياضي قال:

ثنا زكرياً بن يحيى الساجي قال: حدثني أحمد بن محمد البغدادي قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدثنا محمد بن فليح قال: قال لى مالك بن أنس: هشام بن عروة كذاب» «... ١.

ولا يخفى: أنَّ إطلاق اللسان في الصالحين ذنب عظيم وفسقٌ كبير، وقد ذكر ابن الجوزي أنَّ من تلبيس إبليس على أصحاب الحديث قدح بعضهم في

(١) تهذيب الكمال: ٤١٥ / ٥٠٥٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٧٠
بعض طلباً للتشفّى «... ١

وهشام بن عروة من أكابر الثقات عند القوم، قال الذهبى: «هشام بن عروة أبو المنذر، وقيل: أبو عبدالله، القرشى، أحد الأعلام، سمع عمّه ابن الزبير، وعنه: شعبه ومالك والقطّان، توفي سنة ١٤٦. قال أبو حاتم: ثقة إمام في الحديث» ٢.
وكما تكلّم في «هشام بن عروة» بلا دليل، فقد تكلّم في «محمد بن إسحاق» فقد قال سبط ابن الجوزي بعد حديثٍ: «إإن قيل: الحديث ضعيف، في إسناده ابن إسحاق، كذبه مالك، وفيه أيضاً: على بن عاصم متروك ...

والجواب: قد أخرجه أحمد في الفضائل. وأمّا ابن إسحاق فقد قال أحمـد: يقبل قوله في المغازى والسير، وأثنى عليه جماعة من العلماء، وكان إماماً كبيراً، وإنما طعن عليه مالك لأنـه لـما صـنـف الموـطـأ قال: أروـني إـيـاه فـأـنـا بـيـطـارـه، فـبـلـغـ ذـلـكـ مـالـكـ فـشـقـ عـلـيـهـ وـقـالـ: ذـاكـ دـجـالـ مـنـ الدـجـاجـلـةـ. وـقـدـ أـخـذـواـ عـلـىـ مـالـكـ فـيـ هـذـاـ، فـإـنـهـ لـاـ يـقـالـ مـنـ الدـجـاجـلـةـ بـلـ مـنـ الدـجـاجـلـينـ»^(٣). وقد قال الذهبي: «محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر ويقال: أبو عبدالله، المطلي مولاهم، المدني، الإمام، رأى أنساً وروى عن عطاء والزهري، وعنـهـ: شـعـبـةـ الـحـمـادـانـ وـالـسـفـيـانـانـ وـيـونـسـ بـنـ بـكـيرـ وـأـحـمـدـ بـنـ خـالـدـ. كـانـ صـدـوقـاـ، مـنـ بـحـورـ الـعـلـمـ»^(٤). وقال اليافعي: «الإمام محمد بن إسحاق بن يسار المطلي، مولاهم».

(١) تلبيس إبليس: ١٣٥.

(٢) الكافش: ٣ / ٢١١: ٦٠٥١.

(٣) تذكرة خواص الأمة: ٣ / ٧: ٤٧٦٨.

(٤) الكافش: ٣ / ٧: ٤٧٦٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٧١

المدنى صاحب السيرة، وكان بحراً من بحور العلم، ذكـيـاـ حـافـظـاـ، طـلـابـهـ لـلـعـلـمـ، أـخـبـارـيـاـ نـسـابـةـ ثـبـتـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ عـنـ أـكـثـرـ الـعـلـمـاءـ. وـأـمـاـ فـيـ المـغـازـىـ وـالـسـيـرـ فـلاـ يـجـهـلـ إـمـاـمـتـهـ. قـالـ اـبـنـ شـهـابـ الزـهـرـيـ: مـنـ أـرـادـ المـغـازـىـ فـعـلـيـهـ بـاـبـنـ إـسـحـاقـ. وـذـكـرـ الـبـخـارـيـ فـيـ تـارـيـخـهـ، وـرـوـىـ عـنـ الشـافـعـيـ أـنـهـ قـالـ: مـنـ أـرـادـ أـنـ يـتـبـحـرـ فـيـ المـغـازـىـ فـهـوـ عـيـالـ عـلـىـ اـبـنـ إـسـحـاقـ، وـقـالـ سـفـيـانـ بـنـ عـيـنـهـ: مـاـ أـدـرـكـتـ أـحـدـاـ يـتـهـمـ اـبـنـ إـسـحـاقـ فـيـ حـدـيـثـهـ، وـقـالـ شـعـبـةـ بـنـ الـحـبـاجـ: مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ فـيـ الـحـدـيـثـ»^(١).

تكلم جماعة من الأنماط فيه ... ص: ١٧١

من لطائف الأمور: أنّ ابـنـ أـبـيـ ذـئـبـ وـعـبـدـالـعـزـيزـ بـنـ مـاجـشـونـ وـابـنـ أـبـيـ حـازـمـ وـمـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ، وـهـمـ أـئـمـةـ ثـقـاتـ مـنـ الـأـعـلـامـ، تـكـلـمـواـ فـيـ مـالـكـ وـجـرـحـوـهـ.

قال المزى: «قال إبراهيم بن المنذر: حدثني عبد الله بن نافع قال: كان ابـنـ أـبـيـ ذـئـبـ وـعـبـدـالـعـزـيزـ بـنـ مـاجـشـونـ وـابـنـ أـبـيـ حـازـمـ وـمـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ يـتـكـلـمـونـ فـيـ مـالـكـ بـنـ أـنـسـ، وـكـانـ أـشـدـهـمـ فـيـهـ كـلـامـاـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ، كـانـ يـقـولـ: اـيـتوـنـيـ بـعـضـ كـتـبـهـ حـتـىـ اـبـنـ عـيـوبـهـ، أـنـاـ بـيـطـارـ كـتـبـهـ»^(٢).

هـذـاـ، وـلـاـ بـأـسـ بـذـكـرـ طـرـفـ مـنـ كـلـمـاتـهـمـ فـيـ الشـاءـ عـلـىـ هـؤـلـاءـ الـأـشـخـاصـ:

(١) مرآء الجنان: ١: ٢٤٤.

(٢) تهذيب الكمال: ٢٤ / ٤١٥: ٥٠٥٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٧٢

ترجمة ابن أبي ذئب ... ص: ١٧٢

قال الذهبي بترجمة ابن أبي ذئب: «عـ- مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ الـمـغـيـرـةـ اـبـنـ أـبـيـ ذـئـبـ، أـبـوـ الـحـرـثـ الـعـامـرـيـ، أـحـدـ الـأـعـلـامـ، عـنـ عـكـرـمـةـ وـنـافـعـ وـالـزـهـرـيـ، وـعـنـهـ: مـعـمـرـ وـابـنـ الـمـبـارـكـ وـابـنـ وـهـبـ وـالـقـطـانـ وـعـلـىـ بـنـ الـجـعـدـ، وـكـانـ كـبـيرـ الشـائـنـ، ثـقـةـ»^(١).

وقال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل» ^(٢).

ترجمة عبدالعزيز بن ماجشون ... ص: ١٧٢

وقال اليافعي بترجمة ابن ماجشون: «عبدالعزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، المدنى، الفقيه، كان إماماً مفتياً صاحب حلقة» ^(٣). وقال السمعانى: «عبدالعزيز بن عبد الله ... عنه: الليث بن سعد وبشر بن المفضل ووكيع بن الجراح وعبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون وعلى بن الجعد وأبو نعيم الفضل بن دكين وغيرهم. وكان عالماً فقيهاً، قدم بغداد وحدث بها إلى حين وفاته، وحج أبو جعفر المنصور فشيّعه المهدى، فلما أراد الوداع قال: يا بنى استهدىك رجلاً عاقلاً، فأهدى له عبدالعزيز الماجشون» ^(٤).

(١) الكافش ٣: ٥٢ / ٥٥٦.

(٢) تقريب التهذيب ٢: ٩٤ / ٦٨٤٦.

(٣) مرآة الجنان ١: ٢٧٣.

(٤) الأنساب ٥: ١٥٧.

استخراج المرام من استচاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٧٣

وابن حجر: «ثقة فقيه مصنف» ^(١).

وقال الذهبي: «كان إماماً معظماً. قال أبوالوليد: كان يصلح للوزارة» ^(٢).

ترجمة ابن أبي حازم ... ص: ١٧٣

وقال الذهبي بترجمة ابن أبي حازم: «عبدالعزيز بن أبي حازم المدينى، عن أبيه وسهيل والعلاء وابن الهاد، وعنده: أبو مصعب وقتيئة وابن حجر. قال أحمد: لم يكن يعرف بطلب الحديث ولم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه، ويقال: إن كتب سليمان بن بلال وقعت إليه ولم يسمعها، وقال ابن معين: ثقة» ^(٣).

وقال ابن حجر: «صどق فقيه» ^(٤).

وقال اليافعي: «فقيه المدينة عبدالعزيز بن أبي حازم» ^(٥).

هذا، وفي (طبقات السبكى): ذكر ابن عبدالبر كلام ابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد فى مالك بن أنس. وقال: «قد تكلّم أيضاً فى مالك:

عبدالعزيز بن أبي سلمة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ومحمد بن إسحاق وابن أبي يحيى وابن أبي الزناد، وعابوا أشياء من مذهبة. وقد برأ الله عز وجل مالكاً عما قالوا، وكان عند الله وجيهًا» ^(٦).

(١) تقريب التهذيب ١: ٤٧٢ / ٤٦٠٢.

(٢) الكافش ٢: ٩٣ / ٣٤٣٢.

(٣) الكافش ٢: ٩١ / ٣٤١٧.

(٤) تقريب التهذيب ١: ٤٧١ / ٤٥٨٣.

(٥) مرآة الجنان ١: ٣٠٦.

(٦) طبقات الشافعية ٢: ١٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٧٤

تكلم الشافعى فيه قدحه فى عكرمة وروايته عنه ... ! ص: ١٧٤

ومن دلائل ضلال مالك ومتابعته للهوى: قدحه فى عكرمة البربرى وروايته عنه فى كتابه! الأمر الذى حمل الشافعى على الطعن فيه، وذلك ما حكاه الفخر الرازى فى (مناقب الشافعى) حيث قال فى عداد اعترافات الشافعى على مالك:

«ونها: أخبرنا مالك، عن أبي الزبير، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس أنه: سئل عن رجلٍ واقع أهله وهو محرم بمنى قبل أنْ يفيض، فأمره أن ينحر بدنـه. قال الشافعى: وبه تأخذـ. وقال مالك: عليه عمرة وحجـة تامةً وبـدنه، ورواه عن ربيـعـة، وعن ثور بن زيد عن عكرمة يظـنه عن ابن عـبـاسـ، فإنـ كانـ قدـ تركـ قولـ ابنـ عـبـاسـ لـرأـيـ رـبـيـعـةـ فهوـ خطـأـ، وإنـ تركـ لـرأـيـ عـكرـمـةـ فهوـ يـسـىـ القـولـ فـىـ عـكـرـمـةـ، ولاـ يـرـىـ لأـحـدـ أـنـ يـقـبـلـ حـدـيـثـ وـهـوـ يـرـوـىـ يـقـيـنـ عـنـ عـطـاءـ عـنـ ابنـ عـبـاسـ خـلـافـهـ، وـعـطـاءـ ثـقـةـ عـنـدـهـ وـعـنـدـ النـاسـ».

قال الشافعى: والعجب أنه يقول فى عكرمة ما يقول ثم يحتاج إلى شيء من علمه يوافق قوله، فيسميه مراء ويذكر عنه أخرى، ويروى عن ثور بن زيد عن ابن عباس فى الرضاع وذبائح نصارى العرب وغيره ويذكر عن ذكر عكرمة، وإنما يحدـثـ ثـورـ عـنـ عـكـرـمـةـ، وـهـذـاـ مـنـ الـأـمـوـرـ الـتـىـ يـنـبـغـىـ لـأـهـلـ الـعـلـمـ أـنـ يـتـحـفـظـواـ فـيـهـاـ».

وعلى الجملـةـ، فإنـ قدـحـهـ فـىـ عـكـرـمـةـ وـرـوـيـةـ عـنـهـ مـعـ ذـلـكـ! يـوـجـبـ الطـعـنـ فـيـهـ، وـهـذـاـ مـاـ نـصـ عـلـيـ الفـخـرـ الـراـزـىـ أـيـضاـ عـلـيـ تـقـدـيرـ صـحـتـهـ إـذـ قـالـ:

«وـأـمـاـ الإـعـتـرـاضـ الثـالـثـ وـهـوـ: إـنـ مـالـكـ كـانـ إـذـ اـحـتـاجـ إـلـىـ التـمـسـكـ بـقـوـلـ عـكـرـمـةـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٧٥

ذـكـرـهـ وـإـذـ لـمـ يـحـتـجـ إـلـيـ تـرـكـهـ، فـهـذـاـ إـنـ صـحـ مـاـ كـانـ أـورـثـ ذـلـكـ طـعـنـاـ فـىـ روـاـيـتـهـ وـفـىـ دـيـانـتـهـ، وـلـوـ كـانـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ، فـكـيفـ جـازـ للـشـافـعـىـ أـنـ يـتـمـسـكـ بـرـوـاـيـاتـ مـالـكـ؟ـ وـكـيفـ يـجـوزـ أـنـ يـقـوـلـ: إـذـ ذـكـرـتـ الـأـئـمـةـ فـمـالـكـ النـجـمـ؟ـ».

لـكـنـ المـقـدـمـ- وـهـوـ قـدـحـ مـالـكـ فـىـ عـكـرـمـةـ وـرـوـيـتـهـ عـنـهـ- ثـابـتـ بـنـقـلـ الـراـزـىـ نـفـسـهـ عـنـ الشـافـعـىـ، فـالـتـالـىـ- وـهـوـ إـيـرـاثـ ذـلـكـ الطـعـنـ فـىـ روـاـيـتـهـ وـدـيـانـتـهـ- ثـابـتـ ...ـ وـتـشـكـيـكـ الـراـزـىـ باـطـلـ مـرـدـودـ، وـإـلـاـ لـتـوـجـهـ الطـعـنـ إـلـىـ الشـافـعـىـ، وـقـدـ وـضـعـ الـراـزـىـ كـتـابـهـ لـلـإـشـادـةـ بـفـضـلـهـ وـتـرـجـيـحـ مـذـهـبـهـ عـلـيـ الـمـذاـهـبـ وـإـقـامـةـ الـحـجـةـ عـلـيـ ذـلـكـ كـقـوـلـهـ:

تكلم أحمد بن حنبل فيه ... ! ص: ١٧٥

«الـحـجـجـ الـثـالـثـةـ: إـنـ أـكـابـرـ عـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ أـقـرـواـ لـهـ بـالـفـضـلـ وـالـقـوـةـ فـىـ هـذـاـ عـلـمـ، روـىـ أـنـ أـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ سـئـلـ هـلـ كـانـ الشـافـعـىـ صـاحـبـ حـدـيـثـ؟ـ فـقـالـ:

إـىـ وـالـلـهـ كـانـ صـاحـبـ حـدـيـثـ.ـ وـكـثـرـهـ ثـلـاثـاـ.ـ وـرـوـيـنـاـ أـنـهـ سـمـعـ المـوـطـأـ عـلـيـهـ وـقـالـ: إـنـ ثـبـتـ فـيـهـ.ـ وـسـئـلـ أـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ عـنـ مـالـكـ فـقـالـ: حـدـيـثـ صـحـيـحـ وـرـأـيـ ضـعـيـفـ، وـسـئـلـ عـنـ الـأـوـزـاعـيـ فـقـالـ كـذـلـكـ، وـسـئـلـ عـنـ الشـافـعـىـ فـقـالـ: حـدـيـثـ صـحـيـحـ وـرـأـيـ قـوـيـ، وـسـئـلـ عـنـ أـبـيـ فـلـانـ فـقـالـ: لـأـرـأـيـ وـلـاـ حـدـيـثـ.

قال البـيهـقـىـ:ـ وـإـنـماـ قـالـ أـحـمـدـ عـنـ مـالـكـ ذـلـكـ، لـأـنـهـ كـانـ يـتـرـكـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ لـعـمـلـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ،ـ وـإـنـماـ قـالـ عـنـ الـأـوـزـاعـيـ ذـلـكـ، لـأـنـهـ كـانـ يـحـتـجـ بـالـمـقـاطـعـ وـالـمـرـاسـيلـ فـىـ بـعـضـ الـمـسـائـلـ ثـمـ يـقـيـسـ عـلـيـهـاـ،ـ وـإـنـماـ قـالـ فـيـ الشـافـعـىـ ذـلـكـ، لـأـنـهـ كـانـ لـأـرـىـ الإـحـتـجاجـ

إِلَّا بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ثُمَّ يَقِيسُ الْفَرْوَعَ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا قَالَ فِي أَبِي فَلَانَ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ كَانَ يَقْبِلُ الْمُجَاهِيلَ وَالْمُقَاطِعَ
اسْتِخْرَاجُ الْمَرَامَ مِنْ اسْتِقْصَاءِ الْأَفْهَامِ، ج ٣، ص: ١٧٦
وَالْمَرَاسِيلَ وَمَا وَقَعَ إِلَيْهِ مِنْ حَدِيثٍ بِلَدِهِ وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا يَتَرَكُ الْقِيَاسُ لِأَجْلِهِ، وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ مِنْ أَحَادِيثٍ سَائِرَ الْبَلَادِ وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا
لَمْ يَقْبِلْهُ بَلْ عَدْلٌ إِلَى الْإِسْتِحْسَانِ وَالْقِيَاسِ».

فِي هَذَا النَّقْلِ تُوهِيْنُ مِنْ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ لِمَالِكَ بْنَ أَنْسَ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَمَدْحُ وَتَفْضِيلُ لِلشَّافِعِيِّ عَلَيْهِمْ.
وَأَيْضًاً فَإِنَّ الْفَخْرَ الرَّازِيَ يَرِيَ أَنَّ تَخْطِئَهُ الشَّافِعِيُّ فِي شَيْءٍ إِيْذَاءَ لَهُ وَلِرَسُولِهِ، إِذَا قَالَ فِي الرِّسَالَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي حِجَّةِ تَرْجِيْحِ الشَّافِعِيِّ
عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمُجَتَهِدِيْنَ: «الْحِجَّةُ السَّادِسَةُ: الْقَوْلُ بِأَنَّ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ أَخْطَأَ فِي مَسْأَلَةِ كَذَا، إِهَانَةُ لِلشَّافِعِيِّ الْقَرْشِيِّ، وَإِهَانَةُ قَرْشَى غَيْرِ
جَائزٍ».

إِنَّمَا قَلَنَا إِنَّ تَخْطِيْتَهُ إِهَانَةٌ، لِأَنَّ اخْتِيَارَ الْخَطَأِ إِنَّ كَانَ لِلْجَهَلِ، فَنَسْبَةُ الْجَهَلِ إِلَى الْإِنْسَانِ إِهَانَةٌ، وَإِنَّ كَانَ مَعَ الْعِلْمِ إِنَّ مُخَالَفَةُ الْحَقِّ مَعَ
الْعِلْمِ بِكُونِهِ حَقًا مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ الْمُعَاصِيِّ، وَكَانَتْ نَسْبَةُ الْإِنْسَانِ إِلَيْهِ إِهَانَةٌ لَهُ، وَإِنَّمَا قَلَنَا إِنَّ إِهَانَةَ الْقَرْشِيِّ غَيْرَ جَائزَةٍ، لَمَّا رَوَى الْحَافِظُ
بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ يَرِدْ هُوَانَ قَرِيشَ أَهَانَهُ اللَّهُ. وَرَوَى أَيْضًا
بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ: أَنَّ سَبِيعَةَ بْنَ أَبِي لَهَبٍ جَاءَتْ إِلَيْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ يَصِحِّحُونَ بِي
وَيَقُولُونَ إِنَّكَ ابْنَةُ حَمَالَةِ حَطْبِ النَّارِ، فَقَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَهُوَ مَغْضُبٌ شَدِيدًا بِالْغَضْبِ - فَقَالَ: مَا بَالَ أَقْوَامٍ يَؤْذُونِي فِي قِرَابَتِيِّ، أَلَا مِنْ
آذِي قِرَابَتِيِّ فَقَدْ آذَنِي وَمِنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمِنْ آذِي اللَّهِ كَانَ مَلْعُونًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ يَؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعْنُهُمُ اللَّهُ فِي
الْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» إِذَا ذُهِرَ ظَهَرٌ وَجْهُ الْإِسْتِدْلَالِ ظَهُورًا لَا يَرْتَابُ فِيهِ عَاقِلٌ.

اسْتِخْرَاجُ الْمَرَامَ مِنْ اسْتِقْصَاءِ الْأَفْهَامِ، ج ٣، ص: ١٧٧

وَكَانَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ يَقُولُ: يَجُبُ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَعْذِرَ مِنْ مَعَانِدَ الشَّافِعِيِّ وَبَعْضِهِ وَعَدَوَتِهِ، لَئِلَّا يَدْخُلَ تَحْتَ هَذَا الْوَعِيدِ».
وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَامَنِي لِتَشْكِيْكِهِ فِي كَلَامِ الشَّافِعِيِّ فِي مَالِكَ بِقَوْلِهِ: «لَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَكَيْفَ جَازَ لِلشَّافِعِيِّ... وَأَمْثَالُ ذَلِكَ

...

وَعَلَى الْجَمْلَةِ، فَقَضِيَّةُ عَكْرَمَةَ مُورَدٌ مِنْ مَوَارِدِ تَكْلِيمِ الشَّافِعِيِّ فِي مَالِكَ.

تَكْلِيمُ الشَّافِعِيِّ فِيْهِ بِسْبِبِ رَدِّ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ... ص: ١٧٧

وَأَيْضًاً فَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بِسْبِبِ رَدِّ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَدْمِ عَمَلِهِ بِهَا ... قَالَ الرَّازِيُّ - بَعْدَ
نَقْلِ قَاعِدَةِ فِي الْأَحَادِيثِ عَنِ الشَّافِعِيِّ -:

«وَلَمَّا قَرَرَ الشَّافِعِيُّ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ، ذَكَرَ أَنَّ مَالِكًا اعْتَبَرَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ دُونَ الْبَعْضِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسَائلَ الَّتِي تَرَكَ الْأَخْبَارُ
الصَّحِيحَةُ فِيهَا لِقَوْلِ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَوْ لِقَوْلِ بَعْضِ التَّابِعِينَ أَوْ لِرَأْيِ نَفْسِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا تَرَكَ فِيهِ مِنْ أَقْوَاعِلِ الصَّحَابَةِ لِرَأْيِ بَعْضِ
الْتَّابِعِينَ أَوْ لِرَأْيِ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ رَبِّمَا يَدْعُى الإِجْمَاعَ وَهُوَ مُخْتَلِفٌ فِيهِ، ثُمَّ بَيْنَ الشَّافِعِيِّ أَنَّ إِدْعَاءَ أَنَّ إِجْمَاعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ حَجَّهُ قَوْلُ
ضَعِيفٌ، وَذَكَرَ مِنْ هَذِهِ الْبَابِ أَمْثَالَهُ مِنْهَا: أَنَّ مَالِكًا قَالَ أَقْوَلُ:

أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ سُجُودَ الْقُرْآنِ إِحْدَى عَشَرَةِ سُجُودٍ وَلَيْسَ فِي الْمُفْصَلِ مِنْهَا شَيْءٌ. ثُمَّ قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَدْ رَوَى هُوَ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُجِّدَ فِي «إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّ»، وَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الخطَّابَ سُجِّدَ فِي النَّجْمِ، فَقَدْ رَوَى السُّجُودُ فِي الْمُفْصَلِ عَنِ
النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَنِ عُمَرَ وَعَنِ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَيْلَتُ شِعْرِيِّ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا

اسْتِخْرَاجُ الْمَرَامَ مِنْ اسْتِقْصَاءِ الْأَفْهَامِ، ج ٣، ص: ١٧٨

سُجُودٌ فِي الْمُفْصَلِ، ثُمَّ بَيْنَ أَنَّ أَكْثَرَ الْفَقَهَاءِ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ فِي الْمُفْصَلِ سُجُودًا.

ومنها: أنَّ مالكًا زعمَ أنَّ الناسَ أجمعوا على أنه لا سجدة في الحجَّ إلَامِرَةً واحدةً، وهو يروي عن عمر وابن عمر أنَّهما سجدا في الحجَّ سجدين. ثمَّ قال الشافعى: وليت شعرى من هؤلاء المجموعون الذين لا يسمون، فإنَّا لا نعرفهم، ولا يكلُّ اللهُ أحداً أن يأخذ دينه عمن لا يعرفه» (١).

وقال أيضًا بعد كلام الشافعى فى عكرمة: «ولقائل أن يقول: حاصل هذه الإعتراضات يرجع إلى أمرين:

الاعتراض الأول: أنَّ مالكًا يروى الحديث ثمَّ إنَّه يترك العمل به لأجل أنَّ أهل المدينة تركوا العمل به، وهذا يقتضى تقديم عمل علماء المدينة على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنه لا يجوز.

ولمالك أن يجيب عنه فيقول: هذه الأحاديث ما وصلت إلينا إلَابرواية علماء المدينة، فهو لاءٌ إما أن يكونوا من العدول أو لا يكونوا من العدول؛ فإن كانوا من العدول وجب أن يعتقدوا أنَّهم إنما تركوا العمل بهذا الحديث لاطلاعهم على ضعف فيه، إما لأجل ضعف في الرواية أو لأجل أنَّه وجد ناسخ أو مخصوص، وعلى جميع التقديرات فترك العمل به واجب.

فإن قالوا: فعلهم اعتقدوا في هذا الحديث تأويلاً خاطئاً، فلأجل ذلك التأويل الخاطئ تركوا العمل به، وعلى هذا التقدير لا يلزم من تركهم العمل بالحديث حصول ضعف فيه. قلنا: إنَّ علماء المدينة الذين كانوا قبل مالك كانوا أقرب الناس إلى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأشدُّهم مخالطة للصحابَة وأقواهم رغبة في الدين، وأبعدهم عن الميل إلى الباطل، فيبعد اتفاق

(١) مناقب الإمام الشافعى: ٥٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٧٩
جمهور علماء المدينة على تأويل فاسد.

وأما إن قلنا: إنَّ علماء المدينة ليسوا بعدول، كان الطعن فيهم يوجب الطعن في الخبر.

فثبت بهذا الطريق أنَّ الدليل الذي ذكرناه يقتضي ترجيح عمل علماء المدينة على ظاهر خبر الواحد، وليس هذا قولًا بأنَّ إجماعهم حجَّة، بل هو قول بأنَّ عملهم إذا كان على خلاف ظاهر الحديث أورث ذلك قدحًا وطعنةً في الحديث» (١).
أقول:

وما ذكره الرازى حمایةً لمالك ومذهبـه ركيك جدًا، لأنَّه تخطئة للشافعى، وقد اعترف هو بأنه إذاء لله ورسوله وموجب للعن والعقاب، ولأنَّ القول بوجوب ترك العمل بالأحاديث الصحيحة بسبب عمل أهل المدينة على خلافها وكذا ما قاله في الجواب عن احتمال الخطأ في التأويل ... من غرائب الهمفوات، ويكتفى للرد على دعوى حجَّة إجماع أهل المدينة كلام ولئ الدين العراقي، حيث قال في مقام بيان تأويلات حديث خيار المجلس الذي أخذ به المالكية والحنفية:

«أحدـها- ما تقدَّم من مخالفته لإجماع أهل المدينة، وتقدَّم ردـه بأنَّهم لم يجمعوا على مخالفته، وأيضاً: فإجماعهم ليس بحجَّة، وقال الشيخ نقى الدين فى شرح العمدة: الحق الذى لا شكَّ فيه أنَّ إجماعهم لا يكون حجَّة فيما طريقه الاجتهاد والنظر، لأنَّ الدليل العاصم لِلْمَأْمَة من الخطأ في الإجتهاد لا

(١) مناقب الإمام الشافعى: ٥٤-٥٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٨٠

يتناول بعضـهم، ولا مستند للعصمة سواه، وكيف يمكن أن يقال: إنَّ من كان بالمدينة من الصحابة يقبل خلافه مadam مقيمًا بها فإذا خرج منها لم يقبل خلافـه، هذا محال. فإنَّ قبول قوله باعتبار صفاتٍ قائمةٍ به حيث حلَّ، وقد خرج منها على وهو أفضل أهل زمانه بإجماع أهل السنة، وقال أقوالاً بالعراق كيف يمكن أن تهدر إذا خالفها أهل المدينة وهو كان رأسـهم، وكذلك ابن مسعود» (١).

تكلم الشافعى فيه لروايته حديث خيار المجلس ومخالفته له ... ص: ١٨٠

وأيضاً: فقد تكلم الشافعى في مالك، بسبب مخالفته لحديث خيار المجلس مع إيراده إياه في الموطأ، فقال كلاماً موجزاً لكنّ معناها عظيم، قال:

«ما أدرى أتّهم مالكاً نفسه أو نافعاً؟!»

قال ولی الدين العراقي في (شرح الأحكام الصغرى):

«وذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إلى إنكار خيار المجلس وقالوا:

إنه يلزم البيع بنفس الإيجاب والقبول، وبه قال إبراهيم النخعي وخالف في ذلك عن ربيعة وسفيان الثوري. قال ابن حزم الظاهري: مانعلم لهم من التابعين سلفاً إلّا إبراهيم وحده ورواية مكذوبة عن شريح، وال الصحيح عنه موافقة الحق، وكذا قال ابن عبدالبر: لا أعلم أحداً رداً غير هذين الاثنين إلّاما روى عن إبراهيم النخعي، إنتهى.

وقال مالك في الموطأ لـما روى هذا الحديث: وليس هذا عندنا حدّ معروف ولا أمر معمول به.

(١) شرح الأحكام الصغرى مبحث خيار المجلس.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٨١

قال ابن عبدالبر: وخالف المتأخرُون من المالكيين في تخريج قول مالك هذا، فقال بعضهم: دفعه بإجماع أهل المدينة على ترك العمل به، وإجماعهم حجّة. وقال بعضهم: لا يصحّ دعوى إجماعهم في هذه المسألة، لأنّ سعيد بن المسيب وابن شهاب - وهما أجلّ فقهاء أهل المدينة - روى عنهمما منصوصاً العمل به، ولم يرو عن أحد من أهل المدينة ترك العمل به نصّاً إلّاعن مالك وربيعة، وقد اختلف فيهم على ربيعة. وكان ابن أبي ذئب - وهو من فقهاء أهل المدينة في عصر مالك - ينكر على مالك اختياره ترك العمل به، حتى جرى منه لذلك في مالك قول خشن.

قال: وإنما أراد مالك بهذا إنكار القول بأنّ خيار الشرط لا يكون إلّا ثلاثة أيام، فإنه عند مالك وأهل المدينة يكون ثلثاً وأكثر وأقل بحسب المبيع.

وقال: وأيّما خيار المجلس فإنما ردّه اعتبار أو نظراً مال فيه إلى رأى بعض أهل بلده، إنتهى.

وحكى ابن العربي حمل كلام مالك هذا على دفع الحديث بعمل أهل المدينة عمّن لا تحصيل له من أصحابهم قال: وقد توهم ذلك عليه ابن الجويني يعني إمام الحرمين، فقال: يروى الحديث عن نافع عن ابن عمر عن فلق في رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يتركه لعمل أهل المدينة قال: ولم يفهم ابن الجويني عنه.

ثم ذكر ابن العربي ما حاصله، أنّ مقصود مالك ردّ الحديث بأنّ وقت التفريق غير معلوم، فالتحق ببيوع الغرر، كالملاسنة والمنابذة، وسنجحى عبارته في ذلك.

وسبق إمام الحرمين إلى إنكار ذلك على مالك الشافعى فقال: ما أدرى

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٨٢

أيّهم مالكاً نفسه أو نافعاً، واعظِم عبد الله بن عمر أن أذكره إجلالاً له» (١).

ولا يخفى أنّ ما قاله الشافعى في مالك يتوّجه على أبي حنيفة أيضاً، فإنه قد خالف كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك، حتى قال ابن المدينى: «إنَّ اللَّهَ سَائِلَهُ عَمَّا قَالَ» ذكر ذلك ولی الدين العراقي حيث قال:

«روى البيهقي في سننه عن على بن المدينى عن سفيان بن عيينة أنه حدث الكوفيين بحدث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

في أنَّ الْبَيْعِينَ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، قَالَ: فَحَدَّثُوا بِهِ أَبَا حَنِيفَةَ فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَا فِي سَفِينَةٍ! قَالَ عَلَىٰ: إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ عَمَّا قَالَ» (٢).

كما أنَّ الْمَالِكِيَّةُ وَالْحَنْفِيَّةُ قَدْ خَالَفُوا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ تَقْليِدًا لِإِمامِيهِمَا، وَجَعَلُوا يَؤْوِلُونَهُ بِتَأْوِيلَاتٍ سُخِيفَةَ رَدَّ عَلَيْهَا وَلِيَ الدِّينِ أَبُو زَرْعَةَ، وَقَدْ بَلَغَتِ فِي الضعفِ وَالرَّكْهِ حَدًّا اضطَرَّ أَبُو عَبْدِ الرَّبِّ -وَهُوَ مِنْ أئِمَّةِ الْمَالِكِيَّةِ- لِأَنَّهُ يَعْتَرِفُ بِسُقُوطِهَا، قَالَ أَبُو زَرْعَةَ بَعْدَ الرَّدِّ عَلَىِ التَّأْوِيلَاتِ:

«وَقَدْ ظَهَرَ بِمَا بَسْطَنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ مُتَعَلِّقٌ صَحِيحٌ فِي رَدِّ هَذَا الْحَدِيثِ، فَلِذَلِكَ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّبِّ: أَكْثَرُ الْمُتَأْخِرِينَ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنْفِيَّةِ مِنَ الْإِحْتِجاجِ لِمَذْهَبِنَا فِي رَدِّ هَذَا الْحَدِيثِ بِمَا يَطْوِلُ ذِكْرَهُ، وَأَكْثَرُهُ تَشْغِيبٌ لَا يَحْصُلُ مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ لَازِمٌ لَا مَدْفَعٌ لَهُ.

وَقَالَ النَّوْوَى فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ: الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ تَرَدُّ عَلَيْهِمْ، وَلَيْسَ لَهُمْ عَنْهَا جَوابٌ صَحِيحٌ، فَالصَّوَابُ ثَبَوْتُهُ كَمَا قَالَهُ الْجَمَهُورُ».

(١) شرح الأحكام الصغرى ببحث خيار المجلس، بشرح الحديث: المتباعان بالخيار ما لم يتفرقوا.

(٢) شرح الأحكام الصغرى - ببحث خيار المجلس.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٨٣

هذا، وقد تعرَّضَ أَبُو زَرْعَةَ لِكَلَامِ أَبْنَى الْعَرَبِ الْمَالِكِيِّ فِي الْإِنْتِصَارِ وَالْدِفَاعِ عَنْ مَذْهَبِ الْمَالِكِيَّةِ، وَأَجَابَ عَنْهُ بِالتَّفْصِيلِ.

تكلمُ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فِي مَخَالِفَتِهِ أَخْبَارُ التَّبْكِيرِ إِلَىِ الْجَمَعَةِ ... ص: ١٨٣

وَمِنْ مَوَارِدِ التَّكَلُّمِ فِي مَالِكَ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِ: مَخَالِفَتِهِ لِأَخْبَارِ التَّبْكِيرِ إِلَىِ الْجَمَعَةِ، إِذْ تَكَلَّمُ فِيهِ بِهَذِهِ الْمَنَاسِبَةِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَكَذَا أَبْنَى حَبِيبٍ -وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ-. ذَكَرَ ذَلِكَ وَلِيَ الدِّينِ أَبُو زَرْعَةَ حِيثُ قَالَ بِشَرْحِ الْحَدِيثِ الْثَالِثِ مِنْ أَحَادِيثِ بَابِ صَلَاةِ الْجَمَعَةِ: «عَنْ سَعِيدِ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجَمَعَةِ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأُولَى فَالْأُولَى، إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوِيتِ الصَّحْفَ. وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمَهْجُورُ إِلَىِ الْجَمَعَةِ كَالْمَهْدَى بِدُنْهُ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمَهْدَى كَبِيشًا حَتَّىٰ ذَكْرُ الدِّجَاجَةِ وَالْبَيْضَةِ».

قَالَ أَبُو زَرْعَةَ: (وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَأَقْوَى مَعْتَمِدِ مَالِكٍ فِي كَرَاهِيَّةِ الْبَكُورِ إِلَيْهَا، عَمِلَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ الْمَتَّصِلُ بِتَرْكِ ذَلِكَ وَسَعِيهِمْ إِلَيْهَا قَرْبَ صَلَاتِهَا، وَهَذَا نَقْلٌ مَعْلُومٌ غَيْرُ مَنْكُرٍ عِنْهُمْ وَلَا مَعْمُولٌ بِغَيْرِهِ، وَمَا كَانَ أَهْلُ عَصْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مَمْنُ يَتَرَكُ الْأَفْضَلُ إِلَىِ غَيْرِهِ وَيَتَمَالَؤُنَ عَلَىِ الْعَمَلِ بِأَقْلَى الْدَرَجَاتِ).

وَذَكَرَ أَبْنَى عَبْدِ الرَّبِّ أَيْضًا أَنَّ عَمَلَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَشَهَّدُ لَهُ، إِنْتَهَىٰ.

وَمَا أَدْرِى أَيْنَ الْعَمَلُ الَّذِي يَشَهَّدُ لَهُ، وَعُمَرٌ يَنْكِرُ عَلَىِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا التَّخْلُفُ، وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْدَبُ إِلَىِ التَّبْكِيرِ، فِي أَحَادِيثِ كَثِيرَةٍ مِنْهَا حَدِيثُ أَوْسَ بْنِ أَوْسٍ: مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَرَ، وَفِي آخِرِهِ كَانَ لَهُ بَكْلَ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٨٤

خَطْوَةً أَجْرٌ عَمِلَ سَنَةً صِيَامَهَا وَقِيَامَهَا، وَهُوَ فِي السَّنَنِ الْأَرْبَعَةِ وَصَحِيْحِيْ أَبْنَى حَبَّانَ وَالْحَاكِمِ.

وَقَدْ أَنْكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَئِمَّةِ مَالِكٍ -رَحْمَهُ اللَّهُ- فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ فَقَالَ الْأَثْرَمُ: قَيلَ لِأَحْمَدَ: كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ: لَا يَنْبُغِي التَّهْجِيرُ يَوْمَ الْجَمَعَةِ فَقَالَ:

هَذَا خَلَافٌ حَدِيثٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: سَبَحَنَ اللَّهَ إِلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ ذَهَبَ فِي هَذَا وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كَالْمَهْدَى جَزْوَارًا؟

وَأَنْكَرَ عَلَىِ مَالِكٍ أَيْضًا أَبْنَى حَبِيبًا إِنْكَارًا بِلِيْغاً فَقَالَ: هَذَا تَحْرِيفٌ فِي تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ وَمَحَالٌ مِنْ وِجْوهِهِ، لَأَنَّهُ لَا يَكُونُ سَاعَاتٍ فِي سَاعَةٍ

واحدة، فشرح الحديث بين في لفظه، ولكن حرف عن موضعه وشرح بالخلف من القول وزهد فيما رغب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من التهجير في أول النهار، وزعم أن ذلك كله إنما يجتمع في ساعة واحدة قرب زوال الشمس، حكاه عنه ابن عبد البر وقال: هذا منه تحامل على مالك».

حكمه على السائل عن خلق القرآن بالزندقة ... ! ص: ١٨٤

ومن غرائب مالك الموبقة: حكمه على من سأله عن أن القرآن مخلوق أو غير مخلوق، بأنه زنديق، ثم أمره بقتله، فقد أنسد أبو نعيم في (الحلية) إلى يحيى بن خلف بن الربيع الطرسوي - قال: وكان من ثقات المسلمين وعبادهم - أنه قال: «كنت عند مالك بن أنس ودخل عليه رجل فقال: يا أبا عبدالله، ما تقول فيمن يقول: القرآن مخلوق؟ فقال مالك: هذا زنديق فاقتلوه. فقال: يا أبا عبدالله، إنما أحكي كلاماً سمعته، فقال مالك: لم أسمعه أنا من أحد، إنما سمعته منك، وعظم هذا القول تعظيماً كبيراً». (١)

(١) حلية الأولياء: ٦: ٣٢٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٨٥

هذا، وقد أخرج البخاري: «عن أبي ذر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: لا- يرمي رجل رجلاً بالفسق ولا- يرميه بالكفر إلّا ارتدى عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك» (١).

بل لقد أخرج مالك نفسه في الموطأ: «عن عبدالله بن دينار عن عبدالله ابن عمر: إن رسول الله قال: من قال لأخيه كافر فقد باع بها أحدهما» (٢).

قوله لمن سأله عن الإستواء: أظنك صاحب بدعة ... ص: ١٨٥

ومن ذلك: قوله لمن سأله عن الإستواء: «أظنك صاحب بدعة! والحال أن مجرد السؤال لا يجوز لهتك للسائل وإساءة الظن به، وقد جاء الخبر في (حلية الأولياء) حيث أنسد أبو نعيم إلى جعفر بن عبد الله قال: «كنا عند مالك بن أنس، فجاءه رجل فقال: يا أبا عبدالله، الرحمن على العرش استوى» كيف استوى؟ فما وجد مالك من شيء ما وجد من مسألته، فنظر إلى الأرض وجعل ينكت بعودٍ في يده حتى علاه الرضاء - يعني العرق - ثم رفع رأسه ورمي العود فقال: الكيف منه غير معقول، والإستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال منه بدعة، وأظنك صاحب بدعة، وأمر به فاخبر» (٣).

(١) صحيح البخاري: ٨: ٢٧ / ٤٠٤٥.

(٢) الموطأ: ٢: ٩٨٤ / ٥٦.

(٣) حلية الأولياء: ٦: ٣٢٥ - ٣٢٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٨٦

تركه للجمعة وهو خروج من الإيمان ... ص: ١٨٦

ومن ذلك: ما ذكروا من أن مالكاً لم يكن يشهد الصلوات في المسجد ولا الجمعة، وقد جاء هذا في غير واحدٍ من الكتب:

قال ابن قتيبة: قال الملك يأتي المسجد ويشهد الصلاة وال الجمعة والجنازه ويعود المرضى ويقضى الحقوق ويجلس في المسجد ويجمع أصحابه، ثم ترك الجلوس في المسجد، وكان يصلّى ثم ينصرف إلى منزله، وترك حضور الجنازه فكان يأتي أصحابها ويعزّيهم، ثم ترك ذلك كله فلم يكن يشهد الصلوات في المسجد ولا الجمعة ولا يأتي أحداً يعزّيه ولا يقضى له حقاً، واحتل الناس له ذلك حتى مات عليه، وكان ربما كلّم في ذلك فيقول: ليس كلّ الناس يقدر أن يتكلّم بعذرره»^(١).

وقال الغزالى: قال الملك بن أنس يشهد الجنازه ويعود المرضى ويعطى الإخوان حقوقهم، فترك ذلك واحداً واحداً حتى تركها كلّها، وكان يقول: لا يتهيأ للمرء أن يخبر بكلّ عذر له»^(٢).

وقال ابن خلّakan: قال الملك يأتي المسجد، ويشهد الصلوات وال الجمعة والجنازه، ويعود المرضى ويقضى الحقوق، ويجلس في المسجد ويجتمع إليه أصحابه، ثم ترك الجلوس في المسجد، فكان يصلّى وينصرف إلى مجلسه، وترك حضور الجنازه فكان يأتي أهلها فيعزّيهم، ثم ترك ذلك كله فلم يكن يشهد الصلوات في المسجد ولا الجمعة ولا يأتي أحداً

(١) كتاب المعارف: ٤٩٨ - ٤٩٩.

(٢) إحياء علوم الدين ٢: ٢٢٢ كتاب العزلة.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ١٨٧

يعزّيه ولا يقضى له حقاً، واحتل الناس له ذلك حتى مات عليه. وكان ربما قيل له في ذلك فيقول: ليس كلّ الناس يقدر أن يتكلّم بعذرره»^(١).

هذا، وقد ذكر يوسف الأبور الواسطي في مطاعنه على الإمامية: «ومنها:

تسمية أنفسهم مؤمنين، ومن أين جاءهم الإيمان ولم يكن عندهم شيء من شروطه، الأول: قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع» وهم تاركون لمسجد الجمعة».

تكلّمه في أمير المؤمنين بسبب حربه ... ص: ١٨٧

ومن قواده العظيمة وبراهين نصبه لمولانا أمير المؤمنين عليه السلام:

أنه كان يفضل عثمان ويقول: لا أجعل من خاض في الدماء كمن لم يخض فيها، مع أن حروب الإمام عليه السلام كانت بأمر من الله ورسوله، فهي شرف جليل وفخر عظيم، فكيف تكون منقصة له وعيّاً حتى يقال له مثل هذا الكلام؟ إن هذا الكلام -في الحقيقة- رد على الله ورسوله ... وقد أورده ابن تيمية متبجحاً به مرتضياً إياه حيث قال:

«أما جمهور الناس، ففضّلوا عثمان، وعليه استقرار أهل السنة، وهو مذهب أهل الحديث ومشايخ الزهد والتصوف وأئمة الفقهاء، كالشافعى وأصحابه وأحمد وأصحابه وأبى حنيفة وأصحابه، وهو أحدى الروايتين عن الملك وعليها أصحابه، قال الملك: لا أجعل من خاض في الدماء كمن لم يخض فيها، وقال الشافعى وغيره: إنه بهذا السبب قصد والى المدينة الهاشمى ضرب الملك، وجعل طلاق المكره سبباً ظاهراً، وهو أيضاً مذهب جماهير أهل

(١) وفيات الأعيان ٤: ١٣٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٣، ص: ١٨٨

الكلام: الكرامية والكلامية والأشعرية والمعترلة، وقال أبوبالسختيانى: من لم يقدم عثمان على فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار، وهكذا قال أحمد بن حنبل وأبوالحسن الدارقطنى وغيرهما أنهم اتفقوا على تقديم عثمان، ولهذا تنازعوا فيما لم يقدم عثمان هل يعد

مبتدعاً؟ على قولين هما روايتان عن أَحْمَدَ، فِإِذَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ كَانَ مَا سَوَاهُ أُوكِدَ»^(١). وعلى الجملة، فإنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أفضل الصحابة قاطبةً، بل هو أفضل من سائر الأنبياء عدا سيد المرسلين، وجهاده في سبيل الله ومقاتلاته لأعداء الله من أشهر مناقبه وأفضل مقاماته ومنازله، وقد قال علماء القوم بأنَّ حروبه كلها كانت على الحق وكان الحق معه فيها، وحتى أنَّ الدهلوى ينص على أنَّ من اعترض على أمير المؤمنين عليه السلام في شيءٍ من آرائه وأقواله فهو جاهل أحمق^(٢). ويقول الدهلوى أيضاً في كلام له حول الحديث «قال لعلى: إنك تقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله»: «ولا دلالة في هذا الحديث على أنَّ الأمير إمام بلا فصل، إذ لا ملازمة بين المقاتلة على تأويل القرآن والإمامية بلا فصل بوجه من الوجوه، بل لو استدل به على مذهب أهل السنة لأمكن، لأنه يفهم منه بالصراحة أنَّ الأمير قد يكون إماماً في عصر يقاتل فيه على تأويل القرآن وقت قتاله معلوم متى كان، وهو من دلائل أهل السنة على أنَّ الحقَّ كان في جانب الأمير وكان مقاتلوه على الخطأ، حيث لم يفهموا معنى القرآن وأخطأوا في اجتهادهم، وإنكار تأويل القرآن ليس بکفر إجماعاً. وإنَّ انكر أحد

(١) منهاج السنة: ٨-٢٢٥.

(٢) التحفة الإنثى عشرية: ٣٠٢-٣٠٣، جواب المطعن الحادى عشر من مطاعن عمر.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج٣، ص: ١٨٩
معنى القرآن الظاهر بسوء فهمه ففي كفره تأمل»^(١).

لكنَّ مالكَا لم يكتف في الطعن بأمير المؤمنين بالكلمة الخبيثة المذكورة، بل قال أكثر من ذلك وأشد، قال ابن تيمية: «وعلى لم يخص أحداً من أقاربه بعطاء، لكن ابتدأ بالقتال لمن لم يكن مبتدئاً له بالقتال، حتى قتل بينهما الوف مؤلفة من المسلمين، وإن كان ما فعله هو متأول فيه تأوياً وافقه عليه طائفه من العلماء وقالوا: إنَّ هؤلاء بغاة والله تعالى أمر بقتل البغاء بقوله تعالى: «فقاتلوا التي تبغى حتى تفه إلى أمر الله» لكن نازعه أكثر العلماء كما نازع عثمان أكثرهم وقالوا: إنَّ الله تعالى قال: «وإن طافتان من المؤمنين اقتتاوا فأصلحا بينهما فإن بعثت إحداهما على الآخر فقاتلوا التي تبغى حتى تفه إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحا بينهما بالعدل وأقسطا إنَّ الله يحبّ المحسنين» قالوا:

فلم يأمر الله بقتل البغاء ابتداء، بل إذا وقع قتال بين طائفتين من المؤمنين فقد أمر الله بالإصلاح بينهما، وحينئذ فإن بعثت إحداهما على الأخرى قوتلت، ولم يقع الأمر كذلك، ولهذا قالت عائشة: ترك الناس العمل بهذه الآية؛ رواه مالك بإسناده المعروف عنها. ومذهب أكثر العلماء أنَّ قتال البغاء لا يجوز، إلا أن يبتدئ الإمام بالقتال، كما فعلت الخوارج مع على، فإنَّ قتاله الخوارج متفق عليه بين العلماء ثابت بالأحاديث الصحيحة عن النبي، بخلاف قتال صفين، فإنَّ أولئك لم يبتدئوا بقتال بل امتنعوا عن مبايعته، ولهذا كان أئمة السنية كمالك وأحمد وغيرهما يقولون أنَّ قتاله للخوارج مأمور به، أمّا قتال الجمل وصفين فهو قتال فتنه، فلو قال قوم نحن نقيم الصلاة ونؤتى الزكاة ولا ندفع زكاتنا إلى الإمام ونقوم

(١) مختصر التحفة الإنثى عشرية: ١٩٦، الحديث الحادى عشر من باب الإمامية.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج٣، ص: ١٩٠

بواجبات الإسلام، لم يجز للإمام قتالهم عند أكثر العلماء كأبى حنيفة وأحمد، وأبوبكر الصديق إنما قاتل مانع الزكاة لأنَّهم امتنعوا من أدائهم مطلقاً، وإلا فلو قالوا نحن نؤتىها بأيدينا ولا ندفعها إلى أبي بكر، لم يجز قتالهم عند الأكثررين كأبى حنيفة. ولهذا كان علماء الأمصار على أنَّ القتال كان قتال فتنه، وكان من قعد عنه أفضل ممن قاتل فيه، وهذا مذهب مالك وأحمد بن حنبل والأوزاعي بل الثوري، وكذلك نقل عن أبى حنيفة ومن لا يحضرى عدده»^(١).

وقال ابن تيمية: «اضطراب الناس في خلافة على على أقوال:

فقالت طائفه: إنَّ إمام وإنَّ معاوِيَة إمام، وإنَّه يجوز نصب إمامين في وقت إذا لم يكن المجتمع على إمام واحد، وهذا يحکى عن الكرامية وغيرهم.

وقالت طائفه: لم يكن في ذلك الزمان إمام بل كان زمان فتنه، وهذا قول طائفه من أهل الحديث البصريين وغيرهم، ولهذا لَمْ أظهر الإمام أحمد التربيع على في الخلافة وقال: من لم يرِعَ بعلى في الخلافة فهو أضل من حمار أهله، أنكر ذلك طائفه من هؤلاء وقالوا: قد أنكر خلافته من لاـ يقال هو أضل من حمار أهله، يريدون من تخلف عنها من الصحابة، واحتاجَّ أحمد وغيره على خلافة على بحديث سفيه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تكون خلافة النبُوَّة ثلاثين سنة ثم تصير ملكاً، وهذا الحديث قد رواه أهل السنن كأبى داود وغيره.

وقالت طائفه ثالثة: بل هو الإمام، وهو مصيبة في قاتله لمن قاتله،

(١) منهاج السنة: ٤ - ٤٣٦ - ٤٣٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٩١

وكذلك من قاتله من الصحابة كطلحة والزبير، كلهم مجتهدون ومصيرون، وهذا قول من يقول كل مجتهد مصيبة، كقول البصريين من المعتزلة أبي الهذيل وأبي على وأبي هاشم ومن وافقهم من الأشعرية كالقاضي أبي بكر وأبي حامد وهو المشهور عن أبي الحسن الأشعري، وهؤلاء أيضاً يجعلون معاوِيَة مجتهداً مصيبة في قاتله كما أنَّ عليه مصيبة، وهذا قول طائفه من الفقهاء من أصحابِ أحمد وغيرهم، ذكره أبو عبد الله ابن حامد، ذكر لأصحابِ أحمد في المقاتلين يوم الجمل وصفين ثلاثة أوجه: أحدهما: كلاهما مصيبة، والثانى:

المصيبة واحد لا بعينه، والثالث: إنَّ عليهِ هو المصيبة و من خالفه مخطئ، والمنصوص عن أحمد وأنَّه السنة أنه لا يندم أحد منهم وإنَّ عليهِ أولى بالحق من غيره، أما تصويب القتال فليس هو قول أئمَّةِ السنة، بل هم يقولون إنَّ تركه كان أولى.

وطائفه رابعة: تجعل عليهِ هو الإمام، وكان مجتهداً مصيبة في القتال، ومن قاتله كانوا مجتهدين مخطئين، وهذا قول كثير من أهل الكلام والرأي من أصحابِ أبي حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وغيرهم.

وطائفه خامسة تقول: إنَّ عليهِ مع كونه خليفة وهو أقرب إلى الحق من معاوِيَة، فكان ترك القتال أولى وينبغي الإمساك عن القتال لهؤلاء وهؤلاء، فإنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ستكون فتنه، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الساعي، وقد ثبت أنَّه قال للحسن: إنَّ ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فترين عظيمتين من المؤمنين، فأثنى على الحسن بالإصلاح، ولو كان القتال واجباً أو مستحبًا لما مدح تاركه. قالوا: وقتل البغاء لم يأمر الله به ولم يأمر بقتال باغ بل قال: «وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٩٢

بغت إحداهما على الآخر فقاتلوا التي تبغى حتى تفني إلى أمر الله» فأمر إذا اقتل المسلمين بالإصلاح بينهم فإن بعثت إحداهما قوتلت. قالوا: ولهذا لم يحصل بالقتال مصلحة، والأمر الذي يأمر الله به لا بد أن يكون مصلحة راجحة على مفسدته.

وفي سنن أبي داود: حدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد، ثنا هشام عن محمد يعني ابن سيرين قال: قال حذيفة: ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إِلَّا مُحَمَّدٌ بن مسلمٍ، فإِنَّى سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: لا تضرك الفتنة.

قال أبو داود: حدثنا عمرو بن مزروع، ثنا شعبة عن الأعمش بن سليم، عن أبي بردة عن ضبيعة قال: دخلت على حذيفة فقال: إنَّى أعرف رجلاً لا تضره الفتنة شيئاً، فخرجنا فإذا فساطط مضروب فإذا فيه محمداً بن مسلم، فسألناه عن ذلك، فقال: ما أريد أن

يشتمل على شيء من أمصاركم حتى تنجل على عما انجلت.

فهذا الحديث يبيّن أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ لَا تَضَرَّهُ الْفَتْنَةُ، وَهُوَ مَمْنُونٌ اعترل في القتال فلم يقاتل لا مع على ولا مع معاویة، كما اعترل سعد بن أبي وقاص واسامة بن زيد وعبدالله بن عمر وأبو بكره وعمران بن حصين وأكثر السابقين الأوَّلين، وهذا يدلُّ على أنَّه ليس هناك قتال واجب ولا مستحب، إذ لو كان كذلك لم يكن ترك ذلك ممَّا يمدح به الرجل بل كان من فعل الواجب، وفاعل الواجب أفضل ممَّن تركه، ودلَّ ذلك على أنَّ القتال قتال فتنٍ كما ثبت في الصحيح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ قَالَ: سَتَكُونُ فَتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْمَاقِيِّ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٩٣

المashi، والمashi خير من الساعي، والساوى خير من المرضع، وأمثال ذلك من الأحاديث الصحيحة تبيّن أنَّ ترك القتال كان خيراً من فعله من الجانيين.

وعلى هذا جمهور أئمَّةِ أهلِ الْحَدِيثِ وآلِ السَّنَّةِ، وهو مذهب مالك والثوري وأحمد وغيرهم، وهذه أقوال من يحسن القول في على وطلحة والزبير ومعاوية «١».

فأيَّ ريبٍ وشكٍ يبقى في ضلال مالك وهلاكه بعد هذا؟ لاسيما بالنظر إلى كلام الفخر الرازي في أنَّ من تكلَّم في الشافعى فقد آذى اللَّهَ ورسوله واستحقَ اللعن، وذلك ليس إلَّا كونه فرشيًّا، فكيف بمن تكلَّم في على أمير المؤمنين، الذي هو بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سيد قريش وبني هاشم، وهو سيد الوصيّين؟! اللَّهُمَّ إِلَّا إِنَّ يَكُونُ إِنْ بْنَ تَيمِّيَّةَ كاذبًا فِي نَسْبَةِ تَلْكَ الأَقْوَالِ إِلَى مَالِكٍ!! كان لا يروى عن الإمام الصادق حتَّى يضمَّه إلى أحد!

ومن ذلك: ما ذكره الذهبي قال: «قال مصعب بن عبد الله عن الدراوردي قال: لم يرو مالك عن جعفر حتَّى ظهر أمر بنى العباس. قال مصعب بن عبد الله: كان مالك لا يروى عن جعفر حتَّى يضمَّه إلى أحد» «٢».

وكفى طعنًا في مالك وكتابه ورواياته أن يكون هذا رأيه في الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام؟ وكيف يكون القادح في الإمام الصادق ثقة؟

وعلى الجملة، فهذا حال مالك وديانته وثقته وأمانته!!

(١) منهاج السنة ٤: ٤٣٧.

(٢) ميزان الاعتadal ٢: ١٤٤ / ١٥٢١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٩٤

من الأباطيل والمواضيع في الموطأ ... ص: ١٩٤

وكيف يطمئن برؤایات من هذا حاله وبكتابه؟ وكيف يقال بصحة كتابٍ ربع رواياته - تقريباً - عن هشام بن عروة الذي قال مالك عنه: «كذاب» كما تقدم؟

بل لقد ذكر الغزالى أنه «كان أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ يُنْكِرُ عَلَى مَالِكَ فِي تَصْنِيفِهِ الْمَوْطَأَ وَيَقُولُ: ابْتَدَعَ مَالِكٌ يَفْعَلُهُ الصَّحَابَةُ» «١».

وفي هذا الكتاب أباطيل وموضوعات كثيرة، نكتفي بإيراد بعضها:

حديث لا نورٌ

(فمنها) حديثه: «عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: إنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تَوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ أَرْدَنَ أَنَّ

يبعن عثمان ابن عفان إلى أبي بكر الصديق فيسأله ميراثه من رسول الله. فقالت لهنّ عائشة: أليس قد قال رسول الله: لا نورث ما تركناه صدقة؟»^٢.

فقد تقدّم سابقاً: أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كذب هذا الحديث، وكيف يصدق ما كذبه على؟ على أنَّ أبا بكر نفسه أيضاً يكذبه، فقد جاء في الأحاديث الصحيحة

(١) إحياء علوم الدين ١: ٧٩.

(٢) الموطأ: ٢٧ / ٩٩٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ١٩٥

تصريحة بأنَّ الوارث لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهله وليس غيرهم:

أخرج أحمد بإسناده عن أبي الطفيلي قال: «لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، أرسلت فاطمة إلى أبي بكر: أنت ورثت رسول الله أهله؟ قال:

قال: لا بل أهله. قالت: فأين سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال:

قال أبو بكر: إنِّي سمعت رسول الله «... ١».

وقد رواه المتّقى عن جماعة من الأئمّة: أحمد في المسند، وأبي داود، وابن جرير والبيهقي «٢».

والمحبّ الطبرى تحت عنوان «ذكر اتفاقه آثار النبوة واتّباعه إياها»^٣.

فهذا الحديث صريح في أنه كان يرى أنَّ لرسول الله إرثاً ووارثاً.

بل لقد روى أنه لما قالت له ذلك نزل عن المنبر وكتب لها كتاباً بفديك ...

قال سبط ابن الجوزي: «قال على بن الحسين رضي الله عنهما: جاءت فاطمة بنت رسول الله إلى أبي بكر - وهو على المنبر - فقالت: يا

أبا بكر، أفي كتاب الله أن ترثي ابنته ولا أرث أبي؟ فاستغرب أبو بكر باكيًا ثم قال: يا بابى أنتِ، ثم نزل فكتب لها بفديك. ودخل

عليه عمر فقال: ما هذا؟ فقال: كتاب كتبته لفاطمة ميراثها من أبيها. قال: فماذا تنفق على المسلمين وقد حاربتكم العرب كما ترى؟ ثم

أخذ عمر الكتاب فشقّه»^٤.

فظهر أنَّ الحديث المذكور كذب مفترى

(١) مسند أحمد ١: ١٥ / ٩.

(٢) كنز العمال ٥: ١٤٠٦٩ / ٦٠٤، وورد بنحوه في مواضع عدّة.

(٣) الرياض النضرة ١: ١٩٠.

(٤) مرآة الزمان، رواه عن سبط ابن الجوزي: نور الدين الحلبي في السيرة النبوية ٣: ٤٨٨؛ باب يذكر فيه مدّه مرضه وما وقع فيه ووفاته.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ١٩٦

حديث ولاء بريئة

(ومنها) الحديث: «مالك: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: جاءت بريئة فقالت: إنَّ كاتبت أهلى على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني، فقالت عائشة: إنْ أحب أهلك أن أعدّها لهم عنك عدتها، ويكون لى ولاوك، فعلت. فذهبت بريئة إلى أهلها، فقالت ذلك لهم، فأبوا عليها، فجاءت من عند أهلها ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس،

فقالت لعائشة: إنّي قد عرضت عليهم ذلك فأبوا علىّ، إلّا أن يكون الولاء لهم، فسمع ذلك رسول الله، فسألها فأخبرته عائشة، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: خذيهما واشترط لهم الولاء، فإنّما الولاء لمن أعتق» ... ١.

وقد أنكر هذا الحديث بعض العلماء: منهم: قاضي قضائهم يحيى بن أكثم، فقد جاء بشرحه في (عمدة القاري): «الموضع الثاني: قوله عليه الصلاة والسلام: اشتريها. إلى آخره.

مشكل، من حيث الشراء وشرط الولاء لهم وإفساد البيع بهذا الشرط ومخادعة البائعين وشرط ما لا يصح لهم ولا يحصل لهم وكيفية الإذن لعائشة. ولهذا الإشكال أنكر بعض العلماء هذا الحديث بجملته، وهذا منقول عن يحيى بن أكثم» ... ٢. ومنهم: الشافعى، قال ابن حجر في (الفتح): «واستشكل صدور الإذن

(١) الموطأ: ٢/٧٨٠.

(٢) عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ١٣: ١٢٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ١٩٧

منه في البيع على شرط فاسد. واختلف العلماء في ذلك، فمنهم من أنكر الشرط في الحديث، فروى الخطابي في المعالم بسنده إلى يحيى بن أكثم أنه أنكر ذلك، وعن الشافعى في الام الإشارة إلى تضعيف رواية هشام المصرحه بالإشارة، لكونه انفرد بها دون أصحاب أبيه، وروايات غيره قابلة للتأويل» ... ١.

حديث انتقاد الوضوء بمس الذكر

(ومنها) حديثه في انتقاد الوضوء بمس الذكر، الذي أبطله كبار علماء القوم، وهو: «مالك: عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: أنه سمع عروة بن الزبير يقول: دخلت على مروان بن الحكم، فتذكرينا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: ومن مس الذكر الوضوء. فقال عروة: ما علمت هذا، فقال مروان: أخبرتنى بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول: إذا مس أحدكم ذكره فليتوضاً» ... ٢.

فهذا الحديث ردّوه بوجوه عقلية ونقائية كثيرة، وأقاموا البراهين الجلية على كذبه وبطلانه، بل لم يستدل به القائلون بهذا القول أيضاً، لكون راويه مروان بن الحكم الفاسق الفاجر.

وقال الشيخ عبدالعزيز الأنصاري في (الأركان الأربع):

«ولا ينقض مس الذكر الوضوء عندنا، وقال الإمام الشافعى: وإن مس بلا حائل ينقض، وكذا عند الإمام مالك. وقال الإمام أحمد فى رواية: ينقض مس

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٥: ١٤٤ - ١٤٥.

(٢) الموطأ ١: ٤٢ / ٥٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٣، ص: ١٩٨

الرجل ذكره ودبّه ومس المرأة فرجها.

وحجّتهم ما روى الإمام الشافعى عن أبي هريرة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم: إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره ليس بينه وبينها حجاب فليتوضاً.

قال في فتح القدير: إسناده مضطّع.

وبما روى النسائي عن بسرة بنت صفوان أنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس ذكره فليتوضاً. وتحقيق حال هذا الحديث: قال مشايخنا في أصول الفقه: إن مس الذكر مما يتكرر به البلوى ويكتفى به كل أحد من الرجال، ولم يطلع عليه أحد من الرجال مع حاجتهم إلى معرفة حكم مس الذكر، واطلعت عليه امرأة غير محتاجة إلى معرفة حكم مس الذكر، وهذا في غاية البعد.

وقد قال الطحاوي: ولا نعلم أحداً من الصحابة أفتى بوجوب الوضوء من مس الذكر إلا ابن عمر ولم يتمسك هو أيضاً بهذا الحديث. وقال في فتح القدير: وقد ثبت عن أمير المؤمنين على وعمار وابن مسعود وحذيفة وعمران بن الحصين وأبي الدرداء وسعد بن أبي وقاص رضوان الله عليهم أنهم لا يرون النقض منه، ولو كان هذا الحديث ثابتاً لكان لهم معرفة بذلك، والقائلون بنقض الوضوء من مس الذكر لم يستدلوا بذلك الحديث، ولم يقل أحد إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وروى من روى عن بسرة، ويبعد كلّ بعد أن يلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم حكماً إلى من لا يحتاج إليه ولا يلقى إلى من يحتاج إليه، فعلم أنّ فيه انقطاعاً باطنًا والحديث غير صحيح.

ثم ينظر في سنته، فروى الإمام مالك في الموطأ عن محمد بن عمرو
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ١٩٩

ابن حزم قال: سمعت عروة يقول: دخلت على مروان فتناكرنا ما يكون فيه الوضوء فقال مروان: من مس الذكر فليتوضاً. فقال عروة: ما علمت هذا.

فقال: أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا مس أحدكم ذكره فليتوضاً. وأخرج أبو داود والترمذى رواية الموطأ للنسائي نحوه وفيه: وقال عروة: ولم أزل امارى مروان حتى دعى رجلاً من حرسه، فأرسل إلى بسرة وسألها عما حدث من ذلك، فأرسلت إليه بسرة مثل الذى حدثنى عنها مروان، كذا فى جامع الأصول.
فقد علم من ذلك أن عروة لم يسمع من بسرة، إنما سمع من شرطى مروان، والشرطى مجھول لا يقوم روایته حجّة.

وأما مروان، وإن قبله جماعة من المحدثين وكتبوا روایته في صحاحهم ومسانيدهم، لكن مروان -في الإنفاق- لم يكن قابلاً لقبول شهادته وروایته، وقد تواتر عنه أفعال أعاذنا الله عنها وجميع المسلمين، وإنه قد احتال حيلًا ومكرًا عظيمًا في خلافة أمير المؤمنين عثمان وهو غير شاعر، حتى انجر إلى أن الأشقياء قتلوا، فقتل شهيداً مظلوماً.

ثم هو كان شريكًا للذين جاءوا لتخریب المدينة في زمان يزيد الشقى، حتى أعادهم، وغدر هو وغدروا بأهل المدينة وفعلوا ما فعلوا؛ فإن كان عنده هذا الصنع حراماً -كما هو في الواقع- فهو فاسق معلن، فلا تقبل روایته بل لا يكتب حدیثه، وإن كان يزعم هذا الصنع مباحاً لشبهة عرضت له كشبهة الخوارج، فهو من أهل الأهواء، ثم كان هو داعياً إلى هذا الصنع فهو مبتدع داع إلى بدعته، وروایة المبتدع الداعي إلى بدعته غير مقبول ولا صالح للكتابة
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٠٠

بالإجماع، ثم ملاحظة هذه القصة في التواریخ المعتبرة يحكم أنه قد ارتكب كذباً، والمبتدع الكاذب - وإن كان مستحلاً للكذب - لا يقبل روایته بالإجماع.

ثم كان هو يسب أمير المؤمنين علياً في المجالس بل على المنبر، والمبتدع المظهر سب السلف مردود الشهادة والرواية باتفاق الأمة، بخلاف الكاتم، فإنه يقبل شهادته عندنا إن كان مجتنباً عن الكبائر في زعمه وعن الكذب، ويقبل روایته أيضاً عند أكثر أهل الحديث بذلك الشرط، وعند محققى أصحابنا لا تقبل روایته أصلًا وهو الحق، وقد بينا في فواتح الرحموت شرحنا للمسن.
وإذ قد علمت أن هذا الحديث المروى عن بسرة غير صحيح أبلة، وحديث أبي هريرة أيضاً ضعيف، فلم يدل دليل على نقض مس الذكر، فيبقى على أصله غير ناقض كمس سائر الأعضاء».

وقال الزرقاني المالكي ...: «هو على شرط البخاري، وإنْ كان المخالف يقول: إنه من روایة مروان، ولا صحّة له ولا كان من التابعين بإحسان ... وزعم الحنفیة أن مس الذكر في حديث بسرة كنایة عما يخرج منه ... وقالوا أيضاً: إن خبر الواحد لا يعمل به فيما يعمّ به البلوى» «١».

هذا، وسيأتي في فصل (مسائل فقهية) البحث عن هذه المسألة، وفي الكلام على حديث مروان، وطعن يحيى بن معين فيه.
حديث تحرير المتعة يوم خير
(ومنها) حديث: «عن ابن شهاب، عن عبد الله والحسن ابْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ

(١) شرح الموطأ ١٥٢: كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الفرج.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٢٠١

على، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب: إن رسول الله صلّى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خير وعن أكل لحوم الحمر الإنسانية» «١».

وهو حديث باطل لوجوه:

الأول: لقد نص علماء القوم على بطلان القول بتحريم النبي صلّى الله عليه وآلـهـ المتـعـةـ يوم خـيـرـ، وقد تقدم الإيماء إلى قول صاحب (التحفة) بأنـ هـذـهـ الدـعـوـىـ تـشـهـدـ بـجـهـلـ وـحـقـمـ مـدـعـيـهـاـ «٢».

الثاني: إن أمير المؤمنين عليه السلام كان على رأس القائلين بحلية المتعة، قال الرازى: «أما أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، فالشيعة يروون عنه إباحة المتعة، وروى محمد بن جرير الطبرى فى تفسيره عن على رضى الله عنه أنه قال: لو لا أن عمر نهى عن المتعة ما زنا إلأشقى» «٣».

وفي (الدر المنشور) بتفسير «فما استمتعتم» ... الآية: «أخرج عبد الرزاق وأبو داود في ناسخه وابن جرير عن الحكم أنه سئل عن هذه الآية أنسوخة؟

قال: لا. وقال علي: لو لا أن عمر نهى عن المتعة ما زنا إلأشقى» «٤».

ورواه المتقدى كذلك عن الثالثة» «٥».

الثالث: إن فتوى مالك نفسه بإباحة المتعة تكذب هذا الحديث، وقد ذكرت فتواه هذه في كتب القوم، نذكر بعضها:
قال المرغينانى: «ونكاح المتعة باطل، وهو أن يقول لامرأة: أتمتّع بك

(١) الموطأ ٢: ٤١ / ٥٤٢.

(٢) التحفة الإنثى عشرية: ٣٠٣.

(٣) تفسير الرازى ١٠: ٥٠.

(٤) الدر المنشور ٢: ٤٨٦.

(٥) كنز العمال ١٦: ٤٥٧٢٨ / ٥٢٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٣، ص: ٢٠٢

كذا مدةً بكلّها من المال. وقال مالك رحمه الله: هو جائز، لأنّه كان مباحاً فيبقى إلى أن يظهر ناسخه» «١».

وقال أبوالبركات النسفي في (كتن الدرائق): «ويبطل نكاح المتعة، خلافاً لمالك، صورة المتعة أن يقول الرجل لامرأة: خذى هذه العشرة لأتمّع بك أياماً. وقال مالك رحمه الله: هو جائز».

قال الزيلعى بشرحه: «وقال مالك هو جائز، لأنّه كان مشروعاً، فيبقى إلى أن يظهر ناسخه. واشتهر عن ابن عباس تحليلها، وتبعه على ذلك أكثر أصحابه من أهل اليمن ومكة».

وقال العينى بشرحه: «وقال مالك هو جائز، لأنّه كان مشروعاً، واشتهر عن ابن عباس تحليلها».

وقال أكمـل الدين الـبابـرى بـشـرحـ الـهـادـيـةـ:

«قال: ونكاح المتعة باطل. صورة المتعة ما ذكره في الكتاب أن يقول الرجل لامرأة: أتمتّ بك كذا مدّة بـكـذاـ منـ المـالـ، أوـ يـقـولـ: خـذـىـ مـنـىـ هـذـهـ عـشـرـةـ لـأـتـمـعـ بـكـ أـيـامـ، أوـ مـتـعـنـىـ نـفـسـكـ أـيـامـ، أوـ عـشـرـةـ أـيـامـ، أوـ لـمـ يـقـلـ أـيـاماـ».

وهـذاـ عـنـدـنـاـ باـطـلـ. وـقـالـ مـالـكـ رـحـمـهـ اللـهـ:ـ هوـ جـائزـ،ـ وـهـوـ الـظـاهـرـ مـنـ قـوـلـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.ـ لـأـنـهـ كـانـ مـبـاحـاـ بـالـاتـفـاقـ فـيـقـىـ إـلـىـ أـنـ يـظـهـرـ نـاسـخـهـ ...ـ

وقـيلـ:ـ فـىـ نـسـبـةـ جـواـزـ المـتـعـةـ إـلـىـ مـالـكـ نـظـرـ،ـ لـأـنـهـ روـىـ الـحـدـيـثـ فـىـ الـموـطـأـ عـنـ اـبـنـ شـهـابـ عـنـ عـبـدـالـلـهـ وـالـحـسـنـ اـبـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ عـنـ أـبـيـهـمـاـ عـنـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ كـرـمـ اللـهـ وـجـهـهـ:ـ إـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـهـىـ عـنـ مـتـعـةـ النـسـاءـ يـوـمـ خـيـرـ وـعـنـ أـكـلـ لـحـومـ الـحـمـرـ الـإـنـسـيـةـ.ـ وـقـالـ فـىـ الـمـدـوـنـةـ:ـ وـلـاـ

(١) الـهـادـيـةـ فـىـ الـفـقـهـ ١: ١٩٥ـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٠٣

يجوز النـكـاحـ إـلـىـ أـجـلـ قـرـيبـ أـوـ بـعـيدـ وـإـنـ سـمـىـ صـدـاقـاـ،ـ وـهـذـهـ مـتـعـةـ.

وـأـقـولـ:ـ يـجـوزـ أـنـ يـكـونـ شـمـسـ الـأـئـمـةـ الـذـيـ أـخـذـ مـنـ الـمـصـنـفـ،ـ قـدـ اـطـلـعـ عـلـىـ قـوـلـ لـهـ عـلـىـ خـلـافـ مـاـ فـىـ الـمـدـوـنـةـ،ـ وـلـيـسـ كـلـ مـنـ يـرـوـىـ حـدـيـثـاـ يـكـونـ وـاجـبـ الـعـلـمـ،ـ لـجـواـزـ أـنـ يـكـونـ عـنـدـهـ مـاـ يـعـارـضـهـ أـوـ يـرـجـحـ عـلـيـهـ»ـ(١)ـ.

(١) الـعـنـيـةـ فـىـ شـرـحـ الـهـادـيـةـ ٣: ١٤٩ـ - ١٥٠ـ طـ عـلـىـ هـامـشـ فـتـحـ الـقـدـيرـ لـابـنـ الـهـمـامـ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٠٥

أبو حنيفة النعمان بن ثابت ... ص: ٢٠٥

رسالة إمام الحرمين ... ص: ٢٠٥

لقد أـلـفـ إـمـامـ الـحـرـمـينـ الـجـوـيـنـيـ (١)ـ رـسـالـةـ فـىـ ذـمـ أـبـيـ حـنـيـفـةـ وـالـطـعـنـ عـلـىـ أـقـوـالـهـ وـفـتاـواـهـ،ـ وـأـسـمـاـهـ «ـمـغـيـثـ الـخـلـقـ فـىـ اـخـتـيـارـ الـحـقـ»ـ.ـ وـقـدـ تـرـكـتـ هـذـهـ الرـسـالـةـ أـثـرـاـ بـالـغاـ فـىـ نـفـوسـ النـاسـ،ـ وـتـحـيـرـ الـحـنـفـيـةـ فـىـ عـلـاجـ الـأـمـرـ،ـ وـلـمـ يـجـدـ بـعـضـهـمـ بـدـاـ مـنـ انـكـارـ الرـسـالـةـ وـنـفـىـ كـوـنـهـاـ لـإـمـامـ الـحـرـمـينـ وـزـعـمـ أـنـهـاـ مـوـضـوـعـةـ عـلـيـهـ،ـ كـالـشـيـخـ مـلـاـ عـلـىـ الـقـارـىـ،ـ إـنـهـ كـتـبـ جـواـبـاـ عـنـهـاـ وـقـالـ فـىـ خـطـبـتـهـ:

«ـيـقـولـ أـفـقـرـ عـبـادـ اللـهـ الغـنـىـ الـبـارـىـ عـلـىـ بـنـ سـلـطـانـ الـهـرـوـىـ الـقـارـىـ:ـ رـأـيـتـ رـسـالـةـ مـصـنـوعـةـ فـىـ ذـمـ مـذـهـبـ السـادـةـ الـحـنـفـيـةــ الـذـيـنـ هـمـ قـادـةـ الـأـمـمـ الـحـنـفـيـةــ وـأـكـثـرـ أـهـلـ الـمـلـمـةـ الـاسـلـامـيـةــ وـمـوـضـوـعـةـ،ـ فـيـهـاـ أـشـيـاءـ مـنـ أـعـجـبـ الـعـجـابـ الـتـيـ تـشـيرـ إـلـىـ أـنـ قـائـلـهـاـ جـاهـلـ أـوـ كـذـابـ،ـ وـهـىـ مـنـسـوـبـةـ إـلـىـ أـبـيـ الـمـعـالـىـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ يـوـسـفـ الـجـوـيـنـىـ الـمـشـهـورـ بـإـمـامـ الـحـرـمـينـ،ـ مـنـ أـكـبـرـ عـلـمـاءـ مـذـهـبـ الشـافـعـىـ،ـ وـحـسـنـ ظـنـىـ بـهـ أـنـ أـحـدـاـ مـنـ الـخـوـارـجـ أـوـ الـرافـضـيـةــ الـحـاسـدـيـنـ لـاجـتـمـاعـ أـهـلـ السـنـنـ وـالـجـمـاعـةـ عـلـىـ طـرـيقـةـ وـاحـدـةـ مـشـتـمـلـةـ عـلـىـ الـمـسـتـبـطـ مـنـ

(١) وـهـوـ أـبـوـ الـمـعـالـىـ عـبـدـالـلـهـ الشـافـعـىـ،ـ الـمـتـوـفـىـ سـنـةـ ٤٧٨ـ،ـ تـوـجـدـ تـرـجـمـتـهـ فـىـ:ـ طـبـقـاتـ الشـافـعـيـةـ لـلـسـبـكـىـ ٥: ١٦٥ـ،ـ وـفـيـاتـ الـأـعـيـانـ ٣:

١٦٧، المنتظم ٩: ١٨، سير أعلام النبلاء ١٨: ٤٦٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٠٦

الكتاب والسنّة وإنجماع الأئمّة والقياس المعتبر عند الأئمّة - كتب هذه الرسالة ونسبها إليه، ليكون سبباً لرواج بضاعته المزاجة لديه، ووسيلة إلى مهابة العوام والجهلة في الرد عليه، كما يدل على ما قلنا ركاكة ألفاظه»....

إلا أنّ القاريء تتبّه في آخر الرسالة إلى غفلته والتفت إلى سوء ظنه وفساد توهمه فقال:

«ثم أعلم أني كنت أظن أنّ الرسالة المصنوعة إنما يكون على إمام الحرمين موضوعة، لكن رأيت في بعض الكتب أنه ذكرها اليافعي في كتابه مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان وتقلّب أحوال الإنسان».

أقول: وهذه نصوص ألفاظ ما جاء في (مرآة الجنان) في ذلك:

«وممّا ذكروا عن السلطان محمود ما هو مشهود، ومن فضل مذهب الشافعى معدود: ما سيأتى الآن ذكره ويعلم منه فضل المذهب المذكور وفخره، قضى عجيبة مشتملة على نادرة غريبة، وهى ما ذكر إمام الحرمين، فحل الفروع والأصولين، أبوالمعالى عبد الملك ابن الشيخ الإمام أبي محمد الجوني، في كتابه الموسوم بـ «ميغث الخلق في اختيار الحق»: إنّ السلطان محمود المذكور كان على مذهب أبي حنيفة رضي الله عنه، وكان مولعاً بعلم الحديث، وكان الناس - أو قال: الفقهاء - يسمعون الحديث من الشيوخ بين يديه» ... ١).

قضية صلاة القفال ... ص: ٢٠٧

هذا، وقد جاء في الرسالة المذكورة بعد الكلام على فضائح أبي حنيفة

(١) مرآة الجنان وعبرة اليقظان ٣: ١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٠٧
في مسائل الطهارة:

«جئنا إلى الصلاة، فوافق الشافعى الأصل الذى عليه بناء الصلاة من الدعاء والخصوص والخشوع وقال: المعنى المطلوب من الصلاة الخصوص والخشوع واستكانة النفس، ومحادثة القلب بالموعظة الحسنة والحكمة البالغة، والتفكير فى معانى القرآن والإبهال إلى الله سبحانه، وأبو حنيفة لا يلزم الأصل ويخالفه حتى طرح أركانها وشرائطها، حتى رجع حاصل الصلاة إلى نقرات الديك، وإذا عرض - مثلاً - صلاته على كلّ عامى جلف امتنع عن اتّباعه، فإنّ من غمس فى مستنقع نيز، وليس جلد كلب مدبوغ، وأحرم بالصلاحة مبدلاً بصيغة التكبير ترجمته تركياً كان أو هندياً، ويقتصر فى قراءة القرآن على ترجمة قوله «مدهماستان» ثم يترك الركوع فى نقرتين، لا قعود بينهما ولا يقرأ التشهد، ثم يحدث عمداً فى آخر صلاته بدل التسليم، ولو اتفق منه أن سبقة الحديث يعيد الوضوء فى أثناء الصلاة ويحدث، فإنه إن لم يكن قاصداً لحدثه الأول لم يتحلل عن صلاته على الصحة.

والذى ينبغي أن يقطع به كلّ ذى دين: أنّ مثل هذه الصلاة لم يبعث الله به نبياً، ولا بعث محمد بن عبد الله المصطفى - صلوات الله وسلامه عليه - لدعاء الناس إليه، وهي قطب الإسلام وعماد الدين، وقد زعم أنّ هذا القدر أقلّ الواجب، وهي الصلاة التي بعث بها النبي عليه الصلاة والسلام، وما عداها آداب وسنن.

ويحكي أنّ السلطان يمين الدولة وأمين الملّة أباالقاسم محمود بن سبكتكين، كان على مذهب أبي حنيفة، وكان مولعاً بعلم الحديث، وكان ندماؤه وجلساؤه يسمعون الحديث من الشيوخ بين يديه وهو يسمع، وكان

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٠٨

يستفسر الأحاديث، فوجد الأحاديث أكثرها موافقاً لمذهب الشافعى، فوقع في خلده حبه، فجمع الفقهاء من الفريقين في المرو،

والتمس منهم الكلام في ترجيح أحد المذهبين على الآخر، فوقع الإتفاق على أن يصلوا بين يديه ركعتين على مذهب الشافعى وركعتين على مذهب أبي حنيفة، لينظر فيه السلطان ويتفكر فيه ويختار ما هو أحسن.

فصلٌ القفال المروزى من أصحاب الشافعى بظهوره مسبغة وشرائط معتبرة من الطهارة والستر واستقبال القبلة، وأتى بالأركان والهياكل والسنن والأداب والفرائض على وجه الكمال والتمام، وكان صلاة لا يجوز الشافعى دونها.

ثم صلّى ركعتين على ما يجوز أبو حنيفة، فلبس جلد كلب مدبوغ ولطخ ربعه بالنجاسة، وتوضأ بنبيذ التمر، وكان في صميم الصيف بالمفازة، فاجتمع عليه الذباب والبعوض، وكان ضوءه معكوساً منكوساً، ثم استقبل القبلة وأحرم بالصلاحة من غير نية، وأتى بالتكبير بالفارسية، ثم قرأ آية بالفارسية «دو برک سبز» ثم نقر نقرتين كنقرات الديك، من غير فصل ومن غير ركوع، وتشهد وضرط في آخره من غير سلام.

وقال: أيها السلطان هذه صلاة أبي حنيفة.

فقال السلطان: إن لم تكن هذه صلاة أبي حنيفة لقتلك؛ لأن مثل هذه الصلاة لا يجوزها ذو دين.

وأنكرت الحنفية أن يكون هذه صلاة أبي حنيفة.

وأمر القفال بإحضار كتب العراقيين.

وأمر السلطان نصراً كاتباً يقرأ المذهبين جميعاً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٠٩

فوجدت الصلاة على مذهب أبي حنيفة على ما حكاها القفال.

فأعرض السلطان عن مذهب أبي حنيفة وتمسّك بمذهب الشافعى.

ولو عرضت الصلاة التي جوزها أبو حنيفة على العامى لامتنع من قبولها.

وكذلك جاء في كتاب (السيف المسلول في ضرب القفال والمقوول)، فإنه وإن حاول صاحبه في بدء الأمر تكذيب القصيدة، لكنه اضطر إلى الإقرار بشبوتها، وهذه عباراته:

«يقول أضعف عباد الله القوى علم الله بن عبد الرزاق الحنفي أصلح الله حاله وحقق آماله: كنت أسمع من أفواه الرجال قصيدة المروزى القفال مع السلطان محمود الغزنوى المعتزال، فى تحويله بالشعبنة والإحتيال وتنقيله عمما كان عليه من سنن الأحوال، من مذهب الإمام أبي حنيفة الأعظم إلى مذهب الإمام محمد بن إدريس المحترم، ولما كانت القصيدة مستملة على قبائح شنيعة وشنائع فظيعة لا تليق به، بل يستحيل أن تصدر عن له حظ قليل من الأخلاق الرضيئه والأداب المرضيئه، بل من له أدنى رائحة من طيب الإسلام فضلاً عن يعده جمع من العلماء الأعلام، كنت كذبتها وما صدقتها وخطأتها وما صوبتها وقلت: حاشاه حاشاه! أين هذا وأين علمه وتقواه، مطهر جنابه من هذه الأنجلاء، متزه لسانه عن لوث هذه الأدناس، شأنه أجل من أن يكون معروفاً بهذى الفضائح ومشهوراً بتلك القبائح، من البطالات المزخرفة والخرافات المستطرفة، واضحاوكت المضحكة ومهملات المتسخة، وتكلمات المجانين وحكايات المغموريين، وخطابات المسحورين وهذيانات المحمومين، هزل لا فضل، جهل لا فضل، وكنت على ذلك برهة من الزمان

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢١٠

ومدّه من الأكونان».

ثم قال بعد هذا كله:

«حتى وقفت على تاريخ اليافعى من أعيان مقلدى الشافعى، فرأيته قد ذكر القصيدة على ما شاعت فى الخافقين، نقاً عن الكتاب المسمى بمعيث الخلق لإمام الحرمين، ظهر أن القصيدة واقعة وأن الحكاية على ما هي شائعة، ليس فى صدقها ريب ولا فيها من الافتراء شوب، فلما عرفت أن هذا اليقين لا يستراب زدت تحيراً وقلت: إن هذا لشيء عجائب، وأعجب من هذا، أن هؤلاء الذين عدوا أجلاء الشافعية

عظماء، ذكروا القصة تبجحاً وافتخاراً، وأوردوا الحكاية تبجحاً وابتساراً، كما يدل على ذلك عباراتهم ويجلو ما هنالك إشاراتهم».

ترجمة القفال المروزى ... ص: ٢١٠

هذا، وإليك طرفاً من ترجمة أبي بكر القفال، المتوفى سنة ٤١٧، وفضائله ومحامده في كتب تراجم الرجال والتاريخ: فقد قال ابن حلّكان في (وفيات الأعيان):

«أبوبكر عبدالله بن أحمد بن عبدالله الفقيه الشافعى المعروف بالقفال المروزى، كان وحيد زمانه فقهأً وحفظاً، وورعاً وزهدأً، له فى مذهب الإمام الشافعى من الآثار ماليس لغيره من أبناء عصره، وتخاريجه كلها جيدة وإزماماته لازمة، واستغل عليه خلق كثير وانتفعوا به، منهم الشيخ أبو على السبعين والقاضى حسين بن محمد، وقد تقدم ذكرهما، والشيخ أبو محمد الجوينى والد إمام الحرمين، وسيأتي ذكرهما إن شاء الله تعالى وغيرهم، وكل واحد من استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢١١».

هؤلاء صار إماماً يشار إليه، ولهم التصانيف النافعة ونشروا علمه في البلاد، وأخذ عنهم أئمّة كبار أيضاً»^(١).
وقال ابن جماعة في (طبقات فقهاء الشافعية):

«عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروزى، الإمام الجليل، أبو بكر القفال الصغير، شيخ طريقة خراسان، وإنما قيل له القفال لأنّه كان يعمل الأقفال في ابتداء أمره، وبرع في صناعتها حتى صنع قفلًا بالآلة وفتحه وزن أربع جبات، فلما كان ابن ثلاثين سنة أحمس من نفسه ذكاء فأقبل على الفقه، فاشتغل به على الشيخ أبي زيد وغيره، فصار إماماً يقتدى به فيه، وتفقه عليه خلق من أهل خراسان، وسمع الحديث، وحدّث وأملّ».

قال الفقيه ناصر العمري: لم يكن في زمان أبي بكر القفال أفقه منه، ولا يكون بعده مثله، وكنا نقول: إنه ملك في صورة إنسان.
وقال الحافظ أبو بكر السمعاني في أماليه: أبو بكر القفال وحيد زمانه فقهأً وحفظاً وورعاً وزهدأً، له في المذاهب من الآثار ما ليس لغيره من أهل عصره، وطريقته المذهبية في مذهب الشافعى التي حملها عنه أصحابه أمن طرقه وأكثرها تحقيقاً، رحل إليه الفقهاء من البلاد وتخرج به أئمّة»^(٢).

وقال اليافعي في (مرآء الجنان):

«الإمام أبو بكر القفال المروزى، عبدالله بن أحمد شيخ الشافعية بخراسان، حذق في صنعته حتى عمل قفلًا بفتحه وزن أربع جبات، فلما صار ابن ثلاثين سنة، أحمس بنفسه ذكاءً وحبّ الله إليه الفقه، فاشتغل به فشرع

(١) وفيات الأعيان ٣: ٤٦ / ٣٣١.

(٢) طبقات الشافعية لابن جماعة، وانظر: لابن قاضى شهبة ١: ١٨٦ برقم ١٤٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢١٢.

فيه، وهو صاحب طريقة الخراسانيين في الفقه، عاش تسعين سنة.

قال ناصر العمري: لم يكن في زمانه أفقه منه ولا يكون بعده، كنا نقول: إنه ملك في صورة آدمي.

قلت: وهو القفال المتقدم ذكره مع السلطان محمود الملقب بيمين الدولة وأمين الملّة ابن ناصر الدين سبكتكين، وله ذكر في صلاته على مذهب الشافعى فقهأً والمجزيّة على مذهب أبي حنيفة القصة المتقدم ذكرها في سنة عشرة وأربعين سنة.

قالوا: وكان وحيد زمانه فقهأً وحفظاً وورعاً وزهدأً، واستغل عليه خلق كثير منهم الأئمّة الكبار: القاضى حسين والشيخ أبو محمد

الجويني وابنه إمام الحرمين والشيخ أبو على السننجي وغيرهم، وكلّ واحد من هؤلاء صار إماماً يشار إليه، ولهم التصانيف النافعة، وأخذ عنهم الأئمة كبار أيضاً»^١.

وإليك كلمات الشيخ على القاري في الطعن والذم لهذا الفقيه الكبير...

«ثم رأيت بعض أصحابنا إنّه أفاد في هذه الحكاية ما أجاد حيث قال:

وما أقبح صلاة هذا المصلى وأشنعها وما أسوء ضرطه وأفععها، لقد لبس ثوب الخلاعة وارتدى برداء الشناعة، وأصمّ بضرطه الأسماع، وأتى بما تنفر عنه الطباع، فعل فعل السفلة الخفاف، واستخف بالدين غاية الإستخفاف، فضلّ به عن سوء الصراط، والتحق بالأرذل والأسقاط بصلاته هذه وختّمها بالضراط.

لقد ساعدته استه كلّ المساعدة، وباعده عن الحياة والدين كلّ المباعدة؛ أمّا عن الدين فظاهر لأرباب اليقين، لأنّه تعمّد الحدث في حال

(١) مرآة الجنان وعبرة اليقطان ٣: ٢٤ حوادث السنة ٤١٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٢١٣

مناجاته لرب العالمين، وأمّا عن الحياة فذلك شيء لا ينكره أحد من العقلاء، فواعجبوا! كيف أقدم هذا الذي ينسب إلى العلم على هذا الفعل القبيح، بحضوره جماعة منهم السلطان، فصيّر نفسه ضحكة لأهل الزمان بأمر الشيطان، ثم مع هذا ظن أنّ ضرطه هذه له نافعه وإنما هي له عن رتبة العقلاء واضعه، إذ لو فعل مثل ذلك أحد من العوام لقيل إنّه ملحد مستخف بالإسلام، بل من ترك الصلاة رأساً أهون في مقام القبائح من هذه السيئة المشتملة على الفضائح، إذ هي الشناعة العظمى والداهية الدّهباء.

وإنما حمله على ذلك اتباع الهوى لأجل أغراض الدنيا، فليته حين مات مات فعله هذا معه ولم يذكر، ولم يكتب في الدفاتر ولم يُسطر، لكنه اثبت في التواريخ واشتهر، وتشدق به من لا خلاق له وافتخر، فلو عرفوا ما فيه من أنّ الشناعة راجعة إليهم لما ذكرروا مثل هذا فيما لديهم، ولكن كما قال سبحانه «أَفْمَنْ زُينَ لَهْ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ يَضْلُّ مِنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مِنْ يَشَاءُ» فنعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ونستغفره من زلل في أقلامنا وخطل في أقوالنا.

ثم إنّ فتاوى أبي حنيفة في أحكام الصلاة هذه التي حكها القفال، مذكورة في سائر الكتب أيضاً، فالسيوطى مثلاً يقول في رسالته (جزيل المawahب في اختلاف المذاهب) في بيان فضائل مذهب الشافعى:

«ومنها: كثرة الاحتياط في مذهبه وقلته في مذهب غيره، فمن ذلك الاحتياط في العبادات وأعظمها شأن الصلاة، ومن أدنى صلاتاته على مذهب الشافعى كان على يقين من صحتها، ومن أداه على مذهب مخالفه وقع الخلاف في صحة صلاته من وجوه: إجازتهم الوضوء بنبيذ التمر، وتطهير

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٣، ص: ٢١٤

البدن والثوب عن النجاسات بالماييعات، وأجازوا الصلاة في جلد الكلب المذبوح من غير دباغ، وأجازوا الوضوء بغير تيّة ولا ترتيب وأسقطوه في مس الفرج والملامسة، وأجازوا الصلاة على ذرق الحمام ومع قدر الدرهم من النجاسات الجامدة، وتلطخ ربع الثوب من البول ومع كشف بعض العورة، وأبطلوا تعين التكبير والقراءة، وأجازوا القرآن منكوساً، وبالفارسية، وأسقطوا وجوبطمأنينة في الركوع والسجود والإعتدال من الركوع والقعود بين السجدين، والتشهد والصلاحة على النبي صلّى الله عليه وسلم في الصلاة، مع الخروج عنها بالحدث.

وأبطلنا نحن الصلاة في هذه الوجوه، وأوجبنا الإعادة على من صلى خلف واحد من هؤلاء».

وابن تيمية الذي له الباع الطويل في تكذيب الحقائق وإنكار الثواب، قد نصّ على صحة ما نسب إلى أبي حنيفة، وأن هذه الصلاة

ينكرها جمهور أهل السنة، ففي (منهاج السنة):

«وأما ما ذكره من الصيّلاة التي يجيزها أبوحنيفه وفعلها عند بعض الملوك حتى رجع عن مذهبها، فليس بحجّة على فساد مذهب أهل السنة، لأنّ أهل السنة يقولون إنّ الحق لا يخرج عنهم، لا يقولون إنّه لا يخطى أحد منهم، وهذه الصيّلاة ينكرها جمهور أهل السنة، كمالك والشافعي وأحمد، والملك الذي ذكره هو محمود بن سبكتكين، وإنما رجع إلى ما ظهر عنده أنّه من سنة النبي صلّى الله عليه وسلم، وكان من خيار الملوك وأعدلهم، وكان من أشد الناس قياماً على أهل البدع لاسيما الرافضة» «١».

(١) منهاج السنة ٣: ٤٣٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢١٥

بين الشافعى وتلامذة أبي حنيفة ... ص: ٢١٥

ولو أنّ أحداً من الحنفيّة جوز لنفسه الطعن والتشنيع على هؤلاء الأئمّة والتکذيب لهم، فليس له أن يقدّم على تکذيب الشافعى نفسه، لأنّه أحد أركان الدين عند أهل السنة كلّهم، وقد جاء في غير واحد من الكتب طعن الشافعى على أبي حنيفة وأصحابه وفناوه، فالسبكي يروى في (طبقات الشافعية) عن إمامه الشافعى أنّه قال:

«كتب مطرف بن مازن إلى هارون الرشيد: إن أردت اليمن لا يفسد عليك ولا يخرج من يديك، فاختر عنه محمد بن إدريس - وذكر أقواماً من الطالبيين - قال: فبعث إلى حماد البربرى، فاوْثَقْتُ بالحديد حتى قدمنا على هارون بالرقة. قال: دخلت على هارون. قال: فاخترت من عنده. قال:

وقدمت ومعي خمسون ديناراً. قال: ومحمد بن الحسن يومئذ بالرقة. قال:

فأنفقت تلك الخمسين ديناراً على كتبهم. قال: فوجدت مثلهم ومثل كتبهم مثل رجل كان عندنا يقال له فروخ وكان يحمل الدهن في زقّ له، فكان إذا قيل له عندك فرستان؟ قال: نعم. فإن قيل عندك زنبق؟ قال: نعم، فإذا قيل له:

أرنى - ولزق رؤوس كثيرة - فيخرج من تلك الرؤوس وإنما هي من واحدة، وكذلك وجدت كتاب أبي حنيفة، إنما يقولون كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام، وإنما هم مخالفون له» «١».

قال السبكي:

«قال - أبي الشافعى -: فسمعت ما لا أحصيه محمد بن الحسن يقول: إن

(١) طبقات الشافعية ٢: ١٢١ - ١٢٢ مع اختلاف يسير.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢١٦

بایعكم الشافعى، فما عليكم من حجازى كلفه بعده، فجئت يوماً فجلست إليه وأنا من أشد الناس همّاً وغمّاً من سخط أمير المؤمنين، وزادى قد نفد.

قال: فلماً أن جلست إليه، أقبل محمد بن الحسن يطعن على أهل دار الهجرة.

فقلت: على من تطعن، على البلد أم على أهله؟ والله لئن طعنت على أهله، إنما تطعن على أبي بكر وعمر والمهاجرين والأنصار، وإن طعنت على البلدة، فإنها بلدتهم التي دعا لهم رسول الله عليه وسلم أن يبارك لهم في صاعهم ومذهم، وحرّمتها كما حرّم إبراهيم مكّة لا يقصد صيدها، فعلى أيّهم تطعن؟

فقال: معاذ الله أن أطعن على أحد منهم أو على بلدته، وإنما أطعن على حكم من أحکامه.

قال: فقلت له: وما هو؟

قال: قال: اليدين مع الشاهد.

قال: فقلت له: ولم طعن؟

قال: فإنّه مخالف لكتاب الله.

قال: فقلت له: فكّل خبر يأتيك مخالفًا لكتاب الله أيسقط؟

قال: فقال لي: كذا يجب.

قال: فقلت له: ما تقول في الوصيّة للوالدين؟ فتفكر ساعه.

قال: فقلت له: أجب.

قال: فقال: لا يجوز.

قال: فقلت له: فهذا مخالف لكتاب الله؟ لم قلت إنّه لا يجوز؟

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢١٧

قال: فقال: لأنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا وصيّة للوالدين.

قال: فقلت له: أخبرني عن شاهدين حتم من الله لا غيره؟

قال: فماذا تريده من ذا؟

قال: فقلت له: لمن زعمت أنّ الشاهدين حتم من الله لا غيره، كان ينبغي لك أن تقول إذا زنا زان فشهادته شاهدان إنّ كان محضناً رجمته وإنّ كان غير محسن جلدته.

قال: فإنّ قلت لك ليس هو حتم من الله؟

قال: قلت له إذا لم يكن حتماً من الله فتنزل كلّ الأحكام منازله، في الزنا أربعاً وفي غيره شاهدين، وفي غيره رجلاً وامرأتين، وإنّما أعني في القتل لا يجوز إلّا شاهدين، فلما رأيت قتلاً وقتلاً أعني بشهادة الزنا وأعني بشهادة القتل، فكان هذا قتلاً وهذا قتلاً، غير أنّ أحكاماً هما مختلفة، فكذلك كلّ حكم تنزله حيث أنزله الله منها بأربع، ومنها بشاهدرين، ومنها برجل وامرأتين، ومنها بشاهد واليمين، فرأيتك تحكم بدون هذا.

قال: وما أحكم بدون هذا؟

قال: فقلت له: ما تقول في الرجل والمرأة إذا اختلفا في مثاعب البيت؟

قال: أصحابي يقولون فيه ما كان للرجال فهو للرجال، وما كان للنساء فهو للنساء.

قال: فقلت: أبكتاب الله هذا أم بسنة رسول الله؟

قال: فقلت له: بما تقول في الرجالين إذا اختلفا في الحائط؟

قال: في قول أصحابنا إذا لم يكن لهم بينة ينظر إلى العقد من أين هو فأحكم لصاحبه.

قال: فقلت له: أبكتاب الله هذا أم بسنة رسول الله؟

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٣، ص: ٢١٨

قال: فقلت له: ما تقول في رجلين بينهما خصومة فيختلفان، لمن تحكم إذا لم يكن لهم بينة؟

قال: أنظر إلى معاقده من أيّ وجه هو فأحكم له.

قال: فقلت له: بكتاب الله تعالى قلت هذا أم بسنة رسول الله؟

قال: فقلت له: بما تقول في ولادة المرأة إذا لم يكن يحضرها إلّا امرأة واحدة وهي القابلة ولم يكن غيرها؟

قال: فقال: الشهادة جائزة بشهادة القابلة وحدها نقبلها.
 قال: فقلت له: قلت هذا بكتاب الله أم بسنة رسول الله؟
 قال: ثم قلت له: من كانت هذه أحكامه فلا يطعن على غيره.
 قال: ثم قلت له: أتعجب من حكم حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحكم به أبو بكر وعمر، وحكم به علي بن أبي طالب بالعراق، وقضى به شريف؟
 ورجل من ورائي يكتب الفاظي وأنا لا أعلم.
 قال: فأدخل على هارون وقرأه عليه.
 قال فقال لى هرشمة بن أعين: كان متكيًّا فاستوى جالساً وقال: اقرءه على ثانية.
 قال: فأنشأ هارون يقول: صدق الله ورسوله، صدق الله ورسوله، صدق الله ورسوله، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تعلموا من قريش ولا تعلموها، قدموا قريشاً ولا تؤخرواها، ما أنكر أن يكون محمد بن إدريس أعلم من محمد بن الحسن» «١.

(١) طبقات الشافعية ٢: ١٢٤ - ١٢٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢١٩

وقد روى ياقوت الحموي هذه المناظرة في (معجم الادباء) وجاء في نقله أنْ قال الشافعي لمحمد:
 «وأما كتابك الذي ذكرت آنـك وضعته على أهل المدينة، فكتابك من بعد باسم الله الرحمن الرحيم خطأ إلى آخره، قلت في شهادة القابلة كذا وكذا وهو خطأ، وقلت في مسألة الحامل كذا وكذا وهو خطأ، وقلت في مسألة كذا وكذا وهو خطأ، فاصفر محمد بن الحسن ولم يحرِّ جواباً» «١».

وأورد الفخر الرازي هذه المناظرة في (رسالته) في ترجيح مذهب الشافعى «٢».

وحكى شاه ولـى الله طرفاً منها في رسالته (الإنصاف) قال:

«مثاله ما بلغنا أنه دخل - أى الشافعى - على محمد بن الحسن وهو يطعن على أهل المدينة في قضائهم بالشاهد الواحد مع اليمين ويقول: هذا زيادة على كتاب الله.

فقال الشافعى: أثبت عندك إنه لا تجوز الزيادة على كتاب الله بخبر الواحد؟

قال: نعم.

قال: فلم قلت إنَّ الوصيَّة للوارث لا تجوز لقوله صلى الله عليه وسلم:
 ألا لا وصيَّة لوارث وقد قال الله تعالى: «كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت» الآية.

(١) معجم الادباء ٥: ١٩٥.

(٢) مناقب الإمام الشافعى: ٨٨ - ٩١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٢٠

وأورد عليه أشياء من هذا القبيل فانقطع كلام محمد بن الحسن» «١».

وفي كتاب (معدن اليقظة الملتمعة في مناقب الأنمة الأربعه):

«قال الشافعى: لما حبس فى دار العame، ضاق قلبي فى الجبس، و كنت لا أرى أحداً أستأنس به إلـامحمد بن الحسن، و كنت أميل إليه لفقهه، و آمل أن يشفع لي عند السلطان، فحضر يوماً وأقبل يذمـ المدينة و يضع من أهلها و يعـظـ أصحابـهـ ويرـفعـ من أقدارـهمـ، و ذكرـ أنهـ

وضع على أهل المدينة كتاباً، وزعم أنه لو وجد أحداً في الدنيا ينقض منه حرفًا أو يردد عليه منه شيئاً - تبلغني إليه الإبل - لسرت إليه ونظرته.

قال الشافعى: فرأيت وجوه أولاد المهاجرين والأنصار إنّها تسود لما سمعوا من ذمّ المدينة وأهلها، ورأيت أصحاب محمد بن الحسن وإنّ وجههم لتشرق بياض ممّا سمعوا من مدح أصحابهم. قال: فبقيت بين أمرين: بين أن أجيب عن كلامه وايضاً وجه أولاد المهاجرين والأنصار ويزداد به على غضب السلطان، وبين أن أسكت عن ذلك رجاء أن يكون محمد بن الحسن شفيعاً لي عند السلطان، فاخترت رضا الله عزّ وجلّ في ذلك الموضع، فجئت بين يديه ثم قلت:

يا أبا عبد الله! أراك أصبحت تهجو المدينة وتذمّ أهلها، فإن كنت أردتها، فإنّها حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودار هجرته، وبها نزل الوحي، ومنها خلق النبي صلى الله عليه وسلم وبه طابت، وبها روضة من رياض الجنة، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: المدينة لا يدخلها الدجال والطاعون، والمدينة على كل ثقب من أثوابها ملك شاهر سيفه. ولئن كنت أردت أهلها،

(١) الانصاف في بيان اسباب الاختلاف: ٤٢ - ٤١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٢١

فهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وأنصاره الذين مهدوا الإيمان وحفظوا الوحي وجمعوا السنن. وإن كنت أردت من بعدهم فهم أبناؤهم والتابعون بعدهم، وهم الأخيار من هذه الأمة. ولئن كنت أردت من القوم رجلاً واحداً وهو مالك بن أنس فما عليك لو سميت من أردت، ولم تذكر المدينة كما ذكرت.

قال: ما أردت إمامالك بن أنس.

قال: فقلت: قد نظرت في كتابك هذا، فإذا - بعد بسم الله الرحمن الرحيم - خطأ كلّه.

قال: فما ذاك؟

قلت له: قلت فيه: قال أهل المدينة. ولست تخلي في قولك قال أهل المدينة: من أن يكون أردت جميع علماء أهل المدينة، أو تكون أردت بقولك قال أهل المدينة مالك بن أنس وأردت انفراده؛ فإن كنت أردت بقولك قال أهل المدينة جميع أهل المدينة فقد أخطأ، لأنّ علماء أهل المدينة لم يقفوا على ما حكى عنهم، وإن كنت أردت به مالك بن أنس على انفراده وجعلته أهل المدينة، فقد أخطأ، لأنّ بالمدينة من علمائها من يرى استتابة مالك فيما خالفه فيه، فأى الأمرين قصدت له فقد أخطأ.

قال: قصدت ذمّ القائلين بالشاهد مع اليمين، لأنّهم قالوا بخلاف كتاب الله عزّ وجلّ.

قال: فقلت له: وأين خالفة الكتاب؟

قال: قال الله تعالى: «واستشهادوا شهيدين من رجالكم» وقال سبحانه: «ذوى عدل منكم» فقالوا: شاهداً واحداً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٢٢

قال: فقلت له: أخبرنى عن قوله عزّ وجلّ: «واستشهادوا شهيدين من رجالكم» أتحتم، ولا يجوز أقلّ من شاهدين أم ذلك ليس بحثم؟ قال: بل هو حثم، ولا يجوز أقلّ من شاهدين.

قلت: إن كان ما قلت كما قلت، فقد خالفت أنت وصاحبتك الكتاب.

قال: وأين خالفنا الكتاب؟

قلت له: ما تقول في شهادة القابلة وحدها على انفرادها على الولادة؟

قال: شهادتها وحدها جائزه.

قلت له: قد أجزت شهادة امرأة واحدة لا شاهد معها، قد خالفت الكتاب.

وقلت في رجلين تداعياً جداراً ولا بيته لهما: إنَّ الجدار من يليه أنصاف اللبن ومعاقد القمط.
وقلت في متاع البيت يدعى الزوجان: ما كان يصلح للرجال فهو للرجل، وما كان يصلح للنساء فهو للمرأة.
وقلت في الرزق إذا أدعاهما صاحب الحانوت وساكنه: إنَّ كانت منفصلة غير مستمرة فهي للساكن، وإنَّ كانت متصلة مستمرة فهي لربِّ الحانوت.

فقضيت للمدعى في هذه الصور بغير بيته ولا يمين، ثمَّ أنكرت علينا الشاهد واليمين وهو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقول علَّي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وقول الحكَّام عندنا بالحجاز، وأنت تقول هذا برأيك وتترد علينا السنة.
قال: وذكرتأشياء مما خالفنا وترك السنن وقلت له: خالفت أنت في كتابك هذا في سبعين موضعًا كتاب الله تعالى على قولك، ثم حكيتها له قوله

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٢٣
قولاً، منها كذا ومنها كذا.

قال: فغَيَّر وجه محمد بن الحسن وانقطع، فبيَّن لأهل المجلس ذلك وأسرَّ به أكثر من حضرنا من أهل الحجاز، وابيَّضَّت وجوه أولاد المهاجرين والأنصار بما سمعوا في دار الهجرة من نصرة الحق، وكان على الدار يومئذ هرثمة، فكتب الخبر وبعث به إلى هارون.
قال الشافعي: وتوَّقَّعت البلاء، فلَمَّا قرِئ الخبر على هارون الرشيد قال:
وما ينكر لرجل من بنى عبد مناف أن يقطع محمد بن الحسن.

قال: فبعث إلى هارون الرشيد بألف دينار، وبعث إلى المأمون بخمسمائة دينار وقال: أحبُّ أن يجعل انقطاعك إلى.
قال: فجاءني هرثمة وأخبرني برضاء أمير المؤمنين، وأقرَّ علىٰ منه السلام ووضع المال الذي أمر به هارون بين يديه ثم قال: لو لا أنَّ الخليفة لا يساوي لأمرت لك بمثلها وقد أمرت لك بأربعمائة دينار.
قال الشافعي: جزاكم الله عنَا خيراً، لو لا أتى لا أقبل جائزه إلَّا مَنْ هو فوقى لقبت جائزتك.
فرد الشافعي جائزه هرثمة وقبل جائزه هارون الرشيد، ثمَّ جعل يصرَّه صرَّه فيقسمه في أهل مكة والقرشيين الذين بالحضره، فما اصرف إلى منزله إلَّا بأقلَّ من مائة).
وقال الرازي في تلك الرسالة:

«المسألة السادسة: قال الشافعي: قلت لمحمد بن الحسن: زعمتم أنه لا يجوز أن يدعو الرجل في صلاته إلَّا بما في القرآن إما مجملًا وإما مفصلاً، ثمَّ رأينا أنَّ طلب جميع الخيرات في الدنيا والآخرة والإستعاذه من جميع شرور استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٢٤

الدنيا والآخرة مذكورة في القرآن، فما معنى قولكم لا يدعو الرجل إلَّا بما في القرآن؟ ألا ترى إنَّ إبراهيم عليه السلام قال: (واجبنـي وبـنـي أن نعبد الأصنـام) وقال: (وارزق أهـله من الشـمرات من آمنـهم بالـله والـيوم الآخر) فطلب خـيرات الدـنيـا والـآخـرـة، وـقال مـوسـى عـلـيـه السـلام: (ربـنـا إـنـكـ آتـيـتـ فـرـعـونـ وـمـلـأـهـ زـيـنـهـ وـأـمـوـالـهـ فـيـ الـحـيـاءـ الـدـنـيـاـ رـبـنـاـ لـيـضـلـوـاـ عـنـ سـبـيلـكـ رـبـنـاـ اـطـمـسـ عـلـىـ اـموـالـهـ وـاـشـدـدـ عـلـىـ قـلـوبـهـ) وـقال زـكـرـيـاـ عـلـيـهـ السـيـلـامـ: (فـهـبـ لـىـ مـنـ لـدـنـكـ وـلـيـاـ) وـقال سـلـيـمانـ عـلـيـهـ السـيـلـامـ: (هـبـ لـىـ مـلـكـاـ لـاـ يـنـبغـيـ لـأـحـدـ مـنـ بـعـدـ) وـقال نـوحـ عـلـيـهـ السـيـلـامـ لـقـوـمـهـ: (اسـتـغـفـرـوـ رـبـكـمـ إـنـهـ كـانـ غـفـارـاـ يـرـسـلـ السـمـاءـ عـلـيـكـمـ مـدـرـارـاـ وـيـمـدـدـكـمـ بـأـمـوـالـ وـبـنـيـنـ وـيـجـعـلـ لـكـمـ جـنـاتـ وـيـجـعـلـ لـكـمـ أـنـهـارـاـ) وـقال تـعـالـيـ: (زـيـنـ لـلـنـاسـ حـبـ الشـهـوـاتـ مـنـ النـسـاءـ وـالـبـنـيـنـ وـالـقـنـاطـيرـ الـمـقـنـطـرـةـ مـنـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ وـالـخـيـلـ الـمـسـوـمـةـ وـالـأـنـعـامـ وـالـحـرـثـ) وـقال تـعـالـيـ

«وـهـوـ الـذـيـ أـنـشـأـ جـنـاتـ مـعـروـشـاتـ وـغـيـرـ مـعـروـشـاتـ وـالـنـخلـ وـالـزـرـعـ» الآيـةـ.

فـقالـ الشـافـعـيـ: لـوـ أـنـ الرـجـلـ قـالـ: اللـهـمـ هـبـ لـىـ خـيـلـاـ أـرـكـبـهـ وـفـاكـهـ آـكـلـهـ وـأـمـرـأـ أـتـزـوـجـ بـهـ، فـكـلـ ذـكـ مـذـكـورـ فـيـ الـقـرـآنـ، فـمـاـ معـنـيـ

قولكم لا يجوز أن يدعوا إلابما في القرآن؟

قال: فسكت محمد ولم يذكر جواباً.

قلت: والذى يؤكّد هذا الكلام، أنّهم جوّزوا قراءة الفاتحة بالفارسية وقالوا: المقصود هو المعنى وذلك لا يختلف فكذا هناك، المقصود من الدعاء طلب هذه الأشياء ولا يتفاوت ذلك بأن يذكر بالعربية أو بالفارسية وكذا هنا المقصود من هنا طلب هذه الأشياء، طلب أعيانها ومنافعها، وإذا كانت بأسرها مذكورة في قوله تعالى «ربّنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة»

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٢٥

وقنا عذاب النار» فالقول بأن طلب هذه الأشياء لا يجوز مع القول بجواز قراءة الفاتحة بالمعنى كالمتناقض.

ثم قال الشافعى: وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم لقوم وسمّاهم باسمائهم ونسبهم إلى قبائلهم، وهذا كله يدل على أن المحرّم من الكلام إنّما هو كلام الناس بعضهم بعضاً في حوائجهم، فأما إذا دعا ربّه وسائله حاجته فهذا لا أعلم أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلف فيه، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: وأما السجود فاجتهدوا فيه من الدعاء، فإنه قمن أن يستجاب لكم. ولم يخص رسول الله دعاء دون دعاء» (١).

وفيها أيضاً:

«المسألة الخامسة: روى الربع أنّه جرت مناظرة بين الشافعى وبين محمد بن الحسن في باب الماء، فقال: زعمت أنّ فارأء إن وقعت في بئر فماتت، نزح منها عشرون دلواً ويظهر البئر،رأيت شيئاً قط ينجس كله فيخرج بعضه فتذهب النجاسة عن الباقي؟ فقال: إنّما أخذنا بهذا المذهب لورود الأثر فيه. قلنا: هنا تركتم هذا القياس اليقيني بسبب هذا الأثر، ثم تركتم النص الصريح في مسألة المصراة بسبب قياس ضعيفٍ! وذلك عجيب جداً حيث يترك القياس اليقيني بسبب أثر ضعيف اتفق المحدثون على ضعفه، ويترك النص الصريح الذي أجمع المحدثون على صحته بسبب قياس ضعيف.

ثم قال الشافعى لمحمد بن الحسن: وزعمت أنّك إذا أدخلت يدك في

(١) مناقب الإمام الشافعى: ٢٧٦ - ٢٧٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٢٦

بئر لتوضّأ بها إنّ ماء البئر ينجس كله ولا يظهر البئر حتى ينزح الماء بالكلية، وإن سقطت فيه نجاسة ميّة، ظهر بعشرين دلواً أو ثلاثين دلواً، فهل يعقل أنْ يقال إنّ البئر ينجس بدخول اليد التي لا نجاسة عليها أكثر مما ينجس بسبب وقوع النجاسة فيه؟

قلت: والإلزام أظهر فيما إذا فرضنا أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان محدثاً، فأدخل يده المباركة في البئر أنه ينجس ماء البئر عندهم بالكلية، ولا يظهر إلابأن ينزح الماء بالكلية، وتمام التقرير معلوم» (١).

وفيها أيضاً:

«المسألة الثانية عشرة: روى أنّ محمد بن الحسن قال للشافعى يوماً:

بلغني أنّك تختلفنا في مسائل الغصب.

قال الشافعى: فقلت له: أصلحك الله، إنّما هو شيء أتكلّم به في المناظرة.

قال: فناظرني.

قلت: إنّي أجّلك عن المناظرة.

قال: لا بد منه.

ثم قال: ما تقول في رجل غصب ساجة، وبنى عليها جداراً وأنفق عليه ألف دينار، فجاء صاحب الساجة وأقام شاهدين على أنّها ملكه؟

فقال الشافعى: قلت: أقول لصاحب الساجة ترضى أن نأخذ قيمتها؟ فإن رضى وإنما قلعت البناء ودفعت ساجته إليه.
قال محمد بن الحسن: فما تقول في رجل غصب لوحًا من خشب

(١) مناقب الإمام الشافعى: ٢٧٥ - ٢٧٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٢٧

فأدخله في سفينة، ووصلت السفينة إلى لجأ البحر، فأتي صاحب اللوح بشاهدين عدلين أنها ملكه، أكنت تنزع اللوح من السفينة؟
قلت: لا.

قال: الله أكبر، تركت قولك.

ثم قال: ما تقول في رجل غصب خيطاً من إبريس، فمزق بطنه وخطأ بذلك الأبريس ثم أراده، فجاء صاحب الخيط بشاهدين
عدلين أن هذا الخيط مخصوص منه، أكنت تنزع الخيط من بطنه؟
قلت: لا.

قال: الله أكبر تركت قولك. وقال أصحابه: تركت قولك.

قال الشافعى: فقلت: لا. تعجلوا، أرأيت لو كان اللوح لوح نفسه، ثم أراد أن ينزع ذلك اللوح من السفينة حال كونها في لجأ البحر،
أبياح له ذلك أم محروم؟

قال: بل يحرم.

قلت: أفرأيت لو كان الخيط خيط نفسه، وأراد أن يتزعمه من بطنه ويقتل نفسه، أبياح له ذلك أم محروم؟

قال: بل محروم.

قلت: أرأيت لو جاء المالك الساجة وأراد أن يهدم البناء وينزعها، أبياح له ذلك أم مباح؟

قال: بل مباح.

قال الشافعى: يرحمك الله، فكيف تقيس مباحاً على محروم؟!

قال محمد: فكيف تصنع بصاحب السفينة؟

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٢٨

فقلت له: أمره أن يسيراها إلى أقرب السواحل، ثم أقول له: إنزع اللوح وادفعه إليه.

قال محمد بن الحسن: قد قال النبي صلى الله عليه وسلم: لا ضرر ولا ضرار في الإسلام.

قال الشافعى: ومن ضرره؟ هو الذي ضر نفسه.

ثم قال الشافعى: ما تقول في رجل من الأشراف غصب جارية لرجل من الزنج في غاية الرذالة، ثم أولدها عشرة كلهم قضاة سادات
أشراف خطباء، فأتي صاحب الجارية بشاهدين عدلين على أن هذه الجارية التي هي أم هؤلاء الأولاد كانت مملوكة له، ماذا تعمل؟

قال محمد بن الحسن: أحكم بأن أولئك الأولاد مماليك لذلك الرجل.

قال الشافعى: فقلت: أنسدك الله، أي هذين أعظم ضرراً، أن تقلع الساجة وتردها إلى مالكتها، أو تحكم برد الجارية إلى مولاتها
وتحكم برؤساء الأولاد؟

فانقطع محمد بن الحسن «١».

وفيها أيضاً:

«المسألة الثالثة عشرة: قال محمد بن الحسن للشافعى في مسألة العارية:

أنت لا تعرفون معنى حديث صفوان، وذلك، لأن العارية هناك إنما صارت مضمونة، لأنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: عارٍ مضمونة.

قال الشافعى: فقلت: من استعار الساعة عارية وبشرط أن يضمنها، هل يضمن؟

قال محمد: لا.

(١) مناقب الإمام الشافعى: ٢٨٤ - ٢٨٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٢٢٩

قال الشافعى: فقلت: إنما أنت تسخر من هؤلاء الذين عندك. وفي رواية أخرى ما تقول في الشيء الذي لا يكون مضموناً لو ضمه هل يصير مضموناً عليه. قال محمد: لا. قال الشافعى: فقلت له: إنما تخدع هؤلاء! والحاصل أنَّ ما لا يكون مضموناً في الأصل لا يصير مضموناً بشرط الضمان، كالوديعة وغيرها من الأمانات» (١).

وفيها أيضاً:

«وحكى الشافعى عن أبي يوسف أنه قال لأرمين الليلة أهل المدينة بقاصمة الظهر في اليمين والشاهد، فقال رجل: وماذا تقول؟ قال أبو يوسف: أتمسّك بقوله تعالى: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم».

فقال الرجل: لو سألك عن الشاهدين اللذين أمر الله تعالى بقبول شهادتهما؟

قال أبو يوسف: هما عدلان مسلمان.

قال الشافعى: فقلت: لو قالوا لكم فأجزت شهادة أهل الذمَّة في الحقوق وقد قال الله تعالى: «من رجالكم» وقال: «ممَّن ترضون من الشهداء»؟

قال: فتفكر ساعه ثم قال: هم في الحماقة أشد من أن يهتدوا إلى ذلك.

فقلت: أنت إنما تتحجّ على ضعفاء الناس» (٢).

أقول:

فهذه موارد من ردود الشافعى على فتاوى أبي حنيفة، ونماذج من

(١) مناقب الإمام الشافعى: ٢٨٦ - ٢٨٧.

(٢) مناقب الإمام الشافعى: ٢٩٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٣، ص: ٢٣٠

مناظراته مع تلامذته ... ومن أراد التوسيع في هذا الباب فليرجع إلى (كتاب الرد على محمد بن الحسن) من مصنفات الشافعى، كما ذكره له بترجمته كما في (معجم الأدباء) وغيره.

الغزالى وأبو حنيفة ... ص: ٢٣٠

ومن الأعلام الذين ردوا وشنعوا على أبي حنيفة في فقهه وفتواه هو:

أبو حامد الغزالى، الذى يكفى في الوقوف على مقامه ومعرفة شأنه ومتزلته عند القوم: مباهاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به، فيما رواه الدميرى في (حياة الحيوان) بالسند الصحيح عن الشيخ الإمام العارف بالله أبى الحسن الشاذلى إِنَّه قال: «رأيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام وقد باهى موسى وعيسي: في امْتَكَمَا حَبْرَ هَكْذَا - وأشار إلى الغزالى - .

وقال الشيخ الإمام العارف بالله الاستاد ركن الشريعة والحقيقة أبوالعباس المرسى - وقد ذكر الغزالى فشهاد له بالصدقية العظمى -

وحسك من ياهي النبي به موسى وعيسي، وشهد له الصدّيقون بالصدقية العظمى» (١) .

فمن ذلک قوله في (المنخول) في كتاب الفتوى:

«الفصل الرابع: في التنصيص على مشاهير المجتهدين من الصحابة والتابعين وغيرهم، ولا خفاء بأمر الخلفاء الراشدين، إذ لا يصلح للإمامية إلا مفت، وكذا كلّ من أفتى في زمنهم، كالعبادلة وزيد بن ثابت، ومعاوية قلده الشافعى في مسألة، وأصحاب الشورى قيل إنّهم كانوا مفتين؛ لأنّ عمر جعل الأمر فيما بينهم، فدلّ على صلاح كلّ واحد له.

(١) حاء الحوا ان للدمسي ١: ٣٧٠

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٢٣١

قال القاضى: وهذا فيه نظر، إذ ما من واحد إلّا وشتبّب عمر فيه بشيء لمّا أُنْ عرض عليه؛ فقال في طلحة: صاحب ختر وانه واستكبار، وفيه الزيز:

إِنَّهُ صاحبَ الْمَدِّ وَالصَّاعِ، وَفِي سَعِدٍ: إِنَّهُ صاحبُ مَقْبَرَةِ، وَفِي عَلَىٰ: إِنَّ فِيهِ دُعَابَةً، وَفِي عُثْمَانَ: إِنَّهُ كَلْفُ بِأَقْارِبِهِ، فَلَا يَتَلَقَّى حُكْمًا جَهَادِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَأْخُذِ.

وأبوهريرة لم يكن مفتياً فيما قاله القاضي، وكان من الرواء.

والضابط عندنا فيه أنَّ كُلَّ من علمنا قطعاً أَنَّه يتصدِّى للفتوى في أَعْصَارِهِمْ وَلَمْ يمْنَعْ عَنْهُ، فَهُوَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ، وَلَمْ يَمْنَعْ لَهُ قطعاً فَلَا، وَمِنْ ترَدَّدِنَا فِي ذَلِكَ فِي حَقِّهِ ترَدَّدَنَا فِي صِفَتِهِ، وَقَدْ انْقَسَمَتِ الصَّحَابَةِ إِلَى مُتَنَسِّكِينَ لَا يَعْتَنُونَ بِالْعِلْمِ وَإِلَى مُعْتَنِينَ بِهِ، وَأَصْحَابِ الْعَمَلِ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَرْتَبَةُ الْفَتَوْيِ، وَالَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَأَفْتَوْا فِيهِمُ الْمُفْتَوْنُ، وَلَا مَطْعَمٌ فِي عَدَّ آهَادِهِمْ بَعْدَ ذِكْرِ الضَّابطِ، وَهُوَ الضَّابطُ أَيْضًا فِي التَّابِعِينَ، وَلِلشَّافِعِي فِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ كَلَامٌ.

وأمّا مالك، فكان من المجتهدين، نعم له زلل في الاسترسال على المصالح، وتقديم عمل علماء المدينة، وله وجه كما ذكرناه من قبل.

وذكر في (المنخل) في كتاب الترجيح: «أبا حنيفة، فلم يكن مجتهداً، لأنَّه كان لا يُعرف باللغة، وعليه يدلُّ قوله: لو رماه بأبوقيس، وكان لا يُعرف بالأحاديث؛ وللهذا عزى بقبول الأحاديث الضعيفة وردَّ الصحيح منها، ولم يكن فقيه النفس بل كان يتکايس لا في محله على مناقضه مأخذ الأصول» (١).

١) المنخول في علم الاصول: ٤٦٩ - ٤٧١

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٢٣٢

الحشمة واستثنى مقدماته من معانقة وقبيل ومماشة منها، وعلمنا بأنّ أقلّ مراتب موجب العقوبة أن يتمحض تحريمه، فالوطىء بالشبهة لا يوجّب الحدّ، وإشارته إلى الذى صادف امرأة على فراشه ظنّها حللتة القديمة.

قال: فهذه جهة لا يتفاوت فيها نظر العلاء، ولا اكتراث بمخالفه أبي حنيفة، فإنه أقطع بخطائه في تسعة عشر مذاهبه التي خالفة فيها خصوصاته، فإنه أتى فيها بالزلل في قواعد أصوله يترقى القول فيها عن مظان الظنون، كتقديمه القياس على الخبر ورجوعه إلى الاستحسان الذي لا مستند له،

^{٢٣٣} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص:

وَزَعَمَهُ أَنَّ الْرِيَادَةَ عَلَى النَّصِّ نَسْخٌ فِي مَسَائِلِ ذَكْرِنَا، وَتَمْسِكُهُ بِمَسَائِلِ شَادِهِ فِي خَرْمِ الْقَوَاعِدِ، فَلَيْسَ الْكَلَامُ مَعَهُ مَظْنَأً لِلنَّظرِ فِي الْمَظْنَوْنَاتِ، وَالْعَشْرُ الْبَاقِي يَسْتَوِي فِيهِ قَدْمُهُ وَقَدْمُ خَصْوَمِهِ وَلِعَلَّهُمْ يَرْجِحُونَ عَلَيْهِ»^١۔

وفي (المنخول) أضًا:

«قال الشافعى: من استحسن فقد شرع، ولابد أولاً من بيان حقيقة الإستحسان، وقد قال قائلون من أصحاب أبي حنيفة: الإستحسان مذهب لا دليل عليه.

وهذا كفر من قاتله وممن يجوز التمسك به بلا حاجة فيه إلى دليل» (٢).

و فیه:

قال أبو حنيفة: لا- يجري القياس في الحدود و ... والمقدرات والرخص، ثم أفحش القياس في درء الحدود في السرقة والقصاص حتى أبطل قاعدة الشرع، وفي إثباتها حتى أوجب الحد في شهود الزوايا، وأوجب قطع السرقة بشهادة شاهدين يشهد أحدهما على أنه سرق بقرء بيضاء ويشهد الآخر على بقرء سوداء، لاحتمال أن البقرة كانت ملمة، وقام غير الجماع على الجماع في الصوم في إيجاب الكفارة، والخطاء في قتل الصيد على العمد في إيجاب الجزاء مع اختصاص النص بالعمد، وقدر نزح ماء البئر عند نجاسته بثلاثين دلواً قياساً، ولا- ينفعهم قولهم إننا قلّدنا الأوزاعي، فإنهم أبوا عن تقليد الصحابة في مسائل فكيف قلّدوه؟ وقدرروا العفو عن النجاسة بربع الشوب والمسح على الرأس بربعه، وقايسوا في الرخص سائر النجاسات على

^{٤٣٨}-^{٤٣٩}) المنخول من علم الاصول:

٣٧٤ - ٣٧٥ المدخل:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٢٣٤

مقدار ما عفي عنه على محل النجوح رخصة، فقد خطوا هذه الاصول «١».

و جاء في آخر كتاب (المنخول):

«إنَّ أبا حنيفة نزق حمام ذهنه في تصوير المسائل وترير المذاهب، فكثير خبطه لذلك، ولهذا استنكر أبو يوسف ومحمد عن اتباعه في ثلثي مذهبة، لما رأيا فيه من كثرة الخبط والخلط والتورّط في المتناقضات، وصرف الشافعى ذهنه إلى انتخاب المذاهب وتقديم الأظهر فالاُظْهَر، وأقدم عليه بقريحةٍ وقاده وفطنه منقاده وعقل ثاقب ورأى صائب، بعد الإستظهار بعلم الاصول والإستمداد من جملة أركان النظر في المعقول والمنقول، فيستان على القطع أنه أبعد عن الزلل والخطأ ممَّن اشتغل بالتمهيد، وتشوش الأمر عليه في روم التأسيس والتقدّم».

وعلى الجملة، إذا قدم مذهب أبي حنيفة على مذهب أبي بكر لتأخره وشدة اعتماده بالنخل، فاعتبار التأخير في نسبة الشافعى إلى أبي حنيفة ومن قبله أين وأوضح» ٢.

شم قال:

«السلوك الثالث أن تستقرى مذاهب الأئمة، ليتبيّن تقديم الشافعى على القطع: فأمّا مالك، فقد استرسل على المصالح إسترسالاً جرّه ذلك إلى قتل ثلث الأئمة لاستصلاح ثلثها، وإلى القتل فى التعزير والضرب بمجرد التهم، إلى غيره مما أومأنا إليه في أثناء الكتاب...»

(١) المنخول: ٣٨٦ - ٣٨٥.

(٢) المنخول: ٤٩٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٣٥

وأمّا أبو حنيفة، فقد قلب الشريعة ظهراً لبطن وشوش مسلكها وغير نظامها» (١).

إلى أن قال:

«ولا يخفى فساد مذهبه في تفاصيل الصلاة، والقول في تفاصيلها يطول، وثمرة خبطه بين فيما عاد إليه أقل الصلاة عنده، وإذا عرض أقل صلاتة على كل عامي جلف كاغ امتنع عن اتباعه، فإن من انغمس في مستنقع نيد، وخرج في جلد كلب مدبوغ، ولم ينو، وأحرم للصلاة مبدلاً صبغة التكبير بترجمته تركيًّا كان أو هندىًّا، ويقتصر في قراءة القرآن على ترجمة قوله «مدحامتان» ثم يترك الركوع وينقر نقرتين لا-قعود بينهما، ولا يقرأ التشهد، ثم يحدث عمداً في آخر صلاتة بدلاً عن التسليم، ولو انفلت منه أو سبقت له حدث يعيد الموضوع في أثناء صلاته، ويحدث بعده عمداً فإنه لم يكن قاصداً في حدثه الأول، تحلّ عن صلاته على الصحة».

والذى ينبغي أن يقطع به كل ذى دين: أن مثل هذه الصلاة لا يبعث الله بها نبئاً، وما بعث محمد بن عبد الله صلوات الله عليه بدعاء الناس إليه، وهي قطب الإسلام وعماد الدين، وقد زعم أن هذا القدر أقل الواجب فهي الصلاة التي بعث بها النبي وما عدتها آداب وسنن.

وأمّا الصوم، فقد استأصل ركته ورده إلى نصفه، حيث لم يشرط تقديم الـtie.

وأمّا الزكاة، فقد قضى أنها على التراخي، فيجوز تأخيرها وإن كانت الحاجة ماسة، وأعين المساكين إليها ممتدّة، ثم زعم أنها تسقط بموته قبل

(١) المنخول: ٤٩٩ - ٥٠٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٣٦

أدائها، وكان قد جاز له التأخير، وهل هذا إلا إبطال غرض الشارع من مراعاة حق المساكين.
ثم عكس هذا في الحجّ الذي لا ترتبط به حاجة مسلم، وزعم أنه على الفور.
فهذا صنيعه في العبادات.

وأمّا العقوبات، فقد أبطل مقاصدها وخرم أصولها وقواعدها، فإن مما رام الشرع عصمه الدماء والفروج والأموال، وقد هدم قاعدة القصاص بالقتل بالمثل، فمهيد التخيق والتغريق والقتل بأنواع المثلقات ذريعة إلى درء القصاص، ثم زاد عليه حتى ناكر الحسن والبدىء وقال: لم يقصد قتله وهو شبه عمد.

وليت شعرى كيف يجد العاقل من نفسه أن يعتقد مثل ذلك تقليداً لو لا فرط الغباوة وشدّة الخذلان!
وأمّا الفروج، فإنه مهيد ذرائع أسقط الحدّ بها، مثل الإجارة ونكاح الامهات، وزعم أنها دارئة للحدّ، ومن يبغى البغاء بمؤمنه كيف يعجز عن استيغارها، ومن عذرنا من ذلك؟
ثم دقق نظره منعكساً في إيجاب الحدّ في مسألة شهود الزوايا، زاعماً إنّى تفطّنت لدقائقه وهي انزحافهم في زنية واحدة على الزوايا، ثم

قال: لو شهد عليه أربعة عدول بالزنا فأقرّ مرّة واحدة سقط الحدّ عنه، ثمّ أوجب الحدّ في الوطى بالشبهة إذا صادف أجنبية على فراشه فظنّ أنها حليته القديمة، وأقلّ موجبات العقوبات ما تمّ حضن تحريمه، والذاهل المخطى لا يوصف فعله بالتحرير. وأمّا الأموال، فإنه زعم أنّ الغصب فيها مع أدنى تغيير مزيل ملك المالك عنها، كطعن الحنطة وشئ الشاة»^١.

(١) المنخول: ٥٠٢ - ٥٠٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٣٧

إلى أن قال:

«ثم أردف جميع قواعد الشريعة بأصل هدم به شرع محمد صلى الله عليه قطعاً حيث قال: شهود الزور إذا شهدوا كاذبين على نكاح زوجة الغير وقضى به القاضي بخطأ، حلّت الزوجة للمشهود له وإن كان عالماً بالتزوير، وحرمت على الأول بينه وبين الله تعالى»^١. قال:

«ولولا شدة الغباوة وقلة الدراءة وتدرب القلوب على اتباع التقليد والمأثور، لما اتبّع مثل هذا المتصرف في الشرع من سلم حسنه فضلاً عن يشتدد نظره، ولهذا اشتدد المطعن والملعون من سلف الأئمة فيه، إلى أن اتهموه بروم خرم الشرع، وهو الذي قطع به القاضي أبو بكر في قوله في مسألة المثقل قال: من زعم أن القاتل لم يتعمّد القتل به إن لم يعلم نقشه فليس من العقلاة وإن علمه فقد رام خرم الدين»^٢.

أقول:

هكذا يتكلّم الغزالى في أبي حنيفة، ثم بالتالي يلعنه بصرامة، وإذا علمنا أنّ الغزالى يمنع من لعن المسلم، بل لا يجوز لعن يزيد بن معاوية، عرفنا حال أبي حنيفة عنده! وهذه عباراته على ما في (تاريخ ابن خلّakan) وغيره من كتب أكابرهم الأعيان: «لا يجوز لعن المسلم أصلاً، ومن لعن مسلماً فهو الملعون، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المسلم ليس بلغان، وكيف يجوز لعن المسلم

(١) المنخول: ٥٠٣.

(٢) المنخول: ٥٠٣ - ٥٠٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٣٨

ولا يجوز لعن البهائم وقد ورد النهي عن ذلك؟ وحرمة المسلم أعظم من حرمة الكعبة بنص النبي صلى الله عليه وسلم، ويزيد صحة إسلامه وما صحّ قتله الحسين رضي الله عنه ولا أمره ولا رضاه بذلك، ومهما لم يصحّ ذلك منه لا يجوز أن يظنّ ذلك به، فإنّ إساءة الظنّ أيضاً بالمسلم حرام وقد قال الله تعالى: «إن جتنبوا كثيراً من الظنّ إن بعض الظنّ إثم» وقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله تعالى حرم من المسلم دمه وماله وعرضه وأن يظنّ به ظنّسوء، ومن زعم أنّ يزيد أمر بقتل الحسين أو رضي به فينبغي أن يعلم به غاية حماقته، فإنّ من قُتِلَ من الأكابر والوزراء والسلطانين في عصره لو أراد أن يعلم حقيقة من الذي أمر بقتله ومن الذي رضي به ومن الذي كرهه، لم يقدر على ذلك وإن كان قد قتل في جواره وزمانه وهو يشاهد، فكيف لو كان في بلد بعيد وفي زمن بعيد وقد انقضى عليه قريب من أربع مائة سنة في مكان بعيد، وقد تطرق التفسير في الواقع فكثرت فيها الأحاديث من الجوانب؟، فهذا أمر لا يعرف حقيقته أصلاً، وإذا لم يعرف وجوب إحسان الظنّ بكلّ مسلم، ومع هذا، فلو ثبت على مسلم أنه قتل مسلماً فمذهب أهل الحقّ أنه ليس بكافر، والقتل ليس بكافر، بل هو معصية، وربما مات بعد التوبة، والكافر لو تاب من كفره لم يجز لعنته فكيف من تاب عن قتل، وبم يعرف أنّ قاتل الحسين رضي الله عنه مات قبل التوبة «وهو الذي يقبل التوبة عن عباده».

فإذاً لا يجوز لعن أحد ممّن مات من المسلمين، ومنْ لعنه كان فاسقاً عاصيًّا لله تعالى، ولو جاز لعنه فسكت لم يكن عاصياً بالإجماع، بل لو لم يلعن إبليس طول عمره لا يقال له في القيمة لم تلعن إبليس ويقال للّاعن: لمن لعنت؟ ومن أين عرفت أنه مطرود ملعون؟ والملعون هو المبعد من الله استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٢٣٩

تعالى، وذلك غيب لا يعرف إلاّ منْ مات كافراً، فإنَّ ذلك علم بالشرع، وأما الترجمة عليه فهو جائز، بل مستحب، بل هو داخل في قولنا في كل صلاة:

اللهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ فَإِنَّهُ كَانَ مُؤْمِنًا وَاللهُ أَعْلَمُ» (١).

كتاب المنخول للغزالى ... ص: ٢٣٩

ثم إنَّ بعضهم لما رأى هذا الطعن والذم الشديد من إمامهم الغزالى في أبي حنيفة في كتاب المنخول، ولم يتمكن من تكذيب الغزالى، إضطر إلى نفي نسبة الكتاب المذكور إليه، فقال بأنه ليس من تصانيف الغزالى صاحب إحياء العلوم، بل هو تأليف محمود الغزالى المعترلى.

ولكنَّ هذه المحاولة أيضاً للدفاع والحماية عن أبي حنيفة لا تجدى نفعاً، فالكتاب للغزالى قطعاً ... وقد ذكره له كبار العلماء والمؤرخين المشاهير، كابن خلّakan، واليافعي، بترجمة الغزالى في عدد مصنفاته (٢).

كما اعترف الملا على القارى بذلك في كتابه المؤلف ردّاً على إمام الحرمين فقال:

«ثم رأيت الإمام الكردري صنف تصنيفاً في الرد على الغزالى فيما نقل عنه أنه ذكر في كتابه المنخول طعناً في أبي حنيفة وأصحابه الفحول، ولعله كان في أيام جهالته وزمان حيرته ومبدأ ضلالته، قبل أن يدخل في طريق الأولياء وتصنيفه الإحياء، على ما تدلّ عليه ترجمته للإمام الأعظم مع سائر العلماء».

(١) وفيات الأعيان ٣: ٢٨٩ - ٢٨٨.

(٢) وفيات الأعيان ٤: ٢١٨، مرآة الجنان ٣: ١٣٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٢٤٠

وقال الحافظ الزين العراقي في (شرح ألفية الحديث):

«اختلف في التعديل والجرح هل يقبلان أو أحدهما من غير ذكر أسبابهما أم لا يقبلان إلمافسراً، على أربعة أقوال؟» ثم قال: «القول الثاني عكس القول الأول: إنه يجب بيان سبب العدالة ولا يجب بيان سبب الجرح، لأنَّ أسباب العدالة يكثر التصريح فيها، فيبني المعدلون على الظاهر. حكاه صاحب المحصول وغيره، ونقله إمام الحرمين في البرهان والغزالى في المنخول تبعاً له عن القاضى أبي بكر» ثم قال بعد ذكر القول الثالث:

«والقول الرابع عكسه، إنه لا يجب ذكر سبب واحدٍ منها، إذا كان الجارح أو المعدل عالماً بصيراً، وهو اختيار القاضى أبي بكر ونقله عن الجمهور فقال: قال الجمهور من أهل العلم: إذا جرح من لا يعرف الجرح، يجب الكشف عن ذلك، ولم يوجدوا ذلك على أهل العلم بهذا الشأن. قال:

والذى يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك إذا كان الجارح عالماً، كما لا يجب استفسار المعدل عما به صار عنده المزكي عدلاً. إلى آخر كلامه.

وممَّن حكاه عن القاضى أبي بكر الغزالى في المستصنفى خلاف ما حكاه عنه في المنخول».

وذكر ابن جماعة كتاب المنخول بترجمة الغزالى فى عداد مصنفاته «١»، وحکى بترجمة القاضى الحسين بن الحسن السعدي المقدسى الأصل

(١) طبقات الشافعية لابن جماعة- ترجمة الغزالى
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤١
الدمياطى، عن الحافظ الدمياطى أنه قرأ عليه المنخول للغزالى «١».
ونقل الحافظ السيوطي فى رسالته فى الإجتهداد- (جزيل المawahب)- كلاماً عن الغزالى فى المنخول قائلاً: «قال الغزالى فى المنخول الإجتهداد ركن عظيم في الشريعة»....

هذا، وإن عدّه من الأعلام يروون بالأسانيد كتاب (المنخول) للغزالى، فقد قال الشيخ تاج الدين الدهان المكى الحنفى فى كتاب (كفاية المتطلع لما ظهر وخفى من غالب مرويات شيخنا العلامة الحسن بن على العجمى) ما نصه:
«كتاب المستصفى والمنخول، للإمام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالى الشافعى: أخبر بهما عن الشيخ صفى الدين أحمد بن محمد القشاشى والشهاب أحد بن محمد الخفاجى، عن العلامة شمس الدين محمد بن أحمد الرملى، عن أبي الفضائل عبد الحق بن محمد السنباطى، عن الشيخ الزاهد شرف الدين أبي الفتح محمد بن الزين أبي بكر ابن الحسين المراغى قال: أخبرنا بهما جماعة أعلام الحافظ بهاء الدين عبدالله بن محمد بن خليل العثمانى المكى إذناً، عن الرضى إبراهيم بن محمد الطبرى المكى قال: أخبرنا أبوالحسن على ابن المقير البغدادى إذناً قال: أخبرنا أبوالعباس أحمد بن طاهر الميهنى قالاً: أخبرنا بهما مؤلفهما الإمام حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسى. فذكرهما»^٢.

(١) طبقات الشافعية لابن جماعة- ترجمة القاضى حسين بن الحسن الدمياطى
(٢) كفاية المتطلع- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤٢
ثم إنّه مما يبطل دعوى كون (المنخول) لمحمود المعتزلى وجود الردود الكثيرة على المعتزلة فيه:
فقد جاء في (المنخول):
«مسألة: لا يستدرك حسن الأفعال وقبحها بمسالك العقول، بل يتوقف دركها على الشعاع المنقول، إذ الحسن عندنا ما حسنه الشرع بالحث عليه، والقيبح ما قبح بالزجر عنه والذم عليه، وقد خالف في ذلك المعتزلة والكرامية والرافضة» ... ١.
وفيه:

«مسألة: صيغة النفي إذا اتصل بالجنس لم يقتضي الإجمال كقوله: لا عمل إلا بالبيه ولا صلاة، وزعمت المعتزلة أنها مجملة من حيث أنه يتزدّد بين نفي العمل حسناً وبين نفيه حكماً وهذه جهالة» ... ٢.
وفيه:

«الأمر قسم من أقسام الكلام، وأصل الكلام مما أنكره المعتزلة، فلا بد من تقديمها، والكلام فيه في ثلاثة فصول: الفصل الأول في إثباته عليهم، فالكلام عندنا معنى قائم بالنفس على حقيقة وخاصية يتميز بها عمّا عداها، وأمّا العبارات فإنّها تسمى كلاماً مجازاً أو حقيقة؟ تردد فيه شيخنا أبوالحسن وهو متلقى من اللغة، وأنكرت المعتزلة جنس الكلام وزعمت أنه فعل حركات مخصوصة وأصوات مقطوعة، وزعموا أنّ البارى سبحانه متكلّم بمعنى أنه قادر للكلام، والدليل على إثباته ثلاثة مسالك» ... ٣.

(١) المنخول: .٨

(٢) المنخول: .٧٧

(٣) المنخول: .٩٩ - ٩٨

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤٣

وفيه:

«مسألة: عند المعتلة المأمور يخرج عن كونه مأموراً حالة الامتثال وحدوث الفعل المطلوب، لأنّ الأمر طلب والكائن لا يطلب، كما قالوا يخرج عن كونه مقدوراً، لأنّ القدرة لا تتعلق بالوجود، وخالفهم أصحابنا في مسألتين وبنوا الأمر على القدرة»^١.

وفيه:

«قال شيخنا أبوالحسن: المعدوم مأمور على تقدير الوجود، إذ عنده ثبت الكلام القديم وثبت كون البارى آمراً أزلًا، وأبى المعتلة وقالوا: الأمر طلب فكيف يتوجه على المعدوم»^٢.

وفيه:

«قالت المعتلة: لا يخصّص عموم القرآن بأخبار الآحاد، فإنّ الخبر لا يقطع بأصله بخلاف القرآن. وقال الفقهاء: يخصّص به- إلى أن قال- والمختار أنه يخصّص، لعلمنا أنّ الصحابة كانوا يقبلون حديثاً نصّاً ينقل لهم الصديق في تخصيص عموم القرآن»^٣.

وفيه:

«القول في أفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يتوصل إلى ذلك إلا بذكر مقدمة في عصمة الأنبياء عن المعاصي، وهي منقسمة إلى الصغار والكبار، وقد تقرر بمسلك النقل كونهم معصومين عن الكبار، وأما الصغار،

(١) المنخول: .١٢٣ - ١٢٢

(٢) المنخول: .١٢٤

(٣) المنخول: .١٧٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤٤

ففيه تردد العلماء، والغالب على الفتن وقوعه، وإليه يشير بعض الآثار والحكایات، هذا كلام في وقوعه، أمّا جوازه فقد أطبقت المعتلة على وجوب عصمتها عليه السلام عقلاً عن الكبار، تعویلًا على أنه يورث التنفيذ وهو منافق لغرض النبوة، وهذا يبطل بكون الحرب سجالاً بينه وبين الكفار، وبه اعتصم بعض اليهود في تكذيبه.

والمختار ما ذكره القاضي وهو أنه لا يجب عقلاً عصمتهم، إذ لا يستبان استحاله وقوعه بضرورة العقل ولا بنظر، وليس مناقضاً لمدلول المعجزة، فإنّ مدلوله صدق اللهجة فيما يخبر عن الله تعالى، فلا جرم لا يجوز وقوع الكذب فيما يخبر به عن الله تعالى؛ لا عمداً ولا سهوًّا، ومعنى التنفيذ باطل، فإنّا نجوز أن يتبيء الله تعالى كافراً ويؤيده بالمعجزة، والمعتلة يأبون ذلك أيضاً»^٤.

أقول:

وإذ وقفت على كلمات الشافعى وغيره فى أبي حنيفة، فهلم لننظر إلى كلمات سائر الأئمّة فيه، وقد أوردتها الحافظ الخطيب البغدادى بترجمته من (تاریخ بغداد) «٢».

أبو حنيفة في تاريخ الخطيب ... ص: ٢٤٣

وقد قال الخطيب بعد أن أورد عن جماعة من الأئمّة المدح لأبي حنيفة:

«والمحفوظ عند نقله الحديث من الأئمة المتقدمين - وهؤلاء المذكورون منهم - في أبي حنيفة خلاف ذلك، وكلامهم فيه كثير، لامور شنيعةٍ

(١) المنخول: ١٢٣ - ١٢٤.

(٢) ترجمة أبي حنيفة في تاريخ بغداد ١٣: ٣٢٣ - ٤٥٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤٥

حفظت عليه، متعلق بعضها باصول الديانات وببعضها بالفروع، ونحن ذاكروها بمشيئة الله عزوجل، ومعذرون إلى من وقف عليها وكره سمعها، بأنّ أباً حنيفة عندنا مع جلاله قدره أسوة غيره من العلماء الذين دوّنوا ذكرهم في هذا الكتاب، وأوردنا أخبارهم وحكياناً أقوال الناس فيهم على تبانيها، والله الموفق للصواب» (١).

أقول:

وهذه أسماء الأئمة الذين ذكر الخطيب آرائهم في أبي حنيفة، فهم:

ابن عينه، وابن المبارك، وأبو يحيى الحمانى، وابن عياش، وأحمد الخزاعى، والقاسم بن معن، ومالك بن أنس، ومحمد بن إدريس الشافعى، والأوزاعى، ومسعر بن كدام، وإسرائيل، ومعمر، والفضيل بن عياض، وأبو يوسف، وأبيوب، وسفيان، وأبو مطیع الحكم بن عبد الله، ويزيد بن هارون، وأبو عاصم النبيل، وعبد الله بن داود الخريبي، وعبد الله بن يزيد المقرى، وشداد بن حكيم، ومكى بن إبراهيم، ووكيع، والنضر بن شمبل، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو عبيد، والحسن بن عثمان العاضى، ويزيد بن ذريع، وجعفر بن ربيع، وإبراهيم بن عكرمة القزوينى، وعلى بن عاصم، والحكم بن هشام، وعبد الرزاق، والحسن بن محمد الليثى، ويحيى بن أبيوب، وحفص بن عبد الرحمن، وزافر بن سليمان، وأسد بن عمرو، والحسن بن عمارة، ويحيى ابن فضيل، وأبوالجويرية، وزائدة، ويزيد الكمي، وعلى بن حفص البزار، وملح بن وكيع، ومحمد بن عبد الرحمن المسعودى، ويوفى السمعى،

(١) تاريخ بغداد ١٣: ٣٧٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤٦

وخارجة بن مصعب، وقيس بن الريبع، وحجر بن عبد الجبار، وحفص بن حمزة القرشى، والحسن بن زياد، وجعفر بن عون العمرى، وعبد الله بن رجا الغданى، ومحمود بن عبد الله الأنصارى، وعبد الله بن عباب، وحجر بن عبد الله الحضرمى، وابن وهب العابد، وابن عائشة».

قال الخطيب:

«ذكر القوم الذين ردوا على أبي حنيفة: أبيوب السختيانى، وجريير بن حازم، وهمام بن يحيى، وفلان وفلان، فعدد خمسة وثلاثين رجلاً، العجب أنّ فيهم عبد الله بن المبارك وحفص بن غياث، وهذا من أصحاب أبي حنيفة؛ أمّا عبد الله بن المبارك فأخذ العلم عنه واشتهر بذلك، وأمّا حفص بن غياث فمن مشهورى أصحابه والآخذين عن أصحابه» (١).

ثم إنّ الخطيب جعل يروى بالأسانيد كلمات القوم في أبي حنيفة، كروايتها عن الحميدى قال: «حدّثنا حمزة بن الحارث بن عمير عن أبيه قال:

سمعت رجلاً يسأل أباً حنيفة في المسجد الحرام:

عن رجل قال: أشهد أنّ الكعبة حقّ، ولكن لا أدري هل هي هذه التي بمكّة أم لا؟ فقال: مؤمن حقّاً. وسئله عن رجل قال: أشهد أنّ محمد بن عبد الله نبى، ولكن لا أدري هو الذي قبره بالمدينة أم لا؟ فقال: مؤمن حقّاً.

وقال الحميدي: ومن قال هذا فقد كفر» «٢». وروى بإسناده عن يحيى بن حمزة- وسعيد يسمع:- «أن أبا حنيفة قال: لو أنَّ رجلاً عبد هذه النعل يتقرَّب بها إلى الله لم أر بذلك بأساً. فقال

(١) تاريخ بغداد ١٣: ٣٧٠.

(٢) تاريخ بغداد ١٣: ٣٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤٧

سعيد: هذا الكفر صراحاً «١».

وجاء في (تاريخ بغداد) قول الخطيب في أبي حنيفة:

«إنه كان مذهب مذهب جهنم» «٢».

وقوله:

«وأما القول بخلق القرآن فقد قيل: إنَّ أبا حنيفة لم يكن يذهب إليه، المشهور إِنَّه كان يقوله واستتب منه» «٣».

وذكر الروايات في من حكى عن أبي حنيفة القول بخلق القرآن وأطال، فروى أشياء منها: «كان أبو حنيفة في مجلس عيسى بن موسى فقال: القرآن مخلوق. فقال: أخرجوه فإن تاب وإلا فاضربوا عنقه» «٤».

والقول بخلق القرآن كفر، كما هو في أسفارهم مذكور وعلى المستحب لهم مشهور ...

وروى بإسناده عن شريك بن عبد الله- قاضي الكوفة:- «إنَّ أبا حنيفة استتب من الزندقة مرتين».

وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل- إجازة- حدثني أبو معمر قال: قيل لشريك: «مم استتبتم أبا حنيفة؟ قال: من الكفر».

وعن معاذ بن معاذ ويحيى بن سعيد: سمعنا سفيان يقول: «استتب أبو

(١) تاريخ بغداد ١٣: ٣٧٤.

(٢) تاريخ بغداد ١٣: ٣٨١.

(٣) تاريخ بغداد ١٣: ٣٨٣.

(٤) تاريخ بغداد ١٣: ٣٨٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤٨

حنيفه من الكفر مرتين. وقال يعقوب: مراراً».

وعن أبي بكر ابن أبي داود السجستاني أنه قال يوماً لأصحابه: «ما تقولون في مسألة اتفق عليها مالك وأصحابه، والشافعى وأصحابه،

والإوزاعى وأصحابه، والحسن بن صالح وأصحابه، وسفيان الثورى وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه؟

قالوا له: يا أبي بكر، لا تكون مسألة أصح من هذه.

قال: هؤلاء كلهم اتفقوا على تضليل أبي حنيفة» «١».

أقول:

ومن هنا ترى أن عارفهم الربانى الشيخ عبدالقادر الجيلانى يقول فى كتابه (غنية الطالبين) إنَّ أبا حنيفة مر جئه،

فيخرجهم عن الإسلام بمقتضى الحديث في صحيح الترمذى، وهذا كلامه:

«عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنَّ بنى إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين فرقه كلها في النار إلآفرقة

واحدة، وستفترق امّتى على ثلاثة وسبعين فرقة كلّها في النار لا واحدة. قالوا: يا رسول الله! وما تلك الواحدة؟ قال صلّى الله عليه وسلم: من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي». فقال:

«فَأَصْلُ ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ فَرْقَةً عَشْرَ: أَهْلُ السَّنَّةِ وَالْخَوَارِجُ وَالشِّيَعَةُ وَالْمَعْتَزَلَةُ وَالْمَرْجَنَةُ وَالْمَشْبِهَةُ وَالْجَهَمَّةُ وَالضَّرَارَيَّةُ وَالنَّجَارَيَّةُ وَالْكَلَابَيَّةُ، فَأَهْلُ

(١) تاريخ بغداد ١٣٣٩: .٣٩٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٤٩
السنّة طائفه واحدة».

ثم قال:

«أَمَا الْمَرْجَنَةُ، فَفِرَقُهَا إِثْنَا عَشْرَ فَرْقَةً: الْجَهَمَّةُ وَالصَّالِحَيَّةُ وَالشَّمْرَيَّةُ وَالْيُونَسِيَّةُ وَالنَّجَارَيَّةُ وَالْغَيْلَانَيَّةُ وَالشَّبِيهَيَّةُ وَالْحَنْفَيَّةُ وَالْمَعَاذِيَّةُ وَالْمَرِيسِيَّةُ وَالْكَرَامِيَّةُ».

ثم قال:

«أَمَا الْحَنْفَيَّةُ، فَهُمْ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ نَعْمَانَ بْنَ ثَابَتٍ، زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْمَعْرِفَةُ وَالْإِقْرَارُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِهِ جَمْلَةً، عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْبَرْهُوقِيُّ فِي كِتَابِ الشَّجَرَةِ».

وقد تأّلمَ الشّيخُ عَلَى الْقَارِيِّ مِنْ هَذَا الْكَلَامَ بِشَدَّةٍ فَقَالَ فِي (شَرْحِ الْفَقَهِ الْأَكْبَرِ):

«أَمَا مَا وَقَعَ فِي الْغَنِيَّةِ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عِنْدَ ذِكْرِ الْفَرَقِ الْغَيْرِ النَّاجِيَّةِ حِيثُ قَالَ: وَمِنْهُمُ الْقَدْرَيَّةُ، وَذَكَرَ أَصْنَافًا مِنْهُمْ ثُمَّ قَالَ:

وَمِنْهُمُ الْحَنْفَيَّةُ وَهُمْ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ نَعْمَانَ بْنَ ثَابَتٍ، زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْمَعْرِفَةُ وَالْإِقْرَارُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِهِ جَمْلَةً عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْبَرْهُوقِيُّ فِي كِتَابِ الشَّجَرَةِ، فَهُوَ اعْتِقَادُ فَاسِدٍ وَقَوْلٍ كَاسِدٍ، مُخَالِفٌ لِاعْتِقَادِهِ فِي الْفَقَهِ الْأَكْبَرِ» ... ١.

أَمَا ابْنُ قَيْبَلَةَ، فَقَدْ ذُكِرَ فِي عَدَادِ الْمَرْجَنَةِ الْقَاضِيُّ أَبَا يُوسُفَ وَاسْتَادُهُ أَبَا حَنِيفَةَ وَاسْتَادُهُ أَسْتَادُهُ أَعْنَى حَمَادًا، وَكَذَا رَفِيقُهُ أَعْنَى مُحَمَّدًا، وَذَلِكَ فِي (كِتَابِ الْمَعَارِفِ) حِيثُ قَالَ:

(١) شَرْحُ الْفَقَهِ الْأَكْبَرِ لِلْقَارِيِّ: ١١٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٥٠

«أَسْمَاءُ الْمَرْجَنَةِ: إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، عُمَرُ بْنُ مَرَّةُ، أَبُو ذَرُ الْهَمْدَانِيُّ، طَلْقُ ابْنِ حَبِيبٍ، حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، أَبُو حَنِيفَةَ الْفَقِيْهِ، عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادَ، ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، خَارِجَةُ بْنِ مَصْعَبٍ، عَمَرُ بْنِ قَيْسِ الْمَاصِرِ، أَبُو مَعاوِيَةَ الْفَصَرِيرِ، يَحِيَّ بْنِ زَكْرِيَا، ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، أَبُو يُوسُفَ صَاحِبِ الرَّأْيِ، مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، مُحَمَّدُ بْنُ السَّائبِ، مُسْعُرُ بْنُ كَدَامَ» ... ١.

وَعَنِ السَّلِيمَانِيِّ الْقَوْلِ بِكَوْنِ أَبِي حَنِيفَةَ مِنْ الْمَرْجَنَةِ كَمَا فِي كِتَابِ (مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ):

«أَمَّا مُسْعُرُ بْنُ كَدَامَ فَحِيَّةُ إِمامٍ، وَلَا عَبْرَةُ بِقَوْلِ السَّلِيمَانِيِّ: كَانَ مِنْ الْمَرْجَنَةِ مُسْعُرُ وَحَمَادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ وَالنَّعْمَانَ وَعُمَرُ بْنُ مَرَّةَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادَ وَأَبُو مَعاوِيَةَ وَعُمَرُ بْنِ ذَرٍّ، وَسَرْدُ جَمَاعَةً. قَلْتَ: الْإِرْجَاءُ مَذْهَبٌ لِعَدَّةٍ مِنْ الْعُلَمَاءِ لَا يَنْبغي التَّحَامِلُ عَلَى قَائِلِهِ» ... ٢.

وَقَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي (تَلْبِيسِ الْبَلِيسِ) عَنِ الْمَرْجَنَةِ:

«قالت المرجئة: إنَّ من أقرَ بالشهادتين وأتى بكلِّ المعاصي لم يدخل النار أصلًا، وخالفوا الأحاديث الصالحة في إخراج الموحدين من النار. قال ابن عقيل: ما أشبه أن يكون واضح الإرجاء زنديقاً، فإنَّ صلاح العالم بإثبات الوعيد واعتقاد الجزاء، والمرجئة لمَا لم يمكنهم جحد الصانع - لما فيه من نفور الناس ومخالفتهم - أسقطوا فائدة الإثبات وهي الحسبة والمراقبة، وهدموا سياسة الشرع، فهم شرٌ طائفَة على الإسلام» (٣).

(١) المعارف لابن قتيبة: ٦٢٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٦: ٤٠٩، ٨٤٧٦.

(٣) تلبيس أبيليس: ٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٥١

والأفظع من ذلك كله ما رواه الحافظ الخطيب البغدادي مسنداً إلى أبي إسحاق الفزارى أنه قال: «كنت آتى أبي حنيفة أسأله عن الشيء من أمر الغزو، فسألته عن مسألة فأجاب فيها.

فقلت له: إنَّ يروى عن النبيٍّ كذا وكذا.

قال: دعنا من هذا.

وقال: وسألته يوماً آخر عن مسألة فأجاب فيها.

فقلت له: إنَّ هنا يروى عن النبيٍّ فيه كذا وكذا.

قال: حُكِّ هذا بذَنْبِ خنزير» (١).

ولهذه الأمور وغيرها، فقد أطال الخطيب البغدادي الكلام بترجمة أبي حنيفة، فذكر:

«ما قاله العلماء في أمر رأيه والتحذير عنه» وببدأ بالطعن على من قال بالرأي، وما ورد من الأخبار فيه، وأورد السباب، وأنَّه ما ولد في الإسلام مولود أضرَ منه.

وهكذا سعى الخطيب في ذكر عيوب أبي حنيفة والحط علىه والطعن فيه ... بما لا يمكن تأويله وتوجيهه وحمله، وقد اعتذر قبل أن يشرع في ذلك بأن قال: «قد سقنا عن أيوب السنحتياني وسفيان الثوري وابن عيينة وأبي بكر ابن عياش وغيرهم من الأئمة أخباراً كثيرة تتضمن تقرير أبي حنيفة والمدح له والثناء عليه. والمحفوظ عند نقله الحديث من الأئمة المتقدمين وهؤلاء المذكورون منهم في أبي حنيفة خلاف ذلك وكلامهم فيه كثير، لامور شنيعة حفظت عليه».

(١) تاريخ بغداد ١٣: ٤٠١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٥٢

وقال الشيخ عبد الحق الدھلوی في (تحصیل الکمال) في ترجمة أبي حنيفة في ذكر مسنده الذي جمعه أبو المؤید الخوارزمي: «ورتبه على أبواب الفقه وذبَّ عنه ما تكلَّم فيه بعض الناس، خصوصاً الخطيب البغدادي المتعصب المکابر مع هذا الإمام العظيم الشأن، ولقد ناقض هذا الرجل المکابر نفسه في ما ذكر من المطاعن والعيوب، وتهافت كلامه في ذلك وتساقط من القلوب».

٢٥٢: بين أبي حنيفة وسفيان الثوري ... ص:

إلا أنَّ هذا لا يجدى نفعاً، وقد ذكر البخاري في (التاريخ الصغير):

«حدَّثنا نعيم بن حمَّاد قال: حدَّثنا الفزارى قال: كنت عند سفيان، فنَعى النعمان فقال: الحمد لله. كان ينقض الإسلام عروة عروة، ما ولد

فِي الْإِسْلَامِ أَشَأْمٌ مِنْهُ» (١).

واضطر بعض الأعلام لأن ينصحوا الناس بعدم الإصغاء لمثل هذه القضايا، فيقول السبكي:

فإِيَّاكُ ثُمَّ إِيَّاكُ أَنْ تَصْنُعَ إِلَى مَا اتَّفَقَ بَيْنَ أَبِي حِينَيْفَةَ وَسَفِيَانَ الشَّوَّرِيِّ، أَوْ بَيْنَ مَالِكَ وَابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، أَوْ بَيْنَ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحَ وَالسَّائِئِ، أَوْ بَيْنَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ وَالْحَارِثَ الْمُحَاسِبِيِّ، وَهُلْمَ جَزَّا إِلَيْ زَمَانِ الشَّيْخِ عَزَّالِدِينَ بْنَ عَبْدِالسَّلَامِ وَالشَّيْخِ تَقِيِ الدِّينِ بْنَ الصَّالِحِ.

فإنك إن اشتغلت بذلك خشت عليك الها لا ك» «٢».

(١) التاریخ الصغیر للبخاری : ٩٣

(٢) طبقات الشافعية للسبكي :٢ ٢٧٨ ترجمة الحارث بن اسد المحاسبي.

استخراج المرام من استقصاء الافحاص، ج ٣، ص: ٢٥٣

لكن ليس بين سفيان وأبى حنيفة فحسب، فهذا الحميدى شيخ البخارى يقول فيه كما نقل البخارى حيث قال:
«قال أبو حنيفة: قدمت مكّة فأخذت من الحجّام ثلث سنن: لِمَا قعدت بين يديه قال لى: استقبل الكعبه، فبدأ بشق رأسى الأيمن، وبلغ

قال الحميدي: فرجل ليس عنده سنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في المناك وغیرها، كيف يقلد في أحكام الله في المواريث والفرائض والركاء والصلوة وامور الإسلام «١».

ذکرہ البخاری فی الضعفاء ... ص: ۲۵۳

والبخاري نفسه ... ذكر أبا حنيفة في الضعفاء ... قال الرازى في (رسالته):

«وأما البخاري، فقد ذكر الشافعى في تاريخه الكبير فقال في باب الميم:

محمد بن إدريس الشافعى القرشى، مات سنة أربع ومائتين، ثم إنّه ما ذكره فى باب الضعفاء، مع علمه بأنّه كان قد روى شيئاً كثيراً من الحديث.

ولو كان من الضعفاء في هذا الباب لذكره، كما ذكر أبا حنيفة في هذا الباب».

أبو حنيفة في كتاب المنتظم لابن الجوزي ... ص: ٢٥٣

وابن الجوزي أيضاً أورد كلمات الأئمة في ذم أبي حنيفة، ففي (المنظم):

(١) التاریخ الصغیر للبخاری : ٤١

٢٥٤ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص:

باب إسناده المتصل إلى سعيد بن أبي مريم إنّه قال: سألت يحيى بن معين عن أبي حنيفة قال: لا يكتب حدثيّه.
وإلى عبد الله بن على بن عبد الله المديني قال: سألت أبي عن أبي حنيفة فضّعفه جدًا وقال: روى خمسين حدثيًّا أخطأ فيها.
وإلى أبي حفص عمرو بن على قال: أبو حنيفة ليس بحافظ، مضطرب الحديث، واهي الحديث.
وقال أبو بكر ابن أبي داود: جميع ما روى أبو حنيفة من الحديث مائة وخمسون حدثيًّا أخطأ— أو قال غلط— في نصفها «١».

وتكلّم في أبي حنيفة جماعة آخر من الأئمة، قال الذهبي في (ميزان الاعتدال):
«النعمان بن ثابت بن زوطى، أبو حنيفة الكوفى، إمام أهل الرأى، ضعفه النسائى من جهة حفظه وابن عدى وآخرون، وترجم له الخطيب فى فصلين من تاريخه، واستنوع كلام الفريقين معدّلية ومضغفيه» ^(٢).
وفي (الميزان) أيضاً:

«إسماعيل بن حمّاد بن النعمان بن ثابت الكوفى، عن أبيه عن جده، قال ابن عدى ثلاثتهم ضعفاء» ^(٣).
وقال المناوى بشرح حديث «إذا طلعت الشريعة أمن الزرع من العاهة» في (فيض القدير):

(١) المنظّم في تاريخ الامم ٨: ١٣٤ - ١٣٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٧: ٣٨ - ٣٧ .٩٠٩٩

(٣) ميزان الاعتدال ١: ٣٨٢ - ٨٦٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٥٥

«وفي شعيب بن أبيّ الصريفى، أورده الذهبي في الضعفاء، وقال أبو داود: أخاف الله في الرواية عنه. والنعمان بن ثابت الإمام، أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال ابن عدى: عامّة ما يرويه غلط وتصحيف وزيادات، وله أحاديث صالحة» ^(٤).

تكلّم أحمد في أبي حنيفة ... ص: ٢٥٥

وأحمد بن حنبل أيضاً تكلّم في أبي حنيفة، وأوضح ذلك البيهقي، قال الرازى في الثناء على الشافعى:
«الحجّة الثالثة: إنّ أكابر علماء الحديث أقرّوا له بالفضل والقوّة في هذا العلم. روى أنّ أحمد بن حنبل سئل: هل كان الشافعى صاحب

حديث؟ فقال:

إِي وَاللَّهِ كَانْ صَاحِبُ حَدِيثٍ، وَكَرَرَهَا ثَلَاثًا.

وروياناً أنه سمع الموطأ عليه وقال: إنه ثبت فيه.

وسئل أحمد بن حنبل عن مالك فقال: حديث صحيح ورأى ضعيف.

وسئل عن الأوزاعى فقال كذلك.

وسئل عن الشافعى فقال: حديث صحيح ورأى قوى.

وسئل عن أبي فلان، فقال: لا رأى ولا حديث.

قال البيهقي: وإنما قال أحمد عن مالك ذلك، لأنّه كان يترك الحديث الصحيح لعمل أهل المدينة.
وإنما قال عن الأوزاعى ذلك، لأنّه كان يحتاج بالمقاطيع والمراسيل في بعض المسائل ثم يقيس عليها.

(١) فيض القدير - شرح الجامع الصغير ١: ٣٩٩

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٥٦

وإنما قال في الشافعى ذلك؛ لأنّه كان لا يرى الاحتجاج إلى الحديث الصحيح ثم يقيس الفروع عليها.

وإنما قال في أبي فلان ذلك، لأنّه كان يقبل المجاهيل والمقاطيع والمراسيل وما وقع إليه من حدث بلده وإن كان ضعيفاً يترك القياس لأجله، وما رفع إليه من أحاديث سائر البلاد وإن كان صحيحاً لم يقبله بل عدل إلى الاستحسان والقياس».

جهله بعلم الحديث وطلبه الرئاسة ... ص: ٢٥٦

والسبب في ذلك كله جهله بعلم الحديث واصوله وقواعد، وطلبه لعلم الفقه حتّى للدنيا وطلبًا للرياسة والشهرة، كما ذكر فيما روى بالإسناد عن أبي يوسف قال:

«قال أبو حنيفة: لما أردت طلب العلم جعلت أتخير العلوم وأسائل عن عواقبها.
فقيل لها: تعلم القرآن.

فقلت: إذا تعلّمت القرآن وحفظته فما يكون آخره؟

قالوا: تجلس في المجلس بالمسجد ويقرأ عليك الصبيان والأحداث، ثم لا تلبي أن يخرج فيهم من هو أحفظ منك أو يساويك في الحفظ فيذهب رياستك.

قلت: فإن سمعت الحديث وكتبه حتى لم يكن في الدنيا أحفظ مني؟

قالوا: إذا كبرت وضعفت حدثت واجتمع عليك الأحداث والصبيان، ثم لا يأمن أن تغلط فيرموك بالكذب، فيصير عاراً عليك في عقبك.

فقلت: لا حاجة لي في هذا.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٥٧

ثم قلت: أتعلم النحو، فقلت: إذا حفظت النحو والعربية ما يكون آخر أمر؟

قالوا: تقعدين معلماً فأكبر رزقك ديناران أو ثلاثة.

قلت: وهذا لا عاقبة له.

قلت: فإن نظرت في الشعر، فلم يكن أحد أشعر مني ما يكون أمري؟

قالوا: تمدح هذا، فيه لك أو يحملك على دائنة ويخلع عليك خلة، وإن حررك هجوبه فصرت تقذف المحصنات.

فقلت: لا حاجة لي في هذا.

قلت: فإن نظرت في الكلام ما يكون آخره؟

قالوا: لا يسلم من نظر في الكلام من مشتعات الكلام، فيرمي بالزنقة، فإما أن يؤخذ فيقتل وإما أن يسلم فيكون مذموماً ملوماً.

قلت: فإن تعلّمت الفقه؟

قالوا: تُسئل وتختبر الناس وتطلب للقضاء وإن كنت شاباً.

قلت: ليس في العلوم شيء أنفع من هذا. فلزمت الفقه وتعلّمته» (١).

فظهر أن الرجل لم يتعلم القرآن والحديث والكلام، ولو صرفاً النظر عن علم الكلام واعتذرنا له بترك غيره من علمائهم هذا العلم أيضاً، كالشافعى الذى ذم الكلام بشدة، فما العذر في ترك القرآن والحديث؟

فضل علم الحديث ... ص: ٢٥٧

قال الكرمانى فى (شرح البخارى):

(١) تاريخ بغداد ١٣: ٣٣١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٥٨

«أَمِّا بعْد؛ فَإِنَّ عِلْمَ الْحَدِيثِ بَعْدَ الْقُرْآنِ هُوَ أَفْضَلُ الْعِلْمَ وَأَجْلَّ الْمَعْرِفَةِ وَأَسْنَاهَا، مِنْ حِيثِ أَنَّهُ بِهِ يَعْلَمُ مَرَادُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كَلَامِهِ، وَمِنْهُ يَظْهُرُ الْمَقَاصِدُ مِنْ أَحْكَامِهِ؛ لَأَنَّ أَحْكَامَ الْقُرْآنِ جَلَّهَا بِلَ كُلُّهَا كُلُّيَّاتٍ، وَالْمَعْلُومُ مِنْهُ لَيْسَ إِلَّا مُؤْمِنَاتٍ، كَقُولِهِ: «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ»، فَإِنَّ السُّنَّةَ هِيَ الْمُعْرِفَةُ بِجُزْئِيَّاتِهَا، كَمَقَادِيرِ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ وَأَعْدَادِ رُكُعَاتِهَا وَكِمَيَّاتِهَا وَكِيفِيَّاتِهَا وَفَرَائِصِهَا وَنَوَافِلِهَا وَهِيَ آتَاهَا وَآدَابُهَا وَأَوْضَاعُهَا وَصَفَاتُهَا، وَهِيَ الْمَوْضِعَةُ لِمَعْضِلَاتِهَا كَأَقْدَارِ نَصْبِ الزَّكَاةِ وَأَنْوَاعِ مَا يُجْبِي فِيهَا وَأَوْقَاتِ الْأَدَاءِ، وَمِنْ وَجْبِهِ عَلَيْهِ وَمَا وَجَبَ مِنْهَا وَهُلُمْ جَرَأً.»

ولذلك كان أعلى العلماء قدرًا وأنورهم بدرًا وأفحشهم خطرًا وأنبلهم شأنًا وأعظمهم عند الله متزلةً ومنزلًا وأكرمهم مكانةً ومكانًا: حملة السنة النبوية وناقلوا أخبارها وحفظوا الأحاديث وعاقلوا أسرارها ومحققوا ألفاظها وأرباب روایاتها ومدققون معانيها وأصحاب درايتهما، وهم الطائفه المنصورة لمبني الحق والمسالك، ولن يزالوا ظاهرين عليه حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك» (١).

وما أكثر الأحاديث في فضل روایة الحديث، وقد روى في (كتنز العمال):

«اللَّهُمَّ ارْحِمْ خَلْفَائِي الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي، يَرَوُونَ أَحَادِيثِي وَسَنَّتِي وَيَعْلَمُونَهَا النَّاسُ. طَسْ عَنْ عَلَى.

رحمة الله على خلفائي. قيل: ومن خلفاؤك يا رسول الله؟ قال الذين يحييون سنّتي ويعلمونها الناس. أبو نصر السجزي في الإبانة وابن عساكر عن

(١) الكواكب الدراري في شرح البخاري - مقدمة الكتاب.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٢٥٩

الحسن بن علي» (١).

ذم طلب الشهرة ... ص: ٢٥٩

وما أكثر الأحاديث أيضاً في ذم طلب الشهرة والرئاسة. روى في (كتنز العمال):
«إِحْذِرُوا الشَّهُودَ الْخَفِيَّةَ: الْعَالَمُ يُحِبُّ أَنْ يَجْلِسَ إِلَيْهِ. فَرَّ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ.

من ابتغى العلم ليماهى به العلماء أو يمارى به السفهاء أو يقبل أفضليّة الناس إليه، فإلى النار. كه بع عن كعب بن مالك.

من تعلم علمًا مما يبتغي به وجه الله، لا يتعلمه إلا لاصطيحب عرضًا من الدنيا، لم يجد عرف الجنّة يوم القيمة. حم ده كه عن أبي هريرة.

من تعلم العلم ليماهى به العلماء أو يمارى به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس إليه، أدخله الله جهنّم. ه عن أبي هريرة.

من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الناس، لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفاً ولا عدلًا. دعن أبي هريرة.

لا تعلموا العلم لتباهاوا به العلماء أو لتماروا به السفهاء أو لتصرروا وجوه الناس إليكم، فمن فعل ذلك فهو في النار. ه عن حذيفة.

لا تعلموا العلم لتباهاوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا لتجبروا به المجالس، فمن فعل ذلك فالنار النار. ه عن جابر.

من تعلم العلم لغير الله فليتبواً مقعده من النار. ت عن ابن عمر.

من تعلم العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به السفهاء أو يصرف به

(١) كنز العمال ١٠: ٢٢١ و ٢٩١٦٧ / ٢٢٩ و ٢٩٢٠٩ / ٢٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٢٦٠

وجوه الناس إليه، أدخله الله النار. ت عن كعب بن مالك.

من طلب العلم ليماهى به العلماء أو يمارى به السفهاء في المجالس، لم يرج رائحة الجنّة. طب عن معاذ.

من طلب العلم ليماري به السفهاء أو يكاثر به العلماء أو يصرف وجوه الناس، فليتبوأ مقعده من النار. أبو نعيم في المعرفة كر عن أنس.
من طلب علمًا ليها في الناس فهو في النار. ابن عساكر عن أم سلمة» «١».

ذم حب الرئاسة ... ص: ٢٦٠

هذا، وقد حمل أبا حنيفة حب الجاه وخدمة السلطان الجائر من أجل الوصول إلى أغراض الدنيوية الدنيئة، على أن يحاول إفحام الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام في مسائل، لكنه يسقط من أعين الناس، وقد حكى هو الخبر عن ذلك كما في كتاب (جامع مسانيد أبي حنيفة) لقاضي القضاة الخوارزمي حيث جاء فيه:

«أبو حنيفة، قال: جعفر بن محمد أفقه من رأيت، ولقد بعث إلى أبو جعفر المنصور أنَّ التَّيَاسَ قد فتنوا بجعفر بن محمد، فهَيَّءْ له مسائل شداداً، فلَخَصَّتْ أربعين مسألة وبعثت بها إلى المنصور بالحيرة، ثمَّ أَبْرَدَ إِلَيْهِ، فوافته على سريره وجعفر بن محمد عن يمينه، فوجدت من جعفر هيبة لم أجد لها من المنصور، فأجلسني».

(١) كنز العمال ١٠: ١٨٥ - ٢٠٢. الأحاديث: ٢٨٩٦٥، ٢٨٩٦٤، ٢٩٠١٥، ٢٩٠٣٣، ٢٩٠٣٢، ٢٩٠٢٢، ٢٩٠٢١، ٢٩٠٢٠، ٢٩٠٢٢، ٢٩٠٣٦، ٢٩٠٣٥، ٢٩٠٥٦، ٢٩٠٥٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦١
ثمَّ التفتَ إلى جعفر قائلاً: يا أبا عبد الله! هذا أبو حنيفة.
فقال: نعم أعرفه.

ثمَّ قال المنصور: سله ما بدا لك يا أبي حنيفة.
فجعلت أسأله ويجيب الإجابة الحسنة، ويفهم، حتى أجاب عن أربعين مسألة، فرأيته أعلم الناس باختلاف الفقهاء، فلذلك أحكم أنه أفقه من رأيت.

آخر جه الحافظ طلحة، عن أبي العباس أحمد بن محمد، عن جعفر بن محمد بن الحسين، عن أبي نجيح إبراهيم بن محمد، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة» «١».

رأى الفيروزآبادي في أبي حنيفة ... ص: ٢٦١

وفي المتأخرین من العلماء أيضاً من يطعن في أبي حنيفة بشدة بل يكفره بصرامة، كالفيروزآبادي صاحب القاموس، وهذا ما حمل الشيخ على القاري على أن يقول في (رسالته):

«وقد أبدع صاحب القاموس، حيث ترك المروء والناموس، وأطنب في وصف ابن عربي إلى حد يعتقد الجاهل أنه أفضل الخلاقين، وطعن في إمام الأئمة ومقتدى الأئمة مولانا أبي حنيفة بل قيل: وكفره، لكنه أنكره، مع علمه بأنَّ علم الإمام ملأ الخافقين، وعلمه وزهده اشتهر بين الثقلين، ومن المعلوم عند صاحب الدين على وجه اليقين أنَّ قلامه ظفر الإمام خير من ملأ الأرض من مثل ابن عربي فيما بين الأنماط».

ولم ينكر على ابن عربي في: أنه يبيح المكث للجنب والمحاضر في

(١) جامع مسانيد أبي حنيفة ١: ٢٢٢ - ٢٢٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦٢

المسجد، مصادمة لقوله عليه السلام: لا- احل المسجد لجنب ولا- حائض، وفي قوله: الرياضة إذا كملت اختلط ناسوت صاحبها باللاهوت، مع أنه عين مذهب النصارى، وفي قوله: مات فرعون طاهراً مطهراً، مع كونه معارضًا للآيات والأحاديث الواضحات كما بينته في رسالة مستقلة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: من ترك الصلاة ثلاثة أيام عمداً متعمداً دخل النار خالداً مخلداً، وحشر مع فرعون وهامان وقارون وأبى خلف، على ما رواه الإمام أحمد وغيره، ونقل الجزرى وابن عبدالسلام والسبكى عنه إنه يقول بقدم العالم، وبتحليل كل فرج من بنى آدم، وأمثال ذلك مما هو كفر صريح وليس له تأويل صحيح».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦٣

محمد بن إدريس الشافعى ... ص: ٢٦٣

اشارة

وقد عدّوا في الطبقة الثالثة مسند الشافعى، ولم يجعلوه من الصحيح الستة، لكونه يجمع بين الصحيح والسوقى، والصدق والكذب، والغث والسمين ...

وقد أخرج مسلم وغيره عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم أنه قال: من روـيـ حدـيـثـاً يـرـىـ أـنـهـ كـذـبـ فـهـوـ أـحـدـ الـكـاذـبـينـ «١». وعلىـهـ، فـلـاـ اـعـتـبـارـ بـكـتـابـ الشـافـعـىـ وـرـوـاـيـاتـهـ وـفـتاـوـاـهـ عـنـدـ الـقـوـمـ،ـ وـإـنـهـ لـيـشـمـلـ كـلـ ماـ ذـكـرـ فـيـ كـتـبـهـ مـنـ الذـمـ لـرـوـاـيـةـ الـأـخـبـارـ الـمـكـذـبـيـةـ،ـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ وـكـلـمـاتـ الـعـلـمـاءـ،ـ كـابـنـ الـجـوـزـىـ فـيـ (ـتـلـيـسـ إـبـلـيـسـ).

مضافاً إلى تكلم ابن معين في الشافعى وجرحه بصرامة، قال الذهبى - فimin لا يضره قدح القادحين:- «ومنهم محمد بن إدريس الشافعى، الإمام الذى سارت الركبان بفضائله ومعارفه، فهو حافظ ثبت نادر الغلط، حتى أن أبا زرعة قال: ما عند الشافعى حديث غلط فيه. وقال أبو داود: ما أعلم للشافعى قط حدثاً أخطأ فيه. وقد روـيـ أـنـ بـنـ مـعـيـنـ قـالـ فـيـهـ لـيـسـ بـثـقـةـ» «٢».

(١) صحيح مسلم ١: ١٠.

(٢) ميزان الاعتدال، سير أعلام النبلاء ١٠: ٤٧ - ٤٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦٤

تكلم ابن معين فيه ... ص: ٢٦٤

وقد ذكر السبكى تكلم ابن معين فى الشافعى فى كلام له فى تكلم الأئمة بعضهم فى بعض ... كما تقدم نصه سابقاً. وقال القاضى أبواليمين فى (مختار تاريخ بغداد) بعد ذكر اعتذار الخطيب من إيراد مطاعن أبي حنيفة: «ما اتفق قول الخطيب فى هذا الفصل وفعله، بل اختلفا وتبينا، فإنه قال: نحن معتذرون بأنّ أبا حنيفة ... ولم يذكر عند ذكره أخبار محمد بن إدريس الشافعى فى هذا الكتاب بعض ما قاله فيه الناس، هل أورد الحسن ولم يورد القبيح، ولا حكى عن يحيى بن معين ما قاله فيه مما لا تستجير نحن - بحمد الله - تسطيره، ونعم ما فعل الخطيب فى ذلك الإمام الجليل القدر أعنى الشافعى»....

فمن هذا الكلام يظهر أنّ ابن معين قال القبيح فى حق الشافعى.

ثم إنّ ابن معين ينص على أنّ كلّ من تكلم هو فيه فهو كذاب ... فقد «قال هارون بن بشير الرازى: رأيت يحيى بن معين استقبل قبلة رافعاً يديه يقول: اللهم إن كنت تكلمت فى رجل ليس هو عندي كذاباً فلا تغفر لي» «١».

ومن هذا الكلام يفهم أنه ما تكلم في أحدٍ وكذبه إلا بعد ثبوت ذلك عنده.

ترجمة ابن معين ... ص: ٢٦٤

وكما يفهم من هذا الكلام شدة ورمعه وقوّة علمه، كذلك تجد

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢: ١٥٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦٥

التصریحات بحقه من سائر العلماء الأخلاص:

قال النووي:

«هو إمام الحديث في زمانه والمعول عليه فيه ...»

روى عنه: أحمد بن حنبل وزهير بن حرب ومحمد بن يحيى الذهلي ومحمد بن سعد وأبو زرعة الرازى والدمشقي وأبو حاتم والبخارى ومسلم وأبو داود ... وخلافه لا يحصون.

وأجمعوا على إمامته وتوثيقه وحفظه وجلالته وتقديمه في هذا الشأن واضطلاعه فيه.

قال الخطيب: كان إماماً ربّانياً عالماً حافظاً ثبتاً متقناً.

قال أحمد بن حنبل: السمع من يحيى بن معين شفاء لما في الصدور.

وقال على بن المديني: ما رأيت في الناس مثله.

وقال أحمد بن حنبل: يحيى بن معين رجل خلقه الله لهذا الشأن، يظهر كذب الكاذبين، وكل حديث لا يعرفه يحيى ليس بحديث.

وقال عباس الدورى: رأيت أحمد بن حنبل في مجلس روح بن عبادة يسأل يحيى بن معين عن أشياء، يقول له: يا أبا زكريا، كيف حديث كذا وكذا؟

كيف حديث كذا وكذا؟ يستثنى في أحاديث سمعوها، فكل ما قال يحيى كتبه أحمد.

وقال هارون بن بشير الرازى: رأيت يحيى بن معين استقبل القبلة رافعاً يده يقول: اللهم إن كنت تكلمت في رجل ليس هو عندي كذاباً فلا تغفر لى.

وقال يحيى: لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهًا ما علّقناه.

ورويانا عن أحمد بن عقبة قال: سمعت يحيى بن معين يقول: كتب

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦٦

بيدي هذه ستمائة ألف حديث. قال ابن عقبة: وأظنّ المحدثين كتبوا له ستمائة ألف وستمائة ألف.

وقال محمد بن عبد الله: خلف يحيى من الكتب مائة قمطرًا وأربعة عشر قمطرًا وأربعة حباب مملوءة كتاباً.

وقال على بن المديني: ما أعلم أحداً كتب من الحديث ما كتب يحيى ابن معين ...

وذكر ابن أبي حاتم - في أول كتابه الجرح والتعديل - بإسناده عن أبي عبيد القاسم بن سلام قال: انتهى العلم إلى أربعة: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين - وهو أكتبهم - وعلى بن المديني وأبي بكر ابن أبي شيبة ...

وأحواله وفضائله - رضي الله عنه - غير منحصرة. واتفقوا على أنه توفي بمدينة رسول الله وغسل على السرير الذي غسل عليه رسول الله، وحمل على السرير الذي حمل عليه رسول الله. ونودى عليه: هذه جنازة يحيى بن معين ذاب الكذب عن رسول الله، والناس ي يكون، واجتمعوا في جنازته خلق لا يحصون، ودفن بالقيق» «١».

وقال السمعاني:

«كان إماماً ربانياً عالماً حافظاً ثبتاً متقناً مرجوعاً إليه في الجرح والتعديل ...»

روى عنه من رفقائه: أحمد بن حنبل وأبو خيمثة ومحمد بن إسحاق الصيغاني ومحمد بن إسماعيل البخاري وأبو داود السجستاني وعبدالله بن أحمد بن حنبل وغيرهم.

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٥٦ - ١٥٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦٧

وانتهى علمُ العلماء إليه حتّى قال أحمد بن حنبل: هاهنا رجل خلقه الله لهذا الشأن، يظهر كذب الكذابين - يعني: يحيى بن معين.

وقال على بن المديني: لا نعلم أحداً من لدن آدم كتب من الحديث ما كتب يحيى بن معين.

قال أبو حاتم الرازى: إذا رأيت البغدادى يحبّ أحمـد بن حنـبل فاعـلم أـنـه صاحـب سـنـة، وإـذا رأـيـته يبغـضـ يـحيـىـ بـنـ مـعـيـنـ فـاعـلـمـ أـنـهـ كـذـابـ.

... مات لسبع ليالٍ بقين من ذى الحجّة سنة ٢٣٣ «١».

وقال الذهبي:

«هو الإمام الحافظ الجهبذ شيخ المحدثين ... أحد الأعلام ...»

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبي عن يحيى فقال: إمام.

وقال النسائي: أبو زكريا أحد الأئمة في الحديث ثقة مأمون.

وقال محمد بن هارون الفلاس: إذا رأيت الرجل يقع في يحيى بن معين فاعلم أنه كذاب يصنع الحديث، وإنما يبغضه لما يبين من أمر الكذابين.

قال حنبل: سمعت أبا عبدالله يقول: كان أعلمـنا بالرجالـ يـحيـىـ بـنـ مـعـيـنـ «٢».

هذا، وتوجد ترجمة يحيى بن معين في الكتب التالية أيضاً:

١- الطبقات الكبرى ٧: ٣٥٤.

٢- تاريخ بغداد ١٤: ١٧٧.

٣- وفيات الأعيان ٦: ١٣٩.

(١) الأنساب ٥: ١٥٤.

(٢) سير أعلام النبلاء ١١: ٧١ - ٩٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦٨

٤- تهذيب الكمال ٣١: ٥٤٣.

٥- تذكرة الحفاظ ٢: ٤٢٩.

٦- تهذيب التهذيب ١١: ٢٨٠.

٧- النجوم الزاهية ٢: ٢٧٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٦٩

اشارة

قال السبكي في وصف مسند أحمد بترجمته:
«أَوْلَفَ مُسْنِدَهُ، وَهُوَ أَصْلُ مِنْ أَصْوْلٍ هَذِهِ الْأُمَّةِ».

قال الإمام الحافظ أبو موسى محمد بن أبي بكر المديني رضي الله عنه:

هذا الكتاب - يعني مسند الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني قدس الله روحه - أصل كبير ومرجعوثيق لأصحاب الحديث، انتقى من حديث كثير ومسنونات وافرة، فجعل إماماً ومعقداً وعند التنازع ملجاً مسندًا، على ما أخبرنا والدی وغيره: أنا المبارك بن عبدالجبار، أنا الحسين كتب إليهما من بغداد قال: أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي قراءة عليه، أنا أبو عبدالله ابن محمد بن حمدان بن عمر ابن بطئه قراءة عليه، ثنا أبو حفص عمير بن محمد بن محمد بن رباء، ثنا موسى بن حمدون البزار قال: قال لنا حنبل بن إسحاق: جمعنا عمّي يعني الإمام أحمد لي ولصالح ولعبد الله وقرأ علينا المسند وما سمعه منه - يعني تاماً - غيرنا، وقال لنا:

إن هذا الكتاب قد جمعته وانتقته من أكثر من سبعين ألفاً، مما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا إليه، فإن كان فيه وإنما ليس بحجّة.

وقال عبد الله بن أحمد: كتب أبي عشرة ألف ألف حديث، لم يكتب

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٧٠
سوداً في بياض إلّاحفظه.

وقال عبد الله أيضاً: قلت لأبي: لم كرحت وضع الكتب وقد عملت المسند؟ فقال: عملت هذا الكتاب إماماً إذا اختلف الناس في سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجع إليه.

وقال أيضاً: خرج أبي المسند من سبع مائة ألف حديث.

قال أبو موسى المديني: ولم يخرج إلا عمن ثبت عنده صدقه وديانته، دون من طعن في أمانته، ثم ذكر ياسناده إلى عبد الله بن الإمام أحمد قال:

سألت أبي عن عبد العزيز بن أبان فقال: لم أخرج عنه في المسند شيئاً، لما حدث بحدث الموافقة تركته «(١)».

قال أبو موسى: ومن الدليل على أن ما أودعه الإمام أحمد مسنه قد احتاط فيه إسناداً ومتناً، ولم يورد فيه إلا ما صحّ سنه: ما أخبرنا أبو على الحداد قال: أنا أبو نعيم قال: أنا ابن الحسين وأنا ابن المذهب قال: أنا القطبي ثنا عبد الله قال: حدثني أبي، ثنا محمد بن

جعفر، ثنا شعبة، عن أبي التياح قال: سمعت أبا زرعة يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

إنه يهلك أمتي هذا الحى من قريش.

قالوا: فما تأمننا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

قال: لو أن الناس اعتزلوهم.

قال عبد الله: قال لي أبي - في مرضه الذي مات فيه -: إضرب على هذا الحديث، فإنه خلاف الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، يعني قوله:

(1) طبقات الشافعية ٢: ٣١.

إسمعوا وأطعوا.

وهذا مع ثقة رجال إسناده حيث شد لفظه من الأحاديث المشاهير أمر بالضرب عليه، فكان دليلاً على ما قلناه»^{١١}.
وفي كتاب (مناقب احمد) للنهر والنوى المدنى: «قال ابن عساكر أَمَّا بعْدُ، فَإِنَّ حَدِيثَ الْمَصْطَفَى بِهِ يَعْرُفُ سُبُّ الْإِسْلَامِ وَالْهَدِىِّ، وَيَبْيَنُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ الْأَحْكَامِ، وَيُؤْخَذُ مِنْهُ مَعْرِفَةُ الْحَالَلِ وَالْحَرَامِ، وَقَدْ دُوِنَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَيْمَةِ مَا وَقَعَ إِلَيْهِمْ مِنْ حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَانَ أَكْبَرُ الْكِتَابِ الَّتِي جَمَعَتْ فِيهِ هُوَ الْمَسْنَدُ عَظِيمُ الشَّأْنِ وَالْقَدْرِ، مَسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَهُوَ كِتَابٌ نَفِيسٌ يَرْغُبُ فِي سَمَاعِهِ وَتَحْصِيلِهِ وَيَرْجُلُ إِلَيْهِ، إِذَا كَانَ مَصْنَفُهُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، الْمَقْدُمُ فِي مَعْرِفَةِ هَذَا الشَّأْنِ، وَالْكِتَابُ كَبِيرُ الْقَدْرِ وَالْحَجْمِ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَرْبَابِ الْعِلْمِ، يَلْغُ أَحَادِيثَ ثَلَاثَيْنَ أَلْفًا سَوْىِ الْمَعَادِ وَسَوْىِ مَا أَلْحَقَ بِهِ أَبْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ أَعْلَىِ الْأَسْنَادِ، وَكَانَ مَقْصُودُ الْإِمَامِ فِي جَمِيعِهِ أَنْ يَرْجُعَ إِلَيْهِ فِي الاعتبارِ مِنْ بَلْغَهُ أَوْ رِوَايَهُ».

وقال ابن الجوزي: صح عند الإمام أحمد من الأحاديث سبع مائة ألف وخمسين ألفاً - والمراد بهذه الأعداد الطرق، أخرج منها مسنده المشهور الذي تلقته الأمة بالقبول والتكرير وجعله حججاً يرجع إليه ويعلو عند الاختلاف عليه.
قال حنبل بن إسحاق: جمعنا عمّى لى ولصالح ولعبد الله وقرأ علينا المسند وما سمعه منه تماماً غيرنا ثم قال لنا:
هذا الكتاب قد جمعته وانتخبته من أكثر من سبع مائة ألف وخمسين

(١) طبقات الشافعية ٢: ٣٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٧٢
ألفاً، مما اختلف المسلمين فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا إليه، فإن وجدتموه فيه فذاك وإنما فليس بحججه.
وكان يكره وضع الكتب فقيل له في ذلك، فقال: قد عملت هذا المسند إماماً إذا اختلف الناس في سنة من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجعوا إليه». وعلى أساس هذه المذاهب يتضح صحة احتجاج أهل الحق بالأحاديث المخرجة في (مسند أحمد بن حنبل) وإزام القوم بها...

القول بـأنّ في مسنده موضوعات ... ص: ٢٧٢

لكن بعض العلماء ذهب إلى أنّ في مسنند أَحْمَدَ أَحَادِيثَ مُوْضِوَعَهُ، قال المناوى:
«وقال العراقي: وجود الضعيف في مسنند أَحْمَدَ مَحْقُوقٌ، بل فيه أَحَادِيثَ مُوْضِوَعَهُ، فجمعتها في جزءٍ»^{١٢}.
فوفقاً لفظ ابن حجر في ردّ كتاب (القول المسدّد في الذبّ عن المسند).

قول أَحْمَدَ بـأنّ قال صَفَّينَ فَتَهُ ... ص: ٢٧٢

وأحمد نفسه عندنا مطعون فيه، لأنّ القول بـأنّ قتال أمير المؤمنين عليه السلام الفئة الباغية قتال فتنة، تخطئه للإمام عليه السلام في جهاده وردّ عليه، وهذا نصب للعداء وعناد صريح له ... وقد حكى ذلك عنه ابن تيمية حيث قال:

(١) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ١: ٢٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٧٣
«ومذهب أكثر العلماء إنّ قتال البغاة لا يجوز، إنّما يبتداء الإمام بالقتال، كما فعلت الخوارج متافق عليه بين

العلماء ثابت بالأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم. بخلاف قتال صفين، فإن أولئك لم يبتدئوا بالقتال، بل امتنعوا عن مبايعته، ولهذا كان أئمّة السنة كمالك وأحمد وغيرهما يقولون: إن قتاله للخوارج مأمور به، وأما قتال الجمل وصفين فهو قتال فتنة، فلو قال قوم: نحن نقيم الصلاة ونؤتى الزكاة ولا ندفع زكاتنا إلى الإمام ونقوم بواجبات الإسلام، لم يجز للإمام قتالهم عند أكثر العلماء، كأبي حنيفة وأحمد. وأبوبكر الصديق إنما قال مانع الزكاة، لأنّهم امتنعوا من أدائها مطلقاً، وإنّما فلو قال: نحن نؤديها بأيدينا ولا ندفعها إلى أبي بكر لم يجز قتالهم عند الأكثرين كأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وغيرهما، ولهذا كان علماء الأمصار على أن القتال كان قتال فتنة، وكان من قعد عنه أفضل ممن قاتل فيه، وهذا مذهب مالك وأحمد بن حنبل والأوزاعي بل والشوري» «... ١.

يقول هذا، والحال أنّ الشيخ عبدالعزيز الدھلوی صاحب كتاب (التحفة) ينصّ - وتبعاً لغيره من أكابر القوم - على أنّ مذهب أهل السنة هو أنّ الإمام عليه السلام كان في حربه على الحقّ وكان مصيّباً فيها.

وأيضاً، فقد نصَّ غير واحدٍ منهم على وجوب متابعةِ أهل البيت عليهم السلام وإطاعتهم، وأنَّ الفلاح والنجاح في الآخرة منوط بالإهتداء بهديهم والتمسِّك بهم، وأنَّ من تخلَّف عنهم فهو هالك خاسر ... وهذه الكلمات تقتضي الحكم على أحمد بن حنبل بالخروج عن أهل السنة والوقوع في دركَات الها لاك والضلالة.

(١) منهاج السنة :٤ - ٤٣٦ - ٤٣٧

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٧٤

وأيضاً: فإن القول المذكور رد على الله والرسول، للأحاديث المستفيضة الدالة على كون الإمام عليه السلام مأموراً بتلك الحروب ... وإن واحداً من هذه الوجوه ليكفي لسقوط آراء أحمد وفتواه عن الإعتبار وبطلان القول بإمامته في الفقه والحديث ... نعم، لقد نص أبو جعفر ابن جرير الطبرى وصرح بهذه الحقيقة، فيما نقل عنه ياقوت الحموى حيث قال:

«فلما قدم -يعنى الطبرى- إلى بغداد من طبرستان بعد رجوعه إليها، تعصب عليه أبو عبدالله ابن الجصاص وعمر بن عرفة والبياضى، وقصده الحنابلة، فسألوه عن أحمد بن حنبل في الجامع يوم الجمعة، وعن حديث الجلوس على العرش، فقال أبو جعفر: أما أحمد بن حنبل فلا يعد خليفة، فقالوا له: فقد ذكره العلماء في الاختلاف: فقال: ما رأيته روى عنه، ولا رأيت له أصحاباً يعول عليهم. وأماماً حديث الجلوس على العرش فمحال.

سبحان من ليس له أئيس ولا له في عرشه جليس»^١
وكذا الخطيب البغدادي، فيما نقل عنه أبو المؤيد الخوارزمي، فإنه بعد أن حكى عن أحمد «إنه سئل عن النظر في كتب أبي حنيفة
أيجوز؟ فقال: لا» جعل يردد عليه بوجوهه، فقال:
الثالث: إن الخطيب قد طعن في أحمد أكثر من هذا فقال: قد وثق أحمد ابن حنبل حريري بن عثمان فقال: هو ثقة ثقة، وحريري كان
يبغض أمير المؤمنين عليهما، ولا فرق بينه وبين من يبغض أبا بكر وعمر. ثم قال الخطيب: وكان حريري كذلك فاسقاً، وروى عنه ابن عياش
أنه قال: هذا الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٢٧٥
عليه وسلم لعلى بن أبي طالب: أنت مني بمتزلة هارون من موسى خطأ. قال ابن عيّاش: قلت: فما هو؟ قال: سمعت الوليد بن عبد الملك يرويه على المنبر فيقول: على مني بمتزلة قارون بن موسى. ثم أكد الخطيب هذه الشناعة على أحمد فقال: بلغنى عن زيد بن هارون أنه قال: رأيت رب العزة في النوم فقال: يا زيد، تكتب عن حriz بن عثمان؟ فقلت: يا رب ما علمت عليه إلا خيراً، فقال:

لاتكتب عنه فإنه يسبّ علياً. وهذه حكايته عن أَحْمَدَ أَنَّه طعن في أمير المؤمنين، وقصد الخطيب به تنفير القلوب عنه، فلذلك جاز أن يكون مقصوده في حكايته الطعن عليه في أبي حنيفة تنفير قلوب أصحابه عنه»^(١). وكذا أبو على الكرايسى، فقد ذكر السبكي بترجمته: «الحسين بن على ابن يزيد، أبو على الكرايسى، كان إماماً جليلًا جاماً بين الفقه والحديث، تفقه أولاً على مذهب أهل الرأى، ثم تفقه للشافعى وسمع منه الحديث ومن يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق ويعقوب بن إبراهيم وغيرهم ...».

قال الخطيب: حديث الكرايسى يعزّ جدًا، وذلك لأنّ أَحْمَدَ بن حنبل كان يتكلّم فيه بسبب مسألة اللفظ، وهو أيضاً يتكلّم في أَحْمَدَ، فتجنّب الناس الأخذ عنه لهذا السبب.

قلت: كان أبو على الكرايسى من متكلّمى أهل السنة، استاذًا في علم الكلام، كما هو استاذ في الحديث والفقه وله كتاب المقالات.

قال ابن الخطيب الإمام فخرالدين في كتاب غاية المرام: على كتابه في المقالات معول المتكلّمين في معرفة الخوارج وسائر أهل الأهواء»^(٢).

(١) جامع مسانيد أبي حنيفة ١: ٦٧ - ٦٨.

(٢) طبقات الشافعية ٢: ١١٧ - ١١٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٧٧

الملاحق ... ص: ٢٧٧

إشارة

* مسائل فقهية

* القياس

* الاستحسان

* تكثير بعضهم لبعض

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨١

٢٨١ مسائل فقهية ... ص:

إشارة

حاول البعض التشنيع على الإمامية لما يروونه ويذهبون إليه في عددٍ من الأحكام الشرعية، ونحن نذكر تلك المسائل ونتكلّم حولها على ضوء روايات الفريقيين:

حكم الشطرنج ... ص: ٢٨١

فمن ذلك: أنه طعن في مذهب أهل البيت عليهم السلام و فقه الإمامية، لذهبهم إلى حرمة الشطرنج، وكأنه يزعم أن جوازه من ضروريات الإسلام!!

والحال أنَّ الأحاديث المرويَّة بطرق أهل السنة في ذم الشطرنج، ولعن من لعب الشطرنج، كثيرة؛ روى الشيخ على المتقى في (كتز العمال):

«ملعون من لعب الشطرنج، والناظر إليها كالأكل للحم الخنزير. عبادان وأبو موسى وابن حزم، عن جبَّة بن مسلم»
«ملعون من لعب بالشطرنج. الديلمي عن أنس»

«إذا مررت بمهرؤاء الذين يلعبون بهذه الأذالم والشطرنج والنرد وما كان من هذه، فلا تسلِّموا عليهم، وإن سلَّموا عليكم فلا ترددوا عليهم. الديلمي عن أبي هريرة»

«ألا إنَّ أصحاب الشاه في النار، الذين يقولون قتلت والله شاهك.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨٢

الديلمي عن ابن عباس»

«إنَّ الله تعالى في كل يوم ثلاثة وستين نظرة لا ينظر فيها إلى صاحب الشاه يعني الشطرنج. الديلمي عن وائلة»

«للله تبارك وتعالى لوح ينظر فيه في كل يوم ثلاثة وستين نظرة يرحم بها عباده ليس لأهل الشاه فيها نصيب. الخرائطى في مساوى الأخلاق، عن وائلة عن على»

«النرد والشطرنج من الميسر. ش وابن المنذر وابن أبي حاتم ق»

«عن على أنه مر على قوم يلعبون الشطرنج فقال: ما هذه التماضيل التي أنت لها عاكفون، لأنَّ يمسَّ أحدكم جمراً حتى يطفئه خير له من أن يمسها.

ش وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي وابن المنذر وابن أبي حاتم ق»

«يأتي على الناس زمان يلعبون بها، ولا يلعب بها إلا كل جبار، والجبار في النار. يعني الشطرنج، ولا يوْقَر فيه الكبير ولا يرحم فيه الصغير، يقتل بعضهم بعضاً على الدنيا، قلوبهم قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب، لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، يمشي الصالح فيهم مستخفياً، أولئك شرار خلق الله، لا ينظر الله إليهم يوم القيمة. الديلمي عن على» (١)

فمن قال بجواز الشطرنج من أهل السنة، فقد خالف الحكم الإلهي وعارض الأحاديث النبوية المتفق عليها بين المسلمين ...

وهل تظن أنَّ للشافعى وأتباعه القائلين بجواز الشطرنج حججٌ يتمسّكُون بها أو دليلاً يتسبّبون به؟ لا والله، بل لقد أفتوا بذلك بمحض الرأى والتخيّم،

(١) كتز العمال ١٥: ٢١٥ - ٢١٨ / ٤٠٦٣٦ ، ٤٠٦٤٤ ، ٤٠٦٥٢ ، ٤٠٦٥٧ - ٤٠٦٥٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨٣

تلاغياً بالدين وتخريباً لشريعة سيد المرسلين ...

ومن العجب أنَّهم يروون عن عمر بن الخطاب الْشَدِيد لأشدّ أصحاب الرأى، فِيَالِيَّهُمْ - إذ خالفوا أهل البيت النبوى - أطاعوا في هذه المسألة خليفتهم، ففى (إزالة الخفا) عن سعيد بن المسيب قال:

«قام عمر بن الخطاب فى الناس فقال: أيها الناس، ألا إنَّ أصحاب الرأى أعداء السنة، أعيتهم الأحاديث أنَّ يحفظوها وتفلت منهن أن يعواها، واستحيوا إذا سألُوكم الناس أنْ يقولوا لأندرى، فعندوا السنن برأيهم، فضلوا وأضلوا كثيراً....

حكم العَبْتُ فِي الصَّلَاةِ ... ص: ٢٨٣

وقالت الإمامية بجواز العَبْتُ في الصَّلَاةِ، وأنَّ مَسَّ الذَّكْرِ غير ناقص للوضوء وغير مبطل لها، وبذلك أخبار عن الأئمَّةِ الأطهار عليهم

السلام «١».

وقد شنّ بعض المخالفين على هذه الفتوى، وجعل يستهزأ بفقهاء الطائفه المحقق ويطعن في كتبها وأخبارها ورواتها... ولم يظهر لتشنيعهم وجه أصلًا، وذلك لأنّه:

إن كان المراد: كون لمس الذكر والعبث به في أثناء الصلاة فعلًا مخلًّا بها، فبطلان هذا التوهُّم وفساده واضح جدًّا، على أنَّ القوم قالوا بعدم منافاة الأكثر من ذلك من الأفعال للصلاه...

وإن كان المراد: منافاة هذا الفعل للخصوص والخشوع، فإنَّ الخصوص والخشوع، ليس من الواجبات في الصلاه، وقد نصَّ في (الأشباه والنظائر)

(١) وسائل الشيعة، كتاب الطهارة، الباب ٩ من أبواب نوافذ الموضوع.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨٤

على أنه «لا يستحب إعادتها - أي الصلاه - لترك الخشوع»^١ وقال شارحه الحموي: «إذا لا شك في عدم بطلانها مع عدم الخشوع»^٢.

وإن كان المراد: أنَّ الطهارة تنتقض بمسن الذكر، فتفسد الصلاة لذلك، فهذا مندفع: بأنَّ المروي عن أمير المؤمنين وجماعه من الأصحاب، وهو قول إمامهم الأعظم وأتباعه وجماعه من الفقهاء: عدم انتقاد الموضوع بمسن الذكر.

روى في (كتز العمال):

«عن قيس بن السكن: أنَّ علياً وابن مسعود وحديفه بن اليمان وأبا هريرة، لا يرون من مس الذكر وضوء و قالوا: لا بأس به. (عب)
عن ابن عباس: أنه كان لا يرى في مس الذكر وضوء. (ص)

عن حذيفة قال: ما ابالي مسست ذكري أو طرف أنفي.

عن أبي الدرداء: أنه سُئل عن مس الذكر، فقال: إنما هو بضعة منك. (ص)

عن إبراهيم: أنه سُئل عن مس الذكر، فقال: كان يكره أن يقال إنَّ في المؤمن عضواً نجساً. (ص)

عن ابن مسعود: أنه سُئل عن مس الذكر، فقال: إنما هو بضعة منك. (ص)

عن ابن مسعود: قال: ما ابالي أذكري أو اذني. (ص)

عن علي قال: ما ابالي مسست ذكري أو طرف اذني. (ص) «٣».

وفي (مصنف ابن أبي شيبة) في من كان لا يرى في مس الذكر وضوء:

(١) الأشباه والنظائر لابن نجيم: ١٦٩.

(٢) شرح الأشباه والنظائر للحموي ٢: ٤٨ / ٣٥ كتاب الصلاه، الفن الثاني، في الفوائد.

(٣) كتز العمال ٩: ٥٠٨ - ٥٠٠ . ٢٧١٨٦، ٢٧١٨٥، ٢٧١٨٤، ٢٧١٨٣، ٢٧١٨١، ٢٧١٨٠، ٢٧١٤٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨٥

«ثنا وكيع عن سفيان عن أبي قبيس عن هذيل: أنَّ أخاه ابن شرحبيل سأله ابن مسعود فقال: إنَّ أحكَّ فأفضى بيدي إلى فرجي. فقال ابن مسعود:

إن علمت أنَّ منك بضعة نجسة فاقطعها.

ثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال: سأله رجل سعداً عن مس الذكر، فقال: إن علمت أنَّ منك بضعة نجسة فاقطعها.

ثنا ابن فضيل عن حسين عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان أنّه قال: ما ابالي مسست ذكرى أو أذنى.
 ثنا ابن الأعمش عن المنهاج عن قيس بن سكن قال: قال عبدالله: ما ابالي مسست ذكرى أو أذنى أو إبهامى أو أنفى.
 ثنا ابن الفضيل عن الأعمش عن المنهاج عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله «١».
 وفي (المصنف) أيضاً:

«ثنا محمد بن عدى عن حميد عن الحسن أنّ عمران بن حصين قال: ما ابالي إيه مسست أو بطن فخذى. يعني ذكره.
 ثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه قال: سُئل على عن الرجل يمس ذكره قال: لا بأس به» «٢».
 «ثنا ابن عليه، عن أبي حمزة، عن إبراهيم قال: قال حذيفة: ما ابالي مسسته أو طرف أنفى.

(١) المصنف لابن أبي شيبة ١: ١٦٤ من كان لا يرى فيه وضوء.

(٢) المصنف لابن أبي شيبة ١: ١٦٤ - ١٦٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨٦
 وقال على: ما ابالي مسسته أم طرف أذنى «١».

«ثنا وكيع، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي امامه: أنّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئلَ عَنْ مَسَّ الذَّكْرِ فَقَالَ: هُوَ إِلَّا خَدْرَةٌ.
 ثنا حسين بن علي، ثنا زائدة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الرحمن ابن علقمة، عن عبدالله: أنّه سُئلَ عَنْ مَسَّ الذَّكْرِ فَقَالَ: لَا بَأسَ بِهِ» «٢».

بل في (البحر الرائق):

«وفي شرح الآثار للطحاوي: لا نعلم أحداً من الصحابة أفتى بالوضوء من مس الذكر إلّا بن عمر، وقد خالفه في ذلك أكثرهم، وأسد عن ابن عيينة أنّه عدّ جماعة لم يكونوا يعرفون الحديث - يعني حديث بسرة - ومن رأينا يحدّث به عنهم سخرنا منه» «٣».

وفي (كتاب الآثار) لمحمد بن حسن تلميذ أبي حنيفة:

«باب الوضوء من مس الذكر: محمد قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن علي بن أبي طالب في مس الذكر أنّه قال: ما ابالي أمسسته أو طرف أنفى.

قال محمد: وهو قول أبي حنيفة وبه نأخذ.

محمد قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم أنّ ابن مسعود سُئلَ عَنِ الوضوءِ مِنْ مَسَّ الذَّكْرِ فَقَالَ: إِنْ كَانَ نِجْسًا فاقطعه. يعني إنّه لا بأس به» «٤».

وقال ابن عبد البر في (الإسْتَذْكَار) لمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنه

(١) المصنف لابن أبي شيبة ١: ١٦٥.

(٢) المصنف لابن أبي شيبة ١: ١٦٥.

(٣) البحر الرائق في شرح كنز الدقائق ١: ٤٤.

(٤) كتاب الآثار لمحمد بن حسن الشيباني ١: ٣٥ - ٣٦ / ٢٢ - ٢٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨٧

الموطأ من معانى الرأى والآثار:

«أمّا أهل العراق، فجمهور علمائهم على أن لا وضوء في مس الذكر، وعلى ذلك مضى أسلافهم بالكوفة والبصرة، روى ذلك عن

على بن أبي طالب وعبدالله ابن مسعود وعمّار بن ياسر وحذيفة بن اليمان وعبدالله بن عباس وأبي الدرداء وعمران بن الحصين، لم يختلف عن هؤلاء في ذلك، واختلف في ذلك عن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص، فروى عنهمما القولان جميعاً، وبإسقاط الموضوع منه قال ربيعة بن أبي عبد الرحمن وسفيان الثوري وشريك والحسن بن حي وأبوحنيفه وأصحابه وعبدالله بن الحسن.

ذكر عبدالرزاق عن الثوري قال: دعاني وابن جريج بعض أمرائهم فسألنا عن مس الذكر، فقال ابن جريج: يتوضأ من مس الذكر. وقلت أنا: لا- وضوء على من مس ذكره، فلما اختلفنا قلت لابن جريج: أرأيت لو أن رجلا وضع يده في مني؟ قال: يغسل يده. قلت: فأيّما نجس المنى أم الذكر؟ قال:

المنى. قلت: وكيف هذا؟ قال: ما ألقاها على لسانك إلّا شيطان.

قال أبو عمرو: يقول الثوري: إذا لم يجب الموضوع من مس المنى فأحرى أن لا يجب من مس الذكر، وإذا لم يجب من النجس فأحرى أن لا يجب من الطاهر.

وإنما ساغت المناظرة وجازت المعارضة عنده في هذه المسألة، لاختلاف الأثر فيها عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واختلاف الصحابة رحمهم الله وهم بعدهم في ذلك، ولو كان فيها أثر لا معارض له ولا مطعن له، لسلم الجميع له وقالوا به، ومن ذهب العراقيين في مس الذكر من أهل الحديث ضعف الأحاديث الواردة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في إيجاب

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨٨

الموضوع منه، وعلّلها ولم يثبت شيئاً منها.

وقد حكى عن أبي زرعة عن ابن معين أنه قال: أى إسناد روایة مالك في حديث بسره، لو لا أن قاتل طلحه في الطريق.

قال أبو عمرو: المسقط لل موضوع من مس الذكر أحسن أسانيده: ما رواه مسدد وغيره، عن ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن علي قال:

قدمنا على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فجاءه رجل كأنه بدوى فقال:

يا رسول الله! ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ؟ فقال: وهل هو إلّا بضعة منك.

ورواه أيوب بن عتبة قاضي اليمامة، عن قيس بن طلق، عن أبيه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ورواه هشام بن حسان وشعبة والثورى وابن عيينة وجرير الرازى عن محمد بن جابر اليمانى عن قيس بن طلق عن أبيه مثله» (١).

وإن كان المراد: أن العبث بالذكر يحرّك الشهوة ويسبب الإنعاذه في الصلاة، فهو مما يضحك عليه التكلان، إذ لا يدل على هذا الزعم لفظ من ألفاظ الحديث، ومن ادعى فعله البيان، بل إن لفظ «العبث» يدل على عدم وقوع الفعل لحصول غرض مقصود، لأن العبث هو الفعل الذي لا لذة فيه، كما نص عليه في (السراج الوهاج) حيث قال:

«العبث هو كل لعب لا لذة فيه، فأما الذي فيه لذة فهو لعب».

(١) الإستذكار الجامع لمذاهب علماء الأقطار ٣: ٣٧ - ٣٩ - ٢٥٩١، ٢٥٨٠ / ٣٩، كتاب الطهارة، باب الموضوع من مس الفرج.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٨٩

هذا، ولكن الأمر فوق ذلك، كما نص عليه النووي في (شرح مسلم) فإنه قال:

«لو صار المنى في وسط الذكر وهو في صلاة، فأمسك بيده على ذكره فوق حاجل، فلم يخرج المنى حتى سلم من صلاتة، صحت صلاتة، فإنه ما زال متظهراً حتى خرج» (١).

وبعد هذا كله، فلو كان للتشريع وجه، لتوجه إلى أعظم أئمة القوم وأكابر شيوخهم وحافظهم، كعبدالرزاق وابن أبي شيبة ومحمد بن الحسن الشيباني والدارقطني والنسائي وأبي داود والطحاوى وعلى بن المدينى والفالاس وأحمد بن حنبل وابن حبان وسعيد بن منصور

وابن مندء وأبي نعيم وابن الأثير والسيوطى والمتقى والقارى وزين الدين الحنفى وغيرهم ...
وإلى كبار التابعين، كسعيد بن جبیر وإبراهيم ...
وإلى أجيال الصحابة، كسعد وعمار.
وإلى شخص رسول الله ... والعياذ بالله.
وذلك ... لأن أكابر المحدثين يروون بأسانيدهم عن التابعين عن الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جواز مس الذكر
في الصلاة:

فقد أخرج ابن أبي شيبة:

«ثنا ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن على قال: خرجنا وفداً حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فباعناه فصلينا معه، فجاء رجل فقال: يا رسول الله! ما ترى في مسّ

(١) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٣: ٢٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩٠

الذكر في الصلاة؟ فقال: وهل هو إلّا بضعة - أو مضغة - منك؟» (١).

وأخرج أيضاً:

«ثنا ابن فضيل ووكيع، عن مسعود، عن عمير بن سعد: كنت جالساً في مجلس فيه عمّار بن ياسر، فسئل عن مس الذكر في الصلاة فقال:
ما هو إلّا بضعة منك، وإنّ لكفتك موضعًا غيره» (٢).

وأخرج:

«ثنا عبد الوهاب الثقفي، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبیر قال: سأله عن مس الذكر في الصلاة، فقال: ما ابالى مسسته
أو أنفني.

ثنا ابن فضيل، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: لا بأس أن يمس الرجل ذكره في الصلاة» (٣).

وأخرج النسائي:

«أخبرنا هناد، عن ملازم بن عمرو قال: نا عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق بن على عن أبيه قال: خرجنا وفداً حتى قدمنا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فباعناه فصلينا معه، فلما قضى الصلاة جاء رجل كأنّه بدوى فقال:
يا رسول الله! ما ترى في رجل مس ذكره في الصلاة؟ قال: وهل هو إلّا بضعة منك - أو مضغة - منك؟» (٤).

وأخرج الدارقطني:

(١) المصنف لابن أبي شيبة: ١: ١٦٥.

(٢) المصدر: ١: ١٦٤.

(٣) المصنف: ١: ١٦٥.

(٤) سنن النسائي: ١: ١٠١ باب ترك الوضوء من ذلك.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩١

«حدّثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز قال: نا محمد بن زياد بن فروه البلدي أبو روح قال: نا ملازم بن عمرو قال: نا عبدالله بن بدر
عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن على قال: خرجنا وفداً إلى نبى الله صلى الله عليه وسلم حتى قدمنا عليه فباعناه فصلينا معه، فجاء

رجل كأنه بدوى قال: فقال: يا رسول الله! ما ترى في مس الرجل ذكره في الصلاة؟ فقال: وهل هي إلأبضعة منه أو بعضه. كذا قال أبو روح» «١.

وأخرج أحمد:

«حدثنا بشر بن موسى، ثنا أبو زكرياء السلحيني، ثنا محمد بن جابر، عن قيس بن طلق عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله! إني أكون في الصلاة فأمسن ذكرى بيدي. فقال: إنما هو بضعة منك.

حدثنا إبراهيم بن على، ثنا يحيى بن يحيى، أنا محمد بن جابر، عن قيس ابن طلق عن أبيه قال: كنت قاعداً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته رجل فذكر مثله».

وأخرج:

«حدثنا الحسين بن الكمي، ثنا معلى بن مهدي، أنا أيوب بن جابر، حدثني أخي محمد بن جابر، عن قيس بن طلق عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله! الرجل يمس ذكره في الصلاة؟ قال: لا بأس به إنما هو بضعة منك».

«حدثنا موسى بن داود قال: ثنا محمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه قال: كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فسألته رجل فقال:

مسنت ذكرى أو الرجل يمس ذكره في الصلاة عليه الوضوء؟ قال: لا، إنما

(١) سنن الدارقطني ١: ١٤٩ / ١٧ كتاب الطهارة، باب ما روى في لمس القبل...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩٢

هو بضعة منك» «١».

«حدثنا قران بن تمام، عن محمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه قال: قال رجل: يا رسول الله! أتيتوضأ أحدنا إذا مس ذكره في الصلاة؟ قال:

هل هو إلأمنك أو بضعة منك» «٢».

وفي (اسد الغابة):

«جرى الحنفي، روى حديثه حكيم بن سلمة فقال: عن رجل من بنى حنيفة يقال له جرى أن رجلاً أتى النبي فقال: يا رسول الله! إن ربّما أكون في الصلاة فيقع يدى على فرجى، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنما ربّما كان ذلك، إمض في صلاتك. أخرجه ابن منده وأبو نعيم» «٣».

وروى في (كتنز العمال):

«مسند طلق بن على: خرجنا وفداً حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم، فباعناه فصلينا معه، فجاء رجل فقال: يا رسول الله! ما ترى في مس الذكر في الصلاة؟ فقال: وهل هو إلأبضعة منك. عب ش» أى رواه عبد الرزاق في الجامع وابن أبي شيبة في المصنف. وأيضاً فيه:

«وهل هو إلأبضعة منك. حب» أى رواه ابن حبان في صحيحه.

«عن طلق: إن رجلاً قال: يا رسول الله! إن أحدنا يكون في صلاة، فيحتك فتصيب يده ذكره. قال: فذكره لا- بأس به إنّه كبعض جسدك. حب» أى

(٢) مسنـد أـحمد بن حـنـبل ٤: ٦٠١ / ١٥٨٦٠.

(٣) اـسد الـغـابـة في مـعـرـفـة الصـحـابـة ١: ٣٣٤ / ٧٣٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩٣

رواه ابن حبان في صحيحه عن طلق.

«لـا بـأـسـ، إـنـمـا هو جـذـبـه منـكـ. عـبدـالـرـازـاقـ عنـ أـبـيـ اـمـامـةـ»

«إـنـ رـجـلـاـ قـالـ: يـا رـسـوـلـ اللـهـ، مـسـسـتـ ذـكـرـيـ وـأـنـاـ اـصـلـىـ؟ـ قـالـ:

فـذـكـرـهـ ١١ـ»ـ.

وفي (كتـرـ العـمـالـ) أـيـضـاـًـ:

«مـسـنـدـ عـلـىـ بـنـ قـيـسـ بـنـ أـبـيـ حـازـمـ قـالـ: قـالـ رـجـلـ لـسـعـدـ: إـنـهـ مـسـ ذـكـرـهـ وـهـوـ فـيـ الصـلـاـةـ. قـالـ: إـنـمـاـ هوـ بـضـعـةـ منـكـ. صـ شـ ٢ـ»ـ أـىـ رـوـاـهـ

سعـيدـ بـنـ مـنـصـورـ فـيـ سـنـتـهـ وـابـنـ أـبـيـ شـيـءـ فـيـ المـصـنـفـ.

إـزـاحـةـ وـهـمـ ...ـ صـ ٢٩٣ـ

هـذـاـ، وـلـاـ يـتوـهـمـنـ أـحـدـ دـعـمـ صـحـةـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ، فـقـدـ أـخـرـجـهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ (ـصـحـيـحـهـ)ـ وـقـدـ ذـكـرـ الـحـافـظـ السـيـوطـيـ فـيـ أـوـاـئـلـ كـتـابـهـ (ـجـمـعـ الـجـوـامـعـ)ـ:

«وـرـمـزـتـ لـلـبـخـارـيـ خـ وـلـمـسـلـمـ مـ وـلـابـنـ حـبـانـ حـبـ وـلـلـحـاـكـمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ كـ وـلـلـضـيـاءـ الـمـقـدـسـيـ فـيـ الـمـخـاتـرـةـ ضـ. وـجـمـيـعـ مـاـ فـيـ هـذـهـ الـكـتـبـ الـخـمـسـةـ صـحـيـحـ، فـالـعـزـوـ إـلـيـهـ مـعـلـمـ بـالـصـحـةـ، سـوـىـ مـاـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ مـنـ الـمـتـعـقـبـ فـاـتـبـهـ عـلـيـهـ»ـ ٣ـ.

وـأـيـضـاـ، فـهـوـ مـنـ أـحـادـيـثـ (ـمـسـنـدـ أـحـمـدـ)ـ الـذـيـ يـعـدـونـهـ أـصـلـاـ مـنـ اـصـوـلـ الـإـسـلـامـ، وـقـدـ أـخـرـجـهـ فـيـ بـعـدـ طـرـقـ كـلـهـاـ صـحـيـحـ عـلـىـ اـصـوـلـهـمـ يـقـيـنـاـ.

(١) كـتـرـ العـمـالـ ٩: ٥٠٧ـ وـ ٢٧١٨٢ـ وـ ٢٦٣٣٣ـ وـ ٣٣٩ـ وـ ٩: ٤٨٢ـ وـ ٢٦٣٣١ـ وـ ٩: ٢٦٣٣٣ـ.

(٢) كـتـرـ العـمـالـ ٩: ٥٠٧ـ وـ ٢٧١٧٨ـ.

(٣) جـمـعـ الـجـوـامـعـ - مـقـدـمـةـ الـكـتـابـ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩٤

وـأـيـضـاـ، فـقـدـ أـخـرـجـهـ التـرـمـذـيـ بـاـخـتـصـارـ فـيـ (ـصـحـيـحـهـ)ـ وـصـرـحـ بـأـنـهـ أـحـسـنـ شـيـءـ يـرـوـيـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ، وـهـذـهـ عـبـارـتـهـ:

«بـابـ تـرـكـ الـوـضـوـءـ مـنـ مـسـ الذـكـرـ:

حـدـثـنـاـ هـنـيـادـ، نـاـ مـلـازـمـ بـنـ عـمـرـوـ، عـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ بـدـرـ، عـنـ قـيـسـ بـنـ طـلقـ اـبـنـ عـلـىـ الـحـنـفـيـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ:

وـهـلـ هوـ إـلـاـ مـضـغـةـ مـنـهـ أـوـ بـضـعـةـ.

وـفـىـ الـبـابـ عـنـ أـبـيـ أـمـامـةـ.

قالـ أـبـوـ عـيـسـىـ:ـ وـقـدـ روـيـ مـنـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ أـصـحـابـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـبعـضـ التـابـعـينـ أـنـهـمـ لـمـ يـرـوـ الـوـضـوـءـ مـنـ مـسـ الذـكـرـ،ـ وـهـوـ قـوـلـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ وـابـنـ الـمـبـارـكـ.ـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ أـحـسـنـ شـيـءـ روـيـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ.

وـقـدـ روـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ أـيـوبـ بـنـ عـتـبـةـ وـمـحـمـدـ بـنـ جـاـبـرـ عـنـ قـيـسـ بـنـ طـلقـ عـنـ أـبـيـهـ.ـ وـقـدـ تـكـلـمـ بـعـضـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ فـيـ مـحـمـدـ بـنـ جـاـبـرـ وـأـيـوبـ بـنـ عـتـبـةـ،ـ وـحـدـيـثـ مـلـازـمـ بـنـ عـمـرـوـ عـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ بـدـرـ أـصـحـ وـأـحـسـنـ»ـ ١ـ.

وـلـاـ يـتوـهـمـنـ أـحـدـ كـذـكـ:ـ أـنـ الـحـدـيـثـ غـيرـ مـعـمـولـ بـهـ،ـ لـأـنـ كـلـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ فـهـوــ بـاعـتـرـافـ النـوـيـ فـيـ (ـشـرـحـ مـسـلـمـ)ـ وـابـنـ حـرـ

العسقلاني في (شرح النخبة) - واجب العمل بالإجماع (٢).

على أنّ الظاهر من (الصواعق) و (التحفة) هو التشنيع على الإمامية بمجرد روايهم الخبر في جواز المسنّ ونسبتهم ذلك إلى أئمّة أهل البيت عليهم السلام ... فيندفع ذلك: بأنّ القوم أنفسهم يروون ذلك في اتهامات كتبهم

(١) صحيح الترمذى ١: ٨٥، ١٣١، كتاب الطهارة باب ٦٢.

(٢) شرح نخبة الفكر: ٤٧، خبر الواحد في الإصطلاح.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩٥

ويصححونه، سواء عملوا به أو لا.

على أنّ هذا الحديث معمول به ومفتى به عندهم يقيناً، كما لا يخفى على من راجع كتب الحنفيّة في الفقه والاصول.. وهذا نصّ كلام زين الدين الحنفي المصري في كتاب (البحر الرائق):

« قوله: ومسنّ ذكر بالرفع عطف على المنفي، أى لا - ينقض الوضوء مسّ الذّكر، وكذا مسّ الدبر والفرج مطلقاً، خلافاً للشافعى، فإنّ المسّ لواحد من الثلاثة ناقض للوضوء إذا كان بباطن الأصابع.

واستدلّ النووي له في شرح المهدّب بما روت بسرة بنت صفوان أنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلم قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوّضأ. وهذا حديث حسن، رواه مالك في الموطأ وأبو داود والترمذى وابن ماجة بأسانيد صحيحة.

ولنا: ما رواه الجماعة، أصحاب السنن - إلّا ابن ماجة - عن ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق بن على عن أبيه عن النبيّ صلّى الله عليه وسلم: أَنَّه سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَمْسُّ ذَكْرَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: هُوَ إِلَّا بَضْعَةُ مِنْكَ.

وقد رواه ابن حبان في صحيحه.

قال الترمذى: هذا الحديث أحسن شيء يروى في هذا الباب وأصحّ.

ورواه الطحاوى أيضاً وقال: هذا حديث مستقيم الإسناد غير مضطرب في إسناده ومتنه.

فهذا حديث صحيح معارض لحديث بسرة بنت صفوان.

ويرجّح حديث طلق على حديث بسرة بأنّ حديث الرجال أقوى، لأنّهم أحفظوا للعلم وأضبطوا، ولهذا جعلت شهادة امرأتين بشهادة رجل، وقد

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩٦

أنسند الطحاوى إلى ابن المدينى أَنَّه قال: حديث ملازم بن عمرو أحسن من حديث بسرة، وعن عمرو بن على الفلاس أَنَّه قال: حديث طلق عندنا أثبت من حديث بسرة بنت صفوان.

وقول النووي في شرح المهدّب: أَنَّ حديث طلق اتفق الحفاظ على ضعفه، لا يخفى ما فيه، إذ قد علمت ما قاله الترمذى وغيره أَنَّ حديث بسرة ضعفه جماعة حتى قال يحيى بن معين: ثلاثة أحاديث لم تصحّ عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم منها حديث مسّ الذّكر.

وقول النووي أيضاً - ترجيحاً لحديث بسرة - بأنّ حديث طلق منسوخ، لأنّ قدومه على النبيّ صلّى الله عليه وسلم كان في السنة الاولى من الهجرة ورسول الله صلّى الله عليه وسلم يبني مسجده، وراوى حديث بسرة أبو هريرة، وإنّما قدم أبو هريرة على النبيّ صلّى الله عليه وسلم سنة سبع من الهجرة، غير لازم، لأنّ ورود طلق إذ ذاك ثم رجوعه لا ينفي عوده بعد ذلك، وهم قد رروا عنه حديثاً ضعيفاً: من مسّ ذكره فليتوّضأ وقالوا: سمع من النبيّ صلّى الله عليه وسلم الناسخ والمنسوخ، وأنّ حديث طلق غير قابل للنسخ، لأنّه صدر على سبيل التعليل، فإنه عليه الصلاة والسلام ذكر أنّ الذّكر قطعة لحم فلا تأثير له منه في الانتفاض، وهذا المعنى لا يقبل النسخ، كذا في

مراجع الدراسية.

وقول النووي أيضاً: إنَّ حديث طلق محمول على المسن فوق حائل لأنَّه قال: سألت عن مس الذكر في الصلاة، والظاهر أنَّ الإنسان لا يمس ذكره في الصلاة بلا حائل، مردود، بأنَّ تعليله صلى الله عليه وسلم بقوله هل هو إلَّا بضعة منك يأبى الحمل، وبالبضعة بفتح الموحدة القطعة من اللحم»^{١)}.

(١) البحر الرائق في شرح كنز الدقائق ١: ٤٣ - ٤٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩٧
وفي (كشف الأسرار):

«وعن يحيى بن معين أنَّه قال: ثلاثة من الأخبار لا تصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: خبر مس الذكر، ووقدت هذه المسألة في زمن عبد الملك بن مروان فشاور الصحابة، فأجمع من بقي منهم على أنَّه لا وضوء فيه وقالوا: ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندرى أصدق أم كذبت؟
يعنون بسرة بنت صفوان.

ومعنى قولهم كتاب ربنا: إنَّ الله تعالى بين الأحداث وما كانت نجسة من دم حيض وغایط ومني، وشرع الاستنجاء بالماء بقوله «فيه رجال يحبون أن يتظهروا» والإستنجاء بالماء لا يتصور إلا مس الفرجين، فلما ثبت بالنص أنَّه من التطهير لم يجز أن يجعل حدثاً بمثل هذا الخبر.

وأما السنة: فما روى عن قيس بن طلق عن أبيه أنَّه قال: قلت: يا رسول الله! أفي مس الذكر وضوء؟ فقال: لا.
وروت عائشة رضي الله عنها أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن مس الذكر، فقال: ما أبالى مسسته أم مسست أنفني.
فتبيه على العلة وهو أنَّه عضو ظاهر.

وعن أبي أيوب الأنباري رضي الله عنه: سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: مسست ذكري وأنا في الصلاة، فقال: لا بأس به»^{١)}.

وقال الشيخ على القاري في (شرح الوقاية):

«ولنا: ما رواه الجماعة - إلا ابن ماجة - عن قيس بن طلق عن أبيه عن

(١) كشف الأسرار في شرح اصول البزدوي ٢: ٥٦٩ - ٥٧٠. باب تقسيم الراوى الذي جعل خبره حجة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٢٩٨

النبي صلى الله عليه وسلم: أنَّه سئل عن الرجل يمس ذكره في الصلاة، فقال:

هل هو إلَّا بضعة منك. قال الترمذى: هذا الحديث أحسن شيء يروى في الباب، واجيب: بأنَّ المراد به المسن بحائل، ورُدَّ: بأنَّ تعليله عليه الصلاة والسلام يأبى ذلك، وبالبضعة بفتح الموحدة القطعة من اللحم».

وقال عبد العلى الأنباري في (فواتح الرحموت) بشرح «خبر الواحد فيما يتكرر ويعم البلوى» كخبر ابن مسعود في مس الذكر لا يثبت الوجوب»...
قال:

«خبر الواحد فيما يتكرر وقوعه ويعم البلوى، كخبر ابن مسعود في مس الذكر أنَّه ينقض الوضوء رواه مالك وأحمد، وروايه بسرة أيضاً
بلغظ: إذا مس أحدهم ذكره فليتوضاً، ورواوه أبو هريرة أيضاً بلحظ: إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره ليس بينه وبينها حجاب فليتوضاً،

رواه الشافعى والدارقطنى، وممّن يرى من الصحابة الإنقاض بالمسن: عبد الله بن عمر وأبو أيوب الأنصارى وزيد بن خالد وأبوبهريرة وأمير المؤمنين عمر، على ما هو المشهور، فعلى هذا فى كونه من الباب نظر.

إذن قلت: فما يصنع الحنفيّة في حكمهم بعدم الإنقاض؟

قلت: إنّ الرواية عن أبي هريرة لم تصحّ، إذن في سنته يزيد بن عبد الملك، وهو ضعف. كذا في فتح القدير.
ولم يصحّ الرواية عن ابن مسعود كما قال الشيخ عبدالحق.

وأماماً حديث بسرة - مع كونه ضعفاً أيضاً عند بعض أهل الحديث - ففي سنته عن عروة عن بسرة، ولم يلاق عروة بسرة، فهو منقطع، فلا يعارض ما رواه أبو داود والنسائي وابن حبان والترمذى - وقال أحسن شيء يروى في استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٣، ص: ٢٩٩

هذا الباب - عن طلاق عن النبي صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم: أنه سُئل عن الرجل يمس ذكره في الصلاة فقال: هل هو إلّا قطعة منك.

وقد تأيّد قولنا بعدم الإنقاض بما ثبت عن أمير المؤمنين على وعمّار وابن مسعود وحذيفة بن اليمان وعمران بن الحصين وأبى الدرداء وسعد بن أبى وقاص، فإنّهم لا يرون النقض منه. كذا في فتح القدير»^(١).

إذن لم يكف ما نقلناه عن هؤلاء الأعلام في الفقه والاصول من الحنفيّة، ذكرنا كلام إمامهم محمّد بن الحسن الشيباني في كتابه (الموطأ) بشرح الشيخ على القاري، وهذا نصّه:

«باب الوضوء من مس الذكر، أي باب ما ورد في إثباته ونفيه:

أخبرنا مالك، حدّثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبى وقاص، عن مصعب بن سعد، زاد يحيى بن وقاص ومصعب هذا سمع أباه وعليهاً وابن عمر، وروى عنه سماك بن حرب وغيره قال: كنت أمسك المصحف (أى آخذه) على سعد (أى لأجل قرائته غياً أو نظراً) وهو ابن وقاص) فاحتكت (أى ماتحت إزارى) فقال: لعلك مسست (بكسر السين الاولى وفتح أى لمست) بكف يدك ذكرك (أى من غير حائل)؟ فقلت: نعم، فقال: قم فتوضاً.

قال: فقمت فتوضأت ثم رجعت.

وفيه: أنه يتحمل أن يراد به الوضوء اللغوى وهو غسل اليدين، دفعاً لشبهة ملاقاة النجاسة.

أخبرنا مالك، أخبرني (أى وحدى) ابن شهاب (أى الزهرى) عن سالم ابن عبد الله (هو القرشى العدوى المدنى أحد فقهاء المدينة، من سادات

(١) فواتح الرحموت - شرح مسلم الثبوت - ط مع المستضفى ٢: ١٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٣، ص: ٣٠٠

التابعين وعلمائهم وثقاتهم، مات بالمدينة سنة ست ومائة عن أبيه (أى عبد الله ابن عمر ابن الخطاب، شهد الخندق وما بعدها من المشاهد، وكان من أهل العلم والورع والرهد). قال جابر بن عبد الله: ما مات أحد إلامالت به الدنيا ومال بها إلّا عمر وابنه عبد الله. وقال نافع: ما مات ابن عمر حتّى أعتقد ألف إنسان أو زاد) روى عنه خلق كثير أنه كان يغتسل ثم يتوضأ، فقال له (أى قال سالم ابنه): أما يجزيكم الغسل (أى ما يكفيكم) لاسيما مع سبق الوضوء الذي هو السنة من الوضوء (أى الكائن بعد الغسل) إذن الجزع يندرج في الكل؟ قال:

بلى (أى يجزى) ولكنّي أحياناً أمسّ ذكري ونحوه، فإنه إذا غسله حال الإستنجاء يجوز به الإكتفاء) فأتوضاً (أى لذلك المسن). قال محمد: لا وضوء (أى لازم) في مس الذكر (أى على أى وجه كان) وهو قول أبي حنيفة رحمة الله (أى خلافاً للشافعى فإنه يقول:

ينتفض بالمس بباطن كفه دون ظاهره من غير حائل سواء كان بشهوده أم بغيرها) وهو المشهور (عن أحمد) والراجح (من مذهب مالك إن مسه بشهوده انتقض وإلا فلا، وأقوى أدلةهم) ما رواه مالك (وأخذه الأربعه) والحاكم عن بسرة بنت صفوان مرفوعاً من مس ذكره فيتوضاً. وفي ذلك (أى في دفعه) آثار كثيرة (أى أخبار شهيرة) مرفوعة وموقوفة وبها نأخذ لقوتها وكثرتها فإنها بلغت ستة عشر حدثاً:

منها: قال محمد: أخبرنا أيوب بن عتبة التميمي قاضي اليمامة (وهو عزيز الحجاز) عن قيس بن طلق (وهو طلق بن على يكنى أبا على الحنفي اليماني ويقال له طلق بن تمام) روى عنه ابنه قيس أن أبوه (وهو من الصحابة) حدثه أن رجلاً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل مس ذكره

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٠١

أيتوضاً؟ قال (أى له): هل هو (أى ذكرك) إلابضعة (بفتح الموحدة أى قطعة) من جسدك (أى فحكمه حكم سائر الأعضاء حيث لم ينتقض الموضوع شيء من الأجزاء).

قال محمد: أخبرنا طلحه بن عمر والمكي، أخبرنا عطاء بن رباح (بفتح الراء فموحدة، من أجل الفقهاء تابعى مكي). قال الأوزاعى: مات يوم مات وهو أرضى أهل الأرض عند الناس. وقال أحمد بن حنبل: العلم خزائن يقسمه الله لمن أحب لو كان يخص بالعلم أحداً لكان بحسب النبي صلى الله عليه وسأله وسلم أولى كان عطاء حبشيّاً، إنتهى. وكان جعد الشعر أسود أسطس أشل أبور ثم عمى، مات سنة عشرة ومائة وله ثمان وثمانون سنة.

سمع ابن عباس وأبا هريرة وغيرهما من الصحابة روى عنه جماعة عن ابن عباس قال في مس الذكر إن كانت (خطاب عام) في الصلاة (والجملة حالية والمعنى) قال (في جواب هذا السؤال وأعاد قال لطول المقال) ما أبالي مسسته (في نسخة أمسيته أى ذكرى) أو مسست أنفي (حيث لا تفاوت بينهما لا في الصلاة ولا في غيرها).

قال محمد: أخبرنا إبراهيم بن محمد المدنى (وفي نسخة: محمد بن المدنى وهو بفتحتين منسوب إلى المدينة السكينة) أخبرنا صالح مولى التوئمة (بفتح فسكون فهمزة) عن ابن عباس قال: ليس في مس الذكر وضوء واجب أو نقص وضوء.

قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد المدنى، أخبرنا الحارث بن أبي ذباب (بضم الذال المعجمة وبالموحدتين) أنه سمع سعيد بن المسيب (بفتح الياء أشهر من كسرها، وهو من سادات التابعين، جمع بين الفقه والحديث والرهد

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٠٢

والورع والعبادة) يقول: ليس في مس الذكر وضوء.

قال: أخبرنا أبوالعوام (بتشدید الواو) البصري (بكسر الياء أوضح من فتحها في النسخة عكس العلم) قال: سأله رجل عطاء بن أبي رباح قال:

ياماً مهـداً! (لا تكتب الهمزة وتقرأ، هذه كنية لعطاء بن أبي رباح) رجل مس فرجه (أى ذكره) أو ذبره بعد ما توضاً (وكذا إذا اغسل)؟

قال رجل من القوم (أى قبل جواب عطاء): إن ابن عباس كان يقول: إن كنت تستنجد به (أى تعتقد نجاسة ذاته) فاقطعه فإنه لا يجوز لك الصلاة مع وجوده. قال عطاء بن رباح:

هذا والله قول ابن عباس (أى بلا شك ولا شبهة فهذا من باب المطابقة في الجواب إذا كان على وجه الصواب).

قال محمد: أخبرنا أبو حنيفة رحمه الله عن حماد (أى ابن أبي سليمان، كوفي يعـد من التابعين، سمع جماعة من الصحابة، روى عنه شعبة والثورى وغيرهما، وكان أعلم الناس برأى إبراهيم النخعى، مات سنة عشرين ومائة) عن إبراهيم النخعى (بفتح التون والخاء المعجمة وهو من أجيال التابعين) عن علي بن أبي طالب في مس الذكر قال: ما أبالي مسسته أو طرف أنفي (أى حيث هما عضوان طاهران وفي حق المس مستويان).

قال محمد: أخبرنا أبو حنيفة رحمه الله عن حماد عن إبراهيم أنَّ ابن مسعود سُئل عن الوضوء (أى عن تجديده) من مس الذكر (أى ذكره)؟ فقال:

إن كان (أى ذكرك) في زعمك نجساً (بفتح الجيم هو المشهور عند الفقهاء ويراد عين النجاسة بخلاف كسرها فإنه المنتجس عندهم وما مصدران في أصل اللّغة) فاقطعه (أى لا ترك له وجوداً).

قال محمد: أخبرنا محل (بكسر الميم والراء المهملة كسحل اسم استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٠٣)

جماعه من المحدثين) الضبي (بتضليل الموحدة) عن إبراهيم النخعي في مس الذكر في الصلاة هل يبطلها بسبب نقض الوضوء منه؟ قال: إنما هو بضعة منك (أى قطعة منك كسائر أعضائك).

قال محمد: أخبرنا سلام (بتضليل اللام) بن سليم (بالتضليل) الحنفي (منسوب إلى أبي حنيفة رحمه الله بحذف الزوائد كالفرضي) عن منصور بن المعتمر (بكسر الميم الثانية) عن أبي قيس عن أرقم بن شرحبيل (بضم ففتح فسكون فكسر موحّدة فسكون تحتيّه) قال: قلت لعبدالله بن مسعود: إنّي أحك جسدي (أى أحياناً) وأنا في الصلاة فأمس (بفتح الميم أى فالماء) ذكري (أى بذر بي) فهل ينقض وضوئي؟ فقال: إنما هو بضعة منك (أى كما سبق في الحديث مرفوعاً).

قال محمد: أخبرنا سلام بن سليم عن المنصور بن المعتمر عن السدوسي (بفتح فضم، نسبة إلى سدوس بن شيبان، وبضمتين إلى سدوس بن أصبع بن أبي عبيد بن ربيعة بن نصر بن نبهان الطائي، وليس في العرب سدوس بالضم غيره، ذكره السيوطي) عن البراء بن قيس قال: سألت حذيفة بن اليمان (بكسر النون من غير ياء في آخره، وهو صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم، روى عنه عمر و على رضي الله عنه وغيرهما من الصحابة والتبعين، مات بالمداين وبها قبره، سنة خمس وثلاثين بعد قتل عثمان بأربعين ليلة) عن الرجل مس الذكر؟ فقال: إنما هو (أى مس ذكره) كمسه رأسه.

قال محمد: أخبرنا مسْعِر (بكسر الميم وفتح العين) بن كدام (بكسر الكاف) عن سعد النخعي قال: كنت في مجلس (أى في أهل

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٠٤)

مجلس) فيه عمّار بن ياسر (وهو عنسي مولىبني مخزوم، وكان من المهاجرين الأوّلين وشهد المشاهد كلّها، قُتل بصفين وكان مع على سنه سبع وثلاثين وهو ابن ثلاث وتسعين سنة، روى عنه جماعة منهم على رضي الله عنه) فذكر (بصيغة المجهول أي فذكر بعض أهل ذلك المجلس) مس الذكر (أى هل ينقض الوضوء أم لا) فقال (أى للسائل): إنما هو بضعة منك وإن لكفتك لموضعًا غيره. دل على أن الاحتياط في عدم مسنه.

قال محمد: أخبرنا مسّع بن كدام، عن إياد (بكسر الهمزة) ابن لقيط (بفتح فسخر) عن البراء بن قيس قال: قال حذيفة بن اليمان في مس الذكر مثل أنفك. فعن رواياته في الحكم يتفقان.

قال محمد: أخبرنا مسّع بن كدام حدثنا قابوس عن أبي طبيان (بفتح الظاء المعجمة) عن علي بن أبي طالب قال: ما ابالى إيه (أى الذكر) مسست أو أنفني أو اذني.

قال محمد: أخبرنا أبو كدينه (بضم الكاف وفتح الدال المهملة) يحيى ابن المھلب (بتضليل اللام المفتوحة) عن أبي إسحاق الشيباني عن أبي قيس ابن عبد الرحمن بن ثروان (بفتح المثلثة وسكون الراء) عن علقمة (وهو ابن أبي علقمة بلال مولى عائشة أم المؤمنين، روى عن أنس بن مالك وعن أمّه وعن مالك بن أنس وغيره) عن قيس قال: جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود قال: إنّي مسست ذكري وأنا في الصلاة. قال عبد الله: أفل قطعته إن كنت تزعم أنه نجس العين فإن وجوده مانع لصحة الصلاة. ثم قال (أى عبد الله): وهل ذكرك إلا كسائر جسدي (أى عضو من أعضائك فلا تتفاوت في مس أجزائك).

٣٠٥ ص: ج ٣، استقصاء الأفهام، المرام من استخراج

قال محمد: أخبرنا يحيى بن المهلب، عن إسماعيل بن خالد، عن قيس ابن أبي حازم قال: جاء رجل إلى سعد بن أبي وقاص (أحد العشرة المبشّرة) قال: أيحل لى أن أمس ذكرى وأنا في الصلاة؟ فقال: إن علمت أن منك (أى من جملة أعضائك) بضعة نجسة فاقطعها.

قال: أخبرنا إسماعيل بن عياش قال: حدثني جرير بن عثمان، عن حبيب ابن عبيد، عن أبي الدرداء (أي أحد أكابر الصحابة وزهادهم) أنه سئل عن مسر الذكر فقال: إنما هو بضعة منك» ॥١.

ولا يتوهمنَ أحد الفرق بين «الubit بالذكر في الصلاة» الوارد في أخبار القوم و «مس الذكر في الصلاة» الوارد في (الإستبصار) من كتبنا، فإن «الubit» هو اللعب والعمل بلا فائدة، كما في (المصباح المنير) وغيره من كتب اللغة...

بل ليس مراد السائل من «المس» إلّا «العبث» وممّا يشهد بذلك الخبر التالى في (تهذيب الأحكام) من كتب أصحابنا الإمامية:
«محمد بن علي بن محبوب، عن العباس بن معروف، عن عبدالله بن مغيرة قال: حدثني أبو القاسم معاویة بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال:

عثت به حتى مسّ بيده. قال: لا يأس، «٢».

(١) شرح موطأ محمد بن الحسن الشيباني للشيخ علي القارى - باب الوضوء من مس الذكر.

(٢) تهذيب الأحكام للشيخ أبي جعفر الطوسي ٢: ١٣٧٣ / ٣٣٣، كتاب الصلاة، باب كيفية الصلاة...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٣٠٦

حكم الرجل يضم الجارية إليه في الصلاة ... ص: ٣٠٦

وُشْعَنْ بعضهم على الإمامية روايتم عدم البأس بأنْ يضمّ الرجل الجارية إلَيْهِ في الصلاة، وذكر الخبر التالي:
«في الواقفي، نقلًا من الأصول، عن مسمع، قال: سألت أباالحسن عليه السلام فقلت: أكون اصلٍ فتمنَّ بي الجارية، فربما ضممتها إلَيْيَ». قال: لا بأس» «... ۱».

وهذا التشنيع أيضاً في غير محله، وإنما نشأ من الغلط في فهم الرواية، لأنّه قد ظنَّ أنَّ «الجارية» هي المرأة أو خصوص «الأمة» الكبيرة، وأنَّ «الضم» المذكور في الرواية بمعنى «المعانقة والتقبيل» وغير ذلك مما يفعله الرجل مع حليته ... وليس المقصود بذلك قطعاً... أمّا «الجارية» ففي (الصحاح) و (مجمع البحار) وغيرهما من كتب اللغة: «الصيحة ومن لم تبلغ الحلم من النساء»^٢.

وأماماً «ضم الجارية» فالمراد منه حملها في أثناء الصلاة، وبذلك باب في كتاب البخاري، حيث قال: «باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة» فأنخرج فيه الحديث أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله .^٣

(١) الواقي للشيخ محمد محسن الكاشاني ٨: ٨٩٢ - ٦، كتاب الصلاة، باب الضحك والعيث.

(٢) صحاح اللغة: ٢٣٩٨ مادة صبا.

(٣) صحيح البخاري ١: ١٣٧ / باب ١٠٦: إذا حمل جارية صغيرة ...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٠٧
وأخرجه مسلم في كتابه كذلك «١».

وكذا تجد هذا الحديث وما بمعناه في سائر الكتب، كمسند أحمد، وموطأ مالك، وفي السنن لأبي داود والنسائي، وفي المصايح والمشكاة وغيرها ... وقد رواه صاحب (جامع الأصول) عن أكثرها حيث قال:

«أبو قتادة: إن رسول الله كان يصلّى وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلّى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها».

وفي رواية: رأيت النبي صلّى الله عليه وسلم يوم الناس وأماماً بنت أبي العاص على عاتقه، فإذا ركع وضعها وإذا رفع من السجدة أعادها. أخرجه البخاري ومسلم.

وأخرج الموطأ وأبو داود والنسائي الأولى.

وفي أخرى لأبي داود ومسلم: بينما نحن جلوس في المسجد إذ خرج علينا رسول الله صلّى الله عليه وسلم يحمل أمامة بنت أبي العاص بن الريء، وأمهما زينب بنت رسول الله صلّى الله عليه وسلم - وهي صبية - على عنقه، فصلّى رسول الله وهي على عاتقه، يضعها إذا ركع ويعيدها إذا قام حتى قضى صلاته، يفعل ذلك بها.

وفي أخرى له قال: بينما نحن ننتظر رسول الله صلّى الله عليه وسلم في الظهر والعصر وقد دعاه بلال إلى الصلاة، إذ خرج إلينا وأماماً بنت أبي العاص بنت بنته على عنقه، فقام رسول الله صلّى الله عليه وسلم في مصلاه وقمنا خلفه، وهي في مكانها الذي هي فيه. قال: فكثير فكبّرنا، حتى إذا أراد رسول

(١) صحيح مسلم ١: ٥٤٣ / ٣٨٥، كتاب المساجد، الباب ٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٠٨

الله صلّى الله عليه وسلم أن يركع أخذها فوضعها، ثم ركع وسجد حتى إذا فرغ من سجوده وقام أخذها فردها في مكانها، فما زال رسول الله صلّى الله عليه وسلم يصنع بها ذلك في كل ركعة حتى فرغ من صلاته.

وأخرج النسائي أيضاً الرواية التي لأبي داود قبل هذه «١».

وقد أجاب الحفاظ عن التوهّمات التي تعرّض هذا الحديث والحكم به:

قال النووي بشرحه: « قوله: رأيت النبي ...

هذا يدلّ لمذهب الشافعى ومن وافقه أنه يجوز حمل الصبي والصبية وغيرهما من الحيوان الظاهر في صلاة الفرض وصلاة النفل، ويجوز ذلك للإمام والمأموم والمنفرد.

وحمله أصحاب مالك على النافلة ومنعوا جواز ذلك في الفريضة.

وهذا التأويل فاسد؛ لأن قوله يؤمّ الناس صريح أو كالتصريح في أنه كان في الفريضة.

وادعى بعض المالكيّة أنه منسوخ وبعضهم أنه خاص بالنبي صلّى الله عليه وسلم، وبعضهم أنه كان لضرورة.

وكلّ هذه الدعوى باطلة مردودة، فإنّه لا دليل عليها ولا ضرورة إليها، بل الحديث صحيح صريح في جواز ذلك وليس فيه ما يخالف قواعد الشرع؛ لأنّ الآدمي ظاهر وما في جوفه من النجاسة معفو عنه لكونه في معدته، وثياب الأطفال وأجسادهم على الطهارة، ودلائل الشرع متظاهرة على هذا، والأفعال في الصلاة لا تبطلها إذا قلت أو تفرقت، و فعل النبي صلّى الله عليه وسلم هذا بياناً للجواز وتنبيهاً به على هذه القواعد التي ذكرها.

(١) جامع الاصول ٥: ٥٢٤ - ٥٢٥ / ٣٧٤٩، الفرع الثامن.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٠٩

وهذا يرد ما ادّعاه الإمام أبو سليمان الخطابي أنّ هذا الفعل يشبه أن يكون كان بغير تعمد لحملها في الصلاة، لكنّها كانت تتعلق به صلّى الله عليه وسلم فلم يدفعها، وإذا قام بقيت معه. قال: ولا يتوجه أَنَّه حملها أو وضعها مَرَّةً بعد أخرى عمداً، لأنَّه عمل كثير وشغل القلب وإذا كان علم الخميصة شغله فكيف لا يشغله، هذا كلام الخطابي.

وهو باطل ودعوى مجردة، وممّا يردّه قوله في صحيح مسلم: فإذا قام حملها. قوله: فإذا رفع من السجود أعادها. قوله في روایة غير مسلم: خرج علينا حاملاً أمامة فصلّى، وذكر الحديث.

وأمّا قضيّة الخميصة، فلأنّها تشغّل القلب بلا فائدة، وحمل أمامة لا يسلّم أَنَّه يشغل القلب، وإن شغله فترتّب عليه فوائد وبيان قواعد مما ذكرنا وغيره، فاحتّم ذلك الشغل لهذه الفوائد بخلاف الخميصة.

فالصواب الذي لا معدل عنه: أنّ الحديث كان لبيان الجواز والتنبيه على هذه القواعد فهو جائز لنا وشرع مستمر للمسلمين إلى يوم الدين، والله أعلم» ١).

وابن حجر العسقلاني اقتفي أثر النموذج، فقال في (فتح الباري):
«قوله: فإذا سجد وضعها كذا المالك أيضاً، ورواه مسلم من طريق عثمان ابن أبي سليمان ومحمد بن عجلان، والنمسائي من طريق الزبيدي، وأحمد من طريق ابن جريج، وابن حبان من طريق أبي العميس، كلّهم عن عامر بن عبد الله شيخ مالك فقالوا: إذا ركع وضعها، ولأبي داود من طريق المقرب عن عمرو بن سليم: حتّى إذا أراد أن يركع أخذها فوضعها ثم رکع وسجد حتّى إذا فرغ من سجوده وقام أخذها فردها في مكانها.

(١) شرح صحيح مسلم ٥: ٣٣ - ٣٢، كتاب المساجد، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣١٠

وهذا صريح في أنّ فعل الحمل والوضع كان منه لا منها.

بخلاف ما أورّه الخطابي حيث قال: يشبه أن تكون الصبيّة كانت قد أَلْفَتْه فإذا سجد تعلّقت بأطرافه والتزمته فینهض من سجوده فتبقي محمولة كذلك إلى أن يركع فيرسلها. قال: هذا وجهه عندي.

وقال ابن دقيق العيد: من المعلوم أن لفظ حمل لا يساوي لفظ وضع في اقتضاء فعل الفاعل، لأنّا نقول فلان حمل كذا ولو كان غيره حمله بخلاف وضع، فعلى هذا فالفعل الصادر منه هو الوضع لا الرفع فيقل العمل. قال: وقد كنت أحسب هذا حسناً، إلى أن رأيت في بعض طرقه الصحيحة: فإذا أقام أعادها.

قلت: وهي روایة لمسلم، وروایة أبي داود التي قدّمناها أصرّح في ذلك وهي: ثم أخذها فردها في مكانها. وأحمد من طريق ابن جريج: وإذا قام حملها فوضعها على رقبته.

قال القرطبي: اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث، والذى أحوجهم إلى ذلك، فروى ابن القاسم عن مالك أنه كان في النافلة، وهو تأويل بعيد، فإنّ ظاهر الأحاديث أَنَّه كان في فريضة، وسبقه إلى استبعاد ذلك المازرى وعياض، لما ثبت في مسلم: رأيت النبي صلّى الله عليه وسلم يؤمّ الناس وأمامه على عاتقه.

قال المازرى: إمامته بالنافلة ليست بمعهودة».

ثم قال ابن حجر:

«قال القرطبي: وروى عبدالله بن يوسف التنيسي عن مالك أنَّ الحديث منسوخ. قلت: روى ذلك الإمام علي عقب روايته للحديث من طريقه، لكنه غير صريح ولفظه: قال التنيسي: قال مالك: من حديث النبي صلى الله عليه

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣١١
وسلم ناسخ ومنسوخ وليس العمل على هذا.

وقال ابن عبدالله: لعله نسخ بتحريم العمل في الصلاة، وتعقب بأن النسخ لا يثبت بالإحتمال، وبأن هذه القصة كانت بعد قوله صلى الله عليه وسلم: إنَّ في الصلاة لشاغلاً؛ لأنَّ ذلك كان قبل الهجرة، وهذه القصة كانت بعد الهجرة قطعاً بمدَّةٍ مدیدة. ذكر عياض عن بعضهم: إنَّ ذلك كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم لكونه كان معصوماً من أن تبول وهو حاملها، وردَّ بأنَّ الأصل عدم الاختصاص، وبأنَّه لا يلزم من ثبوت الاختصاص في أمر ثبوته في غيره بغير دليل، ولا مدخل للقياس في مثل ذلك» «١».

من فتاوى القوم في الباب ... ص: ٣١١

لكن العجيب أنَّ للقوم فتاوى بجواز تقبيل المرأة في حال الصلاة وعدم فسادها به، وكذا النظر إلى فرجها بشهوة ... فقد جاء في (فتح القدير):

«ولو قبلت المصلى ولم يشتها لم تفسد - أي الصلاة - كذا في الخلاصة» «٢».

وفي (السراج الوهاج):

«عن أبي يوسف: إذا كانت هي تصلى قبلها رجل لا تفسد صلاتها لعدم الفعل منها».

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١: ٤٦٩ باب إذا حمل جاريةً صغيرةً ...

(٢) فتح القدير لابن الهمام ١: ٣٥١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣١٢

وفي (البحر الرائق):

«وأما قولهم - كما في الخانية والخلاصة - لو كانت المرأة هي المصلي دونه، فقبلتها، فسدت، بشهوة أو بغير شهوة. ولو كان هو المصلى قبلتها ولم يشتها، فصلاطه تامة. فمشكل.

إذ ليس من المصلى فعل في الصورتين، فمقتضاه عدم الفساد فيهما.

وإن جعلنا تمكينه من الفعل بمنزلة فعله اقتضى الفساد فيهما، وهو الظاهر، على اعتبار أنَّ العمل الكثير ما لو نظر إليه الناظر ليقِنَ أنه ليس في الصلاة أو ما استفحشه المصلى» «١».

وفي (فتح القدير):

«ولو رأى فرج المطلقة رجعياً بشهوة يصير مراجعاً ولا تفسد في روایة، وهو المختار» «٢».

بل في (البحر الرائق):

«لو جامعها فيما دون الفرج من غير إزال، بخلاف النظر إلى فرجها بشهوة فإنَّه لا يفسد على المختار كما في الخلاصة» «٣».

وفي (السراج الوهاج):

«وإن قبلت المصلى امرأته ولم يقبلها هو فصلاته تامة، وإن قبلها هو بشهوة أو بغير شهوة، فسدت صلاته. وفي الفتوى: لا تفسد إلا إذا قبلها بشهوة».

(١) البحر الرائق ٢: ١٣ - ١٢.

(٢) فتح القدير لابن الهمام ١: ٣٥١.

(٣) البحر الرائق ٢: ١٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣١٥

٣١٥) القياس ... ص:

أول من قاس إبليس ... ص: ٣١٥

قال الشعراوي في كتاب (الواقع الأنوار) بترجمة الإمام أبي عبدالله جعفر ابن محمد الصادق عليه السلام: « ودخل عليه أبو حنيفة فقال له: يا أبا حنيفة، بلغني أنك تقيس، لا تفعل، فإنّ أول من قاس إبليس » (١). وقال الفخر الرازي في (مناقب الشافعى):

« والعجب أنّ أبا حنيفة رحمة الله عليه كان تعویله على القياس، وخصوصه كانوا يذمّونه بسبب كثرة القياسات. ونقل أنّ جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام أورد عليه الدلائل الكثيرة في إبطال القياس، ثم إنّه رحمة الله مع أنه أفنى عمره في العمل بالقياس، وكان ممتحناً فيما بين الناس بهذا السبب، لم ينقل عنه ولا عن أحدٍ من أصحابه أنه صنف في إثبات القياس ورقًّا، ولا أنه ذكر في تقريره شبهة فضلاً عن حجّة، ولا أنه أجاب عن دليل لخصوصه في إنكار القياس » (٢).

وقال شاه ولی الله الدهلوی في (الإنصاف):

« عن ابن سيرين قال: أول من قاس إبليس، وما عبدت الشمس والقمر

(١) الواقع الأنوار في طبقات الأخيار - ترجمة الإمام أبي عبدالله جعفر الصادق عليه السلام.

(٢) مناقب الإمام الشافعى: ١٥٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣١٦
إلا بالمقاييس.

وعن الحسن أنه تلا هذه الآية: « خلقتني من نارٍ وخلقته من طين » وقال: قاس إبليس وهو أول من قاس.

وعن الشعبي قال: والله لئن أخذتم بالمقاييس لترحمنَ الحلال ولتحلنَ الحرام » (١).

وقال السيوطي في (الدر المنشور):

« أخرج أبو نعيم في الحلية والديلمي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أول من قاس أمر الدين برأيه إبليس، قال الله له: اسجد لآدم، فقال: أنا خيرٌ منه خلقتني من نارٍ وخلقته من طينٍ » قال جعفر: فمن قاس أمر الدين برأيه قرنه الله تعالى يوم القيمة بإبليس لأنّه تبعه بالقياس » (٢).

وفي (كتاب الوسائل إلى مسامرة الأولئ):

« وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن سيرين قال: أول من قاس إبليس، وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس » (٣).

وروى المتقي في (كتن العمال):

« من قال في الدين برأيه فقد اتهمني. أبو نعيم عن جابر.

لا تقسووا الدين فإن الدين لا يقاس، وأول من قاس إبليس. الدليل على ذلك: «٤٠».

(١) حجة الله البالغة: ١٢١.

(٢) الدر المنشور في التفسير بالتأثر: ٣٤٢٥ والآية في سورة الأعراف: ١٢.

(٣) الوسائل إلى مسامرة الأوائل: ١١٦.

(٤) كنز العمال: ١٢٠٨ / ٢٠٨ - ١٠٤٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣١٧

وفي:

«عمل هذه الأمة برهة بكتاب الله، ثم تعلم برهة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم تعلم بالرأي، فإذا عملوا بالرأي فقد ضلوا وأضلوا. عن أبي هريرة» «١».

من الأخبار والآثار في ذم القياس ... ص: ٣١٧

وأخرج البخاري:

«باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس وقول الله «ولا تتفق ما ليس لك به علم».

حدثنا سعيد بن تليد قال: حدثني ابن وهب قال: حدثني عبد الرحمن ابن شريح وغيره عن أبي الأسود عن عروة قال: حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعته يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتراعاً، ولكن يتزعمه منهم بعض العلماء بعلمهم، فيبقى الناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضللون.

فححدثت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن عبد الله بن عمرو حج بعد فقالت: يا ابن اختي إنطلق إلى عبد الله فاستثبت لي منه الذي حدثني عنه، فجئته فسألته فحدثني به كنحو ما حدثني، فأتيت عائشة فأخبرتها، فعجبت فقالت: والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو» «٢».

وأخرج ابن ماجة:

(١) كنز العمال: ١٨٠ / ٩١٥.

(٢) صحيح البخاري: ٩١٢٣ / كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة ...

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣١٨

«حدثنا سعيد بن أبي الرجال، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن عبد الله بن أبي لبابة عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لم يزل أمر بنى إسرائيل معذلا حتى نشا فيهم المولدون وأبناء سبايا الامم فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا» «١».

كلام الفخر الرازي في ذم القياس ... ص: ٣١٨

ولقد أطال الفخر الرازي الكلام في ذم الرأي والقياس بنقل الروايات وحكم بكون الحنفية من الضالين والمضللين، فقال في (مناقب الشافعى):

«الفصل الرابع: في بيان أن تلقيب الإنسان بأنه من أصحاب الرأي ليس من ألقاب الشرف والمدح، ويدل عليه القرآن والأخبار والآثار المقبولة»:

أمّا القرآن فقوله تعالى: «إِنَّ الظَّنَّ لَا يَغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا». قوله: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ». قوله: «لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

الثاني: قوله تعالى: «لَوْ كَنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقَلُ» قدم السمع على الرأي في كونه سبباً للخلاص عن السعي. فإن قالوا: هذا معارض بقوله: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ» فقدم القلب الذي هو معدن الفهم والرأي على السمع.

قلنا: المراد هنا العقل الذي هو شرط التكليف.

الثالث: قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» أطِيعُوا اللَّهَ إِشارة للكتاب، والرسول إشارة للسنة، وأولى

(١) سنن ابن ماجة ١: ٢١ / ٥٦. المقدمة. باب اجتناب الرأي والقياس.

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٣١٩

الأمر إشارة للإجماع. ثم قال: «إِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» إشارة إلى القياس. فالله تعالى أخبر عن جميع الدلائل، وجعل جواز التمسك به مشروطاً بعدم وجود سائر الدلائل على ما بين ذلك في كتاب التفسير الكبير، وهذا يدل على أن أصحاب الحديث أعلى شأناً من أصحاب الرأي. ويقرب منه قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: بم تحكم؟ قال: بكتاب الله. قال: فإن لم تجد؟ قال: بسنة رسول الله. قال: فإن لم تجد؟ قال: أجهد برأيي. فقال: الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضيه رسول الله. والإستدلال به عين ما تقدم.

وأمّا الأخبار والأحاديث الكثيرة فناطقة بذلك:

أحدها: ما روى عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قال في ديننا برأيه فاقتلوه. وثانيها: ما روى أن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله لا يتزعزع العلم انتزاعاً من أهله ولكن ينزعه بقبض العلماء، فإذا لم يبق عالم اتّخذ الناس رؤساء جهالاً فسلّلوا فأفتووا بغير علم فضلّوا وأضلّلوا. وجّه الإستدلال به أن الفتوى بغير علم هي الجواب بالرأي. وثالثها: ما روى عوف بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقه، أعظمها فتنه على امته قوم يفتون الناس برأيهم. ورابعها: روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إنه قال: يعمل

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٣٢٠

هذه الأمة برهاه بالرأي، فإذا فعلوا ذلك فقد ضلّلوا.

وخامسها: روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم إنه قال: من تكلّم في الدين برأيه فقد اتهمني. وأمّا الآثار فكثير منها ناطق بذلك:

قال عمر بن الخطاب: إتّهموا الرأي في الدين، فإن الرأي المأخذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كان صواباً، لأن الله تعالى كان يريه إيماناً، ودعوا ما تكفل وظنّ، فإن الظنّ لا يعني من الحق شيئاً.

وعنه: إِيَّاكِمْ وَمَجَالِسُهُ أَصْحَابُ الرَّأْيِ إِنَّهُمْ أَعْدَاءُ الدِّينِ، قَالُوا بِرَأْيِهِمْ فَضَلُّوَا وَأَضَلُّوَا كَثِيرًا.
وقال ابن عباس: إِيَّاكِمْ وَالرَّأْيِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَدَ الرَّأْيَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ إِذْ قَالُوا: «أَتَجْعَلُ فِيهَا مِنْ يَفْسُدُ فِيهَا» قَالَ تَعَالَى: «إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ» يَعْنِي لَا اطْلَاعَ لَكُمْ عَلَى أَسْرَارِ أَفْعَالِ وَأَحْكَامِي، فَاتَّرَكُوا الْأَقْيَسَةَ.
وقال النبئي صلّى الله عليه وسلم: «وَأَنْ احْكُمْ بِيَنْهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» وَلَمْ يَقُلْ بِمَا رَأَيْتَ.
وَسُئِلَ عَنْ نَبِيِّ فَقَالَ: لَا أَدْرِي، فَقَالَ الرَّجُلُ: قُلْ فِيهَا بِرَأْيِكَ. فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَقُولَ بِرَأْيِي فَتَرَزَّلَ قَدْمٌ بَعْدَ ثَبَوْتِهَا.
وقال ابن مسعود: يَذَهَّبُ خَيَارُكُمْ وَلَا تَجِدُونَ مِنْهُمْ خَلْفًا، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَفْتَشُونَ الْأَمْرَ بِرَأْيِهِمْ فَيَنْهَمُ الْإِسْلَامُ.
وعن عمر بن عبد العزيز، إِنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّاسِ: لَا رَأْيَ لِأَحَدٍ مَعَ سَنَةِ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وكان الشعبي يقول في أصحاب الرأي: ما قالوا برأيهم فُلِّ عليه، وما

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٢١

حَدَّثُوكَ عَمَّنْ كَانَ قَبْلَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَذْ بِهِ.

وروى: أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالْحَسِينَ الْبَصْرِيَّ التَّقِيَّاً، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: يَا حَسِينُ! قَيلَ لِي أَنَّكَ تَحْدَثُ النَّاسَ بِرَأْيِكَ، إِنْقَالِ اللَّهِ وَاقِرَأِكَ.

وعن جعفر الصادق ابن محمد الباقر إنَّه قال: من وَكَلَ إِلَى نَفْسِهِ أَخْذَ بِرَأْيِهِ.

وقد روی: من أخذ برأيه وَكَلَ إِلَى نَفْسِهِ.

وعن الحسن البصري: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَخْذِ دِينِهِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّ الْمُنَافِقَ يَصِيبُ رَأْيًا فَيَأْخُذُ دِينَهُ.

وقال ابن المبارك: أَخْبَرَنَا هَشَامُ بْنُ عَرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا زَالَ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسْتَقِيمًا حَتَّىٰ كَثُرَتْ فِيهِمْ أَبْنَاءُ السَّبَايَا، فَوَضَعُوا فِيهِمْ الرَّأْيَ فَأَهْلَكُوهُمْ.

وقال الليث بن سعد: جَئَتْ ابْنَ شَهَابٍ يَوْمًا بِشَيْءٍ مِنَ الرَّأْيِ، فَقَبَضَ وَجْهَهُ كَالْكَارَهِ، ثُمَّ جَئَتْهُ يَوْمًا آخَرُ بِأَحَادِيثٍ مِنَ السُّنْنِ فَتَهَلَّلَ وَجْهُهُ
وَقَالَ: إِذَا جَئْنِي أَئْتَنِي بِهَذَا.

وقال الشعبي: إِنَّمَا هَلَكْتُمْ لِأَنَّكُمْ تَرَكْتُمُ الْآثارَ وَأَخْذَتُمُ بالِمَقَاييسِ.

وقال ابن سيرين: أَوْلُ مَنْ قَاتَ إِبْلِيسَ، وَمَا عَبَدَتِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ إِلَّا بِالِمَقَاييسِ.

وقال أيضًا: مَا حَدَّثُوكَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فَاقْبِلَهُ، وَمَا حَدَّثُوكَ عَنْ رَأْيِهِمْ فَأَلْقَهُ فِي الْحَشِّ.

وكان الثوري يقول: مَنْ قَاتَ بِرَأْيِهِ فَقُلْ رَأْيِكُمْ، إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالآثارِ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٢٢

وذكر عند عبد الرحمن بن مهدى قوم من أهل البدع، فقال: لَا يَقْبِلُ اللَّهُ إِلَّا مَا كَانَ مُبَتَّيًّا عَلَى الْأَثَرِ وَالسَّنَّةِ، ثُمَّ قَرَأَ: «وَرَهْبَانِيَّةُ ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ».

واعلم: إِنَّ أَقْوَالَ الصَّحَابَةِ وَالتابعِينَ فِي ذَمِّ الرَّأْيِ كَثِيرَةٌ، وَلَا يَكْتُفِي بِهَذَا الْقَدْرِ مِنَ الْرَوَايَاتِ، وَنَحْنُ نَقْلُهَا مِنْ كِتَابِ الْإِنْتِصَارِ لِأَصْحَابِ
الْحَدِيثِ، مِنْ تَصَانِيفِ الشَّيخِ أَبْيَ الْمَظْفَرِ السَّمعَانِيِّ.

إِنْ قَيلَ: هَذِهِ الرَوَايَاتُ مُعَارِضَةٌ لِرَأْيِ الصَّحَابَةِ، تَدَلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا قَاتِلِينَ بِرَأْيِهِ
قَالَ أَبُوبَكَر الصَّدِيقُ: أَقُولُ فِي الْكَلَالَةِ بِرَأْيِي.

وقال ابن مسعود في المفروضة: أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي.

والجواب: إِنَّ الصَّدِيقَ إِنَّمَا قَالَ فِي الْكَلَالَةِ بِرَأْيِهِ ثُمَّ قَالَ بَعْدَهُ: إِنَّ يَكَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ، وَإِنْ يَكَ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَهَذَا يَدِلُّ

على أنه كان كالخائف من الرأي.

ونحن نفرق بين هذه الروايات فنقول: الروايات التي ذكرناها تدل على أنه يجب الحذر عن الرأي، والتي ذكرت موها تدل على أنه يجوز استعمال الرأي عند الضرورة الشديدة، بشرط الحذر والإحتراز عن مخالفه النصوص، وعلى جميع التقديرات، فإنه يخرج منه أن كون الإنسان صاحبًا للحديث خير من أن يكون صاحب الرأي.

وأما الوجوه العقلية في بيان تقديم النص على القياس والرأي، فكثيرة:

أحدها: أن التمسك بالنص محمد عند جميع الطوائف، وأما التمسك بالقياس فمدحوم عند البعض، والشىء الذى يكون محموداً عند

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٢٣

الكل خير من الذى أقصى درجاته أن لا يكون مذموماً.

وثانيها: أن الحديث أصل والرأى فرع، والأصل خير من الفرع. وأيضاً الحديث بمنزلة الماء فى الطهارات والرأى بمنزلة التراب، فكما كان الماء مقدماً على التراب فى ظهوره الظاهر، كان الحديث مقدماً على الرأى فى ظهوره البواطن، ومثل من قدم الرأى على الحديث كمثل من قدم التراب على الماء.

وثالثها: قال بعض العلماء: الماء نوعان: ما نزل من السماء وما نبع من الأرض؛ فالماء النازل من السماء يكون فى طعم واحد من اللذة والطيب، وعلى لون واحد من الصفاء والنقاء، وجوهر واحد فى الطهارة والنظافة، فكذا العلم النازل من السماء يكون طاهراً نقياً عن شوائب الشبهات وممازجها الكدورات والظلمات، وأما الذى نبع من الأرض فإنه يختلف لونه وطعمه ورائحته وطبعه بحسب اختلاف المعادن، تارة يكون طيباً وتارة يكون متنناً، وتارة يكون لطيفاً و أخرى يكون كثيفاً، وكذا العلم الذى يظهر من القياس والرأى، تارة يكون فاسداً باطلًا وتارة يكون نافعاً، لكن كيف كان، فإن النفع فيه قليل».

وكان غرض الرازى من كل ذلك ذم الحنفية وتقديم الشافعية، لأنّه قد قال من قبل:

«اعلم أن أتباع الشافعى ملقبون عند جمهور الخلف بأنّهم أصحاب الحديث، وأتباع أبي حنيفة ملقبون عند جمهور الخلف بأنّهم أصحاب الرأى، وذلك يوجب رجحان مذهب الشافعى.

بيان المقام الأول من وجوه، الأول: إن جميع الفرق لو حضروا فى

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٢٤

محفل واحد، ثم قام إنسان وذكر أصحاب الحديث بمدح أو بذم، فإنه يتسارع إلى فهم كل أحد أن المراد بذلك الكلام أصحاب الشافعى، وذلك يدل على اتفاق الكل على أنّهم هم المختصون بهذا اللقب، وأما أصحاب أبي حنيفة فإنّهم المختصون بأنّهم أصحاب الرأى، والدليل عليه ما ذكرناه بعينه.

ثم نقول: إنّهم معترفون بأنّهم هم المخصوصون بهذا اللقب بل يفتخرؤن به.

وبيان أنّ الأمر كذلك كالمعلوم بالضرورة فلا حاجة فيه إلى الإستدلال».

وذكر الرازى فى بيان عدم صدق لقب أصحاب الحديث على الحنفية:

«أما أصحاب أبي حنيفة، فهم فى غاية البعد عن هذا اللقب، لأنّهم لما كان مذهبهم أن القياس مقدم على الخبر، فكيف يليق بهم هذا اللقب، لقولهم إنّا نقبل المراسيل والمجاهيل، بل نقول هذا الكلام بالعكس أولى، لأنّ صاحب الشيء هو الذى يكون مشفقاً عليه كثير الإجتهاد فى صلاحه، والمشفع على الأخبار النبوية هو الراغب فى صونها عن الآفات والأخطار، فإنّ الشافعى إنّما لم يقبل المراسيل والمجاهيل لغاية حرصه على صون الأخبار عن الأكاذيب، وذلك من أدل الدلائل على أنه بهذا اللقب الشريف أولى.

والعجب أنّ أبا حنيفة قبل روايات المجاهيل وقبل المراسيل ثم قال: لاـ أقبل الحديث الصحيح إذا كان مخالفًا للقياس، ولا أقبل

الحديث الصحيح في الواقعه التي يعم بها البلوى، ولا قبل الحديث الصحيح الذي يكون راوى الفرع قاطعاً بصحّته وراوى الأصل غير حافظ للرواية عنه.

فليت شعرى - إذن - أكان هذا الخبر أولى أم خبر مجهول لا يعرف حاله ولا صفتة».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٢٥

كلام ابن الجوزي في ذم القياس ... ص: ٣٢٥

هذا، وقد ذكر ابن الجوزي تلبيس إبليس على الفقهاء بالأخذ بالقياس وغيره، حيث قال في كلام طويل: «ذكر تلبيسه على الفقهاء: كان الفقهاء في قديم الزمان هم أهل القرآن والحديث، فما زال الأمر يتناقص حتى قال المتأخرُون: يكفيانا أن نعرف آيات الأحكام من القرآن، وأن نعتمد على الكتب المشهورة في الحديث كسنن أبي داود ونحوها، ثم أهونوا بهذا الأمر أيضاً وصار أحدهم يحتاج بأية لا يعرف معناها وب الحديث لا يدرى أصحيح هو أم لا، وربما اعتمد على قياس يعارضه حديث صحيح ولا يعلم، وإنما الفقه استخراج من الكتاب والسنة فكيف يستخرج من شيء لا يعرف، ومن القبيح تعليق حكم على حديث لا يدرى أصحيح هو أم لا؟

ولقد كانت معرفة هذا تصعب، ويحتاج الإنسان إلى السفر الطويل والتعب الكبير حتى يعرف، فيصنف الكتب ويقرر الشين ويعرف الصحيح من السقيم، ولكن غالب المتأخرِين الكسل بمراة عن أن يطالعوا علم الحديث، حتى إنني رأيت بعض الأكابر من الفقهاء يقول في تصنيفه عن ألفاظ الصاحب:

لا يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا، ورأيته يحتاج في مسألة فيقول: دليلنا: ما روی بعضهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا، ويجعل الجواب عن حديث صحيح قد احتاج به خصمه أن يقول: هذا الحديث لا يعرف. وهذا كله خيانة على الإسلام.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٢٦

ومن تلبيس إبليس على الفقهاء: أن جل اعتمادهم على تحصيل علم الجدل يطلبون بزعمهم تصحيح الدليل على الحكم والاستنباط لدقائق الشرع وعلل المذهب، ولو صحّت هذه الدعوى منهم لتشاغلوا بجميع المسائل، وإنما يتشارغلون بالمسائل الكبار ليتسع فيها الكلام، فيقدم المناظر بذلك عند الناس في خصم النظر فيهم أحدهم بترتيب المجادلة والتقتيش عن المناقضات طلباً للمفارقة والمباهلة، وربما لم يعرف الحكم في مسألة صغيرة يعم بها البلوى.

ومن تلبيسه عليهم: إدخالهم في الجدل كلام الفلسفه، واعتمادهم على تلك الأوضاع.

ومن ذلك: إيثارهم للقياس على الحديث المستدل به في المسألة، ليتسع لهم المجال في النظر، وإن استدل أحدهم بالحديث هجن، ومن الأدب تقديم الاستدلال بالحديث.

ومن ذلك: أنهم جعلوه جل اشتغالهم ولم يمزجوه بما يرقى القلوب من قراءة القرآن وسماع الحديث وسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه، ومعلوم أن القلوب لا تخشع بتكرار إزالة النجاسة والماء المتغير، وهي محتاجة إلى التذكرة والمواعظ لتنهض لطلب الآخرة، ومسائل الخلاف وإن كانت في علوم الشرع إلا أنها لا تنهض بكل المطلوب، ومن لم يطلع على أسرار سير السلف وحال الذي تمذهب له، لم يمكنه سلوك طريقهم.

ويينبغى أن يعلم أن الطبع لص، فإذا ترك مع أهل هذا الزمان سرق من طباعهم فصار مثلهم، وإذا نظر في سير القدماء فراهمهم وتأدب بأخلاقهم.

وقد كان بعض السلف يقول: حديث يرق له قلبي أحب إلى من مائة قضية من

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٢٧

قضايا شريح، وإنما قال هذا، لأنّ رقة القلب مقصودة ولها أسباب.

ومن ذلك: أنّهم اقتصرروا على علم المناظرة، وأعرضوا عن حفظ المذهب وباقى علوم الشرع، فترى الفقيه المفتى يسئل عن آية أو حديث لا يدرى، وهذا عين التقصير، فأين الفقه من التقصير.

ومن ذلك: أنّ المجادلة إنّما وضعت لتبين الصواب، وقد كان مقصود السلف المناصحة بإظهار الحق، وقد كانوا ينتقلون من دليل إلى دليل، وإذا خفى على أحد هم شيء تباه الآخر، لأنّ المقصود كان إظهار الحق، فصار هؤلاء إذا قاس الفقيه على أصل لفقهه بعلة يظنّها فقيل له: ما الدليل على أنّ الحكم في الأصل معلل بهذه العلة؟ فقال: هنا الذي يظهر لي، فإنّ ظهر لكم ما هو أولى من ذلك فاذكروه. قال المعترض: لا يلزمني ذلك، ولقد صدق في أنه لا يلزم، ولكن فيما ابتدع من الجدل، بل في باب النصح وإظهار الحق يلزم منه.

ومن ذلك: أنّ أحد هم يتبيّن له الصواب مع خصميه ولا يرجع، ويضيق صدره كيف ظهر الحق مع خصميه، وربّما اجتهد في ردّه مع علمه أنه الحق، وهذا من أقبح القيح؛ لأنّ المناظرة إنّما وضعت لبيان الحق، وقد قال الشافعى: ما نظرت أحداً فباليت مع من كانت الحجّة؛ إنّ كانت معه صرت إليه.

ومن ذلك: إنّ طلبهم الرياسة بالمناظرة يشير الكامن في النفس من حبّ الرياسة، فإذا رأى أحد هم في كلامه ضعفاً يوجب قهر خصميه له خرج إلى المكابرة، وإن رأى خصميه قد استطاع عليه بلفظة ظهرت حميّة الكبر، فقابل ذلك بالسبّ، فصارت المجادلة مجالدة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٢٨

ومن ذلك: ترخصهم في الغيبة بحجّة الحكاية عن المناظر، فيقول أحد هم: تكلمت مع فلان فما قال شيئاً، ويتكلّم بما يوجب التشفي من غرض خصميه بتلك الحجّة.

ومن ذلك: أنّ إبليس ليس عليهم بآن الفقه هو وحده علم الشرع ليس ثمّ غيره، فإنّ ذكر لهم محدث قالوا: ذاك لا يفهم شيئاً، وينسون أنّ الحديث هو الأصل، فإنّ ذكر لهم كلام يلين به القلب قالوا: ذا كلام الوعاظ.

ومن ذلك: إقدامهم على الفتوى وما بلغوا مرتبتها، وربّما أفتوا بالمخالف للمنصوص، ولو توّقفوا في المشكلات كان أولى، وفي الحديث مرفوعاً إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وما منهم من يحدّث حديثاً إلا وآدّ أنّ أخيه كفاه الحديث، ولا يُسْئَل عن فتيا إلا وآدّ أنّ أخيه كفاه الفتيا.

وقد رويانا عن إبراهيم النخعي: أنّ رجلاً سأله عن مسألة، فقال: ما وجدت من تساؤله غيري؟

وعن مالك بن أنس إنه قال: ما أفتيت حتى سألت سبعين شيخاً هل يرون لي أنّ أفتى؟ فقالوا: نعم. فقيل له: لو نهوك؟ قال: لو نهونى انتهيت.

وقال رجل لأحمد بن حنبل: إنّي حلفت ولا أدرى كيف حلفت؟ فقال: ليتك إذا دريت كيف حلفت دريت كيف أفتىك.

وإنما كانت هذه سجيّة السلف، لخشيتهم الله عزّ وجلّ وخوفهم منه، ومن نظر في سيرتهم تأدب.

ومن تلبيس إبليس على الفقهاء: مخالفتهم للآباء والسلاطين ومداهنتهم وترك الإنكار عليهم مع القدرة على ذلك، وربّما رخصوا لهم ما لا رخصة فيه

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٢٩

لينالوا من دنياهم، فيقع بذلك الفساد لثلاثة:

الأول: للأمير، فيقول: لو لا آنّى على صواب لأنّكر علىّ الفقيه، وكيف لا أكون مصيّباً وهو يأكل من مالي.

والثاني: العامى، فإنه يقول: لا بأس بهذا الأمير ولا بماله ولا بأفعاله، فإنَّ فلاناً الفقيه لا يزال عنده.
والثالث: الفقيه، يفسد دينه بذلك.

وقد تبَسِّ إبليس عليهم فى الدخول على السلطان فيقول: إنما تدخل لتشفع فى مسلم، وينكشف هذا التلبيس بأنَّه لو دخل غيره يشفع لما أujeبه ذلك، ولربما قدح فى ذلك الشخص ليغفر بالسلطان، ويتبَسِّ عليه إبليس فىأخذ أموالهم فيقول: لك فيه حق، ومعلوم إنها إن كانت حراماً لم يحل له منها شىء، وإن كانت من شبهة فتركها أولى، وإن كانت من مباح جاز له الأخذ بمقدار مكانه من الدين، لا على وجه انفاقه فى مقام الرعونة، وربما اقتدى العوام بظاهر فعله واستباحوا ما لا يستباح.

وقد تبَسِّ إبليس على قوم من العلماء، فيقطعون عن السلطان إقبالاً على التعبيد والدين، فرِّيْن لهم غيبة من يدخل على السلطان من العلماء، فيجتمع اثنان: غيبة الناس ومدح النفس.

وفي الجملة، الدخول على السلطان خطر عظيم، لأنَّ التية قد تحسن فى أول الدخول، ثم تغير ياكرامهم وإنعامهم أو بالطعم فيهم، ولا يتماسك عن مداهنتم وترك الإنكار عليهم، وقد كان سفيان الثورى يقول: ما أخاف من إهانتهم لي، إنما أخاف من إكرامهم فيميل قلبي إليهم.

وقد كان علماء السلف يبعدون عن الامراء، لما يظهر من جورهم،

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٣٠

فيطلبهم الامراء ل حاجتهم إليهم فى الفتوى والولايات، فنشأ أقوام قويت رغبتهم فى الدنيا فتعلّموا العلوم التى تصلح للامراء وحملوها إليهم لينالوا من دنياهم، ويدرك على أنهم قصدوا بالعلوم الامراء: أنَّ الامراء كانوا قد يمليون إلى سماع الحجج فى الاصول، فأظهر الناس علم الكلام، ثم مال بعض الامراء إلى المنازرة فى الفقه، فمال الناس إلى الجدل، ثم مال بعض الامراء إلى المواجه، فمال خلق كثير من المتعلمين إليها، ولما كان جمهور العوام يمليون إلى القصص كثر القصاص وقلَّ الفقهاء.

ومن تبَسِّ إبليس على الفقهاء: أنَّ أحد هم يأكل من وقف المدرسة المبتهية على المتساغلين بالعلم، فيمكث فيها سنين فلا يتشغل ويقنع بما قد عرف أو ينتهى فى العلم، فلا يبقى له فى الوقف حظ، لأنَّه إنما جعل لمن يتعلم، لأنَّه يكون ذلك الشخص معيناً أو مدرساً فإنَّ شغله دائم.

ومن ذلك ما يحكى عن بعض عوام المتفقهة من الإنبساط فى المنهيات؛ فبعضهم يتبَسِّ الحرير ويتحمّ بالذهب ويحال على المكس فيما يأخذ، إلى غير ذلك من المعاصى، وسبب انبساط هؤلاء يختلف: فمنهم من يكون فاسد العقيدة فى أصل الدين، فهو يتغافل عن نفسه أو ليأخذ من الوقف أو ليرؤس أو ليناظر، ومنهم من عقيدته صحيحة لكن يغلبه الهوى وحب الشهوات وليس عنده صارف عن ذلك، لأنَّ نفس الجدل والمناظرة تحرّك إلى الكبر والعجب، وإنما يتقوّم الإنسان بالرياضة ومطالعة سير السلف، وأكثر القوم فى بعد عن هذا، وليس عندهم إلا ما يعين الطبع على سموحة، فحيئذ يسرح الهوى بلا راد.

ومنهم من يتبَسِّ عليه إبليس: بأنَّك عالم وفقىء ومنت، والعلم يدفع عن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٣١

أربابه وهياهات، فإنَّ العلم أولى أن يحاججه ويضاعف عذابه كما ذكرنا فى حق القراء، وقد قال البصرى: إنما الفقيه من يخشى الله عزوجل.

قال ابن عقيل:رأيت فقيهاً خراسانياً عليه حرير وخواتيم ذهب، فقلت له:

ما هذا؟ فقال: خلع السلطان وكمد الأعداء. فقلت: بل هو شماتة الأعداء بك إن كنت مسلماً؛ لأنَّ إبليس عدوك، فإذا بلغ منك مبلغاً ألسنك ما يسخط الشرع فقد أشمته بنفسك، وهل خلع السلطان إلّا سائقة لنهى الرحمن يا مسكين! خلع عليك السلطان فانخلعت به من الإيمان، وقد كان ينبغي أن يخلع عنك السلطان لباس الفسق ويلبسك لباس التقوى، رماكم الله بخزيه حيث هونتم أمره، ليتك

قلت: هذه رعونات الطبع والهوى، والآن تمت محنتك، لأنّ عذرك دليل على فساد باطنك.

ومن تلبيسه عليهم: أن يُحسن لهم ازدراء الوعاظ ويمنعهم من الحضور عندهم، فيقولون: من هؤلاء؟ هؤلاء قصاص، ومراد الشيطان أن لا يحضرها في موضع يلين فيه القلب ويخشى، والقصاص لا يذمون من حيث هذا الاسم؛ لأنّ الله تعالى قال: «نحن نقص عليك أحسن القصاص» وقال: «فأقصاص القصاص» وإنما ذم القصاص لأنّ الغالب منهم الاقتناع منهم بذكر القصاص دون ذكر العلم المفيد، ثم غالباً يخلط فيما يورده، وربما اعتمد على ما أكثره محال، فأما إذا كان القصاص صدقاً ويوجب وعطاً فهو ممدوح، وقد كان أحمد بن حنبل يقول: ما أحوج الناس إلى قاصٍ صدوق»^(١).

فهذه حالات علماء القوم وفقهائهم، العاملين بالرأي والقياس وغيرهم.

(١) تلبيس ابليس: ١٣٧ - ١٤٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٣٢

كلام ابن عربي في ذم القياس ... ص: ٣٣٢

وتکلم غوثهم الأعظم ابن عربي في الأخذ بالرأي والعمل بالقياس، حيث قال في (الفتوحات): «قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: «لتحكم بين الناس بما أراك الله» ولم يقل: بما رأيت، بل عتبه سبحانه وتعالى لما حرم على نفسه باليمين في قضية عائشة وحفصة، فقال تعالى: «يا أيها النبي لم تحرم ما أحلى الله لك تبتغى مرضات أزواجك» فكان هذا مما أرته نفسه، فهذا يدلّك أنّ قوله تعالى:

«بما أراك الله» إنّه ما يوحى به إليه لا ما يراه في رأيه، فلو كان الدين بالرأي لكان رأى النبي صلى الله عليه وسلم أولى من رأى كلّ ذي رأى، فإذا كان هذا حال النبي صلى الله عليه وسلم فيما أرته نفسه، فكيف رأى من ليس بمعصوم ومن الخطأ أقرب إليه من الإصابة؟ فدل أن الاجتهاد الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هو في طلب الدليل على تعين الحكم في المسألة الواقعه لا في تشريع حكم في النازلة، فإن ذلك شرع لم يأذن به الله.

ولقد أخبرني القاضي عبد الوهاب الأزدي الإسكندرى بمكة سنة تسع وتسعين وخمسماه قات: رأيت رجلاً من الصالحين بعد موته في المنام فسألته: ما رأيت؟ فذكر أشياء منها قال: ولقد أریت كتاباً موضوعة وكتباً مرفوعة، فسألت: ما هذه الكتب المرفوعة؟ فقيل لي: هذه كتب الحديث.

فقلت: وما هذه الكتب الموضوعة؟ فقيل لي: هذه كتب الرأي، حتى يُسئل عنها أصحابها، فرأيت الأمر فيه شدة.

إعلم - وفقك الله - إن الشريعة هي المحجة البيضاء، محجة السعداء،

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٣٣

وطريق السعادة، من مشى عليها نجا ومن تركها هلك، فإن رسول الله صلوات الله عليه وسلم لما نزل عليه قوله تعالى: «وأنّ هذا صراطى مستقىماً» خط رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأرض خطّاً وخطّ خطوطاً عن جانبي الخطّ يميناً وشمالاً ثم وضع اصبعه على الخط وقال تالياً: «وأنّ هذا صراطى مستقىماً فاتّبعوه ولا تتّبعوا السُّبُل» وأشار إلى تلك الخطوط التي خطّها عن يمين الخط ويساره «فتفرق بكم عن سبيله» وأشار إلى الخط المستقيم.

ولقد أخبرني بمدينة سلا - مدينة بالمغرب على شاطئ البحر المتوسط يقال لها منقطع التراب وليس وراءها أرض - رجل من الصالحين الأكابر من عامة الناس قال: رأيت في النوم محجّة بيضاء مستوى عليها نور سهلة، ورأيت عن يمين تلك المحجّة وشمالها خنادق وشعاباً وأودية كثيرة شوك، لا تنسلك لضيقها وتوغر مسالكها وكثرة شوكها والظلمة التي فيها، ورأيت جميع الناس يخبطون فيها عشاوا

ويترکون المحجّة البيضاء السهلة، وعلى المحجّة رسول الله صلّى الله عليه وسلم ونفر قليل معه يسير وهو ينظر إلى من خلفه، وإذا في الجماعة - متأخر عنها لكته عليها - الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن قرقور المحدث - كان سيداً فاضلاً في الحديث، اجتمعت بابنه - فكان يفهم عن النبي صلّى الله عليه وسلم إنّه يقول له: نادى الناس بالرجوع إلى الطريق، فكان ابن قرقور يرفع صوته ويقول في ندائه ولا من داع ولا من مستدعاً: هلموا إلى الطريق هلموا. قال: فلا يجيئه أحد ولا يرجم إلى الطريق أحد.

واعلم: إنَّه لِمَا غلبت الأهواء على النفوس وطلبت العلماء المراتب عند الملوك، ترَكوا المحجَّة البيضاء، وجنحوا إلى التأويلات البعيدة
أَثْأَلَتُ الْأَغْلَانَ الْأَكْعَافَ الْمُفَرِّجَاتَ فَلَمَّا تَنَاهَىَ فَلَمَّا كَانَ

ليمشوا أغراض الملوك فيما لهم فيه هوى نفس، ليستندوا فى ذلك إلى أمر شرعى، مع كون استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٣٣٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٣٤

الفقيه ربما لا يعتقد ذلك ويفتى به، وقد رأينا منهم جماعة على هذا من قضاياهم وفقها لهم.

ولقد أخبرنى الملك الظاهر غازى ابن الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب، وقد وقع بيني وبينه فى مثل هذا كلام، فنادى بمملوك وقال: جئنى بالحرمان. فقلت له: ما شأن الحرمان؟ قال: أنت تنكر على ما يجرى فى بلدك ومملكتكى من المنكرات والظلم، وأنا والله - أعتقد مثل ما تعتقد أنت فيه من أن ذلك كله منكر، ولكن والله - يا سيدى - ما منه منكر إلا بفتوى فقيه، وخط يده عندي بجواز ذلك، فعليهم لعنة الله، ولقد أفتانى فقيه هو فلان - وعَيْنَ لى أَفْضَلْ فَقِيهَ عَنْدَهُ فِي بَلَدِهِ فِي الدِّينِ وَالْتَّقْشِفِ - بأنه لا يجب على صوم شهر رمضان هذا بعينه، بل الواجب على شهر فى السنة، والإختيار لى فيه أى شهر شئت من شهور السنة. قال السلطان: فلعلته فى باطنى ولم أظهر له ذلك وهو فلان، وسماه لى، رحم الله جميعهم.

فَلِتَعْلَمُ أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ مَكَّنَهُ اللَّهُ مِنْ حُضُورِ الْخَيْالِ وَجَعَلَ لَهُ سُلْطَانًا فِيهَا، إِذَا رأَى الْفَقِيهَ يَمْيلُ إِلَيْهِ يَوْمًا يَعْرَفُ أَنَّهُ يَرْدِي عَنْهُ اللَّهَ زَيْنَ
لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ بِتَأْوِيلِ غَرِيبٍ يَمْهُدُ لَهُ فِيهِ وَجْهًا يَحْسَنُهُ فِي نَظَرِهِ وَيَقُولُ لَهُ: إِنَّ الصُّدُرَ الْأَوَّلَ قَدْ دَانُوا اللَّهَ بِالرَّأْيِ، وَقَاسَ الْعُلَمَاءُ فِي
الْأَحْكَامِ وَاسْتَبَطُوا الْعُلُلَ لِلأَشْيَاءِ وَطَرَدُوهَا، وَحَكَمُوا فِي الْمُسْكُوتِ عَنْهُ بِمَا حَكَمُوهَا بِهِ فِي الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ لِلْعُلُلِ الْجَامِعَةِ بَيْنَهُمَا، وَالْعُلُلُ
مِنْ اسْتِبَاطِهِ، إِذَا مَهَدَ لَهُ هَذِهِ السُّبْلِ جَنَاحَ إِلَيْ نَيلِ هَوَاهُ وَشَهُوَتِهِ بِوَجْهِ شَرْعَيِّ فِي زَعْمِهِ، فَلَا يَرَالَ هَكُذَا فَعْلَهُ فِي كُلِّ مَا لَهُ أَوْ لِسُلْطَانِهِ
فِيهِ هَوَى نَفْسُ، وَيَرِدُ الْأَحَادِيثُ النَّبُوَيَّةُ وَيَقُولُ: لَوْ أَنَّ هَذِهِ الْحَدِيثَ يَكُونُ صَحِيحًا وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا يَقُولُ: لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَبْرٌ آخَرُ
بِعَارِضِهِ وَهُوَ

^{٣٣٥} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص :

ناسخ له لقال به الشافعى، إن كان هذا الفقيه شافعياً، أو لقال به أبو حنيفة إن كان هذا الرجل حنفياً، وهكذا قول أتباع هؤلاء الأئمة كلامهم، ويررون أنَّ الحديث والأخذ به مضلٌّ، وأنَّ الواجب تقليد هؤلاء الأئمة وأمثالهم فيما حكمو وإن عارضت أقوالهم الأخبار النبوية، فالأولى الرجوع إلى أقوالهم وترك الأخذ بالأخبار والكتاب والسنة.

فإذا قلت لهم: قد رويانا عن الشافعى - رضى الله عنه - أنه قال: إذا أناكم الحديث يعارض قولى فاضربوا بقولى الحائط وخذوا بالحديث فإن مذهبى الحديث، وقد رويانا عن أبي حنيفة إنه قال لأصحابه: حرام على كل من أفتى بكلامى ما لم يعرف دليلى، وما رويانا شيئاً من هذا عن أبي حنيفة إلّامن طريق الحنفيين، ولا - عن الشافعى إلّامن طريق الشافعية، وكذلك المالكية والحنابلة، فإذا جادلتهم في مجال الكلام هربوا وسكتوا.

وقد جرى لنا هذا معهم هذا مراراً بالغرب وبالشرق، فما منهم أحد على مذهب من يزعم أنه على مذهبه.

فقد انتسخت الشريعة بالأهواء وإن كانت الأخبار موجودة مسطورة في الكتب الصالحة، وكتب التواريخ بالتجريح والتعديل موجودة، والأسانيد محفوظة مصونة من التغيير والتبديل، ولكن إذا ترك العمل بها واشتغل الناس بالرأي ودانوا أنفسهم بفتاوي المتقدمين مع معارضه الأخبار الصالحة لها، فلا فرق بين عدمها وجودها إذا لم يبق لها حكم عندهم، وأى نسخ أعظم من هذا. وإذا قلت لأحد هم في ذلك شيئاً يقول لك: هذا هو المذهب، وهو -والله- كاذب، فإن صاحب المذهب قال له إذا عارض الخبر كلامي فخذ بالحديث

واترك كلامي في الحش، فإن مذهبى الحديث، فلو أنصف لكان على مذهب استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٣٦ الشافعى من ترك كلام الشافعى للحديث المعارض، فالله يأخذ بيد الجميع» (١).

كلام ولى الله الدهلوى في ذم القياس ... ص: ٣٣٦

وقال شاه ولى الله الدهلوى في (الإنصاف): «ولا ينبغي أن يرد حديثاً أو أثراً تطبق عليه كلام القوم، لقاعدة استخرجها هو أو أصحابه، كرد حديث المصراة وકإسقاط سهم ذوى القربى، فإن رعاية الحديث أوجب من رعاية تلك القاعدة المخرجة، وإلى هذا المعنى أشار الشافعى حيث قال: مهما قلت من قول أو أصلت من أصل بلغكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قلت، فالقول ما قاله صلى الله عليه وسلم. ومن شواهد ما نحن فيه ما صدر به الإمام أبو سليمان الخطابي كتابه معالم السنن»، حيث قال: رأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين وانقسموا إلى فريقين: أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر، وكل واحدة منها لا تميّز عن اختها في الحاجة ولا تستغنّ عنها في درك ما تنحوه من البغيّ والإرادة؛ لأنّ الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب.

ووجدت هذين الفريقين - على ما بينهم من التداني في المحلين والتقارب في المترليتين، وعموم الحاجة من بعضهم إلى بعض، وشمول الفاقة الّازمة لكلّ منهم إلى صاحبه - إخواناً متّهاجرين، وعلى سبيل الحق بلزوم التناصر والتعاون غير متظاهرين.

(١) الفتوحات المكية: ٥: ١٠٢ - ١٠٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٣٧

فاما هذه الطبقة الذين هم أهل الحديث والأثر، فإن الأكثرين إنما وكدهم الروايات وجمع الطرق وطلب الغريب والشاذ من الحديث الذي أكثره موضوع أو مقلوب؛ لا يراعون المتون ولا يتفهمون المعانى ولا يستنبتون سرّها ولا يستخرجون ركازها وفقيها، وربما عابوا الفقهاء وتناولوهم بالطعن وادعوا عليهم مخالفه السنن، ولا يعلمون أنّهم عن مبلغ ما اوتوه من العلم قاصرون وبسوء القول فيهم آثمون.

واما الطبقة الأخرى وهم أهل الفقه والنظر، فإن أكثراهم لا يرجعون من الحديث إلى أعلى ألقه، ولا يكادون يميزون صحيحه من سقيمته، ولا يعرفون جيده من ردّيه، ولا يعيّنون بما يلغّهم منه أن يحتجّوا به على خصومهم، إذا وافق مذاهبهم التي ينتّلونها ووافق آرائهم التي يعتقدونها، وقد اصطلحوا على مواضعه بينهم في قبول الخبر الضعيف والحديث المنقطع إذا كان ذلك قد اشتهر عندهم وتعاونت له الألسن فيما بينهم، من غير ثبت فيه أو يقين علم به، فكان ذلك ضلّة من الرأى وغبنا فيه.

وهؤلاء - وفقنا الله وإياهم - لو حكى لهم عن واحد من رؤسائه مذاهبهم وزعماء تحفهم قول يقوله باجتهاده من قبل نفسه، طلبوا فيه الثقة واستبرأوا له العهدة.

فتجد أصحاب مالك لا يعتمدون من مذهبة إماماً كان من روایة ابن القاسم وأشهب وضربياًهما من تلاميذ قدماء أصحابه، فإذا جاءت روایة عبد الله بن عبد الحكم وأضرابه لم يكن عندهم طائلًا.

وترى أصحاب أبي حنيفة رحمه الله تعالى لا يقبلون من الرواية عنه إلا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٣٨

ما حكاه أبو يوسف ومحمد بن الحسن والعلية من أصحابه والأجلة من تلامذته، فإن جاءهم عن الحسن بن زياد المؤلّوى وذويه روايه قول بخلافه، لم يقبلوه ولم يعتمدوا.

و كذلك نجد أصحاب الشافعى، إنما يعولون فى مذهبه على رواية المزنى والربيع بن سليمان المرادى، فإذا جاءت رواية حرماء والجيزى وأمثالهما، لم يلتفتوا إليها ولم يعتنوا بها فى أقاويله. وعلى هذا عادة كل فرقـة من العلماء فى أحكـام مذاهب أئمـتهم واستاذـتهم.

فإذا كان هذا دأبهم وكانوا لا يقنعون في أمر هذه الفروع وروياتها عن هؤلاء الشيوخ إلّا بالوثيقة والتثبت، فكيف يجوز لهم أن يتosalحوا في الأمر الأهم والخطب الأعظم، وأن يتواكلوا في الرواية والنقل عن إمام الأئمّة ورسول رب العزة الواجب حكمه، اللازم له طاعته، الذي يجب علينا التسليم لحكمه والإنقياد لأمره، من حيث لا نجد في أنفسنا حرجاً مما قضاه ولا في صدورنا غالباً من شيء أبره منه وأمضاه؟!

أرأيتم إذا كان الرجل يتسامح في أمر نفسه ويسامح غرمائه في حقه، فإذا أخذ منهم الزيف وغضي لهم عن العيب، هل يجوز له أن يفعل ذلك في حق غيره إذا كان نائباً عنه، كولي الصغير ووصي اليتيم ووكيل الغائب؟ وهل يكون ذلك منه إذا فعله إلخيانة للعهد وإخباراً للذمة؟

ولكن أقواماً عساهم استواعروا طريق الحق واستطالوا المدة في درك الخط وأحبوا عجالة النيل، فاختصروا طريق العلم واقتصروا على نتف

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٣٣٩

وحرروف منترعه من معانى اصول الفقه سموها علماً، وجعلوها شعاراً لأنفسهم فى الترسم برسم العلم، واتخذوها جنّه عند لقاء خصومهم، ونصبوها دريئه للخوض والجدال يتنازرون بها ويتلاطمون عليها وعنده التصادر عنها قد حكم للغالب بالحق والتبزيز، فهو الفقيه المذكور في عصره والرئيس المعظم في بلده ومصره.

هذا، وقد دس لهم الشيطان حيلة لطيفة وبلغ منهم مكيدة بليغة فقال لهم: هذا الذي في أيديكم علم قصير وبضاعة مزجاة لا تفني بمبلغ الحاجة والكافية، فاستعينوا عليه بالكلام وصَلُوه بمقاطعات منه واستظهروا باصول المتكلمين، يتسع لكم مذهب الخوض ومجال النظر، فصدق عليهم إبليس ظنه وأطاعه كثير منهم واتبعوه إلّافريقاً من المؤمنين، فialلرجال والعقول، أين يُذهب وأنّي يخدعهم الشيطان عن حظّهم وموضع رشدهم، والله المستعان.

وقال شاه ولی، الله الدھلوي في رسالته (عقد الحجـد في الاجتـهاد والـتقلـيد) أضـاً: إنتـهى كلام الخطـابي «١».

«فما ذهب إليه ابن حزم حيث قال: التقليد حرام ولا يحل لأحد أن يأخذ قول أحد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا برهان - ونقل كلاماً طويلاً عنه ثم قال: إنما يتم فيمن له ضرب من الإجتهاد ولو في مسألة واحدة، وفيمن ظهر عليه ظهوراً بيّناً أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بهذا ونهى عن هذا وأنه ليس بمنسوخ، إمّا بأن يتبع الأحاديث وأقوال المخالف والموافق في المسألة فلا يجد لها نسخاً، أو بأن يرى جمّاً غيراً من المتبادرين

(١) الانصاف في بيان أسباب الاختلاف: ٦٣ - ٦٧.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٣٤٠

في العلم يذهبون إليه، ويرى المخالف له لا يحتاج إلى البقياس أو استنباط أو نحو ذلك، فحينئذ لا سبب لمخالفة حديث النبي صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم إلّا نفاق خفي أو حمق جلى.

وهذا هو الذي أشار إليه الشيخ عز الدين بن عبدالسلام حيث قال: ومن عجب العجيب: أنّ الفقهاء المقلّدين يقف أحدهم على ضعف مأخذ إمامه بحيث لا يجد لضعفه مدفعاً، وهو مع ذلك يقلّد فيه ويترك من شهد الكتاب والسنة والأقيسة الصحيحة لمذهبهم، جموداً على تقليد إمامه، بل يتحيل لدفع ظاهر الكتاب والسنة ويتأوّلها بالتأويلات البعيدة الباطلة». وذكر شاه ولی الله في (الإنصاف) أيضاً ما نصّه:

«وممّن نظم البلقيني في سلك المجتهدين المطلعين المنتسبين، تلميذه الولي أبو زرعة، فقال: قلت مرةً لشيخنا الإمام البلقيني: ما تقصير بالشيخ تقى الدين السبكي عن الإجتهد وقد استكمّل إلّي؟ وكيف يقلّد؟ قال: ولم أذكّره هو -أى شيخه البلقيني- استحياء منه، لما أردت أن ارتّب على ذلك. فسكت.

فقلت: فما عندي أنّ الإمتناع من ذلك إلّا للوظائف التي قدرت للفقهاء على المذاهب الأربع، وإنّ من خرج عن ذلك واجتهد لم ينله شيء من ذلك، وحرم ولایة القضاء وامتنع الناس من استفتائه ونسب إليه البدعة. فتبسم ووافقني على ذلك، إنّتها.

قلت: أمّا أنا فلا أعتقد أنّ المانع لهم من الإجتهد ما أشار إليه، حاشا منصبهم العلوي على ذلك، وأن يترکوا الإجتهد مع قدرتهم عليه لغرض القضاء والأسباب، هذا ما لا يجوز لأحدٍ أن يعتقد فيه، وقد تقدّم أنّ الراجح عند الجمهور وجوب الإجتهد في مثل ذلك. استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٤١ كيف ساغ للولي نسبتهم إلى ذلك ونسبة البلقيني إلى موافقته على ذلك» (١).

كلام ابن دحية في ذم القياس ... ص: ٣٤١

وقال ذو النسبين ابن دحية في كتاب (شرح أسماء النبي):

«وقد كره الآن جماعة من أهل الرأي والمتصرفة حبس الشعر وقالوا:

لأنّه علامه للجند، وكذلك كره جماعة منهم التخّم في اليمين لما تختّمت الروافض في اليمين.

وهذا ليس بشيء، لأنّه رد للسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد جاء الوجهان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما تختّم في اليمين وفي الشمال، فقولهم فيه أنّهم تنزّهوا عنه بسبب الروافض، وفي الشعر لئلا يتشبه بالجند، فهذا تغيير للسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدون دليل يرجع إليه، وهو باطل بالإجماع، ولا يدعون قياساً، إذ لا أصل لهم في ذلك يختصّ بما نحن فيه، ولو كان بطل أيضاً، فإنّ القياس في مقابل السنة الثابتة باطل، وإنّما يرجع إليه عند عدمها، هل هذا إلّا ماحض العناد والتقليد المخالف للسنة الثابتة والقرآن المجيد؟!

قال مالك: لا يحلّ القاضي المدعى عليه إلّا أن يثبت المدعى مخالطة بينه وبين المدعى عليه.

وقال ابن أبي رقد: ولا يمين حتّى تثبت الخلطة وبذلك قضى حكم المدينة.

(١) الانصاف في بيان سبب الاختلاف: ٧٣-٧٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٤٢

فاعجبوا -رحمكم الله- لهذا الكلام المخالف لسيد الأنام، ثبت باتفاق في الصحيحين من حديث علقة بن وائل عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال الحضرمي: يا رسول الله! إنّ هذا قد غلبني على أرض لي كانت لأبي، فقال الكندي: هى أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حقّ. قال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي: ألك بيته؟ قال:

لا۔ قال: فلك يمينه. قال: يا رسول الله! إن الرجل فاجر لا يبالغ على ما حلف عليه وليس يتورع من شيء. فقال: ليس لك منه إلا ذلك، الحديث بطوله.

وفي حديث منصور عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّه قال: شاهداك أو يمينه. مقتضى هذا الحديث الصحيح يدل دلالة ظاهرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع هذه الدعوى ولم يشترط على المدعى فيها شرطاً، ولو أن مدعياً في هذا العصر حضر إلى قاضٍ من مقلدي المذاهب، وأمره على أن لا يدعى إلا هكذا، لأنّه من بين يديه وقيل له حرر دعواك: أين موضع هذه الأرض؟ وكم مساحتها طولاً وعرضًا؟ مع ما يشترطون من الشرائط، أترى الشارع صلى الله عليه وسلم تسامح في الأحكام أم وكلَّ الخلق بعده إلى من ينفع شرعه من الأنام؟

وهذه واحدة ينبغي لذوي العقول أن يعلموا منها أن كل أحد يؤثر أن يسمع ما يقول ولا يرد حوادث الفروع إلى الأصول. وآخر: أنه صلى الله عليه وسلم لم يقل: هل بينكم خلطة أو معاشرة، أم أنت من البدية وهو من الحاضرة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٤٣

ولو أن بعض المقلدين حكم بمذهب من مذاهب الماضين لأخرج هذا المدعى بغير حق، لأنّ يثبت الخلطة بين المتداعين وقال: هذا خبرٌ واحدٌ خرج عن ظاهره لأجل الإصلاح والإحسان، وهما عند الصحابة والتابعين مهجوران، ولم يتمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ترك الشريعة بيساء نقية ولم يُقِّن منها لخالفه بعده بقيمة، وأكمل الله الدين ثم توفى محمدًا سيد المهتدين، ولكن طال الآمة فترك ما ينبغي أن يكون عليه المعتمد.

فالله تعالى يرشد سلاطين المسلمين أن يتمسّكوا بكتاب رب العالمين وبالسنة الثابتة عن سيد المرسلين ويحضروا عليها بالتواجذ، ولا يمكنّوا أن يأخذ بخلافهما أحد، هذا ما وجب ذكره من النصيحة في الدين، والحمد لله رب العالمين.

فحكم أهل الرأي بخلاف ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد قال الله جل وعلا: «وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم» وذكر البخاري في صحيحه في كتاب الحيل، باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقضى بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهى له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمناً: وقال بعض الناس - وهو أبو حنيفة -: الجارية للغاصب لأخذ هذه القيمة.

وفي هذا احتيال لمن اشتهرت جاريته رجل لا يسعها فغصبها واعتلّ بأنّها ماتت حتّى يأخذ ربّها قيمتها فيطيب للغاصب جاريته غيره، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: أموالكم عليكم حرام، ولكلّ غادر لواء يوم القيمة.

حدّثنا أبو نعيم قال: ثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تنكح الأئم حتّى تستأذن،

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٤٤

ولا تنكح البكر حتّى تستأذن. قالوا: كيف إذنها؟ قال: تسكت.

وقال بعض الناس - يعني أبا حنيفة - إن احتلال إنسان بشاهد زور على تزويع امرأة ثيب بأمرها فأثبت القاضى نكاحها إياته والزوج يعلم أنه لم يتزوجها قط، فإنه يسعه هذا النكاح ولا يأس بالمقام له معها.

حدّثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ذكوان عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: البكر تستأذن. قلت: إنّ البكر تستحبى. فقال: إذنها صماتها.

وقال بعض الناس: إن هوى إنسان جاريء ثيبة أو بكرًا فاحتلال فجأة بشاهد زور على أنه تزوجها فرضيت الثيبة فقبل القاضى شهادة الزور والزوج يعلم بط LAN ذلك، حل له الوطء.

... ولو تتبعنا أقوال أهل الرأي والفروع لخرجنا عن غرضنا في هذا المجموع.

فلنرجع إلى حديث من أيدى بالوحى والتنزيل وعصم من التغيير والتبديل، فليس لأحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قول. قال عبد الله بن عباس صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمّه: هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتاب الله عزّ وجلّ، فمن قال بعد برأيه فلا أدرى أمن حسناته أم سيئاته.

وقال أبو عمرو الشعبي - وقد أدرك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من خمس مائة، فيما ذكره أبو بكر ابن أبي خيشهـ: ما حدثوك عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذ به، وما حدثوك برأيهم قبل عليه» «١».

(١) المستكفى في شرح أسماء النبي المصطفى - مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٤٥

كلام الغزالى في ذم القياس ... ص: ٣٤٥

وللغرالى أيضاً كلمات في ذم علماء أهل السنة العاملين بالأراء والتابعين للأهواء، ففي كتاب العلم من (إحياء العلوم): «الباب الرابع: في سبب إقبال الخلق على علم الخلاف، وتفصيل آفات المناظرة والجدل وشرر إياحتها:

إعلم أن الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم تولّها الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم، وكانوا أئمة وعلماء بالله، فقهاء في أحكامه وكانوا مستقليـن بالفتاوـى في الأقضـيـة، وكانوا لا يستعينون بالفقـهـاءـ إلـاـنـادـارـاـ فيـ وـقـائـعـ لـاـيـسـتـغـنـيـ فـيـهـاـ عـنـ المـشـاـورـةـ، فـتـفـرـعـ الـعـلـمـ لـعـلـمـ الـآـخـرـةـ وـتـجـرـدـواـ لـهـاـ، وـكـانـواـ يـتـدـافـعـونـ الـفـتاـوـىـ وـمـاـ يـتـعـلـقـ بـأـحـكـامـ الـخـلـقـ مـنـ الدـنـيـاـ، وـأـقـبـلـواـ عـلـىـ اللـهـ تـعـالـىـ بـكـنـهـ اـجـهـادـهـ كـمـ نـقـلـ مـنـ سـيـرـهـ.

فلما أفضت الخلافة بعدهم إلى أقوام تولّوها بغير استحقاق ولا استقلال بعلم الفتوى والأحكام، اضطروا إلى الاستعانة بالفقـهـاءـ وإـلـىـ استـصـاحـبـهـمـ فـيـ جـمـيعـ أـحـوـالـهـمـ لـاستـفـتـائـهـمـ فـيـ مـجـارـيـ أـحـكـامـهـمـ، وـكـانـ قـدـ بـقـىـ مـنـ عـلـمـاءـ التـابـعـينـ مـنـ هـوـ مـسـتـمـرـ عـلـىـ الطـرـازـ الـأـوـلـ وـمـلـازـمـ صـفـوـ الـدـيـنـ وـمـوـاـظـبـ عـلـىـ سـمـتـ عـلـمـاءـ السـلـفـ، فـكـانـواـ إـذـ طـلـبـواـ هـرـبـواـ وـأـعـرـضـواـ، وـاضـطـرـ الـخـلـفـاءـ إـلـىـ الـإـلـحـاجـ فـيـ طـلـبـهـمـ لـتـوـلـيـةـ الـقـضـاءـ وـالـحـكـومـاتـ، فـرـأـيـ أـهـلـ تـلـكـ الـأـعـصـارـ عـزـ عـنـ الـعـلـمـ وـإـقـبـلـ الـأـئـمـةـ وـالـوـلـاـةـ عـلـيـهـمـ مـعـ إـعـرـاضـهـمـ عـنـهـمـ، فـاـشـرـأـبـواـ لـطـلـبـ الـعـلـمـ تـوـصـيـلـاـ إـلـىـ نـيـلـ الـعـزـ وـدـرـكـ الـجـاهـ مـنـ قـبـلـ الـوـلـاـةـ، فـأـكـبـواـ عـلـىـ عـلـمـ الـفـتاـوـىـ وـعـرـضـواـ أـنـفـسـهـمـ عـلـىـ الـوـلـاـةـ وـتـعـرـفـواـ إـلـيـهـمـ، وـطـلـبـواـ الـوـلـاـيـاتـ وـالـصـلـاتـ مـنـهـمـ.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٤٦

فمنهم من حرم ومنهم من انفع، والمنجح لم يخل عن ذلـكـ الـطـلـبـ وـمـهـانـهـ الـابـذـالـ. فأـصـبـحـ الـفـقـهـاءـ بـعـدـ أـنـ كـانـواـ مـطـلـوبـيـنـ طـالـبـيـنـ، وـبـعـدـ أـنـ كـانـواـ أـعـزـةـ بـالـإـعـرـاضـ عـنـ السـلـاطـيـنـ، أـذـلـهـ بـإـقـبـالـ عـلـيـهـمـ، إـلـاـمـ وـفـقـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ كـلـ عـصـرـ مـنـ عـلـمـاءـ دـيـنـهـ، وـقـدـ كـانـ أـكـثـرـ الـإـقـبـالـ فـيـ تـلـكـ الـأـعـصـارـ عـلـىـ عـلـمـ الـفـتاـوـىـ وـالـأـقـضـيـةـ، لـشـدـهـ الـحـاجـةـ إـلـيـهـاـ فـيـ الـوـلـاـيـاتـ وـالـحـكـومـاتـ.

ثـمـ ظـهـرـ بـعـدـهـمـ مـنـ الصـدـورـ وـالـأـمـرـاءـ مـنـ يـسـمـعـ مـقـالـاتـ النـاسـ فـيـ قـوـاعـدـ الـعـقـائـدـ، وـمـالـتـ نـفـسـهـ إـلـىـ سـمـاعـ الـحـجـجـ فـيـهـ، فـعـلـمـ رـغـبـتـهـ إـلـىـ الـمـنـاظـرـةـ وـالـمـجـادـلـةـ فـيـ الـكـلـامـ، فـأـكـبـ النـاسـ عـلـىـ عـلـمـ الـكـلـامـ وـأـكـثـرـوـ فـيـهـ التـصـانـيفـ، وـرـتـبـواـ فـيـهـ طـرـقـ الـمـجـادـلـاتـ وـاسـتـخـرـجـواـ فـنـونـ الـمـنـاقـضـاتـ فـيـ الـمـقـالـاتـ، وـزـعـمـواـ أـنـ غـرـضـهـمـ الـذـبـ عنـ دـيـنـ اللـهـ تـعـالـىـ وـالـنـضـالـ عـنـ السـنـةـ وـقـعـمـ الـمـبـدـعـةـ، كـمـ زـعـمـ مـنـ قـبـلـهـمـ أـنـ غـرـضـهـمـ الـاسـتـقـالـلـ بـفـتـاوـىـ الـدـيـنـ وـتـقـلـدـ أـحـكـامـ الـمـسـلـمـيـنـ، إـشـفـاقـاـ عـلـىـ خـلـقـ اللـهـ وـنـصـيـحـةـ لـهـمـ.

ثـمـ ظـهـرـ بـعـدـ ذـلـكـ مـنـ الصـدـورـ مـنـ لـمـ يـسـتـصـوبـ الـخـوـضـ فـيـ الـكـلـامـ وـلـاـ فـحـ بـابـ الـمـنـاظـرـةـ فـيـهـ، لـمـاـ كـانـ قـدـ تـوـلـيـدـ مـنـ فـتـحـ بـابـهـ مـنـ التـعـصـبـاتـ الـفـاحـشـةـ وـالـخـصـومـاتـ الـفـاشـيـةـ الـمـفـضـيـةـ إـلـىـ إـهـرـاقـ الـدـمـاءـ وـتـخـرـبـ الـبـلـادـ، وـمـالـتـ نـفـسـهـ إـلـىـ الـمـنـاظـرـةـ فـيـ الـفـقـهـ وـبـيـانـ الـأـوـلـىـ مـنـ مـذـاهـبـ الـشـافـعـيـ وـأـبـيـ حـنـيفـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ عـلـىـ الـخـصـوصـ، فـتـرـكـ النـاسـ الـكـلـامـ وـفـنـونـ الـعـلـمـ وـأـقـبـلـواـ عـلـىـ الـمـسـائـلـ الـخـلـافـيـةـ بـيـنـ

الشافعى وأبى حنيفة رضى الله عنهمَا على الخصوص، وتساهموا فى الخلاف مع مالك وسفيان وأحمد بن حنبل وغيرهم، وزعموا أنَّ غرضهم استنباط دقائق الشرع وتقرير علل المذهب وتمهيد اصول الفتاوى، وأكثروا فيها التصنيفات والإستنباطات، ورتبوا فيها أنواع المجادلات والتصنيفات، وهم

استخراج المرام من استقصاء الأفهـام، ج ٣، ص: ٣٤٧

مستمرون عليه إلى الآن، ولسنا ندرى ما الذى يحدث الله تعالى فيما بعدها من الأعصار، فهذا هو ال باعث على الإكبـاب على الخلافـيات والمناظرات لا غير، ولو مالت نفوس أربـاب الدنيا إلى الخلاف مع إمام آخر من الأئمة، أو إلى علم آخر من العلوم، لمالـوا أيضاً معهم، ولم يـسكنـتوـاـ عنـ التعلـلـ بـأنـ ماـ اـشـتـغـلـواـ بـهـ عـلـمـ الدـيـنـ، وـزـعـمـواـ أنـ لاـ مـطـلـبـ لـهـمـ سـوـىـ التـقـرـبـ إـلـىـ رـبـ الـعـالـمـينـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ»^١.

الكلام في حديث معاذ ... ص: ٣٤٧

هـذاـ، وـقـدـ نـصـ الأـئـمـةـ عـلـىـ بـطـلـانـ ماـ روـوهـ عـنـ مـعاـذـ بـنـ جـبـلـ فـىـ الـإـجـهـادـ وـالـعـمـلـ بـالـرـأـىـ.

قال الذـهـبـىـ فـىـ (المـيزـانـ):

«الحارث بن عمرو الثـقـفىـ، ابن أـخـىـ المـغـيـرـةـ، عنـ رـجـالـ، عـنـ مـعاـذـ، بـحـدـيـثـ الـإـجـهـادـ، قالـ الـبـخـارـىـ: لـاـ يـصـحـ حـدـيـثـهـ.

قلـتـ: تـفـرـدـ بـهـ أـبـوـ عـونـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـيـدـالـلـهـ الثـقـفىـ عـنـهـ، وـمـاـ روـىـ عـنـ الـحـارـثـ غـيرـ أـبـىـ عـونـ، فـهـوـ مـجـهـولـ.

وقـالـ التـرمـذـىـ: لـيـسـ إـسـنـادـهـ عـنـدـىـ بـمـتـصلـ»^٢.

وفـىـ كـتـابـ (المـغـنىـ):

«الحارث بن عمرو، عن رـجـالـ، عـنـ مـعاـذـ. قالـ الـبـخـارـىـ: لـاـ يـصـحـ

(١) إحياء علوم الدين ١: ٤١ - ٤٢ / كتاب العلم، الباب الرابع.

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ١٧٥ . ١٦٣٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهـامـ، ج ٣، ص: ٣٤٨

حدـيـثـهـ»^١.

وفـىـ (مرـقاـةـ الصـعـودـ) لـلـسـيـوطـىـ فـىـ شـرـحـ هـذـاـ حـدـيـثـ:

«قالـ الـحـافـظـ جـمـالـ الدـيـنـ المـزـىـ: الـحـارـثـ بـنـ عـمـرـوـ لـاـ يـعـرـفـ إـلـاـبـهـاـ حـدـيـثـ.

قالـ الـبـخـارـىـ: لـاـ يـصـحـ حـدـيـثـهـ وـلـاـ يـعـرـفـ».

وفـىـ (تـذـهـيبـ التـهـذـيبـ):

«الـحـارـثـ بـنـ عـمـرـوـ الثـقـفىـ، ابنـ أـخـىـ المـغـيـرـةـ، عنـ شـعـبـةـ، عـنـ اـنـاسـ مـنـ أـهـلـ حـمـصـ، عـنـ مـعاـذـ، وـعـنـ أـبـوـ عـونـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـيـدـالـلـهـ الثـقـفىـ:

حدـيـثـ أـجـتـهـدـ رـأـيـ. قالـ الـبـخـارـىـ: لـاـ يـصـحـ»^٢.

وفـىـ (الـكـاـشـفـ):

«الـحـارـثـ بـنـ عـمـرـوـ بـنـ أـخـىـ المـغـيـرـةـ، عنـ شـعـبـةـ، عـنـ اـنـاسـ مـنـ أـهـلـ حـمـصـ، عـنـ مـعاـذـ، وـعـنـ أـبـوـ عـونـ مـحـمـدـ الثـقـفىـ فـىـ الـإـجـهـادـ. قالـ

الـبـخـارـىـ: لـاـ يـصـحـ»^٣.

وفـىـ (التـقـرـيبـ):

«الـحـارـثـ بـنـ عـمـرـوـ بـنـ أـخـىـ المـغـيـرـةـ، وـيـقـالـ أـبـوـ عـونـ مـجـهـولـ. مـنـ السـادـسـةـ»^٤.

وـهـذـاـ نـصـ كـلـامـ التـرمـذـىـ:

(١) المعنى في الضعفاء ١: ١٢٤٢ / ٢٢٥.

(٢) تذهب التهذيب تذهب التهذيب ٢: ١٣٢.

(٣) الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستة ١: ١٥٠ / ٨٧٥.

(٤) تقرير التهذيب ١: ١٤٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٤٩

«باب ما جاء في القاضي كيف يقضى: حدثنا هناد، ثنا وكيع، عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمرو، عن رجال من أصحاب معاذ، عن معاذ:

أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذ إلى اليمن فقال: كيف تقضى؟

قال: أفضى بما في كتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: في السنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال:

أجتهد رأيي. قال: الحمد لله الذي وفق لرسول رسول الله.

حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر وعبدالرحمن بن مهدي قالا:

ثنا شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمرو ابن أخي للمغيرة بن شعبة، عن اناس من أهل حمص، عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصّل، وأبو عون الثقفي اسمه محمد بن عبيدة الله» (١).

وقال ابن حزم - وهو شيخ الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين - في (المحلّي):

«وحدث معاذ الذي فيه: أجتهد برأيي ولا آلو، لا يصحّ لأنّه لم يروه إلا الحارث بن عمرو، وهو مجهول الحال لا يدرى من هو، عن رجال من أهل حمص لم يسمّهم، عن معاذ» (٢).

بل في (مرقاة الصعود) عن الجوزقاني:

«هذا حديث باطل، رواه جماعة عن شعبة، وقد تصفّحت عن هذا الحديث في المسانيد الكبير والصغر، وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل

(١) صحيح الترمذى ٣: ٦١٦ - ٦١٧ / ٦١٧ - ١٣٢٨ / ١٣٢٧ كتاب الأحكام، باب ما جاء في القاضي كيف يقضى.

(٢) المحلّي في الفقه ١: ٦٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٥٠

عنه، فلم أجده له طريقاً غير هذا، والحارث بن عمرو هذا مجهول، وأصحاب معاذ من حمص لا يعرفون، ومثل هذا الإسناد لا يعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة.

فإن قيل: إنّ الفقهاء قاطبةً أوردوه في كتبهم واعتمدوا عليه!

قيل: هذا طریقه، والخلف قدّ في السلف، فإنّ أظهروا طریقاً غير هذا مما يثبت عند أهل النقل رجعنا إلى قولهم، وهذا مما لا يمكنهم البينة».

وإليك كلمة شاه ولی الله في (حجۃ الله البالغة) بعد كلام له:

«وإذا تحققت هذه المقدمة، اتضحت عندك أنّ أكثر المقايس التي يفتخر بها القوم، ويتطاولون لأجلها على عشرة أهل الحديث، يعود

وبالاً عليهم من حيث لا يعلمون» (١).

إنكار الإمام الصادق على أبي حنيفة برواية ابن شرمة ... ص: ٣٥٠

وروى كمال الدين الدميري، إنكار الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام على أبي حنيفة العمل بالقياس، قال: «قال ابن شرمة: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه. فقلت: هذا رجل فقيه من أهل العراق. فقال: لعله الذي يقيس الدين برأيه، فهو نعمان بن ثابت، ولم أعرف

(١) حجة الله البالغة ١: ١٣١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٣، ص: ٣٥١
اسمه إلّا ذلك اليوم؟

قال له أبو حنيفة: نعم أنا ذاك، أصلحك الله.

قال له جعفر: إتقن الله ولا تقدس الدين برأيك، فإن أول من قاس برأيه إبليس، إذ قال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقتة من طين، فأخطأ بقياسه وضلّ.

ثم قال له: أتحسن أن تقيس رأسك من جسدك؟
قال: لا.

قال جعفر رضي الله عنه: فأخبرني لما جعل الله الملوحة في العينين والمرارة في الأذنين والماء في المنخرتين والعذوبة في الشفتين؟
لأى شيء جعل الله ذلك؟
قال: لا أدرى.

قال جعفر رضي الله عنه: إن الله خلق العينين فجعلهما شحمتين، وخلق الملوحة فيهما منا منه على ابن آدم، ولو لا ذلك لذابتنا فذهبنا، وجعل المرارة في الأذنين منا منه عليه، ولو لا ذلك لهجمت الدواب فأكلت دماغه، وجعل الماء في المنخرتين ليصعد منه النفس وينزل ويجد منه الرائحة الطيبة من الرائحة الرديئة، وجعل العذوبة في الشفتين ليجد ابن آدم لذة المطعم والمشرب.

ثم قال لأبي حنيفة: أخبرني عن كلمة أولها شرك وآخرها إيمان ما هي؟
قال: لا أدرى.

قال جعفر رضي الله عنه: كلمة لا إله إلا الله، فلو قال: لا إله ثم سكت كان شركاً.

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٣، ص: ٣٥٢

ثم قال: ويحك! أيما أعظم عند الله إثما: قتل النفس التي حرم الله عز وجلّ بغير حق أو الزنا؟
قال: بل قتل النفس.

قال جعفر رضي الله عنه: إن الله تعالى قبل في قتل النفس شهادة شاهدين ولم يقبل في الزنا إلا أربعة، فأى يقوم لك القياس.
ثم قال: أيما أعظم عند الله: الصوم أو الصلاة؟
قال: الصلاة.

قال: فما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟

إتقن الله يا عبدالله ولا تقدس الدين برأيك، فإننا نقف غداً ومن خالفنا بين يدي الله فنقول: قال الله تعالى وقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم، وتقول أنت وأصحابك: سمعنا ورأينا، فيفعل الله تعالى بنا وبكم ما شاء» «١».

ترجمة ابن شبرمة ... ص: ٣٥٢

هذا، ولا بأس بالتعرض لترجمة ابن شبرمة يايجاز:
قال النووي في (تهذيب الأسماء واللغات):
«عبدالله بن شبرمة، التابعى، مذكور في المهدب في أول نكاح المشرك هو:
أبو شبرمة، عبدالله بن شبرمة بن الطفيلي بن حسان المنذر بن ضرار بن عمرو بن مالك بن زيد بن كعب بن بجاله بن ذهل بن مالك بن بكر بن سعد ابن ضبة الضبي، الكوفي التابعى، فقيه أهل الكوفة، روى عن الشعبي

(١) حياة الحيوان ٢: ٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٣٥٣
وابن سيرين وآخرين.

روى عنه: السفيانان وشعبة وهيب وغيرهم.

اتفقوا على توثيقه والثناء عليه بالجلالة، وكان قاضياً لأبي جعفر المنصور على سواد الكوفة. وقال الثوري: مفتينا ابن أبي ليلى وابن شبرمة. وقال: وكان ابن شبرمة عفيفاً عاقلاً فقيهاً يشبه النساك، ثقة في الحديث، شاعراً حسن الخلق، جواداً.
توفي سنة أربع وأربعين ومائة» «١».

وقال الذهبي في (الكافش):

«عبدالله بن شبرمة الضبي، قاضي الكوفة وفقهها، عن أنس بن مالك وأبي الطفيلي وأبي وائل.
وعنه: عبدالله بن المبارك وعبدالوارث التنورى وطائفه.
وثقة أحمد وأبو حاتم، توفي ١٤٤» «٢».

وفي حاشية الكافش: (قال أبو معمر بن عبد الوارث: ما رأيت أحداً أسرع جواباً من ابن شبرمة، ما كان الرجل يتم المسألة حتى يرميه بالجواب.

قال الثوري: جالس ابن سيرين بواسطه، استشهد به البخاري في الصحيح، ويروى عنه في الأدب».

وقال اليافعي في وفيات سنة ١٤٤:

«وفيها توفي فقيه الكوفة: أبو شبرمة عبدالله بن شبرمة الضبي القاضي، روى عن أنس والتابعين، وكان عفيفاً عارفاً عاقلاً، يشبه النساك، شاعراً

(١) تهذيب الأسماء واللغات ١: ٣٠٧ / ٢٧١.

(٢) الكافش عن أسماء رجال الكتب الستة ٢: ٢ / ٩١ / ٢٧٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٣، ص: ٣٥٤
جواداً» «١».

وقال ابن حجر:

«عبدالله بن شبرمة - بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء - ابن الطفيلي بن حسان الضبي، أبو شبرمة الكوفي القاضي، ثقة، فقيه،

من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين»^(٢).

هذا، ولا يتوهم أن الدميري يخدش في صحة الخبر، بل إنّ محاولته للجواب بزعمه عن أسئلة الإمام مثبتة له ولبلاده أبي حنيفة، فيقول الدميري:

«والجواب في أن الزنا لا يقبل فيه الأربعة طلباً للستر، وفي الحائض لا تقضى الصيام دفعاً للمشكّة، لأن الصلاة تتكرر في اليوم والليلة خمس مرات، بخلاف الصوم فإنه في السنة مرّة، والله أعلم»^(٣).

فمقصود الدميري - كالرازي في رسالته (مناقب الشافعى) - ليس بالإظهار عجز أبي حنيفة عن الجواب، ويشهد بذلك ما حكاه عن ابن خلكان تأييداً لرواية ابن شبرمة قبلها في هذا الباب حيث قال:

«وذكر ابن خلكان في ترجمة جعفر الصادق إنه سأله أبو حنيفة: ما تقول في محرم كسر رباعية ظبي؟ فقال: يا ابن بنت رسول الله! لا أعلم ما فيه.

قال: إنّ الظبي لا يكون رباعياً وهي ثنى أبداً. كذا حكاه كشاجم في كتاب المصائد والمطارد.

(١) مرآة الجنان ١: ٢٣٣ - وفيات السنة ١٤٤.

(٢) تقريب التهذيب ١: ٤٢٢ / ٣٧٢.

(٣) حياة الحيوان ٢: ٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٥٥

وقال الجوهرى في مادة سنن في قول الشاعر في وصف الإبل:

فجاءت كسن الظبي لم أر مثلها سناء فتيل أو حلوبه جائع
أى هي ثنيات، لأنّ الشّى هو الذي يلقى ثنيّة، والظبي لا رباعيّة له فهو ثنى أبداً.
وقال ابن شبرمة «... ١».

وهذا أصل ألفاظ ابن خلكان:

«وحكى كشاجم في كتاب المصائد والمطارد: أنّ جعفر المذكور سأله أبو حنيفة فقال: ما تقول في محرم كسر رباعية ظبي؟
قال: يا ابن رسول الله! ما أعلم فيه.

قال له: أنت تتداهى ولا تعلم أنّ الظبي لا يكون له رباعية، وهي ثنى أبداً»^(٢).
ورواه اليافعي أيضاً:

«وذكر بعض المؤرخين إنه - يعني جعفر الصادق عليه السلام - سأله أبو حنيفة فقال: ما تقول في محرم كسر رباعية ظبي؟
قال: يا ابن رسول الله! ما أعلم ما فيه؟

قال له: أنت تتداهى ولا تعلم أنّ الظبي لا يكون له رباعية وهو ثنى أبداً؛ يعني من الدهاء: قوّة الفهم وجودة النظر»^(٣).

(١) حياة الحيوان ٢: ٤.

(٢) وفيات الأعيان ١: ٣٢٨ / ١٣١.

(٣) مرآة الجنان ١: ٣٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٥٦

تحریم أهل البيت العمل بالقياس ... ص: ٣٥٦

وكما علم من الكلمات السابقة إنكار الإمام الصادق عليه السلام وتحريمي القياس في الشريعة، فقد صرّح غير واحدٍ منهم باشتهر هذا المعنى عن أهل البيت كلهم عليهم السلام، وممن نصّ على ذلك: العبرى الفرغانى بشرح قول القاضى البيضاوى: «نقل الإمامية إنكاره- أى القياس- عن العترة».

قلنا: معارض بنقل الزيديّة فإنّه قال: «والحقّ أنه قد اشتهر من أهل البيت كالباقر والصادق وغيرهما من الأئمّة- رضوان الله عليهم- إنكار القياس، كما اشتهر من أبي حنيفة والشافعى ومالك القول بوجوب العمل به» (١).

وأماماً عمل الحنفيّة بالقياس وبعدهم عن الحديث، فمشهور جدّاً ولا ينكره أحد أبداً: قال الفخر الرازى فى (رسالته) فى ترجيح مذهب الشافعى: «وأمّا أصحاب الرأى، فإنّ أمرهم فى باب الخبر والقياس عجيب، فتارة يرجحون القياس على الخبر وتارة بالعكس؛ أمّا الأول، فهو أنّ مذهبنا أنّ التصرية سبب مثبت للرد وعندهم ليس كذلك، ودليلنا: ما اخرج فى الصحيحين عن أبي هريرة أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تُصرروا الإبل والغنم، فمن اتبعها فهو يخرب النظرين بعد أن يحلبها ثلاثة، إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردّها، وردّ معها صاعاً من تمر.

واعلم: أنّ الخصوم لما لم يجدوا لهذا الخبر تأويلاً للبّئة، بسبب أنه

(١) شرح المنهاج فى الأصول للعبرى الفرغانى - مخطوط، وانظر شرح شمس الدين الاصفهانى ٢: ٦٥٤ - ٦٥٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٥٧

مفسيّر فى محلّ الخلاف، اضطروا إلى أن يطعنوا فى أبي هريرة وقالوا: إنه كان متـساهلاً فى الرواية وما كان فقيهاً، والقياس على خلاف هذا الخبر، لأنّه يقتضى تقدير خيار العيب بالثالث، ويقتضى تقويم اللـبن بصاع من تمر من غير زيادة ولا نقصان، ويقتضى إثبات عوض فى مقابلة لـبن حادث بعد العقد، وهذه الأحكـام مخالفة للأصول، فوجب ردّ ذلك الخبر لأجل القياس.

هذا كلامـهم فى ترجـح الـقياس علىـ الخبر، أمـا كلامـهم فى ترجـحـ الخبر علىـ الـقياسـ الجـلىـ فهوـ منـ وجـوهـ أحـدهـاـ إنـ انتـقـاضـ الطـهـارـةـ بـسبـبـ الـقـهـقـهـةـ فـىـ الصـلـاـةـ أـمـرـ يـأـبـاهـ الـقـيـاسـ الـظـاهـرـ، ثمـ إنـهـ أـثـبـواـ ذـلـكـ بـسبـبـ خـبـرـ ضـعـيفـ ماـ قـبـلـهـ أحـدـ منـ عـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ.

وـثـانـيهـاـ وـهـوـ أـعـجـبـ منـ الأـوـلـ، إنـهـمـ يـقـدـمـونـ عـمـلـ الصـحـابـةـ عـلـىـ الـقـيـاسـ الجـلـىـ، بلـ عـلـىـ الدـلـلـ المـسـتـفـادـ منـ نـصـ القرآنـ.

أـمـاـ الأـوـلـ: فـلـانـهـ إـذـاـ وـقـعـتـ عـصـفـورـةـ فـىـ بـئـرـ وـتـفـسـيـختـ قـالـواـ يـنـزـحـ مـنـهـ عـشـرـةـ أـدـلـ وـيـصـيرـ الـبـاقـىـ طـاهـرـاـ، وـصـرـيـحـ الـعـقـلـ يـشـهـدـ بـدـفـعـ هـذـاـ الـحـكـمـ، لأنـ مـاءـ الـبـئـرـ شـيـءـ مـتـشـابـهـ الـأـجـزـاءـ، فـكـيـفـ يـعـقـلـ أـنـ يـكـوـنـ نـزـحـ بـعـضـ ذـلـكـ الـمـاءـ سـبـبـ لـصـيـرـوـرـةـ الـبـاقـىـ طـاهـرـاـ، فـعـنـدـ هـذـاـ قـالـواـ إنـماـ حـكـمـنـاـ بـذـلـكـ لأنـهـ نـقـلـ هـذـاـ المـذـهـبـ عـنـ بـعـضـ الصـحـابـةـ.

وـأـمـاـ الثـانـيـ: فـإـنـ الـبـائـةـ فـىـ مـرـضـ الـمـوـتـ، صـرـيـحـ كـتـابـ اللهـ يـقـتـضـيـ إنـهـاـ لـيـسـ زـوـجـهـ لـهـ، لأنـهـاـ لـوـ كـانـ زـوـجـهـ لـكـانـ إـذـاـ مـاتـ يـجـبـ أنـ يـرـثـ عـنـهـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ: «ولـكـمـ نـصـفـ مـاـ تـرـكـ أـزـوـاجـكـ» الآـيـةـ، وـبـالـإـجـمـاعـ الزـوـجـ لـاـ يـرـثـ مـنـهـ، فـبـثـتـ إنـهـاـ لـيـسـ زـوـجـهـ لـهـ، وـإـذـاـ ثـبـتـ هـذـاـ، وـجـبـ أـنـ لـاـ تـرـثـ هـىـ مـنـهـ، لأنـ الـرـبـعـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٥٨

نصـبـ الـزـوـجـاتـ، فـمـنـعـ أـنـ يـكـوـنـ شـيـءـ مـنـهـ نـصـيـباـ لـهـذـهـ الـبـائـةـ، لـدـلـيلـ ظـاهـرـ مـنـ كـتـابـ اللهـ تـعـالـىـ فـىـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ. ثـمـ إنـهـمـ قـالـواـ إنـهـاـ تـرـثـ بـدـلـيلـ أـنـ عـمـانـ بـنـ عـفـانـ قـضـىـ بـذـلـكـ فـىـ حـقـ تـمـاضـرـ زـوـجـهـ عـبدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ، وـالـعـجـبـ أـنـ بـنـ عـوـفـ وـابـنـ الـزـيـرـ كـانـ مـخـالـفـينـ

لعثمان في هذه الفتوى ثم إنهم قدمو فتوى عثمان في هذه المسألة على ظاهر كتاب الله تعالى.
فثبت أنهم تارة يقدّمون القياس على الخبر، وتارة يقدّمون عمل بعض الصحابة على الكتاب، وتارة يعكسون الأمر في هذه الأبواب،
وذلك يدل على أن طريقتهم غير مبنية على قانون مستقيم، أنسد بعضهم:
دين النبي محمد آثار نعم المطيبة لفتى الأخبار
ولربما غلط الفتى سبل الهدى والشمس واضحة لها أنوار
لا تغفلن عن الحديث وأهله فالرأى ليل والحديث نهار»

البرىء من الحنفية ... ص: ٣٥٨

هذا، والبرىء الفرغاني من علماء الحنفية، وقال بعضهم: كان مدرساً متقدناً لمذهب الحنفي والشافعى كليهما، قال اليافعي بترجمته:
«سنة ثلاثة وأربعين وسبعيناً، فيها توفى الإمام العلامة قاضى القضاة عبيد الله بن محمد العبيدي الفرغانى، الحنفى، البارع العلام
المناظر، يضرب بذلكه ومناظراته المثل، كان إماماً بارعاً متقدناً، خرج به الأصحاب، يعرف المذهبين الحنفى والشافعى، أقر أهاماً
وصنف فيها، وأمّا الأصول والمعقول فتفرد فيما بالإمامية، وله تصانيف منها شرح الغاية فى الفقه فى مذهب الشافعى، وشرح الطوالع
وشرح المصباح، وشرح المنهاج للبيضاوى، وغيره
استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٣٥٩

ذلك من التصانيف والأمالي والتعليق، وولى تبريز وأعمالها إلى أن توفي، وكان استاذ الاستاذين في وفاته «١».
وقال ابن حجر:

«عبيد الله بن محمد الهاشمى الحسينى الفرغانى الشريف المعروف بالبرىء - بكسر المهملة وسكون الموحدة - كان عارفاً بالأصلين،
وشرح مصنفات القاضى ناصر الدين البيضاوى المنهاج والمطالع والغاية فى الفقه والمصباح، وسكن سلطانته ثم تبريز وولى قضاءها،
ذكره الأسنوى فى طبقات الشافعية ويقال: إنه كان يقرأ المذهبين وكان أوّلاً حنفياً. ذكره الذهبي فى المشتبه فى البرىء فقال: عالم
كبير فى وقتنا وتصانيفه سائرة.
ومات فى شهر رجب سنة ٦٤٣.

قلت: رأيت بخط بعض فضلاء العجم أنه مات فى غرة ذى الحجه منها - وهو ثبت - ووصفه فقال:
هو الشريف المرتضى قاضى القضاة، كان مطاعاً عند السلاطين، مشهوراً فى الآفاق، مشاراً إليه فى جميع الفنون، ملاداً للضعفاء، كثير
التواضع والإنصاف، ومال فى أخر عمره إلى الإشتغال فى العلوم الدينية، وشرح كتاب المصايح فى المسجد الجامع بحضوره الخاص
والعام، بعبارات عذبة فصيحة قريبة من الأفهام، وكانت وفاته بتبريز» «٢».

وقال ابن جماعة فى (طبقات الشافعية):

«عبيد الله بن محمد الشريف برهان الدين الحسيني الفرغاني المعروف

(١) مرآة الجنان ٤: ٢٣٠.

(٢) الدرر الكامنة بأعيان المائة الثامنة ٢: ٤٣٣ / ٢٥٦٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفحams، ج ٣، ص: ٣٦٠

بالبرىء، قاضى تبريز، كان جاماً لعلوم شتى من الأصلين والمعقولات، وله تصانيف مشهورة، وسكن سلطانته مدة ثم انتقل إلى
تبريز، وشرح كتب البيضاوى: المنهاج والغاية القصوى والمصباح والمطالع، ذكره الأسنوى فى طبقاته لكن قال الحافظ الزين العراقي

في ذيل العبر: كان حنفيّاً يقرأ مذهب أبي حنيفة والشافعى، وصنف فيهما. وقال الذهبي في المشتبه: النبيل العبرى عالم كبير في وقتنا، توفي بتبريز في رجب سنة ثلث وأربعين وسبعين وسبعين، والعبرى - بكسر العين المهملة وسكون الباء الموحدة - لا أدرى نسبة إلى ماذا». وقال ابن قاضى شبهة:

«عبدالله بن محمد بن الشرييف برهان الدين الحسيني الفرغانى، المعروف بالعبرى، قاضى تبريز، كان جامعاً لعلوم شتى من الأصلين والمعقولات، وله تصانيف مشهورة. وسكن السلطانية مدةً، ثم انتقل إلى تبريز، وشرح كتب البيضاوى: المنهاج، والغاية القصوى، والمصباح، والطوالع. ذكره الإسنوى فى طبقاته.

لكن قال الحافظ زين الدين العراقي في ذيل العبر: كان حنفيّاً، يقرئ مذهب أبي حنيفة والشافعى، وصنف فيهما ... توفي سنة ٧٤٣».^١

وأمام الإمامية فيتعون السنة المكرمة، فإن أحكام الشريعة المطهرة عندهم متخذة من الأخبار الواصلة إليهم من أئمّة العترة المعصومين، ومن هنا قال ابن تيمية مشنعاً عليهم:

(١) طبقات الشافعية ٣: ١٨٣ برقم ٥٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٦١

وأمام الفقه، فهم من أبعد الناس عن الفقه، وأصل دينهم في الشريعة هي مسائل ينقلونها عن بعض علماء أهل البيت، كعلى بن الحسين وابنه أبي جعفر وابنه جعفر بن محمد، وهؤلاء رضى الله عنهم من أئمّة الدين وسادات المسلمين، لكن لا ينظرون في الإسناد إليهم هل يثبت النقل إليهم أم لا؟ فإنه لا معرفة لهم بصناعة الحديث والأسناد.

ثم إنَّ الوارد من هؤلاء إذا قال قولًا لا - يطلب دليلاً من الكتاب والسنة ولا - ما يعارضه، ولا يردون ما تنازع فيه المسلمون إلى الله والرسول كما أمر الله به ورسوله، بل قد أصلوا لهم ثلاثة أصول: أحدها: أنَّ هؤلاء معصومون.

والثاني: أنَّ كلَّما يقولون فإنه نقل عن النبي. والثالث: إنَّ إجماع العترة حجّة وهؤلاء هم العترة، فصاروا بذلك لا ينظرون إلى دليل ولا تعليل ... وإنْ كانت المسألة مما انفردوا بها اعتمدوا على الأصول الثلاثة التي فيها من الجهل والضلالة ما لا يخفى»^١.

فتاوي توهّم كونها قياسا ... ص: ٣٦١

ثم إنَّ بعض أهل السنة توهّم استناد الإمامية في بعض الفتاوي الفقهية إلى القياس ... ولكن لا علاقة لشيء منها بالقياس أصلًا، وما ذكره بهذه المناسبة كله سخيف موهون:

فإنَّ الحكم بتطهير الأرض لخشب الأقطع وأسفل العصا وأسفل الرمح ونحوها، ليس من قبيل القياس الذي هو دأب أهل الخلاف والوسواس، بل منشأ هذا الحكم كما لا يخفى على الممارس للأخبار المتخصص للآثار، هو

(١) منهاج السنة ٦: ٣٨٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٦٢

الأحاديث المأثورة عن الأئمّة الأطهار عليهم السلام، الدالّة بالعموم والإطلاق على تطهير الأرض للمتنجّسات بالأقدار: فمنها: ما عن المعلى بن خنيس قال: «سألت الصادق عليه السلام عن الخنزير يخرج من الماء فيمرّ على الطريق فيسيل منه الماء، أمر عليه حافيًا؟

قال: أليس ورائه شيء جاف؟ قلت: بلى. قال: لا بأس، إنَّ الأرض يظهر بعضها بعضاً»^(١).

وعن محمد الحلبى فى الموثق قال: «نزلنا فى مكان بيننا وبين المسجد زقاق قدر، فدخلت على الصادق عليه السلام، فقال: أين نزلتم؟ فقلت: نزلنا فى دار فلان. فقال: إنَّ بينكم وبين المسجد زقاقة قدرأ، أو قلنا له: إنَّ بيننا وبين المسجد زقاقة قدرأ، فقال: لا بأس، الأرض يظهر بعضها بعضاً»^(٢).

ومنها: ما فى مستطرفات السرائر نقلأ عن نوادر أحمد بن أبي نصر عن المفضل بن عمر، عن محمد بن على الحلبى، عن الصادق عليه السلام قال:

«قلت له: إنَّ طريقى إلى المسجد فى زقاق يبال فيه، فربما مررت فيه وليس على حذاء فليصدق برجلى من ندوته، فقال: أليس تمشى بعد ذلك فى أرض يابسة؟ فقلت: بلى. قال: لا بأس، إنَّ الأرض يظهر بعضها بعضاً. قلت: فأطأ على الروث الرطب؟! قال: لا بأس، أنا والله ربما وطأت عليه ثم اصلى ولا أغسله»^(٣).

وفي الحسن أو الصحيح عن محمد بن مسلم قال: «كنت مع الباقي عليه

(١) الكافي ٣: ٥ / ٣٩، كتاب الطهارة، باب: الرجل يطأ على العذرء...

(٢) المصدر نفسه ٣: ٣ / ٣٨.

(٣) كتاب السرائر في الفقه. المستطرفات ٣: ٥٥٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٦٣

السلام، إذ مر على عذرء يابسة فوطأ عليه فأصاب ثوبه، فقلت: جعلت فداك! وطأت على عذرء فأصابت ثوبك. فقال عليه السلام: أليست يابسة؟ فقلت:

بلى. قال: لا بأس، إنَّ الأرض يظهر بعضها بعضاً»^(١).

فما تكرر من قولهم عليهم السلام في هذه الأخبار إنَّ الأرض يظهر بعضها بعضاً، معناه على ما أفاده الأعلام: أنَّ بعضها يظهر ما تنجز بعض، وإنما أُسند إلى البعض مجازاً كما يقال الماء مطهر للبول أى لنجاسة البول، فالمطهر - بصيغة اسم المفعول - ما ينجز بالبعض لا نفس البعض، وهذا بالإطلاق يدل على تطهير الأرض لكل ما ينجز، خرج منه ما أخرجه الدليل وبقى الباقي على حاله. وأمّا التعميم لكل ما يوطأ به من الخف والنعل وخشب الأقطع، فمع قطع النظر عن دلاله هذا القول عليه، يدل على إطلاق صحيحة الأحوال أيضاً:

روى ثقة الإسلام في الصحيح عن الأحوال عن الصادق عليه السلام قال: «في الرجل يطأ على الموضع الذي ليس بنظيف ثم يطأ بعده مكاناً نظيفاً؟ قال:

لا بأس إذا كان خمسة عشر ذراعاً ونحو ذلك»^(٢).

وهكذا إطلاق موثقة الحلبى السابقة.

فإن هذين الخبرين يدلان على طهارة ما يوطأ به، أعم من أن يكون أسفل القدم أو غيره، وهذا الفقيه الكبير، الشيخ يوسف البحرياني - الذي لا يختلف في جلاله فضلاته وعظمته شأنه من الأخبارية اثنان، وتصفه بفضائل ومدائح عظيمة الشأن باهرة البرهان - قد أقر بإمكان استفاده هذا الحكم من

(١) الكافي ٣: ٣ / ٣٨.

(٢) الكافي ٣: ١ / ٣٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٦٤

الأحاديث، حيث قال في (الحدائق) مثيراً إلى صحيحة الأحوال وموثقة الحلبي: «والظاهر أنه إلى إطلاق هذين الخبرين استند من عدم الحكم في كلّ ما يوطأ به من خفّ أو نعل ولو من خشب مثل خشب الأقطع». وقال أيضاً: «ربما أمكن شمول الحكم لها - أي خشبة الأقطع - من حيث قوله عليه السلام في جملة من الأخبار المتقدمة: إنّ الأرض يطهّر بعضها بعضاً، بل ربما استفيد منه تطهير أسفل العصا والرمح» «... ١».

فهيئات ثمّ هيئات أن يطعن في مثل هذه الأحكام المستندة إلى أحاديث المعصومين الكرام بأنّها مبتهأة على الرأي والقياس، ويرمى الأمر الواضح الجلي بالإرتياح والإلتباس، ولكن حبّ المماراة يحدو على هذه العظام، والاستبداد بالرأي يوقع في هذه المقامات. وهكذا الحكم بطهارة ما لا ينقل ولا يحوّل، نحو الأبواب والأخشاب والأوتاد والأشجار والشمار التي على الشجر، بتجفيف الشمس إياها، وجهه أوضح من الشمس وليس بقياس، ولا يقول بكلّه قياساً إلّا من لا يعرف معنى القياس، ولم يجتن من شجرة التحقيق ثمراً، ولم يصب من التدقيق عيناً ولا أثراً، فإنّ هذا الحكم مستند إلى عموم الأحاديث الواردة في هذا الباب، الشاملة لحو الأخشاب والأبواب.

قال في (الحدائق) - بعد ذكر رواية أبي بكر الحضرمي عن الباقر عليه السلام قال: يا أبا بكر! ما أشرقت عليه الشمس فقد طهر - ما هذا لفظه:

«وهي - كما ترى - ظاهرة في القول المشهور من طهارة الأرض والحضر

(١) الحدائق الناضرة في فقه العترة الطاهرة ٥: ٤٥٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٦٥

والبوارى وما لا ينقل ولا يحوّل، وهي وإن كانت مطلقة بالنسبة إلى ما زاد على ذلك، إلّا أنه لابد من تقييدها بما ذكروه، وأنّ ما ينقل ويحوّل لابد من غسله بالأدلة الكثيرة، وكذلك بالنسبة إلى النجاسة بجميع النجاسات.

وبالجملة، فإنّها ظاهرة الدلالة على القول المشهور، وإن أمكن تطرق المناقشة إلى الطهارة فيها بالتأويل المتقدّم، إلّا أنه خلاف الظاهر. وقال بعد كلام: «ويعدّ هذه الرواية أيضاً ما في الفقه الرضوى حيث قال عليه السلام: ما وقعت عليه الشمس من الأماكن التي أصابها شيء من النجاسات مثل البول وغيره طهر منها، وأما الثياب فإنّها لا تطهر إلا بالغسل، وهي ظاهرة تمام الظهور في القول المشهور» «١». ولقد وضح الصبح لدى عينين ولم يبق مجال لرواج البهت والمبنى، حيث أسفّر الحق إسفاراً ووضّح الأمر جهاراً، فكيف يمكن للمنصف الذي لم يردعه رمّص التعصّب عن إدراك الحقيقة، وال بصير الناقد الذي لم يعتره ريب في الامور الواضحة التي هي بالإذعان حقيقة، أن يقول إنّ هذا الحكم الذي يدلّ عليه الأحاديث بالظهور ويشير إليه روایات أهل العصمة من غير حجاب مستور، مبني على القياس الممنوع والدليل الفاسد المردوع.

ولعمري، إنّ من يرمي هذا الحكم بالقياس مع اندراجه في عموم الأحاديث المؤثرة عن هداة الناس، ورعايتهم وحفظهم عن وسوسات الخناس، كيف لا - يتوقّى من اتساع الخرق عليه بلزمون الحكم بالقياس على جلّ الجزئيات التي حكم عليها الأصحاب لانسلاكها في الإطلاقات والعمومات.

وأعجب من ذلك كله زعم هذا القائل وادعاء هذا المجادل: أنّ منع

(١) الحدائق الناضرة ٥: ٤٣٨ - ٤٣٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٦٦

العلامة الحلى من إخراج الرواشن والأجنحة إلى الطرق النافذة إذا استلزمت الإشراف على جاره وضرر به وإن لم تضر بالمارأة، من باب القياس، وهذا أتعجب من كل عجيب وأغرب من كل غريب.

وليت شعرى أية مناسبة ومشابهة لقياس بذلك، إنما هو مستند إلى الأحاديث الدالة على عدم جواز التصرف فى ملك الغير بغير إذنه، والطريق يصير ملكاً للمسلمين كلهم يا حيائهم إيه وكذا قراره وهوأوه، فالمنع من التصرف فيه بإخراج الرواشن والأجنحة كيف يكون من القياس الموجب للجناح؟ وهذا واضح بين صراح.

وأماماً تصريح العلامة بأنه لا يعرف نصاً من الخاصة والعامة في هذا الباب، وإنما أفتى بما أفتى عن الإجتهاد، فمعنى ذلك واضح صحيح كما لا يخفى على أهل السداد، لأن مراده قدس الله روحه - كما ينادى به ألفاظه جهاراً - أنه لم يوجد نصاً على هذه المسألة بخصوصها من العامة والخاصية، لا أنه لم يوجد عليها دليلاً من الكتاب والسنة أصلاً وقاله بمحضر الرأى والتشهي، وكيف يظن به ذلك - العياذ بالله منه - مع أنه يصرّح بأنه إنما صار إلى ما أفتى به عن الإجتهاد والإجتهاد - كما فسره هو وغيره من العلماء - هو استنباط الأحكام من القرآن والسنة الغراء، فقد ظهر أنه ادعى العلامة أن هذا الحكم مستنبط من الكتاب والسنة، وإنما نفى كونه وارداً في النصوص بالخصوص.

وكيف يظن بالعلامة الحلى رحمة الله أنه عمل بقياس أو حكم بمحضر الرأى، مع أنه قد صرّح رحمة الله في كتبه ومصنفاته بتحريم ذلك وعدم جوازه وثبت تحريم بضرورة دين الإمامية، ولم يختلف في عدم جوازه منهم اثنان، والله الهادى والمستعان والعاصم من المجازفة والعدوان.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٦٧

وأماماً مسألة العرض في الخلع إذا كان معيناً ثم ظهر معياناً، فما قال فيها العالم الرباني ذو النور الشعشعاني والمجد الصمدانى الشهيد الثاني، فوجهه غير خفي على القاصى والداني، فإن استحسانه - رحمة الله - تعين أخذ الأرش في صورة فوات الوصف، نشأنظراً إلى الحديث المشهور والنص المأثور من أنه لا ضرر ولا ضرار، وغيره من الأحاديث الدالة على عدم جواز التسلط على ملك الغير المأثورة عن المعصومين الآخيار، خرج منها ما أخرجه الدليل وبقى الباقى على حاله. وأيضاً يؤيده أصل عدم التسلط وعدم ثبوت اختيار المطالبة بالمثل والقيمة، أما أخذ الأرش فصار إليه لمكان الدليل عليه، ولم يزد عليه من المطالبة بالقيمة أو المثل لعدم ثبوت ذلك عنده.

وأماماً حكم المحقق الحلى بإجزاء أذان المنفرد إذا أراد الجماعة، فذلك أيضاً غير مبني على القياس المذموم والرأى الملموم، فإنه القياس هو تعديه الحكم من جزئى إلى جزئى آخر، والأمر هنا ليس كذلك، بل مبني هذا الحكم في الواقع هو أصل عدم لزوم الإعادة، والحكم بصحة الأفعال الواقعه على نهج الشرع واعتبارها، حتى يظهر دليل على عدم اعتبارها، فإن المنفرد الذى أذن لنفسه ثم أراد الجماعة، قد وقع منه الأذان صحيحاً، فعدم اعتبار ذلك الأذان والحكم بإعادته يحتاج إلى دليل يدل عليه.

وكون إرادة الجماعة موجبة للإعادة، غير ثابت عند من يقول بعدم لزوم الإعادة، لأن الرواية الواردة بذلك ضعيفة السند، وقد عارضها خبر أبي مريم الأنصارى قال: صلى بنا أبو جعفر عليه السلام في قميص بلا إزار ولا رداء ولا إقامة فقال: إن قميصى كيف فهو يجزى أن لا يكون على إزار ولا رداء، وإنى مرت بجعفر وهو يؤذن ويقيم فلم أتكلم فأجزأنى ذلك، إنتهى. وظاهره

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٣، ص: ٣٦٨

ترتب الإجزاء على مجرد سماع الأذان من غير مدخلية لما عدا ذلك كما أفيد.

وأماماً الإستدلال بالأولويه، فهو تأييد لذلك الدليل الدال على الاجتراء، مع أنه لو بنينا الحكم على هذا أيضاً لم يكن فيه شنعة، لأن الإستدلال بالأولويه مما قد ثبت حجيته بالدلائل القاطعه والبراهين الصادقه، وهو ليس من القياس المذموم في شيء.

وأماماً المسألة الأخيرة التي نقلها البعض عن الذكرى، فالمنقول منها في غاية السقم والغلط، حيث ترك فيه صورة المسألة ونقل الحكم

فقط وقطع العبارة من غير موضع القطع، فكان كمن ألغى الأصل وأخذ بالفرع، ونحن ننقل أولاً عبارة الذكرى وبعد ذلك نبيّن بطلان توهم كونه مبيتاً على القياس.

قال في (الذكرى): لو أحس في أثناء القراءة بداخل، لم يستحب له تطويل القراءة لحصول الغرض بإدراكه في الركوع، ولو قلنا باشتراط إدراك تكبير الركوع فلا- يأس بتطويل القراءة بل يستحب، وهل يكره تطويلها على القول بإدراكه راكعاً؟ قال الفاضل: لا يكره، لما روى عن النبي صلى الله عليه وآله قال: إنّ أحياناً أكون في الصلاة فأفتح السورة أريد أن أنتها فأسمع بكاء صبي فأتجرّز في صلاتي مخافة أن تفتتن أمّه. فإذا جاز الإختصار رعاية لحق الطفل، جازت الزيادة رعاية لحق اللّاحق، ويتأكد زوال الكراهة لعلمه أنه لا يلحق بتطويل الركوع، بل يستحب هنا تطويل القراءة «١».

وهذا الحكم مستند حقيقة إلى ظهور عدم دليل على كراهة التطويل، وأما الإستدلال بالحديث فتأييد لذلك، مع أنه يرجع عند التحقيق والتأمل إلى تنقيح المناط، وهو غير القياس الذي جوّزته العامة الراكبة متن الإختباط الناكبة

(١) ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: ٤٥٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٦٩
عن سويّ الصراط.

ثم نقول لهذا المعترض: إنّ هذه المسألة حكم بها العلّامة الحلي، لأنّ المراد بالفاضل هو رحمة الله تعالى.
وهو من أشهر علماء أهل الحق الذين منعوا العمل بالظن وبالغوا في حظره وتحريمه والتثنيع على مجوزيه.
فلزم عليك أن ترجع عما كنت فيه من الإتهام على الأعلام، لقصور الفهم وقلة التدرب وتوب عنه، وتشمر عن ساق الجد في إبطال ما تفوّحت به وسطّرته.

هذا ما سطرناه في توجيه هذه المسائل والإشارة والتلميح إلى الدلائل، وليس المقصود اختيارها وترجيحها جزماً، ونصرتها وتصحيحها حتماً، فإنّها مسائل خلافية بعضها للنظر فيه مجال، لكن الغرض إبطال قول من قال إنّها مبيّنة على القياس والرأي والضلالة، والعياذ بالله المتعال من التفوّه بهذه الأقوال.

رجوع ابن الجنيد عن القول بالقياس ... ص: ٣٦٩

وتلخص: إنّ مذهب الإمامية الإثنى عشرية هو حرمة القياس وعدم جواز استعماله في الدين.
نعم، كان أبو علي الإسکافى- المعروف بابن الجنيد- يقول بالقياس في أول الأمر، ثم رجع عنه وتركه، كما نصّ على ذلك كتاب علماء الطائفه:

قال الشيخ والد الشيخ بهاء الدين العاملى: «ابن الجنيد كان يعمل بالقياس ثم رجع عنه» «١».

(١) هداية الأبرار: ٣٠٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٧٠
وقال الشيخ محمد حسين صاحب (الفصول): «وإنّ ظنّ غلبة العلّمة بحدس وشبهه فهو مستنبط العلّية، وقد أطبق أصحابنا على عدم حجيته، إلّا ابن الجنيد، فإنه قال بحجيته على ما حكى عنه في أوائل الأمر ثم رجع عنه، وبطلاّنه في مثل زماننا يعدّ من ضروريات المذهب عند المحضلين» «١».

وقال السيد الطاطبائى: «اختلف علماء الإسلام في حجيته ما عدا القياس المستنبط بالطريق الأولى، والقياس المنصوص العلّية في

الأحكام الشرعية الفرعية، وهو القياس المستنبط علّته، على قولين، الأول: إنّ حجّة كظاهر الكتاب وهو لمعظم العامة، وحکى أيضًا عن ابن الجنيد من قدماء الإمامية.

الثاني: ليس بحجّة، وهو للذرية والعدّة والغنية والمعارج ويب ونهج الحق ويه ودى وشرحه والمنية والزبدة والمعالم وغاية المأمول والوافيه. وبالجملة، عليه معظم الإمامية كلّهم إذ حکى عن ابن الجنيد الرجوع عما كان عليه، وهو المعتمد» (٢).

وقال الشيخ أبوالقاسم القمي في كتاب (قوانين الأصول): «وأمّا الأول، فذهب الأصحاب كافة عدا ابن الجنيد من قدمائنا في أول أمره وبعض العامة إلى حرمة العمل به، وذهب الآخرون إلى جوازه».

وهم ودفع ... ص: ٣٧٠

ثم إنّه ذكر المولوى عبدالعزيز الدھلوی فى كتاب (التحفة) اسم «أبو نصر هبة الله بن الحسين» وزعم أنه من علماء الإمامية، ونسب إليه القول

(١) الفصول الغروريّة في الأصول الفقهية (حجرى): ٣٨٢ - ٣٨٣.

(٢) مفاتيح الأصول: ٦٥٩ (حجرى)

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٧١

بالقياس، ثم أضاف في هامش كتابه في هذا الموضوع ما نصّه:

«هبة الله بن الحسين بن هبة الله بن رطبة السواري ظهير الدين، كان من علماء الإمامية، أخذ عن أبيه وسمع من محمد القمي وأبي جعفر بن أبي القاسم الطبرى. روى عن على بن يحيى، كان على رأس المستمأنة. ذكره ابن أبي طى، وهو من محدثي الشيعة وصاحب رجالهم. لسان الميزان».

وتحقيق المطلب هو: إنّه لا يوجد بين علماء الإمامية من اسمه «هبة الله بن الحسين» وكتبه «أبو نصر» فضلاً عن أن يقول بالقياس أو لا يقول به، ودعوى اتحاده مع الذي نقله في الهاشم عن لسان الميزان لا يندرج العقول باطلة جدًا ... على أن جملة «وهو من محدثي الشيعة وصاحب رجالهم» غير موجودة في لسان الميزان، وهذا نصّ عبارته:

«هبة الله بن الحسين بن هبة الله بن رطبة السواري ظهير الدين أبو طاهر.

كان من علماء الإمامية. أخذ عن أبيه وسمع عن محمد بن على القمي وأبي جعفر بن أبي القاسم الطبرى وغيرهما. روى عنه على بن يحيى بن على الحلوي والحسن ابن صبيح الحائرى وآخرون. وكان على رأس المستمأنة. ذكره ابن أبي طى» (١). فأين الكنية «أبو نصر»؟

وأين الجملة: «وهو من محدثي الشيعة وصاحب رجالهم»؟

بين المثبتين والمنكرين من أهل السنة ... ص: ٣٧١

ثم إنّ المثبتين للقياس من أهل السنة يشنّعون على المنكرين له

(١) لسان الميزان ٧: ٢٥٢ / ٨٩٨٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٧٢

ويذمونهم الذم الشديد، حتى جاء في (شرح البخاري) لابن الملقن أنه: «قال المزنى: فوجدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنّه الذين فهموا عن الله تعالى وما انزل إليهم وعن الرسول ما أوجب عليهم، ثم الفقهاء إلى اليوم هلم جراً استعملوا المقاييس والنظائر في أمر دينهم، فإذا ورد ما لم ينص عليه نظروا، فإن وجدوه مشتبهاً لما سبق الحكم فيه من الشارع أجروا حكمه عليه، وإن كان مخالفًا له فرقوا بينه وبينه، فكيف يجوز لأحد إنكار القياس؟ ولا ينكر ذلك إلّا من أعمى الله قلبه وحجب إيه مخالفة الجماعة».

وإذا كان هذا حال المنكرين للقياس، فهلّم معى لترى من هم المنكرون له؟

قال الحافظ ابن حجر في (شرح السخاري) نقلًا عن ابن بطال:

«أول من أنكر القياس إبراهيم النّظام وتبّعه بعض المعتزلة، وممّن ينسب إلى الفقه داود بن على، وما اتفق عليه الجماعة هو الحجّة، فقد قاس الصحابة ومن بعدهم من التابعين وفقهاء الأمصار، وبالله التوفيق»^١.

ثم قال ابن حجر:

«وتعقب بعضهم الأولياء التي ادعواها ابن بطال: بأنّ إنكار القياس ثبت عن ابن مسعود من الصحابة، ومن التابعين عن عامر الشعبي من فقهاء الكوفة، وعن محمد بن سيرين والحسن من فقهاء البصرة، وذلك مشهور عنهم، نقله ابن عبدالبر، ومن قبله الدارمي وغيره عنهم وعن غيرهم» ^(٢).

(١) فتح الباري في شرح البخاري ١٣: ٢٥٣

.٢٥٣ : ١٣) المصدر نفسه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٣٧٣

ومن المنكرين للقياس: أبو بكر أحمد بن أبي عاصم النبيل، قال ابن حجر في (لسان الميزان): «أبو بكر ابن أبي عاصم، عن عبد الجبار بن العلاء العطار، وعن عبد الله ابن محمد بن جعفر ثنا كذا قال، وهو إمام ثقة حافظ مصنف لا يجهل مثله انتهى كلام شيخنا.

وهو: أحمد بن عمر وبن أبي عاصم النبيل، واسم أبي عاصم الضحاك ابن مخلد الشيباني...
وله الرحلة الواسعة والتصانيف الكثيرة في الأبواب.

روى عنه: محمد بن حسان، وأبو أحمد الغساني وأحمد بن بندار الشعاع وأحمد بن المفید السمسار، وآخرون.

قال أبو سعد ابن الأعرابي في طبقات النساء: سمعت إنه كان يذكر أنه يحفظ لشقيق البلخي ألف مسألة، وكان من حفاظ الحديث والفقه، وكان يذهب إلى القول للقول بترك القياس.

قال أبو نعيم الحافظ: كان ظاهري المذهب، ولـى القضاء بعد صالح بن أحمد، وترجم له موسى ومات فى ربيع الآخر سنة ٢٨٧ «١». ومنهم: داود الظاهري كما عرفت، وهو من كبار الأئمة، فقد قال السبكي فى (الطبقات) بترجمته:

«داود بن على بن خلف بن سليمان البغدادي الإصبهاني، إمام أهل الظاهر، ولد سنة مائتين وقيل سنتين ومائتين، وكان أحد أئمة المسلمين وهداهم، وله في فضل الشافعى رحمة الله مصنفات، سمع سليمان بن حرب

(١) لسان الميزان ٧: ٥٩٢ - ٥٩٣ / ٩٦٦٩ وفى ط ٧: ٢٠

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٣٧٤

والعنبي وعمرو ابن مرزوق ومحمد بن كثير العبدى ومسدداً وأبا ثور وإسحاق ابن راهويه، رحل إليه إلى نيسابور، فسمع منه المنسد والتفسير، وجالس الأئمة وصيّف الكتب.

قال أبوبكر الخطيب: كان إماماً ورعاً ناسكاً زاهداً «... ١».

وقال ابن خلkan:

«أبو سليمان داود بن على بن خلف الإصبهاني، الإمام المشهور المعروف بالظاهري، كان زاهداً متقللاً كثير الورع، أخذ العلم عن إسحاق بن راهويه وأبي ثور، كان من أكثر الناس تعصيّاً للإمام الشافعى رضى الله عنه، وصنف في فضائله والثناء عليه كتابين، وكان صاحب مذهب مستقلّ، وتبعد جمع كثير يعرفون بالظاهريّة، وكان ولده أبوبكر محمد على مذهبها، وسيأتي ذكره إن شاء الله تعالى، وانتهت إليه رئاسة العلم ببغداد. وقيل: إنه كان يحضر مجلسه أربعمائة صاحب طيسان أحضر» «٢».

ومنهم: ابن حزم الأندلسى، الذى قال ابن خلkan بترجمته:

«كان حافظاً عالماً بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنّة، بعد أن كان شافعى المذهب، فانتقل إلى أهل الظاهر، وكان متقدناً في علوم جمّه، عاملاً بعلمه زاهداً في الدنيا بعد الرئاسة التي كانت له ولأبيه من قبله في الوزارة وتدير الملك، متواضعاً ذا فضائل وتواليف كثيرة...»

قال ابن بشكوال في حقه: كان أبو محمد أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلوم أهل الإسلام وأوسعهم معرفة، مع توسيعه في علم اللسان
ووفر حظه

(١) طبقات الشافعية الكبرى ٢: ٢٨٤ / ٦٦.

(٢) وفيات الأعيان ٢: ٢٥٥ / ٢٢٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٧٥

من البلاغة والشعر والمعرفة بالسير والأخبار، أخبر ولده أبو رافع الفضل إنه اجتمع عنده بخط أبيه من تواليفه نحو أربعمائة مجلد يشتمل على قريب من ثمانين ألف ورقة.

وقال الحافظ أبو عبد الله محمد بن فتوح: ما رأيت مثله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ وكرم النفس والتدين «١».

(١) وفيات الأعيان ٣: ٣٢٥ / ٤٤٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٧٩

٣٧٩) الإحسان ... ص:

حقيقة الإحسان ... ص: ٣٧٩

لا يخفى أن موارد فتاوى القوم على خلاف الكتاب والسنّة، بل إتباعاً للهوى، كثيرة لا تحصى...
ومع ذلك، فإن من جملة أدلةهم هو «الإحسان» وهو ليس إلا الحكم بما تهواه الأنفس، ولا شاهد عليه من الكتاب والسنّة، ومن هنا

قال الشافعى بأن الإحسان تشريع محض كما حكاه شارح (مختصر الأصول):

«الإحسان: قال الحنفية والحنابلة يكون دليلاً، وأنكره غيرهم».

قال الشافعى: من استحسن فقد شرع، يعني من أثبت حكمًا بأنه مستحسن عنده من غير دليل من قبل الشارع فهو الشارع لذلك الحكم، لأنّه لم يأخذه من الشارع، وهو كفر أو كبيرة» «١».

فالكرمانى فى حاشيته (النقوذ والردود):

«قوله: فهو الشارع، أى الواقع، وإثبات الحكم من تلقاء نفسه بلا دليل كفر إن اعتقاد جوازه له، أو كبيرة إن لم يعتقد الجواز». وقال الدھلوی فی (الإنصاف) فی بيان موارد مخالفه الشافعی: «ومنها: إِنَّه رأى قوماً من الفقهاء يخلطون الرأي الذي لم يسوغه الشرع بالقياس الذي أثبته، فلا يميّزون واحداً منهما من الآخر، ويسمّونه تارة

(١) شرح مختصر الأصول ٢: ٤٥٩

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٨٠

بالاستحسان، وأعني بالرأي أن ينصب مظنة حرج أو مصلحة علة لحكم، وإنما القياس أن تخرج العلة من الحكم المنصوص ويدار عليها الحكم، فأبطل هذا النوع أتم إبطال وقال: من استحسن فإنه أراد أن يكون شارعاً؛ حكاه ابن الحاجب في مختصر الأصول. مثاله: رشد اليتيم أمر خفى، فأقاموا مظنة الرشد - وهو بلوغ خمس وعشرين سنة - مقامه وقالوا: إذا بلغ اليتيم هذا العمر سلم إليه ماله، قالوا: هذا إستحسان، والقياس أن لا يسلم إليه.

وبالجملة، فلما رأى الشافعی في صنيع الأوائل مثل هذه الامور أخذ الفقه من الرأس، فأسس الأصول وفرع الفروع، وصنف الكتب، فأجاد وأفاد واجتمع عليهما الفقهاء» ١).

أقول:

فيتمثل هذه الكلمات يعرف حال أبي حنيفة وغيره ممّن يستعمل الاستحسان في الدين! وكذلك قال الدھلوی في كتابه (حجۃ اللہ البالغة).

فتأمل حتى يأتيك اليقين، ولا تكن ممّن يضلّ عن الدين بتسویلات الشياطين، والله الموفق والمعين.

الإستحسان من أسباب تحريف الدين ... ص: ٣٨٠

وهذه عبارة الدھلوی في بيان أسباب تحريف الدين:

(١) الانصاف في بيان أسباب الاختلاف: ٤٤ - ٤٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٨١

«ومنها: الإستحسان، وحقيقة أن يرى رجل الشارع يضرب لكل حكم مظنة مناسبة، ويراه يعقد التشريع، فيختلس بعض ما ذكرنا من أسرار التشريع، فيشرع للناس حسبما عقل من المصلحة، كما أن اليهود رأوا أن الشارع إنما أمر بالحدود زجراً عن المعاصي للإصلاح، ورأوا أن الرجم يورث اختلافاً وتقاتلاً بحيث يكون في ذلك أشدّ الفساد، واستحسنوا تحريم الوجه والجلد، وبين النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم أنه تحريف ونبذ لحكم الله المنصوص في التوراة بأرائهم» ١).

وقال الغزالی في (المنخل) في كتاب القياس:

«الباب السادس في الاستحسان: قال الشافعی: من استحسن فقد شرع.

ولابد أولاً من بيان حقيقة الاستحسان، وقد قال قائلون من أصحاب أبي حنيفة: الاستحسان مذهب لا دليل عليه، وهذا كفر من قائله وممّن يحوز التمسّك به، فلا حاجة فيه إلى دليل.

وقال قائلون: هو معنى خفي مقيس لا-عبارة عنه، وهذا أيضاً هوس، فإن معنى الشرع إذا لاحت في العقول انطلقت الألسن بالتعبير عنها، فما لا عبارة عنه لا يعقل.

والصحيح في ضبط الإستحسان ما ذكره الكرخي، وقد قسمه أربعة أقسام: منها: إتباع الحديث وترك القياس، كما فعلوا في مسألة القهقهة ونبيذ التمر. ومنها: إتباع قول الصحابي على خلاف القياس، كما قالوا في تقدير

(١) حجة الله البالغة ١: ١٢١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٨٢

اجرء رد العبد الآبق بأربعين درهماً، اتباعاً لابن عباس، وتقدير ما يحظ عن قيمة العبد إذا ساوي ديه الحرج أو زاد بعشرة، اتباعاً لابن مسعود.

ومنها: إتباع عادات الناس وما يطرد به عرفهم، كمسيرهم إلى أن المعاطاة صحيحة؛ لأن الأعصار لا تنفك عنه، ويغلب على الظن جريانه في عصر الرسول.

ومنها: إتباع معنى خفي هو أخص بالمقصود وأمس له من المعنى الجلي.

فنقول: أمّا إتباع الخبر تقديرماً له على القياس فواجب عندنا، وأبو حنيفة لم يفت به في مسألة المصراة والعرايا وخيار المتابعين، فلم يستحسنوا اتباع هذه الأحاديث مع اتفاق أئمّة الحديث على صحتها وضعف حديث القهقهة.

وأمّا قول الصحابي إذا خالف القياس، فهو متبع عندنا، وخالف أبو حنيفة في مسألة تغليظ الديمة مع ما نقل فيه من الصحابة، وتقدير ابن عباس اجرء الآبق بأربعين يتحمل أن يكون بحكم مصالحة أو مصلحة اقتضاها نزاع في تلك الحال، وقول ابن مسعود في قيمة العبد يلتفت إلى قياس الديمة ومراعاتها، وتقديره في الحظ ملاحظة لنصاب السرقة فإنه عظيم في الشرع يظهر التفاوت به فلذلك لم يتبعه.

وأمّا دعوه بأنّ عمل الناس متبع في المعاطاة؛ لأنّ الأعصار فيه تقارب، تحكم؛ فإنّا نعلم أنّ العقود الفاسدة والربويات في عصرنا أكثر منه في ابتداء الإسلام وصفوته، وعوام الناس لا مبالغة بإجماعهم حتى يتمسّك بعملهم.

وأمّا إتباع المعنى الخفي إذا كان أخص، فهو متبع، لأنّ الجلـى الذي لا يمسـقـ بالـمـقـصـودـ باـطـلـ معـهـ إـذـ هوـ مـقـدـمـ عـلـيـهـ، ولـكـ أـبـاحـيـفـهـ لمـ يـفـتـ بـمـوـجـبـهـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٨٣

حتى أتى بالعجبـاتـ والـآـيـاتـ وـسـمـاهـ استـحـسـانـاـ فـقـالـ: يـجـبـ الحـدـ عـلـىـ منـ شـهـدـ عـلـيـهـ أـرـبـعـةـ بـالـزـنـاءـ فـيـ أـرـبـعـ زـوـاـيـاـ كـلـ وـاحـدـ يـشـهـدـ عـلـىـ زـاوـيـهـ. وـقـالـ: لـعـلـهـ كـانـ يـتـرـحـفـ فـيـ زـنـيـهـ وـاحـدـهـ فـيـ الزـوـاـيـاـ، وـأـيـ استـحـسـانـ فـيـ سـفـكـ دـمـ مـسـلـمـ بـمـثـلـ هـذـاـ الـخـيـالـ، مـعـ آـنـهـ لـوـ خـصـصـ كـلـ وـاحـدـ شـهـادـتـهـ بـزـمـانـ وـتـقـارـبـ الـأـزـمـنـةـ وـاحـتـمـلـ اـسـتـدـامـةـ الـزـنـاـ فـيـ مـثـلـهـ لـاـ حـدـ، وـذـلـكـ أـغـلـبـ فـيـ الـعـرـفـ مـنـ شـغـلـ زـوـاـيـاـ الـبـيـتـ بـزـنـاءـ وـاحـدـ، فـهـذـاـ وـأـمـالـهـ مـنـ إـسـتـحـسـانـاتـ باـطـلـةـ، وـمـاـ اـسـتـنـدـ إـلـىـ مـاـ أـخـذـ مـمـاـ ذـكـرـنـاهـ صـحـيـحـ فـهـوـ مـقـوـلـ بـهـ»ـ (١).

(١) المنخول للغزالى: ٣٧٧ - ٣٧٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٨٧

(٤) تكثير بعضهم بعضا ... ص: ٣٨٧

* قد عرفت آنفـاـ أـنـ أـكـابـرـ الـأـسـاطـيـنـ مـنـ أـهـلـ السـنـةـ يـكـفـرـونـ أـبـاحـيـفـهـ النـعـمـانـ، فـقـدـ نـقـلـ ذـلـكـ الـحـافـظـ الـخـطـيـبـ عـنـ الـحـمـيـدـيـ -ـ شـيخـ الـبـخـارـىـ -ـ وـعـنـ سـعـيدـ بـنـ الـمـسـيـبـ وـغـيـرـهـماـ ...

* وـأـنـ الشـيـخـ عـبـدـ الـقـادـرـ الـجـيلـانـيـ قـالـ بـضـلـالـ الـحنـفـيـهـ، وـأـنـهـمـ مـنـ الـفـرـقـ الـهـالـكـهـ فـيـ النـارـ ...

- * وأن الغزالى قال في (المنخل) بکفر أبي حنيفة وضلالته ...
- * وأن القاضى العضد والكرمانى صرحاً بأن القول بالإستحسان من الكبائر أو من أسباب الكفر، وأن الشافعى قال: من استحسن فقد شرع ...
- * وأن الثورى قال: بأن أبي حنيفة قد نقض الإسلام عروة عروة، وأنه لم يولد فى الإسلام أشأم منه ...
- * وأن قصّة صلاة القفال أيضاً تشتمل على تكبير أبي حنيفة وأتباعه، فكان حكاية ذلك سبباً لتكفير عليم الله بن عبد الرزاق المكي الحنفى في كتابه (السيف المسؤول) الغزالى وإمام الحرمين، إذ قال في جواب اليافعى: «وأما رابعاً: فلانكم حكمتم بمقتضى قولكم هذه الصلاة لا يجوزها ذو دين: أن الإمام لا دين له، وأن ما ذهب إليه باطل. وفي هذا إنكار الإجماع وهو كفر».
- * وقال القارى في كتابه في جواب رسالة إمام الحرمين: «ثم اعلم أنى كنت أظن أن الرسالة المصنوعة إنما تكون على إمام الحرمين موضوعة، لكن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٨٨

رأيت في بعض الكتب أنه ذكرها اليافعى في كتابه (مرآء الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان وتقلب أحوال الإنسان) إلى أن ما حسبوه شرابةً كسرابٍ بقيعةٍ يحسبه الظمآن ماءً، أو كدواء لا يزيد العليل إلّا داء، وقد قال الله عزّ وجلّ (وبدا لهم ما لم يكونوا يحتسبون) وقال عزّ وجلّ: «ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون» وقال سبحانه: «يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلّا أن يتم نوره ولو كره الكافرون». * وكلام القارى في جواب صلاة القفال صريح في تكبير القفال ...

* وقال الفخر الرازى في رسالته في ترجيح مذهب الشافعى في ذكر فتاوى الحنفية: «مسألة: يجوز عندهم الخروج من الصلاة بالضراط وسائل الأحداث، والدليل على بطلانه ما ذكرنا من أنّ الرسول صلّى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك، فوجب أنّ يجب علينا أنّ لا نفعله، لقوله تعالى: «فاتّبعوه». ثم نقول: إنّ أحداً من فساق المسلمين لا يفعل ذلك، ولو فعل أحد ذلك لقالوا إنه ملحد قد استخف بالدين والشرع، بل عندهم أنّ ترك الصلاة أهون بكثير من الصلاة المشتملة على هذه الفضائح».

* وابن قتيبة عدّ أبو حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن في المرجئة «١»، والمرجئة - كما في الأحاديث الكثيرة عن رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسلّم - زناقة ملحدون.

* وقد صرّح الذهبي بكون حمادٍ من المرجئة «٢».

* وقال يحيى بن معين في محمد بن الحسن: جهمي كذاب وبطل

(١) كتاب المعارف: ٦٢٥

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ٣٦٤ - ٣٦٥ . ٣٦٥ / ٣٦٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٨٩

مرتاب «١».

* وقال أبو المؤيد الخوارزمي (في جامع المسانيد) بضلال سفيان الثورى ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وشريك والحسن بن صالح، ونسبهم إلى مذهب الخوارج.

* وذكر في كتاب (الدر المختار) أشعار ابن المبارك في مدح أبي حنيفة منها قوله:

«فلعنة ربنا أعداد رمل على من رد قول أبي حنيفة» (٢)

وهذه اللعنة تتوجه إلى الشافعى وأتباعه ... بل إنها تشمل محمد بن الحسن والقاضى أبا يوسف أيضاً، لأنّهما ردّاً على كثيـر من أقوال أبي حنيفة.

* وكفر الفضلى - وهو من الأئمة المشاهير - الشافعية، على ما نقل عنه شمس الدين القهستاني في كتاب (جامع الرموز) فقد جاء فيه: «ولا للMuslim نكاح امرأة [كافرة غير كتائبة] كالوثينة والمجوسية والمرتدّة، كما أشار إليه، فلا يجوز به الوطى كما بملك اليمين. وفيه إشارة إلى أنه لا يصح نكاح صابئية، قوم من النصارى يعظمون الكواكب كتعظيم المسلمين الكعبة، وإلى أنه لا يصح نكاح كتائبة، قوم يعبدونها كعبادة الكافرين الأوّلان، والأول قوله والثاني قولهما، فالخلاف بينهما لفظيّ كما ترى، وإلى أنه لا يصح نكاح المعتزلة، لأنّها كافرة عندنا، وإلى أنه لا يصح نكاح الشافعية، لأنّها صارت كافرة بالاستثناء، على ما روى عن الفضلى، ومنهم من قال نتزوج بناتهم، الكل في

(١) انظر الصعفاء الكبير للعقيلي ٤: ٥٢، ١٦٠٦، الكامل في ضعفاء الرجال ٦: ٢١٨٣.

(٢) الدر المختار ١: ٦٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩٠

المحيط. ولعل ترك التعرّض بمثله أولى، فإنّهم متاؤلون في ذلك كما يُيَّن في محله».

* وقال أبو شكور السلمي الحنفي بكفر الأشعراة، وأخرجهم من أهل السنة والجماعة عندما قال في (التمهيد في بيان التوحيد): «قال أهل السنة والجماعة: إن الله تعالى لم ينزل خالقاً موصوفاً بهذه الصفة وسائر الصفات من صفات الفعل، وقالت الأشعرية والكرامية: ما لم يخلق الخلق لم يكن خالقاً، وهذا كفر».

* ونقل شهاب الدين الكازروني في (رسالة علم الباري) عن الغزالى أنه قال: «الكفر تكذيب الرسول في شيء مما جاء به ضرورة، فالأشعرى يكفر الحنبلي بإثباته الفوق واليد والاستواء، لأنّه تكذيب «ليس كمثله شيء» والحنبلى الأشعريّ بنفيها، لأنّه تكذيب صريح للنصوص».

* وتكلّم ابن حجر المكّى في (شرح الشمائل) في ابن تيمية وابن القيّم، وجعلهما من الظالمين والجاحدين، وصرّح بأنّهما يثبتان الجهة والجسمية للباري تعالى، ووصفهما بسوء الإعتقداد وقول الزور والكذب، وبالضلال والبهتان ثم قال في حقّهما: «قبحهما الله وقبح من قال بقولهما»، وأيضاً، فقد نصّ على أنّ اعتقادهما كفر عند الأكثرين.

* وقول ابن تيمية بقدم العرش - وهو كفر محض - مذكور في (شرح العقائد) للدواني.

* وفي (تاريخ اليافعي) أنه قد نودى في دمشق وغيره أنّ من كان على عقيدة ابن تيمية فدمه وماليه حلال «١».

(١) مرآة الجنان ٤: ١٨٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩١

* وقال ابن حجر العسقلاني في (الدرر الكامنة) إنّهم قالوا في ابن تيمية: زنديق، ومنافق «١».

* وقد تناول ابن حجر المكّى ابن تيمية بالتضليل في سائر مؤلفاته، ففي (الجوهر المنظم في زيارة القبر المعظم):

«إإن قلت: كيف تحكم الإجماع السابق على مشروعيةزيارة والسفر إليها وطلبهما، وابن تيمية من متأخرى الحنابلة منكر لمشروعية ذلك كله، كما رواه السبكى في حطّ، وأطال - أعني ابن تيمية - في الاستدلال لذلك بما تمجه الأسماع وتتفرّع عنه الطباع، بل زعم حرمة السفر لها إجماعاً، وأنه لا تقتصر فيه الصلاة، وأنّ جميع الأحاديث الواردة فيها موضوع، وتبعه بعض من تأخر عنه من أهل مذهبة. قلت: من ابن تيمية حتى ينظر إليه أو يعوّل في شيء من أمور الدين عليه؟ وهل هو إلا كما قال جماعة من الأئمة - الذين تعقبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة حتى أظهروا عوار سقطاته وقبائح أوهامه وغلطاته كالعز ابن جماعة: عبد أصله الله وأغواه وألبسه رداء الخزي وأرداه، وبؤأه من قوة الإفتراء والكذب ما أعقبه الهوان وأوجب له الحرمان؟!»

ولقد تصدّى شيخ الإسلام وعالم الأنام المجمع على جلالته واجتهاده وصلاحه وإمامته التقى السبكي - قدس الله روحه وتور ضريحه - للرد عليه في تصنيف مستقل، أفاد فيه وأجاد فأصاب وأوضح بياهر حججه طريق الثواب، فشكر الله مسعاه وأفاض عليه شأيب رحمته ورضاه.

ومن عجائب الوجود ما تجاسر عليه بعض الحنابلة، فغبر في وجوه

(١) الدرر الكامنة ١: ١٥٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩٢

مخدراته الحسان التي لم يطمئنّ إنس قبله ولا جان، وأتى بما دلّ على جهله وأظهر به عوار غباوته وعدم فصله، فليته إذا جهل استحيى من ربّه وعساه إذا فرط وأفرط رجع إلى لبه، لكن إذا غلت الشقاوة واستحكمت الغباوة فعياذًا بك الله من ذلك، وضرعه إليك في أن تديم لنا سلوك أعظم المسالك.

هذا، وما وقع من ابن تيمية مما ذكر - وإن كان عشرة لا تقال أبداً، ومصيبة يستمرّ عليها شؤمها دواماً وسرمداً - ليس بعجب، فإنه سولت له نفسه وهو وشيطانه إنّه ضرب مع المجتهدين بسهم صائب، وما درى المحروم أنه أتى بأقبح المعائب، إذ خالف إجماعهم في مسائل كثيرة، وتدارك على أئمتهم - سيما الخلفاء الراشدين - باعترافات سخيفة شهيرة، وأتى من نحو هذه الخرافات بما يمحجه الأسماع وتتنفر عنه الطياع، حتى تجاوز إلى الجناب الأقدس المنزه عن كلّ نقص، والمستحق لكلّ كمال نفس، فنسب إليه العظائم والكبائر، وخرق سياج عظمته وكرياء جلالته بما أظهره للعامة على المنابر، من دعوى الجهة والتجمسيم وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدّمين والمتّاخرين، حتى قام عليه علماء عصره، وألزموا السلطان بقتله أو حبسه وقهره، فحبسه إلى أن مات وخدمت تلك البدع، فزالت تلك الظلمات، ثم انتصر له أتباع لم يرفع الله لهم رأساً، ولم يظهر لهم جاهًا ولا بأساً، بل «ضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤوا بغضب من الله ذلك بما عصوا و كانوا يعتدون».* و كفر بعض فقهاء اليمن فقهاء زيد، كما ذكر اليافعي في (مرآة الجنان): «وقهاء جبال اليمن مخالفون لفقهاء تهامتها، كما ذكر ابن سمرة أنه وقع

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩٣

في زمان صاحب البيان تكفير من بعض فقهاء الجبال لفقهاء زيد، هذا كله لانطواائهم على الجمود، وعدولهم عن الطريق المحمد».
١).

* وقال الحنفيّة بکفر البخاري، كما في كتاب (أصول الإحکام في أصول الأحكام):

«ذكر أبو سهل بن عبد الله، وهو أبو سهل الكبير، عن كثير من السلف رحمهم الله أنّ من قال القرآن مخلوق فهو كافر، ومن قال الإيمان مخلوق فهو كافر. وحکى أنه وقعت هذه المسألة بفرغانة، فاتى بمحض رأيه إلى أئمة بخارا فكتب فيه الشيخ الإمام أبو بكر بن حامد والشيخ الإمام أبو حفص الزاهد والشيخ الإمام أبو بكر الإمامي رحمهم الله: أن الإيمان غير مخلوق، ومن قال بخلقة فهو كافر، وقد خرج كثير من الناس من بخارا منهم محمد بن إسماعيل صاحب الجامع بسبب قولهم الإيمان مخلوق».

* ومصر وكميس وأحمد الهجيمي، كفرهم القوم، لما ذهبوا إليه واعتقدوا من العقائد الفاسدة.

* وكذلك مقاتل بن سليمان.

* ونعميم بن حماد.

وهو من كبار علماء القوم ومن مشايخ البخاري وأبي داود والترمذى وابن ماجة، من مشاهير المحسّنة، وقد حکى الحافظ ابن الجوزى عنه القول بإثبات الوجه والأعضاء للباري عزوجل^٢.

* وابن مندة أيضًا من القائلين بالجهة، بل لقد ردّ اليافعي شهادة الذهبي

(١) مرآة الجنان ٣: ٢٤٩ - ٢٥٠.

(٢) دفع شبه التشبيه: ١٥٢ تحقيق حسن السقاف.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩٤
براءته من التجسيم وقال بأنّها شهادة على أمرٍ باطل.

* وصرّح اليافعي بأنّ مذهب المتأخرين من الحنابلة هو القول بالجهة وبالصوت والحرروف في كلامه تعالى، فقد ذكر اليافعي بعد ما أورده عن ابن سمرة أنّ يحيى بن أبي الخير صاحب كتاب البيان - وهو شافعى المذهب - كان ينتصر للحنابلة: «أما ما ذكر من كون عقيدته حنبليّة، فصحيح بالنسبة إلى الحنابلة المتأخرين، حاشى الإمام أحمد والمتقدمين منهم، وقد أوضحت ذلك وأشبعت الكلام فيه في كتاب المرهم، وإليه أشرت بقولي:

وفي حشو مات كسوفان أظللما هما جهة وأحرف حاشا ابن حنبل

أعني: أنّ ذلك مذهب الحشوئية بعد أن استقرّت البدور لأئمّة كلّ مذهب، وذكرت أنّ بدور المذاهب الثلاثة أنارت، وأنّه حصل في بدور مذهب كسوفان مظلمان، وهما ما ذكرت من القول بالجهة والحرف والصوت في كلام الله تعالى.

أما ما ذكرت من كون الإمام أحمد والمتقدمين من أصحابه براء مما ادعاه المتأخرن منهم، فممّن نصّ على ذلك بعض الحنابلة وهو الإمام أبوالفرج ابن الجوزي، حتى ذكر أنّهم صاروا سبّة على المذهب باعتقادهم الذي يتوهّم غيرهم أنّه مذهب أحمد، وليس العجب من حنابلة الفروع وإنّما العجب من شافعية الفروع كصاحب البيان المذكور، ومن تابعه من أهل الجبال» (١).

أقول: القول بجسمية البارى وإثبات الجهة والمكان له، وإنكار صفاته

(١) مرآة الجنان وعبرة اليقطان ٣: ٢٤٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩٥

الأزلية، موجب للكفر بالإجماع كما في (التحفة الثانية عشرية) (١).

وكمًا قال الحنابلة بقدم الحرف والصوت، فقد قالوا بقدم جلد كلام الله أيضًا كما في (المواقف):

«ثم قال الحنابلة كلامه تعالى حرف وصوت يقومان بذاته وإنّه قدّيم، وقد بالغوا فيه حتى قال بعضهم جهلاً: الجلد والغلاف قدّيمان» (٢).

* وابن حبان، وهو من كبار أئمّة القوم في الفقه والحديث والجرح والتعديل، قالوا بکفره، بعض عقائده (٣).

* وكذا الحكيم الترمذى، قال المناوى في (فيض القدير):

«قال السّلّمى: نفوه من ترمذ وشهدوا عليه بالكفر، بسبب تفضيله الولاية على النبّوة، وإنّما مراده ولاية النبي صلّى الله عليه وسلم» (٤).
وفي (مفتاح كنز الدراء):«قال السّلّمى: نفوه من ترمذ بسبب تاليه كتاب ختم الولاية وكتاب علل الشريعة وقالوا: زعم أنّ للأولياء خاتمًا وأنّه يفضل الولاية على النبّوة، واحتجّ بقوله عليه السلام: يغبطهم النبيّون والشهداء، وقال: لو لم يكونوا أفضل منهم لم يغبطوهم» (٥).
وفي (لسان الميزان):

«وممّا أنكر عليه أنّه كان يفضل الولاية على النبّوة، ويحتاج بحديث:

(١) التحفة الثانية عشرية: ١٤١ - ١٤٢.

- (٢) شرح المواقف في علم الكلام: ١٢٨: ٣.
- (٣) ميزان الاعتدال: ٦: ٩٩ / ٧٣٥٢، لسان الميزان: ٦: ٩ / ٧٢٣٣ ترجمة ابن حبان.
- (٤) فيض القدير - شرح الجامع الصغير: ١: ١١٦.
- (٥) مفتاح كنز دراية المجموع - مخطوط.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩٦
- يغبطهم النبّيون، قال: لو لم يكونوا أفضّل لما غبطوهم» «١».
- * وصاحب (قوت القلوب) كفروه ونقلوا عنه قوله:
- «ليس على المخلوقين أضرّ من الخالق» ففي (ميزان الاعتدال):
- «محمد بن علي بن عطية، أبو طالب المكي، الزاهد الوعاظ، صاحب القوت حدث عن علي بن أحمد المصيصي والمفيد، وكان مجتهداً في العبادة، وحدث عنه عبدالعزيز الأزجي وغيره.
- قال الخطيب: ذكر في القوت أشياء منكرة في الصفات، وكان من أهل الجبل ونشأ بمكّة، قال لـ أبو طالب العلاف: إنّ أبو طالب وعظ ببغداد وخلط في كلامه وحفظ عنه أنه قال: ليس على المخلوقين أضرّ من الخالق، فبدعوه وهجروه، فبطل الوعظ، مات سنة ست وسبعين وثلاثمائة» «٢».
- * وفي القوم جماعة - كالسهيلي وابن قتيبة وغيرهما - يقولون بوجود السفاح في نسب نبينا صلّى الله عليه وآله وسلم. وقد قال عده من الأعلام - كالحافظ مغلطاني والقطب الحلبي ومحمد بن يوسف الشامي - بأنّ من يقول هذا فهو كافر وخارج من جماعة المسلمين.
- * ومنهم من يقول بكفر مجوز المتعة، كما في كتاب (التمهيد في بيان التوحيد):
- «وأما المتعة، فكانت مباحة ثم نسخت بآية النكاح، واجمعت الأمة على نسخها، ومن أباح يصير كافراً».
- * والشيخ على القارى قال في (شرح الشمائل) بكفر من قرأ الشعر

(١) لسان الميزان: ٦: ٣٩٣ / ٧٨٨٨.

(٢) ميزان الاعتدال: ٦: ٢٦٦ / ٢٦٧ - ٧٩٨٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩٧

المتضمن أنّ هجرة النبي صلّى الله عليه وآله وسلم كانت فراراً، فقد ذكر بعد نقل قول سلمة بن الأكوع «مررت على رسول الله منهزمًا»:

«فقال العلماء: قوله «منهزمًا» حال من ابن الأكوع كما صح الخبر بانهزامه، ولم يرد أنه صلّى الله عليه وسلم انهزم، إذ لم يقل أحد من الصحابة أنه صلّى الله عليه وسلم انهزم في موطن من المواطن، ومن ثمّ أجمع المسلمون على أنه لا يجوز عليه الإنهزام، فمن زعم أنه انهزم في موطن من مواطن الحرب، ادب تأدبياً عظيماً لائقاً بعظم جريمته، إلا أن يقوله على جهة التقىص، فإنه يكفر فيقتل، ما لم يتبع على الأصح عندنا ومطلقاً عند مالك وجماعة من أصحابنا، وبالغ بعضهم فقل فيه الإجماع، بل لو أطلق ذلك قتل عندهم، على ما أشار إليه بعض محققيهم، إنتهى».

فما وقع لبعض سلاطين ماوراء النهر - وهو عبيد الله خان - في بيته المشهور المنسوب إلى الملا جامي، حيث جعل هجرته صلّى الله عليه وسلم من مكّة إلى المدينة فراراً، أُبَحَّ من ذلك كله، فالحذر الحذر من التلفظ بيته على وجه الاستحسان، فإنه كفر صريح عند العلماء الأعيان العارفين بالمعنى والبيان».

وفي (الشفاء) عن القاضي أبي عبد الله بن مرابط المالكي:

«من قال إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُزُمَ، يَسْتَأْتِبُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا فَيُقْتَلُ، لَأَنَّهُ تَنَقَّصَ، إِذَا لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِي خَاصَّتِهِ، إِذَا هُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِّنْ أُمْرِهِ وَيَقِينٌ مِّنْ عَصْمَتِهِ» «١».

(١) الشفا في بيان حقوق المصطفى ٢: ٤٨٢ - ٤٨٣
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٣٩٩

الخاتمة ... ص: ٣٩٩

إشارة

- * حديث الحوض
 - * مما ورد عن أئمَّة أهل البيت في الصحابة
 - * من نوادر الأخبار في أمر الخلافة
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٠٣

حديث الحوض ... ص: ٤٠٣

حديث الحوض وضرورة الاعتقاد به ... ص: ٤٠٣

قال العلامة الحلى رحمة الله:

«المطلب الخامس، فيما رواه الجمهور في حق الصحابة.

روى الحميدي، في الجمع بين الصحيحين، في مسنده سهل بن سعد، في الحديث الثامن والعشرين، من المتفق عليه، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: أنا فرطكم على الحوض، من ورد شرب ومن شرب لم يظماً أبداً، وليردَّنَ علَى أقوام أعرفهم ويعرفونني، ثم يحال بيني وبينهم.

قال أبو حازم: فسمع النعمان بن أبي عياش - وأنا أحدهم - هذا الحديث فقال: هكذا سمعت سهلاً يقول؟ قال: فقلت: نعم. قال: أشهد على أبي سعيد الخدرى سمعته يزيد: إنَّهُم مِّنْ أَمْتَى، فيقال: إنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثْتَ بَعْدَكَ، فأقول: سحقاً سحقاً لَمْ يَدْلُ بَعْدِي» «١».

قال:

«روى الحميدي، في الجمع بين الصحيحين، من المتفق عليه، في الحديث الستين، من مسنده عبد الله بن عباس قال: إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ألا - وإنَّهُ سِيجَاء بِرْجَالٍ مِّنْ أَمْتَى فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتُ الشَّمَالِ فَأَقُولُ: يَا رَبَّ أَصْحَابِيِّ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثْتَ بَعْدَكَ. فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ

(١) نهج الحق وكشف الصدق: ٣١٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٠٤

الصالح «وَكُنْتَ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دَمْتَ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ» إنْ تَعَذَّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ» فيقال له: فإنَّهُمْ لَمْ يَزَلُوا مُرْتَدِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذَ فَارَقُتُهُمْ» «١».

وفي الجمع بين الصحيحين أيضاً، في الحديث السابع والستين بعد المائتين من المتفق عليه، في مسنده أبي هريرة، من عَدَّ طرق، قال

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ، إِذَا زَرْمَةً، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ، خَرَجَ رَجُلٌ بَيْنِهِمْ فَقَالَ: هَلْمَوْا، فَقَلَّتْ: إِلَى أَينَ؟ فَقَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ.

قَلَّتْ: مَا شَأْنَهُمْ؟

قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقِرِيِّ، فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَامِثُ هَمْلُ النَّعْمِ»^(٢).

وقال الشيخ الصدوق رحمه الله:

«اعتقادنا في الحوض:

إِنَّهُ حَقٌّ، وَأَنَّ عَرْضَهُ مَا يَنْبَغِي أَيْلَهُ وَصَنْعَاهُ، وَهُوَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ عَدْدُ نَجْوَمِ السَّمَاوَاتِ، وَأَنَّ السَّاقِي عَلَيْهِ أَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَسْقِي مِنْهُ أَوْلَيَّاهُ وَيَنْدُودُ عَنْهُ أَعْدَاهُ، مِنْ شَرِبِهِ لَا يَظْمَأُ بَعْدَهَا أَبَدًا.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لِيَخْتَلِجَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِيْ دُونِيْ وَأَنَا عَلَى الْحَوْضِ فَيُؤْخَذُ بَعْهُمْ ذَاتُ الشَّمَالِ، فَانَّادَى يَا رَبَّ أَصْحَابِيْ أَصْحَابِيْ، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ»^(٣).

وفي تفسير الشيخ على بن إبراهيم القمي، في قوله تعالى: «يا أيها

(١) نهج الحق وكشف الصدق: ٣١٤.

(٢) نهج الحق وكشف الصدق: ٣١٤.

(٣) الاعتقادات: ٢٠ / ٦٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٠٥
الرسول بلغ ما انزل إليك»: ...

«قال: نزلت هذه الآية في منصرف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ لِتَمَامِ عَشْرِ حَجَّجٍ مِنْ مَقْدِمَهُ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ مِنْ قَوْلِهِ بِمَنِيْ أَنَّ حَمْدَ اللَّهِ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَيَّهَا النَّاسُ إِسْمَاعِيلُ قَوْلِيْ فَاعْقُلُوهُ عَنِّيْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلَّى لَا أَفَاكِمْ بَعْدَ عَامِيْ هَذَا.

ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَيْ يَوْمٌ أَعْظَمُ حِرْمَةً؟

قال الناس: هذا اليوم.

قال: فَأَيْ شَهْرٌ؟

قال الناس: شهرنا هذا.

قال: وَأَيْ بَلْدٌ أَعْظَمُ حِرْمَةً؟

قالوا: بلدنا هذا.

قال: إِنَّ دَمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حِرَمَةٌ يَوْمَكُمْ هَذَا فِي بَلْدَكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبِّكُمْ فَيَسْأَلُوكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا هُلْ بَلَّغْتُ أَيَّهَا النَّاسُ؟

قالوا: نعم.

قال: اللَّهُمَّ اشْهِدْ.

ثُمَّ قَالَ: أَلَا وَكَلَّ مَأْثُرَةٍ أَوْ بَدْعٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ دَمٌ أَوْ مَالٌ فَهُوَ تَحْتَ قَدْمَيِّ هَاتِينِ، لَيْسَ أَحَدٌ أَكْرَمُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِالْتَّقْوَىِ، أَلَا هُلْ بَلَّغْتَ؟

قالوا: نعم.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٠٦

قال: اللهم اشهد.

ثم قال: ألا وكل ربا في الجاهلية فهو موضوع، وأول موضوع منه ربا للعبياس بن عبدالمطلب، ألا وكل دم كان في الجاهلية فهو موضوع وأول دم موضوع منه دم ربيعة، ألا هل بلغت؟

قالوا: نعم.

قال: اللهم اشهد.

ثم قال: ألا، وإن الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم هذه ولكن راض بما تحقرون من أعمالكم، ألا وإنه إذا أطع فقد عبد، ألا أيها الناس، إن المسلم أخو المسلم حقاً، ولا يحل لامرأ مسلم دم امرئ مسلم وما له إلّاما أعطى بطيبة نفس منه، وإنى أمرت أنقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصمو مني دماءهم وأموالهم لابحثها وحسابهم على الله، ألا هل بلغت أيها الناس؟

قالوا: نعم.

قال: اللهم اشهد.

ثم قال: أيها الناس، إحفظوا قولى لتنتفعوا به بعدى وافهموه تنتعشوا، ألا لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيف على الدنيا، فإن أنت فعلتم ذلك ولتعلن، لتجدونى في كثيبة بين جبرائيل وميكائيل أضرب وجوهكم بالسيف، ثم التفت عن يمينه فسكت ساعة ثم قال: إن شاء الله أو على بن أبي طالب.

ثم قال: ألا وإنى قد تركت فيكم أمرين إن أخذتم بها لن تضلوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فإنه قد تبأني اللطيف الخير إنهما لن يفترقا حتى يردا

استخراج المرأة من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٠٧

على الحوض، ألا فمن اعتض بهما فقد نجا، ومن خالفهما فقد هلك، ألا هل بلغت؟

قالوا: نعم.

قال: اللهم اشهد.

ثم قال: ألا، والله سيرد على الحوض منكم رجال فيدعون عنى، فأقول رب أصحابي، فيقال: يا محمد إنهم قد أحدثوا بعدك وغيروا سنتك، فأقول: سحقاً سحقاً «... ١».

الكلام في فقه الحديث ... ص: ٤٠٧

ويقع البحث في معنى الحديث، والمراد من «الإرتداد»، ومن هم «المرتدون»؟

إن للإرتداد معنين، عام وخاص، أمّا العام فهو المعنى اللغوي، أي الإعراض عن الشيء والرجوع عنه، وهو يشمل جميع أنواع الإرتداد، سواء كان الإرتداد عن الإسلام أو الإرتداد عن الإيمان أو الإرتداد عن الأخلاق الحسنة والعادات الجميلة وأمثال ذلك. وأمّا الإرتداد الخاص، فهو الإرتداد الشرعي، أي: الرجوع عن الإسلام و اختيار الكفر، الموجب لجريان أحكام الكفار في دار الدنيا على الشخص.

وحمل حديث الحوض - لكونه مقيداً بقوله «على أعقابهم» - على الإرتداد الشرعي غير جائز، فهو محمول - لا محالة - على المعنى العام، الشامل للإرتداد الشرعي وغيره، فهو بهذا المعنى يجتمع مع الإسلام الظاهري

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٠٨

ولا منافاة بينهما.

ولمّا كان الواقع من أكثر الصيحة حابة هو الإرتداد الشرعي، والإرتداد عما كانوا عليه على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أمكن حمل حديث الحوض على كلا المعنين.

فمتى اطلق عنوان الارتداد على أهل السقifeه وشاركهم غيرهم من المرتدين ممّن لم يصل إلى حد الكفر، فالمراد الرجوع عن أصل الدين وواقعه، الذي يجمع مع الإسلام الظاهري، ومتى اطلق عليهم أو على من يماثلهم فقط، احتمل إرادة المعنى الخاص واحتفل إرادة المعنى العام، وإرادة الإرتداد الشرعي من لفظ «المرتدين» في «حديث الحوض» لا تستلزم كونه نصاً في هذا المعنى، لأنّ جعل هذا اللفظ نصاً في كفر أصحاب هذا الحديث أمر، وتطبيقه عليهم أمر آخر، ولا ملازمة بين الأمرين.

وبما ذكرنا ظهر: عدم جواز حمل الإرتداد في حديث الحوض على خصوص الإرتداد الشرعي- فلا يدخل في المراد منه من لم يصل إلى هذا الحد- وجواز حمله على المعنى العام الشامل للمعنى الخاص، فيكون لفظ «الارتداد» في الحديث المذكور نظير لفظ «الداية» مثلاً، فإنه موضوع في الأصل لـ «ما يدب على الأرض» والمنقول في العرف إلى «ما له ظهر يركب من الحيوانات» فكان مستعملاً في كلـ المعنين، لكن لم يجز حمله في بعض الموارد المعاوّلي المعنى العام وإن كان المعنى الخاص داخلـاً فيه، كما في قولهم: «الداية ما يدب على الأرض» فإنه لا يصح أن يراد منه خصوص «ما يركب من الحيوانات» بل المراد هو المعنى العام، وإن كان شاملـاً للمعنى الخاص ويثبت له من الحكم ما ثبت للعام.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٠٩

ولفظ «الإرتداد» في حديث الحوض كذلك، فإنه وإن لم يجز حمله على المعنى الخاص، وتجب إرادة المعنى العام منه، لكن المعنى الخاص داخلـ في المعنى العام.

وإذا تبيّن معنى «الإرتداد» المراد في حديث الحوض، تبيّن من «المرتدون» فيه ...

فإنـ المراد منهم كلـ الذين رجعوا عن الإسلام وأنكروا الشهادتين أو إدراهما، وكلـ الذين نقضوا ما عاهدوا عليه الله ورسوله وإن كانوا يشهدون الشهادتين بـالـستـهم.

٤٠٩- تمهـلاتـ الـقومـ فيـ معـنىـ الـحدـيثـ ...ـ صـ:ـ ٤٠٩ـ

فلا وجه لأن يحمل الحديث على خصوص الذين ارتدوا عن الإسلام وأنكروا رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كما في كلام بعضـهمـ كـابـنـ رـوزـبـهـانـ،ـ حيثـ قالـ:

«ما روـىـ منـ الجـمـعـ بـيـنـ الصـحـيـحـيـنـ:ـ إـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـالـ لـهـ:ـ لـاـ تـدـرـىـ مـاـ أـحـدـثـواـ بـعـدـ كـ.ـ فـأـتـقـقـ الـعـلـمـاءـ أـنـ هـذـاـ فـيـ أـهـلـ الرـدـةـ الـذـينـ اـرـتـدـواـ بـعـدـ وـفـاءـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـهـمـ كـانـواـ أـصـحـابـهـ فـيـ حـيـاتـهـ ثـمـ اـرـتـدـواـ بـعـدـهـ.ـ وـيـدـلـ عـلـيـهـ الـأـحـادـيـثـ وـالـأـخـبـارـ الـتـىـ سـنـذـكـرـ بـعـدـ هـذـاـ.ـ

ولاـ شـكـ أـنـ هـذـاـ لـمـ يـرـدـ فـيـ شـائـنـ جـمـيعـ أـصـحـابـ مـحـمـيدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـالـاجـمـاعـ،ـ لأنـ فـيـهـمـ مـنـ لـمـ يـبـدـلـ بـعـدـهـ بلاـ خـلـافـ،ـ فـهـوـ مـنـ أـهـلـ النـجـاهـ بـلـ نـزـاعـ.

فـإـنـ اـرـيـدـ بـهـ مـنـ بـدـلـ بـعـضـ التـبـدـيلـ وـلـمـ يـبـلـغـ إـلـاـرـتـدـادـ،ـ فـلـيـسـ فـيـ أـصـحـابـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١٠

إـلـاـ مـنـ بـدـلـ بـعـضـ التـبـدـيلـ،ـ فـيـرـجـعـ الـوعـيدـ إـلـىـ الـأـكـثـرـ،ـ فـلـازـمـ أـنـ لـاـ يـهـتـدـيـ بـمـحـمـيدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ إـلـاـنـفـرـ مـعـدـودـ فـيـ كـلـ عـصـرـ مـنـ الـأـعـصـارـ،ـ وـهـذـاـ يـنـافـيـ مـاـ ذـكـرـهـ رـسـوـلـ اللهـ مـنـ كـثـرـةـ اـمـتـهـ يـوـمـ الـقيـمةـ،ـ وـإـنـ يـبـاهـيـ بـهـمـ الـأـمـمـ،ـ كـمـاـ وـرـدـ فـيـ صـحـاحـ الـأـحـادـيـثـ.

وإنْ أريده به التبديل إلى حد الكفر فهو عين المدعى.

فلزم من هذه المقدّمات إنَّ هذا الحديث وأمثاله في هذا الباب واردة في شأن أهل الردة كما قاله العلماء»^(١). فكما أنَّ أحداً من علماء الإمامية لا يقول بأنَّ المراد من حديث الحوض خصوص أهل السقيفة وأتباعهم، كذلك لا يجوز حمل الحديث وتزيله على خصوص المرتدين عن الإسلام كمسيلمة وأصحابه، بل الحديث عام ينطبق على هؤلاء وهؤلاء، وأنَّ جميعهم يستحقون النار مخلدون في الجحيم والعذاب الأليم.

هذا، وربما قال بعض أهل السنة بأنَّ في بعض ألفاظ الحديث أنَّ النبي صلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّمَ قال: «فأقول: أصيحا بي أصيحا بي، فيقال: إنَّهم لم يزالوا مرتدِين على أعقابِهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح عيسى: «كنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم - إلى قوله - العزيز الحكيم»^(٢).

(قال): وتعيره بـ«اصيحا بي أصيحا بي» ثم تلاوته الآية المباركة، يتضمن معنى الشفاعة لأصحابه.

(قال): ولللفظ المذكور وارد من طرق الإمامية أيضاً، فهم ملزمون بذلك.

(١) إبطال نهج الحق ط ضمن: دلائل الصدق ٣: ٤٠١ - ٤٠٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١١

ويردّه:

أولاً: هذا اللفظ غير وارد في طرق أصحابنا الإمامية أصلًا.

وثانياً: إنَّ الاستدلال إنَّما هو بما جاء في صالح القوم خالياً من ذكر تلك الآية المباركة.

وثالثاً: إنَّه لو فرض وجود الآية المباركة في روایة أصحابنا، فالآية غير مفيدة لمطلوب القوم، ولا يتم لهم إلزامنا، لما ذكره علماؤنا في تفسيرها:

قال أبو على الطبرسي:

«في هذا تسليم الأمر إلى مالكه وتفويضه إلى مدبره وتبرئ من أن يكون إليه شيء من أمور قومه، كما يقول الواحد متى إذا تبرئ من تدبير أمر من الأمور ويريد تفویضه إلى غيره: هذا الأمر لا مدخل لي فيه، فإنْ شئت فافعله وإنْ شئت فاتركه، مع علمه وقطعه على أنَّ أحد الأمرين لا يكون منه»^(١).

وقال السيد المرتضى علم الهدى:

«مسألة: فإنْ قيل: فما معنى قوله تعالى حاكياً عن عيسى عليه السلام «إنْ تعذّبهم فإنَّهم عبادك وإنْ تغفر لهم فإنَّك أنت العزيز الحكيم»؟ وكيف يجوز هذا القول مع علمه عليه السلام بأنه لا يغفر للكفار؟

الجواب: قلنا المعنى بهذا الكلام تفویض الأمر إلى مالكه وتسليمه إلى مدبره والتبرئ من أن يكون إليه شيء من أمور قومه، وعلى هذا يقول أحدنا إذا أراد أن يتبرئ من تدبير أمر من الأمور ويسلم منه ويفوض أمره إلى غيره:

هذا الأمر لا مدخل لي فيه، فإنْ شئت أن تفعله وإنْ شئت أن تتركه، مع علمه وقطعه على أنَّ أحد الأمرين لابد أن يكون منه، وإنَّما حسن منه ذلك لما

(١) مجمع البيان في تفسير القرآن ٣: ٥٣٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١٢

آخر كلامه مخرج التفویض والتسليم»^(١).

وعلى الجملة، فإن أصحابنا يستدلون بهذه الأحاديث على ارتداد الصحابة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمعنى العام، وأنهم في الآخرة من أصحاب النار وبئس المصير، فهذا تدل على بطلان ما أسيسه القوم من عدالة الصحابة أجمعين ... ومن هنا، فقد ذكرها العلامة تحت عنوان «ما رواه الجمهور في حق الصحابة» كما تقدم.

وروى الشيخ محمد باقر المجلسي رحمة الله في كتاب (بحار الأنوار) عن كتاب الكافي:

«عن أبيان عن الفضيل عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن الناس لما صنعوا ما صنعوا، إذ بايعوا أبا بكر، لم يمنع أمير المؤمنين من أن يدعوا إلى نفسه لانظراً للناس وتخوفاً عليهم أن يرتدوا عن الإسلام، فيبعدوا الأوثان ولا يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وكان الأحب إليه أن يقرهم على ما صنعوا من أن يرتدوا عن الإسلام، وإنما هلك الذين ركبو ما ركبوا، فأماماً من لم يصنع ذلك ودخل فيما دخل فيه الناس على غير علم ولاعداؤه لأمير المؤمنين، فإن ذلك لا يکفره ولا يخرجه من الإسلام، فلذلك كتم على أمره وبایع مکرهاً حيث لم يجد أعواناً» ^(٢).

ثم قال:

«بيان - قوله عليه السلام: من أن يرتدوا عن الإسلام. أي عن ظاهره والتکلم بالشهادتين، فإيقاؤهم على ظاهر الإسلام كان صلحاً للamma، ليكون أو

(١) تنزيه الأنبياء والأئمة: ١٠٤.

(٢) الكافي: ٨ / ٢٩٥ / ٤٥٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١٣

لأولادهم طريق إلى قبول الحق وإلى الدخول في الإيمان في كروم الأزمان، وهذا لا ينافي ما مرّ وسيأتي أن الناس ارتدوا إلى الله، لأن المراد فيها ارتدادهم عن الدين واقعاً، وهذا محمول على بقائهم على صورة الإسلام وظاهره، وإن كانوا في أكثر الأحكام الواقعية في حكم الكفار، وخصوصاً هذا بمن لم يسمع النص على أمير المؤمنين عليه السلام ولم يبغضه ولم يعاده، فإن من فعل شيئاً من ذلك فقد أنكر قول النبي صلى الله عليه وسلم وكفر ظاهراً أيضاً، ولم يبق له شيء من أحكام الإسلام ووجب قتله» ^(١).

فكلامه - رحمة الله - صريح في دلالة الحديث على ارتداد عموم الصحابة بالمعنى العام للارتفاع كما تقدم... ثم إن بعض المتعصبين من القوم ذكر وجوهًا حاول بها تنزيلاً حديث الحوض على الصحابة الذين هم شيعة أمير المؤمنين عليه السلام، أعني:

المقداد بن الأسود الكندي، وأبي ذر الغفارى، وسلمان الفارسى، وأمثالهم ...

ولمّا كانت هذه الدعوى في غاية الغرابة والسخافة، كان من اللازم إيراد تلك الوجوه والنظر فيها بالتفصيل:

الوجه الأول

عن كتاب سليم بن قيس الهملاوى، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «ليجيئنَّ قومٌ من أصحابي» ^(٢) ... وهذا اللفظ آبٌ عن التطبيق على أهل الردة، لأن المراد من «الأصحاب» إما المعنى اللغوى، المفهوم عند العرف العام

(١) بحار الأنوار ٢٨: ٢٥٥.

(٢) كتاب سليم بن قيس: ١٦٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١٤

وهو المصاحب الملائم، أو المعنى الشرعى المشروط بالموت على الإسلام.

أمّا بالمعنى الأول فلا يصح إطلاقه على أهل الرذء، لأنّهم كانوا من أهل الخلاف والشقاوة ومن أرباب العداوة والتفاق، وما كانوا يجالسون رسول الله فضلاً عن أن يصاحبوه، بل كانوا يكيدون له المكائد، وقد قصدوا قتله غير مرأة، كما في مفتريات الإمامية، ففي تفسير العياشي عن عبد الصمد بن بشير عن الصادق عليه السلام: «قال: تدرؤن مات النبي صلّى الله عليه وآلـه أو قتل؟ إنّ الله يقول «إفـان مات أو قـتل انقلـبتم عـلى أـعـقاـبـكم» فـسمـ قبل الموت، أنهـما سـقـناـهـ قبل الموتـ فـقلـناـ إنـهـماـ وأـبـوهـماـ شـرـ من خـلـقـ اللهـ.

وعن الحسين بن المنذر، قال:

«سألت أبي عبدالله عليه السلام عن قول الله «إفـان مات أو قـتل انقلـبـتم عـلى أـعـقاـبـكم» القـتلـ أمـ الموـتـ؟ فقالـ يعنيـ أصحابـ الـذـينـ فعلـواـ ماـ فعلـواـ» (١).

وكما يروونه في قضيـةـ العـقبـةـ عندـ عـودـتـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ منـ تـبـوـكـ، كـرواـيـةـ الطـبـرسـيـ إذـ قـالـ: «وفيـ كتابـ دـلـائـلـ النـبـوـةـ لـشـيخـ أـبـيـ بـكـرـ أـحـمـدـ الـبيـهـقـيـ: أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ عـبـدـالـلـهـ الـحـافـظـ وـذـكـرـ الإـسـنـادـ مـرـفـوـعـاـ إـلـىـ أـبـيـ الـأـسـوـدــ عنـ عـرـوـةـ قالـ لـمـيـاـ رـجـعـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ قـافـلـاـ مـنـ تـبـوـكـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ، حـتـىـ إـذـ كـانـ بـعـضـ الـطـرـيقـ، مـكـرـ بـهـ نـاسـ مـنـ أـصـحـابـهـ، فـتـأـمـرـواـ أـنـ يـطـرـحـوـهـ مـنـ عـقـبـةـ فـيـ الـطـرـيقـ أـرـادـوـ آـنـ يـسـلـكـوـهـ مـعـهـ، فـأـخـبـرـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ خـبـرـهـمـ فـقـالـ: مـنـ شـاءـ مـنـكـمـ أـنـ يـأـخـذـ بـطـنـ الـوـادـيـ إـنـهـ أـوـسـعـ لـكـمـ.

(١) تفسير العياشي ١: ٢٠٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١٥

فأخذ النبي صلّى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ العـقبـةـ، وأخذـ النـاسـ بـطـنـ الـوـادـيـ، إـلـىـ النـفـرـ الـذـينـ أـرـادـوـ الـمـكـرـ بـهـ، اـسـتـعـدـوـاـ وـتـلـثـمـوـاـ، وـأـمـرـ رـسـولـ اللهـ حـذـيفـةـ بـنـ الـيـمـانـ وـعـمـارـ بـنـ يـاسـرـ، فـمـشـيـاـ مـعـهـ مـشـيـاـ، وـأـمـرـ عـمـارـاـ أـنـ يـأـخـذـ بـزـمـامـ النـاقـةـ وـأـخـذـ حـذـيفـةـ يـسـوقـهـ، فـيـنـاـهـمـ يـسـيرـوـنـ إـذـ سـمـعـوـ رـكـزةـ الـقـوـمـ مـنـ وـرـائـهـمـ قـدـ غـشـوـهـ، فـغـضـبـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ، وـأـمـرـ حـذـيفـةـ أـنـ يـرـدـهـمـ، فـرـجـعـ وـمـعـهـ مـحـجـنـ، فـاسـتـقـبـلـ وـجـوـهـ رـوـاحـلـهـمـ وـضـرـبـهـاـ ضـرـبـاـ بـالـمـحـجـنـ، وـأـبـصـرـ الـقـوـمـ وـهـمـ مـتـلـمـثـوـنـ، فـرـعـبـهـمـ اللـهـ حـينـ أـبـصـرـوـهـ حـذـيفـةـ، وـظـلـوـاـ أـنـ مـكـرـهـمـ قـدـ ظـهـرـ عـلـيـهـ، فـأـسـرـعـوـاـ حـتـىـ خـالـطـوـ النـاسـ، وـأـقـبـلـ حـذـيفـةـ حـتـىـ أـدـرـكـ رـسـولـ اللهـ، فـلـمـاـ أـدـرـكـهـ قـالـ: إـضـرـبـ الـرـاحـلـةـ يـاـ حـذـيفـةـ، وـاـمـشـ أـنـتـ يـاـ عـمـارـ. فـأـسـرـعـوـاـ وـخـرـجـوـاـ مـنـ عـقـبـةـ يـنـتـظـرـوـنـ النـاسـ، فـقـالـ النـبـيـ: يـاـ حـذـيفـةـ، هـلـ عـرـفـتـ مـنـ هـؤـلـاءـ الـرـهـطــ أـوـ الـرـكـبــ أـحـدـ؟ فـقـالـ حـذـيفـةـ: عـرـفـ رـاحـلـةـ فـلـانـ وـفـلـانـ، وـكـانـ ظـلـمـةـ الـلـيـلـ غـشـيـتـهـمـ وـهـمـ مـتـلـمـثـوـنـ. فـقـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ: هلـ عـلـمـتـ مـاـ شـأـنـ الـرـكـبـ وـمـاـ أـرـادـوـ؟ فـقـالـ: لـاـ يـاـ رـسـولـ اللهـ. قـالـ: فـإـنـهـمـ مـكـرـوـلـيـسـيـرـوـاـ مـعـيـ، حـتـىـ إـذـ أـظـلـمـتـ بـيـ عـقـبـةـ طـرـحـونـيـ مـنـهـ. قـالـاـ: أـفـلـأـ تـأـمـرـ بـهـمــ يـاـ رـسـولـ اللهــ إـذـ جـاءـكـ النـاسـ فـتـضـرـبـ أـعـنـاقـهـمـ؟ قـالـ: أـكـرـهـ أـنـ يـتـحـدـثـ النـاسـ وـيـقـولـوـنـ: إـنـ مـحـمـداـ قـدـ وـضـعـ يـدـهـ فـيـ أـصـحـابـهـ. فـسـمـاـهـمـ لـهـمـاـ وـقـالـ: اـكـتـمـاهـمـ.

وفيـ كتابـ أـبـانـ بـنـ عـثـمـانـ: قـالـ أـعـمـشـ: وـكـانـوـاـ اـثـنـيـ عـشـرـ، سـبـعـةـ مـنـ قـرـيشـ» (١).

(١) مجمعـ الـبـيـانـ ٥: ٦٨ـ بـتـفـسـيرـ الـآـيـةـ ٧٤ـ مـنـ سـوـرـةـ التـوـبـةـ، عـنـ الزـجاجـ وـالـوـاقـدـيـ وـالـكـلـبـيـ. وـالـقـصـةـ مـشـرـوـحـةـ فـيـ كـتـابـ الـوـاقـدـيـ، إـعـلامـ الـورـىـ بـأـعـلامـ الـهـدـىـ ١: ٢٤٥ـ ٢٤٦ـ طـ مـؤـسـسـةـ آـلـ الـبـيـتـ. دـلـائـلـ النـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ ٥: ٢٥٩ـ، الـبـادـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ٥: ٥ـ.

استخراجـ المرـامـ مـنـ استـقـصـاءـ الـأـفـهـامـ، جـ ٣ـ، صـ: ٤١٦

ورـوـاـيـةـ شـيـخـ مـشـايـخـهـمـ الصـدـوقـ بـالـإـسـنـادـ:

«عـنـ حـذـيفـةـ بـنـ الـيـمـانـ أـنـهـ قـالـ: الـذـينـ نـفـرـوـاـ بـرـسـولـ اللهـ نـاقـهـ فـيـ مـنـصـرـفـهـ مـنـ تـبـوـكـ أـرـبـعـةـ عـشـرـ: أـبـوـ الشـرـورـ، وـأـبـوـ الدـواـهـيـ، وـأـبـوـ

المعازف، وأبوه، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص، وأبو عبيدة، وأبو الأعور، والمغيرة، وسالم مولى أبي حذيفة، وخالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وأبو موسى الأشعري، وعبد الرحمن بن عوف. وهم الذين أنزل الله عز وجل فيهم «وَهُمْ بِمَا لَمْ يَنَالُوا»^١. وما في تفسير الإمام الحسن العسكري وغيره من كتبهم، مما أورده صاحب البحار، وترجمه إلى الفارسية في كتابه حياة القلوب. وعلى الجملة، فإن الحديث المذكور لا يشمل هؤلاء، بناءً على الأصول الموضوعة عند الإمامية.

وأميًا بالمعنى الثاني، فمن البديهي أيضًا أن لا يكون المقصود هم الأصحاب بالمعنى الثاني، فإنه غير صادق على المرتدين الذين حرّقوا بيت سيد المرسلين، وحرّقوا آيات القرآن المبين، وبدلوا شعائر الدين وسلكوا مسلك إبليس اللعين.

وإذا كان «الأصحاب» في الحديث لا يراد منهم المعنى الأول ولا المعنى الثاني، فلا محالة يكون المراد من «الأصحاب» الجماعة المتصفون بالإحداث، وهم المشهورون عند الإمامية بالمناقب والمحامد، مثل صديق الإمامية أعني أباذر، وأخوهما الأكبر أعني سلمان المحمدي، وعمّار، وحذيفة، وابن مسعود، وخزيمة ذي الشهادتين، وعامر بن واثلة، وسعد بن عبادة، والعباس

(١) الخصال: ٤٧٠، باب الأربعه عشر.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١٧

عمّ أشرف الناس صلّى الله عليه وآلـه وسلم وأبنائه...

فهؤلاء هم المقصودون بالحديث، لا الذين توهم المجلسي وأمثاله.

نقد الوجه الأول

إنّ حصر مفهوم «الأصحاب» في المعنيين المذكورين هو: إما على أصول الإمامية، وإما على أصول جمهور العامة.

فإن كان على أصول الإمامية، فما الدليل على قولهم بذلك؟ إنّهم لا يقولون بانحصر معنى هذه الكلمة في المعنيين، بل إنّ كلمة «الصاحب» لا تدلّ إطلاقاً على مدح أبداً، وهذا هو العمدة، ولذا صحّ إطلاقها عندهم على أهل الرّدّة وسائر أهل النار من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلم، ومن هنا تراهم يناقشون في دلالـة آية الغار على حسن حال أبي بكر من جهة وصفه بـ«الصاحب»، وقد أخذوا ذلك من المعصوم عليه السلام كما في بعض الأخبار^١.

وإن كان دعوى حصر مفهوم «الصاحب» في المعنيين بناءً على أصول أهل السنة، فذكر مبناهم أمّام الإمامية في مقام الإلزام دليل على قلة الفهم!! فإنه إذا كانت الكلمة منحصرة في المعنيين، ولا شيء منها بصادق على الشّيخين، فما الملزم للإمامية بأن لا يقولوا بانطباق الحديث عليهم؟

وعلى الجملة، فإن الإمامية لا يرون انحصر الكلمة في المعنيين المذكورين، فلا يكون حديث الحوض آياً عن الإنطباق على الخلفاء وعلى المرتدين، بل يصدق على هؤلاء وهؤلاء ويتطابق أحوالهم جميعاً، والمراد من

(١) انظر: البرهان في تفسير القرآن ٢: ٧٧٧ ط مؤسسة البعثة.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١٨

«ال أصحاب» هنا مطلق المصاحبين، ولا دلالـة لمجرد الصـحبة على الشرف والفضـيلة الـديـنية ... فإن كلـ من كان يـصـاحـب رسـول الله صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ ويـجـالـسـهـ فـيـ الـظـاهـرـ يـصـدقـ عـلـيـهـ عنـوانـ «الـصـاحـبـ»؛ كـافـرـاـ كـانـ أوـ مـسـلـمـاـ، مـؤـمـناـ كـانـ أوـ مـنـافـقاـ، مـعـادـياـ كـانـ أوـ مـخـلـصـاـ، فـلاـ مـنـافـاةـ بـيـنـ «الـصـاحـبـ» وـ «الـرـدـةـ»، وـلاـ مـنـافـاةـ بـيـنـ «الـصـاحـبـ» وـ «الـمـكـرـ وـ الـخـدـيـعـةـ وـ الـدـسـيـسـةـ لـقـتـلـ رـسـولـ اللهـ» فـيـ «الـعـقـبـةـ» وـغـيـرـهـاـ.

ثـمـ إنـ ماـ زـعـمـهـ مـنـ كـوـنـ الـأـخـبـارـ فـيـ سـعـيـ الـقـوـمـ فـيـ قـتـلـ رـسـولـ اللهـ صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ - وـلـاـ سـيـماـ قـصـةـ «الـعـقـبـةـ» - أـخـبـارـاـ مـفـتـرـيـاتـ،

فـالـأـصـلـ فـيـ قـوـلـهـ بـأـنـ الـخـلـفـاءـ وـأـتـابـعـهـمـ كـانـواـ مـنـ الصـاحـبـةـ الـمـخـلـصـيـنـ لـرـسـولـ اللهـ، الـوـاـصـلـيـنـ إـلـىـ أـقـصـىـ مـدـارـجـ الـإـيمـانـ وـالتـقـوـيـاتـ

والعرفان، مما هو أول الكلام عند الإمامية، ومن الطبيعي أن لا يقول الخصم بصحّة ما يدلّ على بطلان مذهبه!!
الوجه الثاني

إنّ حديث الحوض يشتمل على قوله صلّى الله عليه وآلـه وسلـمـ: «يا رب أصحابي» مرّةً أو مرّتين، وهذا ظاهر في الشفاعة لهم، ومن الواضح أنّ النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلـمـ سوف لا يشفع في القيامة للظالمين والغاصبين والكفرة والمرتدّين، فلا يعمّ حديث الحوض أهل السقفة وأتباعهم.

نقد هذا الوجه

ويرد عليه بعد التسليم بدلالة ذلك على الشفاعة، إن الشفاعة الممنوعة في حقّ الظالمين والغاصبين والمرتدّين، هي الشفاعة التي ترتجى فيها

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤١٩

الإجابة، والغرض منها تخلص المشفوع له من العذاب وإنقاذه من الهلاكة، وهكذا شفاعة في حقّ أصحاب حديث الحوض غير ثابتة، بل الشفاعة- المفترض صدورها منه صلّى الله عليه وآلـه وسلـمـ في حقّ هؤلاء- الغرض منها تفضيّحهم على رؤس الأشهاد وإظهار شناعة حالهم لأهل القيامة والمعد.

إنّ من له أدنى إلمام بالأحاديث النبوية وأقلّ تأمل في الآيات القرآنية، ليعلم بأنّ الأنبياء والأوصياء قد تصدر منهم امور توهم عدم إطلاعهم على الأمور الواقعية والحقائق كما هي، لكنّ الغرض من ذلك شيء آخر، ويترتب عليه مصلحة عظمى، كما في سؤال موسى عليه السلام من الله أن ينظر إليه، فإنه كان يعلم باستحالة ذلك، لكنه أراد أن يسمع الناس الإستحالة من الله، كما قال السيد المرتضى في كتاب (تنزيه الأنبياء) إذ جاء فيه الكلام على قوله تعالى: «ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربّه قال ربّ أرنى أنظر إليك» قال: «أولى ما اجيب به عن هذه الآية أن يكون موسى عليه السلام لم يسأل الرؤية لنفسه وإنما سأله لقومه، فقد روى أن قومه طلبوا ذلك منه، فأجابهم بأن الرؤية لا تجوز عليه تعالى، فلرجوا به وألحوا عليه في أن يسأل الله تعالى أن يريهم نفسه، وغلب في ظنه أن الجواب إذا ورد من جهته جلت عظمته كانت أحسن للشبهة وأنهى لها، واختار السبعين الذين حضروا الميقات ليكون المسألة بمحضر منهم فيعرفوا ما يرد من الجواب، فسأله عليه السلام على ما نطق به القرآن، واجيب بما يدلّ على أن الرؤية لا تجوز عليه عزوجل» (١). وكما في قول الله عزوجل لإبراهيم عليه السلام- لما طلب منه أن يريه كيف يحيي الموتى : «أولم تؤمن» مع أنه عليه السلام كان أفضل أهل

(١) تنزيه الأنبياء والأئمة: ٧٥

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٢٠

الإيمان، والله أعلم بحاله، لكن الغرض من طلبه، ومن سؤاله تعالى منه عن إيمانه، شيء آخر أريد بيانه للناس، وقد تبه على ذلك المفسرون بتفسير الآية المباركة ... قال البيضاوي:

«قال له ذلك وقد علم أنه أعرق الناس في الإيمان، ليجيب بما أجاب فيعلم السامعون غرضه» (١).

هذا، وإن بعض ألفاظ حديث الحوض ظاهر فيما ذكرناه، ومن ذلك: ما أخرجه مسلم:

«حدّثنا يونس بن عبد الأعلى الصّدّفي: أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو- وهو ابن الحارت- إنّ بكيراً حدّثه عن القاسم بن عباس الهاشمي، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة زوج النبي أنها قالت: كنت أسمع الناس يذكرون الحوض ولم أسمع ذلك من رسول الله صلّى الله عليه وسلم، فلما كان يوماً من ذلك والجارية تمثّطني، فسمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول: أيها الناس، فقلت للجاريه: استأخرى عنّي، قالت: إنّما دعا الرجال ولم يدع النساء، فقلت: إنّي من النساء، فقال رسول الله صلّى الله عليه

وسلم: إنّي لكم فرط على الحوض، فإيّاى لا يأتي أحدكم فيذبّ عنى كما يذبّ البعير الضالّ، فأقول: فبم هذا؟ فيقال: إنّك لا تدرى ما أحدثوا بعدك، فأقول: سحقاً» (٢).

فإنّ السؤال في هذا الحديث غير محمول على الإستفهام الحقيقي قطعاً، وإنما يحمل على إظهار إحداث القوم من بعده، وأن ذلك سبب ذودهم عنه

(١) تفسير البيضاوى ١: ١٣٦.

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٧٩٥ / ٢٢٩٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٢١

صلّى الله عليه وآلـه وسلمـ، وذلك:

أولـاً: لأنـ ذبـ الـقـومـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ وـسـوـقـهـمـ إـلـىـ جـهـنـمـ يـكـوـنـ بـأـمـرـ مـنـ اللـهـ تـعـالـىـ، فـلاـ وـجـهـ لـسـؤـالـهـ عـنـ السـبـبـ إـلـاـ تـضـيـعـ الـقـوـمـ وـهـتـكـ أـسـتـارـهـمـ.

وثانيـاً: لأنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ كـانـ عـلـىـ عـلـمـ بـسـبـبـ ذـوـدـ الـقـوـمـ عـنـهـ، كـمـاـ هـوـ مـفـادـ هـذـاـ حـدـيـثـ أـيـضـاـ، فـلاـ يـكـوـنـ سـؤـالـهـ عـنـ السـبـبـ إـلـاـ لـمـصـلـحـةـ، إـلـاـ لـزـمـ الـلـغـوـ، وـتـلـكـ الـمـصـلـحـةـ لـيـسـ إـلـاـ إـظـهـارـ اـرـتـدـادـ الـقـوـمـ وـإـحـدـاثـهـمـ الـمـوـجـبـ لـلـدـخـولـ فـيـ النـارـ.

وـعـلـىـ هـذـاـ أـيـضـاـ يـحـمـلـ قـوـلـهـ- فـيـ بـعـضـ الـأـلـفـاظـ- «أـصـحـابـيـ أـصـحـابـيـ».

ومـيـاـ يـشـهـدـ بـمـاـ ذـكـرـنـاهـ- مـنـ عـدـمـ اـسـتـحـقـاقـ الـقـوـمـ لـلـشـفـاعـةـ الـحـقـيقـيـةـ، وـأـنـ قـوـلـ رـسـوـلـ اللـهـ ذـلـكـ إـنـمـاـ هـوـ لـتـفـضـيـحـهـمـ فـيـ يـوـمـ الـقيـامـةـ-

أـخـبـارـ مـرـوـيـةـ فـيـ كـتـبـ أـهـلـ السـنـةـ:

منها: ما رواه السمهودي في (جواهر العقدين) قال:

«أخبرني الشيخ الإمام العلامة المحقق شيخ المالكيه في زمانها شهاب الدين أحمد بن يونس القدسوني المغربي، نزيل الحرمين الشريفين - في مجاورته بالمدينه النبويه سنة خمس وسبعين وثماناء - أن بعض مشائخه الأئبيات ممن يثق به أخبره: أن شخصاً من أعيان المغاربه عزم على التوجه من بلاده إلى الحج قال: فأحضر إليه شخص من أهل الثروه مبلغاً - أظنه قال إنه مائه دينار - وقال له: إذا وصلت إلى المدينة النبويه، فاسأله عن شخص من الأشراف يكون صحيح النسب فتدفع إليه ذلك، عسى أن يكون لى بذلك وصلة بجدهه صلّى الله عليه وسلم.

قال: فلما رجع إليهم ذلك المغربي أخبر: أنه قدم المدينة وسأل عن أشرافها.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٢٢

فقيل: إنّ نسبـهـمـ صـحـيـحـ غـيرـ آنـهـمـ مـنـ الشـيـعـةـ الـذـيـنـ يـسـبـونـ.

قال: فكرهـتـ دـفـعـ ذـلـكـ لـأـحـدـ مـنـهـمـ.

قال: ثم جلس إلى واحد منهم وقال: جلست إليه فسألـتـ عـنـ مـذـهـبـهـ.

فقال: شيعـيـ.

فقلـتـ لـهـ: لوـ كـنـتـ مـنـ أـهـلـ السـنـةـ لـدـفـعـ إـلـيـكـ مـبـلـغاـ عـنـدـيـ.

قال: فشكـيـ فـاقـهـ وـشـدـهـ حاجـهـ، يـسـأـلـنـيـ شـيـئـاـ مـنـهـ.

فقلـتـ لـهـ: لـاـ سـبـيلـ إـلـىـ أـنـ أـعـطـيـكـ شـيـئـاـ مـنـهـ. فـذـهـبـ عـنـيـ.

قال: فلـمـاـ نـمـتـ تـلـكـ اللـيـلـهـ، رـأـيـتـ أـنـ الـقـيـامـةـ قـامـتـ وـالـنـاسـ يـجـوزـونـ عـلـىـ الـصـرـاطـ، فـأـرـدـتـ أـنـ أـجـوزـ، فـأـمـرـتـ فـاطـمـةـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهاـ بـمـنـعـيـ، فـصـرـتـ أـسـتـغـيـثـ فـلـاـ أـجـدـ مـغـيـثـاـ، حـتـىـ أـقـبـلـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـاسـتـغـثـتـ بـهـ وـقـلـتـ:

يا رسول الله، فاطمة تمنعني الجواز على الصراط.

فالتفت إليها صلٰى الله عليه وسلم وقال: لم منعت هذا؟

فقالت: لأنّه منع ولدی رزقه.

قال: فالتفت وقال: قد قالت إنك منعت ولدتها رزقه؟

فقلت: والله يا رسول الله، ما منعه إلّا أنه يسبّ الشّيخين رضي الله عنهم؟!

فالتفتت فاطمة رضي الله عنها إلى الشيختين وقالت لهما: أتوأخذان ولدي بذلك؟

فقالا: لا يأْلِ سامحناه بذلك.

قال: فالتفت إلّي وقالت: فما أدخلك بين ولدي وبين الشّيخين؟

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٢٣

فانتهت فرعاً، فأخذت المبلغ وحيث يه إلى ذلك الشريف فدفع له» ... ١.

وذكر أبوالعباس القرطبي في (شرح صحيح مسلم) بشرح حديث صلاة النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم على عبدالله بن أبي سلول: أن الاستغفار على قسمين، فمنه حقيقي، ومنه غير حقيقي وإنما يكون لغرض آخر، قال:

«وقوله عليه السلام: إِنَّى خَيَرْتُ، مَشْكُلٍ، مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَى قَرْبَى» الآية، نزلت بعد موت أبي طالب حين قال عليه السلام: وَاللَّهِ أَلْأَسْتَغْفِرُ لَكَ مَا لَمْ أَعْلَمْ عَنْكَ، وهذا يفهم منه النهي عن الاستغفار لمن مات كافراً، وهو متقدم على الآية التي فهم منها التخيير.

والجواب عن الإشكال: إن المنهى عنه في هذه الآية استغفار مرجو الإجابة، حتى يكون مقصوده تحصيل المغفرة لهم كما فعل بأبي طالب، فإنه إنما استغفر له كما استغفر إبراهيم لأبيه على جهة أن يجيئهما الله فيغفر للمدعى لهم، وفي هذا الاستغفار استاذن النبي صلى الله عليه وسلم ربه في، أن يأذن له فيه لامه فلم يؤذن له فيه، فهذا النوع هو الذي تناوله منع الله تعالى ونهيه.

وَأَمَّا الْاسْتِغْفَارُ لِأُولَئِكَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ خَيَرُ فِيهِ اسْتِغْفَارٌ لِسَانِي، عَلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا يَقُعُ وَلَا يَنْفَعُ وَلَا يَعْلَمُ وَلَا يَعْلَمُ تِطْبِيبُ قُلُوبِ بَعْضِ الْأَحْيَاءِ مِنْ قَرَابَاتِ الْمُسْتَغْفِرِ لَهُمْ، فَانْفَصَلَ الْمَنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمُخْيَرِ فِيهِ وَارْتَفَعَ الإِشْكَالُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ» ۲۰۔

٢) جواهر العقدين ١: ٢٦٩/ق

٢) المفهـم - شرح صحيح مسلم ٢: ٦٤١

٤٢٤ استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص:

وقوله: إِنَّمَا لَوْكَانَ أَهْلَ السُّقِيَفَةِ وَأَتَبَاعُهُمْ كُفَّارًا مُخْلَدِينَ فِي النَّارِ، فَلَا يُشْفَعُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ، لِعدَمِ جُوازِ الشُّفَاعَةِ لِلْكُفَّارِ، لَكُنَّهُ سَيُشْفَعُ لَهُمْ، فَلَيَسُوَا بِكُفَّارٍ...

كلام ساقط، إذ قد عرفت أنَّ الحديث لو دلَّ على الشفاعة فالغرض منها تفضيح القوم لا الشفاعة الواقعية.

على أن هذا الكلام يدل على جهل هذا القائل بروايات قومه، الصيرحة في شفاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم للكفار يوم القيمة، إلأنها لا تقبل:

آخر ابن مردویه عن عبد الرحمن بن میمون: إن كعباً رضي الله عنه دخل يوماً على عمر بن الخطاب، فقال له عمر: حدثني إلى ما ينتهي شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيمة، فقال كعب رضي الله عنه: قد أخبرك الله في القرآن إن الله يقول: «ما سللكم في سقر» إلى قوله «المصلين». قال كعب رضي الله عنه: فيشفع يومئذ حتى يبلغ من لم يصل صلاةً قط، ولم يطعم مسكيناً قط، ولم يؤمن ببعث قط، فإذا بلغت هؤلاء لم يبق أحد فيه خير». (١).

وكذلك رواوا عن سائر الأنبياء ... ففي البخاري:
 «عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيمة وعلى وجه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصيني؟ فيقول أبوه: فاللهم لا أعصيك، فيقول: يا رب، إنك وعدتني أن لا تخزني يوم يبعثون؟ فأى خزي أخزى من أبي الأبعد، فيقول الله: إنى حرمت».

(١) الدر المنثور في التفسير بالتأثر ٣٣٧: ٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص ٤٢٥
 الجنة على الكافرين» ١».

وإذا كان القوم يروون في صحاحهم مثل هذا الحديث الدال على شفاعة النبي لكافر حقيقي بزعمهم، ولابد وأن يكون لمصلحة، فأى مانع من أن يشفع لأصحابه بقوله « أصحابي أصحابي » لمصلحة تقتضي ذلك؟

على أن غير واحد من أعلام القوم قالوا - في مقام الجواب عن استدلال أصحابنا بحديث الحوض على سوء حال الصحابة في الآخرة - بأن حديث الحوض وارد بحق الكفار والمرتدين، فإذا كان يدل على الشفاعة، فستكون للكافار والمرتدين ... فكيف يقال بأنها محظوظة في حق الكفار والمرتدين؟

والحاصل: إن هذه الشفاعة إن كانت حقيقة فلا تكون للكفار وأهل الردة، وإن كانت ظاهرية - ولمصلحة أخرى - فلا يأبى حديث الحوض عن الشمول لأهل السقية وأنصارهم ...

الوجه الثالث

إن تصغير لفظ « أصحابي » - كما ورد في كتاب سليم وبعض كتب الإمامية - لما لم يكن من أجل تقليل عدد الأصحاب يقيناً، فالمراد منه الإشارة والإستعطاف، نظير قوله: يا بنى، وأمثاله ... فالشيخان وأحزابهما يقعون في القيمة موقع الاستعطاف ... فكيف يروي الإمامية مثل هذا الحديث، ثم يقولون بخلود الشيفيين وأتباعهما في النار؟
 وإذا كانوا يروون عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن شفاعته لا تناول

(١) صحيح البخاري ٤: ٢٧٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص ٤٢٦

من آذى أهل بيته وذراته ... فإن مقتضى اللفظ المذكور في حديث الحوض أن القوم لم يكونوا قد آذوا أهل بيته، فيبطل كل ما يروونه ويزعمونه في باب إيزاد الصحابة لأهل بيته النبي.
 نقد الوجه الثالث

إن أساس هذا الوجه ورود لفظ « أصحابي » في رواية أصحابنا الإمامية، وهذا افتاء محض، فاللفظ المذكور غير وارد في شيء من رواياتنا، ودعوى وجوده في خبر كتاب سليم كاذبة، فنسخة كتاب سليم الموجودة عندنا - وهي نسخة قديمة جداً - هي بلفظ « أصحابي » وكذا الخبر في كتاب (البحار) نقلًا عن كتاب سليم ... لكنّ القوم من عادتهم الكذب والإفتراء، وقد تقدم في الكتاب التنبيه على موارد من هذا القبيل كثيرة.

وعلى فرض وجود لفظ « أصحابي » في روايات أهل الحق، فغاية ما يدعى هو دلالة هذا اللفظ على الشفقة والعطف من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالنسبة إلى القوم، فيكون مآل هذا الوجه إلى الوجه السابق، وقد عرفت أن لا مانع من ذلك، لكونه لمصلحة تفضي به القوم وظهور سوء حالهم وعدم شمول الشفاعة لهم.

هذا، وقد تكرر من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفضيغ المشايخ على رؤس الأشهاد في الدنيا، وكان ذلك منه في مواطن عديدة معهم، من أشهرها قضيّة إبلاغ سورة براءة، هذه القضيّة التي رواها أئمّة القوم وكبار حفاظهم أمثل: الترمذى، وأحمد، وعبدالله بن أحمد، والطبرى، والبغوى، والنيسابورى، والنمسائى، والسهيلى، والشعلبى، والحاكم، وابن مردويه، وابن استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٢٧

أبى شيبة، وابن حبان، وعبدالرازق، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، وأبى عوانة، والطبرانى، والدارقطنى، والبيهقى، وابن حجر العسقلانى، والقسطلانى، والعينى، وابن كثير ... وغيرهم... وهذا أحد ألفاظه كما أخرجه النسائى قال:

«أخبرنا العباس بن محمد الدورى، قال: حدثنا أبو نوح قراءةً، عن يونس بن أبى إسحاق، عن أبى إسحاق، عن زيد بن بشير، عن علی رضى الله عنه: إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ببراءة إلى أهل مكة مع أبى بكر، ثم أتبه على، فقال له: خذ الكتاب فامض به إلى مكة، قال: فلحقته فأخذت الكتاب منه، فانصرف أبو بكر - وهو كتيب - فقال: يا رسول الله، أنزل فی شیء؟ قال: لا، إلآنی امرت أن أبلغه أنا أو رجل من أهل بيتي.

أخبرنا زكرياً بن يحيى قال: حدثنا عبد الله بن عمر قال: حدثنا أسباط، عن فطر، عن عبد الله بن شريك، عن عبد الله بن رقيم، عن سعد، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر ببراءة، حتى إذا كان بعض الطريق، أرسل علينا فأخذها منه، ثم سار بها، فوجد أبو بكر في نفسه فقال: قال رسول الله: إنه لا يؤذى عني إلأنا أو رجل مني»^(١).

وتلخص: أن لا منافاة بين إظهار الشفقة، وطلب الرحمة، لمصلحة الإعلان عن خسران القوم وخلودهم في العذاب الأليم ... وما ذكره من أن الشفاعة لا - تكون للمخلدين في الجحيم، مردود بما جاء في شرح الحديث من كتب أصحابه، فإنهم لمنما ادعوا أن المراد من حديث الحوض هم المرتدون الذين حاربهم أبو بكر، نصوا على موت هؤلاء المرتدون على الكفر ... قال ابن حجر:

(١) خصائص على: ١١٤ / ٧٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٢٨

«هم الذين ارتدوا على عهد أبى بكر، فقاتلهم أبو بكر حتى قتلوا وما توا على الكفر»^(١).

وقال الكرمانى: «سحقاً، أى بعداً، وكرر للتأكيد، وهو نصب على المصدر، وهذا مشعر بأنهم مرتدون عن الدين، لأنّه يشفع للعصاة ويهمّ بأمرهم ولا يقول لهم مثل ذلك»^(٢).

الوجه الرابع

كلمة «لا تدرى» - في حديث الحوض - نص في نفي علم النبي صلى الله عليه وسلم بإحداث الأصحاب في الدين من بعده، ولا أحد من المسلمين يجوز الكذب على الله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، لكن عدم علم النبي ينافي ما ثبت بالضرورة من مذهب الإمامية من أنه كان عالماً بأحوال الغاصبين - الكلية والجزئية - وأنه قد أخبر أهل بيته الطاهرين بجميع تلك الحقائق.

فلو كان المراد من «الأصحاب» في «حديث الحوض» هم «أهل السقيفة» عاد المحذور، واللازم باطل عند جميع الملترين، فالملزوم مثله. والروايات الموضوعة في كتبهم لإثبات الدعوى المذكورة، كثيرة جداً.

نقد هذا الوجه

أولاً: مذهب الإمامية أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلم جميع ما في هذا العالم وأحوال أهله مطلقاً، وفي كتب أهل السنة أيضاً تصريحات

- (١) فتح الباري في شرح البخاري ١١: ٣٢٤، كتاب الرقاق، باب الحشر.
 - (٢) الكواكب الدراري في شرح البخاري ٢٣: ٦٧، كتاب الرقاق، باب الحوض.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٢٩
بهذا الإعتقاد.

ففي (حاشية شرح عقائد العضدي) للشيخ محسن الكشميري:

«واعلم أنَّ المراد الرؤية في عالم التكليف، فلا يشكل بما روى أنَّه عليه السلام رأى ليلة المراجعة جميع الأمة في عالم الأرواح والمثال، ولا بأنَّه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَبْرِهِ حَتَّى يَرَى جَمِيعَ الْأَمَّةِ» ١).

وفي (المواهب اللدنية):

«قد روى ابن المبارك عن سعيد بن المسيب: ليس يوم إلاؤ يعرض على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْمَالَ امْمَةِ غَدُوَّةً وَعَشِيَّةً، فَيُعْرَفُهُمْ بِسَيِّمَاهُمْ وَأَعْمَالِهِمْ، فَلَذِلِكَ يُشَهَّدُ عَلَيْهِمْ» ٢).

وفي (جامع مسانيد أبي حنيفة) بعد أنْ أورد ما حكاه الخطيب عن أحمد ابن الحسن الترمذى أنَّه قال: «رأيت رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ فَقَلَّتْ لَهُ يَدُهُ، مَا تَرَى مَا فِيهِ النَّاسُ مِنْ الْإِخْلَافِ؟ قَالَ: فِي أَىِّ شَيْءٍ؟ قَلَّتْ فِيمَا بَيْنَ أَبْيَانِهِ وَمَالِكِ الشَّافِعِيِّ. قَالَ: أَمَّا أَبْيَانُهُ فَلَا أَعْرِفُهُ، وَأَمَّا مَالِكُ فَكَتَبَ الْعِلْمَ، وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ فَمَنْيَ وَإِلَيْهِ». قال الخوارزمي:

«صحَّ في الحديث أنَّه يعرض على رسول الله أَعْمَالَ امْمَةِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَكَيْفَ لَا يَعْرِفُهُ؟ وَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرِفُ كُلَّ بَرٌّ وَفَاجِرٍ تعرَض

(١) الحاشية على شرح العقائد - تعريف الصحابي.

(٢) شرح الموهاب اللدنية بالمنج المحمدية ٥: ٣٣٧، القسم الرابع: ما اختصَّ «ص» به من الفضائل والكرامات.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٣٠

أعماله عليه، فكيف لا يعرف أبا حنيفة وأعمال أكثر امته على مذهبها» ١....؟).

وثانيًا: إنَّ ما ذكره معارضي بأنَّه إذا كان نفي علم النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بارتداد القوم، دليلاً على عدم انطباق الحديث على أهل السقيفة وأصحابهم، فإنه يكون دليلاً كذلك على عدم انطباقه على سلمان وأبي ذكر وعممار وغيرهم أيضاً، لأنَّ أعمال هؤلاء أيضاً معروضة عليه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فهو عالم بأحوالهم، فيلزم الكذب في «إنَّكَ لا تدرِّي».

بل إنَّ مقتضى أحاديث عرض أعمال الأمة عليه، عدم انطباق حديث الحوض على أحدٍ من أفرادها مطلقاً، وإلَّا لزم الكذب في حديث الحوض ...

وثالثاً: إنَّ الصحيح رفع اليدين عن ظهور «لا تدرِّي» في نفي العلم، وحمله على ظاهره غير صحيح قطعاً، لدلالة نفس حديث الحوض على علمه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بارتداد القوم من بعده؛ فلا يأخذ بظاهر كلمة «لا تدرِّي» إلَّا الجاهل الغبي، أو المتعصب المفترى!

ورابعاً: إنَّ المعانى المحتملة في لفظ «لا تدرِّي» في «حديث الحوض» عديدة:

منها: أنَّ يكون الإستفهام في «إنَّكَ لا تدرِّي ما أحدثوا بعدك» إنكارياً، أي: ألا تعلم بارتداد هؤلاء وما أحدثوا في الدين من بعدك؟ فهؤلاء لا يستحقون الشفاعة منك، بل هم في العذاب خالدون.

ومنها: أنَّ يكون المراد نفي درايته بحسب الظاهر، أي: إنَّ ظواهر الأحوال تقتضي أنَّ لا تعلم بما كان منهم، لخروجك من هذا العالم قبل وقوع تلك الأمور.

(١) جامع مسانيد أبي حنيفة ١: ٦٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٣١

ومنها: أن يكون المراد نفي الدراية بالإدراك الظاهري، أي: إنك لم تر بعينك ما صنعوا، وإن كنت عالماً به بإعلام الله تعالى.

ومنها: أن يكون المراد سلب دراية النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك بحسب معتقد بعض الحاضرين، كما عليه جماعة أهل السنة المنكرين لعلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالامور تفصيلاً، فيسلب دراية النبي بذلك حسب معتقدهم تقبيحاً لهذا الإعتقاد.

ومنها: حمل سلب الدراية ونفي العلم على المبالغة، أي: إنك تشفع لهؤلاء القوم وكأنك لا تدرى بأحوالهم من بعدك؟

ومنها: أن يكون المعنى: إنك لا تدرى كما ندرى، إذ لا ريب في أنَّ علم الله تعالى أوسع وأفضل من علم من سواه حتى الأنبياء.

وبعد ورود هذه الإحتمالات كيف يكون الكلام نصاً في جهل النبي؟

وكيف يكون الحديث نصاً في جهله بما سيكون من بعده وهو دليل على علمه بذلك؟

إذا كان نصاً في جهله مع ذلك، لزوم تجويز الكذب على الله، وهذا ما لا يتفوه به مسلم كما قال، فافهم!!

لكنَّ أهل السنة يجذرون جميع القبائح على الله، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً ... فيكون صدور الكذب جائزًا عليه ...

مضافاً إلى تصريح بعضهم بجواز الكذب عليه ... فقد جاء في (شرح العقائد العضدية) للدواني ما نصه:

«واعلم أنَّ بعض العلماء ذهب إلى أنَّ الخلف في الوعيد جائز على الله تعالى، وممَّن صرَّح به الواحدى في التفسير الوسيط في قوله تعالى في سورة

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٣٢

النساء: «ومن يقتل مؤمناً متعمِّداً فجزاؤه جهنَّم» الآية حيث قال: والأصل في هذا أنَّ الله تعالى يجوز أن يخلف في الوعيد، وإن كان لا يجوز أن يخلف في الوعد، وبهذا اوردت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الأصفهاني السنجري، حدثنا عبد الله بن محمد الأصفهاني وزكرياء بن يحيى الساجي وأبو حفص جعفر السليمي وأبو يعلى الموصلى قالوا: حدثنا هديبة بنت خالد، حدثنا سهيل بن أبي حرم، حدثنا ثابت البناي، عن أنس بن مالك أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من وعده الله تعالى على عمله ثواباً فهو منجز له ومن أوعده على عمله عقاباً فهو بالخيار.

وأخبرنا أبو بكر، ثنا محمد بن عبد الله بن حمزه، حدثنا أحمد بن الخليل، حدثنا الأصممعي قال: جاء عمرو بن عبيد إلى عمرو بن العلاء قال: يا أبا عمرو، أيخلف الله ما وعده؟ قال: لا. قال: أفرأيت من أوعده الله تعالى على عمله عقاباً إنه يخلف الله تعالى وعيده فيه؟ فقال أبو عمرو: من العجمة أتيت أبا عثمان، إنَّ الوعد غير الوعيد، إنَّ العرب لا تعد عيماً ولا خلفاً أن تعد شرّاً ثم لا تفعل، بل ترى ذلك كرماً وفضلاً، وإنما الخلف المحال أن تعد خيراً ثم لا تفعله. قال: فوجد هذا في العرب؟ قال: نعم، أما سمعت قول الشاعر: وإنَّ إذا أوعدته أو وعدته لمخالف ميعادي ومنجز موعدى

والذى ذكره أبو عمرو مذهب الكرام، ومستحسن عند كل أحد خلف الوعيد كما قال السرى الموصلى:

إذا وعد النساء أنجز وعده وإن أوعد النساء فالغفو مانعه

وأحسن يحيى بن معاذ في هذا المعنى حيث قال: الوعد والوعيد حقٌّ؛

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٣٣

فالوعد حق العباد على الله تعالى، إذ ضمن لهم إذا فعلوا ذلك أن يعطيمهم كذا، ومن أولى بالوفاء من الله تعالى؟ والوعيد حقه على العباد إذ قال لا تفعلوا كذا فإنَّى اعذُّكم، ففعلوا، فإن شاء عفا وإن شاء أخذ لأنَّه حقه، وأولاً هما العفو والكرامة لأنَّه غفور رحيم».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٣٧

مما ورد عن أهل البيت في الصحابة ... ص: ٤٣٧

اشارة

الحديث الأول

في قوله تعالى: «فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ» ... ١:

قال على بن إبراهيم: «حدثني أبي، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن المعلى بن خنيس، عن أبي عبدالله عليه السلام: إنَّ هذا المثل ضربه الله لأمير المؤمنين على بن أبي طالب؛ فالبعوضة أمير المؤمنين وما فوقها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والدليل على ذلك قوله: «فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ» يعني أمير المؤمنين كما أخذ رسول الله الميثاق عليهم «وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِذَا مِثْلًا يُضْلِلُ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا» فرد الله عليهم فقال: «وما يضل به إلّا الفاسقين» * الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه» في على «ويقطعون ما أمر الله به أنْ يوصل» يعني من صلة أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام «ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون» ... ٢.

الحديث الثاني

في قوله تعالى: «وَإِذْ أَخْدَنَا مِيثَاقَكُمْ» ... ٣:

قال على بن إبراهيم:

«وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَإِذْ أَخْدَنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَ كُمْ وَلَا تُتْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرِزُنَّمْ وَأَنْتُمْ تَشْهُدُونَ» الآية.

(١) سورة البقرة، الآية ٢٥.

(٢) تفسير على بن إبراهيم القمي ١: ٣٥.

(٣) سورة البقرة، الآية ٦٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٣٨

وإنما نزلت في أبي ذر - رحمه الله - وعثمان بن عفان. وكان سبب ذلك:

لَمَّا أَمْرَ عُثْمَانَ بْنَ فَنْيَ أَبْيَ ذَرَ إِلَى الرِّبَنَةِ، دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو ذَرٍّ وَكَانَ عَلَيْهِ مَتْوِكِّلاً عَلَى عَصَاهِ، وَبَيْنَ يَدِيهِ، عُثْمَانَ مَائَةً أَلْفَ درَهمَ قَدْ حَمَلَتْهُ إِلَيْهِ مِنْ بَعْضِ النَّوَاحِي، وَأَصْحَابُهُ حَوْلَهُ يَنْظَرُونَ إِلَيْهِ وَيَطْمَعُونَ أَنْ يَقْسِمَهَا فِيهِمْ.

فقال أبوذر لعثمان: ما هذا المال؟

فقال عثمان: مائة ألف درهم حملت إلى من بعض النواحي، اريد أضم إليها مثلها، ثم أرى فيهارأيي.

فقال أبوذر: يا عثمان أيّما أكثر مائة ألف درهم أو أربعه دنانير؟

فقال عثمان: بل مائة ألف درهم.

قال: أما تذكر أنا وأنت وقد دخلنا على رسول الله عشيًّا، فرأينا حزيناً فسلمنا عليه فلم يرد علينا السلام، فلما أصبحنا أتيناه فرأينا ضاحكاً مستبشرًا، فقلنا له بأبائنا وأمهاتنا، دخلنا إليك البارحة فرأيناك كثيراً حزيناً، ثم عدنا إليك اليوم فرحاً مستبشراً.

فقال: نعم كان قد بقى عندي من في المللدين أربعه دنانير لم أكن قسمتها، وخفت أن يدركني الموت وهي عندي، وقد قسمتها اليوم واسترحت منها.

فنظر عثمان إلى كعب الأخبار وقال له: يا أبا إسحاق: ما تقول في رجل أدى زكاة ماله المفروضة، هل يجب عليه فيما بعد ذلك شيئاً؟

قال: لا، ولو اتّخذ لبنة من ذهب ولبنة من فضة ما وجب عليه شيء.

فرفع أبوذر عصاه فضرب بها رأسه ثم قال له يابن اليهودية الكائنة ما أنت والنظر في احكام المسلمين، قول الله أصدق من قولك حيث قال «وَالَّذِينَ يَكْتُرُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَمَا يُنْفِقُوهُنَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعِيَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهِمْ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكَوَّى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٣٩

كَزَّتُمْ لَأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ» فقال عثمان: يا أباذر إنك شيخ قد خرفت وذهب عقلك، ولو لا صحتك لرسول الله لقتلتك، فقال: كذبت يا عثمان. أخبرني حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: لا يفتونك يا أباذر ولا يقتلونك، وأما عقلتي فقد بقي منه ما أحفظه حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيك وفي قومك، فقال: وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وفي قومي؟ قال: سمعت يقول إذا بلغ آل أبي العاص ثلاثون رجلاً صيرروا مال الله دولاً، وكتاب الله دخلاً وعباده خولاً والفاسين حرباً والصالحين حرباً، فقال عثمان: يا عشر أصحاب محمد، هل سمع أحد منكم هذا من رسول الله؟ فقالوا: لا ما سمعنا هذا من رسول الله.

قال عثمان: ادع علياً. فجاء أمير المؤمنين عليه السلام. فقال له عثمان: يا أبا الحسن انظر ما يقول هذا الشيخ الكاذب. فقال أمير المؤمنين: مه يا عثمان، لا تقل كذاب فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ما أظلمت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر. فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: صدق أبوذر وقد سمعنا هذا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فبكى أبوذر عند ذلك فقال: ويلكم، كلّكم قد مدّ عنقه إلى هذا المال، ظنتم أنّي أكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم نظر إليهم فقال:

من خيركم؟ فقالوا: من خيرنا؟ فقال: أنا. فقالوا: أنت تقول إنك خيرنا؟ قال: نعم خلقت حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الجهة وهو عنى راض، وأنتم قد أحدثتم أحداثاً كثيرة والله سائلكم عن ذلك ولا يسألني.

قال عثمان: يا أباذر أسائلك بحق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا ما أخبرتني عن شيء أسألك عنه. فقال أبوذر: والله لو لم تسألني بحق محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أيضاً لأنّي أخبرتك.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤٠

قال: أىّ البلاد أحب إلينك أن تكون فيها؟ فقال: مكة حرم الله وحرم رسول الله، أعبد الله فيها حتى يأتينى الموت. فقال: لا ولا كرامة لك.

قال: المدينة حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. قال: لا ولا كرامة لك. فسكت أبوذر.

قال عثمان: أىّ البلاد أبغض إلينك أن تكون فيها؟ قال: الربذة التي كنت فيها على غير دين الإسلام. فقال عثمان: سر إليها.

قال أبوذر: قد سألتني فصدقتك، وأنا أسألك فاصدقني. قال: نعم.

قال: أخبرني لو بعثتني في بعث من أصحابك إلى المشركين فأسروني فقالوا: لا نفديه إلّا بثلث ما تملك. قال: كنت أفديك.

قال: فان قالوا لا نفديه إلّا بنصف ما تملك.

قال: كنت أفديك.

قال: فإن قالوا لا نفديه إلّا بكلّ ما تملك.

قال: كنت أفديك.

قال أبوذر: الله أكبر قال حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً: يا أباذر وكيف أنت إذا قيل لك أى البلاد أحب إليك أن تكون فيها؟ فتقول: مكة حرم الله وحرم رسوله عبد الله فيها حتى يأتيني الموت. فيقال لك: لا ولا كرامة لك. فتقول: فالمدينة حرم رسول الله. فيقال لك: لا ولا كرامة لك. ثم يقال لك:

فإلى البلاد أبغض إليك أن تكون فيها؟ فتقول: الربذة التي كنت فيها على غير دين

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤١

الإسلام فيقال لك: سر إليها. فقلت: وإن هذا لكائن؟ فقال: إى والذى نفسى بيده إنه لكائن. فقلت: يا رسول الله أفلأ أضع سيفي هذا على عاتقى فأضرب به قدماً قدماً؟ قال: لا إسمع واسكت ولو لعبد جبى. وقد أنزل الله فيك وفي عثمان آية. فقلت: وما هي يا رسول الله. فقال: قوله تعالى «وَإِذْ أَحَدَنَا مِثَاقُكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَفْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهُدُونَ» ثم أنت هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم نظاهرون عليهم بالإثم والعذاب وإن يأتوكم أسارى تقادوهم وهو محروم عليكم إخراجهم أفتؤمنون ببعض الكتاب وتکفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيمة يردون إلى أشد العذاب وما الله بعافٍ عما تعملون». (١).

الحديث الثالث

في قوله تعالى: «ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا» (... ٢).

قال على بن إبراهيم: «نزلت في الثاني. ويقال: في معاويه».

والعيashi عن الصادق: «فلان وفلان».

وفي الصافي: «تشمل عامة المنافقين وإن نزلت خاصة» (... ٣).

الحديث الرابع

في قوله تعالى: « فمن يكفر بالطاغوت» (... ٤).

قال القمي: «هم الذين غصبو آل محمد حقهم» (... ٥).

(١) تفسير على بن إبراهيم القمي ١: ٥٢ - ٥٤.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٠٤.

(٣) الصافي في تفسير القرآن ١: ٢٢٠.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢٥٦.

(٥) تفسير القمي، عنه الصافي ١: ٢٦١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤٢

الحديث الخامس

في قوله تعالى: «ألم تر إلى الذين يزكون» (... ١).

قال على بن إبراهيم: «هم الذين سمو أنفسهم بالصديق والفاروق وذى النورين» (... ٢).

الحادي السادس

في قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» ...^٣.

قال القمي: «هم الذين أقرّوا برسول الله صلّى الله عليه وآلّه وأنكروا أمير المؤمنين عليه السلام»^٤.

الحادي السابع

في قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا» ...^٥.

القمي: «نزلت في الذين آمنوا برسول الله صلّى الله عليه وآلّه وإقراراً لا تصدقأً، ثم كفروا لما كتبوا الكتاب فيما بينهم أن لا يرددوا الأمر

في أهل بيته أبداً، فلما نزلت الولاية وأخذ رسول الله صلّى الله عليه وآلّه الميثاق عليهم لأمير المؤمنين عليه السلام آمنوا إقراراً لا

تصديقاً، فلما قصى رسول الله كفروا

(١) سورة النساء، الآية ٤٩.

(٢) الصافي ١: ٤٢٤.

(٣) سورة النساء، الآية ١٥٠.

(٤) الصافي ١: ٤٧٧.

(٥) سورة النساء، الآية ١٣٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤٣
فازدادوا كفراً.

والعياشى عن الباقر عليه السلام قال: هما والثالث والرابع وعبد الرحمن وطلحة، و كانوا سبعة (الحادي) وذكر فيه مراتب إيمانهم
وكفرهم.

وعن الصادق عليه السلام: نزلت في فلان وفلان، آمنوا برسول الله في أول الأمر، ثم كفروا حين عرضت عليهم الولاية، حيث
قال: من كنت مولاه فعليه مولاه، ثم آمنوا باليبيعة لأمير المؤمنين عليه السلام، حيث قالوا له بأمر الله وأمر رسوله فبايعوه، ثم كفروا
حيث مضى رسول الله صلّى الله عليه وآلّه، فلم يقرّوا باليبيعة، ثم ازدادوا كفراً بأخذهم من بايعوه باليبيعة لهم، فهؤلاء لم يبق فيهم من
الإيمان شيء»^٦.

الحادي الثامن

في قوله تعالى ...: «إِنَّ يَكْفُرُ بِهَا هُؤُلَاءِ» ...^٢.

قال على بن إبراهيم: «يعنى: أصحابه وقريش ومن أنكروا بيعية أمير المؤمنين عليه السلام «فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ» يعني
شيعة أمير المؤمنين عليه السلام»^٣.

الحادي التاسع

في قوله تعالى ...: «التفسدُ فِي الْأَرْضِ مَرْتَبَتَيْنِ» ...^٤.

(١) تفسير الصافي ١: ٤٧٣.

(٢) سورة الأنعام، الآية ٨٩.

(٣) تفسير القمي ١: ٢٠٩ - ٢١٠.

(٤) سورة الإسراء، الآية ٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤٤

قال في (الصافي): «وفي الكافى والعياشى عن الصادق عليه السلام أنه فسر الإفسادتين بقتل على بن أبي طالب عليه السلام وطعن الحسن عليه السلام، والعلو الكبير بقتل الحسين عليه السلام، والعباد أولى بأس، بقوم يبعثهم الله قبل خروج القائم، فلا يدعون وتراً لآل محمد إلّا قتلوه، ووعد الله بخروج القائم عليه السلام ورد الكره علىهم بخروج الحسين عليه السلام في سبعين من أصحابه عليهم البعض المذهب، حين كان الحجة القائم بين أظهرهم.

وزاد العياشى: ثم يملكون الحسين عليه السلام حتى بلغ حاجاته إلى عينيه.

والعياشى عنه عليه السلام: أول من يكرر إلى الدنيا الحسين بن على ويزيد بن معاوية وأصحابه، فيقتلهم حذو القدة بالقدة. ثم تلا هذه الآية «ثم رددنا»....

وفي رواية أخرى للعياشى عن الباقر عليه السلام: إن العباد أولى بأس هم القائم وأصحابه عليهم السلام.
والقمي: «وَقَضَيْنَا إِلَى يَتَى إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ» أى أعلمناهم ثم انقطعت مخاطبته بني إسرائيل، وخطب الله امّه محمد صلى الله عليه وآله فقال:

«الْكُفَسِيَّدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ» يعني فلاناً وفلاناً ولأصحابهما ونقضهم العهد «وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا» ما ادعوه من الخلافة «فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَّا» يعني يوم الجمل «بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بِأَسْ شَدِيدٍ» يعني أمير المؤمنين عليه السلام وأصحابه «...».

(١) تفسير الصافي: ٣: ١٧٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤٥

الحديث الحادى عشر

في قوله تعالى: «قل أَعُوذ بِرَبِّ» «... ١»: «قال: الفلق جب في جهنم يتغور أهل النار من شدة حرّه، فسأل الله أن يأذن له أن يتنفس، فأذن له فتنفس فأحرق جهنم.

قال: وفي ذلك الجب صندوق من نارٍ يتغور أهل الجب من حرّ ذلك الصندوق، وهو التابوت، وفي ذلك التابوت ستة من الأولين وستة من الآخرين.

فأمّا الستة من الأولين: فابن آدم الذي قتل أخاه، ونمrod وإبراهيم الذي ألقى إبراهيم في النار، وفرعون موسى والسامري الذي اتخذ العجل، والذي هود اليهود، والذي نصر النصارى.

وأمّا الستة من الآخرين، فهو الأول والثاني والثالث والرابع وصاحب الخوارج وابن ملجم» «٢».

الحديث الحادى عشر

في قوله تعالى ...: «أو كظلمات في بحر لجي» «... ٣».

في (تفسير الصافي): «وفي الكافى عن الصادق عليه السلام: «أو كظلمات» قال: الأول وصاحبه «يغشاه موج» الثالث «من فوقه موج ظلمات» الثاني «بعضها فوق بعض» معاوية لعنه الله، وفتن بنى امية «إذا أخرج يده»

(١) سورة الفلق، الآية ١.

(٢) تفسير القمي: ٢: ٤٤٩.

(٣) سورة النور، الآية ٤٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤٦

المؤمن في ظلمة فتنتهم «لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا» إماماً من ولد فاطمة عليها السلام «فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ» يوم القيمة. والقمي عنه عليه السلام: «أَوْ كَظُلْمَاتٍ» فلان وفلان «فِي بَحْرٍ لَجَّيْ يَعْشَاهُ مَوْجٌ» يعني نعشل «مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ» طلحه والزبير «بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ» معاوية ويزيد لعنهم الله وفتى بنى امية «إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ» في ظلمة فتنتهم «لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا» يعني إماماً من ولد فاطمة عليها السلام «فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ» فما له من إمام يمشي بنوره كما في قوله تعالى «يَسْعَى نُورُهُمْ يَبْيَأَ أَيْدِيهِمْ» «...». ١.

الحديث الثاني عشر

في (البحار) عن (الأمالى) قال:

«ابن موسى، عن الأسدى، عن النخعى، عن التوفلى، عن الحسن بن على بن أبي حمزه، عن أبيه، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم كان جالساً ذات يوم، إذ أقبل الحسن، فلما رأه بكى ثم قال: إلى إلئى يا بنى، فما زال يدnyie حتى أجلسه على فخذه اليمنى، ثم أقبل الحسين، فلما رأه بكى ثم قال: إلى إلئى يا بنى، فما زال يدnyie حتى أجلسه على فخذه اليسرى، ثم أقبلت فاطمة، فلما رأها بكى، ثم قال: إلى إلئى يا بنته، فأجلسها بين يديه، ثم أقبل أمير المؤمنين عليه السلام، فلما رأه بكى ثم قال: إلى إلئى يا أخرى، فما زال يدnyie حتى أجلسه إلى جنبه الأيمن.

(١) تفسير الصافى : ٤٣٨ .

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤٧

فقال له الصحابة: يا رسول الله، ما ترى واحداً من هؤلاء إلـلـابكـيت، أو ما فيهم من تستـر بـرؤـيـته؟

فقال صلى الله عليه وآلـه وسلم: والذي بعثـنى بالنبـوة واصـطـفـانـى عـلـى جـمـيعـ الـبرـيـةـ: إـنـى وـإـيـاـهـمـ لـأـكـرمـ الـخـلـقـ عـلـى اللهـ عـزـ وـجـلـ، وـمـا عـلـى وجه الأرض نسمـةـ أـحـبـ إـلـى منـهـ:

أما على بن أبي طالب، فإنه أخي وشقيقـى وصـاحـبـ الـأـمـرـ بـعـدـ وـصـاحـبـ لـوـائـىـ فـىـ الدـنـيـاـ وـالـآـخـرـةـ، وـصـاحـبـ حـوـضـىـ وـشـفـاعـتـىـ، وـهـوـ مـولـىـ كـلـ مـسـلـمـ، وـإـمـامـ كـلـ مـؤـمـنـ وـقـائـدـ كـلـ تـقـىـ، وـهـوـ وـصـيـىـ وـخـلـيقـتـىـ عـلـىـ أـهـلـىـ وـاقـتـىـ؛ فـىـ حـيـاتـىـ وـبـعـدـ مـوـتـىـ، مـحـبـهـ مـحـبـىـ وـمـبغـضـهـ مـبغـضـىـ، وـبـوـلـاـيـتـهـ صـارـتـ اـمـتـىـ مـرـحـومـةـ وـبـعـدـاـوـتـهـ صـارـتـ الـمـخـالـفـةـ لـهـ مـنـهـاـ مـلـعـونـةـ، وـإـنـىـ بـكـيـتـ حـيـنـ أـقـبـلـ لـأـنـىـ ذـكـرـ غـدـرـ الـأـمـةـ بـهـ بـعـدـ، حـتـىـ إـنـهـ لـيـزـالـ عـنـ مـقـعـدـيـ وـقـدـ جـعـلـهـ اللـهـ لـهـ بـعـدـىـ، ثـمـ لـاـ يـزـالـ الـأـمـرـ بـهـ حـتـىـ يـضـرـبـ عـلـىـ قـرـنـهـ ضـرـبـ تـخـضـبـ مـنـهـ لـحـيـتـهـ فـىـ أـفـضـلـ الشـهـورـ، شـهـرـ رـمـضـانـ الـذـىـ اـنـزـلـ فـيـ الـقـرـآنـ وـهـدـىـ لـلـنـاسـ وـيـنـاتـ مـنـ الـهـدـىـ وـالـفـرـقـانـ.

وـأـمـمـاـ اـبـنـتـىـ فـاطـمـةـ، فـإـنـهـاـ سـيـدـةـ نـسـاءـ الـعـالـمـينـ مـنـ الـأـوـلـىـ وـالـآـخـرـينـ، وـهـىـ نـورـ عـيـنـىـ، وـهـىـ ثـمـرـةـ فـؤـادـىـ، وـهـىـ روـحـىـ التـىـ بـيـنـ جـنـبـىـ، وـهـىـ الـحـورـاءـ الـإـنـسـيـةـ، مـتـىـ قـامـتـ فـيـ مـحـرابـهـ بـيـنـ يـدـىـ رـبـهـ جـلـ جـلـالـهـ زـهـرـ نـورـهـاـ لـمـلـائـكـةـ السـمـاءـ كـمـاـ يـزـهـرـ نـورـ الـكـواـكـبـ لـأـهـلـ الـأـرـضـ، وـيـقـولـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـمـلـائـكـتـهـ: يـاـ مـلـائـكـتـىـ اـنـظـرـوـاـ إـلـىـ أـمـتـىـ فـاطـمـةـ سـيـدـةـ إـمـائـىـ قـائـمـةـ بـيـنـ يـدـىـ تـرـتـعـ فـرـائـصـهـاـ مـنـ خـيـفـتـىـ وـقـدـ أـقـبـلـ بـقـلـبـهـ عـلـىـ عـبـادـتـىـ، اـشـهـدـكـمـ أـنـىـ قـدـ أـمـنـتـ شـيـعـتـهـاـ مـنـ النـارـ، وـإـنـىـ لـمـ رـأـيـتـهـاـ ذـكـرـتـ مـاـ يـصـنـعـ بـهـ بـعـدـ؛ كـائـنـىـ بـهـ

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤٨

وـقـدـ دـخـلـ الذـلـلـ بـيـتـهـ وـانتـهـكـتـ حـرـمـتـهـ وـغـصـبـتـ حـقـقـهـ وـمـنـعـتـ إـرـثـهـ وـكـسـرـ جـنـبـهـ وـاسـقـطـتـ جـنـينـهـ وـهـىـ تـنـادـىـ: يـاـ مـحـمـدـاـهـ فـلاـ تـجـابـ وـتـسـتـغـيـثـ فـلاـ تـغـاثـ، فـلاـ تـزـالـ مـحـزـونـةـ مـكـرـوبـةـ بـاـكـيـةـ تـتـذـكـرـ انـقـطـاعـ الـوـحـىـ عـنـ بـيـتـهـ مـرـءـ وـتـذـكـرـ فـرـاقـيـ اـخـرىـ، وـتـسـتـوـحـشـ إـذـاـ جـنـنـهـ الـلـيلـ لـفـقـدـ صـوتـىـ الـذـىـ كـانـتـ تـسـتـمعـ إـلـيـهـ إـذـاـ تـهـجـدـتـ بـالـقـرـآنـ، ثـمـ تـرـىـ نـفـسـهـاـ ذـلـيلـهـ بـعـدـ أـنـ كـانـتـ فـيـ أـيـامـ أـبـيـهـاـ عـزـيـزـةـ، فـعـنـ ذـلـكـ يـؤـنـسـهـاـ اللـهـ تـعـالـىـ ذـكـرـهـ بـالـمـلـائـكـةـ، فـنـادـهـاـ بـمـاـ نـادـتـ بـهـ مـرـيمـ بـنـتـ عـمـرـانـ فـتـقـولـ: يـاـ فـاطـمـةـ إـنـ اللـهـ اـصـطـفـاكـ وـطـهـرـكـ وـاصـطـفـاكـ عـلـىـ نـسـاءـ الـعـالـمـينـ، يـاـ فـاطـمـةـ اـقـتـنـتـ لـرـيـكـ وـاسـجـدـيـ وـارـكـعـيـ مـعـ الـرـاكـعـينـ، ثـمـ يـبـتـدـئـ بـهـ الـوـجـعـ فـتـمـرـضـ، فـيـعـثـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ إـلـيـهـ مـرـيمـ بـنـتـ عـمـرـانـ تـمـرـضـهـاـ وـتـؤـنـسـهـاـ فـيـ عـلـتـهـاـ، فـتـقـولـ عـنـ ذـلـكـ:

يا رب، إنّي قد سئمت الحياة، وتبّرت بأهل الدنيا، فألحّنني بأبي.

في لحّتها الله عزّ وجلّ بي، فت تكون أول من يلتحقني من أهل بيتي، فتقديم على محزونه مكروبه مغمومه مغضوبه مقتوله، فأقول عند ذلك: اللهم العن من ظلمها وعاقب من غصبتها وذلل من أذلها وخليد في نارك من ضرب جنبها حتّى ألت ولدها، فتقول الملائكة عند ذلك: آمين» «١).

الحديث الثالث عشر

الطوسى في (الأمالى) ياسناده:

عن ابن عباس قال: «لَمْ يَا حضرت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الوفاةَ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمَوْعَه لِحِيَتِهِ، فَقَيْلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا يَبْكِيكَ؟ فَقَالَ:

(١) بحار الأنوار ٤٣: ١٧٢ - ١٧٣ و ٢٨: ٣٧ - ٤٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٤٩

أبكي لذرّيتي وما يصنع بهم شرار امّتى من بعدي، كأّى بفاطمة بنتى وقد ظلمت بعدي وهى تناذى: يا أبناه يا أبناه، فلا يعينها أحد من امّتى، فسمعت ذلك فاطمة عليها السلام فبكت، فقال لها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لا تبكين يا بنتي، فقالت: لست أبكي لما يصنع بي بعدك، ولكنّي أبكي لفارقك يا رسول الله، فقال لها: أبشرى يا بنت محمد بسرعة اللّحاق، فإنّك أول من يلحق بي من أهل بيتي».

«١)

ال الحديث الرابع عشر

في (البحار) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال:

قال أبي: دفع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الراية يوم خير إلى على ابن أبي طالب عليه السلام، ففتح الله عليه، وأوقفه يوم غدير خم فأعلم الناس أنه مولى كل مؤمن ومؤمنة. وقال عليه السلام له: أنت متى وأنا منك، وقال له: تقاتل على التأويل كما قاتلت على التنزيل، وقال له: أنت متى بمنزلة هارون من موسى. وقال له: أنا سلم لمن سالمت وحرب لمن حاربت، وقال له: أنت العروة الوثقى، وقال له: أنت تبيّن لهم ما اشتبه عليهم بعدي، وقال له: أنت إمام كل مؤمن ومؤمنة بعدي، وقال له: أنت الذي أنزل فيك «وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر»، وقال له: أنت الآخذ بستي والذاذ عن ملتي، وقال له: أنا أول من تنشق عنه الأرض وأنت معى، وقال له: أنا عند الحوض وأنت معى، وقال له: أنا أول من يدخل الجنة وأنت بعدى تدخلها والحسن والحسين وفاطمة. وقال له: إن الله أوحى إلى بإن أقوم بفضلك فقمت

(١) الأمالى للشيخ الطوسى: ٣١٦ / ١٨٨

استخراج المرام من استقصاء الأفهams، ج ٣، ص: ٤٥٠

به في الناس وبلغتهم ما أمرني الله بتلبيته، وقال له: أنت الضغائن التي في صدور من لا يظهرها إلا بعد موتي» ... ١).

ال الحديث الخامس عشر

في (البحار): «عن أبي سعيد الخدري قال: أخبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ علياً عليه السلام بما يلقى بعده، فبكى على عليه السلام وقال:

يا رسول الله، أسألك بحقّ عليكم وحقّ قرابتى وحقّ صحبتى لما دعوت الله عزّ وجلّ أنْ يقبضنى إلّي، فقال رسول الله: أتسألنى أنْ أدعوك لأجل مؤجل؟ قال: فعلى ما اقتلهم؟ قال: على الإحداث في الدين» «٢).

الحادي السادس عشر

الصادق في كتاب (الأمالى):

عن علی قال: «بینا أنا فاطمة والحسن والحسین عند رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم، إذ التفت إلينا فبکی.

فقلت: ما يبکیک يا رسول الله؟

فقال: أبکی ممّا يصنع بكم بعدي.

فقلت: وما ذاك يا رسول الله؟

قال: أبکی من ضربتك على القرن، ولطم فاطمة خدّها، وطعنة الحسن في الفخذ والسم الذي يسكنى، وقتل الحسين.

قال: فبکی أهل البيت جميماً.

(١) بحار الأنوار ٢٨: ٤٥ و ٣٧: ١٩٢.

(٢) بحار الأنوار ٢٨: ٤٧ و ٣٤: ٣٣٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٥١

فقلت: يا رسول الله، ما خلقنا ربنا إلالبلاء.

قال: أبشر يا على، فإن الله عز وجل قد عهد إلى أنه لا يحبك إلا المؤمن ولا يبغضك إلا المنافق» (١).

الحادي السابع عشر

رواية الشيخ الطوسي في (الأمالى) عن قيس بن سعد بن عبادة قال:

«سمعت على بن أبي طالب يقول: أنا أول من يجشو بين يدي الله عز وجل يوم القيمة للخصومة» (٢).

الحادي الثامن عشر

في (كتاب سليم بن قيس) قال: «سمعت سلمان الفارسي قال:

«لما أن قبض النبي وصنع الناس ما صنعوا، جاءهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح فخاصموا الأنصار فخصموهم بحجّة على

قالوا: يا عشر الأنصار، قريش أحق بالأمر منكم، لأن رسول الله من قريش، والمهاجرون خير منكم، لأن الله بدأ بهم في كتابه وفضّلهم وقد قال رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم: الأئمة من قريش.

قال سلمان: فأتيت علياً عليه السلام وهو يغسل رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم، وقد كان رسول الله أوصى علياً أن لا يلمسه غيره،

قال: يا رسول الله، فمن يعيّنتي على ذلك؟ فقال: جبرائيل. فكان على لا يريد عضواً

(١) كتاب الأمالى للشيخ الصادق: ١٩٧٥، المجلس ٢٨ رقم ٢.

(٢) كتاب الأمالى للشيخ الطوسي: ٨٥ المجلس ٣ رقم ١٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٥٢

إلا قلب له.

فلما غسله وحنطه وكفنه أدخلني وأدخل أبا ذر والمقداد وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، فتقى على عليه السلام وصافينا خلفه وصلّى عليه، وعائشة في الحجرة لا تعلم قد أخذ الله ببصرها.

ثم أدخل عشرة من المهاجرين وعشرة من الأنصار؛ فكانوا يدخلون ويدعون ويخرجون، حتى لم يبق أحد شهد من المهاجرين والأنصار إلا صلّى عليه.

قال سلمان الفارسي: فأخبرت علياً عليه السلام - وهو يغسل رسول الله صلى الله عليه وآله - بما صنع القوم، وقلت: إن أبا بكر الساعية لعلى منبر رسول الله صلى الله عليه وآله، ما يرضون ببأياعونه بيد واحدة وإنهم لبأياعونه بيديه جمِيعاً، بيمينه وشماله! فقال على عليه السلام: يا سلمان، وهل تدرى من أول من بايده على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قلت: لا، إلأنى رأيته فى ظلة بنى ساعدة حين خصمت الأنصار، وكان أول من بايده المغيرة بن شعبة، ثم بشير بن سعيد ثم أبو عبيدة الجراح، ثم عمر بن الخطاب، ثم سالم مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل.

قال عليه السلام: لست أساًلك عن هؤلاء، ولكن هل تدرى من أول من بايده حين صعد المنبر؟ قلت: لا، ولكن رأيت شيخاً كثيراً يتوكأ على عصاه، بين عينيه سجادة شديدة التشمير، صعد المنبر أول من صعد وخرّ وهو يبكي ويقول: الحمد لله الذى لم يتمتنى حتى رأيتك في هذا المكان، بسط يدك.

فبسط يده فبأيده، ثم قال: يوم كيوم آدم! ثم نزل فخرج من المسجد.

استخراج المرام من استقصاء الأفهاد، ج ٣، ص: ٤٥٣

قال على عليه السلام: يا سلمان، أتدرى من هو؟ قلت: لا، لقد ساءتني مقالته كأنه شامت بموت رسول الله صلى الله عليه وآله. قال على عليه السلام: فإن ذلك إبليس لعنه الله.

أخبرني رسول الله صلى الله عليه وآله: إن إبليس ورؤسائه أصحابه شهدوا نصب رسول الله صلى الله عليه وآله إياب يوم غدير خم بأمر الله، وأخبرهم بأنى أولى بهم من أنفسهم وأمرهم أن يبلغ الشاهد الغائب. فأقبل إلى إبليس أبالسته ومردة أصحابه فقالوا: إن هذه الأمة أمّة مرحومة معصومة، فمالك ولا لنا عليهم سبيل، وقد اعلموا مفزوعهم وإمامهم بعد نبيّهم. فانطلق إبليس كثيماً حزيناً.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: أخبرني رسول الله صلى الله عليه وآله بعد ذلك وقال: يباع الناس أبا بكر في ظلة بنى ساعدة بعد تخاصمهم بحّتنا وحجّتنا. ثم يأتون المسجد فيكون أول من يبأيده على منبرى إبليس في صورةشيخ كبير مشمر يقول كذا وكذا. ثم يخرج فيجمع أصحابه وشياطينه وأبالسته فيخرون سجداً فيقولون: يا سيدنا، يا كيـرنا، أنت الذى أخرجت آدم من الجنة. فيقول: أى أمة لن تضلّ بعد نبيّها؟ كلما زعمتم أن ليس لى عليهم سلطان ولا سبـيل؟ فكيف رأيـتـونـى صنعتـبـهـمـ حينـ تـرـكـواـ ماـ أـمـرـهـمـ اللهـ بـهـ من طاعته وأمرـهـمـ بـهـ رسولـ اللهـ، وـذـلـكـ قولـهـ تعالىـ «وـلـقـدـ صـدـقـ عـلـيـهـمـ إـبـلـىـسـ طـنـهـ فـاتـّـعـوـهـ إـلـىـ فـرـيقـاـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ» ١.

(١) كتاب سليم بن قيس: ١٤٣ - ١٤٥، الطبعة المحققة في مجلد واحد.

استخراج المرام من استقصاء الأفهاد، ج ٣، ص: ٤٥٤

الحاديـثـ التـاسـعـ عـشـرـ

في (تفسير الإمام الحسن العسكري) في حديث طويل: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يا على، إن أصحاب موسى اتّخذوا بعده عجلاماً وخالفو خليفته، وستّتّخذ أمّتى بعدى عجلاماً ثم عجلاماً ثم عجلاماً ثم عجلاماً وخالفونك، وأنت خليفتي على هؤلاء يضاهون أولئك في اتّخاذهم العجل، ألا- فمن وافقك وأطاعك فهو معنا في الرفيع الأعلى، ومن اتّخذ العجل بعدى وخالفك ولم يتّبع، فإلئك مع الذين اتّخذوا العجل زمان موسى عليه السلام ولم يتّبعوا، في نار جهنّم خالدين مخلّدين» ١.

الحاديـثـ العـشـرـونـ

في (كشف الغمة) عن جابر بن عبد الله الأنصاري:

«قال: دخلت فاطمة عليها السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وهو في سكريات الموت - فانكبت عليه تبكي، ففتح عينه وأفاق ثم قال: يا بـتـيـهـ، أـنـتـ المـظـلـومـ بـعـدـ وـأـنـتـ المـسـتـضـعـفـ بـعـدـ، فـمـنـ آـذـاكـ فـقـدـ آـذـانـيـ، وـمـنـ غـاضـبـكـ فـقـدـ غـاضـنـيـ، وـمـنـ سـرـكـ

فقد سرّني، ومن تركك فقد تركني، ومن جفاك فقد جفاني، ومن وصلك فقد وصلني، ومن قطعك فقد قطعني، ومن أنصفك فقد أنصفني، ومن ظلمك فقد ظلمني، لأنك مني وأنا منك، وأنت بضعة مني وروحى التي بين جنبي.

ثم قال: إلى الله أشكو ظالميك من أمتي.

(١) تفسير الإمام العسكري عليه السلام: ٤٠٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٥٥

ثم دخل الحسن والحسين، فانكبَا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهما يبكيان ويقولان: أنفسنا لنفسك الفداء يا رسول الله. فذهب على لينبيهما عنه، فرفع رأسه إليه ثم قال: دعهما - يا أخي - يشمتان وأشمهما، ويترودان وأنزود منهما، فإنهم مقتولان بعدى ظلماً وعدواناً. فعلة الله على من يقتلهم.

ثم قال: يا على، أنت المظلوم بعدى، وأنا خصم لمن أنت خصمه يوم القيمة» «١).

الحديث الحادى والعشرون

في كتاب (المحضر) للحسن بن سليمان، بإسناده إلى سعيد بن جبير:

عن ابن عباس قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم جالساً، إذ أقبل الحسن، فلما رأاه بكى ثم قال: إلى يا بنى، فما زال يدنه حتى أجلسه على فخذه اليسرى، ثم أقبلت فاطمة، فلما رأها بكى ثم قال: إلى يا بنته، فما زال يدنه حتى أجلسها بين يديه، ثم أقبل أمير المؤمنين على بن أبي طالب، فلما رأاه بكى، ثم قال: إلى يا أخي، فما زال بدنيه حتى أجلسه إلى جنبه الأيمن. فقال له أصحابه: يا رسول الله، ما ترى أحداً من هؤلاء إلّا يبكى؟

قال: يا ابن عباس: لو أن الملائكة المقربين والأئم المرسلين اجتمعوا على بغضه ولن يفعلوا يعذّبهم الله بالنار.

قلت: يا رسول الله، هل يبغضه أحد؟

(١) كشف الغمة في معرفة الأنمة ١: ٤٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٥٦

قال: يا ابن عباس، نعم يبغضه قوم، يذكرون أنهم من أمتي، لم يجعل الله لهم في الإسلام نصيباً.

يا ابن عباس: إن من علامه بغضهم له تفضيل من هو دونه عليه، والذي بعثني بالحق نبياً ما خلق الله نبياً أكرم عليه مني، وما خلق وصيماً أكرم عليه من وصيي على.

قال ابن عباس: فلم أزل له كما أمرني رسول الله ووصانى بمودته، وإنه لأكبر عمل عنده.

قال ابن عباس، ثم قضى من الزمان، وحضرت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الوفاة، فحضرته فقلت له: فداك أبي وأمي يا رسول الله، قد دنا أجلك، فما تأمرني؟

قال: يا ابن عباس، خالف من خالف علياً ولا تكون له ظهيراً ولا وليناً.

قلت: يا رسول الله، فلِم لا تأمر الناس بترك مخالفته؟

قال: فبكى صلى الله عليه وآله وسلم حتى اغمى عليه.

ثم قال: يا ابن عباس، سبق الكتاب إليهم وعلم ربّي، والذي بعثني بالحق نبياً لا يخرج أحد ممن خالقه وأنكر حقّه من الدنيا حتى يغیر الله ما به من نعمة.

يا ابن عباس: إن أردت وجه الله ولقائه وهو عنك راض فاسلك طريق على بن أبي طالب، ومل معه حيشما مال، وارض به إماماً، وعاد

من عاداه ووال من والاه.

يا ابن عباس: إحذر أن يدخلك شرك فيه، فإن الشراك في على كفر» «١».

(١) المحضر: ١٣٠.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٥٧

الحديث الثاني والعشرون

روى في (الكافي) بإسناده عن عيسى بن المستفاد أبي موسى الضرير، قال:

«حدّثني موسى بن جعفر عليهما السلام قال: قلت لأبي عبد الله: أليس كان أمير المؤمنين عليه السلام كاتب الوصيّة رسول الله صلى الله عليه وآله المملى عليه وجبريل والملائكة المقربون عليهم السلام شهود؟ قال: فأطرق طويلاً ثم قال: يا أبا الحسن قد كان ما قلت، ولكن حين نزل برسول الله صلى الله عليه وآله الأمر، نزلت الوصيّة من عند الله كتاباً مسجلاً، نزل به جبريل مع امناء الله تبارك وتعالى من الملائكة، فقال جبريل: يا محمد مر بإخراج من عندك إلاؤصيّك، ليقبضها منا وتشهدنا بدفعك إليها إلينا ضاماً لها - يعني علينا عليه السلام - فأمر النبي صلى الله عليه وآله بإخراج من كان في البيت ماخلاً علينا عليه السلام؛ وفاطمة فيما بين الستر والباب، فقال جبريل: يا محمد، ربّك يقرئك السلام ويقول: هذا كتاب ما كنت عهدت إليك وشرطت عليك وشهادت به عليك وأشهدت به عليك ملائكتي وكفى بي يا محمد شهيداً، قال: فارتعدت مفاصل النبي صلى الله عليه وآله، فقال: يا جبريل ربّي هو السلام ومنه السلام وإليه يعود السلام صدق عزّ وجلّ وبرّ، هات الكتاب، فدفعه إليه وأمره بدفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال له: إقرأه، فقرأه حرفأ حرفأ، فقال: يا علي! هذا عهد ربّي تبارك وتعالى إلى وشرطه على وأمانته، وقد بلغت ونصحت وأدّيت، فقال على عليه السلام وأنا أشهد لك ج بآبى وأمّى أنت ج بالبلاغ والنصيحة والتصديق على ما قلت ويشهد لك به

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٥٨

سمعي وبصري ولحمي ودمي، فقال جبريل عليه السلام: وأنا لکما على ذلك من الشاهدين، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا علي أخذت وصيتي وعرفتها وضمنت لله ولـي الوفاء بما فيها؟ فقال علي عليه السلام: نعم بآبى أنت وأمّى، على ضمانها وعلى الله عونى وتوفيقى على أدائها، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا علي إنّي أريد أن أشهد عليك بموافقاتي بها يوم القيمة، فقال علي عليه السلام نعم أشهد، فقال النبي صلى الله عليه وآله: إنّ جبريل وميكائيل فيما بيني وبينك الآن وهما حاضران معهما الملائكة المقربون لأشهدهم عليك، فقال: نعم ليشهدوا وأنا - بآبى أنت وأمّى - أشهدهم، فأشهدهم رسول الله صلى الله عليه وآله.

وكان فيما اشترط عليه النبي بأمر جبريل عليه السلام فيما أمر الله عزّ وجلّ أن قال له: يا علي، تفى بما فيها من موالة من والي الله ورسوله والبراءة والعداوة لمن عادى الله ورسوله والبراءة منهم، على الصبر منك جوج على كظم الغيظ وعلى ذهاب حقّي وغضب خمسك وانتهاك حرمتك؟ فقال: نعم يا رسول الله.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: والذى فلق الحبة وبرا النسمة، لقد سمعت جبريل عليه السلام يقول للنبي: يا محمد عرفه أنه ينتهك الحرمة وهي حرمة الله وحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله، وعلى أن تُخضب لحيته من رأسه بدم عبيط.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: فصعقـت حين فهمـت الكلمة من الأمـين جـبرـيل حتـى سقطـت عـلـى وجـهـي وقلـت: نـعـمـ قبلـت ورضـيـتـ، وإنـ اـنـتـهـكـتـ الـحرـمـةـ وـعـطـلـتـ السـنـنـ وـمـرـقـ الـكـتـابـ وـهـدـمـتـ الـكـعـبـةـ وـخـضـبـتـ لـحـيـتـيـ منـ رـأـسـيـ بـدـمـ عـبـيـطـ صـابـرـاـ مـحـتـسـبـاـ أـبـداـ حـتـىـ أـقـدـمـ عـلـيـكـ.

ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة والحسن والحسين وأعلمهم

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٥٩

مثل ما أعلم أمير المؤمنين، فقلوا مثل قوله فختمت الوصيّة بخواتيم من ذهب، لم تمته النار ودفعت إلى أمير المؤمنين عليه السلام. فقلت لأبي الحسن عليه السلام: بأبي أنت وأمي لا تذكر ما كان في الوصيّة؟ فقال: سنن الله وسنن رسوله، فقلت: أكان في الوصيّة توبيهم وخلافهم على أمير المؤمنين عليه السلام؟ فقال: نعم والله شيئاً شيئاً، وحرفاً حرفاً، أما سمعت قول الله عز وجل: «إِنَّا نَحْنُ نُحْكِي الْمُوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارُهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ»؟ والله لقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين وفاطمة عليهما السلام: أليس قد فهمتما ما تقدّمت به إليكما وقبلتماه؟ فقا: بل وصبرنا على ما ساءنا وغاظنا» ^(١).

الحديث الثالث والعشرون

عن أبي عبدالله عليه السلام قال:

«لما اخرج على عليه السلام ملبياً، وقف عند قبر النبي صلى الله عليه وآله فقال: «ابن أم إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي»، قال: فخرجت يد من قبر رسول الله صلى الله عليه وآله يعرفون أنها يده وصوت يعرفون أنه صوته نحو أبي بكر: يا هذا «أَكَفَرْتَ بِاللَّهِ خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا» ^(٢).

الحديث الرابع والعشرون

في كتاب (كامل الزيارات): «وبهذا الإسناد عن عبدالله بن بكر

(١) الكافي ١: ٢٨٣ - ٢٨٤.

(٢) كتاب الاختصاص: ٢٧٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٦٠

الأرجاني قال:

صحبت أبا عبدالله عليه السلام في طريق مكة إلى المدينة، فنزلنا متزلّاً يقال له عسفان، ثم مررنا بجبل أسود عن يسار الطريق موحش، فقلت له:

يا ابن رسول الله، ما أوحش هذا الجبل! ما رأيت في الطريق مثل هذا.

فقال لي: يا ابن بكر، أتدري أيّ جبل هذا؟

قلت: لا.

قال: هذا جبل يقال له الكمد، وهو على وادٍ من أودية جهنم، وفيه قتلة أبي الحسين، استودعهم فيه، تجري من تحتهم حياة جهنم من الغسلين والصديق والحميم، وما يخرج من جب الجوى، وما يخرج من الفلق، وما يخرج من اثام، وما يخرج من طينة الخبال، وما يخرج من جهنم، وما يخرج من لظى ومن الحطمة، وما يخرج من سقر، وما يخرج من الحميم، وما يخرج من الهاوية، وما يخرج من السعير. وما مررت بهذا الجبل في سفرى فوقت به إلارأيتمها يستغيثان إلى، وإنى لأنظر إلى قتلة أبي وأقول لهم: هؤلاء فعلوا ما أستسمى، لم ترحمونا إذ ولّيتم، وقتلتمنا وحرمتمنا، ووثبتم على حقنا، واستبددتكم بالأمر دوننا، فلا رحم الله من يرحمكم، ذوقاً وبال ما قدّمتما، وما الله بظلام للعيid، وأشدّهما تضرّعاً واستكانة الثانية، فربما وقفت عليهما ليتسلّى عن بعض ما في قلبي، وربما طويت الجبل الذي هما فيه، وهو جبل الكمد.

قال: قلت له: جعلت فداك، فإذا طويت الجبل فما تسمع؟

قال: أسمع أصواتهما يناديان: عرج علينا نكلّمك فإننا نتوب، وأسمع من الجبل صارخاً يصرخ بي: أجبهما، وقل لهم: «اخسّوا فيها

ولا تتكلّمون».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٦١

قال: قلت له: جعلت فداك ومن معهم؟

قال: كلّ فرعون عتى على الله وحکى الله عنه فعاله، وكلّ من علم العباد الكفر.

فقلت: من هم.

قال: نحو بولس الذي علم اليهود أن يد الله مغلولة، ونحو نسطور الذي علم النصارى أن المسيح ابن الله، وقال لهم: هم ثلاثة، ونحو فرعون موسى الذي قال: أنا ربكم الأعلى، ونحو نمرود الذي قال: قهرت أهل الأرض وقتلت من في السماء، وقاتل أمير المؤمنين عليه السلام، وقاتل فاطمة ومحسن، وقاتل الحسن والحسين عليهما السلام، فأما معاویة وعمرو فما يطمعان في الخلاص، ومعهم كلّ من نصب لنا العداوة، وأعان علينا بلسانه ويده وماله.

قلت له: جعلت فداك، فأنت تسمع ذا كله ولا تفزع.

قال: يابن بکیر، إن قلوبنا غير قلوب الناس، إنا مطعون مصفون مصطفون، نرى ما لا يرى الناس ونسمع ما لا يسمعون، وإن الملائكة تنزل علينا في رحالنا وتتقلب في فرشنا، وتشهد طعامنا، وتحضر موتنا، وتأتينا بأخبار ما يحدث قبل أن يكون، وتصلّى علينا وتدعوا لنا، وتلقى علينا أججتها، وتتقلب على أججتها صبياننا، وتمعن الدواب أن تصل إلينا، وتأتينا مما في الأرضين من كلّ نبات في زمانه، وتسقينا من ماء كلّ أرض نجد ذلك في آنيتنا.

وما من يوم ولا ساعة ولا وقت صلاة إلا وهى تتبهنا لها، وما من ليلة تأتى علينا إلاؤ أخبار كلّ أرض عندنا وما يحدث فيها، وأخبار الجن وأخبار

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٦٢

أهل الهوى من الملائكة، وما من ملك يموت في الأرض ويقوم غيره إلاؤ أثانا خبره، وكيف سيرته في الذين قبله، وما من أرض من ستة أرضين إلى السابعة إلاؤ ونحن نؤتى بخبرهم.

فقلت: جعلت فداك، فأين منتهى هذا الجبل؟

قال: إلى الأرض السادسة، وفيها جهنم، على وادٍ من أوديته، عليه حفظة أكثر من نجوم السماء و قطر المطر، وعدد ما في البحار وعدد الشري، قد وكل كلّ ملك منهم بشيء وهو مقيم عليه لا يفارقنه.

قلت: جعلت فداك، إليكم جميعاً يلقون الأخبار؟

قال: لا، إنما يلقى ذلك إلى صاحب الأمر، وإننا لنحمل ما لا يقدر العباد على الحكومة فيه فنحكم فيه، فمن لم يقبل حكمتنا جبرته الملائكة على قولنا، وأمرت الذين يحفظون ناحيته أن يقسروه على قولنا، وإن كان من الجن من أهل الخلاف والكفر، أو ثقته وعدّته حتى يصير إلى ما حكمنا به.

قلت: جعلت فداك، فهل يرى الإمام ما بين المشرق والمغرب.

فقال: يابن بکیر، فكيف يكون حجة الله على ما بين قطريها وهو لا يراهم ولا يحكم فيهم؟ وكيف يكون حجة على قوم غريب لا يقدر عليهم ولا يقدرون عليه؟ وكيف يكون مؤدياً عن الله وشاهدًا علىخلق وهو لا يراهم؟

وكيف يكون حجة عليهم وهو محجوب عنهم، وقد حيل بينهم وبينه أن يقوم بأمر ربّ فيهم، والله يقول: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافِهً لِلنَّاسِ» يعني به من على الأرض والحجّة من بعد النبي صلّى الله عليه وآلـهـ يقيم مقام النبي.

وهو الدليل على ما تшاجرت فيه الأمة، والأخذ بحقوق الناس، والقائم بأمر الله، والمنصف لبعضهم من بعض، فإذا لم يكن معهم من ينفذ قوله، وهو

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٤٦٣

يقول: «سَيُنْزِلُهُمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ»، فأي آيةٍ في الآفاق غيرنا أراها الله أهل الآفاق، وقال: «مَا نُرِيهِمْ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتَهَا»، فأي آيةٍ أكبر مننا.

وَاللَّهُ إِنْ بْنَ هَاشِمَ وَقَرِيشًا لَتَعْرِفُ مَا أَعْطَانَا اللَّهُ، وَلَكِنَ الْحَسَدُ أَهْلُكُهُمْ كَمَا أَهْلَكَ إِبْلِيسَ، وَإِنَّهُمْ لِيَأْتُونَا إِذَا اضْطَرَّوْا وَخَافُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْأَلُونَا فَنُوَضِّحُ لَهُمْ فِي قَوْلُونَ: نَشَهِدُ أَنَّكُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ فِي قَوْلُونَ: مَا رَأَيْنَا أَضَلَّ مِنْ اتَّبَعَ هُؤُلَاءِ وَيَقْبَلُ مَقَاتِلَهُمْ.

قلت: جعلت فداك، أخبرني عن الحسين عليه السلام لو نبش كانوا يجدون في قبره شيئاً؟

قال: يابن بكر، ما أعظم مسائلك! الحسين عليه السلام مع أبيه وأمه وأخيه الحسن، في متزل رسول الله صلى الله عليه وآله، يحبون كما يحبى ويرزقون كما يرزق، فلو نبش فى أيامه لوجد، وأما اليوم فهو حى عند ربى ينظر إلى مسكنه، وينظر إلى العرش متى يؤمر أن يحمله، وإنه لعلى يمين العرش متعلق، يقول: يا رب أنجذل ما وعدتني.

وإنه لينظر إلى زواره، وهو أعرف بهم وبأسماء آبائهم وبدرجاتهم وبمكانتهم عند الله من أحدكم بولده وما في رحله، وإنه ليرى من يبكيه فيستغفر له رحمة له ويسأله أباه الإستغفار له، ويقول: لو تعلم أيها الباكي ما اعد لك لفاحت أكثر مما جزعت، فيستغفر له كل من سمع بكائه من الملائكة في السماء وفي الحائر، وينقلب وما عليه من ذنب» «١».

(١) كاما، الزبارات: ٥٣٩ - ٥٤٤

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٦٤
الحديث الخامس والعشرون

في كتاب (سليم بن قيس): (إنه لما قتل الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، بكى ابن عباس بكاءً شديداً ثم قال: ما بقيت هذه الأمة بعد نبيها، اللهم إني أشهدك إني لعلني بن أبي طالب وولده ولتي، ولعدوه عدو، ومن عدو ولده بري، وإنني سلم لأمرهم.

ولقد دخلت على ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى قار فأخرج لى صحيفه وقال لى: يا ابن عباس، هذه صحيفه أملأها رسول الله صلى الله عليه وسلم وخطي بيدي.

قال: فقلت: يا أمير المؤمنين، إقر أها علىي

فقرأها، فإذا فيها كل شيء منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكيف يقتل الحسين ومن ينصره ومن يستشهد معه، وبكى بكاء شديداً وأبكاني، وكان فيما قرأه كيف يصنع به، وكيف تستشهد فاطمة، وكيف يستشهد الحسين، وكيف تغدر به الأمة، فما ألقاها أبداً مقتاً

وكان فيما قرأ أمير أبي بكر وعمر وعثمان، وكم يملك كل إنسان منهم، وكيف يقع على علّي بن أبي طالب، ووقعه الجمل، ومسير عائشة وطلحة والزبير، ووقعه صفين ومن يقتل بها، ووقعه النهروان وأمر الحكمين، وملك معاوية ومن يقتل من الشيعة، وما يصنع الناس بالحسن، وأمر يزيد بن معاوية، حتى انتهى إلى قتل الحسين، فسمعت ذلك، فكان كما قرأ ولم ينقص، ورأيت خطه في الصحيفة لم يتغير» ... ١.

(١) كتاب سليم بن قيس : ٩١٥

^{٤٦٥} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص:

٤٦٥ حَدِيثُ حَوْلِ الْأَحَادِيثِ المَذَكُورَةِ ... ص:

هذه الأحاديث طرفٌ من الأحاديث الكثيرة جدًا، المرويَّة بالأسانيد في كتبنا المشتهرة، المتضمنة علم النبي الأكرم صلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّمَ بما سيقع من بعده، وما يصنعه أصحابه الذين كانوا من حوله، وما صدر منهم في حقّ بضعته الطاهرة، وسائر عترته وأهل بيته الكرام، وأنَّه قد أخبرهم بذلك كله.

وقد اشتملت هذه الروايات على أنَّ شفاعته يوم القيمة سوف لا تشمل أولئك الذين آذوا أهل بيته وعادوهم في دار الدنيا، فلو أنَّ «حديث الحوض» دلَّ على شفاعته صلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّمَ، فإنَّها سوف لا تناول من خالق وصيته في أهل بيته، ونقض العهد معه في السير على منهاجه والعمل بتعاليمه.

فهذه هي عقيدة الإمامية، وهذه رواياتهم ...

إلَّا أنَّ مضمرين غير واحدٍ من هذه الأخبار الواردة من طريقنا، موجودة في روايات أهل السنّة، كما أنَّ بعضها يشتمل على بحوثٍ وفوائد ينبغي بيانها ...

فنقول:

معنى حديث: فالبعوضة أمير المؤمنين ... ص: ٤٦٥

لقد جاء في الحديث الأول عن (تفسير القمي) عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، بتفسير قوله تعالى: «إنَّ الله لا يستحيي أنْ يضرب مثلًا ما بعوضةٍ فما فوقها» ... إنَّ «البعوضة» أمير المؤمنين عليه السلام، و«ما فوقها» هو رسول الله، صلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّمَ، مما يعني هذا التفسير الذي ربَّما ذكره بعض المخالفين للتعریض بالأنَّة الأطهار والروايات المرويَّة عنهم؟

إنَّ معنى الحديث واضح لا سترة فيه لمن له أدنى معرفة بفنون العربية.

وبيان ذلك هو: إنَّ «البعوضة» ضرب الله المثل بها لأمير المؤمنين، و«ما فوقها» ضرب الله المثل به لرسول الله، فهذا معنى الخبر كما يدلُّ عليه السياق، ولأجل السياق اختصر الكلام، فكانت العبارة: فالبعوضة لأمير المؤمنين، وما فوقها لرسول الله ... ثم حذفت اللام الجارَّة، وكانت الجملة: فالبعوضة أمير المؤمنين ...

وحذف اللام في مثل المقام شائع في كلام العرب، وقد صرَّح به علماء العربية:

قال في (مجمع البيان): «تقول العرب: لاه أبوك، تريد لله أبوك، قال ذو الإصبع العدواني: لاه ابن عمك لا أفضلت في حسب عَنِّي ولا أنت ديناني فتخزونني أَي: تسوسني.

قال سيبويه: حذفوا لام الإضافة واللام الآخر، ولا ينكر بقاء عمل اللام بعد حذفها، فقد حكى سيبويه من قولهم: الله لأنْخرجَنْ، ي يريدون والله، ومثل ذاكثير» (١).

وعلى هذا، فإنَّ لفظ «أمير المؤمنين» في الرواية مجرور..، وذلك قرينة على حذف اللام، فاستبصر ولا تكون من الغافلين ... فالمعنى: إنَّ الله تعالى ضرب مثلًا بالبعوضة لأمير المؤمنين، أنَّ المراد من

(١) مجمع البيان في تفسير القرآن ١: ٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٦٧

البعوضة هو أمير المؤمنين! وضرب مثلًا بما فوقها لرسول الله، لا أنَّ ما فوقها هو رسول الله!

ويدل على هذا المعنى قوله عليه السلام في الخبر: إن هذا المثل ضربه الله لأمير المؤمنين، فعلى عليه السلام هو الذي ضرب له هذا المثل، أعني مثل البعوضة، لا أنه المضروب به المثل في هذا الكلام.

نعم، بناء على كون خطبة البيان من كلام أمير المؤمنين - كما عليه المولى عبدالعزيز الداهلي، صاحب (التحفة الثانية عشرية) «١» وغيره من علماء أهل السنة، حتى أن بعضهم كتب عليه شرعاً سماه خلاصة الترجمان في تأويل خطبة البيان - فقد جاء فيها: «أنا البعوضة التي ضرب الله بها المثل مثلاً»، وحينئذ يلزم على القائلين بأنها من كلامه عليه السلام تفسيرها على وجه صحيح مقبول. على أن لهذا التمثيل نظائر في كتب القوم، فقد رروا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه شبّه الإمام الحسن أو الإمام الحسين بالبقة وهي البعوضة، قال الدميري:

«وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم البق في حديث رواه الطبراني بساند جيد عن أبي هريرة قال: سمعت اذناني وأبصرت عيني هاتان رسول الله وهو آخذ بيديه جميحاً حسناً أو حسيناً، وقدماه على قدمي رسول الله وهو يقول: خرقة خرقة ترق عين بقة فيرقى الغلام، فتفقق قدماه على صدر رسول الله.

(١)

التحفة الثانية عشرية: ٤ و ٢٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٤٦٨
ثم قال: افتح فاك، ثم قبله ثم قال: اللهم من أحبه فإني أحبه.
ورواه البزار ببعض هذه الألفاظ.

والخرقة الضعيف المتقارب الخطوة، ذكر ذلك له رسول الله على سبيل المداعبة والتأنيس، وترق معناه إصعد، وعين بقة كنائة عن صغر العين، مرفوع على أنه خبر مبتدء ممحذوف» «١».

وروروا عنه صلى الله عليه وآله وسلم تشبيه نفسه الشريفة للحسينين عليهما السلام بالجمل، رواه الشهاب الدولت آبادى فى (هداية السعداء) عن كتاب (شرف النبوة) قال «قال جابر بن عبد الله: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يمشى على أربع والحسن والحسين على ظهره وهو يقول:

نعم الجمل جملكم ونعم الراكبان أنتما» «٢».

وفي (المصابيح):

«قال ابن عباس: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حامل الحسن على عاتقه، فقال رجل: نعم المركب ركبت يا غلام، فقال: نعم الراكب هو» «٣».

بل لقد رروا عن الله سبحانه أنه شبّه نفسه بالدجاجة!! قال السيوطي:

«أخرج أحمد في الرهد عن خالد بن ثابت الربعي قال: لما قتل فجرؤ بنى إسرائيل يحيى بن زكرياء، أوحى الله إلى نبي من أنبيائهم أن قل لبني إسرائيل: إلى متى تجترون على أن تعصوا أمري وتقتلوا رسلي، حتى متى أضمكم في كنفي كما تضم الدجاجة أولادها في كنفها فتجترون على؟ اتقوا

(١) حياة الحيوان ١: ٢١٧-٢١٨.

(٢) هداية السعداء - مخطوط.

(٣) مصابيح السنة ٤: ٤٨٣٦ / ١٩٦.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٦٩

لأخذكم بكل دم كان بين بنى آدم ويحيى بن زكريا، واتقوا أنْ أضرب عنكم وجهي، فإني إنْ صرفت عنكم وجهي لم اقبل عليكم إلى يوم القيمة»^{١)}.

بل لقد رروا عن شيخهم الأكبر ابن عربى أنه قال: «رأيت ربى على صورة فرس ...!! وحكاه الشيخ علاء الدين السمنانى فى (أربعينه) والشيخ الكاشفى فى (رشحاته)!!

تكذيب الحديث الثاني لاستعماله على نفي أبي ذر ... ص: ٤٦٩

وكذب بعضهم الحديث الثاني - بسبب استعماله على نفي عثمان أبادر الغفارى رضى الله عنه من المدينة المنورة - مدعياً أنَّ هذا من مفتريات الإمامية وموضوعاتهم.

لكنَّ نفي أبي ذر من المدينة المنورة من الأمور الثابتة في التاريخ، وإنكاره عناد محض وتعصب، فالوافدى روى القضية في (تاريخه) كما في (الشافى) وغيره، وكذا سبط ابن الجوزى في (تذكرة)، وأحمد بن عبدالعزيز الجوهرى روى الخبر ومكالمه أمير المؤمنين عقيل والحسن والحسين عليهم السلام معه لدى خروجه، وروى القصة أيضاً: جمال الدين المحدث الشيرازي في (روضة الأحباب). وتجد الخبر في (المعارف) و(وفيات الأعيان) و(تاريخ الخميس) و(حياة الحيوان) و(شرح الجامع الصغير) للعلقمي وغيرها. وروى الخبر شاه ولی الله الدهلوی والد صاحب التحفة في كتاب (إزالة الخفا في سيرة الخلفاء).

(١) الدر المنشور ٥: ٤٩٢.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٧٠

وقد أخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبادر بذلك ... وهذا أيضاً موجود في روايات القوم وكتبه المعترفة، أمثال (جامع عبدالرازق) و(مسند أحمد) و(مسند أبي يعلى) و(فتح الباري) و(جمع الجوامع) و(الجامع الصغير) و(كتن العمال). ففي (فتح الباري):

«ولأحمد وأبي يعلى من طريق أبي الحمرث عن أبي الأسود عن عمّه عن أبي ذر قال: إنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال له: كيف تصنع إذا أخرجت من المسجد النبوى؟

قال: آتى الشام

قال: كيف تصنع إذا أخرجت منها؟

قال: أعود إليه.

قال: كيف تصنع إذا أخرجت منه؟

قال: أضرب بسيفي.

قال صلى الله عليه وسلم: لا أدلك على ما هو خير لك من ذلك وأقرب رشدًا؟ تسمع وتطيع وتنساق لهم حيث ساقوك. وعند أحمد أيضاً من طريق شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، عن أبي ذر نحوه^{١)}.

وفي (مسند أحمد بن حنبل):

«عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر قال: كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم، ثم آتى المسجد إذا أنا فرغت من عملي فأضطجع فيه، فأتأنى النبي صلى الله عليه وسلم يوماً وأنا مضطجع فغمزني برجله فاستويت جالساً

(١) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٣: ٢١٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٧١

قال:

يا أباذر، كيف تصنع إذا أخرجت منها؟

فقلت: أرجع إلى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وإلى بيتي.

قال: فكيف تصنع إذا أخرجت منها؟

قال: إذاً آخذ بسيفي فأضرب به من يخرجني.

فجعل النبي يضرب يده على منكبه فقال: غفراً يا أباذر - ثلثاً - بل تنقاد معهم حيث قادوك وتنساق معهم حيث ساقوك ولو عبداً أسود.

قال أبوذر: فلما نفيت إلى الربذة واقتصرت الصلاة فتقىد عبداً أسود كان فيها على نعم الصدقه» «... ١.

وفي (كتز العمال): «عن طاوس قال: قال النبي لأبي ذر: مالى أراك لقابقاً كيف بك إذا أخرجوك من المدينة؟

قال: آتى الأرض المقدسة.

قال: فكيف بك إذا أخرجوك منها؟

قال: آتى المدينة.

قال: فكيف بك إذا أخرجوك منها؟

قال: آخذ بسيفي فأضرب به.

قال: لا ولكن إسمع وأطع وإن كان عبداً أسود.

فلما خرج أبوذر إلى الربذة، وجد بها غلاماً لعثمان أسود، فأذن وأقام ثم قال: تقىد يا أباذر. قال: لا، إن رسول الله أمرني أن أسمع واطيع وإن كان عبداً أسود.

(١) مسندي أحمد بن حنبل ٦: ١٧٧ / ٢٠٧٨٤.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٧٢

فتقوى فصلى خلفه. عب» ١) أى رواه عبدالرزاق في جامعه.

وفي (شرح الجامع الصغير) لنور الدين على العزيزى:

«جندب بن جنادة الغفارى، كنيته أبوذر طريد امتنى، أى: مطرودها، يطردونه، يعيش وحده، ويموت وحده، والله يبعثه يوم القيمة وحده» ٢).

اضطراب القوم في تبرير صنيع عثمان ... ص: ٤٧٢

ومن العجب دفاع بعضهم عن عثمان وتبريره صنيعه: بأنّ أباذر كان يستحق الإجلاء عن المدينة، لأنّه كان يتجرّس على عثمان، قال: «أمّا نفي بعض الصحابة لأبي ذر، فلا نه كأن يتجرّس عليه، ويحييه بالكلام الحشّن، وكان ذلك يؤذى إلى ذهاب هيبته وتقليل حرمته» ٣).

أمّا أولاً: فهذا الكلام دليل على أنّ عثمان لم يكن له حرمة عند خاص المؤمنين من أصحاب رسول رب العالمين، لأبي ذر وسلمان

وأمّا ثالثاً: فإنّ القول بأنّ نفي عثمان أبادر كان على حقّ، ردّ صريح على رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسـلمـ، بل تكذـيب لـكلـامـهـ، لأنّه صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ ذـكرـ طـردـ أـبـيـ ذـرـ مـنـ الـمـدـيـنـةـ فـيـ مـقـامـ الـمـدـحـ لـهـ - كماـ فـيـ (الـجـامـعـ)

- (١) كتب العمال: ٥/٧٨٢ و ١٤٣٧٦ / ٢٥٦ : ١٢

- (٢) السراج المنير في شرح الجامع الصغير ٤٦٤: ٢

- (٣) تحصيل الكمال في أسماء رجال المشكاة، لعبدالحق الدهلوi. ترجمة أبي ذر.

^{٤٧٣} استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص:

الصغير) وغيره- فلو كان إخراجه بحق فأين موضع المدح؟

وهذا من موارد تقديم القوم خلفائهم على رسول الله !!

وَأَمَّا ، ابْعًا: فَإِنَّهُ كَيْفَ الْجَمْعُ بِهِ هَذِهِ الْقَصْصَةِ، وَذَلِكُ التِّنْ

واما رابعاً: فإنه كيـف الجـمـع بـيـن هـذـه الـعـصـهـ، وـذـكـرـ التـعـطـيـمـ وـالـتـجـلـيلـ الـدـى يـدـ كـروـهـ لـلـصـحـابـهـ عـامـهـ، وـيـحرـمـونـ تـحـمـيرـهـمـ وـالتـكـليلـ فـيهـمـ
والـطـعـنـ عـلـيـهـمـ، وـيـنـفـونـ عـنـهـمـ أـيـةـ مـنـقـصـهـ، وـيـذـمـونـ بـلـ يـكـفـرـونـ كـلـ مـنـ نـاقـشـ فـيـ عـدـالـتـهـ؟

والطعن عليهم، وينفون عنهم أية منقصة، ويذمّون بل يكفرون كُلّ من ناقش في عدالتهم؟

فيعجب أمر هؤلاء، إنهم إذا أرادوا تثبيت الخلافة البدرية جعلوا يبالغون في مدح الصحابة أقصى المبالغة، ثم لما رأوا الصحابة يطعنون في عثمان وخلافته رموهم بالقبح وأفتووا باستحقاقهم للهتك والضرب والطرد!!...

في عثمان وخلافته رموهم بالقبيح وأفتووا باستحقاقهم للهتك والضرب والطرد!!!

وأفطر بعضهم - كالشيخ ولی الله الدھلوي فی (إزالۃ الخفا) - فی ذمّ أبی ذر - دفاعاً عن عثمان - فاتّھمہ بأنه قد أوجد ثلماً فی القواعد الشرعية المقرّة، فلذا نفاه عثمان !!

الشرعية المقرّة، فلذا نفاه عثمان!!

فهكذا يتهم أبازر ... وينسى كلّ ما يقولونه في فضل الصحابة، وما يرويه الفريقان في فضل أبي ذر خاصة؟ والحال أنّهم إذا سمعوا مثل هذا الكلام من بعض الإمامية ولو بحقّ معاوية وعمرو بن العاص، أقاموا الدنيا وأقعدوها، لكونهما من الصحابة!! لكنّ البعض الآخر يجعل السبب في طرد أبي ذر «ترهيد الناس في الدنيا»؟! ففي (تاريخ الخميس): «قال ابن خلّكان وغيره ... نفي أبازر الغفارى إلى الربذة، لأنّه كان يزهد الناس في الدنيا» ... ١.

- (١) تاريخ الخميس : ٢٥٩

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٣، ص: ٤٧٤

وهكذا في كتاب (حياة الحيوان) (١).

سبحان الله !! أصبح «ترهيد الناس في الدنيا» مجوّزاً للهتك وللطرد من مدينة المصطفى؟!

أفهكذا يعتذر لخليفة المسلمين فيما أتى به مع هذا الصحابي العظيم؟!

رواية أبي الليث السمرقندى في فضل أبي ذر الغفارى ... ص: ٤٧٤

ومن التأييدات الإلهية والألطاف الربانية: الرواية التالية التي يرويها الفقيه أبوالليث السمرقندى بأسانيد، وهذا نصّها:
«حدّثني عبد الوهاب بن محمد الفضلاني بسم مرقدن بإسناده عن محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن عبیدالله بن عبد الله بن عتبة، عن
أسه قال: قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه:

لَمِّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى غَزَوَةِ تَبُوكَ صَاحِبُهُ رَجُالٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ، وَكَانُوا يَتَخَلَّفُونَ عَنْهُ الرَّجُالُ وَالرَّجُلُونَ فَيَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَخَلَّفَ فَلَانُ فَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دُعَوْهُ؛ فَمَنْ يَكُنْ فِيهِ خَيْرٌ فَسَيَلْحُقُهُ اللَّهُ بِكُمْ وَإِنْ يَكُنْ فِيهِ غَيْرُ ذَلِكَ فَقَدْ أَرَاهُمُ اللَّهُ مِنْهُ.

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَخَلَّفَ أَبُو ذَرٍ.

فَقَالَ: إِنْ يَكُنْ فِيهِ خَيْرٌ فَسَيَلْحُقُهُ اللَّهُ بِكُمْ.

وَكَانَ أَبُو ذَرٍ تَخَلَّفَ، لَأَنَّهُ أَبْطَأَ بَعِيرَهُ فَتَلَوَّمَ بَعِيرَهُ فَلَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ أَخْذَ مَتَاعَهُ فَحَمَلَهُ عَلَى ظَهَرِهِ، ثُمَّ رَجَعَ يَتَابُ أَثْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاشِيًّا حَامِلًا عَلَى ظَهَرِهِ فِي شَدَّةِ الْحَرَّ وَحْدَهُ.

(١) حياة الحيوان : ٧٦

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٤٧٥

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبَلَ إِلَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي وَحْدَهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِيَكُنْ يَا أَبَا ذَرٍ.

فَلَمَّا تَأْمَلَهُ النَّاسُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا وَاللَّهُ أَبُو ذَرٍ.

فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: رَحْمَةُ اللَّهِ أَبَا ذَرٍ، يَمْشِي وَحْدَهُ وَيَمْوتُ وَحْدَهُ وَيَبْعَثُ وَحْدَهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: فَحَدَّثَنِي بْرِيْدَةُ بْنُ سَفِيَّانَ الْأَسْلَمِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: لَمَّا سَارَ أَبُو ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الرَّبِّيْدَةِ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَصْبَاهُ بَهَا قَدْرَهُ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا مَرْأَتُهُ وَغَلَامُهُ، فَأَوْصَى إِلَيْهِمَا أَنْ اغْسِلَانِي وَكَفَّنَايِّ، ثُمَّ ضَعَانِي عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، فَأَوْلَى رَكْبَ يَمْرَّ عَلَيْكُمْ فَقَوْلُوا: هَذَا أَبُو ذَرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْيَنُونَا عَلَى دَفْنِهِ.

فَلَمَّا مَاتَ فَعْلَابَهُ بِذَلِكَ، ثُمَّ وَضَعَاهُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ.

فَأَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَهْطٍ مِّنَ الْعَرَقِ، فَلَمَّا رَأَاهُمُ الْغَلامُ قَامَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: هَذَا أَبُو ذَرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْيَنُونَا عَلَى دَفْنِهِ.

فَأَقْبَلَ ابْنُ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَبْكِي رافِعًا صَوْتَهُ ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَمْشِي وَحْدَكَ وَتَمُوتُ وَحْدَكَ وَتَبْعَثُ وَحْدَكَ.

ثُمَّ وَارَوْهُ وَمَضُوا وَهُوَ يَحْدُثُهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ فِي مَسِيرِهِ إِلَى تَبُوكَ.

وَعَنْ أَبْيَانِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ ذِرِ الغَفارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سِيَصِيبُكَ بَعْدِي بَلَاءً.

قَالَ: قَلْتُ: فِي اللَّهِ؟

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٤٧٦

قَالَ: فِي اللَّهِ.

قَلْتُ: فَمَرْجِبًا بِأَمْرِ اللَّهِ.

قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍ، إِسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَوْ صَلَّيْتَ خَلْفَ أَسْوَدٍ.

فَلَمَّا تَوَفَّ رَسُولُ اللَّهِ وَاسْتَخَلَفَ أَبُوبَكَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دَعَاهُ فَحْبَاهُ وَبَكَى فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيكَ، فَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ صَاحِبَكَ - يَعْنِي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ يَصِيبَكَ الْبَلَاءُ بِسَبِيلِ أَوْ فِي زَمَانِي -.

فَلَمَّا تَوَفَّ أَبُوبَكَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَوَلَّ عمرُ، دَعَاهُ وَأَشَنَّ عَلَيْهِ وَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيكَ، فَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ يَصِيبَكَ الْبَلَاءُ بِسَبِيلِ أَوْ فِي زَمَانِي.

فلما توفى عمر رضي الله عنه وولى عثمان رضي الله عنه، قال عبدالله ابن عباس رضي الله عنه: كنت قاعداً عند عثمان رضي الله عنه فاستأذن أبوذر رضي الله عنه.

فقلت: يا أمير المؤمنين، هذا أبوذر يستأذن.

قال: أئذن له إن شئت.

قال: فأذنت له.

فدخل حتى جلس فقال له عثمان: أنت الذي تزعم أنك خير من أبي بكر وعمر رضي الله عنهم؟

قال: ما قلت هذا.

قال: أنا أقيم عليك البينة.

قال أبوذر نصر الله وجهه: لا أدرى ما ينتلك، وقد علمت كيف قلت.

قال: كيف قلت؟

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٧٧

قال: قلت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أحبكم إلى وأقربكم الذي يأخذ بالعهد الذي تركته عليه حتى يلحقني، وكلكم قد أصاب من الدنيا غيري.

قال عثمان رضي الله عنه: الحق بمعاوية، فأخرجه إلى الشام.

فلمّا قدم إلى الشام، أخذ يعلم الناس، فأبكي عيونهم وأحزن صدورهم، وكان فيما يقول: لا يبيتن أحدكم وفي بيته دينار ولا درهم إلّا شيء ينفقه في سبيل الله أو يعده لغريم. فأبكي معاوية والناس، فبعث إليه بalf دينار، فأراد أن يخالف قوله فعله وسريرته علانية، فأخذ الألف وقسمه كله فلم يبق عنده شيء.

فدعى معاوية الرسول في اليوم الثاني فقال له: إذهب إلى أبي ذر وقل له: إنما أرسلني بالألف دينار إلى غيرك فأخطأت، فجاءه الرسول وقال له:

أنقذني من عذاب معاوية، فإنما أرسلني بالألف إلى غيرك فأخطأت به فدفعته إليك. فقال للرسول: إقرأ معاوية مني السلام وقل له: ما أصبح عندنا من دنانيرك شيء، فإن أردتها فأنظرنا ثلاثة أيام نجمعها لك.

فلما رأى معاوية أن فعله يصدق قوله كتب إلى عثمان رضي الله عنه: إن كان لك بالشام حاجة فأرسل إلى أبي ذر واستدعيه. قال: فكتب عثمان رضي الله عنه أن الحق بي.

قال: فقدم أبوذر وعثمان في المسجد، فأقبل حتى سلم عليه، فردد عليه السلام وقال له: كيف أنت يا أباذر؟

قال: بخير.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٧٨

ثم خرج عثمان رضي الله عنه فقال له: يا أباذر حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال: نعم حدثني حبيبي أن في الإبل صدقة، وفي الزرع صدقة، وفي الدرهم صدقة، ومن بات وفي بيته دينار أو درهم لا يعده لغريميه أو ينفقه في سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيمة.

قالوا: يا أباذر، إنّ الله وانظر ما تحدث، فإن هذه الأموال قد فشت في الناس.

قال: أما تقرؤن القرآن «والذين يكترون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم» فمكث ليترين أو ثلاثة. فأرسل إليه عثمان رضي الله عنه فقال: الحق بالربضة. وهي قرية خربة.

فخرج إلى الربذة، فوجدهم يؤمّهم أسود، فقيل لأبي ذر: تقدّم، فأبى وصلّى خلف الأسود وقال: صدق الله رسوله، قال لى: إسمع وأطع وإن صلّيت خلف الأسود.

ومكث هناك حتّى مات رحمة الله «١».

وفي هذه الأخبار فوائد:

منها: قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «رحم الله أبادر» ... فإنّه دليل على أنّ موت أبي ذر كذلك، الواقع بأمر عثمان، يعدّ من مناقبه وما ثرّه، فيكون إخراجه ظلماً له وجوراً عليه.

ومنها: قوله صلى الله عليه وآله وسلم لأبي ذر: «سيصييك بعدي» ...

وقوله في الجواب ...: «فمرحباً بأمر الله» ... فإنّه نصّ قاطع على مزيد جور

(١) تنبية الغافلين لأبي الليث السمرقندى: ٥٨٥ وما بعدها.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٧٩

عثمان وظلمه وعدوانه، وكون أبي ذر على الحق والصواب.

ومنها: كلام الشّيخين مع أبي ذر، واستعادتهما بالله من أنْ يصييه بلاءً بسبّهما أو في زمانهما ... مشيرين إلى كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فإنّه دليل آخر على ثبوت الكلام المذكور عن النبي، ومظلوميّة أبي ذر، وظلم عثمان.

لقد صدر من عثمان ما احترز من وقوعه الشّيخان، فيالها من وقاحة شديدة، وقلة حياء، وشدة قسوة!!

ومنها: صدور أنواع من الفسق والفساد من معاوية بن أبي سفيان ...

كلام أمير المؤمنين في نفي أبي ذر ... ص: ٤٧٩

هذا، وقال أمير المؤمنين عليه السلام في هذه القصة كلاماً يعرف به حال عثمان وحزبه، فقد قال الحافظ سبط ابن الجوزي: «روى الشّعبي عن أبي أراكة قال: لما نفى أبوذر إلى الربذة كتب إليه على رضى الله عنه: أما بعد؛ يا أبادر، فإنك غضبت لله تعالى فارج من غضبتك له، إنّ القوم خافوك على دنياهم وخفتهم على دينك فاترك لهم ما خافوك عليهم واهرب منهم لما خففهم عليه، فما أحوجهم إلى ما منعتهم وما أغناك عمّا منعوك، وستعلم من الرابع غداً، ولو أنّ السماوات والأرض كانتا رتقاً على عبد ثم اتقى الله لجعل له منها مخرجاً.

لا يؤنسنّك إلّا الحق ولا يوحشنك إلّا الباطل.

ولو قبلت دنياهم لأحبّوك، ولو رضيت منها لأحقّوك، إنتهى» «١».

(١) تذكرة خواص الأمة: ١٤٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨٠

وما بعد ذلك الكلام الصّريح والحقّ الصّحيح المجاهر بأسرار الأشرار والهاتك لعوار أئمّة النار، الموسوع عليهم خرقهم الموهى لهم رتقهم، المضيق عليهم مجالهم القاطع لهم مقابلهم، مطعم لطامع ولا تمويه لممّوه ولا حيلة لمحتال ولا مناص لهارب ولا ملجاً لمليج.

أو ما تراه كيف يصرّح بالتشنيع الصّريح والتعنيف العنيف والتغليظ العظيم والتنديد الشّديد والطعن الكبير على عثمان؟ وكيف يظهر رداءة فعله وبلغه كلّ مبلغ من الشّناعة والفتّاعة وعظم المحلّ عند أهل الدين ووقعه كلّ موقع من القبح في نفوس أهل اليقين؟

ويبدى إنه لقد عزّ ذلك الفعل عليه سلام الله عليه وأنّ أبادر رضى الله عنه كان في ذلك مظلوماً ملهوفاً منجوداً مكروباً بلا استحقاق

ولا- علّه، بل كان الباعث على ذلك لهم هو غضبه لله تعالى، وكان الحامل لهم على نفيه وإخراجه وتهوينه وتوهينه هو الخوف على الدنيا.

وأيضاً يظهر أنَّ أبادر خاف من هؤلاء على دينه، وما بعد ذلك ستر ولا حجاب في كون عثمان من الخارجين عن دين الإسلام، وكونه وأتباعه ممن يخالفهم المؤمن على دينه، وهذا أشنع المعايب وأفظع المثالب.

وأيضاً قوله عليه السلام «ستعلم من الرابع غداً» يصرّح جهاراً وينادي رافعاً عقيرته بأنَّ عثمان وأتباعه ليسوا غداً برباحين، ولا هم في أعمالهم وأفعالهم من الصالحين، فيحشرون يوم القيمة كالحرين ويُساقون إلى جهنّم حاريرين خاسرين كافرين طالحين.

وأيضاً قوله عليه السلام «لا- يوحشنك إلّا الباطل» يوضح أيضاً ويوحى إيحاء إلى أنَّ عثمان ومن معه من الأعوان والخوان هم أصحاب

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨١

الباطل، ينبغي أن يستوحش منهم المؤمن الكامل وينفر منهم المسلم الفاضل.

وأيضاً قوله عليه السلام «لو أنَّ السماوات والأرض» ... صريح وأيّ صريح في أنَّ أبادر لم يعمل إلّا بمقتضى التقوى وما سلك إلّا سبيلاً الرشد والهدى، وعثمان وأتباعه من أهل الضلال والهوى، وهم وإن ضيقوا عليه الأمر حتّى كأنّهم بزعمهم رتقوا عليه السماوات والأرض فلم يدعوا له من ملجاً ولا مناص ولم يبقوا له حيلة إلى خلاص، لكنَّ الله يجعل لأبي ذر- لورعه وتقواه وانقطاعه إلى الله ومatarكته لما سواه- فرجاً وحياناً ومحرجاً سريعاً، ويخلصه من الضيق إلى السعة وينقله من الضنك والقشف إلى الدعة.

وبالجملة: فقد وضح الصحيح لذى عينين وانشقّ دجى ضلال البهت والمبنى، وظهر ظلم عثمان وفسقه بل كفره ونفاقه وجوره وظلمه وتعسّفه وعناده ومخالفته لله ورسوله وتهتكه حرمة المؤمنين والصحابة، وعدم مراعاته الإيمان والإسلام والفضل والمدح والثناء الذي يأثرونه من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم على بصير وعامة ومهتد وتأله.

تفسير «العروة الوثقى» بـ «على ...» ص: ٤٨١

وجاء في الحديث الرابع تفسير «العروة الوثقى» بмолانا أمير المؤمنين «علي» عليه الصلاة والسلام ... وقد زعم بعضهم أنَّ هذا التفسير تحريف لكتاب الكريم، في حين أنّهم يروون عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم توصيف الشیخین بـ «العروة الوثقى»، ففي (الدر المنشور) بتفسير الآية المذكورة:

«وأخرج ابن عساكر عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلّى الله عليه

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨٢

وسلم: اقتدوا باللذين من بعدى أبي بكر وعمر، فإنّهما حلَّ الله الممدود، فمن تمسّك بهما فقد تمسّك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها» (١).

فمن المحرّف لكتاب؟

على أنه قد نقلنا فيما تقدّم عن كتبهم روایاتٍ كثيرةً تضمّنت آياتٍ قرآنيةً كثيرةً غير موجودة في القرآن.

مظلومية الزهراء عليها السلام ... ص: ٤٨٢

وما جاء في الحديث الثالث عشر من مظلومية الزهراء عليها الصلاة والسلام، فهو وارد في كتب القوم أيضاً، وإنْ كانوا في الأغلب يتجلّبون من نقل مثل هذه الأخبار:

قال سبط ابن الجوزى بترجمة الزهراء الطاهرة من (تذكرته):

«قال الشعبي: لمّا منعت ميراثها لاث خمارها على رأسها- أى عصبت، يقال: لاث العمامه على رأسه يلوثها لوثاً أى عصبها، وقيل: اللوث الإسترخاء؛ فعلى هذا يكون معنى لاثت أى أرخت- وحمدت الله وأشت عليه ووصفت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأوصاف، فكان مما قال:

كان كلّما فغرت فاغرة من المشركين أو نجم قرن من الشيطان وطع صمامه بأحمرصه وأحمد لهيه بسيفه وكسر قرنه بعزمته، حتى إذا اختار الله له دار أنبيائه ومقرّ أصنفاته وأحبائه، أطلعت الدنيا رأسها إليكم فوجدتكم لها مستجيبين، ولغورها ملاحظين، هذا والعهد قريب والمدى غير بعيد، والجرح لما يندمل، فأنى توفكون وكتاب الله بين أظهركم.

(١) الدر المنشور ٢: ٢٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨٣

يا ابن أبي قحافة، أترث أباك ولا أرث أبي؟ دونكها مرحولة مذمومة، فنعم الحكم الحق والموعد القيامة «لُكُلَّ نَبِيٍّ مُسِيَّ تَقْرَرُ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ» ثم أومأت إلى قبر النبي وقالت:

قد كان بعدهك أنباء وهنبلة لو كنت شاهدتها لم تكبر النوب
إنا فقدناك فقد الأرض وابلها واغتيل أهلك لما اغتالك الترب

وقد رزينا بما لم يرزه أحد من البرية لا عجم ولا عرب
ثم إنّها اعتزلت القوم، ولم تزل تندب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لحقت به» ١.

حديث الضغائن في صدور الأقوام ... ص: ٤٨٣

وما جاء في الحديث الخامس عشر الذي رواه الشيخ المجلسي عن كتاب الأمالي من حديث الضغائن في صدور الأقوام ... رواه كبار أئمة القوم بأسانيدهم في أشهر كتبهم أيضاً:

فقد أخرج أبو يعلى والبزار بسندين- صححه الحكم وابن حبان والذهبـي- عن علي بن أبي طالب قال: «بینا رسول الله صلى الله عليه وسلم آخذ بيدي ونحن نمشي في بعض سكك المدينة، إذ أتينا على حديقة.

فقلت: يا رسول الله، ما أحسنها من حديقة.

قال: لك في الجنة أحسن منها.

ثم مررنا بآخرى فقلت: يا رسول الله ما أحسنها من حديقة.

قال: لك في الجنة أحسن منها.

(١) تذكرة خواص الأمة: ٣١٧-٣١٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨٤

ثم مررنا بآخرى فقلت: يا رسول الله ما أحسنها من حديقة.

قال: لك في الجنة أحسن منها.

حتى مررنا بسبعين حدائق، كل ذلك أقول: ما أحسنها، ويقول: لك في الجنة أحسن منها.

فلئلا له الطريق اعتقدتني ثم أجهش باكيأ.

قال قلت: يا رسول الله ما يبكيك؟

قال: ضغائن في صدور أقوام لا يبدونها لك إلا من بعدى.

قال قلت: يا رسول الله، في سلامه من ديني؟

قال: في سلامه من دينك» (١).

الحديث: أنا أول من يجتو بين يدي الله ... ص: ٤٨٤

والحديث الثامن عشر في أن علياً عليه السلام أول من يجتو بين يدي الله يوم القيمة للخصومة، حديث متفق عليه، فإن البخاري رواه في غير موضع من (صححه) وهذه الفاظه في كتاب المغازى:

«حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشى قال: حدثنا معتمر قال: سمعت أبي يقول: حدثنا أبو مجلز عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب إنّه قال: أنا أول من يجتو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيمة» (٢).

فكيف يزعم بعض القوم أن هذا المعنى من مفتريات الإمامية؟

(١) مجمع الروايد ٩: ١١٨، وهو في المستدرك ٣: ١٣٩ منقوصاً!

(٢) صحيح البخاري ٥: ١٨٣.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨٥

الحديث: على قسيم الجنة والنار ... ص: ٤٨٥

ثم إن من المناقب الثابتة لأمير المؤمنين عليه السلام أنه قسيم الجنة والنار، لكنّ القوم - لشدة عنادهم لأمير المؤمنين - يحاولون رد هذه المنقبة التي تعد من خصائص الإمام.

فمنهم: من يكذب بها، كالشيخ عبدالعزيز الدھلوی صاحب (التحفة الإثنى عشرية).

ومنهم: من يناقش في صحتها، بزعم المنافاة بينها وبين حديث «أنا أول من يجتو بين يدي الله للخصومة». أو يبطلها بدعوى استلزمها لأفضلية الإمام من النبي عليه وآله السلام.

لكن الحديث ثابت لا ريب فيه، والحديث المذكور لا ينافي، وقد رواه ثقات القوم بأسانيدهم المتصلة عن أمته أهل البيت عليهم السلام وغيرهم:

قال الحافظ السمهودي: «قال الجمال الزرندي: قال المأمون لعلي الرضا: بأبي وجه جدك على بن أبي طالب قسيم الجنة والنار؟

فقال: يا أمير المؤمنين، ألم ترو عن أبيك عن عبد الله بن عباس قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: حب على إيمان وبغضه كفر؟ فقال:

بلى. قال الرضا: فقسمة الجنة والنار على حبه. فقال المأمون: لا أبقاني الله بعده يا أبا الحسن، أشهد أنك وارث علم رسول الله.

قال أبوالصلت عبد السلام بن صالح الھروي: فلما رجع الرضا إلى بيته، قلت له: يا ابن رسول الله، ما أحسن ما أجبت به أمير المؤمنين؟

فقال: يا أبا الصلت، إنما كلّمته من حيث هو، ولقد سمعت أبي يحدّث عن أبيه عن

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨٦

على قال قال رسول الله: أنت قسيم الجنة والنار، في يوم القيمة تقول للنار هذا لي وهذا لك» (١).

فهل رأى هذا الحديث عن هذا الإمام المعصوم من يكذب به أو يناقش فيه؟
هذا، ومن رواته: أبو داود الطيالسي، والزمخشري، والدارقطني، والديلمي، وشاذان الفضلي، والسيوطى، وابن الأثير، والقاضى عياض، والمناوي، والمتقى ...

قال ابن حجر المكى فى (الصواعق):
«آخر الدارقطنى: إنّ علّيَا قال للسّتة الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم كلاماً طويلاً من جملته: انشدكم بالله، هل فيكم أحد قال له رسول الله:

يا على، أنت قسيم النار والجنة يوم القيمة، غيرى؟ قالوا: اللهم لا.
ومعناه ما رواه غيره عن على الرضا أنه قال له: أنت قسيم الجنة والنار، في يوم القيمة تقول للنار: هذا لي وهذا لك»^(٢).

وفي (كتز العمال) وهو ترتيب (جمع الجوامع):
«عن على: أنا قسيم النار. شاذان الفضلي فى رد الشمس»^(٣).

وفي (كنوز الحقائق):
«على قسيم النار. طيبا»^(٤). أى: رواه أبو داود الطيالسي.
وفي (الشفاء) فى فصل إخباره صلى الله عليه وآله وسلم عن المغيبات:

(١) جواهر العقدين ٢ ق ٢ : ٤٢٩.

(٢) الصواعق المحرقة ٢ : ٣٦٩.

(٣) كتز العمال ١٣ : ١٥١ / ٣٦٤٧٥.

(٤) كنوز الحقائق - حرف العين، ط هامش الجامع الصغير.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨٧

«وأخبر بملك بنى امية، وولايۃ معاویة ووصاہ، واتخاذ بنى امية مال الله دول، وخروج ولد العباس بالرایات السود، وملکهم أضعاف ما ملکوا، وخروج المهدي، وما ينال أهل بيته وتقیلهم وتشریدهم، وقتل على، وأن أشقاها الذى يخضب هذه من هذه، أى لحيته من رأسه، وأنه قسيم النار؛ يدخل أولياء الجنۃ وأعدائهم النار»^(١).

وفي (النهاية الأثيرية):

«وفي حديث على رضى الله عنه: أنا قسيم النار والجنة. أراد: إن الناس فريقان، فريق معى، فهم على هدى، وفريق على، فهم على ضلال، فنصف معى في الجنۃ، ونصف على في النار. وقسيم فعلى بمعنى فاعل، كالجليس والسمير. قيل: أراد بهم الخوارج، وقيل: كل من قاتله»^(٢).

وفي (الفائق):

«على: أنا قسيم النار. أى: مقاسمتها ومساهمتها، يعني: إن أصحابه على شطرين، مهتدون وضالون، فكانه قاسم النار إياهم، فشطر لها وشطر معه في الجنۃ»^(٣).

وفي (المودة في القربي):

«المودة التاسعة: في أن مفاتيح الجنۃ والنار بيد على رضى الله عنه، عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله تعالى أعطاني مفاتيح الجنۃ والنار فقال: قل إلى على قولًا تخرج من تشاء

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١: ٣٣٨.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤: ٥٤ «قسم».

(٣) الفائق في غريب الحديث ٣: ١٩٥ «قسم».

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨٨
وتدخل من تشاء.

وعن زيد بن أسلم رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي: يا علي، بخ بخ، من ملكك والملائكة تستلاق إليك والجنة لك، إنما إذا كان يوم القيمة ينصب لمنبر من نور، ولابراهيم منبر من نور، ولكن منبر من نور فتجلس عليه، وإذا مناد ينادي: بخ بخ من وصي بين حبيب وخليل، ثم أوتي بمقاييس الجنة والنار فأدفعها إليك.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

يا ابن عباس، عليك بعلي، فإن الحق على لسانه، وإن النفاق يجانبه، وإن هذا قفل الجنة ومفاتحها وقفل النار ومفاتحها؛ به يدخلون الجنة وبه يدخلون النار.

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان يوم القيمة، يأتيني جبريل وميكائيل بخزنتين من المفاتيح، خزنة من مفاتيح الجنة وخزنة من مفاتيح النار، على مفاتيح الجنة أسماء المؤمنين من شيعة محمد وعلى مفاتيح النار أسماء المبغضين من أعدائه، فيقولان لي: يا أَحْمَدُ، هَذَا مِغْضُكُ وَهَذَا مَحْبُكُ، فَأَوْدِعُهَا إِلَى عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِيهِمْ بِمَا يَرِيدُ، فَوَالَّذِي قَسَمَ الْأَرْزَاقَ لَا يَدْخُلُ مِغْضُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا مَحْبُهُ النَّارَ أَبْدًا» ١).

هذا، ولا يخفى سقوط المعنى الذي ذكره ابن الأثير أمام كلام الإمام الرضا عليه السلام في المعنى الحقيقي للحديث ... وكذلك في ألفاظ الحديث كما في رواية القاضي عياض وغيره.

ثم إن في بعض ألفاظ الحديث زيادةً جليلةً، رواها العاصمي بسنده في

(١) انظر: كتاب ينابيع المودة: المودة في القربي - المودة التاسعة ٢: ٣١١ / ٨٨٨.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٨٩

(زين الفتى) حيث قال:

«أخبرنا الحسين بن محمد البستي قال: حدثنا عبد الله بن أبي منصور بن عدى قال: حدثنا محمد قال: حدثنا محمد قال: حدثني حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم:

يnadى يوم القيمة على بن أبي طالب أربعة مناد ويسمونه بأربعة أسماء، يا على بن أبي طالب، جعلت الميزان يدرك فرجح من شئت واحفظ من شئت. ويأسد الله، جعلت حوض محمد يدرك فاسق من شئت واحبس من شئت. ويأسف الله على أعدائه إذهب إلى الصراط فاحبس عليها من شئت وجوز من شئت. ويولى الله إذهب إلى باب الجنة فأدخل من شئت واصرف عنها من شئت، فإنه لا يدخلها إلا من أحبك بقلبه. قلت: ومن هذا أخذ الشاعر قوله:

قسم النار والجنة على سيد الأمة» ١)

ثم إن لا عجب من جهل الكابلي والدهلوى وأتباعهما بمناقب أهل البيت أو إنكارهم لها، إذ لا ارتباط بينهم وبين الأئمة الطاهرين عليهم السلام، لكن العجب جهلهم بمناقب مشايخهم وعدم اطلاعهم على موضوعات أسلافهم ...
إذا كان عنادهم لأهل البيت يحملهم على إنكار مناقبهم، أو المناقشة في مداليلها ومعانيها - كقول بعضهم بأن حديث قسم الجنة والنار باطل لاستلزماته أفضليته على من النبي - فماذا يقولون في معنى الحديث الموضوع لمشايخهم في هذا الباب؟

(١) زين الفتى بتفسير سورة هل أتى ٢:٤٠٤ / ٥٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٩٠

فقد قال الحكيم الترمذى فى (نواذر الاصول):

«حدّثنا الفضل بن محمد قال: حدّثنا الحسن بن أيوب الدمشقى قال:

قرأت على عبدالله بن صالح المصرى قال: حدّثنى سليم بن عبدالله الألى قال:

حدّثى ابن جرير، عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إذا كان يوم القيمة نادى مناد يقيم أهل الله، فيقوم أبو بكر الصديق وعثمان ذو النورين وعلى بن أبي طالب.

فيقال لأبي بكر: قم على باب الجنة فأدخل فيها من شئت برحمه الله ورد منها من شئت بقدرة الله.

ويقال لعمر: قم عند الميزان فثقل ميزان من شئت برحمه الله وأخفف ميزان من شئت بقدرة الله.

ويقال لعثمان: خذ هذه العصا فذد بها الناس عن الحوض.

ويقال لعلي: إلبس هذه الحلة فإني خجأتها لك منذ خلقت السماوات والأرض إلى اليوم.

ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرحم أمتي بأبويه، وأقواهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان بن عفان رضى الله عنهم.

فهذا الحديث الأول يبين منازل القوم أنهم أهل الله وخاصيته وأنه يكشف ذلك لأهل الموقف غداً يظهره عليهم عند خلقه، وأن الرحمة حظها من الناس أبو بكر، وأن الحق حظه من الناس عمر، فلذلك يقوم أبو بكر عند باب الجنة، ويقوم عمر عند الميزان. بين هذا القول عن الرجلين أن كليهما كانوا قد استويا لله وكانا فى قبضته، فلا يرحمان إلا من يرحم ولا يخ bian إلا من

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٩١

يخيب، وهذا من الأمانة، فإذا صار الأمين بحال يستكمل الأمانة فوض إليه، فيكون مشيئته قد وافقت مشيئ الله التي ائمنه.

فهؤلاء قوم قد صاروا أمناء الله، ووقفت قلوبهم بين يديه راضين لمشيئهم، فلذلك قال أهل الله، والأهل والآل بمعنى واحد يؤولون إليه أى يرجعون إليه فى كل شيء فيبرز لأهل الموقف، فينقادهم بقلوبهم وضمائرهم التي كانت فيما بينهم. وبين الله كرامه لهم وتنويعها بأسمائهم فى ذلك الجمع، فكان الغالب على أبي بكر الرحمة فى أيام الحياة، والغالب على عمر القيام بالحق وتعزيزه، فكأنهما كانا ممن هو فى قبضته يستعمله، فاستعمل هذا بالرحمة وهذا بالحق، فإذا كان يوم القيمة وقف هذا عند باب الجنة، وهذا عند الميزان» .^١

ولا يخفى أن واضعه إنما ذكر إسم أمير المؤمنين عليه السلام ليروج باطله على عوام الناس، ويخدع به المستضعفين، إلا أنه لم يذكر ما وضعه لأولئك، فأين لبس الحلة من ذلك المقام الرفيع الذى وضعه لهم؟ ومن هنا يظهر: أنه كما غصب القوم الخلافة من الإمام عليه السلام فسموا بالخلفاء، كذلك سعى أولئك لأن يغتصبوا مناقب الإمام وألقابه و يجعلوها لهم!!

لكن المحب الطبرى أورد هذا الحديث الموضوع فى (الرياض النصرة) فجعل فضيلة الإمام عليه السلام لعثمان! وهذا نص روایته:

«ذكر اختصاص كل واحد منهم يوم القيمة بخصوصية شريفة:

عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ينادى مناد يوم القيمة من تحت العرش:

(١) نواذر الاصول: ٢٠٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٩٢

أين أصحاب محمد؟

فیؤتی بآبی بکر و عمر و عثمان و علی.

فيقال لأبي بكر: قف على باب الجنة، فادخل من شئت برحمه اللّه تعالى ودع من شئت بعلم اللّه تعالى.

ويقال لعمر بن الخطاب: قف عند الميزان فتقل من شئت برحمة الله تعالى وخفف من شئت بعلم الله تعالى.

ويكسي عثمان حَلَّتين ويقال له: إِلْبِسْهُمَا فَإِنَّى خَلَقْتَهُمَا وَادْخُرْتَهُمَا حِينَ أَنْشَأْتَ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

ويُعطى على بن أبي طالب عصا من عوسج، من الشجرة التي غرسها الله تعالى بيده في الجنة فيقال: ذذ الناس عن الحوض.

فقال بعض أهل العلم: لقد واسا الله تعالى بينهم في الفضل والكرامة.

رواہ ابن غیلان» (۱)۔

وحاصل الكلام في هذا المقام:

إنَّ حِدْيَتَكَ: أَنَا قَسِيمُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، هُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ، وَمِنْ أَنْكَرِهِ فَهُوَ جَاهِلٌ أَوْ مُتَعَصِّبٌ، وَمِنْ نَاقِشِهِ فَيْهُ مِنْ جَهَّةِ اسْتِزَارِهِ الْأَفْضَلِيَّةُ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ يَزْعُمُهُ، فَمَنْاقِشُهُ مَرْدُودَةٌ عَلَيْهِ ...

وأيضاً: فإنَّ كلام الكابلي، الدهلوى وأتباعهما يدلُّ على كذب واختلاق ما رواه الحكيم الترمذى والمُحبُّ الطبرى ... إذ لا مناص لهم من الإلتزام بلوازم كلامهم.

٥٤ : النصرة الـ (١)

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٩٥

٤٩٥ من نوادر الأخاء في أم الخلافة ... ص:

قال الملا إغاثة الصفهاني في (المحاضرات):

«عَنْ أَبْنَى عَتَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:

كنت أسيء مع عمر بن الخطاب في ليلة، وعمر على بغلة وأنا على فرس، فقرأ آية فيها ذكر على بن أبي طالب.

فقال: أما والله يا بنى عبدالمطلب، لقد كان على فیکم أولى بهذا الأمر مني ومن أبي بكر.

فقلت في نفسي: لا أقالني الله إن أُقلت، فقلت: أنت تقول ذاك يا أمير المؤمنين، وأنت وصاحبك اللذان وثبتما واتزعمتا منا الأمر دون

الناس؟

فقال: إلينكم يا بنى عبدالمطلب، ألمّا إنكم أصحاب عمر بن الخطاب.

فتا خرت و تقدّم هنیئهً.

فقال: سر لا سرت.

فقال: أعد علىي كلامك.

فقلت: إنما ذكرت شيئاً ورددت عليك جوابه، ولو سكت لسكتنا.

فقال: أما والله ما فعلنا الذي فعلنا عن عداوة، ولكن استصغرناه وخشينا أن لا تجتمع عليه العرب، وقرىش مواتروه.

قال: فأردت أن أقول: كان رسول الله يعيش في الكتبة فينطح كيشها ولم يستصغرها، فتستصغره أنت وصاحبك.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج٣، ص: ٤٩٦

فقال: لاجرم فكيف ترى والله ما نقطع أمراً دونه، ولا نعمل شيئاً حتى نستاذنه» (١)۔

وروى الزبير بن بكار في (الموفيقات) باللفظ الآتي:

«عن عبد الله بن عباس قال: إني لمامشى عمر بن الخطاب في سكك من سكك المدينة، إذ قال لي: يا ابن عباس! ما أرى صاحبك إلا مظلوماً.

فقلت في نفسي: والله لا يسبقني بها، فقلت:
يا أمير المؤمنين! فاردد إليه ظلامته.

فانتزع يده من يدي ومضى بهم ساعه، ثم وقف فلحته.
فقال يا ابن عباس! ما أظنه منعهم إلا أنهم استصغروا سنه.

فقلت في نفسي: هذه شرّ من الأولى.
فقلت: والله ما استصغره الله ورسوله حين أمره أن يأخذ براءة من صاحبك.
فأعراض عنى وأسرع. ورجعت عنه».

وروى الحافظ الزرندي في (نظم درر السمحين):

«عن نبيط بن شريط قال: خرجت مع على بن أبي طالب كرم الله وجهه ومعنا عبد الله بن عباس، فلما صرنا إلى بعض حيطان الأنصار وجدنا عمر بن الخطاب جالساً وحده ينكت في الأرض.
فقال له على بن أبي طالب رضي الله عنه: ما أجلسك يا أمير المؤمنين هاهنا وحدك؟

(١) محاضرات الأدباء ٢: ٤٧٨ / على بن أبي طالب، من فضائله.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٩٧
قال: لأمر همني.

فقال له على: أفتريد أحدنا؟
فقال عمر: إن كان فعبد الله.

قال: فخلا معه عبد الله، ومضيت مع على وأبطأ علينا ابن عباس، ثم لحق بنا.
فقال له على: ما وراءك؟

فقال: يا أبا الحسن! أتعجب من عجائب أمير المؤمنين أخبرك بها واكتم على.
قال: لئن أُلقيت عمر ينظر إليك وإلى أثرك ويقول: آه آه.

فقلت: بم تتأوه يا أمير المؤمنين؟

قال: من أجل صاحبك يا ابن عباس، وقد أعطى ما لم يعط أحد من آل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو لا ثلات هنّ فيه ما كان لهذا الأمر يعني الخلافة أحد سواه.

قلت: يا أمير المؤمنين! وما هنّ؟

قال: كثرة دعابته، وبغض قريش له، وصغر سنه.

فقال له على: بما ردت؟

قال: داخلي ما يدخل ابن العم لابن عمّه.

فقلت: يا أمير المؤمنين! أما كثرة دعابته، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يداعب ولا يقول إلا حقاً، ويقول للصبي ما يعلم أنه يستميل به قلبه أو يسهل على قلبه. وأما بغض قريش له، فوالله ما يبالى ببغضهم، بعد أن جاهدتهم في الله حتى أظهر الله دينه، فقصص

أقرانها وكسر آلهتها وأنثكل نساءها في الله. وأماماً صغر سنّه، فلقد علمت أنَّ الله تعالى حيث أنزل على رسول الله استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٩٨

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «بِرَاءَةُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» وَجَهَ بِهَا صَاحِبَهُ لِيَلْعَنَ عَنْهُ، فَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ لَا يَلْعَنَ عَنْهُ إِلَّا رَجُلٌ مِنْهُ، فَوَجَهَهُ فِي أَثْرِهِ وَأَمْرَهُ

أَنْ يَؤْذِنَ بِرَاءَةً، فَهُلْ اسْتَصْغَرَ اللَّهُ تَعَالَى سَنَّهُ؟

فقال عمر: أمسك على واكتم، فإن سمعتها من غيرك لم أنم بين لايتها» «١».

هذا، وفي حديث رواه بدرالدين محمد بن عبد الله الشبلاني «٢» في كتاب (آكام المرجان) عن عبدالله بن مسعود ما يدل على عدم رضا رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم باستخلاف الشيختين ... وهذا نص الحديث كما رواه الشبلاني بإسناده عن طريق جمع من الأكابر في كلام له حيث قال:

«وَقَدْ وَرَدَ مَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ ابْنَ مَسْعُودَ حَضَرَ لَيْلَةَ الْحِجُونَ بِمَكَّةَ غَيْرَ لَيْلَةِ الْحِجُونَ.

فقال أبو نعيم: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا على بن الحسين بن أبي بردة البجلي، حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمي، عن حرب بن صبيح، حدثنا سعيد بن مسلم، عن أبي مروء الصناعي، عن أبي عبدالله الجدلي، عن عبدالله بن مسعود قال:

استبعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن فانطلقت حتى بلغنا أعلى مكانه، فخط على خطأ وقال: لا تبرح، ثم انصاع في الجبال، فرأيت الرجال ينحدرون عليه من رؤوس الجبال حتى حالوا بيني وبينه، فاخترطت السيف وقتلت: لأضربن حتى أستنقذ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكرت قوله: لا تبرح حتى آتيك.

(١) نظم درر السقطين: ١٣٢ فصل في ذكر آثارٍ عن الصحابة في حقه.

(٢) توجد ترجمته في الدرر الكامنة ٣: ٤٨٧ وغيرها. توفي سنة ٧٦٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٤٩٩

قال: فلم أزل كذلك حتى أضاء الفجر، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وأنا قائم فقال: ما زلت على حالك؟
قلت: لو مكثت شهراً ما برحت حتى تأتيني، ثم أخبرته بما أردت أن أصنع.

قال: لو خرجت ما التقيت وأنا وأنت إلى يوم القيمة، ثم شبك أصابعه في أصابعى وقال: إنّي وعدت أن تؤمن بي الجن والإنس؛ فأماماً الإنس فقد آمنت بي وأماماً الجن فقد رأيت، وما أظنّ أجيلى إلا وقد اقترب.

قلت: يا رسول الله! ألا تستخلف أبابك.

فأعرض عنّي، فرأيت أنه لم يوافقه.

قلت: يا رسول الله! ألا تستخلف عمر؟

فأعرض عنّي فرأيت أنه لم يوافقه.

قلت: يا رسول الله! ألا تستخلف علياً؟

قال: ذلك الذي لا إله غيره لو بايعتموه وأطعنتموه أدخلكم الجنة أكتعين» «١».

ورواه الحافظ سبط ابن الجوزي في كتاب (تذكرة خواص الأمة) عن أحمد بن حنبل بإسناده عن عبدالله بن مسعود كذلك، قال: قد روى الإمام أحمد عن عبد الرزاق عن أبيه عن مينا عن عبدالله بن مسعود قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة وفدي الجن، فتنفس، فقلت: يا مالك يا رسول الله؟
قال: نعيت إلى نفسي، يا ابن مسعود.

(١) آكام المرجان في أحكام الع JAN: ٥١.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٠٠
قلت: استخلف.

قال: ومن؟

قلت: أبو بكر.

قال: فسكت. ثم مضى ساعة، ثم تنفس، فقلت: ما شأنك بأبي وامي يا رسول الله؟

قال: نعيت إلى نفسي يا ابن مسعود.

قلت: استخلف.

قال: من؟

قلت: عمر.

فسكت، ثم مضى ساعة ثم تنفس.

قلت: ما شأنك؟

قال: نعيت إلى نفسي يا ابن مسعود.

قلت: فاستخلف.

قال: من؟

قلت: علي.

قال: أما والذى نفسي بيده لئن أطاعوه ليدخلون الجنّة أكتعين».

وأخرجه الطبراني وابن عساكر بإسنادهما عن مينا كذلك- كما في مجمع الزوائد «١» وبترجمة أمير المؤمنين من تاريخ دمشق-، و«مينا ابن أبي مينا» من التابعين- إن لم تكن له صحبة- وقد أخرج عنه الترمذى في صحيحه، وقد اتهم بالتشييع، بل وكذب، لروايته مثل هذا الحديث.

(١)

مجمع الزوائد ٥: ١٨٥.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٠٥

الفهرس العام ... ص: ٥٠٥

اشارة

* الآيات

* الأحاديث والآثار

* الأشعار

* الأعلام المترجمين

* المصادر

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٠٧

فهرس الآيات ... ص: ٥٠٧

اتجعل فيها من يفسد فيها ج ٣٢٠

اجتبوا كثيراً من الظنِّ انْ بعض الظنِّ اثُمَّ ج ٢٣٨

احسب الناس أن يترکوا أن يقولوا آمناً وهم لا يفتنون ج ١١

اخسُّوا فيها ولا تكلّمون ج ٤٦٠

ادعوني أستجب لكم ج ٤١٥

اذا السماء انشقت ج ١٧٧

اذا نودى للصلة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله ج ١٣٨ ، ١٣٧

اذْ ذهَبَ مغاضبًا ج ٢٤٣

اذ قال ابراهيم لا بيه آزر أتَتَخْذِ أَصْنَامًا ج ٢٩٦

اذ قال لا بيه يا أبتي لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ج ٣١٦

استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرّة ج ٤٢٠

استغفروا ربّكم انه كان غفاراً يرسل السماء عليكم مدراراً ج ٢٢٤

اطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلّلنا السبيل ج ٦٠

افان مات او قُتلَ انقلبتهم على أعقابِكم ج ٤١٤

افلم يأس الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهى الناس جميعاً ج ٥٣ - ج ١٥٣

افمن زُين له سوء عمله فرآه حسناً فان الله يضلّ من يشاء ج ٢١٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٠٨

اقربت السّاعة وانشقَ القمر ج ٢٩٠

اقيموا الصّلاة وآتوا الزكاة ج ٢٥٨

اكفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجْلًا ج ٤٥٩

الّا قوم يonus لـما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزى ج ٢٤٤

الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم ج ١٥٦

الذين يحملون العرش ومن حوله ج ١٥٧

الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية ج ٤٤٠

الذى يراك حين تقوم وتقلبك فى الساجدين ج ٣١٦ ، ٣١٣ ، ٣٠٨

الرحمن على العرش استوى ج ٢١٤ - ج ١٨٥

الزانية والزانى ج ٤٥٨

الطلاق مرتان ج ٤٣

الله خالق كل شئ ج ٣٣٧

الله لا اله الا هو الحى القيوم ج ٤٤٠ / ١
 الم تر الى الذين يزكون ج ٤٤٢ / ٣
 الم تر كيف فعل ربك ب أصحاب الفيل ج ٣٠٩ ، ٣٠٨ / ٢
 النار يعرضون عليها عذراً وعشياً ويوم تقوم الساعة ج ٢٧١ / ١
 أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين ج ٣١٦ / ٣
 ان الذين آمنوا ثم كفروا ج ٤٤٢ / ٣
 ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى ج ١٦٠ / ١
 ان الذين يكفرون بالله ورسله ج ٤٤٢ / ٣
 ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله ج ١٢١ / ٢ - ج ٣٠٣ / ١ - ج ١٧٦ / ٣
 ان الظن لا يعني من الحق شيئاً ج ٣١٨ / ٣
 ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ج ٤٥ / ٢
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٠٩
 ان الله لا يستحيي أن يضرب مثلما بعوضة فما فوقها ج ٤٦٥ / ٣
 ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك ج ٤١٥ / ٢
 ان الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً ج ٦٠ / ٢
 ان الله ليس بظلام للعيid ج ٣٣٨ / ١
 إننا نحن نحي الموتى ونكتب ما قدموا وآثارهم ج ٤٥٩ / ٣
 ان تتبعون الا ظناً وان أنتم الا تخرصون ج ٤٤٤ / ٢
 ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فأنك ج ٤١١ / ٣ - ج ٣٥٥ / ١
 ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع ج ٣١٨ / ٣
 انك على خلق عظيم ج ١٧٣ / ١
 انما المشركون نجس ج ٣١٧ ، ٣١٤ ، ٣١٠ ، ٣٠٨ / ١
 انما ولتكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ج ٤٣٩ ، ٢٦٦ / ٢
 انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء ج ٥١٠ ، ٥٠٨ / ٢
 ان هذان لساحران ج ١٦٠ ، ١٥١ ، ١٤٩ ، ١٤٢ / ١
 انهم أصحاب الجحيم ج ٤١٥ / ٢
 انني اراك وقومك في ضلال مبين ج ٣١٨ / ١
 انني اعلم ما لا تعلمون ج ٣٢٠ / ٣
 انني سقيم ج ٤٢٢ / ٢
 او كظلمات في بحر لجي ج ٤٤٥ / ٣
 او لشك هم الوارثون ج ٣٦٤ / ١
 اولم تؤمن ج ٤١٩ / ٣
 براءة من الله ورسوله ج ٤٩٨ / ٣

بل فعله كبيرهم هذا ج ٤٢٢ / ٢
 بل هو آيات بيّنات في صدور الذين اوتوا العلم ج ٣٨٣ / ٢، ٣٨٣ / ٢
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥١٠
 ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسوّدة ج ٤١٧ / ١
 تنزيل العزيز الرحيم ج ١٦١ / ١
 ثانية اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبها لا تحزن ان الله معنا ج ٧١ / ١
 ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ج ٢٦١ / ١
 ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفاً ج ٤٣٤ / ٢
 ثم جاءكم رسول مصدقاً لما معكم لؤمن به ولنصرته ج ١٦٠، ١٣٥، ١٣٤ / ١
 ثم جعلنا له جهنم يصلها ج ٧٦ / ٢
 ثم نُفخ فيه اخرى ج ٢٧٧، ٢٦٧ / ١
 جعل السقاية في رحل أخيه ج ٣٠٨ / ٢
 حافظوا على الصّلوات والصلوة الوسطى ج ١٣٧، ١٣٦، ١٣٥، ١٣٤ / ١
 حتى تستأنسوا وتسلّموا على أهلها ج ١٥٣ - ج ٥٢ / ٢
 خلقكم وما تعملون ج ٣٣٧ / ١
 ذلك ظنّ الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار ج ٣٥١ / ١
 ذوي عدل منكم ج ٢٢١ / ٣
 ربّنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ج ٢٢٤ / ٣
 ربّنا انك آتيت فرعون وملاه زينة وأموالاً في الحياة الدنيا ج ٢٢٤ / ٣
 زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير ج ٢٢٤ / ٣
 سلام عليك سأستغفر لك ربّي ج ٣١٨ / ١
 سلام قولًا من ربّ رحيم ج ٣٧ / ٣
 سُرِّيهِمْ آياتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ ج ٤٦٣ / ٣
 شاهدين على أنفسهم بالكفر ج ٢٦١ / ١
 صلوا عليه وسلموا تسليماً ج ٣٢٨ / ١
 ضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤوا بغضب من الله ذلك ج ٣٩٢ / ٣
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥١١
 عسى أن يبعثك ربّك مقاماً محموداً ج ٢١٣ / ٢
 غير المغضوب عليهم ولا الضالّين ج ٣٣٩ / ٢
 فاتّبعوه ج ٣٨٨ / ٣
 فإذا نُفخ في الصور ج ٢٧٢ / ١
 فإذا نُقر في الناقور ج ٢٧٦، ٢٧٥، ٢٦٨ / ١
 فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ج ٤٥٤ / ٢

فاصص القصص ج ٣٣١

فاما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم ج ٤٣٧ / ٣
فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ج ٣١٩ / ٣
فأن يكفر بها هؤلاء ج ٤٤٣ / ٣

فصعب من في السماوات ومن في الأرض ج ٢٦٧ / ١

فقاتلوا التي تبغى حتى تفءى إلى أمر الله ج ١٨٩ / ٣
فقد وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ج ٤٤٣ / ٣
فقولا له قولًا لَّيْنَا ج ٣١٨ / ١

فلما تبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوًّا لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ج ٤٢٠، ٣١٥ / ١، ٤١٧ / ٢ - ج ٣١٦

فما استمعتم ج ٢٠١ / ٣

فمن يعمل سوءً يجزَ به ج ١٦٥ / ٢

فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلمًا ولا هضماً ج ٣٤٤ / ١

فمن يكفر بالطاغوت ج ٤٤١ / ٣

فنفحنا فيه من روحنا ج ٢٧٧ / ١

فهب لى من لدنك ولينا ج ٢٢٤ / ٣

فهل أنتم متّهون ج ٥٠٩ / ٢

في ظللِ من الغمام ج ١٧٣ / ٢

استخرج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥١٢

فيه رجالٌ يحبون أن يتظاهرون ج ٢٩٧ / ٣

قال الذي عنده علمٌ من الكتاب أنا آتيك به قبلَ أنْ يرتدَ اليكَ طَرْفُكَ ج ٢٤٦ / ٢

قال أولم تؤمن قال بلى ج ٢٤٦ / ٢

قد خسر الذين قتلوا أولادهم ج ٣٤٢ / ٢

قل أَعُوذ بربِّ الفلق ج ٤٤٥ / ٣

قل حَرَمَ رَبِّ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالاثِّمُ ج ٥٠٠ / ٢

قل فيهما اثمٌ كبير ج ٥٠٠ / ٢

قل هذه سيلى أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبّعنى ج ١٧٦ / ١ - ج ١٣ / ٢

قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ج ٤٩٨ / ٢، ٥٠١

كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ج ٢١٩ / ٣

كل حزب بما لديهم فرلون ج ١١ / ١

كنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ج ٤١٠ / ٣

لئن لم تنته لارجمتك ج ٣١٨ / ١

لا تجعل مع الله الهآ آخر فتقعد مذموماً مخذولاً ج ٧٥ / ٢

لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً ج ٣٣٠ / ١

لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا ج ١٥٢ / ١
 لا تدر كه الابصارُ وهو يُدركُ الابصارَ ج ٤٩، ٤٦، ٤٤ / ٢
 لا تُطعِّنُ كُلَّ حَلَافَ مهين هَمَازَ ج ٣٧٤ / ١
 لا تُقدِّموا بين يدي الله ورسوله ج ٣١٨ / ٣
 لا تقل لهما اف ولا تنهرهما ج ٣١٨ / ١
 لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ج ١١٢ / ٢
 لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ج ٢٥٩ / ١
 لا يكْلُفَ الله نفساً أَلَا وسَعَهَا ج ٣٣٨ / ١
 لتحكم بين الناس بما أراك الله ج ٣٣٢ / ٣
 استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٥١٣
 لتفسدن في الأرض مرّتين ج ٤٤٣ / ٣
 لقد رأى من آيات ربّه الكبرى ج ٤٥ / ٢
 لكل نَبِيٍّ مُسْتَقِرٌ وسَوْفَ تَعْلَمُونَ ج ٤٨٣ / ٣
 لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون ... ج ١٤٢ / ١
 لو أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوَى إِلَى رَكْنٍ شَدِيدٍ ج ٢٣ / ٢
 ولو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حَزَّمنا من شيء ج ٤٤٧، ٤٤٣ / ٢
 لو كَانَ نَسْمَعُ أَوْ نَعْقَلُ ج ٣١٨ / ٣
 لهم قلوبٌ لا يفقهون بها ولهم أعين لا يتصرون بها ولهم آذانٌ ج ٣٥٦ / ١
 ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون ج ٣٨٨ / ٣
 ليس كمثله شيء ج ٣٩٠ / ٣
 ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم أَلَا في كتاب ج ١٨٨، ١٨٧ / ٢
 ما سلككم في سقر ج ٤٢٤ / ٣
 ما كان استغفار ابراهيم لاييه ج ٣١٦ / ١
 ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا ج ٤٢٣ / ٣، ٣٠٢، ٣٠٠ / ١
 ما كذب الفؤاد ما رأى ج ٤٨ / ٢
 ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الایمان ج ٢٩٥ / ١
 ما نُرِبِّهِمْ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا ج ٤٦٣ / ٣
 ما هذه التماثيل التي أنت لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين ج ٢٩٦ / ١
 مثل نوره كمشكاة ج ٥٤ / ٢ - ج ١٥٧ / ١
 مُدھامَّتان ج ٢٠٧ / ٣
 ملء أَيْكُمْ ابراهيم ج ١٩٩ / ١
 ممَّنْ ترِضُونَ مِنَ الشَّهَادَةِ ج ٢٢٩ / ٣
 من بعد ما تبيّن لهم أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الجَحِيمِ ج ٤١٥ / ٢

من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ج ٧٥ / ٢
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥١٤
 من يطع الرسول فقد أطاع الله ج ٤٥٨ / ٢
 نحن نقص عليك أحسن القصص ج ٣٣١ / ٣
 نزلًا من غفور رحيم ج ٣٨ / ٣
 نساؤكم حرت لكم ج ٢٠٤ / ٢
 نعبد الهك واله آبائك ابراهيم واسماعيل ج ٣١٩ / ١
 واتبعتم ملة آبائي ابراهيم واسماعيل واسحاق ج ١٩٩ / ١
 واتمنناها بعشر ج ٢٤٤ / ١
 واجنبني وبئني أن نعبد الأصنام ج ٢٢٤ / ٣
 واخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ج ١٦٠، ١٦٠ / ١
 وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ج ٤٤١، ٤٣٧ / ٣
 واخذ قال ابراهيم لابيه آزر ج ٣١٧، ٣١٥ / ١
 واخذ قال ابراهيم لابيه وقومه ما تعبدون قالوا نعبد أصناماً ج ٢٩٦ / ١
 وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر ج ٢٢٤ / ٣
 واستشهدوا شهيدين من رجالكم ج ٢٢١ / ٣
 والذي أطمع أن يغفر لي خططي يوم الدين ج ٢٤٦ / ٢
 والذي آمنوا واتبعتهم ذرياتهم بآيمان الحقنا بهم ذرياتهم ج ٣٧٥ / ١
 والذي اتبعوهم بحسان رضي الله عنهم ج ٣٢٨ / ١
 والذي قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم ج ٥٣ / ٢
 والذي يكتنرون الذهب والفضة ولا ينفقونها ج ٤٣٨ / ٣
 واللذان يأتيانها منكم ج ٤٥٨ / ٢
 والليل اذا يغشى ج ١٦٥، ١٦٤ / ١
 والمقيمين الصلاة ج ١٦٠ / ١
 والمقيمين الصلاة والمؤتون الركأة ج ١٤٩، ١٥٠ / ١
 واله آبائي ابراهيم واسماعيل ج ٣١٢ / ١
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥١٥
 وأما الذين كفروا فيقولون ماذا أراد الله بهذا مثلاً يصل به كثيراً ج ٤٣٧ / ٣
 وانا اخترتكم ج ١٦١ / ١
 وان احکم بينهم بما أنزل الله ج ٣٢٠ / ٣
 وانا لحن الصافون وانا لحن المسبحون ج ٢٦٣ / ١
 واندر عشيرتك الاقربين ج ٣٢١ / ٢
 وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ج ٤٤٩، ٤٤٩ / ٢ - ج ٤٥٠، ٤٥٠ / ٣

وَانْ مِنْكُمُ الَّا وَارْدِهَا ج ١٥٥ /٣

وَانَّ هَذَا صَرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ج ٣٣٣ /٣

وَانَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مَمَّا تَعْدُونَ ج ١٧٢ /١

وَبِدَا لَهُمْ مَا لَمْ يَكُنُوا يَحْسِبُونَ ج ٣٨٨ /٣

وَتَقْلِبُكَ فِي السَّاجِدِينَ ج ٣٢١، ٣٢٠، ٣١٩، ٣١٧، ٣١٤، ٣١٣، ٣١١، ٣٠٧، ٣٠٦ /١

وَجَادُلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنَ ج ٣١٨ /١

وَرَهْبَانِيَّةٌ ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ج ٣٢٢ /٣

وَصَلَّى عَلَيْهِمْ أَنَّ صَلَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ ج ٣٢٨ /١

وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهْمَتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظْنُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَرَّ الْجَاهْلِيَّةِ ج ٣٥٠ /١

وَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ج ١٤٦ /٢

وَقُضِيَ رَبِّكَ ج ٥٣ /٢

وَقُضِيَ رَبِّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا آيَاهُ وَبِالْوَالِدِينِ احْسَانًا ج ١٥٥، ٣١٨ /١

وَقَضَيْنَا إِلَى يَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ ج ٤٤٤ /٣

وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدِلًا ج ٤٤٦، ٤٣٧ /٢

وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْرَمَنَاهُ طَائِرٌ فِي عَنْقِهِ ج ٧٥ /٢

وَكَنَا نَخْوَضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ج ٦٩ /١

وَكُنْتَ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دَمْتَ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ ج ٤٠٤ /٣

وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ج ٣٠١ /١

اسْتِرْجَاجُ الْمَرَامِ مِنْ اسْتِقْصَاءِ الْأَفْحَامِ، ج ٣، ص: ٥١٦

وَلَا تَأْكُلُوا مَمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ج ٤٣٢ /٢

وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ الْهَآءَ آخِرَ فَتْلَقِي فِي جَهَنَّمْ مَلُومًا مَدْحُورًا ج ٧٧، ٧٥ /٢

وَلَا تَحْسِبُنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ج ٢٧١ /١

وَلَا تَرِرُ وَازِرَةً وَزِرَّ أَخْرَى ج ١٨٥ /١، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٧٥-٣٧٥ ج ٢٠٢ /٢

وَلَا تَصْلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تَقْمِلْ عَلَى قَبْرِهِ ج ٤٢٠ /٢

وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ج ٣١٧ /٣

وَلَا تَبْلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ج ٧٠ /٢

وَلَقَدْ رَآهُ نَزَلَهُ أَخْرَى ج ٤٧ /٢

وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ ج ٤٥٣ /٣

وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ اوْتَوْا الْكِتَابَ ج ٥٣ /٢

وَلَكُمْ نَصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ ج ٣٥٧ /٣

وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَمَهُ رَبِّهِ قَالَ رَبِّ أَرْنِي أَنْظِرْنِي إِلَيْكَ ج ٤١٩ /٣

وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ ج ٣٦١ /١

وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ج ٤٥٦ /٢

وَمَا أُوتِيْتُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ج ٢٠٠ /١
 وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ ج ٤٦٢ /٣
 وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مَحْدُثٍ ج ٤٠٠ /١
 وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ج ٢٢٥ /٢
 وَمَا كَانَ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لَا يَبْلُغُ إِلَّا عَنْ مُوْعِدَةٍ ج ١ /١، ٣١٥ ٣٠٢، ٣٠١ ٤١٤ /٢ - ج ٤١٦
 وَمَا كَانَ لِرَسُولِنَا أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةً إِلَّا بِذِنِ اللَّهِ ج ٢٣٣ /١
 وَمَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ج ٢٩٩ /١
 وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ج ٣٤٣ /٣
 وَمَا كَانَ لِهِ مَقْرِنٍ ج ٢٤٤ /٢
 وَمَا كَانَ مَعْذِيْنَ حَتَّى نَبَثُ رَسُولًا ج ٢٩٨ /١
 اسْتِخْرَاجُ الْمَرَامِ مِنْ اسْتَقْصَاءِ الْأَفْحَامِ، ج ٣، ص: ٥١٧
 وَمَا يَعْمَرُ مِنْ مَعْمَرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ ج ٢٤٩، ٢٤٧ /١
 وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشَرِّي نَفْسَهُ ابْتِغَاءً مِنْ رَبِّهِ ج ٧١ /١
 وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُهُ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ج ٤٤١ /٣
 وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُهُ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ج ٤٤١ /٣
 وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخْلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَخَذُونَ مِنْهُ سَكْرًا ج ٤٩٩ /٢
 وَمِنْ ذَرَّيْتَهُ دَاوِدَ وَسَلِيمَانَ ج ٣١٩ /١
 وَمِنْ قُتِلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلَيْهِ سَلْطَانًا ج ١٠٠ /٢
 وَمِنْ وَرَائِهِمْ بِرَزْخٌ إِلَى يَوْمِ يُبَعْثُونَ ج ٢٧٣ /١
 وَمِنْ يَتَقَّنُ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرِجًا ج ٢٤١ /٢
 وَمِنْ يَرُدُ فِيهِ بِالْحَادِيْبِ ظُلْمًا نَذْقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ج ١٦٧ /٢
 وَمِنْ يَغْلِلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ج ١٦٢ /١
 وَمِنْ يَقْتَلُ مَؤْمَنًا مَتَعْمَدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ج ٤٣٢ /٣ - ج ١٥٦ /٢
 وَنَرِيدُ أَنْ نَمَّنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئْمَمَّةً ج ١٨٣ /١
 وَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا ج ٢٧٧، ٢٧٣ /١
 وَنَفَخْنَا فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ج ٢٦٥ /١
 وَنَكْتَبُ مَا قَدَّمْنَا وَآثَارَهُمْ ج ٣٤٢ /١
 وَوَاعْدَنَا مُوسَى ثَلَاثَيْنِ لَيْلَةً ج ٢٤٤ /١
 وَوَرَثَ سَلِيمَانَ دَاوِدَ ج ٤٣٧ /٢
 وَوَصَّيْنَا الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ ج ١٥٦ /١
 وَهُمُوا بِمَا لَمْ يَنْالُوا ج ٤١٦ /٣
 وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرِ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالْأَرْزَعَ ج ٢٢٤ /٣
 وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنْ عَبَادَهِ ج ٢٣٨ /٣

ويطعمون الطعام على حبه ح ٤٣٩ / ٢
 ويعدّب المنافقين والمنافقات والمرشken والمشركات ج ٣٥٠ / ١
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥١٨
 ويوم ينفح في الصور ج ١، ٢٦٨ / ٢٧٩
 هب لي ملڪاً لا ينبغي لأحد من بعدى ج ٢٢٤ / ٣
 هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تبعون الا الظن ج ٤٤٣ / ٢
 هو الذي يصلّى عليكم وملائكته ج ٣٣١ / ١
 يا أئنْ أَمِّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي ج ٤٥٩ / ٣
 يا أبت لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يَبْصُرُ وَلَا يَغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ج ٣١٨ / ١
 يا أيها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة ج ١٨٧ / ٣
 يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر ج ٥١٠، ٤٩٩ / ٢، ٥٠٤
 يا أيها الذين آمنوا أطاعوا الله وأطاعوا الرسول وأولى الامر منهم ج ١٨٦ / ١- ج ١٨ / ٣
 يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ج ٥٠٧، ٤٩٩ / ٢
 يا أيها الرسول بلغ ما انزل اليك ج ٤٠٤ / ٣
 يا أيها المدثر ج ٤٧٦ / ٢
 يا أيها النبي لم تحرّم ما أحلّ الله لك تتبعي مرضات أزواجهك ج ٣٣٢ / ٣
 يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجندوه ج ٤٢٤ / ٢
 يرثى ويرث من آل يعقوب ج ٤٣٧ / ٢
 يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم وبأبى الله الا أن يتم نوره ج ٣٨٨ / ٣
 يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس ج ٥٠٧، ٥٠٠ / ٢
 يقولون ربنا اغفر لنا ولا خواننا الذين سبقونا بالایمان ج ٣٢٨ / ١
 يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنه ام الكتاب ج ٢٥٣، ٢٥٢، ٢٤٠، ٢٣٩، ٢٣٨، ٢٣٤، ٢٣٣ / ١
 يوم بطش البطش الكبرى ج ٤٥٤ / ٢
 يوم ينفح في الصور ج ١، ٢٦٧ / ٢٧٨، ٢٧٦، ٢٦٩، ٢٧٥
 يوم ينفح في الصور عالم الغيب والشهادة ج ٢٧٧ / ١
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥١٩

فهرس الأحاديث والآثار ... ص: ٥١٩

ابشر يا على، فان الله عز وجل قد عهد الى أنه لا يحبك الا مؤمن ج ٤٥١ / ٣
 ابكى لذرتي وما يصنع بهم شرار امتى من بعدى ج ٤٤٩ / ٣
 ابكى من ضربتك على القرن، ولطم فاطمة خدّها، وطعنة الحسن ج ٤٥٠ / ٣
 ابوبكر يقضى ديني وينجز موعدى ج ٩١ / ٣
 ابو حمزه فى زمانه مثل سلمان فى زمانه ج ٣٩ / ١

اتّق الضغائن التي في صدور من لا يظهرها الاّ بعد موته ج ٤٥٠ / ٣
 اتّق الله ولا تقس الدين برأيك، فإنّ أول من قاس برأيه أليس ج ٣٥١ / ٣
 اتهموا الرأي في الدين ج ٣٢٠ / ٣
 اجعل بين أذانك واقامتك قدر ما يفرغ الآكل من أكله ج ١٨ / ٣
 اجعلوا حجّكم عمرة ج ٣١ / ٣
 احتفظوا بكتبكم فانّكم سوف تحتاجون إليها ج ٢٦ / ١
 احضروا الشهوة الخفية: العالم يحب أن يجلس اليه ج ٢٥٩ / ٣
 اخبرني جبريل سيد الملائكة قال: قال الله تعالى سيد السادات: ج ٢٠٣ / ١
 اخطأ الكاتب، إنما هي: حتى تستأنوا ج ١٥٣ / ١
 ادعى لي أبا بكر أباك وأحراك حتى أكتب كتاباً ج ٤٦٩ / ٢
 اذا أفضى أحدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينها حجاب فليتوضاً ج ١٩٨ / ٣
 استخراج المرام من استقصاء الافحاص، ج ٣، ص: ٥٢٠
 اذا بلغ آل أبي العاص ثلاثة رجلاً صيروا مال الله دولاً ج ٤٣٩ / ٣
 اذا تباعتم بالعينة وأخذتم أدناه البقر وتركتم الجهاد ج ١٠ / ٣
 اذا جمع الله الخلاق يوم القيمة، أذن لامه محمد (ص) بالسجود ج ٣٦٢ / ١
 اذا خرجت اللعنة من في صاحبها نظرت ج ١٥٦ / ٢
 اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقول ... ج ٣٦٧ / ١
 اذا كان يوم القيمة نادى مناد ليقم أهل الله، فيقوم أبو بكر الصديق ... ج ٤٩٠ / ٣
 اذا كان يوم القيمة، يأتيني جبريل وميكائيل بخزنتين من المفاتيح ج ٤٨٨ / ٣
 اذا كتب أحدكم كتاباً فليزيّنه فإنه أنجح للحاجة ج ١٩ / ٣
 اذا مررت بهؤلاء الذين يلعبون بهذه الازلام والشطرنج والزند ج ٢٣١ / ٢ - ج ٢٨١ / ٣
 اذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضاً ج ١٩٩، ١٩٧ / ٣
 اذهب فاغسله وكفنه وواره، غفر الله له ورحمه ج ٤٦٨ / ٢
 اربعة نجباء امناء الله على حلاله وحرامه ج ٤٢ / ١
 ارحم امّتي بامّتي أبو بكر ج ٤٩٠ / ٣
 استأذنت ربّي في زيارة قبر امي فأذن لي ج ٣٠٤ / ١
 اشد الناس عذاباً يوم القيمة امام جائز ج ٦٣ / ٢
 اشهد أن الحق مع على ولكن مالت الدنيا بأهلها ج ٨٩ / ٢
 اشهد أن رسول الله (ص) كذلك كان يقرؤها، وكذلك انزلت ولكن ج ١٥٢ / ١
 اصحابي كالنجوم بأبيهم اقتديتم اهتديتم ج ٣٩٥ / ١
 اظنّ الكاتب كتبها وهو ناعس ج ١٥٤ / ١ - ج ٥٣ / ٢
 اعطوا الاجر قبل أن يجف عرقه ج ١٨ / ٣
 اعطوا السائل وان جاء على فرس ج ١٨ / ٣

السلطان ظلّ الله في الأرض يأوي إليه كلّ مظلوم من عباده ج ٦٣ / ٢

الصلاه مثنى ج ١٥٣ / ٣

الطيرة في الفرس والمرأه والدار ج ١٨٩ / ٢

العلماء امناء الرسل على عباد الله ج ٢٧٣ / ٢

القدريه مجوس هذه الامه؛ ان مرضوا فلا تعودوهم ج ٢٢٤ / ٢ - ج ١٣ / ٣

القضاء ثلاثة ج ٦٤ / ٢

القه على بلال فلقاه عليه، فأذن بلال ج ١٥ / ٣

الك بيته؟ قال: لا. قال: فلك يمينه ج ٣٤٢ / ٣

الله تعالى يجعل روح المؤمن في قلب مثل قلبه في الدنيا في جنة ج ٢٧٠ / ١

اللهم ائتي بأحبت الخلق اليك، فجاء على بن أبي طالب ج ١٧٦ / ٢

اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة ج ٣٣١ / ١

اللهيم ارحم خلفائي الذين يأتون من بعدي ج ٢٥٨ / ٣

اللهيم اشهد لهم، اللهيم قد بلغت، هذا أخي وابن عمي ج ١٤٤ / ٢

اللهيم انصر من نصر عليك، اللهيم أكرم من أكرم عليك ج ١٤٤ / ٢

اللهيم ان كنت كتبت على شقاوة أو ذنبًا فامحه ج ٢٣٦ / ١

اللهيم اهد قلبه وثبت لسانه ج ٩٢ / ٢ - ج ١٨ / ١

اللهيم أركسهما في الفتنة ركساً، اللهيم دعهما إلى النار دعاءً ج ٣٣٣ / ١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٢٣

اللهيم أعز الاسلام بأحبت هذين الرجلين اليك: بأبي جهل أو بعمرو ج ٤٩٦ / ٢

اللهيم أعز عمر بالاسلام، لأن الاسلام يعز ولا يعز ج ٤٩٧ / ٢

اللهيم أعنده وأعن به، وارحمه وارحم به، وانصره وانصر به ج ١٤٤ / ٢

اللهيم حوالينا ولا علينا، فانحدرت السحابة عن رأسه ج ٤٥٤ / ٢

اللهيم عليك بمعاوية وأشياعه، وعمرو بن العاص وأشياعه ج ١٠٧ / ٢

الله ولئي وأنا ولئيك ومعادي من عاداك ومسالم لمن سالمك ج ١٤٤ / ٢

الم تر الى الذين يزكون ج ٤٤٢ / ٣

المدينه لا يدخلها الدجال والطاعون ج ٢٢٠ / ٣

المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالف ج ١٩ / ٣

المسلم ليس بلغان ج ٢٣٧ / ٣

المهدي من عترتي من ولد فاطمه ج ١٩٣ / ١

المهدي متى أجلى الجبهه ج ١٩٣ / ١

الم يكن أعلم الناس ج ١٥ / ١

المؤمن غرّ كريم والفاجر خبّ لثيم ج ١٧ / ٣

المؤمن لا يزني حين يزني وهو مؤمن ج ٤٥٧ / ٢

النرد والشطرنج من الميسير ج ٢٣٢ / ٢

الهانى الصدق بالأسواق ج ٢٩ / ٢

الى الى يا بني، فما زال يدnyie حتى أجلسه على فخذه اليمنى ج ٤٤٦ / ٣

اليس قد فهمتما ما تقدّمت به اليكما وقبلتماه؟ ج ٤٥٩ / ٣

اما انك ستلقى بعدى جهداً. قال: في سلامه من ديني ج ٩٤ / ٢

اما بعد، فاني انكحت ابا العاص ابن الربيع فحدثني وصدقني ج ٤٤٨ / ٢

اما على بن أبي طالب، فانه أخي وشقيقى وصاحب الامر بعدى ج ٤٤٧ / ٣

اما والذى نفسى بيده لئن أطاعوه ليدخلون الجنة أكتعين ج ٥٠٠ / ٣

استخراج المرام من استقصاء الافحاص، ج ٣، ص: ٥٢٤

اما والله يا بني عبدالمطلب، لقد كان على فيكم أولى بهذا الامر مني ج ٤٩٥ / ٣

اتمّي ثلاثة أثلاث: فثلث يدخلون الجنة بغير حساب ولا عقاب ج ٣٦١ / ١

أمرت أن أبلغه أنا أو رجل من أهل بيتي ج ٤٢٧ / ٣

امر رسول الله (ص) على بن أبي طالب بقتل الناكثين و ... ج ٨٣ / ٢

امرنى رسول الله (ص) بقتل الناكثين والمارقين والقاسطين ج ٨٣ / ٢

انا اقاتل على تنزيل القرآن وعلى يقاتل على تأويله ج ٨٧ / ٢

انا أول الانبياء خلقاً وآخرهم بعثاً ج ٢٦٢ / ١

انا أول من تشق عن الأرض وأنت معى ج ٤٤٩ / ٣

انا أول من سأله رسول الله (ص) عن هذا، فقلت: يا رسول الله ج ٤٧ / ٢

انا أول من يجشو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيمة ج ٤٨٤ / ٣

انا أول من يجشو بين يدي الله عز وجل يوم القيمة للخصومة ج ٤٥١ / ٣

انا أول من يدخل الجنة وأنت بعدى تدخلها والحسن والحسين وفاطمة ج ٤٤٩ / ٣

ان ابن ام مكتوم رجل أعمى، فإذا أذن فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال ج ٢٠٣ / ٢

ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصدق بالأسواق ج ٢٨ / ٢

انا سلم لمن سالمت وحرب لمن حاربت ج ٤٤٩ / ٣

انا عند الحوض وأنت معى ج ٤٤٩ / ٣

انا فرطكم على الحوض، من ورد شرب ومن شرب لم يظماً أبداً ج ٤٠٣ / ٣

انا قسيم النار ج ٤٨٦ / ٣

انا قسيم النار والجنة ج ٤٨٧ / ٣

ان الارض يظهر بعضها بعضاً ج ٣٦٢ / ٣

ان البر ليس بایجاف الخيل والابل، فعليكم بالسکينة ج ١٦٣ / ٣

ان الحذر لا يرد القدر ج ٢٤٤ / ١

ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ج ٣٢ / ٣

استخراج المرام من استقصاء الافحاص، ج ٣، ص: ٥٢٥

- ان العباد أولى بأس هم القائم وأصحابه عليهم السلام ج ٤٤٤ / ٣
 ان القبر الذى جلست عنده قبر آمنه، واتى استاذنت ربى فى زيارتها ج ٣٠٠ / ١
 ان الله اخذنى خليلًا كما اتخد ابراهيم خليلًا ج ٤٥ / ٣
 ان الله اخذنى خليلًا، وان قصرى في الجنة وقصر ابراهيم في الجنة ج ٤٩ / ٣
 ان الله اوحى الى بآن أقوم بفضلك ج ٤٤٩ / ٣
 ان الله تبارك وتعالى لم يدع شيئاً يحتاج اليه الامة الا أنزله في كتابه ج ١٢ / ١
 ان الله تعالى أعطاني مفاتيح الجنة وال النار فقال: قل الى علیي قولًا تخرج من شاء ج ٤٨٧ / ٣
 ان الله خلق الارواح قبل الاجساد بالفى عام ج ٢٦٢ / ١
 ان الله عز وجل لم يبعث نبياً قبل الاّ كان في امته من بعده مرجهة ج ٢٢٦ / ٢
 ان الله لا يتزع العلم بعد أن أعطاكموه انتراعاً ج ٣١٧ / ٣
 ان الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه ج ١٤٤ / ٣ - ج ٢٠٢ / ٢
 ان الله مع القاضي ما لم يجر ج ٦٤ / ٢
 ان الملائكة تقول لروح المؤمن: صلي الله عليك وعلى جسدك ج ٣٣١ / ١
 ان الميت ليعدب ببكاء أهله عليه ج ١٤٣ / ٣ - ج ٢٠٢ / ٢
 ان المؤمن من أخذ دينه عن الله تعالى، وان المنافق يصيب رأياً ج ٣٢١ / ٣
 انا مدينة العلم وعلى بابها فمن أراد العلم فليأت الباب ج ١٣ / ١
 انا والله هكذا سمعت رسول الله يقرأ، ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ «ما خلق» فلا اتابتهم ج ١٦٤ / ١
 انا وهذا حجّة يوم القيمة. يعني علينا ج ٩٣ / ٢
 ان أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب أو ناساً من أصحاب ج ٥١١ / ٢
 ان أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله ج ٤٥٣ / ٢
 ان اسماء ولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء ج ٤٠٢ / ١
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٥٢٦، ص: ٣
 ان أشد أهل النار عذاباً يوم القيمة، من قتل نبياً أو قتل نبي وامام جائز ج ٦٣ / ٢
 ان بلاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ج ٢٠٣ / ٢
 ان بني اسرائيل اختلفوا، لم يزل اختلافهم بينهم حتى بعنوا حكمين ج ١٠٦ / ٢
 ان بني اسرائيل افتقروا على احدى وسبعين فرقه كلها في النار الا فرقه ج ٢٤٨ / ٣
 انت الآخذ بستي والذاب عن ملتي ج ٤٤٩ / ٣
 انت الذي أنزل فيه (وأذان من الله ورسوله الى الناس) ... ج ٤٤٩ / ٣
 انت العروءة الوثقى ج ٤٤٩ / ٣
 انت امام كل مؤمن ومؤمنة بعدي ج ٤٤٩ / ٣
 انت أخي في الاسلام وابتوك تصلح لي ج ٤١٣ / ٢
 انت أخي في دين الله وكتابه، وهي لى حلال ج ٤١٢ / ٢
 انت تبين لهم ما اشتبه عليهم بعدي ج ٤٤٩ / ٣

- انت قسيم الجنة والنار، في يوم القيمة تقول للنار هذا لي وهذا لك ج ٤٨٦ / ٣
 انت مئي بمنزلة هارون من موسى ج ٤٤٩ / ٣
 انت مئي وأنا منك ج ٤٤٩ / ٣
 انت ورث رسول الله أم أهله؟ ج ١٩٥ / ٣
 انت ولتني في الدنيا ولتني في الآخرة ج ١٠٠ / ٣
 انتهينا، إنها تذهب المال وتذهب العقل ج ٥٠٩ / ٢
 ان ثلاثة في بني إسرائيل: أبصر وأقمع وأعمى، بدا لله أن بيته لهم ج ٢٤١ / ١
 ان جبريل عليه السلام أذن في بيت المقدس ليلة الأسراء وأقام ج ١٦ / ٣
 ان خليلي (ص) قال: يا على، انك ستقدم على الله وشيعتك راضين ج ١٤٢ / ٢
 ان رجلاً منكم يقاتل الناس على تأويل القرآن كما قاتلتهم على تنزيله ج ٨٧ / ٢
 ان رسول الله (ص) كان يصلّى وهو حامل أمامة بنت زينب ج ٣٠٦ / ٣
 ان رسول الله (ص) نهى عن متعة النساء يوم خير وعن أكل لحوم الحمر ج ٢٠١ / ٣
 استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٥٢٧
 انزل الله هذا الحرف على لسان نبيكم: ووصي ربكم ألا تعبدوا إلا آياته ... ج ١٥٥ / ١
 ان سعيد بن جبیر كان يأتی به على بن الحسين ج ٣٨ / ١
 ان شأن الاذان أعظم من ذاك. أذن جبريل عليه الصلاة والسلام ج ١٦ / ٣
 ان عثمان ادخل حفرته وأنه لكافر بالله ج ١١٨ / ٣
 ان علمت أن منك بضعة نجسة فاقطعها ج ٢٨٥ / ٣
 ان عمر قيل له: سورة التوبه. قال: هي الى العذاب أقرب ج ١١٩ / ١
 ان عمرة في رمضان تعدل حجّة ج ١٥٧ / ٣
 ان في القرآن لحنًا وستيقنه العرب بألستتها ج ١٤٣ / ١
 ان فيك مثلًا من عيسى، أبغضته اليهود حتى بهتوا أمّه، وأحببته ج ١٤٥ / ٢
 ان فيه لحنًا وستيقنه العرب بألستتها ج ١٤٣ / ١
 انك تقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله ج ٩٢ / ٢
 انك رسولي الى خلقى وان علياً ولت المؤمنين ... ج ٢٥٩ / ١
 انكم تسمونها سورة التوبه، والله ما تركت أحداً إلا نالت منه ج ١١٩ / ١
 ان لكل أمّة مجوساً وان مجوس هذه الامّة القدريّة ج ١٣ / ٣
 ان لله تبارك لوحًا ينظر فيه في كل يوم ثلاثة وستين نظرة ج ٢٣٢ / ٢
 ان لله تعالى في كل يوم ثلاثة وستين نظرة لا ينظر فيها ج ٢٨٢ / ٣
 انما الطيرة في المرأة والدابة والدار ج ١٨٨ / ٢
 انما خيرني الله فقال ... وسأزيده على السبعين ج ٤٢٠ / ٢
 انما هي خطأ من الكاتب: حتى تستأذنا وتسلموا ج ١٥٢ / ١ - ج ٥٢ / ٢
 انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة ج ١٨٠ / ٢

انَّ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبِّهِ مَرْتَينِ، مَرْءَةُ بَبْصَرِهِ وَمَرْءَةُ بَفْؤَادِهِ ج ٤٩ / ٢
 انَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بَايِعَ عَلَيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَرَاءَةِ مِنْ أَيِّهِ ج ٤٠٤ / ١
 انَّ مُلْكًا مِنْ مُلُوكِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخْذَ رَجُلًا فَخِتَرَهُ ج ٥١٢ / ٢
 استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٥٢٨
 انَّ مُنَكِّمَ مِنْ يَقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلَتْ عَلَى تَنْزِيلِهِ ج ٨٥ / ٢
 انَّ مُوتَ الْفَجَاءَةِ سُخْطَةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ج ١٤٥ / ٣
 انَّ وَلَدَ الزَّنَى شَرُّ الْثَّلَاثَةِ ج ١٨٥ / ٢

انَّهَا الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزَلُ فِيهِمْ وَتَنَالُ مِنْهُمْ حَتَّى خَشِينَا أَنْ لَا تَدْعُ ج ١١٩ / ١
 انَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفْرٍ قَبْلَ أَنْ يَوْحِيَ إِلَيْهِ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ج ٤٦٠ / ٢
 انَّهُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قَرِيشٍ، لَا يَعْدِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهَ اللَّهَ عَلَى وَجْهِهِ ج ٢٠٨ / ٢
 انَّهُ هَذَا الْمِثْلُ ضَرِبَهُ اللَّهُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ فَالْبَعْوَضَةُ ج ٤٣٧ / ٣
 انَّهُ هَذَا أَوْلُ مَنْ آمَنَ بِهِ، وَهُوَ أَوْلُ مَنْ يَصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَذَا ج ٩٣ / ٢
 انَّهُ هَذِهِ اُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ، عَذَابُهَا بِأَيْدِيهَا ج ٣٦٢ / ١
 انَّهُ سَيِّلَحْدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ، لَوْ أَنَّ ذَنْبَهُ تَوْزَنَ بِذَنْبِ الثَّقَلَيْنِ ج ١٦٧ / ٢
 انَّهُ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُلْكَانٌ أَخْوَانٌ عَلَى مَدِيَتِيْنِ ج ٢٤٩ / ١
 انَّهُ كَانَ يَغْضُضُ عَثْمَانَ أَبْغَضِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ج ٤٩٨ / ٢، ٤٩٧ / ٢
 انَّهُ كَانَ يَقْرَأُ وَوَصِيَّ رَبِّكَ وَيَقُولُ: أَمْرُ رَبِّكَ، اَنْهُمَا وَأَوَانُ التَّصْفَتِ اَحْدَاهُمَا ج ٥٣ / ٢
 انَّهُ لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي ج ٤٢٧ / ٣
 انَّهُمْ أَصْقَوُ اَحَدِ الْوَاوِيْنِ بِالصَّادِ فَصَارَتْ قَافَّاً ج ١٦١ / ١

انَّهُ مَرْ عَلَى قَوْمٍ يَلْعَبُونَ الشَّطْرَنْجَ فَقَالَ: مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا ج ٢٣٢ / ٢
 انَّهُ مَرْ عَلَى قَوْمٍ يَلْعَبُونَ الشَّطْرَنْجَ، فَوَثَبَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهُ ج ٢٣٢ / ٢
 انَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآَنَ مَا كَنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقَّ ج ١٤٦ / ٣
 انَّهُمْ يَكُونُونَ عَلَيْهَا وَانَّهَا تَعْذَّبُ فِي قَبْرِهِ ج ١٤٥ / ٣
 انَّيْ أَسْتَأْذِنُتُ رَبِّيْ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ اُمِّيْ فَأَذْنَ لِيْ ج ٢٩٩ / ١
 انَّيْ سَأْلَتُ رَبِّيْ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْاسْتَغْفَارِ لِأُمِّيْ فَلَمْ يَأْذِنْ لِيْ ج ٢٩٩ / ١
 انَّيْ لَسْتُ آكِلَ مَمَّا تَذَبَّحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ ج ٤٢٧ / ٢
 انَّيْ لَكُمْ فِرْطٌ عَلَى الْحَوْضِ ج ٤٢٠ / ٣

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٥٢٩
 انَّ يَوْمَ الْثَّلَاثَةِ يَوْمَ الدَّمِ ج ١٢ / ٣
 انَّ يَوْنَسَ دَعَا قَوْمَهُ، فَلَمَّا أَبْوَا أَنْ يَجِيئُهُ وَعَدَهُمُ الْعَذَابَ ج ٢٤٢ / ١
 اوْتَادَ الْأَرْضَ وَأَعْلَمَ الدِّينَ أَرْبَعَةَ ج ٤١ / ١
 اوْلَ ثَلَمَةٌ فِي الْإِسْلَامِ مُخَالِفَةٌ عَلَىِّ ج ٩٤ / ٢
 اوْلَ قَاسٌ أَمْرُ الدِّينِ بِرَأْيِهِ الْبَلِيسِ ج ٣١٦ / ٣

اول من يصافحه الحق عمر ج ٤٩ / ٣

اول من يذكر الى الدنيا الحسين بن على ج ٤٤٤ / ٣

اهتر العرش لموت سعد بن معاذ ج ١٤٧ / ٣

اهتر العرش لوفاة سعد بن معاذ ج ١٤٧ / ٣

اهتر عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ ج ١٤٧ / ٣

ايكم والزنج فانه خلق مشوه ج ١٠٢ / ٣

ايكم يقرأ على قرائة عبدالله؟ ج ١٦٥ / ١

اين أصحاب محمد؟ ج ٤٩٢ / ٣

ايهما الناس اسمعوا قولى فاعقلوه عنى، فانى لا ادرى لعلى لا ألقاكم بعد ج ٤٠٥ / ٣

بایع محمد بن أبي بکر علی البراءة من الثاني ج ٤٠٤ / ١

بل كل شيء في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله ج ١٢ / ١

بلى والله، اتى لاستغفر لابي كما استغفر ابراهيم لابيه ج ٣٠٢ / ١

بينا أنا قائم، اذا زمرة، حتى اذا عرفتهم، خرج رجل بيني ج ٤٠٤ / ٣

بينا أهل الجنة في مجلس لهم، اذ لمع لهم نور غالب على نور الجنة ج ٣٨ / ٣

بينا أهل الجنة في نعيمهم، اذ سطع لهم نور، فرفعوا رؤسهم، فاذا الرب ج ٣٦ / ٣

تحشر هذه الامة على ثلاثة أصناف ج ٣٦١ / ١

تحشر هذه الامة يوم القيمة على ثلاثة أصناف ج ٣٦١ / ١

تعلموا من قريش ولا تعلمونها، قدموا قريشاً ولا تؤخرواها ج ٢١٨ / ٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٣٠

تعمل هذه الامة برها بكتاب الله، ثم تعمل برها بسنة رسول الله (ص) ج ٣١٧ / ٣

تعيب على قوم يونس يوم عاشورا ج ٢٤٣ / ١

تفترق امتى على بعض وسبعين فرقه، أعظمها فتنه على امتى قوم ج ٣١٩ / ٣

تقايل الناكثين والقاسطين والمارقين ج ٨٣ / ٢

تقايل على التأويل كما قاتلت على التنزيل ج ٤٤٩ / ٣

تكثر لكم الاحاديث من بعدي، فاذا روى لكم حديث فأعرضوه ج ٤٥٥ / ٢

تكون بين الناس فرقه واختلاف، فيكون هذا وأصحابه على الحق ج ٩٣ / ٢

تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة ثم تصير ملكاً ج ١٩٠ / ٣

ثلاث فيهن البركة: البيع الى أجل والمقارضة واخلاص البر بالشعير ج ٤٣ / ٣

ثلاثة لا يقبل الله لهم شهادة أن لا اله الا الله، فذكر منهم: الامام الجائز ج ٦٣ / ٢

ثلاثة لا يكلّهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ج ٤١٨ / ١

جئت أسألك عن آية من كتاب الله كيف كان رسول الله (ص) يقرؤها ج ١٥١ / ١

جاء رجل من أهل الشام، فسبّ علياً عند ابن عباس فحصبه ابن عباس ج ١٢١ / ٢

حبّوا الله الى الناس يحبّكم الله ج ٤٧ / ٣

- حبّ على ايمان وبغضه كفر ج ٤٨٥ / ٣
 حبك الشيء يعمى ويصم ج ١٩ / ٣
 حدثني حبيبي وقرء عيني رسول الله ... فمن قالها دخل حصنى ج ٢٤ / ١
 خذوا هذه الواو واجعلوها ها هنا ج ١٥٦ / ١
 خذيها واشترطى لهم الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق ج ١٩٦ / ٣
 خلق الله الترية يوم السبت ج ٤٨٤، ٤٧٩ / ٢
 دعانا رجل من الانصار قبل أن تحرم الخمر، فتقدّم عبد الرحمن ج ٥٠١ / ٢
 دعوه؛ فمن يك في خير فسيلحة الله بكم ج ٤٧٤ / ٣
 ذاك أخوك ابليس، وصدقك أن القاتل والمقتول منهم في النار ج ٤٣٦ / ١
 استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٥٣١
 ذاك من خير البرية، ولا يشك في إلّا كافر ج ١٤٥ / ٢
 ذكرنا محمد بن أبي بكر عند أبي عبدالله (ع) فقال أبو عبدالله (ع): ج ٤٠٣ / ١
 رأه بقلبه ولم يره بعينه ج ٤٨ / ٢
 رأيت رسول الله (ص) ضرب فخذ على بن أبي طالب وصدره ج ١٤٣ / ٢
 رأى رجلاً يتبع حمامه فقال: شيطان يتبع شيطاناً ج ١٩ / ٣
 رحم الله أبا ذر يمشي وحده ويموت وحده ويبحث وحده ج ٤٧٥ / ٣
 رحم الله علينا، اللهم أدر الحق معه حيث دار ج ٩٣ ٨٨ / ٢
 رحمة الله على خلفائي ج ٢٥٨ / ٣
 سألت أبا الحسن عليه السلام فقلت: أكون اصلّى فتمرّ بي الجارية ج ٣٠٦ / ٣
 سألت رسول الله: ما الإيمان؟ قال: معرفة بالقلب وقرار باللسان ج ٢٤ / ١
 سألت على بن أبي طالب: لم يكتب في براءة باسم الله الرحمن الرحيم ج ١١٨ / ١
 سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر ج ١١٩ / ٢
 ستفتح عليكم الآفاق، وستفتح عليكم مدينة يقال لها قزوين ج ٤٤ / ٣
 ستكون فتنه، القاعد فيها خير من القائم ج ١٩١ / ٣
 ستكون فتنه، يكون القاعد فيها خيراً من القائم ج ٧٤ / ٢
 سيسبيك بعدى بلاء ج ٤٧٥ / ٣
 سيكون بين يدي الساعه فرقه واختلاف، فيكون هذا - مشيراً إلى على ج ٩٤ / ٢
 سيكون من بعدى فتنه، فإذا كان ذلك فالرموا على بن أبي طالب ج ٨٩ / ٢
 شاهداك أو يمينه ج ٣٤٢ / ٣
 شرار العلماء الذين يأتون الامراء، وخيار الامراء الذين يأتون العلماء ج ٢٧٣ / ٢
 شيطان يتبع شيطانه ج ١٧ / ٣
 صدق أبو بكر ج ٥٠٤ / ٢
 صنفان من امته لعنهم الله على لسان سبعين نبياً: القدرية والمرجئة ج ٢٢٦ / ٢

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٣٢

صنفان من امّتى ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدريّة ج ١٨ / ٣

ضغائن في صدور أقوام لا يبدونها لك إلا من بعدى ج ٤٨٤ / ٣

طبيّت رسول الله صلّى الله عليه وسلم ثم طاف على نسائه بعد ذلك ج ١٥٩ / ٣

عاريّة مضمونة ج ٢٢٨ / ٣

عبادتى عند عبادة جدّى كعبادة جدّى عند عبادة رسول الله (ص) ج ٤٣٩ / ٢

علماء الأرض ثلاثة ج ١٧ / ١

على الأحداث في الدين ج ٤٥٠ / ٣

على أمّى البررة وقاتل الفجارة، منصور من نصره، مخذول من خذله ج ١٤٣ / ٢

على أخي وزيري ووارثي ج ٤١٩ / ١

على أعلى الناس بالسنة ج ١٥ / ١

على باب حطة، من دخل منه كان مؤمناً ومن خرج منه كان كافراً ج ٦٩ / ٢

على بن أبي طالب بباب حطة فمن دخل منه كان مؤمناً ج ١٤٢ / ٢

على مع القرآن والقرآن مع على، لا يفترقان حتى يردا على الحوض ج ٩٢ / ٢

على مع القرآن والقرآن مع على، لن يفترقا حتى يردا على الحوض ج ٩٣، ٩٠ / ٢

على نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً ج ١٥٠ / ٢

عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله (يمحو الله ما يشاء ويثبت) قال ...: ج ٢٣٣ / ١

عن ابن عباس (يمحو الله ما يشاء ويثبت) قال: من أحد الكتابين ج ٢٣٨ / ١

فأمي على ما أراد أن يكتب في الكتف ج ٤١٩ / ١

فمن يكفر بالطاغوت ج ٤٤١ / ٣

قتلوا بما قتلوا من شيعتي وعمالي بلا ذنب كان منهم اليهم ج ١٣٠ / ٢

قد أحستتم وأجملتم، أرى شيئاً من لحن ج ١٤٣ / ١

قد شهدت اللعن ولم أشهد الاستغفار ج ١٠٥ / ٢

قد عرنا الله والرسول، فمن أولوا الامر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتكم ...؟ ج ١٨٦ / ١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٣٣

قرأت سورة الأحزاب على النبي، فنسخت منها سعرين آية ما وجدتها ج ١١٦ / ١

قلت لابن عباس: سورة التوبه. قال: التوبة! بل هي الفاضحة ج ١١٩ / ١

كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه ج ٤٧٦ / ٢

كان أهل الجاهلية يقولون: الطيرة في المرأة والدار والدابة ج ١٨٧ / ٢

كانت سورة الأحزاب تقراء في زمان النبي صلّى الله عليه وسلم مائتين آية ج ١١٦ / ١

كانت سورة الأحزاب مثل سورة البقرة أو أطول، وكانت فيها آية الرجم ج ١١٦ / ١

كان رسول الله إذا أراد أن يحرم، تطيب بأطيب ما يجد ج ١٥٩ / ٣

كان على على الحق، من اتبعه اتبع الحق ومن تركه ترك الحق ج ٨٩ / ٢

كان عمار بن ياسر و محمد بن أبي بكر لا يرضيان أن يعصي الله ج ٤٠٣ / ١
 كان فيمن قبلكم رجل يأتي و كر طائر كلما أفرخ يأخذ فرخه ج ٢٤٥ / ١
 كان مع أمير المؤمنين عليه السلام خمسة نفر من قريش ج ٤٠٣ / ١
 كائني باحداكن قد نبحها كلاب الحواب، و اياك أن تكوني هي ج ١١٧ / ٢
 كائني قد دعيت فأجبت، و ائني قد تركت فيكم الثقلين ج ١٣ / ١
 كائين تعد سورة الاحزاب؟ ج ١١٥ / ١
 كتاب الله فيه نبا ما قبلكم وخبر ما بعدكم ج ١٢ / ١
 كتبها الكاتب وهو ناعس ج ١٥٤ / ١
 كثير النوا و سالم بن أبي حفصه وأبو الجارود كذابون مكذبون كفار ج ٨ / ٢
 كذب من زعم أنه يحبني ويفضشك ج ١٤٢ / ٢
 كنّا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بأبي بكر أحداً ج ٤٥١ / ٢
 كنّا نتحدث أنّ أقضى أهل المدينة على ج ١٥ / ١
 كنّا نعدك من خيار بنى عبدالمطلب، حتى بلغ ابنك السوء ففرق بيننا ج ١٣٥ / ٢
 كنّا نعرف المنافقين ببغضهم عليناً ج ١٤٢ / ٢
 كنّا نقرأ سورة نسبتها باحدى المسجّلات ج ١١٨ / ١
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٣٤
 كنّا نقرأ سورة نسبتها في الطول والشدة ببراءة فأنسيتها ج ١١٧ / ١
 كنت أطيب رسول الله ثم يطوف على نسائه ج ١٥٩ / ٣
 كنت نبياً وآدم بين الماء والطين ج ٢٦٢ / ١
 كيف أنتم اذا نزل ابن مريم فيكم واماكم منكم ج ١٩٤ / ١
 كيف بك اذا أخرجوك من المدينة؟ ج ٤٧١ / ٣
 كيف بك اذا نبختك كلاب الحواب؟ ج ١١٨ / ٢
 لا أبقىاني الله بعدك يا أباالحسن، أشهد أنك وارث علم رسول الله ج ٤٨٥ / ٣
 لا أبقىاني الله بعدك يا على ج ١٥ / ١
 لا تخونوا الله ورسوله ج ٣٩٧ / ٢
 لا تصرروا الابل والغم ج ٣٥٦ / ٣
 لا تضررك الفتنة ج ١٩٢ / ٣
 لا تظهر الشماتة لاخيك غير حمه الله وبيتك ج ١٩ / ٣
 لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء أو لتماروا به السفهاء ج ٢٥٩ / ٣
 لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ج ٢٥٩ / ٣
 لا تغيروها فإن العرب ستغىيرها - أو قال: ستغيرها - بأسنتها ج ١٤٤ / ١
 لا تقطعوا اللحم بالسكين ج ١٢ / ٣
 لا تقولوا في عثمان الا خيراً ج ١٥٩ / ١

لا تقسووا الدين فان الدين لا يقاس، وأول من قاس ابليس ج ٣١٦ / ٣

لا تنقضى الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي ج ١٩٤ / ١

لا تنكر الآيم حتى تستأمر ج ٣٤٣ / ٣

لا تؤذوا الاحياء بسبب الاموات، والله عز وجل يقول: (ان الذين يؤذون الله ج ٣٠٤ / ١)

لا حليم الا ذو عشرة، ولا حكيم الا ذو تجربة ج ١٩ / ٣

لا ضرر ولا ضرار في الاسلام ج ٢٢٨ / ٣

استخراج المرام من استقصاء الافحاما، ج ٣، ص: ٥٣٥

لأقرن عينك بتفسيرها، ولأقرن عين امتكى بعدى بتفسيرها ج ٢٣٥ / ١

لا نسلم على أصحاب النردشير والشترنج ج ٢٣٢ / ٢

لا نورث ما تركناه صدقة ج ٤٣٦ / ٢ - ج ١٩٤ / ٣

لان يمس أحدكم جمراً حتى يطفئه خير له من أن يمسها ج ٢٨٢ / ٣

لا وضوء على من نام قائماً أو قاعداً ج ٢٤٠ / ٢

لا يبرمن أحد منكم أمراً حتى يشاور ج ١٠١ / ٣

لا يبغض عليناً مؤمن ولا يحبه منافق ج ١٤٢ / ٢

لا يحب عليناً منافق ولا يبغضه مؤمن ج ١٤٢ / ٢

لا يدخل الجنة ولد الزنا ولا ولده ولا ولد ولده ج ٣٧٤، ٣٧٤ / ١

لا يزداد الامر الا شدة، ولا الدنيا الا ادبارة ج ٥٠ / ٣

لا يقولن أحدكم قد أخذت القرآن كله ج ١١٥ / ١

لا يمشي أحدكم في نعل واحد ج ١٨٦ / ٢

لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمّهم غيره ج ٤٩٥ / ٢

لا ينفع الحذر من القدر، ولكن الله يمحو بالدعاء ما يشاء من القدر ج ٢٣٦ / ١

لا يؤنسنك الا الحق ولا يوحسنك الا الباطل ج ٤٧٩ / ٣

لرباط يوم في الله من وراء عورة المسلمين محتسباً من غير شهر رمضان ج ٤٤ / ٣

لعن الله الخمر، والله لا أشرب شيئاً يذهب بعقلى ج ٥٠٣ / ٢

لعن المؤمن كقتله ج ١٥٦ / ٢

لك في الجنة أحسن منها ج ٤٨٣ / ٣

لكل أمة مجوس، ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر ج ٢٢٤ / ٢

لكل أحد متزل في الجنة ومتزل في النار ج ٣٦٥ / ١

للسائل حق وان جاء على فرس ج ١٧ / ٣

للله تبارك وتعالى لوح ينظر فيه في كل يوم ثلاثة وستين نظرة يرحم ج ٢٨٢ / ٣

استخراج المرام من استقصاء الافحاما، ج ٣، ص: ٥٣٦

لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين ج ٣٠٦ / ١

لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين الى أرحام الطاهرات ج ٣٠٨ / ١

لم يبعث الله نبياً آدم ومن بعده الا أخذ عليه العهد في محمد ج ١٦٠ / ١

لم يزل أمر بنى اسرائيل معتدلاً حتى نشأ فيهم المولودون ج ٣١٨ / ٣

لم يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلات كذبات ج ٤٢٢ / ٢

لو أنَّ الملائكة المقربين والأنبياء المرسلين اجتمعوا على بغضه ج ٤٥٥ / ٣

لو أنَّ عبدَ الله مثل ما أقام نوح في قومه، وكان له مثل أحد ذهباً ج ١٤٤ / ٢

لو علم الناس ما في القول بالباء من الاجر ما فتروا عن الكلام فيه ج ٢٣١ / ١

لو كان الكاتب من ثقيف والمملئ من هذيل لم يوجد فيه هذه الحروف ج ١٤٤ / ١

لو كان المملئ من هذيل والكاتب من ثقيف لم يوجد فيه هذا ج ١٤٣ / ١

لولا آية في كتاب الله لا يخبركم بما كان وبما يكون وبما هو كائن ج ٢٣٩ / ١

لولا آية في كتاب الله لابناتك بما هو كائن الى يوم القيمة ج ٢٣٩ / ١

لولا آية في كتاب الله لحدثكم بما يكون الى يوم القيمة ج ٢٤٠ / ١

لولا أن تقول فيك طائف من امته ما قالت النصارى في المسيح ج ٩٥ / ٢

لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنا الا شقى ج ٢٠١ / ٣

لولا على لهلك عمر ج ١٥ / ١

لو لم يبق من الدنيا الا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث ج ١٩٤ / ١

لو لم يبق من الدهر الا يوم لبعث الله رجلاً من أهل بيتي يملؤها عدلاً ج ١٩٣ / ١

لو ملكت كما ملكوا لصنعت بمصحفهم مثل الذي صنعوا بمصحفى ج ١٦٦ / ١

ليت شعرى أيتكنْ تنبحها كلاب الحواب ج ١١٦ / ٢

ليت شعرى أيتكنْ صاحبة الجمل الاديب ج ١١٥ / ٢

ليجيئنَّ أقوام من امته بمثل الرجال ذنوباً فيغفرها الله لهم ج ٣٦٠ / ١

ليجيئنَّ قوم من أصحابي ج ٤١٣ / ٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٣٧

ليحتاجنَّ قوم من أصحابي دوني وأنا على الحوض ج ٤٠٤ / ٣

ليزادنَّ رجال من أصحابي يوم القيمة عن حوضى ج ٣٩٥ / ١

ليس في جنة عدن منزل أفضل ولا أشرف ولا أقرب من العرش من ج ٤١٨ / ١

ليس في مس الذكر وضوء واجب أو نقض وضوء ج ٣٠١ / ٣

ليس يعذب في القبر كل ميت، وإنما يعذب من جملتهم من محض الكفر ج ٢٧٠ / ١

ليضربيكم رجل على تأويل القرآن كما ضربتكم على تنزيله ج ٨٦ / ٢

ليكوننَّ من امته قوم يستحلون الحرير والخمر والمعازف ج ٤٥٦ / ٢

ليلة اسرى برسول الله (ص) من مسجد الكعبة، انه جاءه ثلاثة نفر ج ٤٥٩ / ٢

لينهض كلَّ رجل الى كفوه، ونهض رسول الله (ص) الى عثمان ج ١٠٠ / ٣

ما ابالى أمسست ذكري او طرف اذني ج ٢٨٤ / ٣

ما ابالى مسسته أم مسست أنفني ج ٢٩٧ / ٣

ما أظلّت الخضراء ولا أقلّت الغراء على ذى لهجة أصدق من أبي ذرج ٤٣٩ / ٣

ما بال أقوام يؤذوننى فى قرباتى ج ١٧٦ / ٣

ما تقرؤون ثلثها. يعني سورة التوبه ج ١١٩ / ١

ما تقرؤون ربها. يعني براءة ج ١١٨ / ١

ما خلت الارض من بعد نوح من شعبه يدفع الله بهم عن أهل الارض ج ٣١٠ / ١

ما دعا عبد قط بهذه الدعوات الا واسع الله عليه في معيشته ج ٢٣٧ / ١

ما زال الزبير متأهلاً أهل البيت حتى نشأ له عبدالله ج ١٣٥ / ٢

ما عبد الله بمثل البداء ج ٢٣١ / ١

ما عظيم الله بمثل البداء ج ٢٣١ / ١

ما فرغ من تنزيل براءة حتى ظننا أنه لم يبق متأهلاً تنزل فيه ج ١١٩ / ١

ما من أمرٍ يختلف فيه اثنان الا وله أصلٌ في كتاب الله عز وجل ج ١٢ / ١

ما من أهل بيته إلا ومنهم نجيب من أنفسهم، وأنجب النجاء من أهل بيته ج ٤٠٤ / ١

استخراج المرام من استقصاء الأفحاص، ج ٣، ص: ٥٣٨

ما من شيء إلا وفيه كتاب أو سنة ج ١٢ / ١

ما منعك أن تخرجي معنا؟ ج ١٥٨ / ٣

ما منعك أن تكوني حججت معنا؟ ج ١٥٧ / ٣

ما مننبي بعنه الله في أمي قبلى إلا كان له من أمته حواريون ج ٤٢ / ٢

ما وجدتم في كتاب الله عز وجل، فالعمل لكم به لا عذر لكم في تركه ج ٣٩٤ / ١

ما يبغض علياً إلا كافر ج ١٤٥ / ٢

ما يمنعكم من الكتاب؟ إنكم لن تحفظوا حتى تكتبوا ج ٢٦ / ١

مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينه نوح ج ٨١ / ٢

محبك محبي ومبغضك مبغضي ج ١٤٢ / ٢

مرحباً برسول الله، أيني امرأة مصيبة، وليس أحد من أوليائي حاضراً ج ٤١٠ / ١

مع أى الفريقين قاتلت فقتلت، ففي لطى ج ١٦٥ / ٢

ملعون من لعب الشطرنج ج ٢٨١ / ٣

ملعون من لعب بالشطرنج ج ٢٣١ / ٢

ممّن أنت؟ قلت: من أهل العراق. قال: من أيهم...؟ ج ١٦٤ / ١

من آذى علياً فقد آذاني ج ١٤٣، ٨٢ / ٢

من ابتغى العلم لياباهى به العلماء أو يمارى به السفهاء ج ٢٥٩ / ٣

من أحب علياً فقد أحبنى، ومن أحببنا فقد أحب الله ج ١٤٣ / ٢

من أخذ برائيه وكل إلى نفسه ج ٣٢١ / ٣

من أطاعنى فقد أطاع الله عز وجل، ومن عصانى فقد عصى الله ج ٩٢ / ٢

من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن عصانى فقد عصى الله، ومن أطاع علياً ج ٨٢ / ٢

من أطعم شارب الخمر لقمة سلط الله على جسده حيّة وعثراً ج ٥١١ / ٢

من بكر وابتكر ج ١٨٣ / ٣

من تعلم العلم لغير الله فليتبوأ مقعده من النار ج ٢٥٩ / ٣

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٥٣٩

من تعلم العلم ليهاي به العلماء أو يمارى به السفهاء ج ٢٥٩ / ٣

من تعلم العلم ليجاري به العلماء أو يمارى به السفهاء ج ٢٥٩ / ٣

من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الناس ج ٢٥٩ / ٣

من تعلم علمًا مما يتغى به وجه الله ج ٢٥٩ / ٣

من تكلم بالفارسية زادت في خبه ونقصت من مروته ج ١٠٠ / ٣

من تكلم في الدين برأيه فقد اتهمني ج ٣٢٠ / ٣

من حسد عليناً فقد حسدنى، ومن حسدنى فقد كفر ج ١٤٣ / ٢

من روى حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين ج ٢٦٣ / ٣

من روى عن حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين ج ٢٢٩ / ٢

من سب عليناً فقد سبني ج ١٢٠ / ٢

من سب عليناً فقد سبني، ومن سبني فقد سب الله تعالى ج ١٢٠ / ٢

من شغله القرآن عن ذكري ج ١٨ / ٣

من طلب علمًا ليهاي به الناس فهو في النار ج ٢٦٠ / ٣

من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره، فله النار ج ٦٤ / ٢

من عزى مصاباً فله مثل أجره ج ٤٢، ١٨ / ٣

من فارق عليناً فارقني، ومن فارقني فارق الله ج ٩٢ / ٢

من فارقك يا على فقد فارقني، ومن فارقني فقد فارق الله ج ٩٢ / ٢

من فارقني فقد فارق الله ومن فارقك فقد فارقني ج ٨٢ / ٢

من قال في ديننا برأيه فاقتلوه ج ٣١٩ / ٣

من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهر ج ٤١ / ٣

من كذب على معمداً فليتبوأ مقعده من النار ج ٩٨ / ٢

من كنت مولاه فعلى مولاه ج ١٧٤ / ٢

من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ج ١٨٠ / ٢

استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٥٤٠

من لعب بالميسر ثم قام يصلى، فمثله مثل الذي يتوضأ بالقبح ج ٢٣٢ / ٢

من مات مريضاً مات شهيداً ووقي فتنه القبر ج ٤٣ / ٣

من وعده الله تعالى على عمله ثواباً فهو منجز له ومن أوعده على عمله ج ٤٣٢ / ٣

من وكل إلى نفسه أخذ برأيه ج ٣٢١ / ٣

من يعمل سوء يجز به في الدنيا أو في الآخرة ج ١٦٥ / ٢

موت الفجأة تخفيف على المؤمنين وسخطه على الكافرين ج ١٤٥ / ٣
 نحن ولد عبدالمطلب سادة أهل الجنة: أنا وحمزة وجعفر وعلى ... ج ١٩٤ / ١
 نزلنبي من الانبياء تحت شجرة، فلدغته نملة ج ٤٢٣ / ٢
 نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي بن أبي طالب ج ١٤٣ / ٢
 نعم الجمل جملكما ونعم الراكبان أنتما ج ٤٦٨ / ٣
 نعم الراكب هو ج ٤٦٨ / ٣
 والذى بعشى بالنبوة واصطفانى على جميع البرية ج ٤٤٧ / ٣
 والذى فلق الحبة وبرأ النسمة، انه لعهد النبي الامى صلى الله عليه وسلم ج ١٤٢ / ٢
 والذى لا اله غيره لو بايعتموه وأطعتموه أدخلكم الجنة أكتعين ج ٤٩٩ / ٣
 والله انه لرأى رأيته وأخطأ رأىي، ان على بن أبي طالب اعطى ثلاثة ج ٧٨ / ٢
 والله لان اقتل خارجا منها بشير أحبت الى من أن اقتل فيها ج ١٣٨ / ٢
 والله، لقد اعطي على بن أبي طالب تسعه عشرات العلم ج ١٥ / ١
 وانا كنا نقرأ سورة كنا نسبتها في الطول والشدة ببراءة ج ١١٧ / ١
 وانى كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها لتذكّركم زيارتها خيراً ج ٢٩٩ / ١
 وأماما السجود فاجتهدوا فيه من الدعاء ج ٢٢٥ / ٣
 وصلتك رحم وجزاك الله خيراً ج ٤٦٨ / ٢
 وكلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاء رمضان ج ٤٤٠ / ١
 وكيف تأمروني أن أقرأ على قرائة زيد بن ثابت ج ١٦٢ / ١
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٤١
 ولا مهدى الا عيسى بن مريم ج ٥٠ / ٣
 وما يشك فيء الا كافر او منافق ج ١٤٥ / ٢
 ومن زعم ان محمد رأى ربّه فقد أعظم الفريضة على الله ج ٤٦ / ٢
 وهل هو الا بضعة- أو مضغة- منك ج ٢٩٠ / ٣
 ويل للناس منك وويل لك من الناس ج ١٥٩ / ٢
 هذا أمير البررة وقاتل الفجرة، منصور من نصره ومحذول من خذله ج ٨٠ / ٢
 هل رأى محمد ربّه؟ فقال: ج ٤٥ / ٢
 هل رأى محمد ربّه؟ فقال: رآه رآه رآه، حتى انقطع صوته ج ٤٥ / ٢
 هل نفعت أباطيل بشيء، فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: نعم ج ٤٦٧ / ٢
 هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ ثم قال: انهم الآن يسمعون ما أقول ج ١٤٦ / ٣
 هو أعلم من بقى بالمناسك ج ١٦ / ١
 هو خاصن النعل بالحجرة ج ٨٧ / ٢
 هو خطأ من الكاتب انما هو تستأذنوا وتسلّموا ج ١٥٣ / ١
 هو غلط من الكاتب ج ١٦٠ / ١

هي خطأ من الكاتب، هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكاة ... ج ١٥٧ / ١

هي خطأ من الكتاب ج ١٦٠ / ١

هؤلاء حفاظ الدين وامناء أبي على حلاله وحرامه ج ٤٢ / ١

يا ابن أخي هذا عمل الكتاب أخطأوا في الكتاب ج ١٥٠ / ١

يا ابن عباس، عليك بعلّي، فان الحق على لسانه ج ٤٨٨ / ٣

يا ابن عباس عليك بعلّي فان الحق على لسانه وان النفاق يجانبه ج ٩٦ / ٢

يا ام سلمة، هذا - والله - قاتل القاسطين والناكثين والمارقين من بعدى ج ٨٣ / ٢

يا أبا بكر، أفى كتاب الله أن ترثك ابنتك ولا أرث أبي؟ ج ١٩٥ / ٣

يا أبا حنيفة، بلغني أنك تقيس، لا تفعل، فان أول من قاس ابليس ج ٣١٥ / ٣

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٤٢

يا أباذر، وكيف أنت اذا قيل لك أى البلاد أحب اليك أن تكون فيها؟ ج ٤٤٠ / ٣

يا أنس، انظر من على الباب؟ فقلت: اللهم اجعله رجلاً من الانصار ج ١٧٦ / ٢

يا أيها الناس عليكم بالسكنية ج ١٦٣ / ٣

يا بريدة أتبغضه علياً؟ فقلت: نعم. قال: لا تبغضه ج ٣٨٩ / ٢

يا بلال قم فناد بالصلوة ج ٤٧٢ / ٢

يا بيته، أنت المظلومة بعدى وأنت المستضعفة بعدى ج ٤٥٤ / ٣

يا حميراء: لا تجزعى منها، فان ويسرك وويحك رحمة ج ٤٧ / ٣

يا سليم، ان أوصيائى أحد عشر رجلاً من ولدى، أئمّة هداة مهديون ج ٤١٩ / ١

يا عباس يا عم، ألا اعطيك، ألا أمنحك، ألا أحبوك، ألا أ فعل بك عشر خصال ج ١١ / ٣

يا على! ان الحق معك والحق على لسانك وفي قلبك وبين عينيك ج ٩٠ / ٢

يا على، ان أصحاب موسى اتخذوا بعده عجلًا وخالفوا خليفته ج ٤٥٤ / ٣

يا على، أنت المظلوم بعدى ج ٤٥٥ / ٣

يا على، بخ بخ، من مثلك والملائكة تشتاب اليك والجنة لك ج ٤٨٨ / ٣

يا على، طوبى لمن أحبك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك ج ١٤٣ / ٢

يا على لو أنّ امّتى أبغضوك، لكتبهم الله على مناشرهم في النار ج ١٤٤ / ٢

يا على من فارقى فقد فارق الله، ومن فارقك يا على فقد فارقنى ج ٩٣ / ٢

يا على! هذا عهد ربى تبارك وتعالى الى وشرطه على وأمانته ج ٤٥٧ / ٣

يا عمار! ان رأيت علياً قد سلك وادياً وسلك الناس وادياً غيره ج ٩١ / ٢

يا عشر المسلمين أعزل عن نسخ المصاحف و يتولّها رجل - والله - ج ١٦٢ / ١

يأتى على الناس زمان الصابر على دينه كالقابض على الجمر ج ٤٩٠ / ٢

يأتى على الناس زمان يلعبون بها ج ٢٨٢ / ٣

يأتى على الناس زمان يلعبون بها، ولا يلعب بها الا كل جبار ج ٢٣٢ / ٢

يأتى عليك مع امداد أهل اليمين أويس بن عامر من مراد ثم قرن ج ١٩٦ / ١

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٤٣
 يبعث الله العلماء فيقول: أني لم أضع علمي فيكم الا لعلمي بكم ج ١٠١ / ٣
 يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنب أمثال الجبال يغفرها الله ج ٣٦٣ / ١
 يرحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله ان الله ليعدب المؤمن بيقاء ج ١٤٤ / ٣
 يعمل هذه الامة برهة بالرأى، فإذا فعلوا ذلك فقد ضلوا ج ٣٢٠ / ٣
 يكون بين الناس فرقه و اختلاف، فيكون هذا وأصحابه على الحق ج ٨٩ / ٢
 يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد ج ١٩ / ٣
 يكونون قدرية ثم يكونون زنادقة ثم يكونون مجوساً ج ١٤ / ٣
 يلقى ابراهيم أباه آزر يوم القيمة وعلى وجه آزر قترة وغبرة ج ٤٢٤ / ٣
 يلقى ابراهيم أباه فيقول: يا رب انك وعدتني ألا تخزنني يوم يبعثون ج ٤١٣ / ٢
 يلى رجل من أهل بيته يواطئ اسمه اسمى ج ١٩٤ / ١
 ينادي مناد يوم القيمة من تحت العرش ج ٤٩١ / ٣
 ينادي يوم القيمة لعلي بن أبي طالب أربعة مناد ويسمونه بأربعة أسماء ج ٤٨٩ / ٣
 ينزل الله تعالى في آخر ثلاث ساعات يبيقين من الليل ج ٢٣٤ / ١
 يوشك أن تبقى حتى تلقى ولدًا من الحسين يقال له محمد ج ٢٠ / ١
 يوم الخميس وما يوم الخميس ج ٣٨ / ١
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٤٥

فهرس الأشعار ... ص: ٥٤٥

آمين آمين لا أرضي بوحدة حتى أضيف إليها ألف آمينا ج ١٠١ / ١
 اخترت عاراً على نار مؤجّجة أني يقوم لها خلق من الطين ج ١٣٣ / ٢
 إذا وعد السراء أنجز وعده وإن أوعد الضراء فالعفو مانعه ج ٤٣٢ / ٣
 إننا فقدناك فقد الأرض وبابها واغتيل أهلك لما اغتالك الترب ج ٤٨٣ / ٣
 إن السرى إذا سرى بنفسه وابن السرى إذا سرى أسراهما ج ١٠٣ / ١
 إنى أجل قدرك أن اسمى مؤنته ومن كناك فقد سماك للعرب ج ١٩٩ / ١
 إنى لأكتم من علمي جواهره كى لا يرى الحق ذوجهل فيفتنا ج ٣٧٧ / ٢
 أضربكم ولو أرى علينا عممتها أبيض مشرفيما ج ١٢٨ / ٢
 ألم تأن الله أعطاك سورة ترى كل ملك دونها يتذبذب ج ٢٧٩ / ١
 أمرتهم أمرى بمنعرج اللوى فلم تبينوا الرشد إلى الأصحى الغد ج ١٠٣ / ٢
 تحى بالسلامة ام بكر وهل لك بعد رهطك من سلام ج ٥٠٣ / ٢
 ترك الامور التي يخشى عاقبها لله أجمل في الدنيا وفي الدين ج ١٣٣ / ٢
 حرقة خرقه ترق عين بقّه ج ٤٦٧ / ٣
 دين النبي محمد آثار نعم المطيبة للفتي الأخبار ج ٣٥٨ / ٣

استخراج المرأة من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٤٦
 سبحان من ليس له أئيس ولا له في عرشه جليس ج ٢٧٤ / ٣
 فالشبل من ذاك الهزير وإنما تلد الاسود الضاريات اسودا ج ٨٤ / ١
 فجاءت كسن الظبي لم أر مثلها سناء فتيل أو حلوبه جائع ج ٣٥٥ / ٣
 فلا تعذر بأهل البيت خلقاً فأهل البيت هم أهل السعادة ج ٣٩٧ / ٢
 فلعن ربتنا أعداد رمل على من رد قول أبي حنيفة ج ٣٨٩ / ٣
 فليس حياء الدين بالسيف والقنا فأقلام أهل العلم أمضى من السيف ج ٩٨ / ١
 فهذا الخلف الحجة قد أئده الله هداه منهج الحق وآتاه سجياه ج ١٩٢ / ١
 قد كان بعده أبناء وهنثة لو كنت شاهدتها لم تكبر النوب ج ٤٨٣ / ٣
 قسيم النار والجهة على سيد الأمة ج ٤٨٩ / ٣
 لا تغفل عن الحديث وأهله فالرأي ليل والحديث نهار ج ٣٥٨ / ٣
 لاه ابن عمك لا أفضلت في حسب عني ولا أنت ديناني فتخزونى ج ٤٦٦ / ٣
 لقد نطحناهم غداة الجمعين نطحاً شديداً لا كنطح الصورين ج ٢٧٥ / ١
 لما أتى خبر الزبير توافضت سور المدينة ج ٢٧٣ / ١
 لم أر كالليوم أخا خوان أعجب من مكفر الأيمان ج ١٣٤ / ٢
 لم تزل في ضمائر الكون تخثار لك الاتهامات والآباء ج ٣١٠ / ١
 لو شهدت جمل مقامي ومشهدى بصفتين يوم شاب منها الذواب ج ٢٠٦ / ٢
 لولا ابن جعدة لم يفتح قهدركم ولا خراسان حتى ينفع الصور ج ٢٦٨ / ١
 ما آن للسرداب أن يلد الذي كلّمته بجهلكم ما آنا ج ٢٠٤ / ١
 وإنى إذا أ وعدته أو وعدته لمختلف ميعادى ومنجز موعدى ج ٤٣٢ / ٣
 وإن يك سيرها مصعب فإنى إلى مصعب متبع ج ١٧١ / ٢
 وفي حشو مات كسوفان أظلماما هما جهة وأحرف حاشا ابن حنبل ج ٣٩٤ / ٣
 استخراج المرأة من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٤٧
 وقد رزينا بما لم يرزه أحد من البرية لا عجم ولا عرب ج ٤٨٣ / ٣
 وكأين بالقليل قليب بدر من الفتیان والشرب الكرام ج ٥٠٧ / ٢
 ولربما غلط الفتی سبل الهدی والشمس واضحة لها أنوار ج ٣٥٨ / ٣
 ومن قوم إذا ذكروا علينا يفضلون الصلاة على السحاب ج ٢٩٥ / ٢
 هذی المزايا بعض ما حلى بها وحبی من الخیرات والبرکات ج ٤٤١ / ٢
 هو البحر لا بل دون ما علمه البحر هو البدر لا بل دون طلعته البدر ج ٨٤ / ١
 يالك من قبرة بمعمر خلا لك الجو فيضى واصفرى ج ١٤١، ١٣٩ / ٢
 يخبرنا رسول الله بأن سنجي فكيف حياء أصلاء وهام ج ٥٠٤ / ٢
 يعتقد مكتحولاً لصون دينه كفاره لله عن يمينه ج ١٣٤ / ٢
 استخراج المرأة من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٤٩

فهرس الأعلام المترجمين ... ص: ٥٤٩

- ابان بن أبي عياش فيروز ج ٤٢٧ / ١
 ابراهيم بن بشار ج ٧٧ / ٣
 ابراهيم بن عمر الصناعى ج ٤٣٠ / ١
 ابراهيم بن محمد الاسلامى ج ٧٨ / ٣
 ابراهيم بن مهاجر ج ٣٨٢ / ١
 ابن أبي حازم ج ١٧٣ / ٣
 ابن أبي داود السجستانى ج ٣٣٠ / ٢
 ابن أبي ذئب ج ١٧٢ / ٣
 ابن أبي شيبة ج ٢٧٠ / ٢
 ابن الجزرى الشافعى ج ٣٩٤ / ٢
 ابن شهاب الزهرى ج ٢٧١ / ٢
 ابن شهرآشوب السروى ج ٥٠ / ١
 ابن عبدالبر ج ٦٨ / ٢
 ابن عساكر ج ١٠٥ / ٢
 ابن معين ج ٢٦٤ / ٣
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٥٠
 ابو إسرائيل الملائى ج ٣٨٢ / ١
 ابوالخطاب عمر بن الحسن ابن دحية ج ٣٩١ / ٢
 ابوالعالى ج ٢٣٩ / ٢
 ابوالفتح الكراجكى ج ٤٩ / ١
 ابوالفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهستانى ج ٢١٠ / ١
 ابو الفرج ابن الجوزى الحنبلى ج ٤١٤ / ١
 ابوالوليد أحمد بن عبد الرحمن البسى ج ٨١ / ٣
 ابو بزرة الاسلامى ج ١٥٩ / ٢
 ابو بكر ابن أبي عاصم ج ٣٧٣ / ٣
 ابو جعفر ابن بابويه ج ٤٧ / ١
 ابو جعفر الطوسي ج ٤٩ / ١
 ابو جعفر الكلينى ج ٤٦ / ١
 ابو حفص ابن شاهين ج ١٣ / ٢
 ابو حمزه الشعالي ج ٣٩ / ١
 ابو حنيفة النعمان بن ثابت ج ٢٠٥ / ٣

- ابو داود السجستانى ج ٧ / ٣
 ابو سالم محمد بن طلحه بن محمد القرشى العدوى الشافعى ج ٢٠١ / ١
 ابو صالح باذام ج ٢٧٨ / ٢
 ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى الصوفى ج ٣٤٩ / ٢
 ابو موسى الأشعري ج ٦٧ / ٢
 ابو هريرة ج ١٨١ / ٢
 ابئ بن كعب ج ٥٥
 استخراج المرام من استقصاء الأفham، ج ٣، ص: ٥٥١
 احمد بن إسماعيل، أبو حذافة السهمي ج ٨٠ / ٣
 احمد بن حنبل ج ٢٦٩ / ٣
 احمد بن صالح، أبو جعفر، المصرى ج ٦١ / ٣
 احمد بن عبد الرحمن بن وهب ج ٨٠ / ٣
 احمد بن محمد بن أويوب صاحب المغازى ج ٨١ / ٣
 احمد بن محمد بن عبد ربه ج ١٢٢ / ٢
 اسحاق بن راهويه ج ٢٦٢ / ٢
 اسد بن عمرو ج ٧٠ / ٣
 اسماعيل بن أبي أوييس ج ٨١ / ٣
 اسماعيل بن حماد بن النعمان بن ثابت الكوفى ج ٢٥٤ / ٣
 اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذئب ج ٢٩٠ / ٢
 الأصبع بن نباته ج ٣٧ / ١
 انس بن مالك ج ١٧٤ / ٢
 ايواب بن جابر بن سيار ج ٨٢ / ٣
 بهاء الدين العاملى ج ٩ / ٢
 ثابت بن موسى الضبي ج ٨٣ / ٣
 ثوبان بن إبراهيم ج ٦٠ / ٣
 جابان ج ٣٨٢ / ١
 جابر بن يزيد الجعفى ج ٤٠ / ١
 جباره بن المغلس ج ٨٣ / ٣
 جعفر بن الزبير ج ٨٤ / ٣
 جعفر بن سعد بن سمرة ج ٩ / ٣
 استخراج المرام من استقصاء الأفham، ج ٣، ص: ٥٥٢
 جعفر بن محمد بن على ج ٣٩٩ / ٢
 جمال الدين عطاء الله ابن السيد غيث الدين فضل الله ج ١٨٧ / ١

- جوبير بن سعيد ج ٢٧٦ / ٢
الحارث الهمداني ج ٣٧ / ١
الحارث بن عمران ج ٨٥ / ٣
الحارث بن عمرو الثقفي ج ٣٤٧ / ٣
الحارث بن عمير البصري ج ٨٦ / ٣
الحاكم النيسابوري ج ٣٢٤ / ٢
حبيب بن أبي حبيب المصري كاتب مالك بن أنس ج ٨٦ / ٣
الحسن البصري ج ٢٢٣ / ٢
الحسن بن الحسين النوبختي ج ٤٦ / ١
الحسن بن على بن شبيب المعمري ج ٧٣ / ٣
الحسن بن عمارة الكوفي ج ٨٧ / ٣
الحسن بن محبوب السرّاد ج ٤٥ / ١
الحسن بن مدرك الطحان ج ٨٨ / ٣
حسين بن عمر الأحمسي ج ٨٩ / ٣
الحكم بن عبدالله، أبو مطیع البلخی ج ٥٩ / ٣
الحكم بن عبدالله بن خطّاف أبو سلمة ج ٤٥ / ٣
حرمان بن أعين ج ٤٣ / ١
حمزة بن أبي حمزة الجزري ج ٨٩ / ٣
حیدر على الفيض آبادی ج ٧٣، ٧٢ / ١
خارجة بن مصعب ج ٩٠ / ٣
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٥٣
خالد بن عمرو القرشى ج ٩٠ / ٣
خالد بن يزيد الدمشقى ج ٩١ / ٣
داود الزبرقانى الرقاشى ج ٩٢ / ٣
داود بن المحبر ج ٩٣ / ٣
داود بن على بن خلف بن سليمان البغدادى الإصبهانى ج ٣٧٣ / ٣
الذهلى ج ٣٨٠ / ٢
روح بن عبادة ج ٢٦٣ / ٢
الزبير بن بكار ج ٦٧ / ٣
زيد بن أسلم ج ٢٤٧ / ٢
زيد بن ثابت ج ٥٩ / ٢
السدى الكبير ج ٤٥ / ١ - ج ٢٩٠ / ٢
السرى بن إسماعيل الكوفي ج ٩٤ / ٣

- سعد بن طريف الإسکاف ج ٩٤/٣
 سعيد بن بشير ج ٣٠٤/٢
 سعيد بن جبیر ج ٣٨/١
 سعيد بن سنان الحمصی ج ٩٥/٣
 سعيد بن عبد الجبار الزبیدی ج ٩٥/٣
 سفيان بن عینة ج ٢٥٤/٢
 سلم بن إبراهیم الوراق ج ٩٦/٣
 سلم بن عبد الرحمن النخعی ج ٩٦/٣
 سليمان بن أبي كریمة ج ٤١/٣
 سليم بن قيس الھلالی ج ٤١٦/١
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٥٤
 سُنید بن داود ج ٢٦٨/٢
 السيد المرتضى ج ٤٨/١
 السيد محمد قلی ج ٨٠/١
 السيد میر حامد حسین ج ٧٩/١
 السيد ناصر حسین ج ١٠٣/١
 سیف بن محمد الكوفی ج ٩٧/٣
 سیف بن هارون البرجمی ج ٩٨/٣
 الشیخ المفید ج ٤٧/١
 الشیخ زین العابدین المازندرانی العائزی ج ١٠١/١
 الشیخ نصیرالدین الطوسي ج ٥١/١
 صالح بن أبي الأخضر ج ٩٨/٣
 صباح بن محمد البجلی ج ٩٩/٣
 الصحاک بن مزاحم ج ٢٤١/٢
 ضرار بن صرد ج ٩٩/٣
 طلحہ بن زید ج ٩٩/٣
 عامر بن صالح بن عبد الله ج ١٠١/٣
 عباد بن راشد البصري ج ١٠٢/٣
 عباد بن کثیر الثقفى ج ١٠٢/٣
 عبدالحق بن سیف الدین الدھلوی ج ١٨٤/١
 عبدالرحمن بن محمد بن إدريس، ابن أبي حاتم، الحنظلي الرازی ج ٣٢٠/٢
 عبدالرحمن بن أحمد الجامی ج ١٨٣/١
 عبدالرحمن بن زید بن أسلم ج ٢٥٠/٢

- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٥٥
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص ج ١٠٧/٣
 عبد الرحمن بن قيس الضبي ج ١٠٨/٣
 عبد الرحمن بن هانى ج ١٠٨/٣
 عبد الرحيم بن زيد العمى ج ١٠٩/٣
 عبد الرحيم بن هارون الغساني ج ١٠٩/٣
 عبد الرزاق بن همام ج ٢٦٠/٢
 عبد العزيز بن أبان ج ١١٠/٣
 عبد العزيز بن ماجشون ج ١٧٢/٣
 عبد القادر بن محمد بن محمد ج ٤٨٦/٢
 عبد الكريم بن أبي المخارق ج ٣٨٢/١
 عبد الكريم بن مالك الجزرى ج ٣٨٢/١
 عبدالله بن إبراهيم الغفارى ج ١٠٣/٣
 عبدالله بن أبي أويس ج ١٠٧/٣
 عبدالله بن أبي نجيح ج ٢٨٣/٢
 عبدالله بن الزبير ج ١١٤/٢
 عبدالله بن خراش ج ١٠٣/٣
 عبدالله بن زياد المخزومى ج ١٠٤/٣
 عبدالله بن سعيد المقبرى ج ١٠٥/٣
 عبدالله بن شبرمة ج ٣٥٢/٣
 عبدالله بن شريك العامرى ج ١٠٥/٣
 عبدالله بن صالح أبو صالح كاتب الليث ج ١٠٦/٣
 عبدالله بن عمر ج ١٩٥/٢

- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٥٦
 عبدالله بن عمرو بن العاص ج ٢٠٥/٢
 عبدالله بن محمد العدوى ج ١٠٦/٣
 عبدالله بن مسعود ج ٣١/٢
 عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينورى ج ١٠٩/٢، ج ٦٩/٣
 عبدالله بن معاذ الصنعاني ج ١٠٦/٣
 عبد الملك الأصمى ج ١١٠/٣
 عبد الوهاب بن الضحاك الحمصى العرضى ج ١١١، ٤٧/٣
 عبد الوهاب بن على الشعراوى ج ١٧٦/١
 عبد الوهاب بن مجاهد ج ١١١/٣

- عبد بن حميد ج ٢٦٦ / ٢
 عبيد الله بن زجر ج ١١٢ / ٣
 عبيد الله بن عبد الكريـم، أبو زرعة الرازى ج ٣٦٥ / ٢
 عـيد الله بن محمد العـيدى الفرغانـى، الحـنـفى ج ٣٥٨ / ٣
 عـيد بن القـاسـم الأـسـدـى ج ١١٢ / ٣
 عـثمان بن أـبـى شـيـءـة ج ٣٠٧ / ٢
 عـثمان بن عـبدـالـرـحـمـن ج ١١٣ / ٣
 عـثمان بن فـائـدـ ج ١١٤ / ٣
 عـطـاءـ بن أـبـى رـبـاحـ ج ٢٣١ / ٢
 عـطـاءـ بن أـبـى سـلـمـةـ الـخـرـاسـانـىـ ج ٢٣٧ / ٢
 عـطـاءـ بن عـجـلـانـ ج ١١٤ / ٣
 عـطـيـةـ بن سـعـدـ الـعـوـفـىـ ج ٢٤٢ / ٢
 عـطـيـةـ بن سـفـيـانـ الثـقـفـىـ ج ١١٥ / ٣
 عـكـرـمـةـ مـولـىـ اـبـى عـبـاسـ ج ٢١٦ / ٢، ج ١١٥ / ٣
 استخراج المرام من استقصاء الأفهـامـ، ج ٣ـ، صـ: ٥٥٧ـ
 العـلـامـةـ الـحـلـىـ ج ٥٢ / ١ـ
 العـلـامـ بن خـالـدـ الـواـسـطـىـ ج ١١٥ / ٣ـ
 العـلـامـ بن زـيـدـ الـثـقـفـىـ ج ١١٦ / ٣ـ
 العـلـامـ بن مـسـلـمـةـ بـنـ عـشـمـانـ ج ١١٦ / ٣ـ
 عـلـىـ بـنـ أـبـى طـلـحـةـ ج ٢٩٨ / ٢ـ
 عـلـىـ بـنـ الـمـجـاـهـدـ الـكـابـلـىـ ج ١١٧ / ٣ـ
 عـلـىـ بـنـ الـمـدـيـنـىـ ج ٣٦٤ / ٢ـ
 عـلـىـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ جـعـفـرـ بـنـ الـحـسـنـ، الـحـافـظـ ج ٣٦٤ / ٢ـ
 عـلـىـ بـنـ مـحـمـدـ الـمـالـكـىـ الـمـكـىـ ج ١٩١ / ١ـ
 عـمـادـ الـدـيـنـ حـفـيدـ بـرـهـانـ الدـيـنـ صـاحـبـ الـهـدـاـيـةـ ج ٤١ / ٢ـ
 عـمـارـةـ بـنـ جـوـينـ الـعـبـدـىـ ج ١١٧ / ٣ـ
 عـمـرـ بـنـ صـبـحـ الـخـرـاسـانـىـ ج ١١٩ / ٣ـ
 عـمـرـ بـنـ هـارـونـ الـبـلـخـىـ ج ١٢٠ / ٣ـ
 عـمـرـوـ بـنـ جـابـرـ أـبـوـ زـرـعـةـ الـحـضـرـمـىـ ج ١٢١ / ٣ـ
 عـمـرـوـ بـنـ خـالـدـ الـقـرـشـىـ ج ١٢١ / ٣ـ
 عـمـرـوـ بـنـ وـاقـدـ الـدـمـشـقـىـ ج ١٢٢ / ٣ـ
 عـنـبـسـةـ بـنـ عـبـدـ الـرـحـمـنـ ج ١٢٣ / ٣ـ
 عـيـسـىـ بـنـ أـبـانـ ج ١٩٢ / ٢ـ

- عيسي بن ميمون ح ٢٨٥ / ٢
 الفخر ابن الخطيب صاحب التصانيف ج ٣٤٥ / ٢
 الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشى ج ٣٨ / ٣
 قاسم بن عبد الله بن عمر ح ١٢٣ / ٣
 قتادة بن دعامة السدوسي ج ٢٤٤ / ٢
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٥٨
 القطان ج ٤٠٢ / ٢
 القفال المروزى ج ٢١٠ / ٣
 كثير بن عبد الله بن عمرو ج ١٢٤ / ٣
 كمبل بن زياد ج ٣٨ / ١
 ليث بن أبي سليم ج ٢٨٠ / ٢
 مالك بن أنس ج ١٦٩ / ٣
 مبارك بن حسان ج ١٢٧ / ٣
 مبشر بن عبيد الحمصى ج ١٣١ / ٣
 مجالد بن سعيد بن عمير الهمданى ج ٣٩٩ / ٢
 مجاهد بن جبر ج ٢١٣ / ٢
 محمد بن إبراهيم بن المنذر، أبو بكر النيسابورى ج ٣٢٩ / ٢
 محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت بن شنبوذ ج ٥٥ / ٢
 محمد بن إدريس أبو حاتم الرازى ج ٣٧٣ / ٢
 محمد بن إدريس الشافعى ج ٢٦٣ / ٣
 محمد بن إسحاق بن عكاشه ج ١٢٦ / ٣
 محمد بن إسحاق صاحب السيرة ج ٦٥ / ٣
 محمد بن الحسن الهمدانى ج ١٢٧ / ٣
 محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون أبو بكر النقاش ج ٣٣٤ / ٢
 محمد بن السائب الكلبي ج ٢٩٤ / ٢
 محمد بن الفرات ج ١٢٥ / ٣
 محمد بن الفضل بن عطيه المروزى ج ١٣٠ / ٣
 محمد بن بشار - بندار ج ١٢٦ / ٣
 محمد بن جرير الطبرى ج ٣١٤ / ٢
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٥٩
 محمد بن حسن بن زبالة ج ١٢٤ / ٣
 محمد بن حميد بن حبان الرازى ج ١٢٨ / ٣
 محمد بن خالد الواسطى ج ١٢٨ / ٣

- محمد بن سعيد المصلوب ج ١٢٩ / ٣
 محمد بن عبد الرحمن القشيري ج ١٢٥ / ٣
 محمد بن عبد الله بن أبي سبره ج ١٣٠ / ٣
 محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ج ٧٢ / ٣
 محمد بن عثمان بن أبي شيبة ج ٦٦ / ٣
 محمد بن عمر الواقدي ج ٦٣ / ٣
 محمد بن محمد بن محمود البخاري المعروف بخواجة پارسا ج ١٨٢ / ١
 محمد بن مسلم ج ٤١ / ١
 محمد بن يزيد بن ماجة الربعي ج ٣٥ / ٣
 محمد بن يوسف القرشى الكنجي الشافعى ج ١٨٨ / ١
 محمد بن يوسف بن واقد، أبو عبد الله الفريابى ج ٣٠٦ / ٢
 محيى الدين أبو محمد بن أبي الوفا القرشى ج ٤٨٦ / ٢
 مُرّة بن شراحيل ج ٢٤٩ / ٢
 معاوية بن عمّار ج ٤٢ / ١
 معروف بن خربوذ ج ٤٤ / ١
 معلى بن عبد الرحمن الواسطي ج ١٣١ / ٣
 مقاتل بن حيان ج ٢٨٦ / ٢
 مقاتل بن سليمان ج ١ / ١- ج ٢٢٢ / ٢- ج ٢٨٨ / ٢- ج ١٣٢ / ٣
 مقاتل بن سليمان الخراسانى ج ٢٢٢ / ١
 موسى بن عبدالعزيز ج ١٢ / ٣
 استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٦٠
 الميرزا حسين النورى ج ٩٩ / ١
 مينا بن أبي مينا ج ١٣٢ / ٣
 نصر بن حمّاد الورّاق ج ١٣٢ / ٣
 نضر بن كثیر، أبو سهل البصري ج ١٣٣ / ٣
 نعيم بن حمّاد ج ١ / ١- ج ٢٢٢ / ٣- ج ٦٦ / ٣
 نفيع بن الحارث النخعى، أبو داود الأعمى ج ١٣٣ / ٣
 نوح بن أبي مريم ج ١٣٥ / ٣
 نهشل بن سعيد الوردانى ج ١٣٤ / ٣
 وكيع بن الجراح ج ٢٥٨ / ٢
 ولّي الله عبد الرحيم الدھلوی ج ٢٠٣ / ١
 الوليد بن عبد الله الهمданى ج ١٣٦ / ٣
 الوليد بن محمد المؤقرى صاحب الزهرى ج ١٣٦ / ٣

- هارون بن هارون ج ١٣٥ / ٣
- هبة الله بن الحسين بن هبة الله بن رطب السواري ج ٣٧١ / ٣
- هشام بن الحكم ج ٤١ / ١
- يعسى بن العلاء البجلي ج ١٣٧ / ٣
- يعسى بن عمرو بن مالك النكري ج ١٣٧ / ٣
- يزيد بن عياض ج ١٣٨ / ٣
- يعقوب بن الوليد ج ١٣٨ / ٣
- يوسف بن إبراهيم التميمي ج ١٣٩ / ٣
- يوسف بن عبدالله ج ٦٨ / ٢
- يوسف سبط أبي الفرج ابن الجوزي ج ٤١٤، ١٨٩ / ١
- يونس بن حباب الأسدى ج ١٣٩ / ٣
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٦١

فهرس مصادر الكتاب ... ص: ٥٦١

- ١- آكام المرجان في أحكام الجن، للشبل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨.
- ٢- اتحاف الورى بأخبار أم القرى، لابن فهد المكى.
- ٣- الإنقان في علوم القرآن للسيوطى، منشورات مكتبة الشريف الرضى، قم ١٣٦٣ هـ ش.
- ٤- الاحتجاج على أهل اللجاج، للطبرسى، مطبعة الباقرى، قم، ١٤١٣.
- ٥- احسن الوديعة في ترافق أشهر مشاهير الشيعة، للسيد محمد مهدي الإصفهانى، النجف الأشرف.
- ٦- أحكام القرآن، لأبي بكر الجصاص، دار الفكر، بيروت.
- ٧- احياء علوم الدين، للغزالى، دار الندوة الجديدة، بيروت.
- ٨- اخبار أصبهان، لأبي نعيم الإصفهانى، ليدن ١٩٣٤ م.
- ٩- اختيار معرفة الرجال / رجال الكشى، للشيخ الطوسي، جامعة الإلهيات والمعارف الإسلامية، مشهد، إيران.
- ١٠- الأربعين في إمامه أمير المؤمنين، لجمال الدين المحدث الشيرازى، مطبعة الأمير ١٤١٨.
- ١١- ارشاد السارى في شرح صحيح البخارى، لشهاب الدين القسطلاني، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ١٢- ازالة الخفا في سيرة الخلفاء، لولي الله الدھلوى، لاھور پاکستان ١٣٩٦.
- ١٣- الإستذكار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، لابن عبد البر، مؤسسة الرسالة، القاهرة، ١٤١٣.
- ١٤- الإستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٦٢
- ١٥- اسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩.
- ١٦- اسرار التنزيل، للفخر الرازى، دار واسط، العراق.
- ١٧- الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة، لعلى القارى، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٦.
- ١٨- الأسماء والصفات، لأبي بكر البهقى، دار الجيل، بيروت.

- ١٩- اسني المطالب بمناقب على بن أبي طالب، لابن الجزرى، مكتبة أمير المؤمنين (ع)، إصفهان.
- ٢٠- الأشباء والنظائر، لابن نجيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦.
- ٢١- الإصابة في تميز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٢- الأصول، لشمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٣- اصول الفقه (متن كشف الأسرار)، للبزدوى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨.
- ٢٤- الإعلام، لخير الدين الزركلى، ار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤ م.
- ٢٥- الإعلام بسيرة النبي عليه السلام، للزرندى، مخطوط.
- ٢٦- اعيان الشيعة، للسيد محسن الأمين العاملى، دار التعارف، بيروت، ١٤٠٣.
- ٢٧- الاكتفاء في مناقب الخلفاء، للوضابي اليمني، مخطوط.
- ٢٨- الإكمال في الرجال، لابن ماكولا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١.
- ٢٩- الإمامة والسياسة، لابن قتيبة، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠١.
- ٣٠- ابناء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦.
- ٣١- الأنساب، لأبي سعد السمعانى، دار الفكر، بيروت، ١٤١٩.
- ٣٢- انساب الأشراف، للبلاذرى، مؤسسة الأعلمى، بيروت.
- ٣٣- انسان العيون في سيرة الأمين والمأمون / السيرة الحلبية، لنور الدين الحلبى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ٣٤- الإنصاف في بيان سبب الاختلاف، لولى الله الدهلوى، دار النفائس، بيروت، ١٤١٤.
- ٣٥- انوار التنزيل، تفسير، للبيضاوى البابى الحلبى، ١٣٨٨.
- ٣٦- الأوائل، لأبي هلال العسكري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧.
- ٣٧- بحر العلوم / تفسير، لأبي الليث السمرقندى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٦٣
- ٣٨- بحار الأنوار من أخبار الأئمة الأطهار، للشيخ محمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣.
- ٣٩- البحر الرائق في شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، المطبعة العربية، لاھور.
- ٤٠- البداية والنهاية، تاريخ، لابن كثير، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢.
- ٤١- البدور السافرة عن امور الآخرة، للسيوطى، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤١١.
- ٤٢- البرهان في تفسير القرآن، للسيد هاشم البحارنى، مؤسسة البعثة، قم.
- ٤٣- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والتحاده، للسيوطى، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩.
- ٤٤- البيان في أخبار صاحب الزمان، للكنجي الشافعى، ط مع كفاية الطالب، دار إحياء تراث أهل البيت، طهران ١٤٠٤.
- ٤٥- تاج العروس في شرح القاموس للزبيدي، دار صادر، بيروت.
- ٤٦- تاريخ الإسلام، للذهبى، دار الكتاب العربي، بيروت ١٩٩٠ م.
- ٤٧- تاريخ الأمم والملوک، للطبرى، دار سويدان، بيروت، ١٣٨٧.
- ٤٨- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادى، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٤٩- تاريخ الخلفاء، للسيوطى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨.
- ٥٠- تاريخ الخميس، للديار بكرى، مؤسسة شعبان للنشر والتوزيع، بيروت.

- ٥١- تاريخ دمشق، لابن عساكر، دار الفكر، بيروت ١٤١٦.
- ٥٢- التاريخ الصغير، للبخاري، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦.
- ٥٣- التاريخ الكبير، للبخاري، دار الفكر العربي، بيروت ١٤٠٧.
- ٥٤- تاريخ الكوفة، للسيد حسين البراقى، المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف.
- ٥٥- تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام، للسيد حسن الصدر، الأعلمى، بيروت.
- ٥٦- تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥.
- ٥٧- تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة، المكتبة العلمية، المدينة المنورة ١٤٠١، المكتبة العلمية، بيروت ١٤٠٤.
- ٥٨- تبيين الحقائق في شرح كنز الدقائق، للزيلعى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠.
- ٥٩- تحصيل الكمال / أسماء رجال المشكاة، لعبد الحق الدهلوى، ط مع شرح استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٥٦٤
- ٦٠- التحفة الثانية عشرية، لعبد العزيز الدهلوى، لاهور، باكستان.
- ٦١- تدريب الرواى في شرح تقريب النواوى، للسيوطى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٩.
- ٦٢- تذكرة الحفاظ، للذهبى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ٦٣- تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر الهندى، دار إحياء التراث العربى، ١٤١٥.
- ٦٤- تذكرة خواص الأمة في معرفة الأئمة، لسبط ابن الجوزى، مؤسسة أهل البيت، بيروت، ١٤٠١.
- ٦٥- التذكرة في أحوال الموتى وامور الآخرة، للقرطبي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥.
- ٦٦- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، للمنذري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١.
- ٦٧- تصحيح الاعتقاد، للشيخ المفيد البغدادى، (ضمن مصنفات الشيخ المفيد) المؤتمر العالمي، قم ١٤١٣.
- ٦٨- تطهير الجنان واللسان، لابن حجر المكى، شركة الطباعة الفنية، القاهرة ١٣٨٥.
- ٦٩- التفسير على بن إبراهيم القمي، دار الكتاب، قم ١٤٠٤.
- ٧٠- التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري، مدرسة الإمام المهدى (ع)، قم.
- ٧١- تفسير الجلالين، مصطفى البابى الحلبى، مصر، ١٣٨٨.
- ٧٢- تفسير القرآن، للعياشى، المكتبة العلمية الإسلامية، طهران.
- ٧٣- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، دار طيبة، الرياض، ١٤١٨.
- ٧٤- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلانى، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٧.
- ٧٥- التقىيد والإيضاح لما اطلق أو اغلق من كتاب ابن الصلاح، للزين العراقي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤١٨.
- ٧٦- تكملاً نجوم السماء، للكشمیری، مكتبة البصیرتی، قم.
- ٧٧- تلبیس إبليس، لابن الجوزی، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤.
- ٧٨- التلویح في شرح التوضیح، دار الأرقام، بيروت، ١٤١٩.
- ٧٩- التمهید في بيان التوحید، للكشی الحنفی، کابل، أفغانستان.
- ٨٠- تنبیه الغافلین، دار ابن كثير، دمشق، ١٤١٥.
- استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٥٦٥

- ٨١- تنزية الأنبياء والأئمة، للسيد المرتضى الموسوى، مكتبة الشريف الرضى، قم.
- ٨٢- تنزية الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشيعية الموضوعة، لابن عراق الكنانى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠١.
- ٨٣- التنقیح لألفاظ الجامع الصحيح، للبدر الزركشى، مكتبة الرشد ١٤٢٤.
- ٨٤- التوسيع في شرح الجامع الصحيح، للسيوطى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٠.
- ٨٥- تهافت الفلاسفة، للغزالى، دار المشرق، بيروت، ١٩٩٠ م.
- ٨٦- تهذيب الأحكام، للشيخ الطوسي، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٤.
- ٨٧- تهذيب الأسماء واللغات، للنووى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٨٨- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلانى، دار الفكر بيروت، ١٤٠٥.
- ٨٩- تهذيب الكمال للمزمى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥.
- ٩٠- جامع الأحاديث، للسيوطى، دار الفكر، بيروت ١٤١٤.
- ٩١- الجامع لأحكام القرآن / تفسير، للقرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٨.
- ٩٢- جامع الأصول، لابن الأثير، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣.
- ٩٣- الجامع الصحيح، للترمذى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ٩٤- الجامع الصغير، للسيوطى، دار الفكر، بيروت ١٤٠١.
- ٩٥- جامع مسانيد أبي حنيفة، للخوارزمى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٩٦- الجمع بين الصحيحين، للحميدى، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٩.
- ٩٧- جوامع الجامع، تفسير، لأبى على الطبرسى، مؤسسة السر الإسلامي، قم، ١٤٢٠.
- ٩٨- جواهر العقدين فى فضل الشرفين، السمهودى، مطبعة العانى، بغداد، ١٤٠٥.
- ٩٩- الجوادر المضيّة فى طبقات الحنفية، لعبد القادر القرشى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣.
- ١٠٠- حاشية على الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستة، للبدخشانى، مخطوط.
- ١٠١- حجۃ اللہ البالغة، لولی اللہ الدهلوی، المکتبة السلفیة، لاہور پاکستان.
- ١٠٢- الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، للشيخ يوسف البحرانى، دار الكتب الاسلامية، قم، ١٣٧٨.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٦٦
- ١٠٣- حسن المحاضرة بمحاسن مصر والقاهرة، للسيوطى، عيسى البابى، القاهرة.
- ١٠٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبى نعيم الإصفهانى، دار الكتب العربى، بيروت، ط ٤، ٥، ١٤٠٥.
- ١٠٥- حياة الحيوان، للدميرى، منشورات مكتبة الشريف الرضى، قم، ١٤٠٦.
- ١٠٦- خصائص على، للنسائى، دار الثقلين للطباعة والنشر، قم، ١٤١٩.
- ١٠٧- الحصول، للشيخ أبي جعفر ابن بابويه الصدوق القمى، منشورات جماعة المدرسین، قم.
- ١٠٨- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر، للمحيى، دار صادر، بيروت.
- ١٠٩- خلاصة الأقوال في علم الرجال، للعلامة الحلى، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٨١.
- ١١٠- الدر المختار، للحصكفى الحنفى، ١٣٠٢.
- ١١١- الدر المصنون، تفسير، لابن السمين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤.
- ١١٢- الدر المنشور في التفسير بالتأثر، للسيوطى، دار الفكر، بيروت ١٤٠٣.

١٤٢- شرح العقائد العضدية، للدواني، ط في كتاب (الشيخ محمد عبدة بين الفلسفه والمتكلمين، بتعليق الدكتور سليمان دنيا) دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة ١٣٧٧.

١٤١- شرح السنة، للبغوى، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤.
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٦٨.

١٤٠- شرح الألفية في الحديث /فتح المغيث، للزين العراقي، مكتبة السنة، القاهرة ١٤٠٨.
١٣٩- شرح الأشباه والنظائر، للجموبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥.

١٣٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، دار ابن كثير، بيروت ١٤٠٦.
١٣٧- سير أعلام النبلاء للذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥.

١٣٦- السنن الكبرى، لبيهقي، دار الفكر بيروت.
١٣٥- السنن، للدارقطنى، دار المحاسن للطباعة، القاهرة، ١٣٨٦.

١٣٤- السنن، لابن ماجة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩.
١٣٣- السنن، للنسائي، دار الفكر، بيروت، ١٣٤٨.

١٣٢- السنن، لأبي داود، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٨.

١٣١- سر العالمين، (مجموعه رسائل الإمام الغزالى) دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩.
١٣٠- السراج المنير في شرح الجامع الصغير، لعلى العزيزى، دار الفكر بيروت.

١٢٩- السرائر في الفقه، لابن إدريس الحلّى، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١١.
١٢٨- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، للصالحي الدمشقى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٤.

١٢٧- زين الفتى في تفسير سورة هل أتى للعاصرى، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، قم، ١٤١٨.
١٢٦- زاد المعاد في هدى خير العباد، لابن القيم، دار الفكر، بيروت، مؤسسة الرسالة و مكتبة المنار الاسلامية ١٤٠٨.

١٢٥- ريحانة الأدب في المعروفين بالكنية واللقب، للشيخ التبريزى، طهران.

١٢٤- الرياض النصرة في مناقب العشرة المبشرة، للمحب الطبرى، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٢٣- روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، للشيخ محمد تقى المجلسى، المطبعة العلمية، قم، ١٣٩٩.

استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٦٧

١٢٢- روض المناظر / تاريخ، لابن الشحنة الحنفى، ط مع مروج الذهب ١٣٠٣.
١٢١- الروض الانف، شرح سيرة ابن هشام، لأبي القاسم السهيلى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ١٤١٢.

١٢٠- رسالة الرد على الزافضة، ليوسف الواسطي، مخطوط.
١١٩- الرجال، لأبى العباس النجاشى، منشورات جماعة المدرسین، قم.

١١٨- الرجال، للشيخ أبى جعفر الطوسي، المطبعة الحيدرية، النجف.

١١٧- ربیع الأبرار، للزمخشري، منشورات مكتبة الشـریف الرضـی، قـم، ١٤١٠.

١١٦- ذكرى الشيعة في أحـکـام الشـرـیعـة، للـشـیـخـ مـحـمـدـ بـنـ مـکـیـ الشـہـیدـ الـأـولـ، مؤـسـسـةـ آـلـ الـبـیـتـ لـإـحـیـاءـ التـرـاثـ، قـمـ، ١٤١٩.

١١٤- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
١١٣- الدرج المنيف في الآباء الشريفه (ضمن الرسائل العشر)، لجلال الدين السيوطي، حيدرآباد ١٣٣٤.

- ١٤٣- شرح الفقه الأكبر، لعلى القارىء، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦.
- ١٤٤- شرح المصابيح، للتوربشتى، مخطوط.
- ١٤٥- شرح المواقف فى علم الكلام، للجرجاني، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٢٥.
- ١٤٦- شرح الموهاب اللدنية بالمنح المحمدية، للزرقانى المالكى، دار المعرفة، بيروت ١٤١٤.
- ١٤٧- شرح الموطأ، للزرقانى المالكى، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٩.
- ١٤٨- شرح تجريد الاعتقاد، للقوشجى، حجرى، ايران.
- ١٤٩- شرح شرح نخبة الفكر، لأبى على القالى، دار الأرقم، بيروت.
- ١٥٠- شرح مختصر ابن الحاجب فى علم الاصول، للإيجي، مطبعة حسن حلمى، ١٣٠٧.
- ١٥١- شرح نخبة الفكر / نزهة النظر، لابن حجر العسقلانى، دار الخير، ١٤١٤.
- ١٥٢- شرح نهج البلاغة، لابن أبى الحذيف، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٣٧٨.
- ١٥٣- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضى عياض، مؤسسة علوم القرآن، دار الفيحاء، عمان، ١٤٠٧.
- ١٥٤- شفاء الصدور فى شرح زيارة العاشر، للشيخ أبى الفضل الطهرانى، قم.
- ١٥٥- الصافى فى تفسير القرآن، للشيخ محمد محسن الكاشانى، مؤسسة الأعلمى، بيروت.
- ١٥٦- صحاح اللغة وتأجع العربية، للجوهري، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧.
- ١٥٧- الصحيح، لمسلم بن الحجاج، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨.
- ١٥٨- الصحيح، للبخارى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ١٥٩- صفة الصفوءة لابن الجوزى، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٦.
- ١٦٠- الصواعق المحرقة، لابن حجر المكى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧.
- ١٦١- الصواعق الموبقة، لنصر الله الكابلى، مخطوط.
- استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٥٦٩
- ١٦٢- الضعفاء الكبير، لأبى جعفر العقىلى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٤.
- ١٦٣- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسحاوى، دار الكتاب الإسلامى، القاهرة.
- ١٦٤- طبقات الشافعية، للأسنوى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧.
- ١٦٥- طبقات الشافعية، لابن قاضى شهبة الأسدى، عالم الكتب، بيروت ١٤٠٧.
- ١٦٦- طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، دار إحياء الكتب العربية، بيروت.
- ١٦٧- طبقات الكبرى، لابن سعد كاتب الواقدى، دار صادر، بيروت.
- ١٦٨- طبقات أعلام الشيعة، للشيخ آغا بزرگ الطهرانى، دار الكتاب العربى، بيروت ١٣٩٠.
- ١٦٩- العبر فى خبر من غير، للذهبى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥.
- ١٧٠- العقد الشمين فى تاريخ البلد الأمين، للغاسى المكى، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٦.
- ١٧١- العقد الفريد، لابن عبد ربہ، دار الكتاب العربى، بيروت ١٤٠٣.
- ١٧٢- علوم الحديث، مقدمة ابن الصلاح، مكتبة الفارابى، جامعة دمشق، ١٤٠٤.
- ١٧٣- عمدة القارىء فى شرح صحيح البخارى، لبدر الدين العينى الحنفى، دار الفكر، بيروت.
- ١٧٤- العناية فى شرح الهدایة، للبابرتى، ط مع فتح القدیر لابن الهمام.

- ١٧٥- العواصم من القواسم، لابن العربي المالكي، بتعليق محب الدين الخطيب، القاهرة.
- ١٧٦- عيون الأثر في المغازى والسير، لابن سيد الناس، مكتبة دار التراث المدينة المنورة، دار ابن كثير، دمشق، ١٤١٣.
- ١٧٧- عيون أخبار الرضا، لأبي جعفر ابن بابويه الصدوق القمي، انتشارات جهان، طهران.
- ١٧٨- غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٣٥١.
- ١٧٩- الغدير في الكتاب والسنة والأدب، للشيخ عبد الحسين الأميني، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، قم.
- ١٨٠- غرائب القرآن، تفسير، لنظام الدين النيسابوري، دار الكتب العلمية،
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٧٠
بيروت، ١٤١٦.
- ١٨١- غرر الفوائد ودرر القلائد/الأمالى للسيد المرتضى دار الكتاب العربى، بيروت، ١٣٨٧ هـ.
- ١٨٢- غريب القرآن، للسجستانى، دار طلاب، دمشق، ١٩٩٣ م.
- ١٨٣- الفائق فى غريب الحديث، للزمخشري، دار المعرفة، بيروت.
- ١٨٤- فتح البارى فى شرح صحيح البخارى، لابن حجر العسقلانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ١٨٥- فتح الباقي فى شرح ألفية العراقى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٨٦- فتح القدير فى الفقه الحنفى، لابن الهمام الحنفى، دار إحياء التراث العربى.
- ١٨٧- فتح القدير / تفسير، للشوكانى عالم الكتب، بيروت.
- ١٨٨- الفتوحات المكية، لابن عربي الاندلسى.
- ١٨٩- الفرج بعد الشدة، للتنوخى، منشورات مكتبة الشريف الرضى، قم، ١٣٦٤ هـ ش.
- ١٩٠- فردوس الأخبار، للديلمى، دار الكتاب العربى، بيروت، ١٤٠٧.
- ١٩١- الفصول الغرورية في الأصول الفقهية، للشيخ محمد حسين الاصفهاني الحائري، حجري، ايران.
- ١٩٢- الفصول المهمة في أصول الأئمة، للشيخ الحر العاملى، مؤسسة المعارف الإسلامية للإمام الرضا، ايران، ١٤١٨.
- ١٩٣- الفصول المهمة في معرفة الأئمة، لابن الصباغ المالكي، دار الأضواء، بيروت ١٤٠٩.
- ١٩٤- الفضل الجلى في ترجمة السيد محمد قلى، للسيد صدر الأفاضل، مقدمة تشيد المطاعن، ط پاکستان.
- ١٩٥- الفوائد الرضوية بترجمة علماء الإمامية، للشيخ عباس القمي، إيران.
- ١٩٦- فوات الوفيات، لمحمد بن شاكر الكتبى، دار صادر، بيروت ١٩٧٣ م.
- ١٩٧- فواح الرحموت، شرح مسلم الثبوت للأنصارى الهندى، ط مع المستصنفى للغزالى.
- ١٩٨- الفهرست، لأبي جعفر الطوسي، مؤسسة نشر الفقاهة، قم، ١٤١٧.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٧١
- ١٩٩- الفهرست، للنديم، مطبعة مروى، طهران.
- ٢٠٠- فيض القدير في شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار الفكر، بيروت، ١٣٩١.
- ٢٠١- قاموس الرجال، للشيخ محمد تقى التسترى، منشورات جماعة المدرسین، قم.
- ٢٠٢- الكافش عن أسماء رجال الكتب الستة، للذهبى، دار الفكر، بيروت، ١٤١٨.
- ٢٠٣- الكافي، لأبي جعفر الكليني، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٩١.
- ٢٠٤- كامل الزيارات، للشيخ ابن قولويه، النجف الأشرف ١٣٥٦.

- ٢٠٥- الكامل في الضعفاء لابن عدى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٨، هـ ١٩٩٧ م.
- ٢٠٦- كتائب أعلام الأئمّة من فقهاء مذهب العمان المختار، للكفوی، مخطوط.
- ٢٠٧- كتاب الآثار، لمحمد بن الحسن الشیانی، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣.
- ٢٠٨- كتاب الإختصاص، للشيخ المفید البغدادی، المکتبة الحیدریة، النجف الأشرف.
- ٢٠٩- كتاب الألف والباء في المحاضرات، للبلوی، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٥.
- ٢١٠- كتاب الأمالى، لأبى جعفر ابن بابويه الصدوق القمى، مؤسسة البعثة، قم، ١٤١٧.
- ٢١١- كتاب الأمالى، للشيخ الطوسى، مؤسسة البعثة، قم، ١٤١٤.
- ٢١٢- كتاب التوحيد، لأبى جعفر ابن بابويه القمى الملقب بالصدوق، مكتبة الصدوق، طهران.
- ٢١٣- كتاب الثقات، لابن حبان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٩٣.
- ٢١٤- كتاب الخراج، للقاضى أبى يوسف، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩.
- ٢١٥- كتاب الغيبة، للشيخ أبى جعفر الطوسى، مؤسسة المعارف الاسلامية، قم، ١٤١١.
- ٢١٦- كتاب سليم بن قيس الهلالي، مطبعة الهادى، قم، ١٤١٥.
- ٢١٧- الكشاف في تفسير القرآن، للزمخشري، دار العبيكان، الرياض، ١٤١٨.
- ٢١٨- كشف الأسرار، شرح أصول البزدوى، لعبد العزيز البخارى، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٨.
- ٢١٩- كشف الحجب والأستار عن الكتب والأسفار، للسيد إعجاز حسين الكتوري، منشورات مكتبة السيد المرعشى، قم.
- ٢٢٠- كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، لحاج خليفة، دار إحياء التراث العربي،
استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٧٢.
بيروت.
- ٢٢١- كشف الغمة في معرفة الأنئم، للشيخ الإربلى، ار الأضواء، بيروت ١٤٠٥.
- ٢٢٢- كشف اللبس في حديث رد الشمس، للسيوطى.
- ٢٢٣- الكشف والبيان، تفسير، لأبى إسحاق الشعابى، دار احياء التراث العربى.
- ٢٢٤- كفاية المتطلّع، لتابع الدين الدهان، مخطوط.
- ٢٢٥- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩.
- ٢٢٦- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلى المتقى الهندى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥.
- ٢٢٧- كنوز الحقائق، للمناوی البابی الحلّبی، القاهرة.
- ٢٢٨- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠١.
- ٢٢٩- الالآل المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسيوطى، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٣.
- ٢٣٠- الباب في علوم الكتاب، تفسير، لعمر بن عادل الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩.
- ٢٣١- لسان الميزان لابن حجر العسقلانى، دار احياء التراث العربى، بيروت، لبنان، هـ ١٤١٦.
- ٢٣٢- الواقع الأنوار في طبقات الأئمّة، للشعرانی، ار العلم للجميع، القاهرة ١٣٧٤.
- ٢٣٣- المآثر والآثار بترجمة رجال دولة القاجار، طهران.
- ٢٣٤- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، لمحمد طاهر الفتني الهندى.
- ٢٣٥- مجمع البيان في تفسير القرآن، لأبى على الطبرسى، رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية، طهران، ١٤١٧.

- ٢٣٦- مجمع الزوائد ومنع الفوائد، لأبي بكر الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٨.
- ٢٣٧- مجمع الوسائل في شرح الشمائل، للقاري، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٣٨- مجموعة رسائل الإمام الغزالى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٧٣.
- ٢٣٩- محاضرات الأدباء، للراغب الإصفهانى، مكتبة الشريف الرضى، قم.
- ٢٤٠- المحضر، للشيخ حسن بن سليمان الحلّى، مكتبة الشريف الرضى، قم.
- ٢٤١- المحلّى في الفقه، لابن حزم الاندلسي، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- ٢٤٢- مختصر التحفة الثانية عشر، للألوسى، المكتبة السلفية، القارهة ١٣٧٣.
- ٢٤٣- مدارج النبوة، للشيخ عبد الحق الدهلوى، طبعة الهند.
- ٢٤٤- مدارك التنزيل، تفسير، للنسفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥.
- ٢٤٥- مرآة الجنان وعبرة اليقظان، لليافعى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧.
- ٢٤٦- المراجعات، للسيد عبد الحسين شرف الدين، قم.
- ٢٤٧- مرقة المفاتيح في شرح مشكاة المصايخ، للقاري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤.
- ٢٤٨- مروج الذهب، للمسعودى، منشورات الجامعة اللبنانية، بيروت، ١٩٦٦ م.
- ٢٤٩- مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، للشيخ النورى الطبرسى، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم ايران.
- ٢٥٠- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابورى، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨.
- ٢٥١- المستضفى في علم الأصول، للغزالى، مكتبة الشريف الرضى، قم.
- ٢٥٢- المستظرف من كل فن مستطرف، للباشيهى، دار إحياء التراث العربى.
- ٢٥٣- المستكفى في أسماء النبي المصطفى، لابن دحية الاندلسي، مخطوط.
- ٢٥٤- المسند، لأحمد بن حنبل، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ١٤١٤.
- ٢٥٥- المسند، لأبي يعلى الموصلى، دار الثقافة العربية، دمشق ١٤١٢.
- ٢٥٦- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضى عياض، دار الفكر، ١٤١٨.
- ٢٥٧- مشرق الشمسين، للشيخ بهاء الدين العاملى، ط حجرى، ايران.
- ٢٥٨- مصباح السنّة، للبغوى، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٧.
- ٢٥٩- مصنفى المقال فى مصنفى علم الرجال، للشيخ آغا بزرگ الطهرانى، النجف الأشرف.
- ٢٦٠- المصنف، لابن أبي شيبة، الدار السلفية، بومبای، الهند.
- ٢٦١- مطالب السئول فى مناقب آل الرسول، لابن طلحة الشافعى، مؤسسة البلاغ، بيروت، ١٤١٩.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٧٤.
- ٢٦٢- المعارف، لابن قتيبة، منشورات مكتبة الشريف الرضى، قم، ١٤١٥.
- ٢٦٣- معالم التنزيل، تفسير، للبغوى، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥.
- ٢٦٤- معالم السنن، للخطابى، دار الكتب العلمية، ١٤١٦.
- ٢٦٥- معانى الأخبار، لأبي جعفر ابن بابويه الصدوق القمى، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩.
- ٢٦٦- معجم الأدباء، لياقوت الحموى، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٠.

- ٢٦٧- المعجم الأوسط، للطبراني، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٧.
- ٢٦٨- معجم الشيوخ، للذهبي، مكتبة الصديق، الطائف، ١٤٠٨.
- ٢٦٩- المعجم الكبير، للطبراني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٤.
- ٢٧٠- المعجم المختص، للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣.
- ٢٧١- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحاله، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٥٧ م.
- ٢٧٢- معجم رجال الفكر والأدب منذ ألف عام في النجف الأشرف، للشيخ محمد هادي الأميني، النجف الأشرف.
- ٢٧٣- المغني في الضعفاء، للذهبى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨.
- ٢٧٤- مفاتيح الاصول، للسيد محمد المجاهد الطباطبائى، حجرى، ايران.
- ٢٧٥- مفاتيح الغيب، تفسير، للفخر الرازى، المطبعة البهية المصرية، بالقاهرة.
- ٢٧٦- المفاتيح في شرح المصاييف، للخلخالى، مخطوط.
- ٢٧٧- مفتاح النجا في مناقب آل العبا، للبدخشانى، مخطوط.
- ٢٧٨- مفتاح كنز دراية المسموم، لثاج الدين الدهان، مخطوط.
- ٢٧٩- المفهم في شرح صحيح مسلم، للقرطبي، دار ابن كثير ودار الكلب الطيب ١٤١٧.
- ٢٨٠- المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوي، دار الكتب العربية، بيروت، ١٤١٧.
- ٢٨١- المقعن، لأبي عمرو الداني، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٣.
- ٢٨٢- المكاشفات، حاشية نفحات الانس، للمودودى.
- ٢٨٣- الملل والنحل للشهرستاني، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٨٤- مناقب آل أبي طالب، لابن شهر آشوب، دار الأضواء، بيروت، ١٤١٢.
- استخراج المرام من استقصاء الأفهام، ج ٣، ص: ٥٧٥
- ٢٨٥- مناقب الإمام الشافعى، للفخر الرازى، الكليات الازهرية، القاهرة ١٤٠٦.
- ٢٨٦- المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر الفارسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩.
- ٢٨٧- المنتظم في تاريخ الأمم، لابن الجوزى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢.
- ٢٨٨- منتهى المقال في علم الرجال، لأبي على الحائزى، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ١٤١٦.
- ٢٨٩- المنح المكية، شرح القصيدة الهمزية، لابن حجر المكي، المطبعة البهية، مصر ١٣٠٤.
- ٢٩٠- المنخول في علم الاصول، للغزالى، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٠.
- ٢٩١- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠.
- ٢٩٢- منهاج العابدين إلى الجنء، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩.
- ٢٩٣- منهاج في شرح صحيح مسلم الحجاج، للنحوى، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧.
- ٢٩٤- منهاج المقال في علم الرجال، للإسترابادى، الطبعة الحجرية، ايران.
- ٢٩٥- المنهل الروى في علم اصول حدیث النبي، لابن جماعة، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦.
- ٢٩٦- المواقف في علم الكلام، للقاضى الإيجى، دار الجيل، بيروت، ١٤١٧.
- ٢٩٧- المواهب الل diligie ة بالمنج المحمدية، لشهاب الدين القسطلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦.
- ٢٩٨- مودة القربي، للسيد على الهمدانى، موجود في ينابيع المودة.

- ٢٩٩- الم الموضوعات، لابن الجوزي، دار الفكر، بيروت، ١٤٢١.
- ٣٠٠- الموطأ، لمالك بن أنس، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، ١٣٧٠.
- ٣٠١- الميزان، للشعراني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨.
- ٣٠٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبى، دار المعرفة، بيروت.
- ٣٠٣- الناسخ والمنسوخ، للتحفاص، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤٠٩.
- ٣٠٤- نزل الأبرار بما صنع من مناقب أهل البيت الأطهار، للبدخشانى، شركة الكتبى، استخراج المرام من استقصاء الأفحام، ج ٣، ص: ٥٧٦.
بيروت ١٤١٣.
- ٣٠٥- نزهة الخواطر، للندوى الهندى، حيدرآباد، الهند، ١٣٨٢.
- ٣٠٦- نسيم الرياض فى شرح شفاء القاضى عياض، للخفاجى، دار الفكر، بيروت.
- ٣٠٧- نظم درر السمحطين، للزرندى، مكتبة نينوى طهران.
- ٣٠٨- نفحات الأزهار فى خلاصة عبقات الأنوار، للسيد على الميلانى، قم.
- ٣٠٩- نوادر الأصول، للحكيم الترمذى، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢.
- ٣١٠- نهاية العقول، للفخر الرازى، مخطوط.
- ٣١١- نهاية فى غريب الحديث، لابن الأثير، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣١٢- نهج الحق وكشف الصدق، للعلامة الحلى، دار الهجرة، قم.
- ٣١٣- الواقى، للشيخ محمد محسن الكاشانى، مكتبة الإمام أمير المؤمنين، اصفهان، ١٤٠٦.
- ٣١٤- الواقى بالوفيات، للصدفى، دار النشر فرانزشتايز، ١٩٦٢ م.
- ٣١٥- وسائل الشيعة فى مسائل الشريعة، للشيخ الحر العاملى، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم ايران.
- ٣١٦- وفيات الأعيان لابن خلkan، دار صادر، بيروت، ١٣٩٨.
- ٣١٧- هداية الأبرار، للشيخ حسين العاملى، بغداد، ١٩٧٧ م.
- ٣١٨- هداية السعداء، لملك العلماء الهندى، مخطوط.
- ٣١٩- الهدایة فى الفقه، للمرغينانى، شركة ومكتبة البابى الحلبي وأولاده بمصر.
- ٣٢٠- هدى السارى، مقدمة فتح البارى، لابن حجر العسقلانى، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٣٢١- هدية الأحباب فى المعروفين بالكتنى والألقاب، للشيخ عباس القمى، طهران.
- ٣٢٢- هدية العارفين فى أسماء المصنفين، لإسماعيل باشا، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٣٢٣- ينابيع المودة لذوى القربي، للقندوزى الحنفى، دار الاسوة، قم ١٤١٦.
- ٣٢٤- اليقىت والجواهر، للشعراني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩.

تعريف مركز القائمة باصفهان للتراث الكمبيوترية

جاهدوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذِلِّكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبه ٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحْمَ اللَّهُ عَنْدَأَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلَّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَايَنَ كَلَامَنَا لَتَأْتَيُونَا... (بنادر البحر - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا)، الشيخ

الصادق، الباب ٢٨، ج ١ / ص ٣٠٧.

مؤسس مجتمع "القائمة الثقافية بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله" الشمس آبادی - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضور الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) وبشارة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)، ولها أسس مع نظره ودرايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (=١٢٨٠) الهجرية القمرية)، مؤسسة وطريق لم ينطفي مصباحها، بل تتبع بأقوى وأحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمة للتحرّي الحاسوبي" - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧) الهجرية القمرية تحت عناء سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعدته جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجماع، بالليل والنهار، في مجالاتٍ شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرّي الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعه - مكان البلاطيث المبتلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بباعت نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلاب، توسيع ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواه برامـج العلوم الإسلامية، إناله المنابع اللازمـة لتسهيل رفع الإبهام و الشـبهـات المنتشرـة في الجامـعـة، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بشـها بالأجهـزة الحديثـة متـصـاعـدة، على أنه يمكن تسـريع إبرـاز المـراـفق و التـسـهـيلـاتـ - في آكـنـافـ الـبلـدـ - و نـشـرـ الثـقـافـةـ الـاسـلامـيـةـ وـ الإـيرـانـيـةـ - فيـ أـنـحـاءـ الـعـالـمـ - منـ جـهـةـ أـخـرىـ .
- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتبية، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...

د) إبداع الموقع الانترنتي "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عدة مواقع آخر

ه) إنتاج المُتَجَهَّجات العرضية، الخطابات و... للعرض في الفنون القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التقليدي و اليدوي للبلوتون، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجماع، الأماكن الدينية كمسجد جمکران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون في الجلسة

ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربي (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة

المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "پنج رمضان" و "مفترق" و "فائي" / "نهاية" "القائمة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧) الهجرية القمرية

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المَتَجَرُ الْإِنْتَرْنَتِيُّ : www.eslamshop.com

الهَاتَفُ : ٢٣٥٧٠ ٢٣ - ٠٠٩٨٣١١

الْفَاْكَسُ : (٠٣١١) ٢٣٥٧٠ ٢٢

مَكْتَب طَهْرَانَ ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التِّجَارِيَّةُ وَ الْمَبِيعَاتُ ٠٩١٣٢٠٠٠ ١٠٩

أمور المستخدمين (٠٣١١) ٢٣٣٣٠ ٤٥

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعيبة، تبرعية، غير حكومية، وغير ربحية، اقتضيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا تُواكب الحجم المتزايد والمتسدد للأمور الدينية والعلمية الحالية ومشاريع التوسيع الثقافية؛ لهذا فقد ترجى لهذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمية) ومع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإنانهم - في حد التمكّن لكل أحد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ والله ولئ التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
أرجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩